م ١٨١٥
ع ٤١٠
مدش

وقف محمد بيك بجامعه

الخامس

الجزء الاول من القسطلاني

على البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

كتاب الاضاحى بفتح الهمزة جمع اضحية بضمها وتكسر مع تخفيف
الياء وتشديدها وتحذف فتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى
الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق قال عياض سميت بذلك لانها تفعل
وقت الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها باب سنة الاضحية
من اضافة الصفة الى الموصوف وابن عساكر لسنة الاضحية سنة وقال ابن عمر
رضى الله عنهما فيما وصله حماد بن سلمة في مصنفه بسند جيد هي سنة ومعروف
بين الناس اداراوه لا ينكرونه والجمهور انها سنة مؤكدة على الكفاية وهو وجه
للشافعية انها مرفوض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية
واجبة على كل مسلم مقيم موسر عن نفسه وعن ولده الصغار اما
الوجوب فقول ابي حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابي
يوسف وقال الشيخ خليل المشهور انها سنة وقال المرداوي من الحنابلة
وتسن التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبي صلى الله عليه وسلم
فكانت واجبة عليه قال ابن حجر واقرب ما يتمسك به للوجوب حديث ابي هريرة
رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا اخرجه ابن ماجه ورجاله
ثقات لكنه اختلف في رفعه ووقفه والموقوف اشبه بالصواب قاله
الطحاوي وغيره ومع ذلك فليس صريحا في الايجاب وفي حديث مخنف بن سليم
رفعه على كل اهل بيت اضحية اخرجه احمد والاربعة بسند قوي لكنه مجمل فيه
لان الصيغة ليست صريحة في الوجوب المطلق وقد ذكر معها العتيرة وليست
واجبة عند من قال بوجوب الاضحية وحديث ابن عباس كتب علي النحر ولم
يكتب عليكم المروي عند احمد وابي يعلى والطبراني والدارقطني الدال على

ان

ان الوجوب من الخصائص النبوية ضعيف وتساهل الحاكم فصححه وبه قال
حدثنا بصيغة الجمع وفي رواية حدثني محمد بن بشار العبدي الملقب ببندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد اليامي
بهمزة قبل التحتية المخففة وابي وائل وابن عساكر اليامي باسقاط الهمزة عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يوم عيد الاضحى ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي
صلاة العيد ثم نرجع فمن فعل فقد اصاب سنتنا وفي رواية من صلى صلاتنا
ونسك نسكنا فقد اصاب النسك وفي رواية ابي ذر ان نصلي فلا نحتاج الى تقدير ثم نرجع من المصلى الى المنزل
فننحر ما من شاء ان ينحر ونذبح ما من شاء ان يذبح من الاضحية من فعله اي
ناضرا النحر عن الصلاة فقد اصاب سنتنا طريقتنا ومن ذبح اضحيته قبل
اي قبل الصلاة فانما هو اي المذبوح لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء
اي ليس من العبادة فلا ثواب فيها بل هي لحم ينتفع به اهله فقام ابو بردة بضم
الموحدة وسكون الراء هانئ ابن نيار وبكسر النون وتخفيف التحتية البلوي
وقد ذبح قبل الصلاة فقال يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز
فقال صلى الله عليه وسلم اذبحها ولن تجزي بفتح الفوقية بدون همز عن احد
بعدك اي وانما يجزي الشيء والثنية من المعز ما دخل في السنة الثالثة
والضأن من له سنة على الاصح والثنية هو الجذع والجذعة ويجزي الضأن منه روى احمد
حديث بالجذع من الضأن وابن ماجة نحوه واختلف القائلون باجزاء الجذع
من الضأن وهم الجمهور في سنه فقيل ما اكمل سنة ودخل في الثانية وهو
الاصح عند الشافعية والاشهر عند اهل اللغة وقيل نصف سنة وهو
قول الحنفية والحنابلة وقيل سبعة اشهر حكاه صاحب الهداية من الحنفية
عن المزعفراني وقيل ستة او سبعة حكاه الترمذي عن وكيع واجزاء الجذع
من المعز خصوصية لابي بردة كما نعم وردت الرخصة لغيره عقبة بن عامر ولغيره
كما سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا قال مطرف هو ابن ابي طريف بالسطا
المهملة المفتوحة اخره فاء ابو زيد عظيم الحارثي بالمثلثة مما سبق موصولا
في العيدين وباقي ان شاء الله تعالى عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي
الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة اي صلاة
العيد تم نسكه واصاب سنة المسلمين طريقتهم وبه قال حدثنا مسدد
يعني ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني عن
محمد يعني ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة اي قبل وقت صلاة العيد وما
يتعلق بها من الخطبة والمراد وقت الصلاة الى الزوال فانما ذبح اضحيته
لاهله ليست من النسك في شيء وفي رواية ابن عساكر يذبح لنفسه لحما يأكله لا ثواب له فيه ومن ذبح بعد
الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين وهذا الحديث سبق في

صلاة العيدين باب فسمة الامام الاضاحى بين الناس بنفسه
او بامره وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة
ابو زيد الزهرانى الطفاوى قال حدثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن
ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمانى الثبت لكنه يدلس ويرسل لكن رواية
مسلم من طريق معاوية بن سلام عن يحيى اخبرنى نجية ازالت ما يشكى من
تدليسه عن نجية بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة بن عبد الله
الجهنى تابعى ليس له فى البخارى الا هذا عن عقبة بن عامر الجهنى رضى الله
عنه انه قال قسم النبى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا وكان الذى
باشر القسمة عقبة بن عامر المذكور كما سياتى ان شاء الله فصارت اى
حصلت لعقبة بن عامر جذعة من المعز قال عقبة فقلت يا رسول الله
صارت جذعة ولا بى ذر لى جذعة قال صلى الله عليه وسلم ضح بها ولم
يقل ولن تجزى عن احد بعدك كما قال لابى بردة باب علم
الاضحية للمساورة النساء وبه قال حدثنا مسدد عن ابن مسرهد قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة ولم يسمع مسدد من سفيان الثورى عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى
الله عنهم عن عايشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل
عليها وحاضت لسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع قارح مكة
قبل ان تدخل مكة ومنى والحال انها تبكى فقال لها صلى الله عليه وسلم
مالك تبكى انفست بفتح النون وكسر الفاء وضبطه الاصيلى انفست
بضم النون اى حضت وقيل بالفتح الحيض وبالفتح والضم النفاس قالت
نعم نفست قال عليه الصلاة والسلام يبدو لها ان هذا الحيض امر كتبه
الله على بنات ادم فلست بمختصة به فافعلى ما يفعل الحاج من المناسك غير ان لا تطوفى بالبيت لانه صلاة لا يصح الا
بطهارة كاملة نعم قال بصحة بعد انقطاع الدم من غير غسل الحنفية
لكن يكره عليها ابدا تهم عندهم ولا اعادة اى غير ان تطوف قالت عايشة
فلما كنا بمنى اوتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ازواجه رضى الله عنهن بالبقر اى باذنهن لان
تضحية الانسان عن غيره لا تصح الا باذنه وهذا الحديث قدم فى
الحيض باب ما يشتهى بضم اوله وفتح رابعه من اللحم
يوم النحر وما موصولة او مصدرية وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل
قال اخبرنا ابن عيينة اسماعيل بن ابراهيم وعليه اته عن ايوب
السختيانى عن ابن سيرين محمد عن انس بن مالك رضى الله عنه
انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر لاصحابه من كان منكم
ذبح اضحيته قبل الصلاة فليعد فانها ليست نسكا فقام رجل
وهو ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه

اللحم

اللحم للاكل اذ به والا ان العادة جرت فيه بكثرة الذبح فالنفس تتشوف
له ولا يقدح فيه قول عمر لجابر بن عبد الله لما راى معه لحما فقال له ما هذا
قال قرمنا الى اللحم فقال له اين تذهب هذه الاية اذهبتم طيباتكم فى
حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ان يوم النحر مخصوص باكل قال الله تعالى
ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فكلوا منها وبه استدل
من قال بوجوب الاكل من الاضاحى وهو قول غريب والذى عليه الجمهور انه
من باب الرخصة او الاستحباب وذكر ابو بردة جيرانه وعند مسلم
عن عاصم وان عجلت فيه تسيكتى لاطعم اهلى وجيرانى اهلى دارى وعندى
جذعة من المعز خير من شاتى لحم بالكسرة من المعز فرخص له صلى الله عليه
وسلم فى ذلك قال انس فلا ادرى ابلغت الرخصة من سواه من
الناس ام لا فيكون مختصا بذلك ولعل انسا لم يبلغه قوله صلى الله
عليه وسلم لن تجزى عن احد بعدك ثم انكفا بالهمزة اى مال رجع النبى
صلى الله عليه وسلم عن مكان الخطبة الى مكان الذبح الى كبشين تثنية
كبش وهو ذكر الضان فذبحهما وقام الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة
وفتح الثون مصغرا فثوزعوها بالزاى المعجمة من التوزايع اى
تفرقوها او قال فتجزعوها بالجيم والزاى من الجزع اى اقتسموها
حصصا كل واحد حصة من الغنم بغير ذبح وليس المراد ان كل واحد
اخذ قطعة من اللحم والشك من الراوى والحديث سبق فى باب الاكل
يوم النحر من كتاب العيدين باب من قال الاضحى يوم النحر
فقط دون ايام التشريق ويوم نصب على الظرفية ولابى ذر رفع
واختصاص النحر باليوم العاشر قول حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين
وداود الظاهرى وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا وقال لنا
واخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب
السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابى بكرة نفيع بن الحرث رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان وبالبى ذر ان
الزمان قد استدار استدار كهيئته يوم خلق الله
السموات والارض روى انهم كانوا ينسؤن الحج فى كل عامين من شهر
الى شهر اخر ويجعلون الشهر الذى انساؤا فيه ملغيا فتكون تلك السنة
ثلاثة عشر شهرا ويتركون العام الثانى على ما كان عليه الاول فلا
يزالون كذلك الى خمس وعشرين سنة ثم يستديرون حينئذ الشهر الذ
بدى منه وكانت السنة التى حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجة الوداع وهى السنة التى وصل ذو الحجة الى موضعه فقال
صلى الله عليه وسلم فى خطبته ان الزمان قد استدار كهيئته يوم
خلق الله السموات والارض اى ان الله قد اوحى امر النسئ فاذا
حساب السنة قد استقام ورجع الى الاصل الموضوع له السنة انما

عشر شهرا تاكيد في ابطال النسيء وان احكام الشرع تبنى على الشهور العربية
المحسوبة بالاهلة دون الشمسية منها اربعة حرم لعظم حرمتها ثلاث
متواليات حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر والذي هو واحد الشهور
بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه وابن عساكر ثلاثة متواليات ذو القعدة
للقعود عن القتال وذو الحجة للحج والمحرم لتحريم القتال فيه وواحد
فرد وهو رجب مضر اضيف اليها لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد
من محافظة سائر العرب ولم يكن يحلله احد من العرب وسمي رجبا لترجيب
العرب اياه الذي جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة وشعبان ذكر
تاكيد اذا زاحمه للرجب الحادث فيه من النسيء اي شهر هذا قال القاضي
البيضاوي يريد تذكار حرمة الشهر وتقرير هيئة نفوسهم ليبني عليها
ما اراده تقريره وقولهم قلنا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب
وتحرزا عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقفا فيما لا يعلم الغرض
من السوال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس ذا الحجة وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي ذو الحجة
قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بسكون اللام مكة التي جعلها الله
تعالى حرما قال التوربشتي وجه تشبيهها بالبلدة وهي تقع على سائر
البلدان انها الجامعة للخير المستحقة ان يسمى بهذا الاسم لتفرقها سائر
مسميات اجناسها تفرق الكعبة في تشبيهها بالبيت سائر مسميات
اجناسها حتى كانها هي المحل المستحق للاقامة بها قلنا بلى يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس يوم النحر الذي تنحر فيه الاضاحي في سائر الاقطار والهدايا بمنى
قلنا بلى وتمسك به من خص النحر بيوم العيد ووجهه انه عليه الصلاة
والسلام اضاف هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام هنا جنسية
فتعم فلا يبقى نحر الا في ذلك اليوم لكن قال القرطبي التمسك باضافة
النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله في
ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام انتهى واجاب الجمهور
بان المراد النحر الكامل الفضل والالف واللام كثيرا ما تستعمل للكمال
نحو ولكن البر وانما السديد الذي يملك نفسه ولذا قيل اليوم
الاول افضل الايام وقال المالكية ايام النحر ثلاثة مبدا اولها يوم
النحر بعد صلاة الامام وذبحه فالمصلي وعند الشافعية اخر وقتها
غروب الشمس من اخر ايام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال ابو
حنيفة واحد يومان بعد النحر كقول المالكية قال صلى الله عليه
وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد هو ابن سيرين واعبه اي

واحب

واحسب بن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم قال التوربشتي انتظم
واحسابكم فان العرض يقال للنسب وللحسب يقال فلان نقي العرض
اي بريء ان يعاب وتعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان
تكرارا الا ان ذكر الدماء كان اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر
ان المراد الاخلاق ثم قال والتحقيق ما في النهاية ان العرض موضع
المدح والذم من الانسان واذا قيل العرض النفس اطلاقا للمحل على
الحال عليكم حرام كحرمة يومكم هذا يوم النحر في بلدكم هذا مكة في
شهركم هذا ذي الحجة وسقط لفظ هذا الاول في ذر وابن عساكر وستلقون
ربكم يوم القيامة فيسالكم عن اعمالكم فيجازيكم عليها الا بالتخفيف
فلا ترجعوا بعدي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى
جمع ضال يضرب بعضكم رقاب بعض الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد
الغايب ما ذكر فلعل بعض من يبلغه بفتح التحتية وسكون الموحدة
ان يكون اوعى بالواو الساكنة بعد الهمزة المفتوحة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ارعى بالراء بدل الواو وله للذي ذكر من بعض من سمعه
مني وكان بالواو ولابي ذر وابن عساكر فكان محمد اي ابن سيرين
اذا ذكر ولابي ذر عن الكشميهني ذكر بحذف الضمير المنصوب قال
صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الا
بتخفيف اللام هل بلغت الا هل بلغت زاد ابو ذر عن المستملي
مرتين وهو من الحديث فصل بينه الراوي وبين ما قبله بقوله وكان
محمد اذا ذكر قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
تقدم في العلم والحج وتفسير براة مع ما فيه باب بيان كون
الاضحى والنحر بالمصلى موضع صلاة العيد ليلا يذبح احد قبل الامام
فيذبحوا بعده بيقين مع ما فيه من تعليمهم صفة الذبح وفي بعض النسخ
والنحر بغير ميم وبه قال حدثنا ابو بكر العتكي بسكون المثناة بعد العين
المهملة المفتوحة بعد القاف قال
حدثنا عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن نافع مولى بن عمر قال كان
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيد الله
العمري يعني منحر النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
كثير بن فرقد بالمثلثة وفرقد بفتح القاف وسكون الراء وفتح القاف
بعدها دال مهملة عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى بعد ان
يصلي العيد وهو مذهب مالك ان الامام يبرز اضحيته للمصلى
فيذبح به كما قاله الشافعي والحديث الاول موقوف والثاني مرفوع
وهو اختلاف على نافع قاله ابن حجر هذا باب بالتنوين

باب اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين لكل واحد
منهما اقران معتدلان وابو ذر وابن عساكر باب ضحية النبي صلى الله عليه
وسلم الخ ويذكر بضم اوله وفتح الكاف ثم صفة الكبشين سمينين اخرجه
ابو عوانة من محمد عن سعيد عن قتادة عن انس وقال يحيى بن سعيد
الانصاري مما وصله ابو نعيم في مستخرجه سمعت ابا امامة بن سهل بسكون
الهاء قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ها ايضا
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس سقط لابي ذر بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن
مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين
قال في المصابيح هذا يدل على ان تلك عادته عليه الصلاة والسلام
فيكون دليلا للمالكية على افضلية الضأن في الضحايا وردّ بان النبي
صلى الله عليه وسلم انما واظب الاعلى ما هو الافضل لكن من نظر الى كثرة
اللحم كما مشى الشافعي قال الافضل الابل ثم البقر وقد اخرج البيهقي عن
ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بالجزور احيانا وبالكبش اذا لم
يجد جزورا لكن في سنده عبد الله بن نافع وفيه مقال فلو سلم كان
نصا في موضع النزاع قال انس وانا اضحي بكبشين اقتداء بالنبي صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
عن ايوب السختياني وابي ذر حدثنا ايوب عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتكفأ بالمثناة الى الكسر اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن
املحين بالحاء المهملة تثنية املح وهو الذي
يخالط سواده بياض والبياض اكثر وقال الاصمعي هو الاغبر وقال ابن
الاعرابي الابيض الخالص وبه تمسك الشافعية في تفضيل الابيض في
الاضحية او هو الذي يبطن في سواد ويأكل في سواد ويبرك في سواد اي
ان المواضع هذه منه سود وما عدا ذلك ابيض وافتاره ذلك لحسن
منظره وشحمه وطيب لحمه لانه نوع يتميز عن جنسه فذبحهما صلى الله عليه
وسلم بيده الشريفة وفيه ان الاذكر في الاضحية افضل من الانثى وهو
قول احمد وحكى الرافعي فيه قولين عن الشافعي اصحهما عند نصه في البويطي
الاذكر لان لحمه اطيب وهذا هو الاصح والثاني ان الانثى اولى قاله
الرافعي وانما يذكر ذلك في جزاء الصيد عند التقويم والانثى اكثر
قيمة فلا يعدى بالذكر فيما اذا التي لم تلد وفيه استحباب
التضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم الذي لا قرن له وذبح اضحيته
بيده اذا كان يحسن الذبح تابعه اي تابع عبد الوهاب عبد الوارث وهيب بضم
الواو وفتح الهاء بن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن

ابي قلابة عن انس وهذه المتابعة ذكرها الاسماعيلي وقال اسماعيل بن علية
مما ليس موصولا قريبا عند المولف وحاتم بن وردان بالحاء المهملة مما
وصله مسلم من طريقه عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس
رضي الله عنه فخالف عبد الوهاب الثقفي شيخ ايوب ووقع في رواية
ابي ذر تاخير متابعة وهيب عن قوله وقال اسماعيل وعند الباقين
تقديم متابعة وهيب قال في الفتح وهو الصواب انه وهيبا انما رواه
عن ايوب عن ابي قلابة متابعا لعبد الوهاب الثقفي وبه قال حدثنا
عمرو بن خالد بفتح العين الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد
عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة
ابن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يطلق
على الضأن والمعز يقسمها على صحابته صلى الله عليه وسلم او صحابة عقبة
ضحايا مرّ بالله عليه الصلاة واللام او مر العقبة نفسها فبقي منها عتود
بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية الجذع قوي وقوي مرّ ظاهر
المعز وان عليه حولا او الصغير الجذع من المعز بن خمسة اشهر وقيل المحكم
العتود الجدي الذي استكرش وقيل الذي بلغ السعاد فذكره للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال له عليه اللام ضح انت به وابي ذر ضح به انت وسقط
لفظ به لابن عساكر زاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن بكير عن
الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك وحديث الباب سبق في الوكالة بهذا
الاسناد والمتن في الشركة ايضا في باب قسمة الغنائم والعدل فيها

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن نيار
ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن احد بعدك وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي
قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فاء ابن طريف الكوفي عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب
رضي الله عنهما وسقط لابي ذر بن عازب انه قال ضحى خالي يقال
له ابو بردة هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية بن عمرو
ابن عبيد البلوي من حلفاء الانصار اي ذبح اضحيته قبل الصلاة
اي صلاة العيد فالالف واللام للعهد فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم شاتك التي ذبحتها قبل صلاة العيد شاة لحم ليست
اضحية ولا ثواب فيها واستشكلت هذه الاضافة بان الاضافة اما
معنوية مقدرة بمن كخاتم حديد او باللام كغلام زيد او لفظية كضارب
اليوم اي ضرب في اليوم واما لغطية صفة مضافة الى معمولها كضارب
زيد وحسن الوجه ليصح بها في شاة لحم واجيب بان الاضافة تقدير
محذوف اي شاة طعام لحم اي اطعام نسك او ما اشبه ذلك يعني
شاة لحم غير نسك ثم اضافة الى محذوف اقيم المضاف اليه مقامه

فقال ابو بردة يا رسول الله ان عندى داجنا بالجيم والنون الذى
يالف البيوت لاسن لها معينا جذعة بالجيم والذال المعجمة بالنصب
عطف بيان لداجنا من المعز وهو الذى لم يطعن فى السابعة قال صلى
الله عليه وسلم اذبحها عن اضحيتك خصوصية لك ولن تصلح اضحية
لابى دثر وابن عساكر ولا تصلح لغيرك ثم قال عليه الصلاة واللام
من ذبح قبل الصلاة اى صلاة العيد فانما يذبح لنفسه لحما يأكله ليس
بنسك ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
تابعه اى تابع مطرفا عبيدة بضم العين مصغر ابن معتب بمثناة
المثناة الفوقية المكسور الضبى فى روايته عن الشعبى عامر بن شراحيل
وتابعه ايضا عن ابراهيم النخعى عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم
لم يلق احدا من الصحابة وتابعه اى تابع عبيدة وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف عن خرشة بضم الخاء المهملة اخره مثلثة مصغر ابن ابى العطر
الاسدى الكوفى الخياط بالمهملة والتحتانية عن الشعبى عامر وهذا
وصله ابو الشيخ بن حيان فى كتاب الاضاحى من طريق سهل بن عثمان
السكرى عن وكيع فقال عاصم هو ابن سليمان الاحول مما وصله مسلم
وداود بن ابى هند مما وصله مسلم ايضا عن الشعبى عامر عن البراء
عن النبى صلى الله عليه وسلم الحديث وقانيه عندى عناق لبن بفتح
العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز واضافها الى اللبن
اشارة الى صغرها وانها قريبة من الرضاع وقال زيد بضم الزاى
وفتح الموحدة بن الحارث اليامى مما وصله المولف اول الاضاحى
وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى
الكوفى مما وصله البخارى ايضا فى باب من ذبح قبل الصلاة اعاد عن
الشعبى عن البراء قال عندى جذعة وقال ابو الاحوص سلام بن
سليم الحنفى الكوفى حدثنا منصور هو ابن المعتمر مما وصله المولف
من الوجه المذكور عنه عن الشعبى عن البراء فى العيدين وقال عناق
جذعة بالتنوين فيهما فالثانى عطف بيان وقال ابن عونه عبد
الله واسم جده ارطبان فى روايته عن الشعبى عن البراء مما وصله المولف
فى الايمان والنذور عناق جذع بتنوينهما عناق لبن بالاضافة
فالاول كلفظ منصور ولكن تلك بتانيث جذعة والثانية كعاصم
وبه قال حدثنا ولغير ابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة
المشددة بعد الموحدة العبدى قال حدثنا محمد بن جعفر هو
غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن ابى جحيفة
بالجيم المضمومة والحاء المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله بن مسلم
العامرى السوائى الصحابى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
لم يبلغ الحلم عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال ذبح ابو

بردة بن نيار قبل الصلاة اى صلاة العيد فقال له النبى صلى الله عليه وسلم
ابدلها بكسر الدال وسكون اللام اى اذبح مكانها اخرى قال يا رسول الله
ليس عندى الا جذعة قال شعبة بن الحجاج واحسبه اى ابا بردة قال
هى اى الجذعة خير من مسنة لطيب لحمها ونفعها للاكل ليس لسنها او قياستها
وقال اهل اللغة المسن الذى يلقى سنه ويكون فى ذات الخف فى
السنة السادسة وفى الظلف والحافر فى السنة الثالثة وقال ابن
فارس اذا دخل ولد الشاة فى الثالثة فهو ثنى ومسن قال صلى الله
عليه وسلم اجعلها اى الجذعة مكانها اى مكان المسنة خصوصية لك
ولن تجزى بفتح الفوقية بغير همز وقال ابن برى الفقها يقولون لا يجزى
بالضم والهمز فى موضع لا يقضى والصواب الفتح بلا همز ويجوز الضم والهمز
بمعنى الكفاية وفى الاساس للزمخشرى بنو تميم تقول البدنة تجزى عن
سبعة بضم اوله واهل الحجاز تجزى بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزى نفس ولن
حرف نصب لنفى المستقبل وقيل بسيطة اى مركبة او بسيطة ولا تقتضى تابيد
النفى خلافا للزمخشرى اى لن تقتضى عن احد بعدك وظاهره الخصوصية
لابى بردة باجزاء الجذع من المعز فى الاضحية لكن وقع فى غير ما حديث
التصريح بتطييره لغيره كحديث عقبة السابق وقوله وارخصة فيها
احد بعدك وفى كل منهما صيغة عموم فايهما تقدم على الاخر اقتضى انتفا
الوقوع للثانى فيحمل صدور ذلك لكل منهما فى وقت واحد او ان الخصوصية
الاولى نسخت ثبوت الخصوصية للثانى وذكر بعضهم ان الذين ثبتت
لهم الرخصة اربعة او خمسة لكن ليس التضحية بالمعز الا قضية ابى بردة
فى الصحيحين وفى قصة عقبة بن عامر عند البيهقى ولم يشاركهما احد فى ذلك نعم
وقعت المشاركة فى مطلق الاجزاء الخصوص منع الغير لزيد بن خالد
رواه ابو داود واحمد وصححه ابن حبان ولعمير بن اشتر رواه ابن حبان
فى صحيحه وابن ماجة ولسعد بن ابى وقاص رواه الطبرانى فى الاوسط
من حديث بن عباس وفى حديث ابى هريرة المروى عند ابى يعلى والحاكم ان
رجلا قال يا رسول الله هذا اجذع من الضان مهزول وهذا اجذع من المعز
سمين وهو خير هما فاضح به قال ضح به فان الله الخير وفى سنده ضعف وقال
حاتم بن وردان بالحاء المهملة ابو صالح البصرى فيما وصله مسلم عن ايوب
السختيانى عن محمد بن ابى سيرين عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم الحديث وقال فيه عناق جذعة بتنوينهما والعطف للبيان
باب من ذبح الاضاحى بيده وبه قال حدثنا ادم بن ابى
اياس سقط لابى ذر بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال ضحى النبى
صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين زاد فى الرواية السابعة والاقرنين فرايته حال كونه واضعا قدميه الشريفة على صفاحهما

بكسر الصاد المهملة وجمع وان كان وضعه صلى الله عليه وسلم قدمه وانما كان
على صفحتيها اما باعتبار ان الصفحة تتميز من كل واحدة الحقيقة موضوع عليها
القدم المبارك او ان احد سماحيلي الرجل وهو من باب قطعت
رؤس الكبشين وقال في الفتح والصفاح الجوانب والمراد الجانب الواحد
من وجه الاضحية وانما ثنى اشارة الى انه فعل ذلك في كل منهما فهو من
اضافة الجمع الى المثنى بارادة التوزيع يسمي اي واضعا قدمه على صفاحها
حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر فذبحهما بيده فقيد مشروعية ذبح
الاضحية بيده ان كان يحسن ذلك لان الذبح عبادة والعبادة افضلها
ان يباشرها بنفسه ووضع الرجل على صفحة عنقها الايمن فيكون
اثبت له وامكن بلا تضطرب الذبيحة براسها فتمنعه من اكمال الذبح
او تجمع وهذا الحديث رواه مسلم في الذبايح وكذا النسائي وروا
ابن ماجة في الاضاحي **باب من ذبح ضحية غيره** باذنه
قال رجل ابن عمر رضي الله عنهما انحر بدنتك يمنى وهي باركة
معقولة وصله عبد الرزاق واذا كانت الاستعانة مشروعة التحقت
بها الاستنابة **وامر ابو موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **بناته ان**
يضحين بايديهن وصله في المستدرك بلفظ كان يامر بناته ان يذبحن
نسائكن بايديهن انتهى ومذهب الشافعية ان الاولى للمراة ان
توكل في ذبح اضحيتها وقوله وامر الخ ثابت في رواية الكشميهني والمستملي
وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا سفيان** بن عيينة
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي **عن**
عائشة رضي الله عنها انها قالت **دخل علي رسول الله صلى الله عليه**
وسلم بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء بعدها فاء موضع قرب مكة
قبل ان ادخلها **وانا ابكي فقال ما لك انفست** بفتح الهمزة والنون
وكسر الفاء وسكون المهملة احضت مزالنفاس وهو الدم وفرقوا بين
الحيض والنفاس فقالوا بفتح النون في الحيض وفي الولادة بضمها
وحكي الضم فيهما وثبت في روايتنا بالوجهين **قلت نعم قال** صلى الله
عليه وسلم **هذا امر كتبه الله على بنات ادم** في حديث بن مسعود
عند عبد الرزاق باسناد صحيح قال كان الرجال والنساء من بني اسرايل
يصلون جميعا فكانت المراة تشرف للرجل فالقى الله عليهن الحيض
ومنعهن المساجد وحديث الباب كالمجمع بنات ادم فتناولت
الاسرايليات ومن قبلهن وبنات ادم عام اريد به الخصوص **اقضي**
ما يقضي الحاج من المناسك والمراد بالقضاء هنا الاداء اي ما يودي
الحاج **غير ان لا تطوفي بالبيت** حتى تطهري طهارة كاملة بانقطاع
الحيض والاغتسال **وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسايه**
بالبقر وفي رواية يونس عن الزهري عند النسائي وابي داود وغيرهما

عن

عن عمرة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عزعن ازواجه بقرة
واحدة لكن قال اسماعيل القاضي تفرد به يونس وخالفه غيره انتهى ويونس
ثقة حافظ وقد تابعه معمر عند النسائي ايضا ولفظه اصرح من لفظ يونس
قال ما ذبح عن ال محمد في حجة الوداع البقرة واستدل بالحديث على ان
الانسان قد يلحقه من عمل غيره ما يحمله عنه بغير امره وفاعله وتعقب باحتمال
ان يكون استيذانا **باب وقت الذبح بعد الصلاة** وبه قال **حدثنا**
حجاج بن المنهال ابو محمد السلمي الانماطي البصري ولابن ماجة
حجاج بن منهال قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **اخبرني** بالافراد زبيد اليامي
قال **سمعت الشعبي** عامر بن شراحيل **عن البراء** رضي الله عنه انه قال **سمعت**
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدا به من يومنا هذا ان
نصلي صلاة العيد وسقط للكشميهني لفظ به **ثم نرجع** من المصلى **فننحر** الاضحية
فمن فعل هذا فقد اصاب سنتنا اي طريقتنا **ومن نحر اي قبل الصلاة فانما**
هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شيء ولا ثواب له **فقال ابو بردة** بن
نيار يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال
صلى الله عليه وسلم **اجعلها مكانها ولن تجزي** بفتح الفوقية بلا همز في
بعضهم وهو الذي في جميع الطرق والروايات وليس المراد بالقضاء هنا
معناه الاصطلاحي على مطلق الفعل او قال **توفي** بضم الفوقية وسكون
الواو **عز احد بعدك** والشك من الراوي واختلف في وقت الاضحية فعند
الشافعية بعد مضي قدر صلاة العيد وخطبتها من طلوع الشمس يوم
النحر سواء صلى الامام ام تعمدا بالامصار ام لا لقوله صلى الله عليه وسلم اول ما
نبدا به ان نصلي ثم نرجع فننحر الخ وقوله في الرواية السابقة من ذبح بعد
الصلاة وهو اعم من صلاة الامام وغيره ولا يشترط فعل الصلاة انما
لصحة التضحية فدل على ان المراد بها وقتها وعند الحنفية وقتها في
حق اهل الامصار بعد صلاة الامام وخطبته وفي حق غيرهم بعد طلوع
الفجر وعند المالكية بعد فراغ الامام من الصلاة والخطبة والذبح
وعند الحنابلة لا يجوز قبل صلاة الامام ويجوز لا بعدها قبل ذبحه
باب من ذبح اضحية قبل الصلاة اعاد الذبح وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا اسماعيل بن ابراهيم** بن علية
نسبة الى امه الاسدي البصري **عن ايوب** السختياني **عن محمد** هو ابن سيرين
عن انس رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **من ذبح اضحيته**
قبل الصلاة فليعد الذبح **فقال رجل** هو ابو بردة **يا رسول الله هذا**
يوم يشتهى فيه اللحم لمباشرة العادة فيه بكثرة الذبح **تشوف** النفس
له وتلتذ باكله **وذكر هنة** بفتح الهاء والنون المخففة **حاجة من**
جيرانه لجيرانه الى اللحم وفقرهم وثبت قوله هنة لابن عساكر وابن
ذر عن الكشميهني **فكان النبي صلى الله عليه وسلم** بتشديد النون

قا

عذاره بتخفيف الذال المعجمة اى قبل عذاره لكنه لم يجعل ذلك كافيا فى
مشروعية الاضحية ولذا امره بالاعادة وعندى جذعة من المعز
على قوله ابى بردة الذى ذكر الراوى عنه انه ذكر مسنة من جيران له
والتقدير هذا يوم يشتهى فيه اللحم ولجيراني حاجة فذبحت قبل
الصلاة وعندى جذعة خير من شاتين لطيبها سمنا ونفاسة
فان قلت كيف يكون واحد خيرا من اضحيتين بل العكس اولى كما فى
صورة الاعتاق فان اعتاق الرقبتين خير من اعتاق واحدة ولو
كانت انفس منها اجيب بان المقصود فى الضحايا طيب اللحم وكثرته
فشاة سمينة افضل من هزيلتين واما العتق فالمقصود منه التقرب
الى الله بفك الرقبة فيكون عتق الاثنين افضل من عتق الواحدة نعم
ان عرض الواحد وصف يقتضى رفعته على غيره كالعلم وانواع
الفضل المتعدى فجزم بعض المحققين الى انه افضل لعموم نفعه
للمسلمين فرخص له النبى صلى الله عليه وسلم فى الاضحية بجذعة المعز
وسقط قوله النبى صلى الله عليه وسلم الخ لابى ذر قال انس فلا
ادرى بلغت الرخصة اى من سواه من الناس ولابى ذر ابلغت الرخصة
ام لا ثم انكفأ بالهمز اى رجع صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما
بيده الكريمة ثم انكفأ رجع الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة
وفتح النون فذبحوها وهذا الحديث سبق فى باب ما يشتهى
من اللحم وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال حدثنا الاسود بن قيس العبدى قال سمعت جندب
ابن سفيان بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد
الله بن سفيان البجلى بفتح الموحدة والجيم قال شهدت النبى صلى
الله عليه وسلم يوم النحر يخطب فقال ولابى ذر قال من ذبح قبل
ان يصلى من شرطية موضعها رفع بالابتدا فليعد مكانها اخرى
الفا جواب الشرط واللام لام الامر واخرى صفة لمحذوف تقديره
شاة اخرى واخرى ثانية اخرى ومن لم يذبح قبل الصلاة فليذبح
قابلا بسم الله للتبرك او للوجوب ولم لنفى الزمان الماضى المنقطع
من زمان الحال والجواب جامستقبلا على عادته ويذبح مجزوم بلم
لا بين ان لم لا تدخل الا على الفعل المستقبل ومن تدخل على الماضى
وذهب بعضهم الى ان التنازع يقع فى سائر العوامل والصحيح
الاول وقد استدل بهذا الامر فى قوله فليعد مكانها اخرى من قال
بوجوب الاضحية وهو معارض بالاولة الدالة على عدم الوجوب
فيحمل الامر على الندب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقرى
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن فراس بكسر الفا وتخفيف
الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى عن عامر الشعبى عن البرا

ابن

ابن عازب رضى الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فقال من صلى صلاتنا مثل صلاتنا فهو مضاف لنعت مصدر
محذوف واستقبل قبلتنا فلا يذبح اضحيته حتى ينصرف بتحتية فنون
قوله لابى ذر بحذف العاطف فى خطه لابى ذر ينصرف بنونين يعنى عليه
الصلاة والسلام من صلاة العيد فقام ابو بردة بن نيار فقال يا
رسول الله فعلت الذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم هو
اى الذى ذبحته ولكنك يهمنى هذا شئ عجلته لاهلك ليس من النسك
قال ابو بردة يا رسول الله فان عندى جذعة من المعز هى خير
من مسنتين تثنية مسنة قال الداودى التى سقطت اسنانها وقال
الجوهرى يكون ذلك اذا طلعت والحافر فى السنة الثالثة وفى
الخف فى السادسة اذبحها بهمزة استفهام ممدودة قال صلى الله عليه
وسلم نعم اذبحها ثم لا تجزى بفتح الفوقية بلا همز عن احد بعدك
سبق ما فيه قريبا قال عامر الشعبى هى يعنى الجذعة خير نسيكة
بالراء والموحدة ونسيكته بالتثنية فان قلت خيرا فعل تفضيل
وهو يقتضى الشركة والاولى لم تكن نسيكة اجيب بان الاولى وان
وقعت شاة لحم غير اضحية تكون له فيها ثواب لكونه قاصدا خير الجيران
فهى ايضا عبادة او صورتها صورة النسيكة لانه ذبحها فى وقتها وقال
فى الفتح ضم الحقيقة الى المجاز بلفظ واحد فان النسيكة هى التى اجزأ
عنه وهى الثانية والاولى لم تجزء عنه لكن اطلق عليها نسيكة لانه غرضها
على انها نسيكة باب وضع القدم على صفح الذبيحة
وبه قال حدثنا مجاج بن منهال الانماطى قال حدثنا همام هو ابن
يحيى الشيبانى البصرى عن قتادة قال حدثنا انس رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين من الضان املحين
يشوب بياضها سوادا وحمرة اقرنين لكل منهما قرنان ووضع ولابى ذر
وابن عساكر ويضع رجله على صفحتهما اى صفحة عنقهما ليكون ابلغ له
وامكن للذبح وعدم اضطراب الذبيحة فينبغى ان يضع الذابح رجله
على صفحة عنق الذبيحة الايمن بعد اشجارها على الجانب الايسر لانه
اسهل فى اخذ السكين واسالة دابر الذبيحة باليسار ويذبحهما
بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه باب
مشروعية التكبير عند الذبح للاضحية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلانى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن قتادة بن دعامة عن
انس رضى الله عنهما انه قال ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين
املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى الله وكبر ووضع رجله الكريمة على
صفاحهما بالتثنية وصفحة كل شئ وجهه وناحيته قال النووى
فى الاذكار واذا كان معه اى الحاج هدى فنحره او ذبحه استحب

ان يقول عند النحر والذبح بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وعلى اله
وصحبه وسلم اللهم منك واليك اللهم تقبل منى وتقبل من فلان
ان كان ذبحه عن غيره انتهى وعند الطحاوى من حديث جابر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتى بكبشين املحين عظيمين موجئين فاضجع
احدهما وقال بسم الله والله اكبر اللهم عن محمد واله محمد ثم اضجع الاخر
فقال اللهم عن محمد وامة من شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ
وهو حديث حسن وعند الطبرانى فى الاوسط عن عائشة قال يا عائشة
هلمى المدية ثم قال اسحدبها فتعلت فاخذها فاضجعه وقال بسم الله
اللهم تقبل من محمد ومن امة محمد فضحى به وهو حديث صحيح اخرجه مسلم
وقال الشافعى فيما رويناه عنه والتسمية فى الذبيحة بسم الله وما
زاد بعد ذلك من ذكر الله فحسن واكره ان يقول صلى الله عليه
وسلم بل اوجب ان تكثر الصلاة عليه واله ذكر الله والصلاة
على محمد عبادة يوجر عليها وكانه اشار الى الرد على من كره ذلك عند
الذبح واستند الى حديث منقطع السند تفرد به كذاب اورده
البيهقى هذا باب بالتنوين اذا بعث الرجل بهديه
بسكون الدال المهملة الذى يهدى من النعم الى الحرم ليذبح به لم
يحرم عليه شىء مما يحرم على المحرم وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمرقندى
المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا
اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى عامر بن شراحيل عن مسروق نهو
ابن الاجدع الهمدانى احد الاعلام انه اتى عائشة رضى الله عنها فقال
لها يا ام المومنين ان رجلا منا يريد ان يبعث بالهدى
الى الكعبة ويجلس فى المصر الذى هو فيه فيوصى الذى يبعثها
معه ان تقلد بالقوتية المضمومة واللام المشددة المفتوحة
مبنيا للمفعول بدنته مفعول نابه عن الفاعل والتقليد ان يعلق
فى عنقها شىء ليعلم انها هدى فلا يزال ذلك الرجل المفسر بانه زياد
من ذلك اليوم الذى يبعث بها فيه محرما بمصره حتى يحل الناس من
احرامهم قال مسروق فسمعت تصفيقها بالصاد وهو ضرب احد
اليدين على الاخرى ليسمع صوتها وفعلت ذلك تعجبا او تاسفا على
وقوع ذلك ولابى ذر تصفيقها من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل
قلائد بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيبعث هديه مقلدا الى الكعبة فما يحرم عليه شىء مما حل للرجال ولابى
ذر عن الكشميهنى للرجل فما هو حتى يرجع الناس وفيه رد على من
قال ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام اذا قلده ويجتنب ما
يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وهو مروى عن ابن عباس وابن عمر وبه
قال عطاء بن ابى رباح لكن ائمة الفتوى على خلافه وهذا الحديث

سبق

سبق فى باب تقليد الغنم من كتاب الحج باب ما يؤكل من لحوم
الاضاحى من غير تقييد وما يتزود منها للسفر يتزود بضم اوله مبنيا للمفعول
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
عمرو بفتح العين بن دينار اخبرنى بالافراد عطاء هو ابن ابى رباح انه سمع
جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال كنا نتزود لحوم
الاضاحى على عهد النبى صلى الله عليه وسلم على زمانه الى المدينة وهذه
الصيغة لها حكم الرفع وقال سفيان مرة وللكشميهنى وقال غير مرة
لحوم الهدى بدل لحوم الاضاحى والحديث سبق فى الجهاد وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد سليمان بن بلال عن
يحيى بن سعيد الانصارى عن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم
ان ابن خباب بالخاء المعجمة المفتوحة وتشديد الباء الموحدة الاولى
عبد الله الانصارى رضى الله عنه حدثه انه كان غائبا فى سفر فقدم
منه فقدم اليه لحم بفتح القاف فى الاولى وتخفيف الدال وضمها والتخفيف
فى الثانية اى وضع بين يديه لحم قال وهذا وابى ذر قالوا لواهذا من
لحم ضحايانا فقال لهم اخوه اقدوقه بالاكل منه وعند احمد ان امراته
قالت له انه رخص فيه قال ابو سعيد ثم قمت فخرجت من البيت
حتى آتى بفتح الهمزة ممدودة وكسر الفوقية اخى ابا قتادة وصوابه اخى
قتادة وهو ابو النعمان الظفرى وكان اخاه لامه انيسة ابنة ابى
طارجة عمرو بن قيس بن مالك من بنى عدى بن النجار وكان بدريا فذكرت
ذلك له فقال لى انه قد حدث بعدك امر فاقض لحرمة اكل لحوم الاضا
حى بعد ثلاثة ايام ورجال هذا الحديث مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
يحيى والقاسم وشيخه وصحابيان ابو سعيد وقتادة وبه قال حدثنا
ابو عاصم النبيل عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين عن سلمة بن الاكوع
انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن بالصاد
المهملة الساكنة والموحدة المكسورة بعد ثالثة من ليالى وقت
التضحية وفى بيته وابى ذر وبقى فى بيته منه من الذى ضحى به شىء من لحمه
فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضى
من ترك الاوفار قال ابن المنير وكانهم فهموا ان النهى ذلك العام كان
على سبب خاص وهو الرافة واذا ورد العام على سبب خاص حال فى
التقرير من عمومه وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص عاودوا
السوال فبين لهم صلى الله عليه وسلم انه خاص بذلك السبب ويشبه ان
يستدل بهذا من يقول ان العام يضعف عمومه بالسبب فلا يبقى
على اصالته ولا ينتهى به الى التخصيص الا ترى انهم لو اعتقدوا بقاء العموم
على اصالته لما سالوا ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سالوا فدل على
ان العام دون الخاص وهذا اختيار الامام الجوينى قال صلى الله

جى

عليه وسلم كلوا واطعموا بهمز قطع وكسر العين المهملة وادخروا بالدال المهملة المشددة فان ذلك العام الواقع فيه الناس كان بهم جهد بفتح الجيم اى مشقة فاردت ان تعينوا الفقراء فيها للمشقة المفهومة من الجهد والامر في قوله كلوا واطعموا للاباحة وهذا الحديث ظاهر في ثلاثيات البخاري وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد واخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بفتح العين وسكون الميم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت الضحية بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة كنا نملح بضم النون وتشديد اللام مكسور منه من لحم الضحية وابي ذر عن الكشميهني منها فتقدم بفتح النون وسكون القاف به باللحم المملوح الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا منه الا ثلاثة ايام من يومه ذبحه قالت عائشة وليست بعزيمة اى ليس النهي للتحريم وما ترك الاكل بعد الثلاث واجب ولكن اراد صلى الله عليه وسلم ان يطعم الاغنياء المحتاجين منه والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا موسى جبان بن موسى بكسر الجيم المهملة وتشديد الموحدة ابو محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا بالافراد والابي ذر بالجمع يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو عبيد بضم العين سعد بن عبيد مولى ابن ازهر عبد الرحمن بن اخي عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة صلاة العيد ثم خطب الناس فقال انه خطبته يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم رمضان واما الاخر فيوم تاكلون نسككم بضم النون والسين اضحياكم ولابي ذر عن نسككم فرادى وحرف الجر قال ابو عبيد مولى بن ازهر بالسند السابق ثم شهدت مع ولابي ذر شهدت العيد مع عثمان بن عفان واللام في العيد للعهد فكان بالغا ولابي ذر وابن عساكر وكانه قال ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان يوم الاضحى ويوم الجمعة فمن احب ان ينتظر الجمعة من اهل العوالي فلينتظر حتى يصليها ومن احب ان يرجع الى منزله من العوالي فقد اذنت له ليس فيه التصريح لعدم العود الى المسجد لصلاة الجمعة حتى يستدل به على سقوطها عمن صلى العيد اذا وافق العيد يوم الجمعة نعم يحتمل انهم لم يكونوا ممن يجب عليهم الجمعة لبعد منازلهم عن الجمعة قال ابو عبيد بالسند السابق ايضا ثم شهدته اى عيد الاضحى مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس

فقال

فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث زاد عبد الرزاق ثلاثا كلوها بعدها وعن معمر بالسند بن راشد السابق عن الزهري عن ابي عبيد نحوه ورواه امامنا الشافعي في الام بلفظ نهاكم ان تاكلوا من لحم نسككم فوق ثلاث وقد حكى البيهقي عن الشافعي ان النهي عن اكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث كان في اول الامر للتنزيه قال وهو كالامر في قوله تعالى فكلوا منها واطعموا القانع وحكاه الرافعي عن ابي علي الطبري اعتمادا قال المهلب انه الصحيح لقول عائشة وليس بعزيمة والله اعلم وقال الرافعي لا يحرم اليوم بحال وتبعه النووي في شرح المهذب وحكى في شرح مسلم عن الجمهور انه من نسخ السنة بالسنة قال والصحيح نسخ النهي مطلقا وانه لم يبق محرما ولا كراهة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ابو يوسف عن ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه بن شهاب محمد بن مسلم عن سالم عن عمه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الاضاحي ثلاثا اي ثلاثة ايام وكان عبد الله ياكل الخبز بالزيت حين يتغير بكسر الغين المعجمة اي ينتن من اجل لحوم الهدى اضحيا زاعنها ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني حتى يتغير بدل قوله حين وهو تصحيف اذ هو يفسد المعنى بان المراد انه كان لا ياكل من لحم الاضحية بعد ثلاث مثلا بل يبادر قدم الزيت تمسكا بالامر المذكور وهذا اما ان يكون منسوخا او محمولا على انه لم يبلغه الاذن بعد النهي وهذا الحديث من افراده بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاشربة جمع شربة كاطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا والمصدر هو الشرب بتثليث الشين وقول الله تعالى بالخفض على العطف وبالرفع على الاستيناف انما الخمر هو المعتصر من العنب اذا غلا وقذف بالزبد ويطلق على ما غلا وقذف بالزبد من غير ما العنب مجازا وفي تسميتها خمرا اربعة اقوال انها تخمر العقل اى تستره او لانها تغطي حتى تدرك وتشتد او من المخالطة لانها تخامر العقل اى تخالطه لانها تترك حتى تدرك ومنه اختمر العجين اى بلغ ادراكه والميسر القمار مفعل من اليسر وهو السهولة لان اخذه سهل من غير كد والانصاب الاصنام لانها تنصب فتعبد والازلام القداح كانوا اذا اراد احدهم امرا ضرب بالقداح وكانت ثلاثة مكتوب على واحد منها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي والثالث غفل فان خرج الامر مضى لحاجته وان خرج النهي امسك وان خرج الغفل اعاده رجس خبر عن المذكورات وامتنع كل من حيث اخبر عن جمع بمفرد واجاب الزمخشري بانه على حذف مضاف اى انما شان الخمر وكذا وكذا قال ابو حيان ولا حاجة

الى هذا بل الحكم على هذه الاربعة انفسها انما رجس ابلغ من تقدير هذا
المضاف كقوله انما المركون بخر والرجس الشئ القذر او البخر الخبيث
من عمل الشيطان في موضع رفع صفة لرجس ولما كان محمل على فعل ما ذكر
كان كانه عمله والضمير في فاجتنبوه يعود الى الرجس او الى عمل الشيطان
او الى المذكور او الى المضاف المحذوف كانه قيل انما تعاطى الخمر والميسر
لعلكم تفلحون اكد تحريم الخمر والميسر من وجوه حيث صدر الجملة بانما
وقرنها بعبادة الاصنام ومنه الحديث شارب الخمر كعابد الوثن وجعلها
رجسا من عمل الشيطان والباقي منه انما الشئ البحت وامر بالاجتناب
وجعل الاجتناب من الفلاح واذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب
خسارا والامر بالاجتناب للوجوب وما وجب اجتنابه حرم تناوله
وسقط بما ذكر قوله من عمل الشيطان الخ وقال بعد قوله رجس
الاية وبه قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها من شربها بحرمها
بضم الحاء المهملة وكسر الراء مخففة من الحرمان اي حرم شربها في الاخرة
ولمسلم من طريق ايوب عن نافع فمات وهو يدمنها لم يشربها في الاخرة
وظاهره عدم دخوله الجنة ضرورة ان الخمر شراب اهلها فاذا حرم
شربه دل على انه لا يدخلها وانه اذا حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم
والحزن له والجنة لا هم فيها ولا حزن وحمله بن عبد البر على انه لا يدخلها
ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية الكبائر وهو في
المشيئة فالمعنى جزاؤه في الاخرة ان يحرمها لحرمانه دخول الجنة الا ان
عفا الله عنه وجاز ان يدخل الجنة بالعفو لا يشرب فيها خمرا ولا
تشتهيها نفسه وان علم بوجوده فيها ويدل له حديث ابي سعيد
المروي عند الطبالسي وصححه ابن حبان مرفوعا من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لم يلبسه هو وفرق بعضهم
بين من يشربها مستحلا لها ومن يشربها عالما بتحريمها فالاول لا يشربها
ابدا لانه لا يدخل الجنة والثاني هو الذي اختلف فيه فقيل انه يحرم
شربها مدة ولوه حال تعذيبه ان عذب والمعنى ان ذلك
جزاؤه ان جوزي وقال النووي قيل يدخل الجنة ويحرم عليه شربها
فانها من فاخر اشربة الجنة فيحرمها هذا العاصي لشربها في الدنيا
قيل انه ينسى كهوتها فيكون هذا نقصا عظيما لحرمانه اشرف نعيم
الجنة وقال القرطبي لا يبالي بعدم شربها ولا يحسد من يشربها فيكون
حاله كحال اهل المنازل في الحقص والرفع لا يشتهي منزلة من هو اوفع
منه كذلك لا يشتهي الخمر في الجنة وليس ذلك نقصا له وفي الحديث من
الفوايد ان التوبة تكفر المعاصي وقد اخرج الحديث مسلم في المشربة

والنسائي

والنساءي في الوليمة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بضم الهمزة ليلة اسري به بضم
الهمزة ايضا بايليا بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح
التحتية الخفيفة بعدها همز ممدودا مدينة بيت المقدس بقدحين
من خمر ولبن فنظر صلى الله عليه وسلم اليهما ثم اخذ اللبن فقال له جبريل
عليه السلام الحمد لله الذي هداك للفطرة اي فطرة الاسلام والاستقا
ولو ضيع على الواو الواو الولى من قوله ولو ابرت عساكر اخذت الخمر غوية
ضلت امتك قال في المصابيح لا يفهم من عدوله صلى الله عليه وسلم عن اتنا
للخمر حينيذ انها كانت محرمة فان حديث الاسرا كان بمكة وتحريم الخمر بالمد
وانما تقرر فيها صلى الله عليه وسلم انها ستحرم فترك من ذلك الوقت
وعدل عنها ولو كانت محرمة حينيذ لم تصور ان يخير بين مباح وحرام
لكن قد يقال فاذا كانت مباحة حينيذ مشاورة فكيف الرجحان مناف
للاباحة قال ابن المنير الاشكال في افتراق مباحين مشتركين في اصل
الاباحة احدهما تستمر اباحة والاخر تنقطع قال الدماميني فيه نظر
لانهما حالا الاباحة سواء وبعد تحريم احدهما افترقا فافترقا في
حال انقطاع اباحة احدهما لا يقتضي افتراقهما حالة ثبوت الاباحة
وعدم انقطاعها وقال الحافظ ابو الفضل بن حجر ويحتمل ان يكون
صلى الله عليه وسلم تورع منها لكونه لم يعتد شربها فوافق بطبعه ما سيقع
من تحريمها بعد حفظا من الله به ورعاية واختار اللبن لكونه مالوفا
سهلا طيبا طاهرا سايغا للشاربين سليم العاقبة بخلاف الخمر في جميع
ما ذكر تابعه اي تابع شعيبا في رواية عن الزهري معمر هو ابن راشد
فيما وصله المولف في قصة موسى من احاديث الانبيا وابن الهاد وعثمان
ابن عمر بضم العين ابن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي فيما وصله عثمان
الرازي في فوايده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر والزاي
بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة محمد بن الوليد
ابن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله النسائي من طريق محمد بن حرب
عنه اربعتهم عن الزهري بسنده لكن ليس في موصول معمر ذكر ايليا
وفيه اشرب ايهما شيت وكذا رواية الزبيدي وبه قال حدثنا اصبغ
ابن الفرج قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس وقال حدثنا
ابن ابراهيم الغافقي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سمعت من رسول
الله وابي ذر وابن عساكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حد
حديثا لا يحدثكم به احد غيري يحتمل انه كان يعلم انه لم يسمعه من الذي
صلى الله عليه وسلم الا من كان قد مات فانفرد بذلك وقد سبق

بيدي

من العلم انه قال ذلك لاهل البصرة وانه كان احرز مات بها من الصحابة قال
من اشراط الساعة اى من علاماتها ان يظهر الجهل ويقل العلم بموت اكثر
العلماء وبذلك يظهر الجهل ويظهر الزنا بالقهر على لغة الحجاز وتشرب
الخمر ظاهرا علانية وتشرب بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولابى ذر عن
المستملى وشرب الخمر باسقاط الفوقية وضم السين المعجمة وسكون الميم
مضافا للخمر قال ابن حجر ورواية الجماعة اولى للمناكلة ويقل الرجال لكثرة
الحروب والقتال وتكثر النساء اى الى ان يكون الخمسين ولابن عساكر
خمسين باسقاط اللام ولابى ذر عن الكشميهنى حتى يقوم خمسون امراة
قيمهن الذى يقوم عليهن رجل واحد وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم
وبه قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد
الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال سمعت ابا سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف وابن المسيب بفتح الفوقية المشددة سعيدا
يقولان قال ابو هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا يزنى حين يزنى وهو مومن كامل بحذف الفاعل اى لا يزنى
الزانى كذا فى الرواية الاخرى فى المظالم وهى هنا رواية ابن عساكر
وابى ذر عن الكشميهنى واستدل به ابن مالك على جواز حذف الفاعل
وفيه كلام سبق فى المظالم وباقى ان شاء الله تعالى فى كتاب الحدود
ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مومن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن قال المظهرى اى لا يكون كاملا فى الايمان حال
كونه زانيا او لفظه لفظ الخبر ومعناه النهى والوجه الاول او وجه
وصله الخطابى على المستحل وقال شارح المشكاة يمكن ان يقال
المراد بالايمان المنفى الحياء كما روى ان الحياء شعبة من الايمان اى لا يزنى
الزانى حين يزنى وهو يستحى من الله لانه لو استحى من الله تعالى واعتقد
انه حاضر شاهد بحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع ويحتمل ان يكون
من باب التغليظ والتشديد كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر يعنى هذه الخصال ليست من خصال
المومنين لانها منافية لحالهم فلا ينبغى ان يتصفوا بها بل هى من اوصاف
الكافرين وينصره قول الحسن وابى جعفر الطبرى ان المعنى ينزع منه
اسم المدح الذى يسمى به اولياؤه المومنين ويستحق اسم الذم فيقال
ذاك وسارق قال ابن شهاب الزهرى بالسند السابق واخبرنى
بالافراد عبد الملك بن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه
ابا عبد الملك المذكور ابا بكر كان يحدث عن ابى هريرة رضى الله
عنه ثم يقول كان ابو بكر هو ابن عبد الرحمن المذكور يلحق بضم التحتية
وسكون اللام وكسر المهملة بعدها قاف يزيد فى حديث ابى هريرة
منهن مع المذكورات الزنا وشرب الخمر والسرقة وانتهاب الناهب

مزحال

مزحال الغير فهرا نهبة بضم النون وسكون الهاء اى شرف قدر خطير
والنهبة بالفتح المصدر وبالضم المال الذى انتهب الجيش برفع الناس
اليه الى الناهب ابصارهم فيها فى تلك النهبة حين ينتهبها وهو
مومن اذ هو ظلم عظيم لا يليق بحال المومن هذا باب
بالتنوين الخمر وفى نسخة ان الخمر من العنب وبه قال حدثنا ولابى ذر
حدثنى الحسن بن صباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة اخره
حاء مهملة البزار بالزاى ثم الراء الواسطى قال حدثنا محمد بن سابق
الكوفة نزيل بغداد من شيوخ البخارى روى عنه بالواسطة حدثنا
مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وبعدها
اللامى بالموحدة والجيم المفتوحتين عن نافع مولى بن عمر
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال لقد حرمت الخمر الماخوذ من العنب
وما بالمدينة منها شئ لعلة الاعناب ونفى ابن عمر محمول على ما علم او
على المبالغة من اجل قلتها يومئذ بالمدينة فاطلق النفى كما يقال
فلان ليس بشئ مبالغة وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى قال حدثنا ابو
شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة
عن يونس بن عبيد البصرى عن ثابت البنانى بضم الموحدة نسبة
الى بنانة زوجة سعد بن لوى بن غالب عن انس رضى الله عنه انه قال
حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعنى بالمدينة خمر الاعناب الا
قليلا وعامة اصل خمرنا اى النبيذ الذى سيصير خمرا البسر بضم الموحدة
وسكون المهملة والتمر وسقط قوله يعنى بالمدينة لابن عساكر وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
العطان عن ابى حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية اخره
نون يحيى بن سعيد التيمى الكوفى قال حدثنا عامر الشعبى عن
ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه
على المنبر النبوى فقال اما بعد تتعلق فى الخطب واوائل الكتب
وقيل انها فصل الخطاب المذكور فى القرآن نزل القياس ان يكون
جواب اما بعد الفاء واثبت بعدها فى غير قوله حذف معه نحو
فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اى فيقال لهم اكفرتم الا فى
ضرورة شعر او نذور وكقوله عليه الصلاة والسلام اما بعد ما بال
رجال تحريم الخمر تاسع سنة ثلاث او اربع والخمر مصدر
مضاف الى مفعوله وهى اى والحال انها من خمسة العنب والتمر والعسل
والحنطة والشعير العنب وما عطف عليه بدل من قوله خمسة وكان
نزول تحريم الخمر مما وافق عمر فيه حكم ربه جل وعلا كما رواه ابو داود
والنسائى عنه والخمر ما خامر العقل اى غطاه وهو مجاز من باب

تشبيه المعنوى بالمحسوس والعقل هو الة التمييز فلذلك يحرم ما يغطيه
ويستره اذ بذا لا يزول الادراك المطلوب من العباد ليقوموا بحقوقه
تعالى هذا باب بالتنوين تحريم الخمر اى والحال ان
الخمر كان يصنع من البسر والتمر واطلاق الخمر على غير ما اتخذ من العنب
مجاز وقيل هو حقيقة لظاهر الاحاديث وفى مسلم من حديث ابن عمر
مرفوعا كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وفى رواية كل مسكر خمر وكل خمر حرام وبه
قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله وكنيته عبد الله ابو اويس بن عبد
الله بن ابى اويس بن ابى عامر الاصبحى حليف عثمان بن عبيد الله اخى
طلحة بن عبيد الله التيمى القرشى وهو ابن اخت مالك بن انس الامام
وصهره على ابنته قال حدثنى بالافراد مالك بن انس الامام عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى الله عنه انه
قال كنت اسقى ابا عبيدة عامر بن الجراح احد العشرة وابا طلحة
زيد بن سهل الانصارى زوج ام انس وابى بن كعب سيد القراء وكبير
الانصار وعالمهم من خمر متخذ من فضيخ وهو بفتح الفاء وكسر الضاد
المعجمة وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة من الفضخ وهو الشدخ
وزن ومعنى بفتح الزاى وسكونه الهاء بعدها واو اى مشدوخ ليسرصب
عليه ماء وترك حتى يغلى يوخذ من بسر وتمر كلبنة وظاهر هذا يويد
هذا القول الاخير وعند مسلم من طريق قتادة عن انس اسقيهم من
مزادة فيها خليط بسر وتمر وزاد حميد عن انس عند الامام احمد بعد
قوله اسقيهم حتى كاد الشراب ياخذ فيهم وابن ابى عامر حتى مالت
رؤسهم فجاءهم آت لم اعرف اسمه فقال ان الخمر قد حرمت فقال
ابو طلحة زوج ام انس قم يا انس فاهرقها فاهرقتها اى فصببتها
وابدى وذهرقتها فهرقتها باسقاط الهمزة فيهما وفتح الهاء وكسر الراء
من الاول وفتحها من الثانى والاصل اراقتها فابدلت الهمزة هاء
وتستعمل بالهمزة والهاء معا مهموزا ومهملا وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا فى خبر الواحد ومسلم فى الاشربة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدى البصرى الحافظ قال
حدثنا معتمر عن ابيه سليمان بن طرخان البصرى انه قال
سمعت انسا رضى الله عنه قال كنت قائما على الحى واحداها
العرب اسقيهم بموميتى جمع عم ولمسلم انى لقائم على الحى على عمومتى
اسقيهم وانا اصغرهم العضيخ الخمر المتخذ من البسر المشدوخ
فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها بفتح الهمزة من الفزع واصله وفى
غير هما بكسرها وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة
فلقطا بحذف ضمير المفعول وابهم ذو فكفاتها بفوقية بعد الهمزة
اى اراقتها فاراقتها قال سليمان بن طرخان قلت لانس ما كان

شرابهم قال رطب وبسر اى خمر متخذ منهما فقال ابو بكر بن انس وكانت
اى الفضيخ خمرهم زاد مسلم من هذا الوجه يومئذ فلم ينكر انس مقالة
ابنه ابى بكر وكان انسا حينئذ لم يجد بهم بهذه الزيادة بديلا او
اختصارا واقذكره ابنه ابو بكر بها فلم ينكرها قال سليمان ايضا بالسند
السابق وحدثنى بالافراد بعض اصحابى انه سمع انسا وابن ذر انس
ابن مالك يقول كانت خمرهم يومئذ واما المبهم فى قوله
بعض اصحابى قال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزنى
فان فى رواية احمد باب توتى الى ذلك وان يكون قتادة كما هو بعد
ابواب من طريقه عن انس بلفظ وانا سقيها يومئذ الخمر اسم جنس
لكل ما يسكر سواء كانت من العنب او غيره وبه قال حدثنا ابو ذر
حدثنى بالافراد محمد بن ابى بكر المقدمى بفتح الدال المهملة المشددة
قال حدثنا يوسف ابو معشر هو ابن يزيد البراء بفتح الموحدة
والراء المشددة ممدودا وكان يبرى السهام بصرى ليس له فى البخارى
سوى هذا الحديث واخر فى الطب قال سمعت سعيد بن عبيد الله
بضم العين بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن جبية بفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية قال حدثنى بالافراد بكر بن عبد الله بسكون
الكاف المزنى البصرى ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت
بضم الحاء مبنيا للمفعول والخمر يومئذ الواو للحال اى والحال ان الخمر
يومئذ التحريم البسر والتمر اى متخذة منهما كذا اطلق الجمهور على
جميع الاربعة خمرا وهو حقيقة فى الجميع سواء كان من عنب او غيره
ومن قال انه حقيقة فى ماء العنب مجاز فى غيره يلزمه هو ان استعمال
اللفظ فى الواحد فى حقيقته ومجازه والكوفيون لا يقولون
بذلك من حيث الشرع وهذا الحديث اخرجه المولف فى الطب هذا

باب بالتنوين الخمر يتخذ من العسل وهو البتع بكسر
الموحدة وتفتح وسكون الفوقية وقد تحرك اخره عين مهملة ثم تحتية
وقال معن بفتح الميم وسكون العين بن عيسى القزاز بالقاف وتشديد
الزاى الاولى ما ذكره فى الموطا عن مالك سالت مالك بن انس
الامام عن القناع بضم القاف وتشديد النون اخره عين مهملة الكراع
المعروف المتخذ من الزبيب ما حكم شربه فقال مجيبا له اذا لم يسكر
فلا باس به ومفهومه اذا اسكر حرم وقال ابن الدراوردى عبد
العزيز بن محمد سالنا عنه اى عن القناع ايجوز شربه ام لا قالت
الحافظ ابن حجر ولم اعرف الذين سالهم ابن الدراوردى لكن الظاهر
انهم فقهاء المدينة فى زمنه وهو قد سال مالكا فى لقاء اكثر مشايخ
المدنيين فقالوا اذا كان لا يسكر لا باس به وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة عن

بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة
رضي الله عنها قالت لي سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي ذر عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع عن حكم جنسه
لا عن مقداره وكان اهل المدينة يشربونه قال في الفتح ولم اقف على اسم
السائل صريحا لكني اظنه ابا موسى الاشعري لما في المغازي عن ابي موسى
انه صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال
ما هي قال البتع والمزر فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو
حرام والمراد بالسكر المتناول بالقدر الذي تناول منه وعند ابي داود
والنسائي وصحيح ابن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره
فقليله حرام وفيه دليل جواز التعبير بالطرد والعلة وعلى هذا فيحرم جميع
الانبذة المسكرة ويدل قال الشافعية والمالكية والحنابلة والجمهور
وقال ابو المظفر السمعاني وقياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار والاظهر
من اجلاء الاقيسة واوضحها والمفاسد التي توجد في الخمر توجد في
النبيذ وقال الحنفية تقيع التمر والزبيب وغيرهما من الانبذة اذا غلا
واشتد حرم وان لم يقذف بالزبد حتى يسكر وان لم يكن مسكرا واما الذي من ماء
العنب فحرام وان لم يكن مسكرا لثبوت حرمته بالنص قطعي وقد شاركها
وقد ثبت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر وقد قال
عبد الله بن المبارك لا يصح في هذا النبيذ الذي يسكر عن الصحابة ولا عن
التابعين شئ اما عن ابراهيم النخعي ويدخل في قوله كل مسكر حرام حشيشة
الفقراء وغيرها وقد جزم النووي وغيره بانها مسكرة وفي معنى شرب
الخمر اكله بان كان جامدا او اكله بخبز او طبخ به لحما واكل مرقه فحرام به اكل
اللحم المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا الاحتقان به واما سعاطه وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل
بالذال المعجمة وابي ذر عن الكشميهني وهو شراب العسل وكان
اهل اليمن يشربون منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل شراب اسكر فهو حرام وقد ورد لفظ هذا ومعناه من طرق
عن اكثر من ثلاثين من الصحابة مضمونها ان المسكر محل بتا وله
ويكفي دليلا في الرد على المخالف واما ما احتجوا به من حديث ابن
عباس عند النسائي برجال ثقات مرفوعا حرمت الخمر قليلها وكثيرها
والسكر من كل شراب فاختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه
ووقفه وعلى تقدير صحته فقد رجح الامام احمد وغيره ان الرواية
بلفظ اليم وسكون السين اي السكر بضم السين او بفتحتين وعلى

تقدير

تقدير بثبوتها فهو حديث ولفظه محتمل فكيف يعارض عموم تلك الاحاديث
مع صحتها وكثرتها وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد السابق
انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك
لابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء
ولا في المزفت قال الزهري وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم بالجرار
المهملة والمشاة الفوقية والتغير وعند مسلم من طريق زاذان قال
سألت بن عمر عن الاوعية فقلت اخبرنا بلغتكم وفسره لنا بالغتها فقال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة وعن الدباء
وهي القرعة وعن النقير وهي اصل النخلة تنقر وعن المزفت وهو المقير
وليس المراد ان ابا هريرة يلحق الحنتم والتغير من قبل نفسه وانه راى
راه بل المراد انه يلحقها في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو
مرفوع **باب** ما جاء ان الخمر ما خامر العقل من الشراب وبه
قال **حدثنا** بالجمع وابي ذر حدثني احمد بن ابي رجاء بالجيم عبد الله بن
ايوب ابو ايوب ابو الوليد الهروي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن ابي حيان بفتح الحاء وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال خطب عمر
على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة اكابر الصحابة فقال في
خطبته انه قد نزل تحريم الخمر في قوله في اية المائدة يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر الاية وهي اي نزل تحريم الخمر والحال انها تصنع
من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ولم ينكر
احد عليه فله حكم الرفع لانه خبر صحابي شهد التنزيل وقد اخرج اصحاب
السنن الاربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبي ان النعمان
ابن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الخمر
من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة فهذا صريح في
الرفع وقوله والخمر الذي حرمه الشارع هو ما خامر العقل اي ستره
وكل ما يستره حرم تناوله لما يلزم عليه من فساد العبادة المطلوبة
من العبد والجملة مستانفة لا محل لها وما موصولة مرفوعة على الخبر
وثلاث من المسايل وردت بكسر المهملة الاول وسكون الثانية
تمنيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا من الدنيا
حتى يعهد الينا عهدا يبين لنا حكمها لانه بعد من مجدود الاجتهاد
ولو كان ماجورا عليه الجد هل يجب الاخ او يجب به او يقاسم
فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا وقد روي ان عمر قضى فيه بقضايا مختلفة
كما سياتي ان شاء الله تعالى في الفرايض بفتح الكاف واللام المخففة من الا ولد دون الوالد وبنوا العم
الا اجداد وغير ذلك **وابواب** من ابواب الربا اي ربا الفضل

ان ربا النسيئة متفق عليه بينهم رضي الله عنهم ورفع الجد وتاليه
بتقدير مبتدا اي هي الجد قال ابو حيان التيمي قلت يا ابا عمرو بفتح
العين يعني عامر الشعبي ناداه بكنيته فشيء يصنع بالسند بكسر السين المهملة
وسكون النون بلاد قرب الهند من الرز وابي ذرمن الارز بهمزة مضمومة
وسكون الراء وقوله شيء مبتدا اما نه تخصص بالصفة وهي قوله يصنع وخبره
محذوف تقديره ما حكمه وثلاث فاعل بفعل محذوف اي يمضي ثلاث فصاعدا
وسقطت العلامة ذا العدد لانه عدد مونث ويجوز النصب على المفعولية
اي اذكر ثلاثا قال الشعبي فذاك الخمر المتخذ من الارز لم يكن على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر بضم العين اي زمنهما ولو
كان النهي عنه انه قد عم الاشربة كلها فقال الخمر ما خامر العقل والشك
من الراوي وقال عجلان مولى ابن منها لشيخ المولف مما وصله عبد العزيز
الدعوي في مسنده عن حماد اعني ابن سلمة عن ابي حيان المذكور بهذا
السند والمتن فذكر مكان العنب المذكور في الرواية السابقة الزبيب
وليس فيه سوال ابي حيان الاخير وجواب الشعبي وبه قال حدثنا
جعفر بن عمر الحوضي قال حدثنا سعيد بن المجاج عن عبد الله بن ابي
السفر سعيد الهمداني الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن
عمر عن عمر رضي الله عنهما انه قال الخمر تصنع بالفوقية المضمومة
وفي اليونينية بالتحتية من خمسة من الزبيب والتمر والحنطة
والشعير والعسل قال الخطابي وانما عد عمر هذه الخمسة المذكور لانها
اسماء بانت زمانه ولم تكن كلها توجد بالمدينة الوجود العام قال الحافظ
كانت بها عزيزة وكذا العسل بل كان اعز فعد عمر ما عرف منها وعمل على
معناها ما يتخذ من الارز وغيره حمزا اذ ربما غام العقل باب
ما جاء من الوعيد فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ذكر الخمر باعتبار
الواحد والمراد الخمر مونث سماعي وقال هشام بن عمار ابو الوليد
السلمي الدمشقي المقرى راوى قراءة بن عامر من شيوخ البخاري وغير
بالعطف دون التحديث وغيره انه لمذاكرة حدثنا صدقة بن
خالد الزعفي الاموي ابو العباس الدمشقي قال حدثنا عبد
الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي قال حدثنا عطية بن قيس
الشامي الكلابي بكسر الكاف والموحدة التابعي قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون
ابن كريب بن هانئ الاشعري مختلف في صحبته قال حدثني بالافراد
ابو عامر او ابو مالك الاشعري بالشك فعند ابي داود حدثني
ابو مالك بغير شك والشك انما هو في اسم الصحابي لا غير وقال البخاري
في تاريخه بعد ان رواه على الشك ايضا وانما يعرف هذا عن
ابي مالك الاشعري انتهى واختلف في اسمه فقيل عبد الله بن

هانئ وقيل عبد الله بن وهب وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم
ابي موسى الاشعري مالك قتل ايام قتل حنين في الزمن النبوي وهذا
يرد الى زمن عبد الملك بن مروان والله ما كذبني بتخفيف المعجمة هو
مبالغة في كاد صدقة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن
من امتي اقوام يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المفتوحة
الفرج اي يستحلون ان نا وحكى القاضي عياض تشديد الراء وهو كذلك
في الفرع ايضا والصواب كما في الفتح التخفيف ويستحلون الحرير
ويستحلون الخمر شربا اي يعتقدون حلها او هو مجاز عن الاستمتاع
بشربها كالاستمتاع بالحلال ويستحلون المعازف بفتح العين
المهملة وبعد الالف زاي مكسورة فقاف جمع معزفة آلات الملاهي وهي
في العباب والصحاح هي الات اللهو وقال اصوات الملاهي وقال
في القاموس والمعازف الملاهي كالعود والطنبور الواحد عزف
او معزف كمنبر ومكنسة والعازف اللاعب بها والمغني وفي حواشي
الدمياطي على ابن ماجه الدفوف وغيرها مما يضرب به وعند الامام احمد وابن
ابي شيبة والبخاري في تاريخه من طريق مالك بن ابي مريم عن عبد الرحمن
ابن غنم عن ابي مالك الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشربن
اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها تعذف على رؤسهم المغاني والمعازف
ويخسف بهم ويجعل منهم القردة والخنازير وليترلن بفتح اللام والتحتية وكسر الزاي اقوام الى جنب
علم بفتح الجيم وسكون النون وعلم بفتحتين جبيل عالا وراس جبل
يروح عليهم اي الراعي بسارحتهم بمهملتين بغنم تسرح بالغداة الى
رعيها وتروح اي ترجع بالعشي الى مأ لفها ياتيهم لحاجة قال الحافظ
ابن حجر كذا في نسخة بحذف الفاعل قال الكرماني التقدير اما الراعي او
الراعي او المحتاج قاله الحافظ ابن حجر وقع عند الاسماعيلي بانتهم
طالبي حاجة قال فتغير بعض المقدرات انتهى قلت ذكر الفرع يعني
الغير لحاجة لكن على قوله يعني الغير علامة السقوط اما بان يقولوا
وابن دار فيقولون له ارجع الينا غدا فيبيتهم الله من التبييت وهو
مجموم العدو ليلا او المراد بهلكهم الله ليلا ويضع العلم اي يوقع
الجبل عليهم فيهلكهم ويمسخ آخرين اي يجعل صورا خرين من لم يهلك
في البيان المذكور قرده وخنازير الى يوم القيامة اي الى مثل صور
حقيقة كما وقع لبعض الامم السابقة او هو كناية عن تبدل اخلاقهم
والاول اليق وفيه كما قال الخطابي بيان ان المسخ يكون في هذه الامة
لكن قال بعضهم انما المراد مسخ القلوب ومطابقة الجزء الاول من
الترجمة للحديث ظاهرة واما الجزء الثاني ففي حديث مالك بن ابي
مريم المذكور ليشربن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها كما هو
عادة المولف رحمه الله في الاشارة بالترجمة الى ما لم يكن على شرطه

وقال في الكواكب او لعل نظر المولف الى لفظ من اتى فيه دليل على انهم
استعملوها بالتاويل اذ لو لم يكن بالتاويل لكان كفرا او خروجا عن امته
لان تحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة وقيل يحتمل ان يقال ان الاستعمال
لم يقع بعد وسيقع او ان يقال انه مثل استعمال النكاح المتعة واستعمال
بعض الانبذة اي المسكرة انتهى ورجال حديث الباب كلهم شاميون

باب حكم الانتباذ اي اتخاذ النبيذ في الاوعية والنور
بفتح المثناة الفوقية اناء من حجارة او نحاس او خشب او قدح كبير
كالقصعة والطست وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني وسقط ابن سعيد لابي ذر
قال حدثنا يعقوب يه بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل الاسكندرية
عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهلا هو ابن سعد الانصاري
المدني آخر من مات بالمدينة من الصحابة يقول ابي بفتح الهمزة
والفوقية ابو اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي
رضي الله عنه قدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عرسه بضم العين
والراء المعزع فكانت امراته ام اسيد سلامة بنت وهب بن سلامة
وقوله فكانت بالنصب وابي ذر وكانت امراته خادمهم والخادم بغير
فوقية يطلق على الذكر والانثى وسمي العروس قاله اي سهل اتدرون
ما سقت بسكون المثناة الفوقية من غير تحتية اي المراة وابي ذر
عن الكشميهني قالت اي المراة انقروه ما سقيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم انقعت بسكون العين وضم القاف وتيه والغير الكشميهني
انقعت اي قال سهل انقعت المراة له صلى الله عليه وسلم تمرات
من الليل في تور زاد في الرواية من حجارة اي لامن غيرها وعند ابن
ابي شيبة في رواية اسعد عن ابي الزبير عن جابر كان النبي صلى
الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فاذا لم يكن سقاء ينبذ له في تور والتور
من الحجارة وعند مسلم عن عايشة كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه
وسلم في سقاء نوكي اعلاه فيشرب عشا وننبذ عشا فيشربه غدوة
وابي داود من وجه آخر عن عايشة انها كانت تنبذ للنبي صلى الله
عليه وسلم غدوة فاذا كان من العشي فشرب على عشايه فان فضل
شي صبيته ثم ينبذ له بالليل فاذا اصبح وتغدى شرب على غدايه
قالت تغسل السقاء غدوة وعشية وحديث الباب سبق في باب
قيام المراة على الرجال من كتاب النكاح باب ترخيص النبي
صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف بعد النهي
عن الانتباذ فيها وعطف الظروف على سابقها من عطف الخاص على
العام وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
قال حدثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري نسبة الى زبير احد

اجداده

اجداده قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن
سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الظروف فقالت الانصار انه
لا بد لنا منها من الظروف قال صلى الله عليه وسلم اذا كان لا بد لكم
منها فلا ينهى عن الانتباذ فيها اذا فالنهي كان قد ورد على تقدير عدم
الاحتياج ويحتمل ان يكون الحكم في هذه المسئلة مفوض لراية صلى
الله عليه وسلم او اوحي اليه في الحال بسرعة وعند ابي يعلى وصححه
ابن حبان من حديث ابي الشيخ العصري انه صلى الله عليه وسلم قال لهم مالي
ارى وجوهكم قد تغيرت قالوا لحن بارض وخمة وكنا نتخذ من هذه
الانبذة ما يقطع اللحمان في بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فلا ذلك
الذي نرى وجوهنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الظروف لا تحل ولا
تحرم ولكن كل مسكر حرام وقال لي خليفة بن خياط شيخ المولف ما رواه
عنه مذاكرة حدثنا ابو ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بزاي
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة رافع الاشجعي الكوفي عن جابر
اي الانصاري رضي الله عنه بهذا الحديث المذكور وفي قوله عن جابر
ثابت لابي ذر وابن عساكر وبه قال حدثنا ابو ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة بهذا الحديث
السابق وقال اي سفيان فيه لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الانتباذ في الاوعية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابن عياض بكسر العين وتخفيف التحتية عمر وبن
الاسود او قيس بن تعلبة وقيل غير ذلك ورجح الاول بن عبد البر
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص رضي الله عنهما انه قال
لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الاسقية كذا وقع
في هذه الرواية والرواية السابقة بلفظ الاوعية عبد الله بن
محمد عن سفيان السابقة وهي موهنة في رواية عشر ابي ذر وابن
عساكر عن هذا الحديث وهو اليق لما فيه من الاشارة الى ترجيح
الاوعية وهو الذي رواه اكثر اصحاب بن عيينة عنه وحمل بعضهم
رواية الاسقية على سقوط اداة الاستثناء من الراوي والتقدير
نهى عن الانتباذ الا في الاسقية ولم ينه صلى الله عليه وسلم عن الاسقية
وانما نهى عن الظروف واباح الانتباذ في الاسقية لان الاسقية تتحلل
الهواء من مسامها فلا يسرع اليها الفساد كاسراعه الى غيرها فان
الجرار ونحوها فانهى عن الانتباذ فيه وايضا فالسقا اذا انتبذ
ربط اعلاه شدة الاسكار بما يشرب منه لانه متى تغير وصار مسكرا

شق الجلد فما لم يشقه فهو غير مسكر بخلاف الموعية فانها قد تصير
التشديد فيها مسكرا وما يعلم به ويجوز ان يكون قوله نهى عن الاسقية
اى عن الموعية واختصاص اسم الاسقية مما يتخذ من الادم انما هو بالعرف
فاطلاق الاستقاء على كل ما يستقى منه جائز وحينئذ فلا غلط فى الرواية
والاسقط قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء اى
وعاء وفى رواية زياد بن فياض ان قائل ذلك اعرابى فرخص لهم
صلى الله عليه وسلم فى الانتباذ فى الجر بفتح الجيم وتشديد الراء
جمع جرة انما تتخذ من الخاد غير المزفت لانه اسرع فى التخمير وهذا
الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة وكذا ابو داود والنسائى وزاد
فى الوليمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثورى وابن عيينة انه قال
حدثنى بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم بن يزيد
النخعى العابد عن الحارث بن سويد التيمى ايضا عن على رضى الله عنه
انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ فى الدباء المقير
وعن الانتباذ فى المزفت زاد الجرار وبه قال حدثنا بالجمع وابى ذر
حدثنى عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن مهران انه على بن ابى طالب بهذا الحديث
السابق وبه قال حدثنى بالافراد عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير
وابن عبد الحميد عن منصور وابن المعتمر عن ابراهيم النخعى
انه قال قلت للاسود بن يزيد هل سالت عائشة ام المومنين
رضى الله عنها عما يكره ان ينتبذ فيه من الاوعية فقال الاسود
نعم سالتها قلت لها يا ام المومنين عما نهانا عنه من الدباء المزفت
وابى ذر عن الكشميهنى عم باسقاطها اى النبى صلى الله عليه وسلم
ان ينتبذ فيه من الاوعية قالت نهانا صلى الله عليه وسلم اهل
البيت بنصب اهل على الاختصاص او على البدل من الضمير فى
ذلك وابن عساكر وثبت قوله من ذلك لغير ابى ذر نهينا بضم
النون وكسر الهاء وتحتية ساكنة بعد الالف ان ننتبذ فى الدباء
والمزفت قال ابراهيم النخعى قلت اما بالتخفيف ذكرت الجر
بفتح الراء وكسر المثناة الفوقية فى السونينية وفى الفرع بسكون
الراء ولعله سبق قلم والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون
قال الاسود وابراهيم وانا احدثك ما سمعت اى من عائشة احدث
مما لم اسمع استفهام انكارى سقطت منه الهمزة وابى ذر عن
الكشميهنى اذا حدثك وله عن الحموى والمستملى احدث بنون
الجمع تبدل الهمزة وعند الاسماعيلى اذا حدثك ما لم اسمع وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى الاشربة وكذا النسائى فيه وفى الوليمة وبه قال حدثنا

موسى

موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن
زياد البصرى قال حدثنا الشيبانى بفتح الشين المعجمة سليمان بن ابى
سليمان فيروز قال سمعت عبد الله بن ابى اوفى علقمة الاسلمى رضى الله
عنه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ فى الجر الاخضر وعند
ابن ابى شيبة عن انس انها جرار صغيرة الاجواف يوتى بها من مصر وزاد
بعضهم عن عائشة اعناقها خضر وجنوبها وعن عطاء متخذة من طين ودم
وشعر قال الشيبانى قلت لعبد الله بن ابى اوفى اشرب فى الجر الابيض
قاله ابن ابى اوفى اشربوا فيها الان الحكم فيها كما حضر وحينئذ فالوصف
بالخضرة مفهوم لم نذكر هما لبيان الواقع لا للاحتراز والحكم منوط
بالاسكار والاباحة لا بالحرم ولا يخلو هذا الحديث اخرجه النسائى فى
الاشربة ايضا باب جواز شرب ما لم يشتد الخ وفى نسخة اذا
لم يسكر فان اسكر حرم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
الحافظ ابو زكريا المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا يعقوب بن عبد
الرحمن القارى بالقاف والراء والتحتية المشددة نسبة الى القارة
قبيلة عن ابى حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد
الساعدى ثبت لفظ الساعدى لابى ذر ان ابا اسيد بفتح الهمزة
وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدى دعا النبى صلى الله عليه
وسلم لعرسه بضم العين وبالراء المهملتين فكانت امراته ام اسيد سلامة
خادمهم بغير فوقية بعد الميم يومئذ وهى العروس فقالت ام اسيد
يا ابا بكر ذر عن الكشميهنى هل تدرون ما انقعت بسكون العين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل فى تور قال فى
الفتح وفيه فى الترجمة بما لم يسكر مع ان الحديث لم تقرض فيه للاسكار انتهى
وكانه من جهة ان المدة التى ذكرها سهل وهى من الليل الى النهار لا
يحصل فيها التغير جملة وفى حديث ابن عباس عند مسلم كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك
والليلة التى تجئ والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقى شئ
منها سقاه الخادم او امر به فصب قال المظهرى وانما لم يشربه لانه كان
رديا ولم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ صبه وهو يدل على جواز شربه
المنبوذ ما لم يكن مسكرا وعلى جواز ان يطعم السيد مملوكه طعاما استقل
ويطعم هو اعلى ولا يخالف هذا الحديث عائشة تنبذه غدوة فيشربه
عشيا لان الشربة يوم لا يمنع من الزيادة او اصل حديث على كان
فى زمان الوحى بخلاف حديث ابن عباس فى زمان يوشك فيه
التغير قبل الثلث وقال النووى هو على اختلاف حالين ان ظهر فيه
شدة صبه وان لم يظهر شدة سقاه الخدم ليلا يكون فيه اضاعة مال
وانما تركه موتشرها هذا الحديث تقدم قريبا فى باب الانتباذ

باب الباذق بفتح الباء والمعجمة بينهما الف واخره قاف وقال
في القاموس وكر الذال وفتحها ما طبخ من عصير العنب ادنى طبخة فصار
شديدا وقال الجواليقي اصله بادة وهو ان يطبخ العصير حتى يصير مثل
طلا الابل وقال ابن قرقول المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر او اذا
طبخ بعد ان اشتد وقال في المحكم هو من اسماء الخمر وذكر من نهى عن كل
مسكر من الاشربة لحديث كل مسكر حرام وروى عمر بن الخطاب مما اخرجه
مالك في الموطا وابو عبيدة بن الجراح ومعاذ هو ابن جبل مما وصله
ابو مسلم الكجي وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة شرب الطلا اي را
واجواز شربه اذا طبخ فصار على الثلث وذهب ثلثاه وقد صرح
بعضهم بان المحذور منه السكر فمتى اسكر حرم وشرب البر ابن عازب
مما اخرجه ابن ابي شيبة وابو نعيم وهب بن عبد الله مما اخرجه
ابن ابي شيبة ايضا الطلا اذا طبخ فصار على النصف وقال ابن
عباس رضي الله عنهما فيما وصله النسائي لرجل سأله عن العصير اشربه
العصير ما دام طريا قال اذا النسائي قال انى طبخت شرابا وفي نفسي
منه شيء قال كنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل
شيئا قد حرم وهذا تقييد لما اطلق في الرواية الماضية وهو ان الذي
يطبخ انما هو العصير الذي قبل ان يتخمر اما لو صار خمرا فطبخ فان
الطبخ لا يطهره ولا يحله على راي من يجيز تخليل الخمر والجمهور على
خلافه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما وصله مالك وجدت
من عبيد الله بضم العين بن عمر بن الخطاب ريح شراب فزعم انه شراب
الطلا وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته فسأل عنه فوجده
مسكرا فجلده بعد ان اقر او بالبينة وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابي الجويرية
بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين بعدها الف
فنون بن حفاف بضم الحاء المعجمة وتخفيف الفاء الاولى الجرمي بالجيم والراء
قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن الباذق قال قيل وكان اول
من صنعه وسماه بهذا الاسم ليتغلوه عن اسم الخمر فقال سبق محمد صلى
الله عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام والباذق بالنصب على
المفعولية اي سبق حكمه صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر تسميتهم اياها
بالباذق حيث قال ما اسكر فهو حرام فليس التحريم منوطا بمجرد
الاسم حتى يكون تغييره مغيرا للحكم وانما الاعتبار بالاسكار فان
وجد فالتحريم ثابت سواء سمي المسكر باسمه الذي كان او غير الى اسم اخر
وقال الحافظ ابو زرعة رايته في هامش اليونينية ان الاسم حدث
بعد الاسلام ونقل في الفتح عن ابي الليث السمرقندي انه قال شارب
المطبوخ اذا كان يسكر اعظم جرما من شارب الخمر لان شارب الخمر

ليشربها

يشربها ويعلم انه عاص بشربها وشارب المطبوخ يشرب المسكر
ويراه حلالا وقد قام الاجماع على ان قليل الخمر وكثيره حرام ومن استحل
ما هو حرام كفر بالاجماع قال ابو الجويرية الباذق هو الشراب الحلال
الطيب لانه عصير العنب الحلال الطيب قال اي ابن عباس شربه
الحلال الطيب فانه ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث حيث
تغير عن صالة الاولى الى الخمرية وبه قال حدثنا بالجمع ولابوي ذر حدثني
عبد الله بن ابي شيبة ولابن ذر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء بفتح الحاء المهملة وبالمد وحلته
الصنعة جامعا بين الحلاوة والدسومة والعسل قال الخطابي وليس
حبه صلى الله عليه وسلم لهما على معنى كثرة الشهوة لهما وانما انه اذا قدما
له امسهما تيلا صالحا وقال في الكواكب ومناسبة الحديث للباب
بيان ان العصير المطبوخ اذا لم يكن مسكرا فهو حلال كما ان الحلواء
تطبخ وتنعقد والعسل يمزج بالماء فيشرب في ساعته وهو سلالة طيبة وحله
وبهذا الحديث سبق في باب الحلواء والعسل من الطعمة باب
من رأى ان لا يخلط بفتح التحتية وكسر اللام البسر والتمر بالنصب على
المفعولية اذا كان خليطها مسكرا انتقد على البخاري لحصوله مسكرا
بان النهي عن الخليطين عام وان لم يسكر كثيرها لسرعة سريان الا
اسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه به فليس النهي عن الخليطين لانهما
يسكران حالا بل لانهما مسكران مآلا واجيب بان البخاري لعله كان
يرى جواز الخليطين قبل الاسكار وانه ترجم على ما يطابق حديث
انس المذكور في الباب وارى ان الذي كان يسقيه حينئذ كان
مسكرا ولهذا دخل عندهم في عموم تحريم الخمر واما قوله وان لا يجمع
او امر بضم الراء وادام بكسر الهمزة فيهما فوافق حديث جابر نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب وقول ابن قتادة نهى
ان يجمع الخ فيكون النهي معللا بعلل مستقلة اما تحقيق اسكار الخمر
الكثير واما توقع الاسكار بالاختلاط سريعا واما الاسراف والتعليل
بالاسراف مبين في حديث النهي عن قران التمر هذا او التمر كان من نوع
واحد فكيف بالتعدد وقد خرج عمر رضي الله عنه من الجمع بين اوامر
وروى انه كان كثيرا ما يسأل عن يغشه هل عنده رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المنافقين فيقول لا فيقول هل رأيت في شيء من هلال الثقا
فيقول لا الا واحدة قال وما هي قال وانيك جمعت بين اوامر على ما بلغ
ملحي وزيتي وكنا نعد هذا نفاقا فقال عمر لله علي ان لا اجمع بينهما ابدا
وكان لا يأكل الا بزيت خاصة او ملح خاصة وهذا انما هو طلب الطيب

للعانى من الزهد والتقلل والا فلا خلاف ان الجمع بينهما مباح بشرطه
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدى قال حدثنا هشام
الدستوائى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه
قال انى لاسقى بفتح الهمزة وكسر القاف ابا طلحة زوج ام انس وابى
دجانة بضم الدال وتخفيف الجيم سماك الانصارى الساعدى
وسهيل بن البيضا بضم السين مصغرا خليط بسر وعمرا ى
من خليطها اذ حرمت الخمر حرمها الله تعالى بما انزل على رسوله صلى
الله عليه وسلم فحذفتها بالذال المعجمة وانا ساقيهم واصغرهم
وانا بكسر الهمزة وتشديد النون فحذفها يوهم الخمر وهذا الحديث
سبق قريبا وقال عمرو بن الحرث بفتح العين المهملة حدثنا قتادة
ان دعامة انه سمع انسا رضى الله عنه وهذا اوصله مسلم وابيهقى
وفايدته بيان سند قتادة لان الرواية المتقدمة بالعنعنة وبه
قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز انه قال اخبرنى باذام فاد عطاء هو ابن ابى رباح انه
سمع جابرا الانصارى رضى الله عنه يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم
نهى تنزيه وعن بعض المالكية نهى تحريم عن الجمع بين الزبيب والتمر
وعن الجمع بين البسر والرطب تنبيه الاسكار يسرع اليه بسبب
الخليط قبل ان يشتد فيظن الشارب انه لم يبلغ حد الاسكار وقد يكون
قد بلغه وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة والنسائى فيه وفى
الوليمة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا هشام
الدستوائى قال حدثنا يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن عبد الله بن ابى
قتادة عن ابيه ابى قتادة الحرث بن ربعى الانصارى انه قال نهى
النبى صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر بالفوقية وسكون الميم
والزهو وهو البسر الملون وبين التمر والزبيب لان احدهما
يشتد به الاخر فيسرع الاسكار وليبذ بسكون اللام وفتح الموحدة
مبنيا للمفعول كل واحد منهما اى من كل اثنين منهما فيكون الجمع بين
الاكثر بطريق الاولى على حدة بكسر الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين
بعدها هاء اى وحده ولابى ذر عن الكشميهنى على حدة وفى حديث
ابى سعيد عند مسلم من شرب منكم النبيذ فليشربه زبيبا فردا او تمرا
فردا او بسرا فردا وهل اذا خلط نبيذ البسر الذى لم يشتد مع نبيذ
التمر الذى لم يشتد يمتنع او يختص النهى عن الخلط عند الانفراد
فقال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر وقال الكوفيون بالحل ولا خلاف
ان العسل بالتمر ليس بخليطين لان التمر ينبذ وانما اختلف فى
الخليطين للتحليل وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة وكذا ابو
داود واخرجه النسائى فى الوليمة وابن ماجة فى الاشربة باب

جواز

جواز شرب اللبن وهو بمفرده غير مسكر نعم قد يقع فاسدا بصفة تحدث
فيه وحينئذ فيحرم شربه ان علم ذهاب عقله به وفى حديث ابن سيرين
عند سعيد بن منصور انه سمع ابن عمر يسال عن الاشربة فقال ان
اهل كذا يتخذون كذا وكذا اعمد الى عدة اشربة لم احفظ منها الا
العسل والشعير واللبن قال فكنت اهاب ان اصدق بالبن حتى انبئت
انه بارض مبينة يصنع شراب من اللبن لا يلبث صاحبه ان يصرع قاله فى
الفتح وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا اى يخلق اللبن
وسطا بين الفرث والدم يكتنفانه وبينه وبينها برزخ لا يبغى احدهما
عليه بلونه ولا طعم ولا رايحة بل هو خالص من ذلك كله فمثل اذا اكلت
البهيمة العلف فاستقر فى كرشها طبخته فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا
واعلاه دما والكبد مسلطة على هذه الاصناف الثلاثة تقسمها فتجرى
الدم فى العروق واللبن فى الضروع ويبقى الفرث فى الكرش ثم يخرج
وفى ذلك عبرة لمن اعتبر وسيل شقيق عن الاخلاص فقال الاخلاص
تمييز العمل من العيوب كتمييز اللبن من بين فرث ودم سابعا الثلاثين
سهل المرورى الحلق ويقال لم يغص احد باللبن قط ومن ثم اولى للتبعيض
لان اللبن يعض ما فى بطونها والثانية لابتداء الغاية وبه قال
حدثنا عبدان اسمه عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى
محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال اتى بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة اسرى به الى بيت المقدس بقدح لبن وقدح خمر زاد فى اول
كتاب الاشربة فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله الذى
هداك للفطرة ولو اخذت الخمر غوت امتك وبذلك تم المطابقة
بين الترجمة والحديث على ما لا يخفى وبه قال حدثنا الحميدى
عبد الله بن الزبير انه سمع سفيان بن عيينة يقول اخبرنا سالم
ابو النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة انه سمع عميرا بضم العين
وفتح الميم مولى ام الفضل زوج العباس بن عبد المطلب يحدث
عن ام الفضل زوج العباس بن عبد المطلب يحدث عن ام الفضل
رضى الله عنها انها قالت شك الناس فى صيام رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم عرفة بعرفة فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم
بلبن وابى ذر فارسلت اليه ام الفضل بانا فيه لبن فشربه منه صلى
الله عليه وسلم قال الحميدى وكان وغير ابى ذر كان سفيان بن
عيينة ربما قال شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة سقط لابى ذر يوم عرفة فارسلت اليه صلوات الله
وسلامه عليه ام الفضل اى بانا فيه لبن فاذا وقف بضم الواو

بعدها قاف مشددة وهي بئر وقف عليه بزيادة واو ساكنة بعد الواو المفتوحة اي كان اذا ارسل الحديث فلم يقل في اسناده عن ام الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول او مرسل قال هو عن ام الفضل فهو في قوة قوله موصول والحديث تقدم في الحج والصوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن ابي عمر سليمان بن مهران الكوفي عن ابي صالح ذكوان وابي سفيان طلحة بن نافع القرشي كلاهما عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال جاء ابو عبيد بضم الحاء مصغرا عبد الرحمن الساعدي بقدح من لبن ليس بمحمد من التقبع بفتح النون وكسر القاف وبعد الخفية الساكنة عين مهملة موضع بوادي العقيق جاء صلى الله عليه وسلم لرعي النعم كان يستنقع فيه الماء اي يجتمع وقيل هو موضع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتشديد اللام اي هل احمرته نجاسة معجمة وميم مشددة مفتوحتين غطيته ولو انك تعرض بفتح الفوقية وضم الراء اي ولو ان تنصب عليه عودا عرضا قيل والحكمة في الامر بذلك اقتران ذلك بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فلا يقربه الشيطان وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان يذاكر اباه بضم الهمزة عن جابر رضي الله عنه انه قال جاء ابو عبيد رجل من الانصار من التقيع بانا من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم عير محمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم له اما اي هلا احمرة غطيته صيانة من الشيطان اذ انه لا يتكشف غطاء ولو بالذي قيل انه يزال في ليلة من السماء ومن النجاسة والقاذورات والحشرات ونحوها ولو ان تعرض عليه عودا عرضا طولا قال الاعمش وحدثني بالافراد ابو سفيان طلحة بن نافع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث واخرجه اسماعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر وعن ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر وياتي ان شاء الله تعالى بقوة الله الكلام على حكم تغطية الاناء قريبا وبه قال حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة بن شميل قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة لما هاجر منها الى المدينة وابو بكر معه قال ابو بكر مررنا في طريقنا براع وقد اي والحال انه قد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه فحلبت كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها

موحدة

وقف تحلبيك بحامعهو

موحدة مفتوحة قطعة من اللبن او ملء القدح او قدر حلبة تامة من لبن في قدح وفي الهجرة انه امر الراعي بحلب شاة الحلب لنفسه هنا على طريق الجحاف فشرب صلى الله عليه وسلم حتى رضيت اي علمت انه شبع وابانا وابا ذر وابن عساكر واتاه اي النبي صلى الله عليه وسلم سراقة بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكناني بنوني الدلجي اسلم اخرا على فرس فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فطلب اليه صلوات الله وسلامه عليه سراقة ان يدعو عليه وان يرجع ففعل النبي صلى الله عليه وسلم اي فلم يدع عليه وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وتفتح وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوب الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن اي مصطفاة مختارة وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة ونصبه على التمييز عطية تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها اليك نعم الصدقة تغدو اول النهار بانا من اللبن وتروح اخره باخر وفيه اشارة الى المستعير يستاصل لبنها قال في الفتح والحديث سبق في باب فضل المنحة من العارية وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل ابن مخلد عن مالك وزاد عبد الرحمن عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض منه وقال ان له اي اللبن دسما بفتحتين بيان لعلة المضمضة منه وقال ابراهيم ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي مما وصله ابو عوانة والاسماعيلي والطبراني في معجمه الصغير من طريقه عن شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت بسكون العين المهملة وضم الفوقية والمحوي والكشميهني دفعت بالدال المهملة بدل الراء الى السدرة جار ومجرور وقال في الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البناء للمجهول والى بتشديد التحتية والسدرة مرفوعة وللمستملي دفعت بدال بدل الراء وسكون العين وضم المثناة بنسبة الفعل الى المتكلم والى الحرف جر والمراد سدرة المنتهى وسميت بذلك لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا سيدنا محمد رسول

عبد الله بن ابو طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضى الله عنه يقول كان
ابو طلحة زيد الانصارى اكثر انصارى بالمدينة مالا نصب على التمييز
من تحلل الجار والمبيان وكان احب ماله اليه بيرحا بزنع الراء اسم كان
واحب نصب خبرها او احب اسمها وبيرحا خبرها وحا بالهمز والمد وابى
ذر بالقصر واختلف فى فتح الموحدة وكسرها وهل بعدها همزة ساكنة
او تحتية او غير ذلك مما سبق فى الزكاة فارجع اليه ان اردته ففيه
ما يكفى ويشفى وفى الغرائب انها فعيلا من البراح وهى ارض الظامرة
وكانت مستقبل المسجد وفى رواية ابى ذر كالزكاة مستقبل المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب
بالجر للمجرور وقال انس رضى الله عنه فلما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله عز وجل
يقول لن تنالوا البر اى لم تكونوا ابرارا المحسنين فكانه جعل البر
شيأ متنا وهو مبالغة حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالى بالمزاد
الى بيرحاء وابى ذر بيرحا بالقصر وانها صدقة لله ارجو برها
خيرها وذخرها بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين اى اقدمها
فادخرها اجدها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ فيه لغتان اسكان الخاء
وكسرها منونة كلمة يقولها المتعجب من الشئ وعند المدح والرضى
بالشئ وقد تكرر للمبالغة فيقال بخ بخ ذلك مال رابح بالموحدة
ذو ربح او قال رايح بالتحتية بدل الموحدة من الروح نقيض الغدو
اى قريب الغائدة يصل نفعه الى صاحبه سمك عبد الله بن مسلمة
وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين فان افضل
البر ما اولى الى الاقرباء فقال ابو طلحة افعل برفع اللام ذلك
يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه من رباب عطف
الخاص على العام وقال اسماعيل بن ابى اويس مما وصله فى التفسير ويحيى
ابن يحيى ابو زكريا التميمى الحنظلى مما وصله فى الوصايا كلاهما عن مالك
رايح بالمثناة التحتية من الرواح وطابقة الحديث للترجمة فى قوله
ويشرب من ماء فيها طيب وفى حديث عائشة عند ابى داود كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا بضم السين
المهملة وبالقاف والتحتية عين بينها وبين المدينة يومان فاستعذب
الماء اتى فى الزهد والبيوع فى الترغيب المذموم نعم كره مالك رحمه الله
تطييب الماء بمخالط لمسك لما فيه من السرف وهذا الحديث سبق فى
الزكاة والوصايا والوكالة والتفسير باب شرب اللبن
بالماء بفتح المعجمة وسكون الواو اى خلطا اللبن بالماء وابى ذر عن الحموى
والمستملى شرب بضم الشين والراء الساكنة بدل الواو اى شرب اللبن

الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وعن ابن مسعود وسميت بذلك لكونها
ينتهى اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى ومعنى
الرفع تقريب الشئ وكانه اراد ان سدرة المنتهى استبينت له بنعوتها
كل الاستبانة حتى اطلع عليها كالمطلع بمثابة الشئ المقرب اليه فاذا
اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما النهران الظاهران
فهما النيل ونهر مصر والفرات بضم الفاء والمثناة الفوقية المجرور
ونهر الكوفة واصله من اطراف ارمينية واما النهران الباطنان فنهران فى الجنة
وسماهما قاله مقاتل السلسبيل والكوثر
والظاهر ان النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله
ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو
ظاهر الحديث فوجب المصير اليه فاتيت بفا فهمزة مضمومة وتاء بنى
الوقت واتيت بالواو بدل الفا بدلالة اقداح ومفهوم العدد لا
اعتبار له فلا منافاة بين قوله هنا ثلاثة وقوله فى السابق قدحان
وايضا القدحان قيل رفعا الى السدرة ونهر فى بيت المقدس
والثلاثة بعده وهو عند السدرة احدها قدح فيه لبن والثانى
قدح فيه عسل والثالث قدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فشربت
فقيل له اصبت الفطرة اى علامة الاسلام والاستقامة انت
تاكيد للضمير الذى فى اصبت ولتصب امتك قال ابن المنير ذكر الماء
فى عدوله عن الخمر ولم يذكر فى عدوله عن العسل وظاهره تفضيل
اللبن على العسل لانه اليسر والانفع وهو بجروه قوت وليس من
الطيبات التى تدخل فى السرف بوجه وهو اقرب الى الزهد فكان
ترك العسل الذى هو حلال لانه من الذباب التى يخشى على صاحبها
انه يدرج فى قوله عز وجل اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واما
اللبن فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه واما اختياره
من جهته صلى الله عليه وسلم للعسل فعلى وجه الاقتصار فى قناوله
لانه جعله بدنا والنبى صلى الله عليه وسلم مشرع يفعل ما يجوز
للبيان قال هشام الدستوائى وسعيد وهو ابن ابى عروبة فيما
وصله المولف عنهما فى باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق وسماك
بتشديد الميم الاولى ابن يحيى كلهم عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى
الاسناء واعتقوا من متن الحديث على ذكر الانهار ونحوه اى نحو المذكور
فى الحديث السابق ولم يذكروا هو لانه رواياتهم وابى ذر عن
الكشميهنى ولم يذكر اى هشام ثلاثة اقداح باب استعذاب
الماء اى طلب الماء الحلو به قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
القعنبى الحارث احد الاعلام عن مالك امام الائمة عن اسحاق بن

ممزوجا بالماء البارد كسر الحرارة عقب حلبه مع سنة حر القطر وبه قال
حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن
مسلم قال اخبرني بالماء وادانس بن مالك رضي الله عنه انه راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا واتي داره اي داداني والجملة حالية
اي راه حين اتى داره فحلبت شاة فشيب بضم السين المعجمة اي خلطت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن الذي حلبت بماء من البير ليبرد
فتناول صلى الله عليه وسلم القدح الذي حلبت بمائه بعد ذلك فشرب
منه وعن يساره ابو بكر الصديق وعن يمينه اعرابي زاد في رواية ابي
طوالة السابقة في الهبة وعمر بجانبه وفي الشرب من طريق شعيب عن
الزهري في هذا الحديث فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ايا
بكر وفي رواية ابي طوالة فقال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه الصلاة والسلام
الاعرابي فضله اي اللبن الذي فضل منه بعد شربه ثم قال والاولى ذر
عن الكسيهني وقال بالواو بدل ثم قدموا الايمن فالايمن اي انصبب
على الحال اي اشربوا مترتبين على هذا النمط ويجوز الرفع اي الايمن
مقدم او احق ما يشرب من غيره وفي الحديث ان السنة تقديم الايمن فالايمن
وان كان مفضولا ولا يلزم من ذلك حط رتبة الفاضل ولعل عمر رضي الله
عنه كان اصل عنده انه صلى الله عليه وسلم يقدم ابا بكر فيكون سنة
في تقديم الافضل في الشرب على الايمن فلذا ذكر ابا بكر فبين له صلى الله
عليه وسلم ان السنة تقديم الايمن على الافضل وهذا الحديث سبق
في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا
ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف قال حدثنا
فليح بن سليمان بفاء مضمومة اخره مهملة وضم السين مصغرين العدوي
مولاهم المدني عن سعيد بن الحرث الانصاري قاضي المدينة عن جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل على رجل من الانصار قيل هو ابو الهيثم بن التيهان الانصاري
ومعه صاحب له هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال له اي للرجل
الانصاري الذي دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك
ما بات هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة
قربة خلقة فاسقنا منها واذا كرعنا بفتح الراء وتكسر شربنا من غير
اناء ولا كف بل بالفم قال جابر والرجل الانصاري يحول الماء في
حائطه ينقله من مغرف البير الى ظاهرها او يجري الماء من جانب الى جانب
من بستانه ليعم اشجاره بالسقي قال جابر فقال الرجل الانصاري
فانطلق بكسر اللام وسكون القاف الى العريش المسقف من البستان

باب الغصان

باب الغصان واكثر ما يكون في الكروم قال فانطلق الرجل الانصاري
بهما الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي الصديق رضي الله عنه الى العريش
فسكب في قدح ما يحلب عليه لبنا مزدا جزله بالجيم والنون
شاة نالف البيوت قال جابر فشرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه وهو ابو بكر الصديق رضي
الله عنه وهذا الحديث اخرجه ابو داود وابن ماجة في الاشربة
باب شراب الحلوا بالمد للمستملي وبالقصر لغيره لغتان
وشراب العسل وليس المراد بقوله شراب الحلوا المعقودة بالنار
بل كل حلو تشربه من نقيع حلو وغيره مما يشبهه وقوله الحلوا شامل
للعسل فذكره بعد هامن التخصيص بعد التعميم وقال الزهري
محمد بن مسلم فيما وصله عبد الرزاق لا يحل شرب بول الناس لشدة
اي لضرورة عطش ونحوه تنزلا لانه اي البول رجس نجس قال الله
تعالى احل لكم الطيبات وقال عز وجل ويحرم عليهم الخبائث والبول
من جملة الخبائث واورد عليه جواز اكل الميتة عند الشدة وهي
رجس وقد جوز شرب البول للتداوي واجيب باحتمال ان يكون
الزهري يرى ان القياس لا يدخل الرخص فان الرخصة قد وردت
في الميتة لا في البول وفي شعب البيهقي ان الزهري كان يصوم يوم
عاشوراء في السفر فقيل له انت تفطر في رمضان في السفر فقال اني
ارجو ان يكفر عني صوم يوم عاشوراء رمضان فعدة من ايام اخر وليس ذلك لعاشوراء
وقال ابن مسعود عبد الله في السكر بفتح السين المهملة والكاف
بعدها راء الخمر بلغة النبع وفي فوائد علي بن حرب الطائي عن سفيان
ابن عيينة عن منصور اخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن شرط
الشيخين عن جرير عن منصور عن ابي وايل قال اشتكى رجل منا
يقال له هيثم بن الاسود اداء ببطنه يقال له الصعق فنعت له السكر فانا
فارسل الى ابن مسعود يسأله فقال ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم فان قلت قد جوزوا اساغة اللقمة بالجرعة من
الخمر فلم لم يجوزوا التداوي به واي فرق بينهما اجيب بان الاساغة
يتحقق بها المراد بخلاف الشفا فانه غير محقق كما لا يخفى وقد قال
بعضهم ان النافع في الخمر قبل التحريم سلبت بعده فتحريمها لمحزوم
به وكونها دواء مشكوك فيه بل الراجح انها ليست بدواء باطلاق
الحديث نعم يجوز تناوله في صورة واحدة وهي ما اذا اضطر الى
ازالة عقله لقطع عضو من الاكلة والعياذ بالله تعالى فقد رخص
الرافعي على الخلاف في جواز التداوي بالخمر وصحح النووي هنا
الجواز وهو المنصوص قال في الفتح وينبغي ان يكون محله فيما اذا
تعين ذلك طريقا الى سلامة بقية الاعضاء ولم يجد مرقدا غيره فان

قلت ما وجه المطابقة بين الترجمة والمأثور من اجاب ابن المنير بانه ترجم
على شيء واعقبه بضده قال وبضدها تتبين الاشياء ثم عاد الى ما يطابق
الترجمة نصا ويحتمل ان يكون مراده بقوله الزهري الاشارة بقوله تعالى
احل لكم الطيبات الى ان الحلوى والعسل من الطيبات فهو نص حلال وبقوله
ابن مسعود الاشارة الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فقد امتنان به
على حله فلم يجعل الله الشفاء فيما حرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرني بالافراد
هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء بالمد
ويجوز القصر والعسل قال النووي المراد بالحلواء هذا الحديث
كل شيء حلو وذكر العسل بعدها للتنبيه على شرفه ومزيته وفي
شعب البيهقي عن ابن سليمان الداراني قول عائشة كان يحب الحلوا
ليس على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزاع النفس اليها وانما كان اذا اتته
الصفة لم اتخاذها كفعل اهل الترف والشره وانما كان اذا اتته
اليه تال منها شيئا جيدا فيعلم بذلك انها تعجبه قال في الفتح وبهذا
الحديث قدمنا في كتاب الاطعمة باب حكم الشرب حال كون
الشارب قايما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخو
وآ ابن كدام الكوفي عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الزراد عن
النزال بالنون والزاي المشددة المفتوحتين انه قال ان علي
رضي الله عنه بفتح الهمزة وابي ذر وابي ذر وابي بضمها وكسرتا لبها على باب
الرحبة بفتح الراء والحاء المهملة والموحدة اي رحبة المسجد والمراد
مسجد الكوفة وابي ذر زيادة بماء فشرب منه حال كونه قايما
فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب اي بان وان مصدرية
اي يكره الشرب وهو قايم اي في حالة القيام وانى رايت النبي
صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت هذا الشرب قايما وهذا
الحديث اخرجه ابو داود في الاشربة والنسائي في الطهارة وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة بفتح
السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء انها عبدك عن علي رضي
الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوايج الناس جمع حاجة على
غير قياس قال في القاموس الجمع حاج وحاجات وحوج وحوايج غير
قياسي او مولده او كانهم جمعوا حاجة في رحبة الكوفة قال في القاموس
ورحبة المكان ويسكن ساحته ومتسعه حتى حضرت صلاة العصر
ثم اتى بضم الهمزة بماء فشرب وغسل وجهه ويديه ومسح راسه

ورجليه

ورجليه زاد النسائي من طرق عن شعبة وهذا وضوء من لم يحدث وهي على
شرط الصحيح ثم قام فشرب فضله اي فضل الماء الذي توضأ منه وهو قايم
ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قايما اي يكرهون ان يشرب كل منهم
قايما ولابي ذر عن الكشميهني قياما وهي واضحة وان النبي صلى الله عليه وسلم
صنع مثل ما صنعت من شرب فضل الوضوء قايما وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري او ابن عيينة وهو الراجح
الاول لان الفتح وجزم به المزي لانه اشهر بصحبته واكثر رواية عنه
من ابن عيينة عن عاصم بن الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه
قايما من زمزم وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم اتاه
بعد طوافه فصلى ركعتين ثم شرب اذا اتيت زمزم قبل ان تعود
الى بعيرك واستدل بهذه الاحاديث على جواز الشرب قايما وهو
مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند مسلم ان النبي صلى الله
عليه وسلم زجر عن الشرب قايما وحديث ابي هريرة عند مسلم ايضا
لا يشربن احدكم قايما فمن نسي فليستق وعند احمد من حديثه انه صلى
الله عليه وسلم راى رجلا يشرب قايما فقال له قه قال لم اقل قه قال ايسرك
ان يشرب معك الهر قال لا قال قد شرب معك من هو شر منه الـ
الشيطان لكنهم حملوا النهي على الاستحباب والحث على ما هو اولى
واحل وذلك لان في الشرب قايما زراما فكره من اجله انه يجر لغطا
يكون القيء دواءه وقوله في الحديث فمن نسي فلا مفهوم له بل يستحب
ذلك للعامد ايضا بطريق الاولى وقد سلك الائمة في هذه الاحا
مسالك احسنها حمل احاديث النهي على كراهة التنزيه واحاديث الجواز
على بيان انه وقيل النهي انما هو من جهة الطب مخافة وقوع ضرر به
فان الشرب قاعدا امكن وابعد من الصرف وحصول وجع الكبد
والحلق وقد ثبت انه شرب منه من شرب قايما على ما لا يخفى باب
حكم من شرب وهو اي والحال انه واقف على بعيره استشكل قوله
واقف على بعيره لان الراكب على البعير قاعدا قايم واجيب بان
الراكب مزجى كونه سايرا يشبه القايم ومزجى مستقرا على الدابة
يشبه القاعد فمراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهي
ام لا وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي قال
حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار
وهو جد عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن ابي سلمة قال اخبرنا ابو
النضر بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله عن عمير
بضم العين وفتح الميم مصغرا مولى بن عباس عن ام الفضل لبابة
بنت الحرث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن

وهو واقف عشية عرفة فاخذ صلى الله عليه وسلم بيده الكريمة القدح
فشربه وابى ذر وابن عساكر فاخذه وشربه زاد مالك الامام فى روايته
عن ابى النضر سالم على بعيره تابع عبد العزيز بن ابى سلمة على روايته
هذا الحديث عن ابى النضر وقال شرب وهو واقف على بعيره وهذا
الحديث قد سبق فى الحج والله اعلم باب الايمن فالايمن فى
الشرب ماء وغيره ونصب الايمن بفعل مقدم وهو الذى على يمين الشارب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك
الامام عن ابن شهاب الزهرى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بضم الهمزة بلبن قد شيب بكسر
الشين المعجمة واصل الشيب سكوب قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار
ما قبلها اى مزج بماء وعن يمينه اعرابى لم اقف على اسمه وعن شماله ابو بكر
الصديق رضى الله عنه فشرب صلى الله عليه وسلم منه ثم اعطى الاعرابى
قبل ابى بكر ثم قال قد موا الايمن فالايمن وقد كان صلى الله عليه وسلم
يحب التيامن فى الماكل والشرب وجميع الامور لما شرف الله به اهل
اليمن وقيل ان الاعرابى كان من كبار قومه فلذا جلس عن يمينه عليه
الصلاة والسلام وهذا الحديث سبق قريبا هذا باب
بالتنوين هل يستاذن الرجل من اى هل يطلب الاذن من الذى هو
جالس عن يمينه فى الشرب ليعطى الاكبر وبه قال حدثنا اسماعيل
الاويسى قال حدثنى بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن ابى حازم
ابن دينار ان سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام هو
ابن عباس وعن يساره الاشياخ خالد بن الوليد وغيره فقال صلى
الله عليه وسلم للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء الذين على اليسار
فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبى منك احدا
قال سهل فتله بفتح الفوقية واللام المشددة اى وضعه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى يده فى هذا ابن عباس وفيه بيان استحباب
التيامن فى كل ما كان من انواع الاكرام وان الايمن فى الشرب ونحوه
يقدم وان كان صغيرا او مفضولا والا تقديم الافاضل والكبار
هو عند التساوى فى باقى الاوصاف باب الكرع فى
الحوض بسكون الراء اى تناول الماء بالفم من الحوض بغير اناء ونحوه
وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الحمصى الحافظ الفقيه قال حدثنا
فليح بن سليمان المدنى مولاهم المدنى عن سعيد بن الحرث
قاضى المدينة عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما
ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار سبق فيما
قيل انه ابو الهيثم بن التيهان بستانه ومعه عليه الصلاة

والسلام صاحبه وهو ابو بكر رضى الله عنه فسقى النبى صلى الله عليه وسلم
وصاحبه ابو بكر عليه فرد الرجل الانصارى عليهما فقال يا رسول الله
بابى انت وامى اى مفدى بابى وامى وهى اى الساعة التى اتيت فيها
ساعة حارة وهو اى والحال ان الرجل يحول فى حايطه يعنى الماء
من قعر البير الى ظاهره فقال النبى صلى الله عليه وسلم للرجل ان
كان عندك ماء بات فى شنة بفتح المعجمة قربة خلقة والا كرعنا ثم
بفتيا والرجل اى والحال ان الرجل يحول الماء حايط يجريه من
جانبه الى جانب فى بستانه فقال الرجل يا رسول الله عندى ماء بات
وللكشميهنى بات فى شنة فانطلق بفتحات صلى الله عليه وسلم وابو
بكر الى العريش موضع مظلل عليه البستان بخشب وغيره فثلم الرجل
فى قدح ماء ثم حلب عليه لبنا من شاة داجن له وهى التى تالف البيوت
فشرب النبى صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذى جاءه
وهو ابو بكر رضى الله عنه وحامد وسقى صاحبه فان قلت ما المطابقة
بين الترجمة والحديث اجيب من جهة ان جابرا اعاد قوله وهو يحول
الماء اثنا مخاطبة النبى صلى الله عليه وسلم للرجل مرتين وان كان
الظاهر انه كان ينقله من اسفل البير الى العلاه فكانه كان هناك
حوض يجمعه فيه ثم يحوله من جانب الى جانب وهذا الحديث سبق قريبا
فى باب شرب اللبن بالماء باب خدمة الصغار الكبار وبه
قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان
انه قال سمعت انسا رضى الله عنه قال كنت قائما على الحى اسقيهم بالحاء
المهملة والتحتية المشددة واحد اهيا العرب عمومتى جمع عم وانا
اصغرهم الغضيخ بالمعجمتين اى الخمر المتخذ من البسر المشدخ فقيل حرمت
الخمر بفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول فقال اكفئها بكسر الهمزة هتان
الغرع كاصلع وكسر الغين بعدها مهملة ساكنة فكفانا بحذف ضمير المفعول
وابى ذر غير الكشميهنى فكفاناها قال سليمان قلت لانس ما كان
شرابهم قال رطب وبسر اى خمر تتخذ منهما فقال ابو بكر بن انس وكانا
حرموا يومئذ فلم ينكر انس ذلك قال بكر بن عبد الله المزنى او قتادة
وحدثنى بالافراد بعض اصحابى انه سمع انسا رضى الله عنه يقول
كانت خمرة الغضيخ حرموا يومئذ وهذا الحديث سبق فى باب
نزل تحريم الخمر وهى من البسر والتمر اوايل كتاب الاشربة وهو ظاهر
فيما ترجم له هنالك باب تغطية الاناء وبه قال حدثنا وابى
ذر حدثنى بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزى
قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء الاولى وضم العين وتخفيف
الموحدة فى الثانى قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال اخبرت بالافراد عطاء هو ابن ابى رباح انه سمع جابر بن عبد

الله الانصاري رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كان جنح الليل بكسر الجيم ثم الفرع كاصله وتضم طائفة من الليل او
اراد به ههنا الطائفة الاولى عند ابتداء محمة العشا او امسيتم
شك من الراوي اي دخلتم في المسا فكفوا بضم الكاف والفا المشددة
امنعوا صبيانكم من الخروج حينئذ فان الشياطين تنتشر تذهب وتجيء
حينئذ فربما يحصل لهم ايذاء منهم من صرع او غيره فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم بضم الخا المعجمة واللام المشددة فاغلقوا الابواب
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا اذا ذكر اسم الله عليه واوكوا بضم
والمستملي بالجمع فان الشياطين فخلوهم بالخا المعجمة المفتوحة واللام
المشددة لا يفتح بابا مغلقا اذا ذكر اسم الله عليه واوكوا بضم
الكاف وسكون الواو بلا همز قربكم شدوا رؤوسها بالوكاء واذكروا
اسم الله عند ذلك وخمروا بفتح الخا المعجمة وتشديد الميم مكسورة
غطوا انيتكم واذكروا اسم الله على الانية ولو بان ذر عن الحموي
والمستملي عليه اي الانا شيا وجواب لو محذوف اي لو خمر عودا ما يسي
العود ونحوه وذكر اسم الله عليه لكان كافيا والمقصود ذكر
اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوبا والحشرات
والهوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في
السما واطفئوا مصابيحكم بكسر الفا بعدها همزة مضمومة قال
الغادة ربما تضرم عليكم البيوت بالنار وفي هذا الحديث جملة
من الاداب من جلب المصالح ودفع المضار من كف الصبيان وغلق
الابواب واوكاء القرب وغير ذلك مما يخفى وهذا الحديث سبق
في صفة ابليس وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا همام بفتح الها والميم المشددة ابن يحيى عن عطا هو ابن ابي
رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم خوف الفويسقة
ان تضرم على اهل بيتهم وفي حديث ابن عباس عند ابي داود جاءت
فارة بحرا الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم
وفي الصحيحين صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين
تناموا قال النووي هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما
الفتايل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها
وظلت في الامر بالاطفا وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه
لا بأس بها لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا
انتفت العلة زال المنع وغلقوا بتشديد اللام المكسورة وابي
داود واغلقوا الابواب واوكوا الاستيه بلا ميم بعد الكاف المضمومة

وخمروا

وخمروا بالخا المعجمة غطوا الطعام والشراب واحبسه صلى الله عليه
وسلم قال ولو ان تخمروها بعود تعرضه عليه على الانا فانه كاف
في ذلك مع التسمية قال في شرح المشكاة يقال عرضت العود على
الانا اعرضه بكسر الراء في قوله عامة الناس الا الاصمعي فانه قال
اعرضه مضمومة الراء هذا خاصة والمعنى هل لا تغطيه بغطا فان
لم تفعل فلا اقل من ان تعرض عليه شيا باب اختناث الاسقية
المتخذة من الادم والاختناث بالخا المعجمة الساكنة والفوقية
المكسورة وبعد النون الف فمثلثة افتعال من الخنث وهو الانطوا
والتكسر والانثنا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن
ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن فقيه اهل المدينة عن الزهري محمد بن
مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر اي
تثنى افواهها فيشرب منها وليس المراد كسرها حقيقة ولا ابانتها
وفي رواية ابي النضر عن ابن ابي ذيب عند احمد يعني وحينئذ فالنهي
في التفسير مدرج في الحديث وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة
وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجة وبه قال حدثنا محمد بن
مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى نهي ارشاد عن
اختناث الاسقية قال عبد الله بن المبارك قال معمر هو ان يشد
او غيره اي غير معمر هو اي الاختناث الشرب من افواهها قال في
القاموس الطاه والقوه بالضم والغيه بالكسر والضم سوا الجمع
افواه وافمام وافواهه لانها فمها اصله فوهة حذفت الهاء كما حذفت
من سنة وبقيت الواو طرفا متحركة فوجب ابدالها الفا لانفتاح ما
قبلها فبقي فاه ولا يكون الاسم على حرفين احدهما التنوين فاه بدل
مكانها حرف جلد مشاكل لها وهو الميم لانهما شفويتان وفي الميم هنا
في الفم يضارع امتداد الواو ويقال في تثنيته فمان وفموان وفميان
والاخيران نادران انتهى وعند مسلم من طريق وهب بن يونس
عن ابن شهاب نهى عن اختناث الاسقية ان يشرب من افواهها وقد
جزم الخطابي ان تفسير الاختناث من قول الزهري ويحمل تفسير
المطلق وهو الشرب من افواهها على المقيد بكسرها وقلت لانها
باب الشرب من فم السقا بتخفيف الميم وقد تشدد وفي

نسخة من ذ السقا بالياء بدل الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة السختياني
قال لنا عكرمة مولى ابن عباس وعند الحميدي عن سفيان حدثنا ايوب
السختياني اخبرنا عكرمة انا بفتح الهمزة وتخفيف اللام اخبركم بالشيء
فصار فعلنا اخبرنا فقال حدثنا بها اي بالاشياء ابو هريرة رضي الله
عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم الركوة او
السقاء ان جربان الماء دفعة وانصبابه الى المعدة يضر بهما او ربما
يعبر رائحتها بنفسه وربما يكون فيها حية او شيء من الهوام لا يراه
الشارب فيدخل جوفه وعند ابن ماجة والحاكم ان رجلا قام من
الليل الى السقاء فاختنث فخرجت منه حية وان ذلك بعد نهيه صلى
الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية ونهى ان يمنع شخص جاره ان
يغرز خشبه بالها على الجمع وبابه ذرخشبة بالتوقيف على الافراد في
داره وبابي ذرع جداره وهو محمول على الاستحباب وقال لا
اخبركم بالاشياء بصيغة الجمع ولم يذكر الا شيئين فيحتمل ان يكون اخبر
بالثالث فاختصره الراوي ويؤيده ان الامام احمد زاد في الحديث
المذكور النهي عن الشرب قائما وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في
الاشربة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل
ابن علية قال اخبرنا ايوب السختيان عن عكرمة عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشرب بفم اوله
وفتح ثالثه من ذ السقاء قال في القاموس السقاء كسحاب جلد السخلة
اذا اجذع يكون للماء واللبن الجمع اسقية واسقيات والنهي للتنزيه
وما ذكر من انه لا يؤمن دخوله شيء من الهوام مع الماء هو في
الشارب من السقاء وهو لا يشعر يقتضي انه لو ملأ السقاء وهو يشاهد
الماء الداخل ماكم ربطه ثم شرب منه بعد ان لا يتناوله النهي وما
روي في حديث عائشة بسند قوي عند الحاكم بلفظ ينهى ان يشرب
من في السقاء الا ذلك ينتشه يقتضي ان يكون النهي خاصا بمن شربه
فيتغير داخله او يأكل بقية باطن السقاء فلو صب من فم السقاء داخل
فم من غير مماسة فلا به قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد
ابن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره عين مهملة مصغرا قال حدثنا
خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء وقد قيل في علة ذلك
وزيادة على ما سبق انه ربما يغلبه الماء فينصب منه اكثر من حاجته
فيحتاج بثيابه وربما فسد الوعاء ويتعذره غرفه لما يخالط الماء من
ريق الشارب فيؤدي الى ضياعة المال قال ابن العربي فاحفظ عما ذكر
تكن على ثبوت الكراهة ومجموعها يقوي الكراهة جدا وقال ابن ابي

جمرة

جمرة الذي يقتضيه اللغة انه لا يبعد ان يكون النهي بمجموع هذه الامور
وفيها ما يقتضي الكراهة وما يقتضي التحريم انتهى وقال النووي يؤيد
كون النهي للتنزيه احاديث الرخصة في ذلك لتعقبه ﷺ الفتح بانه لم يرد في
شيء من احاديث المرفوعة ما يدل على الجواز الا من فعله صلى الله عليه وسلم
واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح اذا تطرقنا الى علة النهي عن ذلك فان
جميع ما ذكروه في ذلك يقتضي انه مأمون منه صلى الله عليه وسلم اما لعصمته
وطيب نكهته واما خوف وقوع شيء من الهوام في الجوف فقد
سبق ما فيه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في الاشربة **باب**
التنفس اي حكمه وما في ذلك من الثواب **النهي عن التنفس في الاناء** وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة بن عبد
الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
اي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم ماء او غيره فلا يتنفس
داخل الاناء خوف ما ذكره من تغير الباب السابق ظلوكان وحده او
مع من لا يتقذر منه فلا بأس به واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره وفي رواية
بيمينه واذا تمسح احدكم فلا يتمسح بيمينه تشريفا لليمين عن مماسة ما
فيه اذى والنهي للتنزيه عند الجمهور وما في ذلك مر ت في باب النهي عن
الاستنجاء باليمين في الطهارة **باب الشرب بنفسين او ثلاثة** وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وابو نعيم
الفضل بن دكين قالا حدثنا عزرة بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها راء فتاء
فهاء تانيث بن ثابت بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها راء فتاء فهاء تانيث بن ثابت التابعي الصغير الانصاري الاصل المدني نزيل
البصرة قال اخبرني بالافراد ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف
الميم ابن انس قال كان انس اي ابن مالك جده رضي الله عنه يتنفس في الشرب
من الاناء مرتين او ثلاثا بان يبعد الاناء عن فمه ثم يتنفس خارجه ثم
يعيد الاناء الى فمه ويجعل نفسه داخل الاناء ان قد يقع منه شيء من الريق فيعافه
الشارب واو للتنويع او للشك من الراوي وحديث ابن عباس
رفعه بسند ضعيف عند الترمذي لا تشربوا واحدة كما يشرب البعير
ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا ان النبي صلى الله عليه وسلم
اي قال كان يتنفس ثلاثا ولمسلم والنسائي من طريق عاصم هو ابن رواد
وامرأ وابرى اي اكثر ريا وامرأ بالميم اصار مريا وابرأ بالهمز اي يبرئ
من الاذى والعطش فهو اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اذى في
رد المعدة وضعف الاعصاب وحديث ابي هريرة المروي في
الاوسط للطبراني بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب
في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا فرغ حمد الله ثم

يفعل ذلك ثلاثا وحديث الباب اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة في المشربة والنسائي في الوليمة **باب** حكم الشرب في انية الذهب وبه قال **حدثنا** حفص بن عمر الحوضي قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن** الحكم بفتحتين بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا **عن** ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال كان **حذيفة** بن اليمان بالمدائن مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ بها ايوان كسرى **فاستسقى** طلب ماء ليشرب **فاتاه** بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الالف نون كبير القرية بالفارسية ولم اقف على اسم بقدح **فضة** بالاضافة **فرماه به** فكسره فقال معتذرا لمن حضره **انى لم ارمه الا انى نهيته** انه ليستغني فلم ينته **وان** النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن استعمال **الحرير والديباج** بكسر اللام اللبس والديباج ثياب متخذة من ابريسم فارسي معرب **وعن الشرب** في انية الذهب والفضة وعند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى نهى ان يشرب في انية الذهب والفضة وان يوكل فيها **وقال** صلى الله عليه وسلم **هن** لهم اي للكفار **في الدنيا** يستعملونها مخالفة للمسلمين **ولكم** معاشر الموحدين **في الاخرة** مكافاة لكم على تركها في الدنيا وتيمنها او ليلة جزاء على معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلي وهذا الحديث مر في باب الاكل في اناء مفضض من كتاب الاطعمة **باب** حكم استعمال انية الفضة وبه قال **حدثنا** محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال **حدثنا** ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري **عن** ابن عون عبد الله **عن** مجاهد هو ابن جبر **عن** ابن ابي ليلى انه قال **حضرنا** مع **حذيفة** بن اليمان دار الهمدان على بعضه السواد **فاستسقى فاتاه** دهقان بالنون كبير القرية بالفارسية ولم اقف على اسمه **بقدح فضة** بالاضافة **فرماه به** فكسره فقال معتذرا لمن حضره **انى لم ارمه الا انى نهيته** انه ليستغني فلم ينته **وان** النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن استعمال **الحرير والديباج** بكسر اللام اللبس والديباج ثياب متخذة من ابريسم فارسي معرب **وعن الشرب** في انية الذهب والفضة وعند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى نهى ان يشرب في انية الذهب والفضة وان يوكل فيها **وقال** صلى الله عليه وسلم **هن** لهم اي للكفار **في الدنيا** يستعملونها مخالفة للمسلمين **ولكم** معاشر الموحدين **في الاخرة** مكافاة لكم على تركها في الدنيا وتيمنها او ليلة جزاء على معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلي وهذا الحديث مر في باب الاكل في اناء مفضض من كتاب الاطعمة **باب** حكم استعمال انية الفضة وبه قال **حدثنا** محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال **حدثنا** ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري **عن** ابن عون عبد الله **عن** مجاهد هو ابن جبر **عن** ابن ابي ليلى انه قال **حضرنا** مع **حذيفة** بن اليمان دار الهمدان على بعضه السواد **فاستسقى فاتاه** دهقان بالنون **بانا من فضة فرماه به** وقال **فقلنا** اسكتوا فانا ان سالناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال انه رآه لم رمه بهذا فقلنا له ما قال ذلك الا انى كنت نهيته قال **وذكر** النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال لا تشربوا** في انية **الذهب والفضة** ويقاس بالشرب الاكل غيرهما وانما خصا بالذكر لغلبتهما وهل حرم الذهب والفضة لعينهما او للسرف او للخيلاء قولان الجديد انهما لعينهما وقد يعللونه بالثاني فالوجه مراعاة كل منهما فان الاخر شرط ليصح الحكم في المموه والغشي بخلاف ويلحق الضعيف المعلل بالثاني في المموه دونهم من حرمتها الحرمة الاستعمال لفعلهما واخذ الجرجرة على صفتها وعدم العزم على كاس ذلك كالات الملاهي ومن التقييد بالذهب والفضة حل غيرهما

ولو

ولو من جوهر نفيس كياقوت لاشتماله على التحريم **وان لبسوا** الحرير والديبا **فانها** اى ما نهى عنه **لهم في الدنيا** يتعلق قوله لهم بخبر ان والضمير يعود على المشركين او على من عصى بهما من المومنين فانه لا يمنع بهما الاخرة وان دخل الجنة **ولكم في الاخرة** اى الاختصاص بهما لمن اجتنبهما في الدنيا وبه قال **حدثنا** اسماعيل بن ابي اويس قال **حدثني** بالتوحيد مالك بن انس الاصبحي الامام **عن** نافع مولى ابن عمر **عن** زيد بن عبد الله بن عمر التابعي الثقة **عن** عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه **عن** فاطمة ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قال** الذي **يشرب في اناء الفضة** وابي ذر في انية الفضة ولمسلم من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن من شرب من اناء الذهب او فضة وله ايضا من رواية علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع ان الذي ياكل او يشرب في انية الذهب والفضة لكن تقدم في كلام ابن مسهر بقوله ياكل انما يجرجر في بطنه نار جهنم بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة واخره والاصوات تردد البعير في حنجرته وصب الماء الحلق كالبخر وان يجرعه جرعا متوالا كما يجرجر الشراب وجرجره سقاه على تلك الصفة وقول السوداني اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر تعقب بان الموفق بن حمزة في كلامه على المهذب حكى فتحها وحكى ابو جعفر بن الزكاح وابن مالك في شواهد التوضيح وتعقب بانه لا يعرف ان احدا من الحفاظ رواه بنيا للمفعول ويبعد اتفاق الحفاظ قديما وحديثا على ترك رواية ثابتة قال وايضا فاسناد الفعل الى الفاعل هو الاصل والى المفعول فرع فلا يصار اليه بغير فائدة وقوله نار جهنم بنصب نار على النزع على ان الجرجرة بمعنى الصب او التجرع فالشارب هو الفاعل والنار مفعوله ويجوز الرفع على الفاعلية على ان الجرجرة هي التي تقوت في البطن والاشهر الاول وقال في شرح المشكوة واما الرفع فمجاز لان جهنم على الحقيقة لا يتجرجر في جوفه والجرجرة صوت البعير عند الضجر لكنه جعل صوت تجرع الانسان لذلك الاناء هذه الاوانى المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها يجرجر في نار جهنم في بطنه من طريق المجاز وقد يجعل يجرجر بمعنى يصب ويكون نار جهنم منصوبا على انه ما كافة او مرفوعا على انه خبر ان واسمها الموصولة والمعنى حينئذ كافة وفي الحديث حرمة استعمال الذهب والفضة في الاكل والشرب والطهارة والاكل بملعقة من احدهما والتجمر بمجمرة والبول في اناء وحرمة الزينة به واتخاذه واواني في دلالة بين الرجل والمراة واضافت بينهما لان المحل لما يقصد فيها من الزينة للزوج وفيه الحاق ما بين الكبير والصغير ولو بقدر الصنعة الجائز وكانا الغالية وخرج بالتقييد بالاستعمال والزينة والاتخاذ حلي ثم رابحة بجمرة الذهب

والفضة من بعد والاتخاذ قال في المجموع ان يكون بعدها بحيث لا يعد متطيبا
بها فان جمر بها ثيابه او بيته حرم وان اكتحل بطعام فيها فليخرجه الدانا
احرم من عليه منهما او يده هن في اذا من احدهما فليصبه في يده اليسرى وليستعمله
ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون واخرجه مسلم في الطهارة والنسائي في
الوليمة وابن ماجة في الاشربة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاشعث وهو ابن ابي الشعثاء
الاشعث بن سليم بضم السين مصغرا عن معاوية بن سويد بن مقرن بضم
الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون عن البراء بن عازب
رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع
خصال او نحوه فميز العدد وحذوف ومنها ما هو للايجاب وما هو للندب
كما يقال ان ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو
في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على الراجح لانه حقيقة في
القول المخصوص ومنها ما عن سبع امرنا بدل من امرنا الاول بعيادة المريض
مصدر مضاف الى مفعوله والاصل في عيادة عواده لانه من عاده يعوده
فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها من مادة العود وهو الرجوع الى شيء
بعد الانصراف عنه اما بالذات او بالقوة او بالعزم وقد يطلق
العود على الطريق القديم فان اخذ من الاول فقد يشعر بتكرار العيادة
وان اخذ من الثاني بعد نقله عرفا الى الطريق لم يدل على ذلك قال في شرح
الاحكام واتباع الجنازة بتشديد المثناة وتسمية الحاطس بالسين
المهملة والمعجمة في الاولى بان يقوله لمن يرحمك الله اذا حمد الله واجابة الداعي
الى الوليمة او غيرها وافشاء السلام انتشاره وظهوره ونصر المظلوم
اعانته سواء كان مسلما او ذميا وكف عن الظلم وابرار المقسم بكسر المهملة
في الاول وضم الميم وكسر السين بينهما قاف ساكنة اخره ميم مصدر وضعا
الى المفعول كالسوابق وهي اتباع الجنائز وما بعدها والمعنى ابرار
المقسم والمراد به ذو ابرار القسم بفتح القاف والسين بغير ميم قبل القاف
الحلف وهو مصدر محذوف الزوائد والاصل اقسم اقساما ويحتمل
ان يكون المراد ابرار الانسان قسم نفسه بان يفي بمقتضى يمينه او ابرار
قسم غيره بان لا يحنثه ونهانا عن لبس خواتيم الذهب جمع خاتم بكسر التاء
وفتحها وخيتام وخاتام اربع لغات وعن الشرب في الفضة او قال
انية الفضة فقد ثبت الذهب اولا والشك من الراوي وذكر الشرب
ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب وعن استعمال الميثرة بفتح الميم والمثناة
وبعد الالف مثلثة مكسورة فراء جمع ميثرة بكسر الميم وسكون المثناة من غير
همز والاصل موثرة بالواو المكسور ما قبلها فقلبت ياء لسكونها بعد
الكسر كالتي من الوثار وهو الفراش الوطء وهو من مراكب العجم تعمل من
حرير او ديباج ويتخذ كالفراش الصغير ويجثى بفتح او ضم فوق

فوق الرحل والسرج وعن استعمال كياب القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة
المشددة وتشديد التحتية ايضا نسبة الى قرية على ساحل بحر مصر قريبة من
تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط بحرير وفي البخاري فيها حرير امثال
الاترج وفي ابي داود عن علي رضي الله عنه انها ثياب من الشام او من مصر
تصنع فيها الاترج قال النووي ان كان حريرها اكثر فالنهي للتحريم والا
فللتنزيه وعن لبس الحرير بضم اللام والديباج بكسر الدال وتفتح اخره
جيم ما غلظ وخشن من ثياب الحرير والاستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج
فارسي معرب قاله الجواليقي وذكره بعد الديباج من ذكر الخاص بعد العام
او اريد به ما رق من الديباج ليقابل ما غلظ منه فهو من التعبير عن الخاص
بالعام واعلم ان هذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر وهذا الحديث
قدم في اوائل الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز باب ـــــ جواز
الكرة في الاقداح وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين
وسكون الميم في الاول وبالموحدة المشددة والسين المهملة في الثاني البصري
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سالم
ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله عن عمير
بضم العين مصغرا مولى ام الفضل عزام الفضل لبابة ام عبد الله بن عباس
رضي الله عنهم انهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
وهو بعرفة فبعث بضم الموحدة وكسر العين مبنيا للمفعول في الجميع من طريق
سفيان عن الزهري عن سالم ابي النضر بعثت بسكون المثلثة في رواية
فبعثت بسكون الزاي لبابة اليه صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن فشربه
وهذا الحديث سبق في الحج والصوم باب ـــــ الشرب من قدح النبي
صلى الله عليه وسلم والشرب من آنيته وهو من عطف العام على الخاص
للتبرك به وقال ابو بردة عامر بن ابي موسى الاشعري مما وصله مطولا
في كتاب الاعتصام قال لي عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الصحابي
المشهور رضي الله عنه ائتني بقدح شربت النبي صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا ابن ابي مريم
سالم الجمحي مولاهم المصري ونسبه لجده واسم ابيه محمد بن محمد بن الحكم
ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين
المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء
المكسورة بعدها فاء قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال ذكر بضم
المعجمة وكسر الكاف للنبي صلى الله عليه وسلم امراة من العرب هي الجونية
بضم الجيم وسكون الواو وكسر النون واسمها فاطمة قيل اميمة قال ابو زيد
فارعاها اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي
رضي الله عنهما ان يرسل اليها من يأتي بها فارسل اليها فقدمت فنز

بنى ساعدة بضم الهمزة والجيم بنا يشبه القصر وهو من حصون المدينة
فخرج النبى صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها الحجم فاذا امرأة
منكسة بكسر الكاف المشددة فلما كلمها النبى صلى الله عليه وسلم وفى كتاب
الطلاق قال هى نفسك لى قالت لشقائها اعوذ بالله منك فقال له صلى
الله عليه وسلم قد اعذتك منى الحق باهلك فقالوا لها اتدرين من هذا
قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت
كنت انا اشقى من ذلك يعنى لما فاتها من التزوج به صلى الله عليه وسلم
فاقبل النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس فى سقيفة بنى ساعدة
موضع البيعة بالخلافة لابى بكر الصديق رضى الله عنه هو واصحابه ثم
قال صلى الله عليه وسلم اسقنا يا سهل قال سهل فخرجت لهم بهذا القدح
وللاصيلى وابى ذر عن الحموى والمستملى فاخرجت لهم هذا القدح فاسقيتهم
فيه قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدح الذى شرب
منه صلى الله عليه وسلم فشربنا منه ثم كا به صلى الله عليه وسلم قال ثم
استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك لما كان اميرا بالمدينة زادها
الله شرفا وعز قضى الوفاة بها فى عافية بلا محنة من سهل فوهبه له قال
فى الفتح وليست الهبة حقيقة بل من جهة الاختصاص وهذا الحديث اخرجه
مسلم فى الاشربة وبه قال حدثنا بالجمع وابو ذر حدثنى الحسن بن
مدرك بفتح الحائين الاولى وضم الميم وكسر الراء الثانى الطحان ابو على
البصرى الحافظ قال حدثنى بالافراد يحيى بن حماد الشيبانى مولاهم قال
ابو عوانة قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح عن عاصم الاحول بن سليمان
ابن عبد الرحمن البصرى الحافظ انه قال رايت قدح النبى صلى الله عليه وسلم
عند انس بن مالك رضى الله عنه وفى مختصر البخارى للقرطبى ان فى بعض
النسخ القديمة من البخارى قال ابو عبد الله البخارى رايت هذا القدح
بالبصرة وشربت فيه وكان اشترى من ميراث النضر بن انس بثمانمائة
الف وكان قد انصدع اى انشق فسلسله صلى الله عليه وسلم او انس
اى وصل بعضه ببعض بفضة قال عاصم وهو قدح جيد عريض بل طويل
اقصر من عمة من خشب نضار بنون مضمومة ومعجمة مخففة والنضار هو
الخالص من كل شئ وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب وقيل انه من
الاثل وقيل من شجر التنبع قال عاصم قال انس رضى الله عنه لقد سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا القدح اكثر من كذا وكذا واسلم
من طريق ثابت عن انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحى
هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن قال عاصم وقال ابن
سيرين محمد انه كان فيه اى القدح حلقة من حديد يريد بسكون اللام كالرابطة
فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة ريد

ابن سهل الانصارى زوج ام انس لا تغيرن شيا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتركه وقوله تغيرين بفتح الراء ونون التوكيد الثقيلة وابو ذر عن الكشميهنى
لا تغير بصيغة النهى من غير تاكيد وفى الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة
والسلسلة والحلقة ايضا مما اختلف فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة
والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان
يسيرا وكرهه الشافعى قال ليلا يكون مثارا على قصة واخذ بعضهم ان
الكراهة تختص بما اذا كانت الفضة موضع الشرب وبه للاصيلى الحنفية
وقال به احمد والذى تقرر عند الشافعية تحريم ضبة الفضة اذا كانت
كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة لحاجة او صغيرة لزينة او كبيرة
لحاجة وتحريم ضبة الذهب مطلقا واصل ضبة الاناء ما يصلح بها طلة من
صفيحة او غيرها واطلاقها على ما هو للزينة توسع ومرجع الكبيرة والصغيرة
العرف على الاصح وقيل وهو الاشهر الكبيرة ما تستوعب جانبا من الاناء كشعبة
واذن والصغيرة دون ذلك فان سلسلة الكبير فالاصل الاباحة قاله
فى شرح المهذب والمراد بالحاجة عند الاصلاح دون التزيين ولا
يعتبر العجز عن غير الذهب والفضة لان العجز عن غيرها يبيح استعماله
الا الاناء الذى كله ذهب او فضة فضلا عن المضبب وهذا الحديث قد سبق
منه قطعة فى باب ما جاء فى درع النبى صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد

باب شرب البركة والماء المبارك قال العينى اراد بالبركة الماء
وقال المهلب فيما نقله عنه فى فتح البارى سمى الماء بركة لان الشئ اذا كان
مباركا فيه سمى بركة وزاد الكرمانى فقال كما قال ايوب لاغتسل عن بركتك
فسمى الذاهب بركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال حدثنا
عبد هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى سالم
سالم بن ابى الجعد الاشجعى مولاهم الكوفى عن جابر بن عبد الله رضى الله
عنهما هذا الحديث قال الكرمانى اشار الى الذى بعده قال قد رايتنى
اى رايت نفسى مع النبى صلى الله عليه وسلم وقد اى والحال انه قد حضرت
العصر اى صلاتها وليس معنا ماء غير فضلة فجعل ما فضل فى انا فاتى النبى
صلى الله عليه وسلم به بضم معجمة فالمثناة وكسر الفوقية فادخل يده الكريمة
فيه وفرج اصابعه ثم قال حى على اهل الوضوء بفتح الواو والبركة من الله
اى هذا الذى نزوده من زيادة الماء انما هو من فضل الله وبركته
ليس منى وهو الموجد للاشياء لا غيره وللنسفى على الوضوء باسقاط لفظ
اهل قال فى الفتح فالعدة والتشفى وهو اصوب كما فى الحديث الماضى
على الطهور المبارك وتعقبه فى العمدة بان الصحابى قال كل صواب فان عنى
اقبل فان كان المخاطب المامور بالاقبال هو الذى يريد به الطهور
كان سقوط اهل صوابا اى اقبل ايها المريد للتطهر على الماء الطهور فان
جعلنا المخاطب هو الماء الذى اراد النبى صلى الله عليه وسلم اتباعه

القسطلاني
على البخاري

واستمر

وتعجره من بين اصابعه نزله منزلة المخاطب بموالما الذى اراد النبى صلى الله
عليه وسلم تجوزا فانبات اهل صواب اى اقبل ايها الماء الطهور على اهل
الوضوء ووجه القاضى هذه الرواية بان يكون اهل منصوبا على النداء بحذف
حرف النداء كانه قال هى على الوضوء المبارك يا اهل الوضوء لكن يلزم حذف
المجرور وبقاء حرف الجر غير داخل فى اللفظ على معوله وهو باطل والاعلم
اصدا اجازه وقيل الصواب هى هلا على الوضوء المبارك فحرف لفظ
اهلا وحولت عن مكانها وهى اسم فعل للامر بالاسراع وتفتح لسكون ما
قبلها وهلا بتخفيف اللام وتنوينها كلمة استعجال وقال الكرمانى فى
بعضها هى على بمعنى يد الياء واهل الوضوء منادى محذوف منه حرف النداء
قال جابر فلقد رايت الماء ينفجر من بين اصابعه من نفسها او من بينها او
من نفسها وكلا هما معجزة عظيمة والاول ابعد فى المعجزة كما لا يخفى فتوضا
الناس من ذلك الماء وشربوا منه قال جابر فجعلت لا ألوما جعلت فى
بطنى منه فعلمت انه بركة الوا بالمد وتخفيف اللام المضمومة اى لا اقصر
والمعنى انه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لاجل البركة وشرب البركة
يغترفيه الاكثار من الشرب المعتاد الذى ورد ان يجعل له الثلث فلاجل
ذلك اكثروا انه كان فوق الرى قال سالم بن ابى الجعد قلت لجابر كم
كنتم يومئذ قال الفا اى كنا الفا واربع مائة وللاكثرين كما فى الفتح
وغيره الف بالرفع اى وخمس يومئذ الف تابعه اى تابع سالما عمرو بن
دينار عن جابر وكتب بن دينار ابا لوقت وهذه المتابعة وصلها المؤلف
فى سورة الفتح مختصرا بلفظ كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة قال
الحافظ بن حجر وهذا القدر هو مقصوده بالمتابعة لا جميع سياق الحديث
وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين فيما وصله المؤلف فى المغازى
وعمرو بن مرة بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة الجهنى
فيما وصله مسلم واحمد كلاهما عن سالم بن ابى الجعد عن جابر خمس عشرة
مائة وتابعه ايضا سعيد بن المسيب عن جابر قال لا اكرمانى فان قلت
القياس ان يقال الف وخمس مائة واجاب بانه اراد بالمائة الاشارة الى
عدد الوزن وان كل وزنة مائة وفى التفصيل زيادة تقرير لكثرة
الشاربين فهو اقوى فى بيان كونه خارقا كما ان خروج الماء من الحجر
اخرق لها من خروجه من الحجر الذى ضربه موسى عليه السلام اخرج الربع الثالث
من صحيح البخارى فيما ضبطه المعتنون بشان البخارى فيما نقله فى
الكواكب الدراورى ولكل وجه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
الطب باب ما جاء فى كفارة المرض وبابى ذر كفارة المرض كتاب
المرض وقال فى الفتح كتاب المرضى باب ما جاء فى كفارة المرض كذا
لهم الا ابا البسملة سقطت لابى ذر وطائفة لهم الشيخ فلم يقرر كتاب
المرض من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم ذكر باب ما جاء فى كفارة المرض

واستمر على ذلك الى اخر كتاب الطب والكل وجيه والمرض جمع مريض والمرض
خروج الجسم عن المجرى الطبيعى ويعبر عنه بانه حالة تفسد بها الافعال
خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو
التغطية ومعناه ان ذنوب المؤمن تتغطى بما يقع له من الم المرض وقوله
وكفارة المرض هو من اضافة الى الفاعل واسند التكفير للمرض لكونه سببه
وقال فى الكواكب الاضافة بيانية كخاتم حديد والمراد انه اى كفارة هى مرض
اى الاضافة بيانية بمعنى فى كان المرض ظرف للكفارة بل هو من باب
اضافة الصفة الى الموصوف وبهذا يجاب عما استشكل ان المرض ليست
له كفارة بل هو الكفارة تغشاها الغير وقول الله تعالى فى سورة النساء
من يعمل سوءا يجز به استدل بهذه الاية المعتزلة على انه تعالى لا يعفو عن
شئ من السيات واجيبوا بانه يجوز ان يكون المراد من هذا ما يصل الى
الانسان فى الدنيا من الهموم والالام والاسقام ويدل له اية والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا وقد روى انه لما نزلت هذه
الاية قال ابو بكر الصديق كيف الفلاح بعد هذه الاية فقال صلى
الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر الست تمرض الست تنصب الست
تحزن الست يصيبك اللاواء قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد
والبيهقى وحسنه الترمذى عن عائشة بنت عبد الله قالت سالت عائشة
عن هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقالت سالت عنها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه مسايعة الله العبد بما يصيبه من
الهم والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها فى كمه فيفتقدها فيفزع لها
فيجدها تحت ضبنه حتى ان العبد ليخرج منذنوبه كما يخرج الابريز الاحمر من
الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن
الزبير بن العوام ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم واحة
المصايب وهى كلما يوذى ويصيب يقال اصابه ومطابا ومطابا
والمصوبة بضم الصاد واجمعت العرب على ضم المصايب واصله الواو وكما
شبهوا الاصلى بالزايد ويجمع على مصاوب وهو ايضا صل وقوله مصيبة
تصيب من التجانس المغاير اذ احدى كلمتى المادة اسم والاخرى فعل ومثله
اردفت الازفة الاكزاله بها عنه من سياقه حتى لشوكة يشاكها هو ذا بو
للقافيه اوجه الاعراب فالجر على ان حتى جاره بمعنى الى والنصب
بفعل محذوف اى حتى يجد الشوكة والرفع عطفا على الضمير فى تصيب
وقوله يشاكها بضم اوله اى يشوكه غيره بها فتعيبه وصل الفعل لان الاصل
يشاك بها وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله
بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو

عامر العقدي قال حدثنا زهير بن محمد ابو المنذر التيمي تكلم في حفظه لكن
رواية البصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المولف
الا هذا الحديث واخر وتابعه على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد
ابن عمرو بن علقمة بفاءين مفتوحتين وبينهما لام ساكنة عن عطا
ابن يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري وعن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب بفتح النون والصاد
او مرض دائم ملازم ولا هم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين
ولغير ابي ذر واحزنه بضم فسكون قال في الفتح هما من امراض الباطن
ولذلك ساغ عطفهما على الوصب وقيل الهم يختص بما مضى والحزن بما
مضى ولا اذى بالجمع من تعدا الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على
القلب وقيل ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتاذى به
والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب
ما حصل وقال المظهري الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يغرب ان
يغمى عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة يشاكها قال السفاقسي حقيقة قوله
يشاكها ان يد خلها غيره في جسده بقدر شوكة قال الاصمعي ويقال
شاكتني شوكتي اذا دخلت بي ولو كان المراد هذا القبيل تشوكه ولكن جعلها
هي مفعولة وهذا يرده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا يصيب
المومن شوكة فاضاف الفعل اليها وهو الحقيقة ولكنه لا يمنع ارادة المعنى
الاعم وهو ان تدخل في جسده بغير اذن فاعل احدا او بفعل احد الا كفر الله بها من
خطاياه ولا بن حبان الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه
حصول الثواب ورفع العقاب ولحديث عايشة عند الطبراني في
الاوسط بسند جيد من وجه اخر ما ضرب على مومن عرق الا حط الله عنه
له خطيئة وكتب له بها حسنة ورفع له درجة ولحديث عايشة عند الامام
احمد وصححه ابو عوانة والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع
فجعل يتقلب على فراشه ويشكو فقالت له عايشة لو وضع هذا بعضنا لوجع
عليه فقال ان الصالح يشد عليهم وانه لا يصيب المومن نكبة تشوكه الحديث
وفيه رد على قول القايل ان الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمضاف
ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضى بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة
في ثبوت الثواب بمجرد حصولها واما الصبر والرضى فقدر زايد لكن الثواب
عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب
والترمذي في الجنايز وبه قال حدثنا بالجمع وابي ذر حدثني مسدد بن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سعد
بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب عن ابيه
كعب بن مالك الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن

كالخامة

كالخامة بالخاء المعجمة واليم المخففة الطاقة الغضة الطرية اللينة من الزرع
والالف في الخامة منقلبة عن واو وتصغيرها تميلها الزرع مرة وتقدلها بفتح القاف
وسكون الدال المهملة مرة ووجه التشبيه ان المومن من حيث انه جاءه امر
الله انطاع له ورضي به فان جاءه خير فرح به وشكر وان وقع به مكروه صبر
ورجا فيه الاجر فاذا اندفع عنه اعتدل سالما كما قاله المهلب والناس في ذلك
على اقسام منهم من نظر الى اجرا البلاء فيهون عليه البلاء ومنهم من يرى ان هذا
من تصرف الملك في ملكه فيسلم ولا يتعرض ومنهم من تشغله المحبة عن طلب رفع
البلاء وهذا ارفع من سابقه ومنهم من يتلذذ به وهذا ارفع الاقسام قاله
ابن العربي بن الجوزي وقال الزمخشري في الفايق قوله من الزرع صفة للخامة
لان التعريف في الخامة للجنس وتغييرها يجوز ان تكون صفة اخرى للخامة
وان تكون حالا من الضمير المحمول الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز
ان يكون تمثيليا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وان يكون معقولا بان تاخذ
الزبدة من المجموع وفيه اشارة ان المومن ينبغي له ان يرى نفسه في الدنيا
عارية والمصيبات مخلوقة للاخرة كانها جنته ودار خلوده ومثل المنافق
كالارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة نبات ليس في ارض العرب
ولا ينبت في السباخ بل يطول طولا شديدا او يغلظ حتى لوان عشرين رجلا
مسكوا بعضهم ببعض لم يقدروا على ان يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر
والله لا يحمل شيا والمراد انه يستخرج من اغصانه الرفت ولا يحركه هبوب الريح ابدا
حتى تكون انجعافها بسكون النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الالف
فا انقلاعها وانكسارها من وسطها مرة واحدة ووجه التشبيه لا يتعقد
الله باختياره بل يجعل له التاثير في الدنيا ليستعين عليه الحال في المعاد حتى
اذا اراد الله اهلاكه قصمه فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر الما في خروج
نفسه وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الطب وقال زكريا
ابن ابي زايدة فيما وصله مسلم حدثني بالافراد سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن كعب عبد الله عن ابيه كعب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفايدة هذا التصريح بالتحديث عن سعد
ومن رواية سفيان الاولى تسمية ابن كعب المبهم في هذا التعليق لكن في
مسلم عن سفيان ان تسميته عبد الرحمن بن كعب ولعل هذا هو السر في ابهامه
في رواية زكريا قاله في الفتح وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق
الحزامي قال حدثني بالتوحيد محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح
ابن سليمان عن هلال بن علي من بني عامر بن لوي بالواو وليس من انفسهم
حلفي تابعي صغير موثق عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن في الرضى بالقضاء وشكره على
السراء والضراء مثل الخامة من الزرع صفة لخامة ومعنى اولا ما تنبت
على ساق واحد من حيث انها الريح كفاها بفتح الكاف والفاء والهمز

وسكون الفوقية اسم لها فاذا اعتدلت تكفأ بفتح الفوقية والكاف والفا
المشددة بعدها همزة اى تقلب بالبلا قال الكرمانى فان قلت البلا انما
يستعمل بالمومن فالمناسب ان يقال بالريح اى اذا اعتدلت تكفأ بالريح كما
تكفأ بالبلا واجاب بان الريح ايضا بلا بالنسبة الى الخامة او انه لما شبه
المومن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه انتهى وقال غيره
ويحتمل ان يكون جواب اذا محذوف اى فاذا اعتدلت الريح استقامت
الخامة ويكون قوله بعد ذلك تكفأ بالبلا رجوعا الى وصف المسلم قال
ويويده ما فى كتاب التوحيد عن محمد بن سنان فليح بلفظ فاذا سكنت
اعتدلت وكذا المومن تكفأ بالبلا والفاجر كالارزة بفتح الهمزة وسكون
الراء وفتحها صمآء اى صلبة شديدة من غير تعويج معتدلة حتى يقصمها
الله تعالى بالعافة اى يكبها اذا شاء فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر
للمالا خروج نفسه من المومن المبتلى بالبلاء المثاب عليه وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابى صعصعة المازنى انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا
الحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة من علماء المدينة يقول سمعت
ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
يرد الله به خيرا يصب منه بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه علامة
المحدثين وقال ابو الفرج بن الجوزى يجعلون الفعل لله اى ليبتليه
بالمصائب ليثيبه عليها قال ابن الجوزى وسمعت ابن الخشاب يقراوه
بفتحها وهو احسن واليق قال الطيبى انما اليق بالادب لقوله تعالى واذا
مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن لبيد رفعه
بسند رواته ثقات انه اختلف فى سماع محمود بن لبيد من النبى صلى الله
عليه وسلم ولفظه اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن
جزع فله الجزع ومضى حديث الباب كما قال المظهرى من يرد الله به خيرا
اوصل اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب وليرفع درجته وفى هذه الاحاديث
بشرى عظيمة لكل مومن ان الاذى لا ينفك غالبا عن المرء بسبب مرض او هم
او نحو ذلك وحديث الباب اخرجه النسائى فى الطب باب

ما جاء فى شدة المرض من الفضل وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف وكسر
الموحدة ابن سعيد قال حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش سليمان قال
المولف وحدثنى بالافراد بشر بن محمد ابو محمد السختيانى المروزى قال
اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان عن
ابى وايل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضى
الله عنها انها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع اى المرض والعلة
تسمى كل وجع مرضا وابى ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه
وسلم والوجع على الرواية الثانية رفع مبتدا وجمله اشد الخ والجملة

بمنزلة

بمنزلة المفعول الثانى لرايت لانها من داخل المبتدا والخبر فقد يكون جملة
ومن زايدة والمعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الادب والنسائى فى الطب وابو داود
وابن ماجة فى الجنايز وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال
حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن ابراهيم
التيمى الكوفى عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
انه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك بفتح
العين المهملة وعكا شديدا بسكونها وفتحها الحمى او المها او ارعادها
وقلت وكابى ذر والاصيلى فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا قلت ان ذلك اى تضاعف الحمى بان للاجرين قال صلى الله
عليه وسلم اجل بفتح الهمزة والجيم وتشديد اللام مخففة نعم ما من مسلم
يصيبه اذى المعاة الله بالحاء المهملة المفتوحة بعدها الف فقوقية مشددة
واصله بتاءين فادغمت الاولى فى الثانية المثمر الله عنه خطاياه كما تحات
ورق الشجر وهو كناية عن اذهاب الخطايا شبه حالة المريض واصابة
المرض جسده ثم محوا السيات عنه سريعا بحالة الشجر وهبوب الرياح
الخريفية وتناثر الورق منها وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيل انتزاع
الامور المتوهمة فى الشر من المشبه به وجه التشبيه ازالة الكلية
على سبيل السرعة مع الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان
سبب كمال وازالة الورق عن الشجر سبب نقصانها قاله فى شرح المشكاة
وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الطب هذا باب بالتنوين
اشد الناس بلا الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة اليقين
ليكمل لهم الثواب ويعم الخير ثم الاول فالاول فى الفضل والمستحق ثم الامثل
فالامثل يعبر به على المشبه بالفضل واقرب الى الخير واماثل القوم خيارهم
وثم فيه للتراخى فى الرتبة والفا للتعاقب على سبيل التوالى تنزلا من
الاعلى الى الاسفل وفى الفتح ان الامثل فالامثل رواية الاكثر والاول
فالاول رواية النسفى قال وجمعهما المستملى وبه قال حدثنا عبدان
عبد الله بن عثمان عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى
بضم السين المهملة وتشديد الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران عن
ابراهيم التيمى عن الحرث بن سويد عن عبد الله بن مسعود انه قال
دخلت على رسول الله وابو بوى الوقت وذر على النبى صلى الله عليه
وسلم وهو يوعك الواو للحال فقلت يا رسول الله انك لتوعك
وان لذر لتوعك وعكا شديدا قال اجل نعم انى اوعك كما يوعك
اصم كما يجم رجلان منكم قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف ان
وان لذر بان للاجرين قال عليه الصلاة واللام اجل نعم ذلك
التضاعف كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة بالتنكير للتقليل

ى

الجنس ليصح ترتب قوله فما فوقها ودونها في العظم والحقارة عليه بالقاف وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قوله في الفتح كالكواكب الكوكب الدري بها السيارة كما خط الشجرة ورقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند الدارمي والنسائي في الكبير وصححه الترمذي وابن حبان حتى يمشي على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان يقاس سائر الامراض على نبينا صلى الله عليه وسلم ويلحق الاولياء بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم واما العلة فيه فهي ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ولذا ضوعف حد الحر على العبد وقيل لامهات المؤمنين مزيات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين قاله في الفتح كالكرماني باب وجوب عيادة المريض افعل عياده عواده بالواو وقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسألت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور بن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض في كل مرض وفي كل زمن من غير تقييد بوقت وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وجيئيه فاستثنا بعضهم من العموم عيادة الارمد معللا بان العائد يرى ملا يراه الارمد متعقبا بانه قد يتأتى مثل ذلك في بقية الامراض كما لا يخفى على والاستدلال للمنع بحديث البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والرمد والضرس ضعيف بان البيهقي صححه انه موقوف على يحيى بن ابي كثير وجزم الغزالي في الاحياء بان المريض لم يعد الا بعد ثلاث مستند الحديث الذي عند ابن ماجة كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث تعقب بان الحديث ضعيف جدا لانه من رواية مسلمة بن علي وهو متروك وسئل عنه ابو حاتم فقال حديث باطل لكن للحديث شاهد من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط وفيه راو متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي وللحديث ايضا طرق اخرى مجموعها يقوى ولذا اخذ به النعمان بن ابي عياش الزرقي احد التابعين من فضلاء ابناء الصحابة فقال عيادة المريض بعد ثلاث والهم لفظه كنا نعده في المجلس فاذا فقدنا الرجل ثلاثة ايام سألنا عنه فان كان مريضا عدناه وهذا يشعر بعدم افراده وليس في صريح الاحاديث ما يخالفه ومن آداب العيادة عدم تطويل الجلوس فربما يشق على المريض وعلى اهله وفكوا العاني

بالعين المهملة والنون المكسورة المخففة اي خلصوا الاسير بالفداء واطلاق المولف وجوب العيادة على ظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع على عدم الوجوب به يعني على الاعيان فتجب على الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير وسيكون لنا عودة الى زيادة الجمع في ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالشين المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة ثم الهاء ولد وضم السين كما في تفسير بن مردويه عند المستغفري في كتاب الصحابة واخرجه ابو موسى في الذيل ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال المراة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية والشين المعجمة المشددة ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة بدل الفوقية وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي اي يشفيني من ذلك الصرع قال صلى الله عليه وسلم مخيرا لها ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر يا رسول الله فقالت اني انكشف بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة وكسر المعجمة فادع الله لي زاد ابو ذر عن الكشميهني ان لا انكشف ولابي ذر ان لا انكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم في الهدي النبوي من حدث لها الصرع ولها خمسة وعشرون سنة وخصوصا بسبب دعائه ليس من بر به وكد لها اذا استرته الى هذا الشق قال فهذه المراة التي جاءت الحديث انها كانت تصرع وتتكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بن يزيد عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح انه رأى ام زفر بضم الزاي وفتح الفاء بعدها راء تلك امراة طويلة سوداء على ستر الكعبة بكسر السين اي حالة عليها معتدة وفي حديث بن عباس عند البزار انها قالت اني اخاف الخبث ان يجردن فدعا لها فكانت اذا اخذت ان يأتيها تأتي استار الكعبة فتتعلق بها وذكر ابن سعد وعبد الغني ان المهلب من طريق الزبير ان هذه المراة هي ماسكة خديجة التي كانت تعاهد النبي صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الكرماني وام زفر كنية تلك المراة المصروعة لكن الذي يفهم من كلام الذهبي في تجريده ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما في باب باب فضل من ذهب بصره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي التنيسي الكلاعي الحافظ قال حدثنا وابو ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد وهو يزيد بن عبد الله بن

حدثنا عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي المؤمن بحبيبتيه بالتثنية
اي محبوبتيه اذ ما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من
المآسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيريه او شر فيجتنبه فصبر
مستحضرا ما وعد الله به الصابرين فز الثواب الا ان يصبر مجردا عن ذلك
لان الاعمال بالنيات فزاد الترمذي واحتسب عوضته منهما الجنة ومعنى
اعظم العوضين ان الالتذاذ بالبصر يفنى بفنا الدنيا والالتذاذ بالجنة
باق ببقائها وفي حديث ابي امامة عند الادب المفرد للمؤلف اذا اخذت
كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت قال عند الفتح واشار الى ان
الصبر النافع هو ما يكون عند اول وقوع البلا فيفوض ويسلم والا فمتى
فجر وقلق عند اول وهلة ثم يئس فيصير لا يحصل له الغرض المذكور قال
انس يريد بقوله حبيبتيه عينيه تابعه اي تابع عمرا عبد المطلب
اشعث بن جابر بسنده لجده واسم ابيه عبد الله البصري الحداني بضم الحا
وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة تكلم فيه وقال
الدارقطني يعتبر به وليس لفرد البخاري الا هذا الموضع مما وصله احمد
وتابعه ايضا ابو ظلال بكسر المعجمة وتخفيف اللام وبا بعد الالف ذال
ظلال بن هلال كذا في الاصل والصواب حذف ابن فابو ظلال اسم
هلال قال في الفتح وهذا وصله عبد بن حميد عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم بلفظ الاول قال ويكفي من ان هبت كريمتيه ثم صبر واحتسب
كان ثوابه الجنة والثاني ليس لي جزاء الا الجنة باب عيادة النساء
الرجال ولو كانوا اجانب بالشرط المعتبر وعادت ام الدرداء زوج
ابي الدرداء الصغرى واسمها هجيمة رجلا من اهل المسجد من الانصار
وقول الكرماني الظاهر انها ام الدرداء الكبرى تعقبه في الفتح بان
الاثر المذكور اخرجه المؤلف في الادب المفرد من طريق الحرث بن عبيد
وهو شامي تابعي صغير لم يلق ام الدرداء واسمها خيرة فانها ماتت
في خلافة عثمان قبل موت ابي الدرداء ولفظه قال رأيت ام الدرداء
على داحلة اعواد ليس لها عشا تعود رجلا من الانصار في المسجد واما
الصغرى فماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك بضم الواو اي اصابه
الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن رضي الله
عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك اي تجد
نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا
اخذته الحمى يقول كل امرئ مصابح بفتح الموحدة متعود له في اهله

انعم

ايلم صباحا والموت ادنى اي اقرب من شراك نعله بكسر الشين المعجمة
وتخفيف الراء سير النعل على وجهها وزاد ابن اسحاق في روايته عن هشام
وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول ابيها والله ما
يدري ابي ما يقول قالت ثم رفعت الى عامر رية خبر وذلك قبل ان يضرب
علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال لقد وجدت الموت قبل ذوقه
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروثه وكان بلال اذا اقلعت
اي زالت عنه الحمى يقول الا يا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد
بوادي مكة وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخا المعجمتين
اخزه را النبت الطيب الرايحة المعروف وجليل بالجيم وهو نبت ضعيف
وهل اردن يوما مياه بالها المفتوحة مجنة بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد
النون وكابي ذو بفتح الميم وكسر الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق
في الجاهلية وهل تبدون لي شامة بشين معجمة وتخفيف
الميم وطفيل بالطا المهملة المفتوحة والفا المكسورة جبلا بقرب مكة
وصوب الخطابي انهما عينان وفي صحاح الجوهري ما يقتضي ان المذكور
ليس لبلال فانه قال كان بلال يتمثل ومطابقة الحديث للترجمة في قول
عائشة فدخلت عليهما الان وقولها عليهما كان لعيادتها اياهما معا وكان
قبل نزول الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر
فيما ترجم له من عيادة المرأة الرجل فانه يجوز بشرط الستر والذي يجمع
الامرين ما قبل الحجاب وبعده الامر فيما اعتقده قالت عائشة رضي
الله عنها فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بجزع ابي بكر
وبلال وقولهما وزاد ابن اسحاق في روايته المذكورة انها قالت يا رسول
الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وقد اجيبت دعوته
صلى الله عليه وسلم حتى كاد يجر لك دابته اذا راها من حبها اللهم وصححها
وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها واجعلها بالجحفة بالجيم
المضمومة والحا المهملة الساكنة بعدها فاسيقات اهل الشام وكانه
اسمها مهيعة وهذا الحديث قد سبق في باب مقدم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة باب عيادة الصبيان مصدر مضاف لمفعوله
اي عيادة الرجال الصبيان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عاصم هو ابن
سليمان قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة لاحدى بناته ولابي الشيخين ان بنتا للنبي
صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه وهو اي الحال ان
اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه وهو اي
والحال ان اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون العين

ابن عبادة وابى بضم الموحدة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب نحب
اى تظن ان ابيا كان معه وفى كتاب النذور ودمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسامة وسعدا وابى على السئل ان ابنتى وفى نسخة ان بنته قد حضرت
بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اى حضرها الموت فاشهد نا بهمزة وصل
وفتح الهاء اى احضرنا فارسل اليها السلام ويقول لها ان لله ما اخذ
وما اعطى وكل شئ عنده مسمى اى الى اجل فلتصبر اى فلتطلب الاجر من
عند الله تعالى ولتحتسب فارسلت تقسم عليه ان يحضر فقام النبى صلى
الله عليه وسلم وقمنا معه فرفع الصبى بضم الراء مبنيا للمفعول فى حجر
النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء وتكسر وتشد بسكون الفاء تتقعقع
تضطرب وتتحرك وتسمع لها صوت ففاضت عينا النبى صلى الله عليه
وسلم بالدموع فقال له سعد مستفهما عن سر بكائه صدوره له خلاف ما يعهد
منه من رباطة جأشه وقوة المصيبة بالصبر ما هذا يا رسول الله قال صلى الله
عليه وسلم مجيبا له هذه الحال التى شاهدتها منى يا سعد رحمة ورقة
ولابى ذر عن الحموى والمستملى هذه الرحمة اى اثر الرحمة التى وضعها الله
فى قلوب من شاء من عباده انما يرحم الله من عباده الرحماء بعنى هذا تخلق بخلق الله ولا يرحم الله من عباده
ومن فى قوله من عباده بيانية وقدم هذا الحديث فى الجنائز باب
عيادة الاعراب بفتح الهمزة وسكون العين البادية وبه قال حدثنا
يعلى بن اسد العامرى ابو الهيثم اظهر بن اسد البصرى قال حدثنا عبد
العزيز بن مختار وحدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى اسمه قيس بن
ابرهازم حال كونه يعوده قال ابن عباس وكان النبى صلى الله عليه وسلم
اذا دخل على مريض حال كونه يعوده فقال له لا باس عليك هو طهور
لك من ذنوبك اى مطهر لك ان شاء الله تعالى دعا له اخيرا قال الاعرابى
قلت اى اقلت يخاطب النبى صلى الله عليه وسلم طهور كلا اى ليس
بطهور بل هى حمى وابى ذر هواى المرض حمى تفور اى يظهر حرها
وغليانها ووهجها او تثور بالفوقية والمثلثة والسك فزاد الراوى
على شيخ كبير تزيره بضم الفوقية القبور بنصب مفعوله ثان والها
فى تزيره اول والمعنى تبعثه الى القبور فقال النبى صلى الله عليه وسلم
فنعم اذا الفاء مرتبة على محذوف واذا جواب وجزاء ونعم تقرير لما قال
اى اذا ابيت كان كما ظننت وقاله فى شرح المشكاة يعنى ارشوتك
بقول لا باس عليك اى ان الحمى تطهرك وتقرد ذنوبك فاصبر واشكر
الله عليها فابيت الا الياس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت
بذلك بل رددت نعمة الله عليه قال عضبا عليه وقال ابن التين يحتمل
ان يكون دعا عليه وان يكون خبرا عما يؤول اليه امره وقال يحتمل ان

يكون

يكون صلى الله عليه وسلم علم انه سيموت من ذلك المرض فدعا له بان تكون الحمى
طهرة لذنوبه فاصبح ميتا وهذا الحديث سبق فى علامات النبوة بلفظ اسنا
والمتن باب عيادة المشرك اذا رجى ان يجيب الى الاسلام اولا
لمصلحة غير ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحى
البصرى قاضى مكة قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم عن ثابت
البنانى عن انس رضى الله عنه ان غلاما لليهود لم يقف الحافظ بن حجر
على اسمه نعم نقل عن ابن بشكوال ان صاحب العتبية حكى عن زياد ان اسمه
عبد وس قال وهو غريب ما وجد ته عن غيره كان يخدم النبى صلى الله عليه
وسلم فمرض فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده فقال له عليه الصلاة
والسلام اسلم بكسر اللام فاسلم بفتحها زاد النسائى فقال اشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وعليه للباب سبق فى باب اذا اسلم الصبى
فمات وقال سعيد بن المسيب مما وصله المولف فى تفسير سورة القصص
عن ابيه المسيب بن حزن الصحابى فى تفسير سورة القصص عن ابيه من بايع
تحت الشجرة لما حضر ابو طالب عبد مناف اى حضرته علامة الموت وحضر
بضم الحاء المهملة وكسر المعجمة جاءه النبى صلى الله عليه وسلم والمطابقة ظاهرة
وسبق براءة هذا باب بالتنوين اذا اعاد الناس مريضا
فحضرت الصلاة فصلى المريض بهم بمن عاده جماعة وبه قال حدثنا ولابى
ذر وصله بنى محمد بن المثنى ابو موسى العنزى الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا هشام قال اخبرنى بالتوحيد ابى عروة بن
الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليه
ناس من اصحابه يعودونه فى مرضه فصلى بهم حال كونه جالسا فى شربته
وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه فانفكل قدمه فجحش عن
الصلاة بالناس فى المسجد وعند ابن حبان ان هذه القصة كانت فى الحجة
سنة عشر وقد سمى فى الاحاديث ممن صلى خلفه حينئذ انسا عند الاسماعيلى
وابو بكر كما فى حديث جابر وعمر كما فى رواية الحسن بن سلامة عند عبد
الرزاق فجعلوا يصلون حال كونهم قياما فاشار صلوات الله وسلامه
عليه اليهم اجلسوا فلما فرغ من الصلاة قال صلى الله عليه وسلم انما
الامام ليؤتم به بفتح اللام فى الفرع وسيأتى التوكيد ويوتم رفع فاذا
ركع فاركعوا وسلم وان صلى حال كونه جالسا فصلوا جلوسا اى
جالسين قال ابو عبد الله المولف قال الحميدى عبد الله بن الزبير
هذا الحديث منسوخ منه قعودهم بعده فقط لان النبى صلى الله عليه
وسلم اخر ما صلى صلى قاعدا والناس يصلون خلفه قيام وهذا
الحديث سبق فى الصلاة باب وضع اليد اى يد العايد على
المريض تاليسه له وتعرف شدة مرضه ليدعو له بالعافية ويرقيه او
يصف له ما يناسب ان كان عارفا بالطب وبه قال حدثنا المكى بن

ابراهيم البلخي قال اخبرنا الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن
الكندي عن عايشة بنت سعد بسكون العين انه اباها سعد بن ابي وقاص
قال اشتكيت من باب التفعيل الدال على المبالغة بمكة شكوا بالتنوين شديدا
بالتذكير على ارادة المرض وابي ذر عن الكشميهني شكوى بلا تنوين شديدة
بتا التانيث قال العياض شكوى مقصور والشكوى المرض يعني ليسكون
الكاف وضم الواو يقال منه شكا يشكو واشتكا اشكاية وشكاوة وشكوى
قال ابو علي والتنوين روى حدا فجاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني
عام حجة الوداع بمكة فقلت له يا نبي الله اني اذا مت اترك مالا وانا لم
اترك الا ابنة واحدة سمي الحكم الكبرى والمراد بالحم حص خاص فانه
كان له ورثة بالتعصيب من بني عمه فالتقدير وليس شيء من المال والا والا
ابنة لي فاوصي وللكشميهني افاوصي بثلثي مالي بالتشية واترك
الثلث فقال عليه الصلاة والسلام لا توص بكل الثلثين فقلت يا رسول
الله فاوصي بالنصف واترك النصف قال عليه الصلاة واللام لا قلت
فاوصي بالثلث واترك لها الثلثين قال عليه الصلاة والسلام الثلث
اوصي به والثلث كثير وقد كان سعد له حينئذ عصبات وزوجات
وحينئذ فيتعين تاويل ذلك فيكون فيه حذف تقديره واترك لها الثلثين
اي ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقدمها عنده ثم وضع صلى الله
عليه وسلم يده على جبهته اي جبهة سعد ولابي ذر عن الكشميهني على
جبهتي ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم
له هجرته فلا ننته في الموضع الذي هاجر منه وتركه الله تعالى فما زالت
اصد بردي يده اكرمة على كبدي وذكر باعتبار العضو او المسح
فيما يخال الى بضم التحتية بعدها ضاد معجمة قال في المحكم خال الشيء
يخال ظنه وتخيله ظنه حتى الساعة جرحتي اي الى الساعة والمطابقة
ظاهرة والحديث مات قريبا ان شاء الله تعالى في باب قول المريض
انى وجع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن
عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد
انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه يوعك وعكا شديدا
بسكون العين اي محموما شديدة وثبت قوله وعكا شديدا لابي ذر
فمسسته بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بيدي فقلت يا رسول
الله انك توعك ولابي ذر لتوعك وعكا شديدا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك بضم الهمزة وفتح العين
كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك لوعك الشديد ان لك اجرين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل بمعنى نعم زائدة ومعنى
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه مرض ولا

ذا رض فما سواه كالحزن والهم الا حط الله له سياته كما تحط الشجرة
ورقها اي تلقيه وفي حديث ابي هريرة عند الامام احمد وابن ابي شيبة
لا يزال البلاء بالمومن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة وحديث الباب
سبق قريبا بابي ما يقال للمريض عند العيادة وما يجيب
المريض وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف بن سعيد قال حدثنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم بن يزيد النخعي
العابد عن الحارث بن سويد التيمي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محموم حمة شديدة وهو الحال
انه يوعك وعكا شديدا فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا وذلك ان لك اجرين قال له عليه الصلاة واللام اجل بسكون
اللام مخففة نعم وما من شخص مسلم يصيبه اذى بالذال المعجمة منونا
الاحات بمثناتين وفي رواية بادغام الاولى في الثانية والمعنى قلت
عنه خطاياه كما تحات بتشديد التحتية مفتوحة مع المد ورق الشجر
والمراد اذهاب الخطايا وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغا
لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارات لما
بينهن ما اجتنبت الكباير فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا
المقيد وبه قال حدثنا ابو الربيع وابو ذر حدثني اسحاق بن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على
رجل من الاعراب يعوده قال في المقدمة وقع في ربيع الابرار ان اسم
هذا الاعرابي قيس بن ابي حازم فان صح فهو متفق مع التابعي الكبير
المخضرم والا فهو وهم فقال صلى الله عليه وسلم لا باس عليك طهور
مطهر لك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب مخاطبة العايد للعليل
بما يسليه من الم ويذكره بالكفارة لذنوبه فانه تطهير اثابة وفي
حديث ابن عباس عند الترمذي وابن ماجة رفعه اذا دخلتم على المريض
فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيا وهو يطيب نفس المريض شك
سفيان لين والمعنى اطمعوه في الحياة اذ فيه تعبير للافية من الكرب
وطمانينة القلب فقال الرجل كلا ليس بطهور بل هي حمى تفور تغلي
وتطهر حرها على شيخ كبير كيما بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها
ميم قال ابو ذر والكشميهني حتى تزيره القبور اي تنقله الى المقبرة
والموت قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا بالتنوين اي اذا
الميت كذلك كان كما زعمت وهذا الحديث سبق قريبا في باب عيادة الاعراب

باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا بكسر الراء وسكون
الدال اي مرتدفا بغيره على الحمار وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن
بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل

بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن
الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان النبي صلى
الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بكسر الهمزة وتخفيف الكاف كالبردعة
ونحوها للدابة الحوافر على قطيفة بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة
بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية الساكنة فاء كساء
فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف المكسورة نسبة الى فدك القرية
المشهورة اتخذها صنيعة فيها والحاصل ان الاكاف على الحمار والقطيفة فوق
الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة واردف اسامة بن زيد
وراءه على الحمار حال كونه يعود سعد بن عبادة الانصاري زاد في سورة
العمران في بني الحرث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسار عليه الصلاة و
السلام حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين ابن سلول رفع صفة
لعبد الله لانه لا يقال سلول ام عبد الله غير منصرف والالف في ابن ثابت
على ما لا يخفى وذلك قبل ان يسلم بضم التحتية وسكون المهملة اي يظهر
الاسلام عبد الله بن ابي ولم يسلم فظاوفي المجلس اخلاط بالخاء المعجمة
الساكنة انواع من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدلا
من المشركين واليهود عطفا على المشركين او على عبدة الاوثان لانهم
فرقا لوا عزير بن الله ونوا المجلس من المسلمين بل من السابقين الى الاسلام
عبد الله بن رواحة الانصاري فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة اي
غبارها الدابة التي عليها صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء المعجمة والميم المشددة
المفتوحتين اخره راء اي غطى عبد الله بن ابي انفه برداية قال في الف
عران ثم قال لا تغبروا علينا بالباء الموحدة لا تغبروا فسلم النبي صلى
الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم الى الله فقرأ عليهم القرآن
فقال له عبد الله بن ابي يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان ما تقول
احسن قال استهزأ قاتله الله ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن مما تقول
بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم والتالي متعوله ان كان
حقا فلا توذنا به بحذف حرف العلة للجزم بلا في مجلسنا بالافراد
ولابي ذر لا مجالسنا وارجع الى رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة
اي منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول
الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة لا مجالسنا فانا نحب
ذلك فاستبّ المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون
بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا
فلم يزل النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى
سكتوا اي لمناسبة الفوقية من السكوت ضد الكلام ولابي ذر عن
الحموي والمستملي والكشميهني سكنوا بالنون من السكون ضد الحركة ثم ركب
النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله

عنه

عنه يعوده فقال صلى الله عليه وسلم لم ار سعد الم تسمع ما قال ابو
حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي
اذ سمى كنيته قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد اعطاك الله
ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة
واسكان التحتية البليدة ان يعصبوه بالعصابة السيادة فلما رد ذلك بضم الراء وتشديد
الدال بالحق الذي اعطاك الله شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد
الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله فذلك الحق الذي اتيت به
فعل به ما رأيت من فعله وقوله القبيح زاد في الاعراب فعفا عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو
ابن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والسين المهملة
ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري البصري
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال جاء النبي صلى
الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بفعل باضافة براكب تاليه ولا راكب
بردون بكسر الموحدة وفتح الدال المعجمة نوع من الخيل ومنهم من قال
كان ماشيا فيطابق بعض ما ترجم له وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الفرائض وكذا ابو داود والترمذي وزاد فاخرجني في التفسير ايضا

باب جواز قول المريض اني وجع بفتح الواو وكسر الجيم وبابه
ذرباب ما رخص للمريض ان يقول اني وجع او قوله او راسه وما يتوقع
على الراس من شدة صداع اذا اشتد اي او قوله اشتد بي الوجع وبابه
قول ايوب عليه السلام اني مسني الضر بالفتح الضر بالضم في كل شيء وبالفتح
الضر في النفس من مرض او هزال وانت ارحم الراحمين الطف في السؤال
حين ذكر نعمه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب
فكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل ان يرحم فارحمه واكشف عنه
الضر الذي مسه وقال الطيبي لم يقل ارحمني فيعم او يسهل ويكثر بل
ولانه استجيب له وروي عن انس اخر ايوب عن ضعفه حين لم يقدر على
النهوض الى الصلاة ولم يشكه وكيف يشكو من قيل له انا وجدناه صابرا
نعم العبد وقيل انما اشتكى اليه تلذذا بالنجوى لا انه تضرر بالشكوى فا
لشكاية اليه غاية القرب والشكاية منه غاية البعد وقد امتثل
(يريد المؤلف لهذه الاية هنا اذ انها لا تناسب الترجمة كما ايوب
انما قال ذلك داعيا ولم يذكر للمخلوق فيه واجيب باحتمال انه اشار الى
ان مطلق الشكوى لا تمنع رد اعلى من زعم ان الدعا يكشف البلا بقدح
في الرضى فنبه على ان الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة فلا
يبعد مثل ذلك عن المعصوم واثنى عليه بذلك واثبته له اسم الصبر

لتعليل

مع ذلك فلعل مراد المؤلف ان الذى يجوز من الشكوى ما كان من طريق الطلب
من الله تعالى وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عبد الله وايوب السختيانى كلاهما عن مجاهد المفسر
عن عبد الرحمن بن ابى ليلى الانصارى عالم الكوفة عن كعب بن عجرة بضم العين
المهملة وسكون الجيم وفتح الراء صحابى السجرة رضى الله عنه انه قال
مر بى النبى صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت القدر وزاد فى المغازى
والقمل يتناثر على وجهى فقال صلى الله عليه وسلم ايوذيك هوامك
وامسك بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة بتشديد
اسم للحشرات لانها تهم اى تدب واذا اضيفت الى الراس اختصت بالقمل
فكانه قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله يوذينى فدعا
صلى الله عليه وسلم الحلاق فحلقه اى حلق شعر راسى ثم امرنى بالفداء
وفى الى فقال احلق راسك وصم ثلاثة ايام واطعم ستة مساكين او انسك
بشاة وفى باب النسك شاة من باب الحج فامره انا يحلق وهو بالحديبية
ولم يتبين لهم انهم يحلون ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ايوذيك
هوام راسك قلت نعم وفيه اضماره يا يها الشكوى بل البيان الواقع
والاستراحة والمافية لنفعه وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا
التميمى الحنظلى النيسابورى قال اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى
الصديق الثقة الامام عن يحيى بن سعيد الانصارى انه قال سمعت
القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم انه قال قالت
عائشة رضى الله عنها وارأساه رواه الامام احمد والنسائى وابن ماجة
من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدنى وانا أجد صداعا فى
راسى وانا اقول وارأساه قال الطيبى نبهت بقولها واشارة الى
الموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان بكسر
الكاف اى ان حصل موتك وانا حى فاستغفر لك وادعو لك بكسر
الكاف فيهما ايضا فقالت عائشة واثكلياه بضم المثلثة وسكون
الكاف وكسر اللام مصححا عليها فى الفرع بعدها تحتية تحقق قال
فى النهاية وفى بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ بن حجر غيرها
وتعقبه العينى فقال ليس كذلك لان ثكلياه اما ان يكون مصدرا او
صفة المراة التى فقدت ولدها فان كان مصدرا فانما مضمومة
واللام مكسورة وان كان اسما فانما مفتوحة واللام كذلك قال
فى القاموس الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب او
الولد لمن ولدت صفة غالبة واراد انها بل هو كلام يجرى على السنتهم
عند حصول المصيبة او نحوها واصله ان يقال ثكلتك اى من قولهم لها لو
مت قبلى كنت موتى ولو كان له ذلك اى موتى وابى ذر عن الحموى

والمستملى

والمستملى ذلك بلام بعد المعجمة ثكلتك بفتح اللام واللام المعجمة بعدها لام
مكسورة فاخرى ساكنة او يومك من مون معرسا بضم الميم وفتح العين المهملة
وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وبسكون العين وتخفيف
الراء من عرس بامرأته اذا بنى بها او غشيها ببعض ازواجك ونسيتنى
فقال النبى صلى الله عليه وسلم انا وارأساه كذا فى الفرع وفى غيره من الاصول
المعتمدة التى وقفت عليها بل انا وارساه بالنيابة بل الاضرابية
اى ذكر ما تجدينه من وجع راسك واشتغلى بى فانك لا تموتين قبلى هذه
الايام بل تعيشين بعدى فاعلم ذلك بالوحى ثم قال صلى الله عليه وسلم لعقد
ملمحت او قال اردت بالشك من الراوى ان ارسل الى ابى بكر الصديق
وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق اى
اوصى بالخلافة لابى بكر كراهة ان يقول القائلون الخلافة لفلان او
لفلان او يقوله حاسدهم الخلافة لى وان مصدرية والمعمول محذوف
او يتمنى المتمنون الخلافة فاعينه قطعا للنزاع وقد اراد الله ان لا
يعهد ليرجعوا المسلمون على اجمعهم والمتمنون بضم النون جمع متمنى
بكسرها وقال السفاقسى ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو
بضمها لان الاصل المتمنيون على زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة
على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء كذلك
وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح او قبلها كسرة قال العينى فتح
النون هو الصواب وهو الاصل كما ذكره قوله المتمنون اذ لا يقال فيه
بضم الميم وتشبيه القايل المذكور المتمنون بالمتطهرون غير مستقيم
لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد
علم الصرف ثم قلت يابى الله خلافة ابى بكر ويدفع المومنون خلافة
غيره استخلافا لنا لائمة الصغرى او قال صلى الله عليه وسلم يدفع
الله خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافة فالتنكير من الراوى
لان التقديم والتاخير فايدة احضار الصديق معه فى العهد بالخلافة
ولم يكن له فيها دخل قال ابن الكواكب ان المقام مقام استمالة قلت
لعايشة يعنى كما ان الامر مفوض الى ابيك كذلك الامر مفوض الى ابيها
بحضرة اصلك فاقاربك هم اهل مشورتى وهذا الحديث اخرجه ايضا
ايضا فى الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقرى قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملى البصرى نزيل عكة عابد يعد من الابدال
قال حدثنا سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم بن يزيد النخعى
عن الحرث بن سويد التيمى عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه
انه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك بفتح العين
يحم فمسسته بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية وفى ذر عن الحموى
والمستملى فمسغته بدل قوله فمسسته اى فمسعت الثانية فيه حرف

رى

لكن قال الحافظ ابن حجر انها تحريف وزاد الكشميهني بعد فسنة بيدي
فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل بفتح الجيم
وسكون اللام مخففة اى نعم كما يوعك رجلان منكم لانه كان نبيا مخصوصا
بكمال الصبر قاله ابن مسعود وقلت ذلك لتضاعف لك اجران قال
صلى الله عليه وسلم نعم فالبلاء مقابلة النعمة فمن كانت نعم الله عليه اكثر
كان بلاؤه اشد ثم قال عليه الصلاة واللام ما من مسلم يصيبه اذى من
مرض فما سواه رفع بدله من سيئاته كما تحط الشجرة ورقها
الصغاير والكباير حدث عنه اكرم عما شئت كما تحط الشجرة ورقها
في زمن الخريف اى انها حينئذ يتجرد عنها سريعا لجفافها وكثرة هبوب
الرياح وهذا الحديث سبق قريبا غير مرة وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
بفتح اللام الماجشون التيمي مولاهم المدني قال اخبرنا الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن
ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة انه قال جاءت رسول الله صلى الله
عليه وسلم حال كونه يعودني من وجع اى بسبب وجع او لاجل وجع اشتد
بي زمن حجة الوداع بمكة فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى
يصح على مذهب بن مالك والكوفيين ان تكون من زايدة في الاثبات
اى بلغ بي الوجع ما ترى وفي التنزيل وقد بلغني الكبر وقد بلغت من
الكبر والرؤية بصرية مفعولها هو العايد على ما وعلى جعلنا الفاعل
ما وصلتها كان التقدير وقد بلغ بن ما تراه ويحتمل ان يكون الفاعل
محذوفا يدل عليه قوله من الوجع والتقدير وقد بلغ بي جهد من
الوجع ثم حذف الموصوف واقام الصفة مقامه قال ابن مالك وهذا
الحديث يكثر قبل من لدا لها على التبعيض ومنه قوله تعالى ولقد
جاءك من نبا المرسلين اى ولقد جاءك انباء من انباء المرسلين وانا ذو مال
لا موضع الحال من ضمير المتكلم تراه والرابط واو الحال او من فاعل
اشتد والجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب ولا يرثني بالرفع لانها ابنة
لي اسمها وتقدم ما فيه عن الاصابة افاتصدق بثلثي مالي الهمزة
للاستفهام والفعل معها ما يستفهم عنه والفاء عاطفة وقيل زايدة
وكان حقها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام قال
صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي بمعناها لسد مسد الجملة
اى لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت بالشطر بالجر والمراد به
النصف كما في رواية الاوزاعي ولابي ذر فالشطر بالغا بدل الموقد
رفع على الابتدا والخبر محذوف اى فالشطر اتصدق به قال صلى الله
عليه وسلم لا قال سعد قلت فالثلث قال عليه الصلاة والسلام
الثلث كثير ولابي ذر قال الثلث والثلث كثير فاسقط قلت وقال

وزاد

وزادوا الثلث اى الثلث تصدق به والثلث كثير مبتدا وخبر ان تدع ورثتك
اغنيا خير من ان تذرهم عالة وللاربعة وذر عن الكشميهني انك ان تذر
بالذال المعجمة وهمزة ان المفتوحة على الروايتين فهي مصدرية
ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتدا وخبره والجملة خبر ان من قوله
انك ويجوز كسرها على حرف شرط فالفعل بعدها مجزوم وحينئذ فجواب
الشرط محذوف اى فهو خير فيكون قد حذف المبتدا مع ان وابقى
الخبر قال ابن مالك وهذا فيما زعم النحويون مخصوص بالضرورة وليس
كذلك بل كثيرا استعمال ذلك في الشعر وقليلا في غيره فمن وروده في غير الشعر
قراءة طاوس وسيلوا الله عن ايمانكم فان اصلح لهم خير فهو خير قال وهذا
وان لم يصرح فيه باداة الشرط بان الامر مضمن معنى الشرط فكان ذلك
بمنزلة التصريح بها في استحقاق الجواب واستحقاق اقترانه بالفا
لكونه جملة اسمية ومن حض هذا الحذف بالشعر ادعى التحقيق وضيق
حيث لا تضييق وقوله عالة بتخفيف اللام جمع عايل وهو الفقير اى ان
تتركهم اغنيا خير من ان تتركهم فقرا حال كونهم يتكففون الناس
يبسطون اليهم اكفهم بالسوال ولن تنفق نفقة تبتغي بها وجه
الله بها ونفقة هنا بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى
المخلوق الا اجرت عليها بضم الهمزة مبني للمفعول فاعله اى اعطاك الله
بها اجرا حتى ما تجعل في امرأتك اى فمها ففي الاولى حرف والثانية اسم
وصح للغاية وهي هنا داخلة على الاسم وهو ما الموصولة وصلتها
والتقدير حتى الذي تجعله ويجوز ان يكون حرف ابتدا فيكون الصلة
والموصول لا موضع رفع بالابتدا والخبر محذوف والتقدير حتى الذي
تجعله في امرأتك لوجر عليه وفض الزوجه بالذكر لعود منفعتها الذي
هي على سبيل الارتفاق عليه والمعنى ان المباح يصير طاعة مثابة اذا قصد
به وجه الله تعالى وهذا الحديث سبق في كتاب الوصايا باب
قول المريض لمن عنده قوموا عني اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفراء
الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام لقب ابن يوسف الصنعا
عن معمر لقب ابن راشد قال المولف ح وحدثني بالواو والثانية لابي
ذر وبالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى حان اجله وفي البيت رجال فيهم
ابو بكر زاد الكشميهني منهم بالميم والنون بدل الفا وقال النبي عمر بن

الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم استكمل بان المناسب ان يقول هلموا بالجمع فاجيب بانها وقعت على لغة الحجازيين يستوي فيها الجمع والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا اي تعالوا الكت بالجزم جواب الامر ويجوز الرفع على الاستيناف اي امر من يكتب لكم كتابا فيه استخلاف ابي بكر بعدي او فيه محمات الاحكام لا تضلوا بعده ولا تزتابوا الحصول الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا تنفي صدقت نونه لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعضهم بعده وجوابا الامر من غير حرف العطف فقال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع فلا تشقوا عليه باملاء الكاتب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع وعندكم القرآن حسبنا يكفينا كتاب الله المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت لكم دينكم فلا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفد القرآن والسنة ببيانها نصا او دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف اقتض رضي الله عنه على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وليا يشد باب الاجتهاد والاستنباط وفي قوله صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب رايه فاختلف اهل البيت النبوي فاختصموا منهم من يقول امتثالا لامره ولما فيه من زيادة الايضاح قربوا الدوات الكتابة يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم بجزم يكتب جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده قال الجوهري الضلالة ضد الرشاد ومنهم من يقول ما قال عمر انه صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله وكانهم فهموا من قرينة قامت عندهم ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل مفوضا الى اختيارهم فلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا ازادة العلم عنهم وبها تحصل المطابقة قال عبيد الله ابن عبد الله السابق في السند وكان ابن عباس يعد من حديثه بهذا الحديث يقول ان الرزية كل الرزية ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بفتح اللام والمعجمة واللغط الصوت والجلبة اي ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب العلم لمخرج ابن عباس يقول انه الرزية وظاهره ان ابن عباس كان معهم وانه في تلك الحالة خرج قائلا يقول هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذي كان به وهو يقول ذلك ويؤيد ذلك رواية ابي نعيم في المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس يقول الخ وعبيد الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة

ثم سمعها

وقف على ذلك بجامعه

ثم سمعها من ابن عباس بعد ذلك مدة اخرى وكان الاولى ذكر هذا في محله من كتاب العلم لكن منع منه حصول ذهول عنه وقد وقع في الاشارة المفهمة ثم والله الموفق باب مذهبه بالصبي الرضيع الى الصالح ليدعو بكسر اللام وضم التحتية وسكون الواو وفتح العين وللكشميهني ليدعوا له بفتح التحتية وضم العين بعدها واو مفتوحة وبه قال حدثنا ابراهيم ابن حمزة بالحاء المهملة والزاي المعجمة ابو اسحق الزبيري الاسدي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة فهو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغر ابن عبد الرحمن الكندي انه قال سمعت السايب ابن يزيد الصحابي بن الصحابي يقول ذهبت بي خالتي لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي عليه بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة بنت شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم راسي بيده المباركة ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوئه بفتح الواو والماء الذي توضا به تبركا وقمت خلف ظهره عليه الصلاة والسلام فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه وسقط الواو من ذر لغظ النبوة مثل زر الحجلة كالعنبة يزين للعروس ذات هوى واو تار نقرت بالسحاة والمطابقة واضحة ومر الحديث في الطهارة وفي المناقب النبوية عند ذكر خاتم النبوة وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعوات بعون الله وقوته باب ممن ينبغي ان لا يمرض ولا يوذن عن الكشميهني باب نهي عمن المريض الموت لشدة مرضه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين احدكم الموت من ضر ضر اصابه وفي رواية ابي هريرة لا يتمنى بتا ثابتة في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمنى فاجري مجرى الصحيح وقال البيضاوي ومن نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد انتهى قال في شرح المشكاة وهذا اولى لقوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة قال في الكشاف عن عمر وبن عبيد الله لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع ايضا فيه معنى النهي ولكن ابلغ واكد كان ان رحمك الله ويرحمك ابلغ من يرحمك الله قال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قد ران المنهي حين ورود النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يجتنب عن انتهايه ولو ترك على النهي المحض لكان ابلغ كان يقول لا ينبغي للمومن المتزود للاخرة والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن السلوك بطريق الله وعليه قوله حيا وكم من طال عمره وحسن عمله ان من سانه الى ازدياد

والشرق من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهى الى مقام القرب كيف
يطلب القطع من محبوبه وابن حبان لما يتمنى احدكم الموت لضر نزل به
فى الدنيا الحديث فلو كان الضرر للاخرى بان خشى فتنة فى دينه
لم يدخل فى النهى وقد قال عمر بن الخطاب فى كما فى الموطا اللهم كبرت سنى
وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى اليك غير مضيع ولا مفرط
وعند ابى داود من حديث معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة
فتوفنى اليك غير مفتون فان كان المريض لابد فاعلا ما ذكر من تمنى
الموت فليقل اللهم احينى بهيئة قطع ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى
اذا وابو داود عن الكشميهنى ما كانت الوفاة خيرا لى وهذا نوع تفويض
وتسليم للقضا بخلاف الاول المطلق فان فيه نوع اعتراض ومراغمة
للقدر المحترم والامر فى قوله فليقل للمطلق الاذن او للوجوب او
الاستحباب لان الامر بعد ما يبقى على حقيقته وهذا الحديث اخرجه
مسلم فى الدعوات وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابى خالد اسم سعيد وقيل هرمز
الاحمسى مولاهم البجلى عن قيس بن ابى حازم البجلى الكوفى المخضرم انه
قال دخلنا على خباب بفتح الخا المعجمة والموحدة الاولى المشددة
ابن الارت يعوده وقد اكتوى فى بطنه سبع كيات فقال ان
اصحابنا الذين سلفوا اى ماتوا فى حياة صلى الله عليه وسلم
مضوا لم تنقصهم الدنيا من اجورهم شيا فلم يستمتعوا
بما فيها بل صارت مدخرة لهم فى الاخرة وقال الكرمانى اى لم تمتعهم
الدنيا من اصحاب التقصان بسبب اشتغالهم لها اى لم يطلبوا
الدنيا ولم يحصلوها حتى يلزم بسببه فيهم نقصان اذ الاشتغال بها
اشتغال عن الاخرة قال الشاعر

ما استكمل المرء من اطرافه طرفا ... الا تحزم النقصان من طرف

وان اصبنا ما لا نجد له موضعا نضرفه فيه الا التراب يعنى البنيان
وعند احمد فى هذا الحديث بعد قوله الا التراب وكان لبنى حائطا
له ولولا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت
لدعوت به اى على نفسى قال ذلك لانه ابتلى فى جسده ابتلاء
شديدا ومواضع من تمنيه فكل دعا منى من غير عكسى ومن ثم
اوضح فى الرجعة قال قيس ثم اتيناه اى اتينا خبابا مرة اخرى
وهو يبنى حائطا له فقال ان المسلم يوجر وابى ذا ليوجر فى كل
شى ينفقه الا فى شى يجعله فى هذا التراب اى فى البنيان الزائد
عن الحاجة وتكرار الجى ثبت فى رواية وهو اضبط زيادة مقبولة
والظاهر ان قصته بنا الحائط كانت سببا لقوله وانا اصبنا من
الدنيا الخ وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا فى الدعوات والرقاق

وسلم

ومسلم فى الدعوات والنسائى فى الجنائز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه
قال اخبرنى بالافراد ابو عبيد بضم العين وفتح الموحدة من غير اضافة
للى اسمه سعد بن عبيد الزهرى مولى عبد الرحمن بن ازهر بن عوف بن
اخى عبد الرحمن بن عوف الزهرى ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة واستشكل
بقوله تعالى وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان
محمل الاية على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال ان درجات الجنة
متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان محمل الحديث على اصل دخول
الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون صريح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بانه لفظ مجمل
بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم
تعملون فليس المراد اصل الدخول او المراد ادخلوها بما كنتم تعملون
مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقسام منازل الجنة برحمته وكذا
اصل دخولها حيث الهم العاملين ما نالوا به ذلك ولا يخلو اسى
من مجازاة الله لعباده من رحمته وفضله لا الا ان يقولوا الحمد قالوا ولا
انت يا رسول الله لا يتغمدنى الله بفضل رحمة قال عليه الصلاة
والسلام ولا انا الا ان يتغمدنى الله بفضل رحمة والمستملى
بفضل رحمة باضافة بفضل للاصقها اى يلبسنيها ويسترنى بها
ماخوذ من غمد السيف واغمدته البسته غمده وغشيته وفى رواية
سهيل الا ان يتدارکنى الله برحمة وفى رواية ابن عون بمغفرة ورحمة وقال ابن عون بعده هكذا واشار على راسه
قال فى الفتح وكانه اراد تفسير معنى يتغمدنى وعند مسلم من حديث
جابر لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة
من الله فسددوا بالسين المهملة اى اقصدوا السداد اى الصواب
وقاربوا اى لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم فى العبادة لئلا يفضى لكم
ذلك الى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا وفى رواية بشر بن سعيد
عن ابى هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد
يفهم من نفى المذكور نفى فايدة العمل فكانه قيل له فايدة وبيان ان
العمل علامة على وجود الرحمة التى تدخل العامل اذا عملوا واقصدوا
بعملكم الصواب اى اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فينزل
عليكم الرحمة وللحموى والمستملى وقربوا بتشديد الراء من غير الف ولا
يتمنين بفوقية بعد النون اخره نون توكيد لفظى بعد النهى
وللكشميهنى ولا يتمن بحذف الفوقية والنون بلفظ النهى احدكم
الموت زاد فى رواية همام عن ابى هريرة ولا يدع به من قبل ان ياتيه

ب

ومنهم من قيد بالصورتين ومفهومه انه اذا دخل به لا يمنع من تمنيه رضي بقضاء
الله ام لا ومن طلبه كذلك اما ان يكون محسنا فلعل الله يزداد واما ان يكون
مسيئا فلعله ان يستعتب بطلب العتبى وهو الرضا اى يطلب رضا الله
بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت ولعل هذا الوضعين الرجاء المجرد
من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل عفوا تقولوا الله
لعلكم تفلحون وهذا الحديث اخرجه مسلم الى قوله فسدد وابطرق
مختلفة ومقصود البخاري من لوهنا قوله ولا يتمنين الخ وما قبله
ذكره استطرادا لا قصدا وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو
عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الحافظ ابو بكر العبسي مولاهم الكوفي
صاحب التصانيف قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة عن عباد بن عبد الله بضم العين والموحدة المشددة
ابن الزبير بن العوام انه قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته وهو مستند الى بتشديد
التحتية والجملة حالية يقول اللهم اغفر لي وارحمني بنون ووصل
فيهما والحقني بهمزة قطع بالرفيق زاد في رواية الاعلى والمراد الملائكة
اصحاب المقام الاعلى وهذا قاله صلى الله عليه وسلم بعد ان تحقق
الوفاة حينئذ لما رأى من الملائكة المبشرة بالجنة له بكمال الدرجة
الرفيعة وعزى ذلك وليس بنبي يقبض حتى يخير والنبي مختص بالحالة
التي قبل الموت كما سبق في رواية همام عن ابي هريرة قال في الفتح
ولهذه النكتة عقب البخاري حديث ابي هريرة بحديث عائشة اللهم
اغفر لي وارحمني الخ وبه دوالبخاري ما اكد استحضاره واثاره الاخفى
على الاجلا تحببا للاذهان قال وقد خفي صنيعه هذا على من
جعل حديث عائشة في الباب معارضا لاحاديث الباب او ناسخا
لها والله الموفق والمعين على ما بقي في عافية بلا محنة وهذا الحديث
مضى في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم باب
دعا العايد للمريض بالشفا ونحوه عند دخوله عليه وقالت عائشة
بنت سعد بسكون العين مما سبق موصولا في باب وضع اليد على
المريض عن ابيها سعد بن ابي وقاص قال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اشف سعدا اثبت لابي ذر وقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم
وسقط لغيره لكنه قال بعد قوله اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اتي مريضا يعوده او اتي به المريض
اليه صلى الله عليه وسلم واشك مزاحم لراوي قال عليه الصلاة والسلام

اذهب

اذهب الباس رب الناس مناوي حذفت منه الهاء والباس بالهمز
حذفت منه للمناسبة اشف وانت الشافي بالواو ولابي ذر الا شفاء الا شفاؤك
قال في شرح المشكاة خرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر
المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر ان تدبير الطبيب ونفع الدوا
لا ينجع في المريض اذا لم يقدر الله تعالى الشفا شفاء لا يغادر سقما
بفتح السين والقاف او بضم السين وسكون القاف وهو تكميل
لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق
والتنكير في سقما للتقليل وفايدة قوله لا يغادر انه قد يحصل الشفا
من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة
واللام يدعوا للمريض بالشفا المطلق لا بمطلق الشفا وهذا الحديث
اخرجه البخاري ايضا ومسلم في الطب والنسائي في اليوم والليلة
قال عمرو بن ابي قيس بفتح العين الرازي الكوفي الاصل ولا يعرف
اسم ابيه مما وصله ابو العباس ابن ابي خيثمة في فوايده من رواية محمد
ابن سعيد بن سابق القرويني عنه وابراهيم بن طهمان بفتح الطا
المهملة وسكون الهاء ما وصله الاسماعيلي من رواية محمد بن سابق
التميمي الكوفي نزيل بغداد وكلاهما عن منصور عن ابراهيم وابي
الضحى مسلم بن صبيح اذا اتى بالمريض بضم همزة اتى مبنيا للمجهول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا اتي المريض بفتح الهمزة والتوضيح
واسقاط الجار وقال جرير هو ابن عبد الحميد مما وصله ابن ماجة
عن منصور عن ابي الضحى وحده وقال اذا اتي بفتح الهمزة
باب وضوء العايد للمريض اذا كان ممن يتبرك به وبه
قال حدثنا ولابي ذر وبالواو محمد بن بشار المشهور ببندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد
ابن المنكدر انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم وانا والحال ان مريض
فتوضا الوضوء الشرعي فصب علي ما تقاطر من ماء وضوئه او قال
صبوا عليه ذلك الماء فعقلت بفتح العين والقاف فافقت من
اغمائي فقلت يا رسول الله لا يرثني الا كلالة اي ما عدا الولد والوالد
والوالد فكيف الميراث فنزلت آية الفرايض يوصيكم الله في اولادكم
وفيه ان وضوء العايد للمريض اذا ما كان اماما ان الخير يتبرك به
وان صبه مما يرجى نفعه وقيل كان مرض جابر الحمى الملموزة بابرادها
بالماء وصفة ذلك ان يتوضا الرجل المرجو خيره وبركته ويصب
فضل وضوئه عليه قاله ابن بطال وغيره وهذا الحديث سبق قريبا
في عيادة المغمى عليه باب من دعا برفع الوبا بالمد ويقصر
هو الطاعون والمرض العام والحمى بالقصر المرض المعروف وبه

قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ما للدعن
هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك اي حم ابو بكر الصديق
وبلال المؤذن قالت فدخلت عليهما اعودهما فقلت يا ابة كيف تجدك
اي تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت رضي الله عنها وكان ابو
بكر رضي الله تعالى عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرء مصبح معول له
في اهله انعم صباحا والموت ادنى اي اقرب اليه من شراك نعله
السير الذي عليها وكان بلال اذا رفع بضم الهمزة وكسر اللام ازيل
عنه ام الحمى يرفع عقيرته بالغا المكسورة بعد العين المهملة الغنوج
صوته فيقول الا ليت شعري بفتح همزة الا وتخفيف لامها هل ابيتن
ليلة بواد يعني وادي مكة وحولي اذخر النبت المعروف الطيب
العرف وهو بالمعجمتين الساكنة ثم المكسورة وجليل نبت ضعيف
وهو بالجيم وهل اردن يوما مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع
كان به سوق الجاهلية وهل يبدون يظهرن لي شامة بالمعجمة
وتخفيف الميم وطفيل بالمهملة بعدها فاء عينان او جبلان بقرب
مكة قال عروة فالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبرته بخبرهما فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة
كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها والمقل
عامها فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان اهلها يهود وشديد
الوبا للمؤمنين فلذلك دعا عليهم بظهور الحمى فيهم واعدامها من
اهل المدينة ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوبا الذي ترجم به واجيب
بانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في اواخر الحج بلفظ قالت عائشة
رضي الله عنها فقدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله واستشكل ايضا
الدعا برفع الوبا بانه يقتضي الدعا برفع الموت والموت حتم مقضي
فيكون ذلك دعا بما لا يجاب واجيب بانه لا ينافي التعبد بالدعا بانه قد يكون
من جملة الاسباب في طول العمر او دفع المرض بسم الله الرحمن الرحيم
كذا لابي ذر كتاب الطب بتثليث الطاء المهملة قال
في القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب ويطب والوفق
والسحر وبالكسر الشهوة والارادة والنشاط والعادة وبالفتح
الماهر الحاذق بعمله كالطبب وقال الزمخشري في الاساس جاء فلان
يستطب لوجعه اي يستوصف الطبيب قال

لكل داء دواء يستطب به ... الا الحماقة اعيت من يداويها

وهذا طبابي هذه العلة اي ما تطلب به ومن المجاز اذا تطبب بهذا الامر
عالم به وفلان مطبوب مسحور انتهى وقال الجوهري يقال فلان يستطب
فلانا في الطب ونقل اهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك للمداوي

وللتداوي فهو من الاضداد والطبيب الحاذق بكل شي وخص به المعالج
بها لان العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انت رفيق
والله الطبيب اي انت ترفق بالمريض والله الذي يبريه وايعافيه
وترجم له ابو نعيم كراهية ان يسمى طبيب الله والطب لنوعان طب
القلوب ومعالجتها بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله وطب الابدان
وهو المراد به هنا ومنه ما جاء عن الشارع صلوات الله عليه وسلامه ومنه
ما جاء عن غيره واكثره عن التجربة وهو قسمان ما لا يحتاج الى فكر ونظر
كدفع الجوع والعطش وما يحتاج اليهما كدفع ما يحدث في البدن مما
يخرجه عن الاعتدال ما تفصيله في كتب القوم فلا اطيل بذكره وفي
كتابي المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصنعاني في نسخته كما نبه
عليه في الفتح بعد قوله كتاب الطب والادوية هذا باب
بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله لم
ار لفظ باب في نسخ الصحيح الا للنسفي ما انزل الله داء اي مرضا
وجمعه ادواء الا انزل له شفاء اي دواء وجمعه اشفية وجمع الجمع اشاف
وشفاء يشفيه برأه وطلب له الشفا كاستشفاه وبه قال حدثنا ابو
داود حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري
قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة
نسبة لجده اسدي من بني اسد بن خزيمة وقد ينسب الى
الزبير بن العوام لكونهم من بني اسد بن عبد العزى قال حدثنا عمر
ابن سعيد بن ابي حسين بضم الحا وفتح السين وعمر بضم العين وسعيد
بكسرها النوفلي القرشي المكي قال حدثنا عطاء بن ابي رباح بالراء
والموحدة المفتوحتين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما انزل الله داء وللاسماعيلي من داء فالجار
زايد الا انزل له شفاء قال في الكواكب ما اصاب الله احدا بداء
الا قد انزل دواء والمراد بانزاله انزال الملايكة الموكلين بمباشرة
مخلوقاته المرض من الدواء والداء التي فعلى الاول المراد بالانزال
التقدير وعلى الثاني انزاله علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلا
او الهام بغير واحد والبخاري في الادب المفرد وصححه الترمذي
وابن خزيمة والحاكم من حديث اسامة بن شريك تداووا يا عباد الله
فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء الا داء واحدا الهرم وفي لفظ
الا السام بهملة مخففا يعني الموت وزاد النسائي من حديث ابن
مسعود فيه اذا داوى لكن في حديث جابر رفعه لكل داء دواء فاذا
اصيب دواء الداء برأ باذن الله ومفهومه ان الدوا اذا جاوز
الحد في الكيفية او الكمية لم ينجع بل ربما احدث داء اخر وفي ابي داود
عن البراء رفعه وتداووا ولا تداووا بحرام الحديث فلا يجوز التداوي

بالحرام وزاد في رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود وعند النسائي
وصححه ابن حبان والحاكم ما انزل الله داء الا انزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله وفيه ان
بعض الادوية لا يعلمها كل احد وفيه ان التداوي لا ينافي التوكل لمن
اعتقد انها تبرئ باذن الله وبتقديره لا بذاتها وان الدواء قد يخطئ
واحيانا اذا اراد الله ذلك كما اشار اليه في حديث جابر بقوله باذن الله
والحديث اخرجه النسائي في الطب وابن ماجة فيه ايضا هذا باب
بالتنوين هل يداوي الرجل المراة والمراة الرجل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر
الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة عن
خالد بن ذكوان بفتح المعجمة المدني عن ربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وكسر التحتية المشددة بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها
معجمة بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدودا انها
قالت نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم
ونرد القتلى والجرحى الى المدينة سبق في باب مداواة النساء الجرحى
في الغزو من كتاب الجهاد وهذا الحديث بلفظ ونداوي الجرحى
ونرد القتلى وبه تحصل المطابقة لان حديث الباب ليس فيه ذكر
المداواة فلم يحتمل ان يدخل تحت عموم قوله وعندهم واما مداواة
الرجل المراة بالقياس واستشكل مباشرة المراة للرجل بالمداواة
واجيب باحتمال ان تكون المداواة لمحرم او زوج واما الاجانب
فيجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج اليه لمن المس والنظر وهذا
الحديث سبق في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من الجهاد
هذا باب بالتنوين الشفاء في ثلاث في ثلاث ولفظ
باب وتاليه ثابت للحموي وقال الحافظ ابن حجر سقطت الترجمة للنسفي
ولفظ باب للاصيلي وبه قال حدثني بالافراد الحسين هو ابن محمد
ابن زياد النيسابوري القباني بقبا بعد البخاري ثلاثا وثلاثين
سنة وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى بن جعفر البيكندي قال حدثنا
احمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة
ابن عبد الرحمن الحافظ ابو جعفر الاموي البغوي صاحب المسند قال
حدثنا مروان بن شجاع الجزري قال حدثنا سالم الافطس بن عجلان
الحراني الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا انه قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل يسهل الاخلاط البلغمية
وقوله شربة بالخفض بدل من سابقه وشرطة محجم يتفرغ بها الدم الذي
هو اعظم الاخلاط عند هيجانه لتبريد المزاج فالمحجم بكسر الميم وسكون
المهملة وفتح الجيم الاولى التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به
هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا

ضرب

ضرب موضع الحجامة لاخراج الدم وقد يتناول الفصد وايضا المحجم
في البلاد الحارة انفع من الفصد والفصد في البلاد التي ليست
بحارة انجح من المحجم وكية نار تستعمل في الخلط الباعث التي لا تنجع مادة
الا به واخر الدواء الكي وكية مضاف لتاليها وانهى امتي نهي تنزيه عن
الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم لانهم كانوا يرون انه يحسم
الداء بطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار اليه فيستعجلون
بتعذيب الكي لامر مظنون فنهى صلى الله عليه وسلم امته عنه للذل واباح
استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والتوكل للبرء رفع ابن عباس
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله وانهى امتي يدل
على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس وقد صرح برفعه في الحديث
اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه فيه بقوله مروان حدثني
سالم اذ هو في اللاحقة بالعنعنة وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة
ورواه العقيلي بضم العين وتشديد الميم المكسورة يعقوب بن عبد
الله بن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر الاشعري من اهل مدينة
عظيمة حصينة في عمان العجم واهلها شيعة مما وصله البزار عن ليث
هو ابن سعد الامام عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل والمحجم بفتح الحاء وسكون
الجيم والاول ذكر في الكسيهني والحجامة ولم يذكر المكي وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا شريح بن يونس
بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فجيم
ابو الحرث البغدادي قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن
سالم الافطس الاموي مواليهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفاء في ثلاثة
اي في ثلاثة اشياء في شرطة محجم او شربة عسل قيل ليس المراد الحصر
على الخصوص بل استعمال في الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه
يدخل في المحسوسات المهلة ليحفظ على تلك الادوية فيسهل
الاخلاط التي في البدن او كية نار وليس المراد حصر الشفاء في
الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول العلاج
لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية فالدموية
باخراج الدم وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وبقيتها
بالمسهل المناسب لكل فاخلاطها واما الكي فيكون اخر الدواء كما مر
وانهى امتي عن الكي قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ما حاصله علم
من مجموع كلامه في الكي ان فيه نفعا ومضرة فلما نهى عنه علم ان مضرته
المضرة فيه اغلب قال وقريب منه اخبار الله تعالى ان في الخمر منافع
ثم حرمها لان المضار التي فيها اعظم من المنافع وقد ابدى في المصابيح

سواها وهو فان قلت المبدل منه ثلاثة فمن قوله الشفاء ثلاثة والبدل احد
ثلاثة لوجود العطف بأو فما وجهه واجيب بانه على حذف مضاف اي
الشفاء احد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل مختلفين بالتعدد والوحدة
بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه في قول الشاعر

وقالوا للثلاثة ما بدا منها ... مدور رماح اسرعت او سلاسل

اي لكل واحد فضلتين بهيمتين باقر الدوا بالعسل وهو لعاب
النحل وطل خفي يقع على الزهر فتلتقطه النحل وقيل بخار يصعد فيتصبب
النحل والطل في الحلق فيستحيل ويغلظ في الليل ويقع عسلا فيجتنيه النحل ويعذبه
بريقها اشبعت منه مرة اخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتضعه هناك
لانها تدخره لنفسها عند اهانهوا العسل وقيل تاكل من الازهار الطيبة
والاوراق العطرة فيقلب الله تعالى تلك الاجسام في داخل ابدانها
عسلا لانها تقيء ذلك فهو العسل وجمعه اعسال وعسل وعسول
وعسلاله والعاسل مشتاره من موضعه وللعسل اسماء ذكرها
وفضائلها المجد الشيرازي مولف القاموس في مولف في استقصائها
طول يجز جنا عن الاختصار واصلحه الربيعي ثم الصيفي واما الشتاء
فردي وما يوصد من الجبال والشجر اجود مما يوخذ من الخلايا وهو
بحسب مرعاه ومن العجب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج
منها الا حلوا مع ان اكثر ما يجتنيه مر وطبع العسل حار يابس في
الدرجة جلا للاوساخ الى غير ذلك والمعاوز عنها محلل للرطوبات
الكلاوطلا فالمبرود يستعمل وحده لدفع البرد والمحرور مع غيره
لدفع الحرارة وهو جيد للمحفوظ بقوى البدن ويحفظ صحة ويسمنه
ويقوى الاعضاء ويزيد في الباه للمبرودين والتمرغ به ينقي
الخوانيق وينفع من الفالج واللقوة والاوجاع الباردة الحادثة
في جميع البدن من الرطوبات واستعماله على الريق يذيب البلغم
ويغسل خمل المعدة ويقويها ويسخنها اسخانا معتدلا ويبيض
الاسنان ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل القمل ويطول الشعر
وينفع للبواسير ويحفظ اللحم ثلاثة اشهر وخواصه كثيرة وبكفيه فضلا
قول الله تعالى فيه اي في العسل شفاء للناس من ادواء تعرض لهم
قيل ولو قال فيه شفاء للناس لكان دواء لكل داء لكنه قال فيه
شفاء للناس اي يصلح لكل احد مزاجا وادواره فانه حار والشيء
يداوى بضده وقوله مجاهد بن جبر فيه اي في القرآن قول صحيح في
نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق الآية لانها انما ذكر فيها العسل
ولم يتابع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ بن كثير وروينا عن
علي بن ابي طالب انه قال اذا اراد احدكم الشفاء فليكتب آية من
كتاب الله في صحفة ويغسلها بماء السماء وياخذ من امراته درهما عن

طيب

طيب نفسي منها فليشتر به عسلا فليشرب به لذلك شفاء رواه بن ابي
حاتم ثم تعسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امراته
من صداقها فليشتر به عسلا ثم ياخذ ماء السماء فيجمع هنيا شفاء مباركا وبه
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرني بالافراد وبالاوزدوا
بالجمع هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالماء والعسل
وقد دخل في قولها الحلوا العسل وانما اثنت به على انفراده لشرفه
كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكال فاخلق الله لنا وبعثاه
افضل منه واجله واثريا منه لانه غذاء من الماء غذية وشراب من الماء شربة
ودواء من الماء دوية وحلوا من الحلوى وطلا من الطلية ومفرح من
المفرحات فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة اجيب بان الاعجاب
اعم من ان يكون على سبيل الدوا او الغذا فوجه المناسبة بذلك
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن
الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري عن عاصم بن عمر بن قتا
بضم العين التابعي الصغير انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم
او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قال
الشافعي قوله او يكون صوابه او يكن لانه معطوف على مجزوم فيكون
مجزوما قال الحافظ بن حجر وقع في رواية احمد ان كان او يكن فلعل
الراوي اشبع الضمة فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها ويحتمل ان
يكون الشك من الراوي هل قال ان يكن او ان كان يكون في شيء فيكون الترديد
لاثبات لفظ يكون وعندها او شربة عسل وعند ابن نعيم في الطب
من حديث ابي هريرة وابن ماجة من حديث جابر بسند ضعيف عندهما
ورفعاه من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء
الدغة بالدال المعجمة ساكنة ثم غين معجمة مفتوحة حرق بنار هذا لكونه
يتحقق انها توافق الداء فتزيله فلا يسرع الكي عند ظن ذلك لما فيه
من الخطر وما احب ان اكوى هو مثل ترك اكله الضب مع تقريره
اكله على مائدته واعتذاره بانه يجافه وبه قال حدثنا بالجمع وبالافراد
عياش بن الوليد بالمثناة التحتية وشين معجمة القرشي بنون
مفتوحة وراء ساكنة وسين مهملة قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة بن
دعامة عن ابي المتوكل الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد
الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اخي قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسم واحد منهما يشتكي بطنه من
اسهال حصل له من تخمة اصابته ولم قد عرب بطنه بعين مهملة وراء مكسو

فموحدة اى فسد هضمه واعتلت معدته وفى باب العلاج فاستطلق بطنه
اى كثر خروج ما فيه يريد الاسهال وقال صلى الله عليه وسلم اسقوه عسلا
صرفا او ممزوجا فسقاه فلم يبرأ ثم اتى الرجل الذى صلى الله عليه وسلم
وابى ذر ثم اتاه الثانية فقال انى سقيته فلم يزده الا استطلاقا
فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا ليدفع الفضول المستجمعة
من لؤاحم معدته ومعاه وما فيه من الجلا ودفع الفضول فسقاه فلم
يبرأ لكونه غير مقاوم للداء فى الكمية ثم اتاه الثالثة فقال انى
سقيته فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا وقوله ثم اتاه
الثالثة الخ كذا ثبت لابى ذر ثم اتاه فقال فعلت فلم يبرأ فقال صدق
الله وكذب بطن اخيك الخ لم يصلح لقبول
الشفا بل زاد عنه قال بعضهم فيه ان الكذب قد يطلق على عدم الخطأ
فى غير الخبر قال فى المصابيح هو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه
اشارة الى تحقيق نفع هذا الدواء اسقه عسلا فسقاه فى الرابعة
فبرأ بفتح الراء اى لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فاذهبه فا
فاعتبار مقادير الادوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض
من اكبر قواعد الطب قال فى زاد المعاد وليس طبه صلى الله عليه وسلم
كطب الاطباء فان طبه عليه السلام متيقن قطعى الهى صادر عن الوحى
ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره خدس وظنون وتجارب
وهذا الحديث اخرجه البخارى ومسلم فى الطب وكذا الترمذى
والنسائى باب الدواء بابوال الابل فى المرض الذى
يصلح له وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدى قال حدثنا
سلام بن مسكين ابو نوح البصرى قال حدثنا ثابت البنانى عن
انس رضى الله عنه ان ناسا اذا اسماعيلى فى رواية بهز بن اسد
عن سلام من اهل العجاز وسقم فى الطبرانى انهم من عكل او عرينة
بالشك وكانوا ثمانية اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع
تبعا لهم كان بهم سقم بفتح السين والقاف وضع فى بطونهم فقالوا
يا رسول الله آونا بمد الهمزة وكسر الواو اترلنا فى ماوى
بفتح الهمزة وكسر العين فاواهم صلى الله عليه وسلم واطعمهم فلما
صحوا قالوا ان المدينة وخمة وكان العش الذى كان بهم من الجوع
او من التعب فلما زال عنهم ما فوا ان وخم المدينة انما الكلهم
اهل ريف فلم يعتادوا الحضر اولما كان فى المدينة من الحمى فانزلهم
صلى الله عليه وسلم الحرة بفتح الحا المهملة والراء المشددة وهى
ارض ذات حجارة سود بالمدينة فى دنو له بفتح الذال المعجمة
وسكون الواو وبعدها مهملة وكان خمس عشرة فقال لهم عليه الصلاة
والسلام اشربوا البانها فشربوا فلما صحوا من ذلك الداء قتلوا

راعى

راعى النبى صلى الله عليه وسلم يسار النوبى واستاقوا ذوده فبعث صلى
الله عليه وسلم فى اثارهم بعد الهمزة عشرين وامر عليهم كرز بن جابر اوه
سعيد بن يزيد فاخذوا فقطع عليه الصلاة والسلام ايديهم وارجلهم
وسمر اعينهم بتخفيف الميم وبالراء اى كحلها بالمسامير المحماة ولابى ذر
عن الكشميهنى وسمل بالسلام اى فقاها بحديدة محماة وكانوا قد قطعوا
يد الراعى ورجله وغرزوا الشوك فى لسانه وعينه حتى مات كذا عند
ابن سعد وفى مسلم انهم ارتدوا واستاقوا الفعل اليه صلى الله عليه وسلم
مجازا قال انس فرايت الرجل منهم يكدم الارض بلسانه زاد بهز فى
رواية مما يجد من الغم والوجع وعند ابى عوانة فى صحيحه بعض الارض
ليجد برودها مما يجد من الحر والشدة حتى يموت وبالسند السابق
قال سلام المذكور فبلغنى ان الحجاج بن يوسف الامير المشهور قال
لانس حدثنى بكسر الدال والافراد باشر عقوبة عاقبه النبى صلى الله عليه
وسلم وذكر عاقبه باعتبار العقاب وفى الفتح عاقبه فحدثه انس بهذا
الحديث فبلغ الحسن البصرى فقال وددت انه لم يحدثه بهذا انه كان
ظالما يتمسك فى الظلم باى شئ وفى رواية بهز فوالله ما انتهى الحجاج
حتى قام بها على المنبر فعاد لحدثنا انس فذكره وقال قطع النبى
صلى الله عليه وسلم الايدى والارجل وسمر الاعين فى معصية الله
افلا يفعل بحدود الله فى معصية الله وسقط لغير الكشميهنى بهذا
باب الدواء بابوال الابل للذرب البطن وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا حماد بهو ابن سلمة
عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه ان ناسا من عرينة
اجتووا المدينة فحصل لهم فيها الجوا فى رواية ابى قلابة عن انس
اجتووا المدينة فاسقط الجا واستوخموها فامرهم النبى صلى الله
عليه وسلم ان يلحقوا براعيه يسار النوبى يعنى الابل ولمسلم فى هذا
الوجه ان يلحقوا براعى الابل فيشربوا من البانها وابوالها للذا
ويحتمل انه يكون قبل نزول التحريم واستدل بظاهره من قال من
الائمة ما اكل لحمه فبوله طاهر وعباضه سبقت فى الطهارة فلحقوا
براعيه عليه الصلاة واللام ليسار فشربوا من البانها وابوالها
حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام وبالذال المعجمة فقتلوا الراعى وساقوا الابل
فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث فى طلبهم كرز بن جابر
فى عشرين فادركوهم فاخذوهم فجيئ بهم الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم اى امر من فعل بهم ذلك
قال قتادة بن دعامة بالاسناد المتقدم فحدثنى بالافراد محمد بن
سيرين ان ذلك المذكور من سمر اعينهم كان قبل ان ينزل الحدود

وى

بفتح الغوقية وكسر الزاى وهذا معارض بقول انس المروى فى مسلم من
طريق سليمان التيمى انما سماهم النبى صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا اعين
الرعاة ويمكن ذلك بان ان شاء الله تعالى فى كتاب الديات يعون الله
وقوته والحديث اخرجه ايضا فى الحدود باب ذكر الحجمة
السوداء ومنافعها وبه قال حدثنا عبد الله ابو بكر بن ابى شيبة نسبه
لجده واسم ابيه محمد واسم ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى قال
حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى الكوفى من كبار شيوخ البخارى
روى عنه بالواسطة قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابى اسحاق
السبيعى عن منصور هو ابن المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابى مسعود
البدرى الانصارى انه قال فرضنا ومعنا غالب بن ابجر بفتح الجيم
وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها راء غير منصرف الصحابى فرض غالبا
فى الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده بن ابى عتيق
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق وابو عتيق كنية ابيه
محمد فقال لنا عبد الله بن محمد عليكم بهذه الحبيبة السوداء بضم
الحاء المهملة وفتح الموحدة مصغرا وهى ذرعن الحموى والمستملى السوداء
بضم السين مصغرا تحفة وامنها خمسا من حباتها او سبعا فاسحقوها
ثم اقطروها باقة بقطرات زيت فى هذا الجانب وفى هذا الجانب
من الانف وقد ذكر الطبرانى علاج الزكام المعارض بمعارضه كثيرا انه
يعلل الحبة السوداء ثم تدق ناعما ثم تشعع فى زيت ثم يقطر منها فى الانف
ثلاث قطرات فلعل غالب بن ابجر كان مزكوما فلذا وصفه بن ابى عتيق
لزم استدلال بقوله قالت عائشة حدثتنى بالافراد انها سمعت النبى
صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا من
عن الكشميهنى ان فى هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء يحدث من
الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض البادرة اما الحارة فلا
لكن قد تدخل فى بعض الامراض الحارة اليابسة بالعرض فتوصل
قوى الادوية الرطبة البادرة اليها بسرعة تشفيها واستعمال
الحار فى بعض الامراض الحارة الخاصية لا يستنكر كالعنزروت
فانه حار ويستعمل فى ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار
ويستعمل فى ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار بالاتفاق
الاطباء وقد قال ائمة الطب كابن البيطار ان طبع الحبة السوداء
حار يابس وهى مذهبة للبلغم نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة
للسدد والزق مجففة لبلة الكعدة واذا دقت واسحقت بالعسل
وشربت بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول والطمث
وفيها جلاء وتقطيع واذا طبخ منها سبع حبات فى لبن امراة وسعط
به صاحب البرقان افادت واذا شرب منها وزن مثقال بما افاد

من

من ضيق النفس والضماد بها ينفع من الصداع البارده وقال ابن ابى حمزة
تكلم ناس فى هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول اهل الطب
والتجربة والاختلاف يغلط قليل ذلك لانا اذا اصدقنا اهل الطب
وهذا رعلمهم غالبا انما هو على التجربة التى بناؤها على ظن غالب فقصدق
من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال فى الكواكب
يحمل ارادة العموم بان يكون شفاء الجميع لكن بشرط تركيبه مع غيره
فلا محذور فيه بل يجب ارادة العموم لان الاستثناء معيار العموم واما
وقوع الاستثناء فهو معيار وقوع العموم فهو امر ممكن وقد اخبر
الصادق عنه والقطع عام بدليل الاستثناء فيجب القول به وحينئذ
فينفع من جميع الامراض السام بالمهملة وتخفيف الميم قلت وما
السام قال الموت قال فى الفتح لم اعرف اسم السائل ولا القائل واظن
السائل خالد بن سعد والمجيب ابن ابى عتيق وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومى مولاهم البصرى
واسم ابيه عبد الله ونسبه المولف لجده لشهرته به حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهرى انه قال
اخبرنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب
ابن حزن الامام احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضى الله
تعالى عنه اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الحبة
السوداء شفاء من كل داء صدق من برد واعم على مامر الحاء السام قال
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى بالسند المذكور والسام الموت وفيه
ان دواء من الداء قال ودواء الموت ليس له دواء والحبة السوداء
هى السونيز بالشين المعجمة المضمومة والواو الساكنة وبعد النون
المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة قال فى القاموس الشنيز والسونيز
والشهنيز الحبة السوداء او فارسى الاصل انتهى ونقل ابراهيم الحربى
فيما نقله عنه فى فتح البارى فى غريب الحديث الحسن البصرى انها
الخردل وفى العرنين للمروزى انها بزرة البطم والاول اذا منافعها
اكثر من الخردل والبطم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الطب وكذا ابن
ماجة باب التلبينة وضعها للمريض قال فى القاموس
التلبين عسا من نخالة ولبن وعسل وقال ابو نعيم فى الطب هى دقيق
بكت وقال غيره سميت تلبينة لتشبيهها لبنا باللبن فى بياضها ورقتها
وبه قال حدثنا بالجمع صاحبى ذرعا الفراد حبان بن موسى بكسر الحاء
المهملة وتشديد الموحدة المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن عقيل بضم العين بن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير بن
العوام ان عائشة رضى الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة ان

يصنع للمريض وعند الاسماعيلي بالتلبينة بزيادة الها وللمحزون
على الشخص الهالك الميت وفي رواية الليث عن عقيل ان عايشة كانت
اذا ماتت الميت من اهلها اجتمع لذلك النساء ثم تفرقن امرة بمرمة
تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها وكانت تقول اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة بتم بضم الفوقية وكسر الجيم
وتشديد الميم ويجوز فتح الفوقية وضم الجيم فؤاد المريض وتذهب
بفتح التاء والهاء الغزع لبعض الحزن بفتح الحا وسكون الزاي او
بفتحها والمراد بالفؤاد داخل المعدة فان فؤاد الحزين يضعف
باستيلاء اليبس على اعضايه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذا
والحسا يرطبها ويغذيها ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض لكن المريض
كثيرا ما يجتمع في معدته خلط مراري او بلغمي او صديدي وهذا الحسا
يحلوا ذلك عن المعدة وسبق الحديث في الماطعة وبه قال حدثنا
وزوة بن ابي المغرا بفتا وواو ومثنوتين بينهما راسا كنة والمغرا بفتح
الميم والرآ بينهما معجمة ساكنة ممدودا الكندي قال حدثنا علي بن
مسهر بضم الميم وكسر الها بينهما مهملة ساكنة قاضي الموصل عن هشام
وابن ذر حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رض
الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة بزيادة ها التانيث ان يصنع
للمريض وللمحزون وتقول لهواي الحسا البغيض بفتح الموحدة
وكسر المعجمة المبغوض للمريض النافع لمرضه كسابر الادوية مانع
زيادة البيوستة ريقة وعند النسائي عن عايشة والذي نفس محمد
بيده انها لتغسل باطن احدكم كما يغسل احدكم الوسخ عن وجهه بالما
الحديث باب السعوط بفتح السين المهملة قال في القاموس
سعطه الدوا كمنعه ونصره واسعطه اياه سعطة واحدة واسعاطة
واحدة ادخله في انفه فاستعط والسعوط كصبور ذلك الدوا وا
والمسعط يا لضم وكمنبر ما يجعل فيه ويصب منه في الانف وبه قال
حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ عن
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن
اليماني عن ابن عباس رض الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
احتجم واعطى الحجام اجره واستعط استعمل السعوط بان استلقى
على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعها ليمتد وراسه الشريف وقطر
في انفه ما يداوى به ليصل الى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس
وسبق هذا الحديث في باب حراج الحجام من كتاب الاجارة باب
السعوط بضم السين في الفرع بالقسط الهندي بضم القاف والقسط
البحري وهو الذي يجلب من اليمن ومنه ما يجلب من المغرب واذ بعضهم

ثالثا يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواحل قال في
نزهة الافكار واجودها البحري وحباره الابيض الخفيف الطيب
الرايحة وبعده الهندي وهو اسود وخفيف وبعده الثالث وهو ثقيل
ولونه كالخشب اليبس ورايحته ساطعة واجود ذلك كله ما كان حديثا
ممتليا غير متاكل يلذع اللسان وكله دوا مبارك نافع وهو الكست
بالكاف المضمومة بدل القاف وبالفوقية بدل الطا المهملة لغة العرب كل
من المخرجين بالاخر مثل الكافور والقافور بالكاف والقاف مثل
كسطت وقسطت وبالكاف والقاف ايضا اي نزعت وفي عبد الله
ابن مسعود واذا السما قسطت بالقاف بدل الكاف قال القرطبي
وهذا من التعاقب بين الحرفين كقولهم عرخ بالقاف والكاف
وثبت في الفرع لابن ذر قوله وقسطت والواو في قوله والبحري وبه
قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن
عيينة سفيان ابو محمد الهمداني مولاهم الكوفي احد الاعلام قال
سمعت الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن
عتبة عن ام قيس بنت محصن بكسر الميم وفتح الصاد المهملة بينهما
حا مهملة الاسدية من المهاجرات انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي اي استعملوه فان فيه سبعة
اشفية اي ادوية جمع شفا كدوا، وادوية وجمع الجمع اشاف منها انه
يستعط به من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وجمع
باخذ الطفل في حلقه بهيج من الدم اداخل الحرم الذي بين الانف
والحلق تعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وسمي عذرا كواكب
تحت الثريا اي العبور وتطلع وسط الحر وانما كان القسط نافعا
للعذرة لانه يجفف الرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم او
نفعه لها بالخاصية ويلد به بضم التحتية وفتح اللام يسقى احد
شقي الفم من وجع ذات الجنب والمراد به هنا الم يعرض في نواحي عن رياح
غليظة تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا وقد ذكر في هذا الحديث
ان في القسط سبعة اشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل ان يكون
اختصارا من الراوي قالت ام قيس ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
بابن لي صغير لم اقف على اسمه لم ياكل الطعام فبال عليه فدعا صلى الله
عليه وسلم بماء فرشه عليه ولم يغسله ومر البحث في ذلك في الطهارة والحديث
اخرجه المؤلف ايضا ومسلم في الطب وكذا ابو داود والنسائي هذا
باب بالتنوين في بيان اي ساعة اي زمان يحتجم وفي بعض
النسخ ساعة بزيادة تا التانيث في اي كقراءة بعضهم ما تدري نفس بايه ارض تموت وهي
لغة ضعيفة كما قالوا ايتهن فعل ذلك واحتجم ابو موسى عبد الله بن
قيس الاشعري ليلا فلا تغتر الحجامة فيها فانها رابل يجوز في اي ساعة

من ليلا ونهارا وسبق هذا التعليق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا ابو
معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
ابن ذكوان التميمي مولاهم البصري المتوفى قال حدثنا ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه انه احتجم نهارا والحاصل
من هذا الحديث وسالفه المعلق ان الحجامة لا تتعين في وقت بل
تكون عند الاحتياج نعم وردت احاديث فيها التعيين ففي حديث ابي
هريرة مرفوعا من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين
كان شفاء من كل داء رواه ابو داود لكنه من رواية سعيد بن عبد
الرحمن الجمحي وقد وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد
لكنه معلول وشاهد اخر من حديث انس عند ابن ماجة وسنده
ضعيف وعند ابن ماجة من حديث ابن عمر رفعه من اراد ان يحتجم
على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واحتجموا
يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد ورواه الدارقطني من الاوجه
من وجه اخر ضعيف وحكى ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه مرض
لكونه تهاون بالحديث وفي حديث ابي بكرة عند ابي داود وكان يكره
الحجامة يوم الثلاثاء وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم
الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقا فيها وعند الطبراني ان انفع الحجامة
ما وقع في الساعة الثانية او الثالثة وان لا يتبع عقب استفراغ عن
حمام او جماع او عقب شبع او جوع وانما تفعل في النصف الثاني من
الشهر في الربع الثالث منه اربعاء انفع من اوله واخره لان الاخلاط
في اول الشهر تهيج وفي اخره تسكن فاولى ما يكون الاستفراغ في الثانية

باب الحجامة في السفر والاحرام

عند الاحتياج اليه قاله اي الحجم
في حالة السفر وحالة الاحرام بن بجينة بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد
التحتية الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم ام عبد الله بن مالك الازدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون
الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن
عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين بن دينار عن طاوس هو ابن
كيسان وعطا هو ابن ابي رباح كلاهما عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ومقتضى الحجم
في حالة الاحرام ان يكون في السفر فطابق الحديث الترجمة وهذا
الحديث قد سبق في باب الحجامة للصائم من الحج

باب الحجامة من الداء

الحادث في البدن وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
حميد الطويل ابو عبيدة البصري مولى طلحة الطلحات عن انس

رضي

رضي الله تعالى عنه انه سئل عن اجر الحجام واحمد عن يحيى القطان عن
حميد عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجمه ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة
تا اسمه نافع على الصحيح وحكاية بن عبد البر انه دينار وهموه فيها
بان دينارا الحجام تابعي روى عن ابي طيبة وحديث عند ابن منده
ان ابا طيبة نفسه وعند البغوي باسناد ضعيف ان اسمه ميسرة
وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه واعطاه صاعين من طعام اي تمر
زاد في البيوع ولو كان حراما لم يعطه وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه
هم بنو حارثة على الصحيح او مولاه منهم محيصة ابن مسعود والجامع انهما
حجاما كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا وكان القاتل منهم واحدا وحديث
جابر انه مولى بني بياضة وهم فان مولى بني بياضة احزم قاله ابو هند
يخففوا عنه من خراجه فخففوا عنه وقال صلى الله عليه وسلم بالنسبة
المتقدم يخاطب اهل الحجاز ومن بلادهم حارة او عاما ان افضل ما تبدا
به من هيجان الدم الحجامة لان دماء اهل الحجاز ومن في معناهم رقيقة
تميل الى ظاهر اجسادهم لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن
اكثر من الغصد وقد تغني عن كثير من الادوية قاله زاد المعاد والحجامة
في الازمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التي دمها اصح
في غاية النضج انفع والفصد بالعكس فاذا كانت الحجامة انفع للصبيان
ولم يستوف على الفصد انتهى وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رفعه
خير الدواء الحجامة والفصد لكن في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة
كذبه مالك وغيره وعن ابن سيرين فيما اخرجه الطبراني بسند صحيح اذا
بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم فذلك انه يصير حينئذ الى انتقاص
من عمره واختلال من قوى جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج
الدم قال في الفتح بعد ان ذكر ذلك وهو محمول على من لم تتغير حاجة
اليه وعلى من لم يعتد به وامثل ما تداوى به العسط البحري وقال
عليه الصلاة واللام باسناد السابق لا تعذبوا صبيانكم بالغمز
بالعصب اليدوي وهو العذرة التي تخرج بين الانف والحلق كامر
مع غيره قريبا وكانت المراة تاخذ حرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدع
في حلق الصبي وينتصر عليه فينفجر منه دم اسود وربما اوقعته فحذرهم
صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشدهم الى استعمال ما فيه دواء له
من غير الم فقال وعليكم بالعسط فانه دواء للعذرة او شعبة فيه
وفي حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة
وعندها صبي يسيل منخراه دما فقال ما هذا قالوا به العذرة
او وجع في راسه قال ويلكن لا تقتلن او لا دكن ايما امراة اصاب
ولدها عذرة اي وجع في راسه فلتاخذ قسط هندي فتحكه بما

القسطلاني
على البخاري

ثم تسقطه اياه فامرت عايشة وصنع ذلك بالصبي فبراواه احمد وغيره
وبه قال حدثنا سعيد بن تليد هو سعيد بن عيسى بن تليد بفوقية
مفتوحة وتحتية ساكنة بينهما لام مكسورة الرعيني العتباني بكسر
القاف وسكون الفوقية وبعد الموحدة الف فنون قال حدثني
بالافراد بن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح
العين بن الحارث المصري وغيره قال في الفتح يغلب على ظني انه ابن
لهيعة ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه ان عاصم بن
عمر بن قتادة بن النعمان الظفري حدثه ان جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما عاد المقنع بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة
بعدها عين مهملة بن سنان الصحابي قال الحافظ بن حجر لا اعرف له
هذا الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج من عندك حتى تحتجم دافي
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في احتجامة بالمحجم لشفاء
من هيجان الدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا
مسلم والنسائي باب الحجامة على الراس وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة
ابن ابي علقمة بلال المدني مولى عايشة انه سمع عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك الازدي حليف بني طالب
بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني طالب
وبحينة امه مطلبية من السابقين حدث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجم بلحي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة وكسر الخاء المعجمة
بالافراد وهو ابو دار بلحيي بالتثنية وجمل بالجيم والميم المفتوحتين
اسم موضع او بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال
من السقيا من طريق مكة وليس الراد للحجم وهو محرم الجملة حالية في وسط
راسه الجملة حالية ايضا وبفتح السين وتسكن وقال الانصاري محمد بن
عبد الله بن المثنى بن مالك فيما وصله البيهقي اخبرنا ولابي ذر حدثنا
هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ حدثنا عكرمة عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في
راسه زاد البيهقي وهو محرم من صداع كان به اورواه وحديث
الباب سبق في الحج باب الحجم وبه قال الحجامة من
الشقيقة ومن الصداع وسببه كما قال الاطباء ابخرة مرتفعة
او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم يجد منفذا
احدث الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان
سلك فيه الراس احدث الشيصنة وذكر الصداع بعد الشقيقة
من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم

ابي عدي

ابو عدي ابراهيم البصري عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في
راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة بما اي ناء منزل فيه ماء يقال
له لحي جمل بلفظ الافراد وابو ذر بلفظ التثنية وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الطب وقال محمد بن سوا بالسين المهملة المفتوحة محمد ود
ابن عنبر بالعين المهملة والنون الساكنة والموحدة المفتوحة السدوسي البصري
فيما وصله الاسماعيلي اخبرنا هشام عن ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت
به وواحد من حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم احتجم من الشقيقة
فمكث اليوم واليومين لا يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع
مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفي حديث ابن عباس عند ابن عدي
رفعه الحجامة في الراس ينفع من الجنون والجذام والبرص والنعاس
والصداع ووجع الضرس وفي سنده عمر بن رباح متروك رماه الغلاس
وغيره بالكذب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف
الموحدة الوراق الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل عبد الرحمن بن سليمان
قال حدثني بالافراد عاصم بن عمر بضم العين ابن قتادة الظفري عن جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان كان في شيء مما تداوون به خير ففي شربة عسل لمهل الاخلاط
البلغمية او شرطة محجم ليستفرغ بها ما فسد من الدم وقد يتداوى الفصد
وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له فقال اهل الطب فصد
الباسليق ينفع لحرارة الكبد والطحال والرية ومن السوداء وذات
الجنب وسايراء امراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك
وفصد الاكحل ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال
ينفع من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم وشدد وفصد الوداجين
لوجع الطحال ووجع الجنبين والحجامة على الكاهل ينفع من وجع المنكب
وعلى الهامة عن امراض الراس والوجه والحلقوم وينفي الراس
والحجامة على ظهر القدم من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث
والحجامة على اسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وبثوره
والقروس والبواسير اولذعة بذال معجمة وعين مهملة كما في فتح الباري
الدواء تزيله وما حيان اكتوى لشدة المه وعظم خطره بالحاء
الخلق اي حلق شعر الراس او غيره من الماذي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني انه
قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر المقرئ عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب
هو ابن عجرة بضم المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال
ان علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية وانا اي والحال

انى اوقد تحت برمة و الفل بيننا من وبا بى ذرعن الحموى والمستملى على
راسى فقال صلى الله عليه وسلم لى ايوذيك هوامك بتشديد الميم قلت
نعم فوذين قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام راسك وصم ثلاثة
ايام او اطعم بهمزة قطع وكسر العاين ستة من المساكين لكل واحد نصف
صاع او انسك بضم السين نسيكة بفتح النون وكسر السين قال تعالى فمن
كان منكم مريضا او به اذى من راسه وهذا الحديث قد سبق فى الحج فى
باب النسك شاة ووجه ادخاله هنا ان كل ما يتاذى به المومن وان قل
اذاه يباح له ازالته وان كان محرما فدواه اسقام الاجسام اولى قاله
الكرمانى وقال الحافظ بن حجر وكانه اورده عقب حديث الحجامة عند
الحاجة اليها فيستنبط من جواز حلق جميع الراس للمحرم عند الحاجة انتهى
قال ايوب السختيانى لا ادرى بايهن بدا بالكى من الكوى
لنفسه او كوى غيره وفضل من لم يكو وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن
حنظلة الغسيل الانصارى المدنى قال حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة بن
النعمان الاسى الانصارى المدنى قال سمعت جابرا رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان فى شىء من ادويتكم شفاء ففى
شرطة محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة او لذاعة بالمعجمة ثم المهملة
كية بنار ومعنى ان الكوى وهل الكوى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ بن حجر
لم ار فى اثر صحيح انه صلى الله عليه وسلم اكوى الا انه القرطبى نسب الى كتاب ابى
الفوس للطبرى انه صلى الله عليه وسلم اكوى وذكره الحلبى بلفظ روى انه
صلى الله عليه وسلم اكوى للجراح الذى اصابته باحد قال الحافظ لكن ثبت
فى الصحيح كما سبق فى غزوة احد ان فاطمة احرقت حصيرا فحشت به جرحه
وليس هذا الكى المعهود وجزم السفاقسى بانه اكوى وعكسه ابن
القيم فى الهدى وفى حديث عمران بن حصين عند مسلم انه قال كان
يسلم على حتى اكتويت فتركت الكى فعاد وعند مسلم ايضا انه الذى
كان انقطع عنى رجع الى يعنى تسليم الملائكة وعند احمد وابى داود
والترمذى عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكتوينا
فما افلحنا ولا انجحنا والنهى محمول على الكراهة وعلى خلاف الاولى
لما تقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها او انه خاص بعمران لانه
كان به الباسور وهو موضع حظر فنهاه عن كيه فلم اشتد عليه كواه
فلم ينجح وقوله فى الترجمة وفضل من لم يكتو اخذه من قوله وما احب ان
اكتوى وحاصل ما فى ذلك ان الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل
على المنع بل يدل على ان الترك ارجح ولذا اثنا على تاركه والنهى عنه
للتنزيه وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة ابو الحسن البصرى
قال حدثنا ابن فضيل محمد الضبى قال حدثنا حصين بضم الحاء

وفتح

وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن الواسطى عن عامر هو ابن شراحيل الشعبى
عن عمران بن حصين الخزاعى من فضلاء الصحابة رضى الله عنهما انه قال
لا رقية بضم الراء وسكون القاف اى لا عوذة الا من عين يصيب العاين
لها غيره اذا استمشت عند رويته له فقد رخص من ذلك المروى او من
حمة بالحاء المهملة وفتح الميم المخففة سم عقرب او الابرة التى يضرب بها
العقرب او كل هامة ذات سم من حية او عقرب واطلاقه على الابرة للمجاورة
لان السم يخرج منها واصلها حموا وحمى بوزان صرد والهاء فيه عوض عن
الواو او الياء المحذوفة والمراد نفى جواز الرقية غير ما ثبت بجواز الرقية
بذكر الله فى جميع الامراض فالمعنى لا رقية اولى وانفع منها لما تقول الا فيما
الاعلى والسفيف الماء والنقار قال حصين بن عبد الرحمن فذكرته اى
لا رقية الخ لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول على الامم والامم
رفع نائب عن الفاعل وعند الترمذى والنسائى من طريق عبيد بن النقاد
بمهملة فموحدة ثم مثلثة بوزان جعفر فى روايته عن حصين بن عبد
الرحمن ان ذلك كان ليلة الاسراء وهو محمول على القول بتعدد الاسراء
وانه وقع بالمدينة غير الذى وقع بمكة فعند البزار بسند صحيح قال
ذكرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدنا اليه قال
عرضت على الانبياء الليلة بامهما فجعل النبى يمر الافراد والنبيان بالنفيين
يرون معهم الرهط ما دون العشرة من الرجال والنبى يمر ليس معه احد ممن اخبرهم عن الله لعدم ايمانهم حتى رفع لى برامضموم
وكر الغاء سواد عظيم ضد البياض الشخص يرى من بعد فى الرقاق سواد
كثير بدل قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد الجنس لا الواحد وابى
ذر عن الحموى والمستملى صحى وقع فى سواد عظيم بواو وقاف مفتوحتين
بدل الواو الفاء والاول هو المحفوظ فى جميع طرق هذا الحديث كما قاله
فى الفتح قلت ما هذا السواد الذى اراه امتى هذه قيل هذا وابى
ذر عن الكشميهنى بل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فنظرت اليه
فاذا سواد يملا الافق ثم قيل لى انظر هاهنا وهاهنا فى افاق السما
فنظرت فاذا سواد قد ملا الافق قيل هذه امتك المومنون ويدخل
الجنة من هولا سبعون الفا بغير حساب فان قلت قد ثبت انه صلى الله
عليه وسلم قال انه يعرف امته من بين الامم بانهم غر محجلون فكيف ظن
هنا انهم امة موسى اجيب بان الخواص التى راها هنا فى الافق لا يدرك
منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم لبعدهم واما الاخرى فمحمولة على
ما اذا قربوا منه كما لا يخفى ثم دخل صلى الله عليه وسلم حجرة ولم
يبين لهم لاصحابه من السبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب
فاقام القوم فى الحديث اى فخوضوا فيه وناظروا عليه وقالوا نحن

الذين امنا بالله تعالى واتبعنا رسوله صلى الله عليه وسلم فنحن معشر الصحابة
منهم او منا الذين ولدوا في الاسلام فاما ولدنا في الجاهلية
فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فخرج من حجرته فقال الذين
يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يسترقون مطلقا ولا يسترقون
برقى الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطير ونحوها كما هو عادتهم
قبل الاسلام ولا يكتوون يعتقدون ان الشفا من الكي كما كان يعتقد
اهل الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون اى يفوضون اليه تعالى في ترتيب
المسببات على الاسباب او يتركون الاسترقاء والطيرة والاكتواء فيكون
من باب العام بعد الخاص لان كل واحد منها صفة خاصة من التوكل وهو
اعم من ذلك وقول بعضهم لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف
غير الله حتى لو هجم عليه الاسد لا يترع وحتى لا يسوغ له طلب الرزق بان
يثق بوعد الله ويوقن بان قضاءه واقع ولا يترك اتباع السنة في اتباع
الرزق بالاخذ له من مطعم ومشرب ويحترز من عدو ويأخذ السلاح
واعلاق الباب لكنه مع ذلك لا يطمئن الى الاسباب بقلبه بل يعتقد انها لا تجلب
نفعا ولا تدفع ضرا بل السبب والمسبب فعله والكل بمشيته لا اله الا هو
فاذا وقع من المرء ركون الى السبب قدح في توكله فقال عكاشة بن محصن
بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحا
وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان من اجل الرجال من شهد بدرا منهم انا
يا رسول الله بهمزة الاستفهام الاستخباري وفي رواية الرقاق وغيرها
ادع الله ان يجعلني منهم وجمع بينهما بانه سأل الدعا والدعا له ثم
استفهم هل اجيب فقال انهم انا قال صلى الله عليه وسلم نعم انت
منهم فقام اخر قال الخطيب هو سعد بن عبادة فقال انهم انا يا رسول
الله قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال ذلك حسما للمادة
لانه لو قال نعم لاوشك ان يقول ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل الا
الناس يصلح لذلك وهذا الحديث قدم مرارا مختصرا في باب وفاة
موسى عليه الصلاة والسلام من احاديث الانبيا واخرجه ايضا في الرقاق
ومسلم في الايمان والترمذي في الزهد والنسائي في الطب باب
الاثمد بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة اخره دال مهملة يتخذ منه
الكحل والكحل بضم الكاف من الاثمد وهو ورم حار يعرض في الطبقة
الملتحمة من العين لهو بياضها الظاهر وسببه الضبابي احد الاخلاط
او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد يدل
على انه غيره فهو من عطف العام على الخاص فيه اى في الباب حديث
مرفوع عن ام عطية نسيبة بنت كعب ولفظه لا يحل لامرأة تؤمن بالله
واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل ولبس فيه
ذكر الاثمد فيحتمل ان يكون ذكره لكون العرب انما تكتحل غالبا به وفي

حديث

حديث ابن عباس رفعه عند الترمذي وحسنه واللفظ له وابن ماجة وصححه
ابن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة
ابن الحجاج انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع بضم الحا مصغرا الانصاري
ابو نافع المدني عن زينب عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امراة اسمها
عاتكة كما عند الاسماعيلي من طرق كثيرة بنون في زوجها المغيرة المخزومي كما
عند الاسماعيلي القاضي في الاحكام فاشتكت عينها فذكروها للنبي صلى
الله عليه وسلم وفي العدد جات امراه فقالت يا رسول الله ان ابنتي
توفي زوجها وقد اشتكت عينها الحديث والمراة السايلة عاتكة بنت
نعيم بن النحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة ورواية الاسماعيلي
اوضح لكثرة الطرق وحينيذ فلم يتم امها والله تعالى اعلم وذكروا
له صلى الله عليه وسلم التكحل فانه يجالي على عينها بضم ما يجالي فقال
صلى الله عليه وسلم لقد كانت احداكن في الجاهلية تمكث في بيتها في
شر احلاسها بفتح الهمزة وسكون الحا وبالسين المهملتين بينهما لام
الف في شر ثيابها التي تلبسها او قال في احلاسها في شر بيتها سنة
فاذا مر كلب رمت ببعرة تعني ان مكثها هذه السنة اهون عندها من
هذه البعرة ورميها فلا تكتحل اربعة اشهر وعشرا اى لا تكتحل حتى
يمضي اربعة اشهر وعشر او لا تلقى الجشر بجوا غلام رجل وللكشميهني فهلا
اى فهلا تصبر على ترك الاكتحال اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة
في شر احلاسها وهذا الحديث قد سبق في باب الاكتحال للحادة من
الطلاق باب الجذام بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال في
القاموس الاجذم المقطوع اليد او الذاهب الانامل والجذام كغراب علة تحدث
من انتشار السوداء في البدن فيفسد مزاج الاعضاء وهيأتها وربما انتهى
الى تاكل الاعضاء وسقوطها عن تقرح وقال عفان بن مسلم الصفار شيخ
المولف يروي عنه بالواسطة كثيرا مما وصله ابو نعيم من طريق ابي داود
الطيالسي وابي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان
عنه قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام وحيان
بالحا المهملة المفتوحة والتحتية المشددة البلالي البصري قال حدثنا
سعيد بن ميناء بكسر العين وميناء بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون
الف ممدود وابو مولى البحتري الحجازي مكي او مدني ابو الوليد قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا عدوى بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة
اى لا سراية للمريض عن صاحبه الى غيره بقيا لما كانت الجاهلية يعتقده
في بعض الامراض انها تعدي بطبعها وهو جزاء ربما به النبي ولا طيرة
بكسر الطا المهملة وفتح التحتية من التطير وهو التشاؤم كانوا

يتشاءمون بالسواح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه
وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير انما جلب نفع او دفع ضر **وهامة**
بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون ان
عظام الميت تنقلب هامة تطير وقيل هى البومة كانت اذا سقطت على
دار احدهم يرى انها ناعية له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل
الذى لا يواخذ بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقونى اسقونى فاذا
ادرك بثاره طارت **ولا صفر** هو تاخير المحرم الى صفر وهى النسىء وسياتى
وادعى محمد بن راشد انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر اى لما يتوهمون
ان فيه تكثر الدواهى والغول وقيل ان هذا البطن حية تهيج عند الجوع وربما
قتلت صاحبها وكانت العرب تزاها اعدى من الجرب فنفى صلى الله عليه
وسلم ذلك بقوله ولا صفر وزاد مسلم من طريق العلاء عن عبد الرحمن عن ابيه
عن ابى هريرة وما بعده وزاد النسائى وابن حبان من حديث جابر ولا غول
فالحاصل ستة وقد كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهى
جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا اى تتلون تلونا
فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى صلى الله عليه وسلم استطاعة الغول
ان تضل احدا ونفى بعض حديث لا غول ولكن السعالى سحرة الجن اى
ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفى الحديث اذا تغولت الغيلان
فنادوا باذان اى اذا فعواشرها بذكر الله فلم يرد بنفيها عدمها
اذ الكائنات كم زالت بيعث صلى الله عليه وسلم قال الطيبى لما كان
لفظ الجنس دخلت على المذكورات فنفت ذواتها وهى غير منتفية
فيتوجه النفى الى اوصافها واحوالها التى هى مخالفة للشرع فان
العدوى والصفر والهامة والغول موجودة فالمنفى ما زعمت
الجاهلية اثباته فكان نفى الذات لارادة نفى الصفات ابلغ لانه من
باب الكناية **وفر من المجذوم كما تفر** اى كفرارك **من الاسد** فما مصدرية
واستشكل مع السابق واللاحق صلى الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة
بالله وتوكلا عليه المروى واجيب بان المراد نفى العدوى ان شيا
لا يعدى بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض
تعدى بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى كما سبق فابطل صلى الله
عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين ان الله تعالى هو
الذى يمرض ويشفى ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين ان هذا من
الاسباب التى اجرى الله العادة بانها تفضى الى مسبباتها فنفى توهمه
انتفاء الاسباب ونفعل اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذى
ان شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيا وان شاء ابقاها فتاثرت وعلى
هذا جرى اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى في الجذام ونحوه
مخصوص من عموم نفى العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام

والبرص

والبرص والجرب مثلا قاله القاضى ابو بكر الباقلانى وقيل الامر بالفرار
ليس من باب العدوى بل الامر طبيعى وهو انتقال الداء من جسد الى
جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وسقم الرائحة فليس على طريق العدوى
بل بتاثير الرائحة لانها تسقم من واظب استشمامها ونحو ذلك قاله ابن
قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر المجذوم لانه اذا
راى الصحيح البدن سليما من الافة التى به عظمت مصيبته وحسرته
واشتد اسفه على ما ابتلى به ونسى سايرما انعم الله عليه فيكون سببا
لزيادة محنة اخيه المسلم وبلايه وقيل لا عدوى اصلا واسا والامر
بالفرار انما هو حسم للمادة وسد للذريعة ليلا يحدث للمخالط شئ من ذلك
فيظن انه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التى نفاها صلى الله عليه وسلم
فانه صلى الله عليه وسلم يحب ذلك شفقة منه ورحمة ويابى مزيد لذلك
ان شا الله تعالى **بعون الله هذا باب** بالتنوين **المن شفاء**
للعين اى من داء العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من
السما على شجر او حجر ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ كالسكر
والترنجبيل والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط بعند له نافع للسعال
الرطب والصدر والرية واطلق المولف على المن شفاء لان الحديث ورد
ان الكماة منه وفيها شفاء فاذا ثبت الوصف للفرع كان ثبوته للاصل
اولى وبه قال **حدثنا** ولابى ذر حدثنى بالافراد **محمد بن المثنى** ابو موسى
العنزى الحافظ قال **حدثنا عبد** ولابى ذر محمد بن جعفر قال **حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن عبد الملك** بن عمير انه قال **سمعت عمرو بن حريث**
بفتح العين في الاول وضم الحا المهملة وفتح الراء اخره مثلثة مصغرا
في الثانى المخزومى له صحبة **قال سمعت سعيد بن زيد** اى ابن عمرو بن
نفيل العدوى احد العشرة رضى الله عنه **قال سمعت النبى صلى الله**
عليه وسلم يقول الكماة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة
وتا تانيث قال في القاموس الكمء نبات معروف وجمعه الكموء وكمات
اوهى اسم للجمع اوهى للواحد والكموء للجمع اوهى تكون واحدة وجمعا
وقال غيره نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في الفلوات من غير ان
تزرع وهى كثيرة بارض المغرب وتوجد بارض الشام ومصر واجودها
ما كانت ارضه رملة قليلة الماء وانواعها المشهورة ثلاثة احدها ابيض
يضرب لونه الى الحمرة وهى فسالة والثانى يضرب الى البياض وهى الفقع
بفتح الفا وكسرها وتسمى سحمة الارض الثالث الى الغبرة والسواد وهى
التى توكل وهى بالغة اعلاها باردة رطبة في الدرجة الثانية توكل نيئة
ومطبوخة بالخوم فالاول ضارة والثانى قاوية ولما كانت الكماة من النبات
توجد هنوا من غير علاج ولا بذر قال صلى الله عليه وسلم الكماة من
المن اى الذى امتن الله به على عباده من غير مشقة وفى مسلم الكماة

من المن الذى انزل على بنى اسرايل واستشكل بان المنزل عليهم كان
كالزنجبيل الساقط من السماء وهذا ينبت من الارض واجيب باحتمال ان
الذى انزل عليهم كان انواعا منزلا عليهم بها من النبات ومن
الطير الذى يسقط عليهم من غير اصطياد ومن الطل الساقط على الشجر
والمن مصدر بمعنى المفعول اى ممنون بهم فلما لم يكن لهم فيه شايبة
كسب كانت منا محضا وان كان نعم الله على عباده سابغة عليهم والكما
فزد من افراد المن وعاد ها اشفا للعين من دائها او مخلوطا بماء وآء
كالكحل والتوتيا وقيل ان كانه لتبريد ما نالته العين من حرارة فماؤها
مجردا شفا للعين والا ممركبا وقال النووى والصحيح الصواب انه
ماؤها مجردا شفا للعين مطلقا وقد جربت انا وغيرى فى زمانا ممن ذهب
بصره فكحل عينيه بماء الكمأة مجردا فشفى وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل
الكامل الدمشقى صاحب رواية الحديث وكان استعماله لها اعتقادا فى
الحديث وتبركا انتهى وقيل ان استعمالها يكون بعد شيها واستقطار
مايها لان النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوباته الردية وتبقى
المنافع وقيل المراد بمايها الماء الذى يحدث به من المطر وهو اول مطر ينزل
على الارض فتكون اضافة اقتران لا اضافة جزء قال ثعلب واراه المعاد وهذا
ابعد الوجوه واضعفها وقال الطبرى بما نعيم عن ابن عباس مرفوعا ضحكة
الجنة فاخرجت الكمأة وابو ذر عن المستملى قال شعبة بن الحجاج بالمثلثة
السابق واخبرنى بالافراد الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف بن عتيبة
بضم العين مصغرا ابو محمد الكندى الكوفى عن الحسن بفتح الحاء ابن عبد الله
العرنى بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفى عن عمرو بن حريث
القرشى المخزومى الصحابى الصغير المذكور عن سعيد بن زيد رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شعبة بن الحجاج لما بالتشديد حدثنى
بالافراد به بالحديث السابق الحكم بن عتيبة لم انكره من حديث عبد الملك
ابن عمر قال الحافظ ابن حجر كانه اراد ابن عبد الملك كرر وتغير حفظه فلما
حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم برواية ثبت عند شعبة
فلم ينكره واشتهر عنه التوقف فيه باب الدواء وبفتح اللام
والدال المهملتين الاولى مضمومة بينهما واو ساكنة ممدودا ما يصنع من الدواء من احد
جانبى المريض وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى
بالافراد موسى بن ابى عايشة الكوفى عن عبيد الله بن عبد الله بضم عن
الاول ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وعايشة رضى الله عنهم ان ابا بكر
الصديق رضى الله عنه قبل النبى صلى الله عليه وسلم وتوفى بعد ان
كشف وجهه واكب عليه قال عبيد الله وقالت عايشة لدوناه صلى
الله عليه وسلم جعلنا الدواء فى فيه فجاء فى غير افاقة فجعل الدواء فى مرضه الذى

مات

مات فيم تخوفون بشير الينا ان لا تلدونى فقلنا هذا من امتناع كراهة المريض
للدواء فكراهة رفع خبر مبتدا محذوف ولابى ذر كراهية بالنصب
مفعول له اى نهانا لكراهة الدواء ويجوز ان يكون مصدرا اى كره
كراهية الدواء فلما افاق عليه الصلاة والسلام قال لم انهكم ان تلدونى
قلنا كراهية المريض للدواء فقال صلى الله عليه وسلم لا يبقى فى البيت
احد ممن يقاطى ذلك وغيره الا لد تاديبا لهم ليلا يعودوا وتاديب
الذين لم يباشروا ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه صلى
الله عليه وسلم ان يلدوه وانما انتظر العباس عمه فانه لم يشهدهم
حالة اللدود وانما انكر التداوى لانه كان غير ملايم لدايه لانهم ظنوا
ان به ذات الجنب فداووه بما يلايمها ولم يكن به ذلك والحديث قدم
فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته وبه قال حدثنا على بن
عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى محمد بن
مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة وبنت ابن عبد الله الهذلى وابو ذر عن ام قيس بنت محصن الاسدية
انها قالت دخلت بابن لى قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهملة
وسكون القاف من الاعلاق عليه وابو ذر عن المستملى والكشميهنى
عنه من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وجع الحلق
من صيحان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل غير ذلك كما مر فى العلاق هو
ان ياخذ خرقة فتفتل فتلا شديدا وتدخل فى انف الصبى ويطعن فى ذلك
الموضع فينفجر منه دم اسود ويدخل اصبعه فى حلقه ويرفع ذلك الموضع
ويكبس فعال صلوات الله وسلامه عليه على ما بالبناء للمفعول
المجهول وهو قليل وابو ذر على ما باسقاطها اى لاى شئ تدغرن اولادكن
خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح
الغين المعجمة وسكون الراء فغين باصابعكن فتولمن الاولاد بهذا العلاق
بكسر العين وضبطه فى التنقيح بفتحها وابو ذر عن الحموى والمستملى بهذا
الاعلاق بهمزة مكسورة عليكن بهذا العود الهندى وهو الكست البحرى
وقيل فيه سعة اشفية اى ادوية منها ذات الجنب بسعط بضم اوله
وفتح العين بزنة العذرة ويلد من ذات الجنب قال سفيان فسمعت
الزهرى يقول بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين اللدود
والسعوط ولم يبين لنا الخامسة فى السعة وقد سبق من كلام الطبا ما يوضح
الحكمة الباقية قال على بن المدينى قلت لسفيان فان معمرا انى ابن راشد يقول
علقت عليه قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه انما قال اعلقت عنه حفظته
من فى الزهرى اى من فمه ووصف سفيان الغلام بحنك بفتح النون مشددة
بالاصبع اى ادخل سفيان الاصبع فى حلقه انما يعنى رفع بفتح الراء وسكون

الغاضنكه باصبعه لا تعليق شئ فيه ولم يقل اعلقوا كسر اللام عنه شيئا لهذا

باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر

الموحدة وسكون المعجمة المروزى قال اخبرنا معمر بفتح الميم وسكون العين

بينهما ابن راشد ويونس بن يزيد الايلى قالا قال الزهرى محمد بن مسلم

اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود

ان عايشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله

صلى الله عليه وسلم فى مرضه موته واشتد وجعه استاذن ازواجى ان

يمرض فى بيتى بضم التحتية وفتح الميم والراء المشددة من التمريض وهو

تعاهد المريض فاذن له ازواجه فذلك خرج صلى الله عليه وسلم بين

رجلين تخط رجلاه فى الارض من الوجع بين عباس عمه ورجل آخر قال

عبيد الله فاخبرت ابن عباس بقول عايشة قال هل تدرى من الرجل

الآخر الذى لم تسم عايشة قال عبيد الله قلت لا قال ابن عباس هو على

وانما لم تذكره عايشة لانه لم يكن ملازما للنبى صلى الله عليه وسلم فى تلك

الحالة من اولها الى آخرها فى بعض الروايات كما مر ذكر اسامة او الفضل

ابن العباس وثوبان وبريرة فتعد دمن انكا عليه بتعد وخزوجه قالت

عايشة رضى الله عنها فقال النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها

واشتد وجعه هريقوا بها منوحة صبوا على ما من سبع قرب لم

يفض اوكيتهن بضم المثناة الفوقية وسكون الحا المهملة وفتح اللام الاولى او كيتهن

جمع وكا الخيط الذى يربط به القربة وقد ذكر فى حكمة السبع ان له خاصية

فى دفع ضرر السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا واوان

انقطاع ابهرى من ذلك السم يريد سم الشاة التى اكل منها بخيبر لعلى اعهد

الى الناس اى اوصى قالت عايشة فاجلسناه صلى الله عليه وسلم فى

مخضب بكسر الميم وسكون الخا وفتح الضاد المعجمتين يعنى اجانة الحفصة

زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفا جعلنا نصب عليه الما

من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بنون النسوة

وكابى ذر عن الحموى والمستملى فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح

باعتبار النفر والاشخاص او على التغليب قالت عايشة وخرج صلى

الله عليه وسلم الى الناس المسجد فصلى لهم وخطبهم وفى نسخة فصلى بهم

وخطبهم فقال كما عند الدارمى ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها

فاختار الآخرة فلم يفطن لها غير ابى بكر فذرفت عيناه الحديث ومر فى

الوفاة والغرض منه هنا كما فى الفتح قوله هريقوا على من سبع قرب لم

تحلل اوكيتهن باب العذرة وهى كما مر بضم المهملة وسكون

المعجمة وجع الحلق والمراد وجع سمى باسمها او هو موضع قريب من اللهاة

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابى حمزة

عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بن عبد الله

ابن مسعود

ابن مسعود الهذلى فقيه ثبت محصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين

الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتى بايعن النبى

صلى الله عليه وسلم وهى اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت النبى صلى

الله عليه وسلم بابن لها قد وللكشميهنى وقد بالواو اعلقت عليه من العذرة

عالجته من وجع حلقه برفع حنكه باصبعها فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم

على ما بالف بعد الميم وللاربعة اصيلى بحذفها اى شئ تدغرن بالغين

المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة لم تخنقن حلوق اولادكن بهذا

العلاق بكسر العين وفتحها المولم لهم عليكم وللاربعة وابى ذر عن الكشميهنى عليكن

بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص والنفر كما مر مثله قريبا بهذا

العود الهندى فان فيه سبعة اشفيه ادوية منها ذات الجنب الحالم

العارض فيه من رياح غليظة تؤذيه بين الصفاقات يريد عليه اللام

بالعود الهندى الكست بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة

وهو العود الهندى وقال يونس بن يزيد الايلى فيما وصله مسلم واسحق

ابن راشد الجزرى فيما ياتى ان شا الله تعالى فى باب ذات الجنب عن

الزهرى علقت بتشديد اللام من غير همزة عليه والصواب اعلقت

بالهمز والاسم العلاق قال القاضى عياض وقع فى البخارى علقت واعلقت

والعلاق والاعلاق فى آخرى والكل معنى جاءت بها الروايات لكن اهل

اللغة انما ينكرون اعلقت والاعلاق وباعى باجد المبطون

الذى يشتكى بطنه من الماسها للمفرط وبه قال حدثنا محمد بن بشار

بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا محمد

اى ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة الاكمه

المفسر عن ابى المتوكل على بن داود الناجى بالنون والجيم عن ابى سعيد

سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال جا رجل لم اعرف اسمه الى

النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق بطنه بفتح التا الفوقية

واللام وبطنه رفع وضبطه فى الفتح مبنيا للمفعول اى تواتر اسهاله

بطنه فقال عليه الصلاة والسلام اسقه عسلا فانه دواء لرفع

الفضول المجتمعة فى نواحى المعدة لما فيه من الجلا ورفع الفضول

التى تصيب المعدة من الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار الغذا فيها

وللمعدة خمل كخمل المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة افسدتها

وافسدت الغذا الواصل اليها فكان دواها استعمال ما يجلو تلك

الاخلاط والعسل اقوى فعلنا ذلك لاسيما ان مزج بالما الحار وهذا

الرجل كان استطلاق بطنه عن قضية حدثت له من الامتلا وسو الهضم

فسقاه العسل فلم ينجع فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى

سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا فقال اذهب فاسقه العسل فان

وكونه اقل من كمية تلك الاخلاط فلم يرفعها بالكلية فقال صلى الله

عليه وسلم صدق الله حيث قال فيه شفاء للناس وكذب اى اخطا بطن اخيك
حيث لم يحصل الشفاء بالعسل فيقال الداء انما هو لكثرة المادة الفاسدة
ولذا امره صلى الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل لاستفراغها فلما كرر
ذلك برأ كما في الرواية الاخرى انه سقاه الثانية والثالثة وعند احمد
في الرابعة اسقه عسلا فاظنه قال فسقاه فبرأ فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك والحديث اورده
المولف هنا ناقصا حذف كما لا يخفى تابعه اى تابع محمد بن جعفر النضر بالنون
والضاد المعجمة ابن اسميل في روايته عن شعبة بن الحجاج فيما وصله اسحق
ابن راهويه في مسنده هذا باجـــ بالتنوين لا صفر بالتحريك
وهو دا يأخذ البطن وزاد في القاموس يصفر الوجه وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر
العين القرشي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة عبد الرحمن ابن عوف وغيره انا ابا هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى نفي لما
كانوا يعتقدونه من سراية المرض من صاحبه الى غيره ولا صفر نفي لما
يعتقدونه من انه داء باطن يعدي اوجيته في البطن تصيب الماشية
والناس وهي تعدي اعدى من الجرب ولاح المولف بهذا القول لاقرانه
في الحديث بالعدوى اذ المراد الشهر المعروف كانوا يتشاءمون به فحكه
او داء في البطن من الجوع او من اجتماع الماء الذي يكون منه الاستسقاء
ولا هامة بتخفيف الميم طاير وقيل هو البومة اذا استقر على دار احدهم
وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك فجاء اعرابي فقال اعرابي لم يسم يا رسول
الله فما بال ابلي يكون في الرمل كانها الظباء في الشاط والنعوة وا
والسلامة من الدال والظباء بكسر الظاء المعجمة جمع ظبي مهموز ممدود وفي الرمل غير
كانه وكانها الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى
التعاوه وذلك لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء منه فياتي البعير
الاجرب فيدخل بينها فيجربها بضم الباء وكسر الراء فقال صلى الله
عليه وسلم اذا علية ما يعتقده من العدوى فمن اعدى الاول وهذا جواب
في غاية البلاغة والرشاقة اى من اين جا الجرب للذي اعدى بزعمهم فانه
اجابوا من بعير اجرب لزم التسلسل او بسبب اخر فليفصحوا به فانا جابوا
بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى وهو ان
الذي فعل الجميع ذلك هو القادر الخالق لا الله غيره ولا مؤثر سواه
رواه اى الحديث المذكور الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة وسنانه
ابن ابي سنان يريد ابن امية كلاهما عن ابي هريرة وسياتي رواية كل منهما
ان شاء الله في باب لا عدوى لعوت الدود هذا باب
ذكر دواء داء الجنب الحادث في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن

بين

بين الصفاقات والعضل الذي في الصدر وربما اضلاع وبه قال حدثني
بالافراد وابن ذكر حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي
النيسابوري الحافظ وقال الكرماني هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ
ابن حجر قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين المهملة والفوقية المشددة
وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الحزري عن اسحق
ابن راشد الجزري عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن
الاسدية وقيل ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي
في نسخة التي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة
بنت محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها وقد
علقت بتشديد اللام من غير عزو ولا بي ذرا علقت عليه من العذرة
اى رفعته حنكه باصبعها فخرجت الدم والعذرة اعلقت للازالة اى
ازالت الاقة عنه فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله على ما بالف بعد
الميم تدغرون اولادكم بفتح التا والغين وبعد الراء واو واولادكم
بهم بعد الكاف خطاب لجمع الذكور والمجموع والمستعمل عليهم بغير الف تدغرن
بسكون الراء من غير واو واولادكن بنون مثقلة بدل الميم خطاب لجمع المو
اى تغمزن باصبعكن حلق اولادكن بهذا الاعلاق بفتح الهمزة قال ابن الاثير
والصواب الكسر مصدر اعلقت عليكم بهذا العود الهندي فان فيه
سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب اى ماحية الجنب ومعناه
باليونانية ورم الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب
والكبد وهو من سمي الاسقام وينقسم قسمان حقيقي وغير حقيقي فالاول
ورم حار يعرض في الغشا المستبطن للاضلاع ويعرض منه خمسة اشيا الحمى
والسعال والوجع الناخر وضيق النفس والنبض المنشاري والثاني الم يعرض
في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات فيحدث وجعا
قريبا من ذات الجنب الحقيقي والعلاج المذكور في هذا الحديث انما هو لهذا
القسم الثاني لان العود الهندي هو الذي يدا وي به العقولنج الغليظ قال
المسيحي العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوي الاعضا الباطنة ويطرد
الريح ويفتح السدد ويذهب فضل الرطوبة قال ويجوز ان ينفع من
ذات الجنب الحقيقي اذا كانت ناشية عن مادة بلغمية ولا سيما في وقت
انحطاط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه اصعبها
لانه قل من يسلم منه من ابتلي به يريد بالعود الهندي الكست بالكاف
المضمومة والمهملة الساكنة بعدها فوقية بعينها القسط قاله الزهري
وهي لغة في القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كسر وكسط
بالدال والطا المهملتين وهذا الحديث قد مضى قريبا في باب الدود
وبر قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال قرى بضم القاف مبنيا للمفعول

على ايوب السختيانى من كتب ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى بالجيم منه من المقروء ما حدث به ايوب عن ابى قلابة ومنه ما قرئ عليه وكان بالواو وابى ذر بالفا هذا الكتاب المنسوب لابى قلابة عن انس هو ابن مالك ح ولكشميهنى وكان قرأ الكتاب بدل قوله وكان هذا الكتاب قال فى الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلى بعد قوله الكتاب غير مسموع ح قال الحافظ بن حجر ولم ار هذه اللفظة لغير البخارى ان ابا طلحة زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم وانس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر كويا انسان من ذات الجنب وكواه ابو طلحة زيد بيده اسند الفعل الى ابى طلحة وابن النضر رضا منهما ثم اسند الى ابى طلحة لمباشرته له بيده وقال عباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة اناجى بالنون والجيم مما وصله ابو يعلى عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار بنى عمرو ابن حزم رواه مسلم ان يرقوا بان يرقوا اى بالرقية فان مصدر رقية من الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم اى من السم ومن وجع الاذن واستشكل هذا مع قوله لسابق لا رقية الا من عين او حمة واجيب باحتمال الرخصة بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفى الرقى من غير بعد قال انس كويت بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي يريد فلم ينكر عليه وشهد لى ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كوانى وفى هذا ايضاح لقوله ان ابا طلحة وانس بن النضر كويا والتصريح بان الذى كان لذات الجنب وليس لعباد بن منصور فى البخارى سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار التابعين لكنه وهى بالقدر الذى لم يكن داعيه بان يحرق الحصير ليبدو به اى برماده الدم اى مجارى الدم او من معنى يسد قطع وهو الوجه وقال القاضى عياض والسفاقسى الصواب احراق يعنى بالهمزة لان الفعل احرقته لا رقيته واجيب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا مصغر الاسدى المصرى اسرابيه كثير ونسب لجده لشهرته به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى بتشديد التحتية من غير همز عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال لما كسرت على رأس رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم البيضة وهى قلنسوة من حديد وادمى وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التى بين الثنية والناب وكان على رضى الله عنه يختلف بالماء اى يذهب ويجىء به فى المجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد

النون الترس وجاءت فاطمة الزهراء رضى الله عنها تغسل عن وجهه المقدس الدم يجمد بيرد الماء فلما رأت فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة مدت بفتح الميم الى حصير فاحرقتها اى قطعة منها والصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقا الدم بقاف وواو مفتوحات فهمز اى فانقطع لان الدم من شانه انقباض لما فيه من التخفيف والحديث قد سبق فى غزوة احد فى باب ما اصاب النبى صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد هذا باب بالتنوين الحمى من فيح جهنم من سطوع حر جهنم وفورانه حقيقة ارسل الى الدنيا تذكيرا للمجاهدين وبشرى للمؤمن بانها كفارة لذنوبهم او من باب التشبيه شبه اشتعال حرارة الطبيعة فى كونها مذيبة للبدن ومعذبة له بنار جهنم فيه تنبيه للمتفكر على شدة حر النار اعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه وكرمه امين والاول اولى قال الطيبى من ليست بيانية حتى يكون تشبيها كقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فهى اما ابتدائية اى الحمى ناشئة وحاصلة من فيح جهنم او تبعيضية اى بعض منها قال ويدل على هذا التاويل ما فى الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت اكل بعضى بعضا فاذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف وكما ان حرارة الصيف اشد من حر فيحها كذلك الحمى والحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم فى العروق الى جميع البدن وهى قسمان عرضية وهى الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة الشمس او الغضب الشديد ونحوها ومرضية وهى ثلاثة انواع وتكون مركبة منها ما ينضج جميع البدن فان كان مبدا تعلقها بالروح فتسمى حمى يوم لانها تقلع غالبا فى يوم وتنتهى الى ثلاث وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهى بحسب الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى بن سليمان الجعفى الكوفى سكن مصر قال حدثنى بالافراد ابن وهب حدثنى بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس عن نافع عن ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال مرض اهل الحجاز ومن والاهم ومنى به الحمى الصفراوية او العرضية الحمى من فيح جهنم بفتح الفا وسكون التحتية بعدها هاء مهملة فاطفئوها بقطع الهمزة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة امر باطفاء حرارتها بالماء شربا وغسل الاطراف زاد ابو هريرة فى حديثه عند ابن ماجة البارد وفى حديث ابن عباس عند الامام احمد بماء زمزم ولفظ البخارى الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء او بماء زمزم شك همام ومتمسك به من قال ان ذكر ماء زمزم ليس قيدا لشك رواية وتعقب بان احمد رواه عن عفان عن همام بغير شك واجيب على تقدير عدم الشك بان الخطاب لاهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم وبان الخطاب بمطلق الماء لغيرهم وحديث الباب اخرجه مسلم

والنسائي في الطب قال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق وكان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الحمى اللهم اكشف عنا الرجز اي العذاب
واستشكل طلبه كشفها مع ما فيها من الثواب واجيب بان طلب ذلك
لمشروعية الدعا بالعافية اذ انه سبحانه وتعالى قادر على تكفير سيات
عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب كحمى يشق عليه وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عن
وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير ان اسما بنت ولابي ذر ابنة
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما كانت اذا اتيت بضم الهمزة مبنيا
للمفعول بالمرأة قد حمت بضم الحاء وفتح الميم المشددة حال كونها تدعو
لها اخذت الماء فصبت بينها بين المحموم منه وبين جيبها بفتح الجيم وكسر
الموحدة بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون معترضا من الثوب كالطوق
والكم قالت اسما وكان ولابي ذر وقالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نبردها بالماء بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة ساكنة
ولابي ذر كان الفتح ان نبردها بضم فتح مع تشديد وفيه كيفية
التبريد المطلق في الحديث السابق والصحابي واسمها اسما بنت ابي بكر
التي كانت ممن تلزم بيته صلى الله عليه وسلم وفي اعلم بمراده صلى الله عليه
وسلم من غيرها ولعل هذا من الحكمة في سياق المولف حديثها عقب
حديث ابن عمر المذكور فليه دره ما ادق نظره وابدع ترتيبه رحمه الله
وايانا وقد تبين ان المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال
جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض بان المحموم اذا القي في الماء البارد
الحمى فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا او
مرضا لدغة واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى ومي
قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء ليستنقع في نهر جار ويستقبل جريته
وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح
قبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم تبرا فخمس واحدة
فسبع واحدة فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله فقال الترمذي غريب
وقال الحافظ ابن حجر في سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى تقدير
ثبوته فهو شي خارج عن قواعد الطب ادخل في قسم المعجزات الخارق
للعادة الذي كيف قال فيه صدق رسولك وباذن الله وقد شوهد
وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قال في
شرح المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث
اخرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن ماجة في الطب وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه

قال

قال الحمى من فيح جهنم سطوعها وفورانها من جهنم حقيقة وامرجه بخرج التمثيل
والتشبيه اي كانها نار جهنم في حرها فابردوها بهمزة وصل وسكون الموحدة
وضم الراء على المشهور وحكي كسرها يقال بردت الحمى ابردها بردا بوزن
قتلتها اقتلها قتلا اي اسكنوا حرها بالماء وهذا الحديث اخرجه مسلم
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام
بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا سعيد بن مسروق
والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة
ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء
المعجمة وكسر الدال المهملة وتشكين التحتية بعدها جيم الانصاري رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي صلى الله وابا ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الحمى من فوح بالواو الساكنة بعد الفاء المفتوحة آخره حا مهملة
ولابي ذر عن المستملي والكسيهني من فيح جهنم بالياء بدل الواو وهما بمعنى
كالكوز والجرة بعد الواو فابردوها بالماء بهمزة الوصل وضم الراء وحكى
القاضي عياض قطع الهمزة وكسر الراء لغة قال الجوهري هي لغة رديئة
وهذا الحديث قد سبق في صفة النار واعاذنا الله منها واعاننا على الاهتمام
بسنته وكرمه باب من خرج من ارض لا تلايمه اي لا توافقه وبه
قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم النرسي قال حدثنا
يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي
عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة ان انس بن
مالك رضي الله عنه حدثهم ان ناسا او رجالا بالشك من الراوي من عكل
بضم العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون
التحتية بعدها نون قبيلتان قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سنة ست وتكلموا بالاسلام وقالوا ولابي ذر فقالوا يا نبي الله انا كنا
اهل ضرع اي اهل مواشي ولم نكن اهل ريف بكسر الراء اي اهل ارض فيها
زرع واستوخموا المدينة يقال بلدة وخمة اذا لم توافق ساكنها فامر لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وما بين الثلاثة الى العشرة وعند
ابن سعد ان عدد لقاحه عليه الصلاة والسلام خمس عشرة وراع وامرهم
ان يخرجوا فيه في الذود فيشربوا من البانها والبانها الابل وابوالها
للتداوي وكان قبل تحريم الاستعمال للخمر فليس فيه دليل على اباحة
استعماله في حال الضرورة فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة ارض
ذات حجارة سود ظاهر المدينة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا الذي فقطعوا يديه ورجليه
وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات واستاقوا الذود فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه الصلاة والسلام الطلب في
اثارهم وكان المبعوثون عشرين واميرهم كرز بن جابر فادركوا فاتوا

القوم فاخذوا دوابهم صلى الله عليه وسلم فنشروا كلوا اعينهم بالمسامير
المحماة وقطعوا ايديهم زادنا الطهارة وغيرها وارجلهم وتركوا بضم
الفوقية مبنيا للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا زادنا الطهارة على
طالبهم فلا يستقون وذلك لارتدادهم والمرتد اهرمته له كالكلب العقور
باب ما يذكر في امر الطاعون بوزان فاعول من الطعن عدلوا
به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء وفي تهذيب النووي
هو بثر ودرم مولم جدا يخرج مع لهب وسواد ما حوله او بخضرار ويحمر
حمرة شديدة كدرة ويحصل معه خفقان وقئ ويخرج غالبا في المراق والابط
والباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وساير الجسد وقال ابن سينا
وسببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو ويودي الى القلب
كيفيته ردية فتحدث القئ والغشيان والغشي ولرداءته لا يقبل من
الاعضا الا ما كان اضعف بالطبع والطواعين تكثر عند الوبائية البلاد
الوبية ومن ثم اطلق على الطاعون وبا وبالعكس والوبا فساد جوهر
الهوى الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل هذا انه
ورم ينشا عن هيجان الدم وانصبابه الدم الى عضو فيفسده وان
غير ذلك من الامراض العامة الناشية عن فساد الهوى يسمى طاعونا
بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض به وهذا لا يعارض حديث
الطاعون وخزاعدائكم من الجن اذ يجوز ان ذلك يحدث عن الطعنة
الباطنة فتحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وانما لم يتعرض
الطبا لكونه من طعن الجن لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة
الشارع فتكلموا في ذلك بما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون
في اعدل الفصول واصح البلاد هوى واطبها ما دالة على ان الطاعون
انما يكون من طعن الجن وانه لو كان بسبب فساد الهوى لدام في الارض
ولان الهوى يفسد تارة ويصح اخرى والطاعون يذهب احيانا ويجي
احيانا على غير قياس ولا تجربة وربما جاء سنة على سنة وربما ابطا
سنين وايضا لو كان من فساد الهوى لعم الناس والحيوان وربما يصيب
الكثير من الناس ولا يصيب جانبهم ممن يلوذ مثل مزاجهم وربما يصيب
بعض اهل البيت الواحد ويسلم منه الملازمون منهم واما ما يذكر من انه
وخز اعدائكم من الجن فقال ابن حجر انه لم يجد له شيئا من طرق الحديث
المسندة في الكتب المشهورة ولا الاجزا المنثورة بعد التتبع الطويل
البالغ وعزاه في الكلام المرجان لمسند احمد والطبراني وكتاب الطواعين
لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فان قلت فاذا كان الطعن
من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل واجيب
باحتمال انهم يطعنونه قبل دخول رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد
دخوله وقيل غير ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة

الازدي

الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
حبيب بن ابي ثابت فتح ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي
قال سمعت ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص قال سمعت
اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي يحدث سعدا والد ابراهيم
المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون
وقع بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها
قال حبيب بن ابي ثابت فقلت لابراهيم بن سعد الست سمعته اي سمعت
اسامة يحدث سعدا اباك ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته يحدثه
وسعد لا ينكره وسعط قال نعم للحموي والمستملي وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي
ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد
ابن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة
لعمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن الحرث بن نوفل ابي يحيى الهاشمي المدني
الملقب بيبه بموحدة بين التحتانيه مسلودة ومعناه الممتلي البدن من النعمة
عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثمان عشرة كذا في الفتوح لسيف
ابن عمر يتفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عمواس
بفتح العين المهملة واليم بعدها سين مهملة وسمي به لانه عم وطسى وقع
بها اوائل المحرم وقد صرم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ
بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك
قريبة من الشام يجوز فيها الصرف وعدمه وقيل هي مدينة افتتحها ابو
عبيدة وهي اليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث
عشرة مرحلة لقيه امرا الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد الله وقيل عبد الله
ابن عامر بن الجراح احد العشرة واصحابه خالد بن الوليد ويزيد بن ابي
سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا
الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين
جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه ان الوبا اي الطاعون قد وقع
بارض الشام وعند سيف انه اشد ما كان قال ابن عباس رضي الله عنهما
فقال لي عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين الاولين الذين صلوا الى
القبلتين فدعاهم فاستشارهم في القدوم او الرجوع واخبرهم
ان الوبا قد وقع بالشام اي الطاعون فاختلفوا فقال بعضهم
قد خرجنا لامر ولا نرى ان نرجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس
اي بقية الصحابة قالوا فذلك تعظيما للصحابة كقولهم
طعم القوم كل القوم يا ام خالد واصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم شطف تفسيري ولا نرى ان نقدمهم بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة اى لا نرى ان نجعلهم قادمين على هذا الوبا اى الطاعون فقال عمر رضى الله عنه لهم ارتفعوا عني وفى رواية يونس قاموا فقال عمر رضى الله عنه لهم ارتفعوا عني وفى رواية يونس قاموا فخرجوا عنه ثم قال عمر لى ادع لى المهاجرين فدعوتهم فخضروا عنده فاستشارهم فى ذلك فسلكوا سبيل المهاجرين فيما قالوا واختلفوا فى ذلك كما اختلفوا فقال لهم ارتفعوا عني ثم قال لى ادع لى من كان ههنا من مشيخة قريش قال فى القاموس الشيخ والشيخوخ مراتسانة فيه السن او من خمسين او اصدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ واشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشيخة يعني بفتح الميم وكسر المعجمة ومشيوخا ومشيخا ومشايخ وتصغيره مشيخ وشييخ وشيوخ قليلة ولم يعرفها الجوهرى ومهاجرة الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان حكمها بعد الفتح قد انقطع احتسابا عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قال ابن عباس رضى الله عنهما فدعوتهم فخضروا عنده فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا لا نرى ان ترجع بالناس ولا نقدمهم على هذا الوبا فنادى عمر فى الناس انى مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة اى مسافر فى الصباح راكبا على ظهر اى على ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين متشابهين للرجوع اليها عليه اى على الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضى الله تعالى عنها اترجع فرارا من قدر الله فقال له عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله اطلق اعرابية لا عتراضه على فى مسالة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لكان اولى منك بتلك او لم اتعجب منه ولكنى اتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا او نحو هذا للتعنى فلا تحتاج لجواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر وقال الزركشى قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجادة فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف يفسره ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتنى ومنه هذا انتهى وهذا الخطابى ابن هشام فى مغنيه واعترضه الشيخ تقى الدين الشمنى بانه لو قال كقوله بلغط الافراد لكان اولى لان الذى قاله حاتم الطائى حيث لطمته جارية وملوما سورة فى بعض احيا العرب ثم صار مثلا وذات السوار الحرة لان الاماء عند العرب لا تليس السوار انتهى وقال فى المصابيح قوله الزركشى ان لو خاصة لم يات له مدعاه من كون التركيب على خلاف الجادة فاذا اقدرنا ما بعد لو معمولا لمحذوف كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت ان الزركشى عنى خاصة بدخولها على الفعل الملفوظ به او المقدر قلت يرد عليه حينئذ قوله تعالى قل لو انتم تملكون الى غير ذلك نعم تفر من قدر الله الى قدر الله اطلق

عليه

عليه فرار السهمة فى الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان محبوم المرء على ما يهلكه منهى عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنيب ما يودى به مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله اراد اى اعربى لو كانه ذلك ابل هبطت واديا له عدوتان بضم العين وكسرها وسكون الدال المهملتين اى شاطيان وجانبان او احدهما خصبة بالخا المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسور بعدها موحدة والاخرى جدبة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ارايت ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال ابن عباس رضى الله عنهما بالسند السابق فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته لم يشهد معهم المشاورة المذكورة فقال ان عندى فى هذا الذى اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به اى بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم واقطع لوساوس الشيطان واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه لئلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد اخر غير الفرار جاز قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم الصحابة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة لانه اصوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقة اجتهاد والنص المروى عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفى اسناد هذا الحديث ثلاثة من التابعين فى نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه مسلم فى الطب وابو داود فى الجنائز والنسائى فى الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبد الله بن عامر اى ابن ربيعة الاصغر ولد فى زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفى صلى الله عليه وسلم وله ابن اربع سنين ان عمر رضى الله عنه خرج الى الشام ليتنظر فى احوال رعيته الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشر مرحلة بلغه ان الوبا اى الطاعون قد وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجنده ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به اى بالطاعون وفى ابى ذر عن الكشميهنى انه بارض فلا تقدموا عليه لانه تهور واقدام على خطر واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فانه فرار من القدر وليلا يضيع المرض لعدم من يتعهدهم والموتى ممن يجهزهم فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفى الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد تعلم ان فيها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو ممن منع الاقدام الى المهالك اوسد الذريعة لئلا

يعتقد من يدخل الى الارض التى وقع بها ان لو دخلها وطعن العدو المنهى عنها
وقد زعم ان النهى عن ذلك انما هو للتنزيه وانه يجوز له الاقدام عليه لمن قوى
توكله وصح يقينه ونقل القاضى عياض وغيره جواز الخروج من الارض التى
بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسى الاشعرى والمغيرة بن
شعبة ومن التابعين الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال للتنزيه
فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهى وهو
الراجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند احمد من
حديث عايشة مرفوعا باسناد حسن قلت يا رسول الله فما الطاعون
قال غدة كغدة الابل المقيم فيها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف
وفصل بعضهم فى هذه المسالة تفصيلا جيدا فقال من خرج لقصد
الفرار محضا فهذا يتناوله النهى لا محالة ومن خرج لحاجة مع قصد
الفرار اصلا او يتصور ذلك فى من يهيا الرحيل من بلد كان بها الى بلد اقامة
مثلا ولم يكن الطاعون وقع فيما تعلق وقوعه فى اثنا تجهيزه فهذا لم
يقصد الفرار اصلا فلا يدخل فى النهى والثالث من عرضت له حاجة
فاراد الخروج فانضم لذلك انه قصد الراحة من الاقامة بالبلد التى
بها الطاعون فهذا محل النزاع وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك هو ابن
انس الامام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغر ابن عبد الله المجمر
المدنى المجمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة آخره راء
كان يجمر المسجد النبوى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة طبية المسيح
الدجال ولا الطاعون لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون
من دخولها ومن تحقق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد
عد عدم دخوله المدينة من خصايصها وهو من لوازم دعايه صلى
الله عليه وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة فى المعارف والنووى
فى الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا فمعارض بما نقله غير
واحد بانه دخل مكة فى سنة سبع واربعين وسبعماية لكن وقع عند
عمر بن شبة فى كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلا بن عبد الرحمن عن
ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان
بالملايكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون
ورجاله كما قال الفتح رجال الصحيح وحينيذ فالذى قيل انه وجد فى
سنة سبع واربعين وسبعماية ليس كما ظن اولا فانما لا يدخلهما من
الطاعون مثل الذى يقع فى غيرهما كالخوارف وعموما ووقع فى اواخر
كتاب الفتن من البخارى حديث انس وفيه فيجد الملايكة تحرسها
يعنى المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى

واختلفوا

واختلفوا فى هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتغليب وانه
يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة وهذا
الحديث سيرد فى الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى
الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى
قال حدثنا عبد الواحد عاصم هو ابن سليمان الاحول قال حدثتنى
بنانة التابعية والد راوى حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة
مولاة انس قالت قال لى انس بن مالك رضى الله عنه يحيى هو ابن
سيرين اخو حفصة بماءات بالف بعد ميم بما ولابى ذر والاصيلى بم بحذفها
وهى اللغة السابعة ولمسلم يحيى بن ابى عمرة وهى كنية سيرين والمعنى
باى مرض مات اخوك يحيى قلت لدماث من الطاعون قال اشر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به
لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة وقد مضى هذا الحديث فى
الجهاد واخرجه مسلم فى الطب وبه قال حدثنا عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل عن مالك الامام الاعظم عن سمى بضم السين المهملة وفتح الميم
وتشديد التحتية مولى ابى بكر بن عبد الرحمن المخزومى عن ابى صالح
ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال المبطون الذى يموت بمرض البطن كالاستسقا ونحوه شهيد
والطعون الذى يموت بالطاعون الذى هو وخز الجن شهيد اى
يلحقان بالشهيد فى بعض ما ينال من الكرامة لمكابدة من شدة الالم
لا فى ساير الاحكام والفضايل وقد مضى هذا الحديث فى الجهاد مطولا
زاد فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول فى سبيل الله باب
ذكر اجر الصابر فى الطاعون ولو لم يصبه وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة
ابن هلال الباهلى البصرى قال حدثنا داود بن ابى الفرات
بضم الفاء وفتح الراء المخففة وبعد الالف فوقية عمرو بفتح العين الكندى
المروزى قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء
مصغرا الاسلمى التابعى البصرى عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم
بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء المروزى قاضيها عن عايشة زوج النبى
صلى الله عليه وسلم رضى الله عنها انها اخبرتنا ولابى ذر اخبرتنى انها
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها نبى
الله صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء
فاراد عاصم كما فى قصة آل فرعون وقصة اصحاب موسى مع بلعام
ولابى ذر عن الكشاهنى على من شاء بلفظ الماضى فجعله الله رحمة للمومنين
فى هذه الامة وزاد فى حديث ابى عسيب عند احمد ورجس على الكافر
وهل يكون الطاعون رحمة وشهادة للصالح من هذه الامة او هو

يختص بالمؤمن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يجم عليه الطاعون
وهو مصر فانه يحتمل ان لا يلحق به درجة الشهداء لسوء ما كان متلبسا به
لقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا
وعملوا الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجة والبيهقي ما يدل على
ان الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة في قوم ولفظه لم تظهر الفاحشة
في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن
مضت في اسلافهم وفي اسناده خالد بن يزيد بن ابي مالك وثقه احمد بن
صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا لكن له شاهد عن ابن عباس
في الموطا بلفظ وما فشا الزنا في قوم الا كثر فيهم الموت الحديث قال في
الفتح وفيه انقطاع فدل هذا وغيره مما روي في معناه ان الطاعون
قد يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة نعم انه يحتمل
انه تحصل له درجة الشهادة لعموم الاحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة
بين الكامل والناقص في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة انتهى
ملخصا من الفتح فليس من عبد مسلم يقع الطاعون في مكان هو فيه
فيمكث في بلده ولا يخرج من البلد التي وقع فيها الطاعون حال كونه
صابرا وهو قاعد وعلى الخروج غير منزعج ولا قلق بل مستسلما لامر الله راضيا
بقضائه حال كونه يعلم انه لا يصيبه الا ما كتبه الله له الا كان له
مثل اجر الشهيد فلو مكث قائما مثلا على الاقامة ظانا انه لو خرج
لما وقع له اصلا وواسافهذا لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون
قال في الفتح ويدخل في ثلاث صور من اتصف بذلك فوقع به
الطاعون فمات به او وقع ولم يمت به او لم يقع به اصلا ومات بغيره
عاجلا او اجلا ومفهوم الحديث ان من لم يتصف بالصفات المذكورة
لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به فضلا عن ان يموت بغيره
وذلك ان ينشأ عن سوء الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر والتسخط
لقدر الله وكراهة لقائه والتعبير بالمثلية في قوله مثل اجر الشهيد
مع ثبوت التصريح بانه من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل ان من لم
يمت من هو ابا بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له روح
الشهادة بعينها فان من اتصف بكونه شهيدا اعلاه درجة ممن وعد بانه
يعطى مثل اجر الشهيد وفي مسند احمد بسند حسن عن العرباض بن سارية
مرفوعا تختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عز وجل في الذين
ماتوا بالطاعون فتقول الشهداء قتلوا كما قتلنا وتقول المتوفون
على فرشهم اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول لهم ربنا تعالى انظروا
الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم
قد اشبهت جراحهم ورواه النسائي عن عتبة بن عبد مرفوعا تاتي
الشهداء والمتوفون بالطاعون فتقول اصحاب الطاعون نحن شهداء

فيقال

فيقال انظروا فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما وكريح المسك انهم شهداء
فيجدونهم كذلك رواه الطبراني في الكبير باسناد لا باس به فيه اسماعيل بن
عياش رواية عن الشاميين مقبولة وهذا منها ويشهد له حديث العرباض
قبله وبذلك استوا شهيد الطاعون وشهيد المعركة تابعه اي تابع عبان
ابن هلال النضر بن شميل في روايته عن داود بن ابي الفرات فيما سبق موصولا
في ذكر بني اسرائيل ما جاء الرقا بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع
رقية بسكون القاف اي التعويذ بالقرآن والمعوذات بكسر الواو والمعذة
الفلق والناس والاخلاص من باب تسمية الغلب او المراد المعوذتان
وسايرا لعوذ كقل رب اعوذ برب من نزغات الشياطين او جمع اعتبارا بان
اقل الجمع اثنان وانما اجتزا بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة
من المكروهات جملة وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف الخاص على العام او المراد
بالقرآن بعضه لانه اسم جنس يصدق على بعضه والمراد ما كان فيه
النجا ان الله تعالى وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن
يزيد الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينفث بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة اي ينفخ نفخا لطيفا اقل
من التفل على نفسه في المرض الذي مات فيه كالمرض الذي قبله واستمر
ذلك فلم ينفث بالمعوذات وهذا من الطب الروحاني واذا كان
على لسان الابرار حصل به الشفا وقال القاضي عياض فايدة النفث
التبرك بتلك الرطوبة او الهوى الذي يماسه الذكر كما يتبرك
بغسالة ما يكتب من الذكر قالت عايشة فلما ثقل صلى الله عليه وسلم
في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة وكسر الفاء عليه وللحموي والمستملي
عنه اعوذ بالمعوذات وامسح عليه بيد نفسه لبركتها وللحموي والمستملي
بيد نفسها بها الضمير بعد الدال وجر نفسه على البدل وضبط في
الفتح ايضا بالنصب على المفعولية وقال بعضهم لعله صلى الله عليه
وسلم لما علم انه آخر مرضه وارتحاله عن قريب ترك ذلك قال معمر
بالسند السابق فسألت الزهري كيف ينفث قال كان ينفث
يكرر الفاء فيها على يديه ثم يمسح بهما وجهه وفيه جواز الرقية بكونه
بشروط ان تكون بكلام الله تعالى او باسمايه وصفاته وباللسان
العربي او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقية غير مؤثرة
بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال الربيع سألت الشافعي عن
الرقية فقال لا باس ان يرقي بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت
ايرقي اهل الكتاب المسلمين قال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله

وذكر الله في الموطا ان ابا بكر قال لليهودية التي كانت ترقي عايشة ارقيها
بكتاب الله وروى ابن وهب عن مالك كراهية الرقية بالحديدة والملح
وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان وقال لم يكن ذلك من امر الناس
القديم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب باب الرقا
بفاتحة الكتاب ويذكر بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الكاف عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقر الذي
رقى بالفاتحة على رقيته فنسبة ذلك اليه صلى الله عليه وسلم نسبة
معنوية لا صريحة فلذلك اورده المولف بصيغة التمريض وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار قال
حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس
عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم السامي بالمهملة
نسبة لسامة بن لوي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
ان فاسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في سرية وكانوا
ثلاثين رجلا فنزلوا على حي من احياء العرب لم يعين فاستضافوهم فلم
يضيفوهم بفتح التحتية وسكون الضاد المعجمة وفتح الكاف من غير ميم فبينما
هم كذلك اذ لدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها
بالميم ولابي ذر فبينما هم كذلك اذ لدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها
غين معجمة لسع سيدا وليك الحي اي ضربته العقرب بذنبها وامر السيد
فقالوا للصحابة هل معكم من دواء او هل في رجلكم دواء او راق فقالوا
لهم انكم لم تقرونا ولم تضيفونا فما نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا
بضم الجيم وسكون العين المهملة اجرا على ذلك فجعلوا لهم قطيعا
طائفة من الشاء جمع شاة وكانت ثلاثين راسا فجعل الراقي يتفل عليه
سعيد الخدري انهم نفسه في هذه الرواية يقرا بام القرآن وابي
ذر عن الحموي والمستملي بالقرآن ويجمع بزاقه بالزاي في فيه ويتفل
بكسر الفاء ولابي ذر بضمها فبرا سيد الحي فاتوا هذا الحي بالشاة
الثلاثين فقالوا اي الصحابة للراقي لا ناخذه اي القطيع حتى نسال
النبي صلى الله عليه وسلم عن حكمه قال في المصابيح قد يقال انهم امتنعوا
عن الرقية لا بجعل فلا يخلو اما ان لا يكونوا عالمين بجواز ذلك او لا
فان كانوا عالمين بالجواز فما وجه وقفهم اخذ الجعل على تعرف حكمه
بالسوال وان كانوا غير عالمين فكيف قدموا مع انه لا يجوز الاقدام على
فعل حتى يعلم حكم الله فيه وبعضهم ينقل الاجماع عليه فتامله انتهى
فسالوه بضم الفاء والنصب ولابي ذر عن الكشميهني فسالوا نجيه فضحك
صلى الله عليه وسلم وقال لابي سعيد الذي رقى وما ادراك انها
اي الفاتحة رقية خذوها اي الشاة التي قبضتموها واضربوا لي معكم
بسهم وهذا الحديث قدم في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة

الكتاب

الكتاب في الاجارة باب الشرط بلفظ الافراد ولابي ذر الشروط في
الرقية بقطيع من الغنم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سيدان
ابن مضارب بكسر السين وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة وبعد
الالف نون ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف راء ثم موحدة
ابو محمد الباهلي مولاهم البصري ويقال الكوفي نزل واسط وكان عواما ابو حازم
وغيره قال حدثنا ابو معشر بفتح الميم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة
اخره راء يوسف بن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المثقلة مسبة الى
العود وكان عطارا وليس لابي ذر البصري بموصوف قال ذلك لكونه
صدوقا عنده ولذا اخرج له وكذا مسلم وهو تعديل منهما له وتبعهما
المقدمي وقال ابو حاتم يكتب حديثه لكن ضعفه ابن معين قال حدثني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن الاخنس بخاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة
فسين مهملة ابو مالك الحزاز بمعجمات الاولى مفتوحة والثانية ساكنة
والزاي المخففة كذا في الفتح وتبعه الامية وسدد ابن حجر فقال في الثقات يخطئ كثيرا عن
ابن ابي مليكة هو عبيد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة قاسم زهير عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان نفرا من اصحاب النبي وليس لابي ذر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء اي بقوم نزول على ماء فيهم
لديغ بالدال المهملة وغير معجمة رجل ضربته العقرب او سليم شك من
الراوي وهو بمعنى الاول سمي به تفاؤلا من السلامة لكونه غالبا من
يلدغ يعطب او فعيل بمعنى مفعول لانه اسلم للعطب واستعمال اللدغ
في ضربة العقرب مجاز اذ الاصل انه الذي يضرب بفيه والذي يضرب
بوخزه ليقال له لسع وباستنانه نهس بالمهملة والمعجمة وبانيابه نكز بنون
وكاف وزاي وبنابه نشط وقد يستعمل بعضها مكان بعض مجوزا فعرض
لهم للصحابة رجل من اهل الماء ولم اعرف اسمه فقال لهم فيكم من راق
ان في القوم الذين نزلوا على الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل
منهم فقرا على اللديغ بفاتحة الكتاب على شاء اجرله فبرا اللديغ
وعند ابي داود والترمذي والنسائي من طريق خارجة بن الصلت
ان عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقالوا اللداجيت
من عندهذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لان الذي في
السابقة انه لديغ والراقي في الاولى ابو سعيد كما وقع مصرحا به في
بعضها وفي الثانية عم خارجة فاخذ فانفع حديث ابن عباس وحديث
ابي سعيد في قصة واصح فحاء الذي رقى بالشاء الى اصحابه فكرهوا اخذ
ذلك الاجر وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة
فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
واستدل به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن باب

هل هو

رقية الذى يصاب بنظر العين وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى
البصرى قالوا اخبرنا سفيان الثورى قال حدثنى بالافراد معبد بن خالد
بسكون العين وفتح الموحدة القاضى الكوفى التابعى قال قال سمعت عبد
الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى ابن الهاد الليثى عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت امرنى رسول الله او امر النبى صلى الله
عليه وسلم ان يسترقى بتحتية مضمومة
وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابى ذر ان نسترقى بنون مفتوحة
بدل التحتية وكسر القاف اى نطلب الرقية ممن تعرفها من العين اى
بسبب العين وذلك اذا نظر العين شيأ استحسنه او مشوب بحسد
يحصل للمنظور ضرر بعادة اجرى الله تعالى وهل ثم جواهر خفية تتبع
من عينه تصل الى المعيون كاصابة السم من نظر الافعى ام هو امر محتمل
لا يقطع بانيابة ولا بنفيه قال ابن العربى والحق ان الله تعالى يخلق
عند نظر العاين اليه واعجابه به اذا شاء ما شاء من الم او هلكة وقد يصرفه
قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد اخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه
اكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس قال الراوى يعنى بالعين
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى
ابن عبد الله بن خالد الذهلى قال حدثنا محمد بن حرب الابرش بالموحدة والراء
والشين المعجمة الحمصى قال حدثنا محمد بن الوليد الزبيدى بضم
الزاى وفتح الموحدة قال اخبرنا الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير عن زينب امة ولابى ذر بنت ابى سلمة عن ام سلمة رضى الله
عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم راعى بيتها جارية لم تسم فى
وجهها سفعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون الفاء بعدها
عين مهملة سواد او حمرة تعلوها سواد او صفرة والمراد ان السفعة
ادركتها من قبل النظرة فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا لها
بسكون الراء اطلبوا لها من يرقيها قال بها النظرة بفتح النون وسكون
المعجمة اى اصابتها العين او عين الجن او ان الشيطان
اضلها قال الخطابى عموله الجن اغلب من الانسة وقال عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال
اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال فى المقدمة ورواية عقيل مع ادراجها وقفت لنا فى جزء من رواية
ابى الفضل بن طاهر الحافظ واخرجها الحاكم فى المستدرك موصولة
تابعه اى تابع محمد بن حرب فيما وصله الذهلى فى الزهريات عبد
الله بفتح العين ابن سالم الحمصى عن الزبيدى محمد بن الوليد المذكور
على فصل الحديث ومتنه هذا باب بالتنوين العين

ح

حق اى الاصابة بها من جملة ما تحقق من كونه لها تاثيرا فى النفوس وبه قال
حدثنى بالافراد ولغير ابى ذر باسقاط الجار اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن
نصر السعدى قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام عن معمر
هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اى الاصابة بها ثابت
موجود وزاد مسلم من حديث ابن عباس ولو كان شىء سابق القدر
لسبقته العين ومنى كالموكدة لقوله العين حق وفيها تنبيه على سرعة
نفوذها وتاثيرها بالذات والمعنى لو فرض ان شيأ له قوة بحيث
يسبق القدر كانت العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها وفى الحديث رد
على طايفة من المتسدعة حيث انكروا اصابة العين والدليل على فساد
قولهم ان كل معنى لا يودى الى قلب حقيقة ولا فساد دليل فانه من
مجوزات العقول فاذا اخبر الشارع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز
تكذيبه واختلف فى القصاص فقال القرطبى لو اتلف العاين شيأ
ضمنه ولو قتل فعليه القصاص او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث
يصير عادة كالساحر عند من لا يقتله كفرا وقال الشافعى لا قصاص ولا
دية ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد مهلكا ولان الحكم انما
يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الاحوال
مما لا ضبط فيه كيف ولم يقع منه فعل اصلا انتهى وفى حديث ابن رفعه
من راى شيأ فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه
البزار وابن السنى ونهى صلى الله عليه وسلم ابنى تميم عن الوشم بفتح
الواو وسكونه المعجمة وهو ان يغرز ابرة او نحوها فى موضع من البدن
حتى يسيل الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر وقال
العينى الظاهر ان قوما سالوه صلى الله عليه وسلم عن العين وقوما
عن الوشم فى مجلس واحد فاجابهما لذلك ويأتى الله شاء الله تعالى
حكم الوشم فى اواخر كتاب اللباس ومسلم وابو داود فى الطب

باب مشروعية رقية الحية والعقرب وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز ابو اسحق الشيبانى بفتح
المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة الكوفى الحافظ قال حدثنا
عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعى انه قالت
سالت عايشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة بضم الحاء المهملة وفتح
الميم المخففة واصلها حمى او هو بوزنها صرد والهامة التى عوض من الهوام
والليلة المحذوفة هى السم وتطلق على ابرة العقرب للحمة وزنا ان
السم يخرج منها فقالت رضى الله عنها رخص لنبى صلى الله عليه وسلم
الرقية وللاصيلى وابى ذر عن الكشميهنى فى الرقية من كل ذى

حمة ذى سموم قال فى الفتح ووقع فى رواية ابن الاحوص عن الشيبانى فى بسده رخص فى الرقية من الحية والعقرب انتهى والرخصة انما تكون بعد النهى وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى لما خشى ان يكون منها من الفاظ الجاهلية فانتهوا عنها ثم رخص لهم اذا عريت عن ذلك وفى حديث ابى هريرة جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله رواه اصحاب السنن وقال ابن عبد البر فى التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغنى ان من قال حين يمسى سلام على نوح فى العالمين لم يلدغ عقرب وذكر ابو القاسم القشيرى فى تفسيره ان فى بعض التفاسير ان الحية والعقرب اتيا نوحا فقالتا احملنا فقال نوح لا احملكما فانكما سبب الضرر فقالتا احملنا ونحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك بـ (باب رقية) النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يرقى بها وبه قال (حدثنا) محمد وهو ابن مسرهد قال (حدثنا) عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز ابن صهيب انه قال (دخلت انا وثابت البنانى على انس بن مالك رضى الله عنه فقال ثابت) لانس (يا ابا حمزة اشتكيت) بضم التاى مرضت فقال له انس (ا) بتخفيف اللام للعرض والتنبيه او قبل بفتح الهمزة برقية (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثابت) نعم (قال انس اللهم رب الناس مذهب الباس) بضم الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفى الفرع بالهمز على الاصل (اشف انت الشافى) فيه جواز تسمية الله تعالى بما ليس فى القرآن اذا كان له اصل فيه قاله تعالى واذا مرضت فهو يشفين وان لا يوهم نقصا (لا شافى الا انت) فلا يخلو الدواء الا بتقديرك شفا (لا يغادر) يترك (سقما) بفتحتين ويجوز ضم اسكان لغتان والجملة صفة لقوله شفاء وهذا الحديث اخرجه ابو داود فى الطب والترمذى فى الجنائز والنسائى فى اليوم والليلة وبه قال (حدثنا) يحيى (ابن) ابى زكريا (ابى زائدة) واسمه خالد (قال حدثنا) عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم الفلاس الصيرفى البصرى ابو حفص قال (حدثنا) يحيى بن سعيد القطان قال (حدثنا) سفيان الثورى قال (حدثنى) بالافراد (سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم) بن صبيح الهمدانى العطار قال فى الفتح هو ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال وجوز الكرمانى ان يكون مسلم بن عمرانه لكونه يروى عن مسروق ويروى الاعمش عنه قال ابن حجر وهو تجويز عقلى محض تجد مع الجزم على انه لم ار لمسلم بن عمرانه البطين رواية عن مسروق فانه كانت ممكنة وهذا الحديث انما هو من رواية الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق به ثم اخرجه من رواية هشيم ومن

رواية

رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثورى كلهم عن الاعمش قال الحافظ باسناد جرير فوضح ان مسلما المذكور فى رواية البخارى هو ابو الضحى فانه اخرجه من رواية يحيى القطان وغايته ان بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى وتعقبه العينى فقال هذا الذى قاله يحيى سمع كل احد ودعواه انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان غيره اثبته فكيف يدعى هذا المدعى بدعواه الفاسدة ردا على من سبقه فى شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء ادب قل كل يعمل على شاكلته انتهى واجاب فى الفتح عن الاعتراض بقوله سبحان من رخص لهذا المعترض حتى يعيب ما وقع فيه واعجب ما يسمع ان هذا المعترض قال فى باب مسح الراقى الوجع بيده خيرا ورد المصنف الحديث المذكور عن سفيان الثورى عن الاعمش بالسند المذكور وسفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان وسلم هو ابو الضحى فذكر لفظ احمد بن مجرد نفسى ما قيل عنا لكم انتم وليس بيننا سوى باب واحد يا ان شاء الله تعالى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله) قال فى الفتح لم اقف على تعيينه (يمسح بيده اليمنى على موضع الوجع) تقدم الاشارة الى الوجع كما قاله الطبرى (ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس) بالهمز فى الفرع وفى اليونينية والمشهور حذفه لغة بناء على ما بعده (واشفه بكسر الهاء اى العليل (وانت الشافى) باثبات الواو وتركها للتحول والمستعمل وحذفها فيهما للتكثير (لا شفاء) بالمد مبنى على الفتح حاصل لنا او للمريض (الا شفاؤك) بدل من موضع لا شفاء قال فى المصابيح الكلام فى اعرابه كالكلام فى قولنا لا اله الا الله ولا يخفى انه يجب صدر الكلام بنفى الكل اله سواه ويجب الاستثناء اثبات له والالوهية لان الاستثناء من النفى اثبات لا سيما اذا كان بدلا فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كانت البدل الذى هو المختار فى كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب فى هذه الكلمة الشريفة حتى لا يكاد يستعمل الا الا الله بالنصب ولا الا اياه فان قيل كيف يصح ان البدل هو المقصود والنسبة الى المبدل منه سلبية فالجواب انه انما وقعت النسبة الى البدل بعد النقض بالا فالبدل هو المقصود بالنفى المعتبر فى المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفى اثبات (شفا) اى اشف شفاء (لا يغادر) اى لا يترك (سقما) والتنوين للتعليل (قال سفيان الثورى بالسند السابق (حدث به) بهذا الحديث (منصورا) يعنى ابن المعتمر (فحدثنى بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن مسروق) اى ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها نحوه) اى نحو متن الحديث السابق وهذا الحديث الاول اخرجه مسلم فى الطب وكذا النسائى فى اليوم والليلة وبه قال (حدثنى بالافراد (احمد بن ابى رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفى الهروى قال (حدثنا الفضل

بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن سهيل بالمعجمة المضمومة
عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي بضم
التحتية وكسر القاف حال كونه يقول امسح اي ازل الباس رب الناس
بيدك الشفا لا يبدعزك لا كاشف له الا انت والحديث مر افراده
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثني بالافراد عبد ربه باضافة عبد لربه ابن سعيد بكسر العين
الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض
ولمسلم عن ابي عمر عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان او كانت به
قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان
سبابته بالارض ثم رفعها بسم الله هذه تربة ارضنا المدينة لبركتها
او كل ارض بريقة بعضنا ولابي ذر وريقة بالواو وبدل الموحدة
يشفي سقيمنا بضم التحتية وفتح الفا وفع تابيه عنا لفاعل ولابي ذر
عن الكشميهني يشفى بفتح اوله وكسر الفا سقيمنا نصب على المفعولية
والفاعل مقدر وزاد في غير رواية ابي ذر باذن ربنا قال النووي
كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة
ثم يضعها على التراب فتعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل
فيلتقط بهذه الكلمات لاحال المسح وقال القاضي البيضاوي قد
شهدت المباحث الطبية على ان الريق لكم مدخل في النضج وتعديل
المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات والمر
والرقا والعزائم اثار عجيبة تتقاعد عنها العقول عن الوصول الى
كنهها وقوله في حديث مسلم باصبعه في موضع الحال من فاعل قال
وتربة ارضنا خبر مبتدا محذوف وفاي هذه الباء متعلقة بمحذوف هو خبر
ثان وقال الطيبي في شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة
بعضنا يدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة مختصان
بمكان شريف يتبرك به بل بدئ نفس شريفة قدسية طاهرة زكية
عن اوصاف الذنوب واوسام الاثام فلما تبرك باسم الله السامي
ونطق بها ضم اليها تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب ويقصد
ان صلى الله عليه وسلم برقى غير علي رضي الله عنه فبراءة الرمد وفي
بير الحديبية فامتلاما وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
بالجمع صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان
عن عبد ربه ابن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في الرقية للمريض بسم الله تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفي بضم اوله

وفتح

وفتح ثالثه سقيمنا باذن ربنا قال النووي شبه الذي يسبق الى الفهم من
صيغة ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى قطرة ادم وريقة بعضنا
الى النطفة التي خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض
بمعنى المقال انك اخترعت الاصل الاول من الطين ثم ابدعت بنيه من
ماء مهين فهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته باب
الرقى في الرقية بفتح الراء وسكون القاف بعدها مثلثة وهو كالنفخ
واقل من النفل مع ريق قليل او بلا ريق وبه قال حدثنا الحسن بن مخلد
قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد
الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة
الحرث بن ربعي وقيل النعمان الانصاري فارس النبي صلى الله عليه وسلم
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الصالحة الحسنة
تخليط بها ابراها الكريم من الله يبشر بها عبده والحلم بسكون اللام
وضم وهو ما يراه من الشر وما يحصل له من الفزع من الشيطان ليحزن
الذين امنوا والاصل استعمال ذلك فيما يرى لكن غلبت الرويا على الخير
والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما فاضافة المحبوبة الى الله تعالى
اضافة تشريف واضافة المكروهة الى الشيطان لانه يرضاها ويسرها
او لحصول عندها فهي اضافة مجازية فاذا راى احدكم شيئا
يكرهه فهو من الشيطان فليتفث بكسر الفا حين يستيقظ من نومه
ثلاث مرات في جهة يساره ويتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره ان
ما فعله من التعوذ والتنفث سبب للسلامة من المكروه المترتب عليها
كالصدقة تكون سببا لرفع البلاء والنفث اشارة لطرد الشيطان
الذي حضر رويا المكروهة وتحقيره واستقذار الفعله وقال ابو عبد الله
بالاسناد السابق وان بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان
كنت لا بد راويا فعلى من احبك يعني لما يخاف من شرها فانها لا
ان سمعت هذا الحديث فما اياها والحديث اخرجه المولف ايضا في التعبير
ومسلم وابو داود والنسائي في الرويا وابن ماجة في الديات وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمر بن اويس بن سعد الاويسي
ابو القاسم القرشي المدني قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس بن
يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن
العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله ولابي ذر
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل
هو الله احد وبالمعوذتين جميعا اي نفث حال قراءتهن ثم يمسح
بهما بكفيه وجهه وما بلغت يداه من جسده وفي رواية الفضل بن
فضالة عن عقيل يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده ثم
قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق فلما اشتكى صلوات الله

وسلامه عليه وجعه الذى توفى فيه كان يامرنى ان افعل ذلك النفث
والقراءة والمسح به وفيه انه كان يفعل ذلك فى الحالتين المذكورتين
قال يونس بن يزيد بالسند السابق كنت ارى ابن شهاب الزهرى
يصنع ذلك اذا اوى الى فراشه وهذا الحديث سبق فى المغازى
واخرجه مسلم فى الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن ابى بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية اليشكرى البصرى عن ابى المتوكل
على بن داود الناجى بالنون والجيم عن ابى سعيد الخدرى رضى الله
عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا
فى سفرة سافروها وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحى من احياء
العرب بفتح الهمزة بطن من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم
الضيافة فابوا ان يضيفوهم فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة
بعدها معجمة فلسع سيد ذلك الحى بعقرب ولم يدع السيد فسعوا له
بكل شئ مما يداوى به لا ينفعه شئ فقال بعضهم لبعض الحى لعلى اتيتم هؤلا
الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شئ مما ينفع
صاحبكم فاتوهم فقالوا لهم يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا
له بكل شئ لا ينفعه شئ فهل عند احد منكم شئ فقال بعضهم نعم والله انى لارقى ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما انا بارقيكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق ابو سعيد معهم البيه
فجعل يتفل بكسر الفاء ولابى ذر يجمعها ويقرا الحمد لله رب العالمين
سبع ابى ذر رب العالمين ويمسح عليه فبرا حتى لكانما نشط بضم النون
وكسر المعجمة حل من عقال بكسر العين من حبل كان مشدودا به قال فى
القاموس نشط الحبل وانشط حله فانطلق يمشى حال كونه ما به
قلبة بفتحات ما به علة تغلب على الفراش لاجلها قال فاوفوهم
جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذى رقى بفتح الراء والقاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا حتى ناتى
حتى ناتى ولابى ذر عن الحموى والمستملى ناتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنذكر له الذى كان من شانا فننظر ما يامرنا به فقدموا فذكروا
له الذى كان فقال صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك
فقال صلى الله عليه وسلم لابى سعيد وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا لى معكم بسهم وللكشميهنى
بها بدل الكاف قال صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة
فى تعريفهم حله واخذ ذلك ملك للراقى وهذا الحديث سبق مرارا

باب مسح الراقى الذى برقى الوجع بيده اليمنى وبه

قال

قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عبد الله بن ابى شيبة هو ابو بكر
عبد الله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم العبسى الكوفى قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران
عن مسلم ابى الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضى الله عنها
انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم اى بعض اهله
كما فى الاخرى السابقة حال كونه يمسحه بيمينه يقول اذهب الباس
بالهمز فى الفرع واصله رب الناس واشف انت الشافى بيا بعد الفاء ولابى
ذر باسقاطها لا شفاء الا شفاؤك قال الطيبى خرج مخرج
الحصر بالنداء كقوله انت الشجاع لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام
افاد الحصر اى تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع فى المريض الا اذا
بتقديره تعالى شفاء لا يغادر لا يترك سقما تكميل لقوله اشف والجملتان
معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق قال سفيان فذكرته
اى الحديث للمنصور هو ابن المعتمر فحدثنى بالافراد عن ابراهيم عن مسروق
عن عايشة بنحوه بمثل الحديث هذا ياجـ ـ بالتنوين فى حكم
المراة ترقى الرجل بفتح التاء وكسر القاف وبه قال حدثنى بالافراد
عبد الله بن محمد الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المسندى
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بضم الميم وفتح العين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدى مولاهم عالم اليمن عن
الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان النبى
صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه فى مرضه الذى قبض فيه بما
بالمعوذات الاخلاص وتاليها وكان اذا صلى ان يقول بالمعوذ ينفث
لكنه يحتمل ان يكون من باب التغليب واجرى التثنية مجرى الجمع قلما
تفعل عليه الوجع كنت انا انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه عليه لبركتها
قال معمر فسالت ابن شهاب كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق
فى باب الرقا بالقرآن والمعوذات ومطابقته للترجم به واضحة

باب من لم يرق بفتح اوله وكسر القاف وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين وضم النون وفتح الميم مصغرا الواسطى الضرير عن حصين
ابن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد مصغرا ايضا الكوفى عن سعيد
ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبى مولاهم ابى محمد احد الاعلام
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال عرض علينا النبى ولابى
ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت بضم العين
وكسر الراء على الامم فى منامى فجعل يمر النبى معه ولابى ذر وابن عساكر
ومعه الرجل والنبى معه الرجلان والنبى معه الرهط وهو ما دون

كر

العشرة من الرجال الى الاربعين والنبي ليس معه احد ورايت سوادا
كثيرا الشخاصا كثيرة من بعد سد السواد الافق ونه يابه من اكتوى حتى
رفع لي سواد عظيم فرجوت ان تكون امتي فقيل هذا موسى وقومه ثم قيل
انظر فرايته سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فنظرت
فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي هؤلاء امتك الذين امنوا معك
ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس
ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام الداخلين بغير حساب فتذاكر اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا في الشرك ولكنا امنا
بالله ورسوله ولكن هؤلاء هم ابناؤنا او ابناء الذين ولدوا في الاسلام فبلغ
قولهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الداخلون الجنة بغير حساب هم
الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون
وعلى ربهم يتوكلون
ولا يسترقون مطلقا حسما للمادة
ان فاعلها لا يامن ان يكل نفسه اليها والا فالرقية في ذاتها ليست
ممنوعة وانما منع منها ما كان شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون
اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب الاسباب على المسببات او يتركون
ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذا من صفة الاولياء
المعرضين عن الدنيا واسبابها وعلايقها وهم خواص الاولياء
ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وامرا
لانه كان في اعلا مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه
للتشريع وبيان الجواز ولا ينقص ذلك من توكله لانه كان كامل
التوكل يقينا فلا يؤثر فيه تعاطي الاسباب شيأ بخلاف غيره فقام
عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره
نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفيف وبعد
الالف شين معجمة مفتوحة تخفف البدري فقال ادعو الله ان يجعلني منهم فقال انت منهم ثم قام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة وقوله
الا ان كل قبل كانت ساعة اجابة وهو الاشبه ليلا يتسلسل الامر
تعقبه في المصابيح في قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن في
الحديث الذي فيه خادع الله ان يجعلني منهم واما هنا فلا يحسن
ذلك اذ الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر
للدعاء وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدن
انه يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب واني ارجو ان لا يدخلوها
حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن الجنة وهو يدل
على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم افضليتهم على غيرهم

بل

بل فيمن يحاسب في الجملة من هو افضل منهم ومن يتاخر عن الدخول ممن يخفف
عنه او عرف مقامه من الجنة يشفع في غيره ممن هو افضل منهم **باب**
الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاوم بالشيء واصل ذلك انهم
كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان راى الطير طار عن يمينه
تيمن به واستمر وان طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا يهيجون
الطير ليطير فيعيدون ذلك ويصح معهم في الغالب ليزين الشيطان
لهم ذلك وبقيت من ذلك في كثير من المتطيرين فنهى الشرع عن ذلك وفي
حديث اسماعيل بن امية عند عبد الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد فاذا تطيرت فلا ترجع
واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كانه الفتح مرسل
او معضل لكن له شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب
وفي حديث ابي هريرة بسند لين عند ابن عدي مرفوعا اذا تطير احدكم
فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر وهو موقوفا من عرض له من
هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك
رواه البيهقي في الشعب وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد**
المسندي قال **حدثنا عثمان بن عمر** بن فارس البصري قال **حدثنا**
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم اي ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما **ان رسوله الله** صلى الله عليه وسلم قال
لا عدوى اي هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره فيقال اعدى
فلان فلانا من علته به وذلك ما يذهب اليه المتطببة في الجذام
والبرص والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية
والاكثرون على ان المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر
الحديث **ولا طيرة** في القاموس والطير والطيرة والطورة ما يتشاءم
به الفال الردي انتهى ولما نفى الطيرة بطريق العموم ما نفى العدوى
اثبت الشوم في ثلاثة فقال له **والشوم** بالهمزة الساكنة ضد اليمن
في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد بن ابي وقاص وان كانت
الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثير وله معنى الاستثناء الطيرة
اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الاشياء قال الطيبي يحتمل ان يكون
الاستثناء على حقيقته بكونه هذه الاشياء خارجة عن حكم المستثنى
منه اي الشوم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما الشوم في ثلاثة
في المراة بان تلد وان تكون لسنا والدار بان تكون ضيقة سيئة
الجيران والدابة بان لا يغزى عليها وقال القاضي تعقيب قوله
ولا طيرة بهذه الشرطية اي في رواية وان كانت الطيرة تدل على ان
الشوم ايضا منفي عنها والمعنى ان الشوم لو كان له وجود في شيء لكان
في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء لها لكن لا وجود لها فيها فلا وجود

لها اصلا انتهى قال فى شرح المشكاة فعلى هذا فالشؤم فى الاحاديث
المستشهد بها محمول على الكراهية التى سببها ما وجد هذه الاشياء مخالفة
الشرع انتهى ويحتمل ان يكون المراد عدم موافقتها له طبعا ويؤيده ما
فى شرح السنة كانه يقول ان كان احدكم دار يكره سكناها او امراة
يكره صحبتها او فرسا تعجبه فلا يختار فرقها بان ينتقل عن الدار ويطلق
المراة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجده فى نفسه من الكراهة كما قال
صلى الله عليه وسلم فى جواب من قال يا رسول الله انا كنا فى دار كثير فيها
عددنا الخ دار وهلا فانها ذميمة فامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا فيها
على استثقال واستحياش فامرهم عليه الصلاة والسلام بالانتقال
عنها لزول عنهم ما يجدونه من الكراهة لانه سبب فى ذلك انتهى
وحديث الباب اخرجه النسائى فى عشرة النساء وقال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب يعنى ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها وخير الطيرة
الفال بالهمز الساكن بعد الفاء قال فى القاموس الفال ضد الطيرة
ويستعمل فى الخير والشر قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة
يسمعها احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد وفى
حديث عروة بن عامر عند ابى داود قال ذكرت الطيرة عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما فاذا
راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتى بالحسنات الا انت ولا يدفع
السيات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله وبقية مباحث الباب تاتى
فى الباب التالى ان شاء الله تعالى بعونه وقوته

باب

الفال بالهمز كما مر وقد يسهل والجمع فئول بالهمز ايضا وبه قال
حدثنا ابو ذر حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال قال فى شرح
المشكاة فالضمير المؤنث راجع الى الطير وقد علم انه لا خير فيها فهو
كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فهذا مبنى على زعمهم وهو
مزاحضا العنان فى المخادعة بان يجرى الكلام على زعم الخصم حتى
يتميز عن التفكر فيه فاذا تفكر للصيد قبل الحق او لمور باب قولهم
الصيف احرز الشتا اى الفال فى بابه ابلغ من الطيرة فى بابها انتهى
والاضافة فى قوله وخيرها الفال مشعرة بان الفال من جملة الطيرة

على

على ما لا يخفى وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هى اضافة توضيح مردود
بحديث حابس التميمى عند الترمذى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الفال حق واصدق الطيرة الفال فغيه التصريح بان الفال من جملة
الطيرة لكنه يستثنى وقد قال اهل اللغة الطيرة تستعمل فى الخير والشر
نعم المشهور استعمال الطيرة فى المكروه قال تعالى انا تطيرنا بكم اى تشاءمنا
وقال طايركم معكم اى سبب شومكم معكم والفال فى المحبوب وربما يكون
فى مكروه قال وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها
احدكم وفى حديث انس عند الترمذى وصححه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يحب ان يسمع يا نجيح يا راشد وفى حديث
بريدة عند ابى داود بسند حسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا
يتطير من شى وكان اذا بعث عاملا يساله عن اسمه اذا اعجبه فرح به
وان كرهه رى كراهة ذلك فى وجهه وحديث الباب اخرجه مسلم فى الطب وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدى قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة
ابن دعامة وابى ذو حدثنا قتادة عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبنى الفال الصالح
تطير الجاهلية نا شيا عنها كما مر ويعجبنى الفال الصالح لانه حسن ظن
بالله تعالى الكلمة الحسنة بيان لقوله الفال الصالح قال فى الكواكب
وقد جعل الله تعالى فى الفطرة محبة ذلك كما جعل فيها الارتياح بالمطر
الزلال والماء الصافى وان لم يشرب منه ويستعمله وهذا الحديث اخرجه
ابو داود واخرجه الترمذى فى السير هذا

باب

الهامة بتخفيف الميم على الافصح وحكى ابو زيد تشديدها وبه قال
حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزى وقيل هو محمد بن عبده بن الحكم
ابو عبدة بن الحكم ابو عبد الله الاهول المروزى قال حدثنا وابن ذر
اخبرنا النضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل قال اخبرنا اسرائيل بن يونس
ابن ابى اسحق السبيعى قال اخبرنا حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم الاسدى عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة
ولا هامة طاير فقيل هى البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون
ان عظام الميت تصير هامة تطير وقيل ان روحه تنقلب هامة وهذا
تفسير اكثر العلماء ولا صفر وهو فيما قيل دابة تهيج عند الجوع وربما
قتلت عنده صاحبها وكانوا يعتقدون انها اعدى من الجرب وهذا
ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله فى حديث المروى عنده فتعين المصير
اليه وقال البيضاوى ما ثبت لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهى
وهذا الحديث من افراده

باب الكهانة

بفتح الكاف وكسرها
مصدر كهن والكاهن الذى يتعاطى الخبر عن مستقبل الزمن ويدعى معرفة

الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه تعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف وكالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحو هما وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة وفطن شريرة وطباع نارية فلفهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تقل قدرتهم اليه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره راء مصغر وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امراتين من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة ابن مدركة بن الياس اقتتلتا فرمت احداهما وهي ام عفيف بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويم بحجر فاصاب الحجر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع لقوله تعالى هذان خصمان اختصموا فقضى عليه الصلاة والسلام ان دية ما في بطنها ولوانثى اوحتى او ناقص الاعضاء اذا علمنا بوجوده في بطن امه غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء منونا بياض في الوجه عبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل عبد او امة بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول افيس واصوب لانه حينئذ يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا بتاويل كما ورد قليلا او للتقسيم لا للتشكك فقال ولي المراة التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء التي قضي عليها بالغرة وليها بعولها زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي والغرة متى وجبت فهي على العاقلة ولابي ذر التي غرمت بضم المعجمة وكسر الراء مشددة كيف اغرم يا رسول الله على من لا شرب ولا اكل قال ابو عثمان بن جني اي لم ياكل اقام الماضي مقام المضارع ولا نطق ولا استهل والاصح عند الواحدة قتل ذلك بطل بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد اللام اي يهدر يقال دم فلان هدر اذا ترك الطلب بثاره وطل الدم بضم الطاء وفتحها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا اجل من اخوان الكهان لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل سجعه الذي سجع ففيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كسجعة حمل بن مالك ابطال حكم الشرع ولم يعاقبه صلى الله عليه وسلم لانه كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه

قال

قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد من طريق عمرو بن غنيم عن عويم عن ابيه عن جده قال كانت احدى مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن مالك بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وسقط ابن عساكر ولابوي ذر عن الكشميهني بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبد او وليدة بالجر فيهما بدل من غرة والمراد العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة البياض في الوجه كما قيل توسعوا في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا اعتق رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلاء الغارى المراد الابيض لا الاسود قال ولو ان رجلا صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرهما قال النووي خلاف ما اتفق عليه العلماء من اجزاء الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب افضل شيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من افضل المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين حال كونه يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه بضم الغين وكسر المعجمة وفتح السابعة فقال لي المراة التي غرمت كيف اغرم ما ولا ابى ذر عن الحموي والمستملي لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ولا صرخ ومثل ذلك بطل بالموحدة ولابن عساكر بطل بتحتية مضمومة بدل الموحدة اي يجب فيه شيء وبطل بالتحتية من الافعال التي تستعمل الا مبنية للمفعول لكن قال المنذري واكثر الروايات بطل اي بالموحدة وان كان الخطابي رجح الاخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا يعني ولي المراة من اخوان الكهان شبهه بالاخوان لان الاخوة تقتضي المشابهة وذم حيث اراد بسجعه رفع ما اوجبه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي احد الفقهاء السبعة عن ابي مسعود عقبة البدري انصاري الكوفي رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب او عن ان يكون للكلب ثمن سواء كان معلما او لا واما حكاية القولي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية قال هو فعول من البغاء اذا دعت الرجال الى الزنا ولا يجوز عندهم ان يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون له بالهاء الموت كلدغة

رى

وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل وسمى ما يعطى على
الزنا مهرا مجازا كما تقدم من الكلب من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك بالمعنى
اللغوى وعسب فحلوان الكاهن بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال الهروى
اصله من الحلاوة شبه به لانه يأخذ ما يعطاه على كهانته سهلا من غير كلفة
قال الماوردى فى الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة
واللهو ويوجب الاخذ والمعطى وهذا الحديث قد سبق فى باب ثمن الكلب
من البيع وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا هشام
ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين ابن
راشد عالم اليمن عن الزهرى محمد بن مسلم عن عجمة بن عروة بن الزبير
ابن العوام وبنت لابى ذر ابن العزيز عن عروة عن عايشة رضى الله
عنها انها قالت سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس وفى ابى ذر عن
الكشميهنى سالة ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان وفى مسلم
تسمية من سالة عن ذلك معاوية بن الحكم السلمى ولفظه قلت يا رسول الله
امورا كنا نصنعها فى الجاهلية كنا نأتى الكهان الحديث فقال صلى
الله عليه وسلم ليس قولهم بشىء يعتد عليه فقالوا استشكل بعموم قوله
ليس بشىء او مفهومه انهم لا يصدقون اصلا يا رسول الله انهم يحدثونا
ولابى ذر يحدثوننا احيانا بشىء من الغيب فيكون ما يحدثونا به حقا اى
واقعا ثابتا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق
يخطفها بفتح الطاء اكثر ها على المشهور اى يأخذها الكاهن من الجنى
بسرعة وسقط فى الفتح يخطفها بحاء مهملة ساكنة فقاء مفتوحة فطاء معجمة
من الخطف والاول هو المحفوظ المعروف فيقرها بضم التحتية وكسر
القاف وتشديد الراء اى يصبها او يلقيها بصوت فى اذن وليه الذى
يواليه وهو الكاهن وغيره ممن يوالى الجن فيخلطون معها مع الكلمة
الذى يخطفونها من الملئكة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة
فزعم اصابه نادرا واخطاءا غالبا فلا تغتر بصدقهم فى بعض الامور
وعن ابن عباس قال حدثنى رجال من الانصار انهم بينما هم جلوس
ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رمى بنجم فاستنار فقال
ما كنتم تقولون اذا رمى مثل هذا فى الجاهلية قالوا كنا نقول ولد
الليلة رجل عظيم او مات رجل عظيم فقال فانها لا يرمى بها لموت احد
ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم سبح الذين
يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السما الدنيا فيقولون ماذا قال
ربكم فيخبرونهم حتى يصل الخبر الى السما الدنيا فيسترق منه الجنى فما جاءوا به
على وجهه فهو حق ولكنهم يزيدون فيه ويتقصونه رواه مسلم وفيه
بيان توصل الجن الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة
المحمدية لكن نفى من يتشبه بهم وليث النهى عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم

ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الطب وقال على هو ابن المدينى
قال عبد الرزاق بن همام مرسل الكلمة من الحق اى ان عبد الرزاق يرسل
هذا القدر من الحديث ثم قال على بن المدينى يعنى انه اى عبد الرزاق
اسنده الى عايشة بعده ولابى ذر وابن عساكر بعد اى بعد ذلك وقد
اخرجه مسلم عن عبيد بن عمير عن عبد الرزاق موصولا فى رواية هشام
ابن يوسف عن معمر والاختطاف المذكور فى الحديث مستعار للكلام من
فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير باب السحر بكسر السين
وسكون الحاء المهملتين وهو امر مفارق للعادة صادر عن نفس شريرة
لا يتعذر معارضته واختلف هل له حقيقة ام لا والصحيح وهو الذى
عليه الجمهور ان له حقيقة وعلى هذا فهل له تاثير فقط بحيث يغير
المزاج فيكون نوعا من الامراض او ينتهى الى الهلاك بحيث يصير الجماد
حيوانا مثلا وعكسه قال الذى عليه الجمهور هو الاول وفرق ابن
المنير والكرامة والسحر بان السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال
حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج الى ذلك بل انما تقع عاريا
اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدى وقال القرطبى الحق
ان لبعض اصناف السحر تاثيرا فى القلوب كالحب والبغض والقالحر
والشر فى الابدان بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا
او عكسه بسحر الساحر وقول الله تعالى بالجر عطفا على الملك والسابق
ولكن الشياطين كفروا باستعمال السحر وتدوينه يعلمون الناس السحر
اى كفروا معلمين الناس السحر قاصدين تبديد اعوامهم واضلالهم والواو
فى ولكن عاطفة جملة استدراك على ما قبلها وما انزل على الملكين ما موصو
بمعنى الذى فى موضع نصب عطفا على السحر اى يعلمون الناس السحر
والمنزل على الملكين او عطفا على ما تتلوا الشياطين اى واتبعوا ما تتلوا
الشياطين وما انزل على الملكين وعلى هذا فما بينهما اعتراض او ما نافية
والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهى وما كفر سليمان اى وما
انزل على الملكين اباحة السحر قال القرطبى ما نافية والواو للعطف على
قوله تعالى وما كفروا والتقدير وما انزل على الملكين ولكن الشياطين
كفروا يعلمون الناس السحر ببابل اسم ارض وهى بابل العراق وسميت بذلك
لتبلبل الالسنة بها عند سقوط صرح نمرود وقيل ان الله تعالى امر ريحا
بحشرهم بهذه الارض فلم يبق احد منهم ما يعقل الا حشرهم فرقتهم الريح فى
البلاد فتكلم كل احد بلغة وهو متعلق بانزل والباء بمعنى فى اى فى
بابل ويجوز ان يكون فى محل نصب على الحال من الملكين او من الضمير فى انزل
فيتعلق بمحذوف هاروت وماروت بدل من الملكين وجرا بالفتح لانهما
لا ينصرفان للعجمة والعلمية او عطف بيان وما يعلمان هاروت و
وماروت من احد انطاعة انه الملازم للنفى وهمزته اصل بنفسها

واجاز ابو البقا ان يكون بمعنى واحد فتكون جملة بدلا من واو حتى يقولا
حتى ينبهاه وينصحاه ويقولا له انما نحن فتنة فلا تكفر اى ابتلاء واختبار من الله
تعالى ليتميز المطيع من العاصى كقوله فتنتنا الذهب بالنار اذا عرضته عليها
ليتميز الخالص عن المشوب فيتعلمون عطف على ويعلمان والضمير فى
فيتعلمون لما دل عليه من احد اى فيتعلم الناس منهما من الملكين ما اى
الذى يفرقون به بين المرء وزوجه وموعلم السحر الذى يكون سببا فى التفريق
بين الزوجين بان يحدث الله عنده النشوز والخلاف ابتلاء منه وللسحر
حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق
انما يكون بان يعتقد ان ذلك السحر مؤثر فى هذا التفريق فيصير كافرا
واذا صار كافرا بانت منه زوجته وما هم بضارين به بالسحر من احد الا باذن
الله ما مجازية فهم اسمها ومضارين خبرها والباء زايدة فهو فى محل
نصب او عنصية فهم مبتدا وبضارين خبره والباء زايدة ايضا فهو فى محل
رفع والضمير فيه عايد على السحرة العايد عليهم ضمير فيتعلمون او على اليهود
العايد عليهم ضمير واتبعوا او يعود على الشياطين والضمير فى به يعود
على ما فى قوله ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثناء مفرغ من
الاحوال فهو فى موضع نصب على الحال وصاحبه الفاعل المستكن فى
بضارين او المفعول وهو احد لجواز مجى الحال من النكرة لاعتمادها على
النفى او الا فهو فى به اى بالسحر والتقدير وما يضرون احدا بالسحر الا ومعه علم
الله او مقرونا باذن الله وبخود لك فان قلت الاذن حقيقة فى
الامر والله لا يامر بالسحر انه ذم عليه ولعامر منهم به لما جاز ان يذمهم
عليه اجيب بان المراد منه التخلية يعنى اذا سحر الانسان فان شاء الله
منعه منه وان شاء خلا بينه وبين ضرر السحر او المراد الا بعلم الله ومنه
سمى الاذان لانه اعلام بدخول الوقت او ان الضرر الحاصل عند
فعل السحر انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم فى الاخرة
لانهم يقصدون ولقد علموا لمن اشتراه ما له فى الاخرة
من خلاق من نصيب واستعير لفظ الشرى هنا لعدم انهم لما نبذوا
كتاب الله وراء ظهورهم واقبلوا على السحر بما تتلوا الشياطين
فكانهم اشتروا السحر بكتاب الله وثانيهما ان الملكين انما قصدا بتعليم
السحر الاحتراز عنه وعلموا انه لولا ذلك الاحتراز ربما ادى الوصول الى منافع
الدنيا وسقط فى رواية ابى ذر وما يعلمان الخ وقال بعد قوله
وهاروت الاية وقال فى رواية ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف
فى المراد بالاية فقيل انه قوله واتبعوا ما تتلوا الشياطين اليهود الذين كانوا فى زمن
نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم الذين كانوا فى زمن سليمان عليه
الصلاة والسلام من السحرة لانه اكثر اليهود وينكرون نبوة سليمان عليه
الصلاة والسلام ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهو ربما اعتقدوا

فيه

فيه انه انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل انه يتناول الكل وهو اولى
واختلفوا فى المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين
الانس والجن قال السدى ان الشياطين كانوا يسترقون السمع ويضمون
الى ما سمعوا اكاذيب يلقونها فى الكهنة فدونوها فى الكتب وعلموها
الناس وفشا ذلك فى زمن سليمان فقالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا
يقولون هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا العلم وبه سخر الجن والانس
والطير والريح التى تجرى بامره واما القائلون بانهم شياطين الانس
فقالوا روى ان سليمان عليه السلام كان قد دفن كثيرا من العلوم التى
خصه الله بها تحت سريرملكه خوفا على انه ان هلك الطاهر يقع ذلك
المدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من المنافقين الى ان
كتبوا فى خلاله ذلك اشياء من السحر تناسب تلك الاشياء من بعض الوجوه
ثم بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب اوهموا الناس انه من علم
سليمان وانه انما وصل بسبب هذه الاشياء وانما اضافوا السحر لسليمان
تعظيما لشانه وترغيبا للقوم فى قبوله ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن
لسليمان وكان يخالطهم ويستفيد منهم اسرارا عجيبة غلب على الظنون
انه عليه الصلاة واللام استفاد السحر منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تبرئة
له عليه السلام عن الكفر وروى انه بعض الاحبار من اليهود قال لاتجهلوا
من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا فما كان الا ساحرا فانزل الله هذه
الاية قال فى اللباب وقوله تعالى بالجر عطفا على الجر والسابق
ولا يفلح الساحر اى هذا الجنس حيث انى اينما كان وقال الراغب حيث
عبارة عن مكان مبهم يشرح بالجملة التى بعده كقوله تعالى وحيث ما
كنتم ومن حيث خرجت وقوله عز وجل افتاتون السحر وانتم تبصرون
اى انهم كانوا يعتقدون ان الرسول لا يكون الا ملكا وان كل من
ادعى الرسالة من البشر وجاء بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا
قال لهم ملكا على من اتبعه افتاتون السحر اى فتتبعونه حتى
تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر وقوله تعالى تخيل اليه الى
موسى من سحرهم انها اى العصى لتسعى انهم اوهموه من الزيبق ما
كانت تتحرك بسببه وتضطرب وتمتد بحيث يخيل للناظر انها
تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جماعة اوهما كثيرا اذ الفرق
كل منهم عصا وحبلا حتى صاروا فى الوادى ملان حيات يركب بعضها بعضا
ولا حجة فيها للمعتزلة ان السحر تخييل لانها وردت فى هذه القصة
وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر تخييل وقوله تعالى ومن شر النفاثات فى العقد والنفاثات
النساء السواحر او النفوس او الجماعات اللاتى يعقدن عقدا فى

خيوط ويعقد عليها ويرقي وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة في انكار
تحقق السحر وقوله تعالى في سورة الطور تسحرون اي تعمهون بضم اوله
وفتح الميم قال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط
وصنع الليث في غير هذا موضعه وبه قال حدثنا ابو ذر احمد بن محمد بن
ابن موسى الرازي الحافظ قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي
اسحق السبيعي احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجل من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وقاف يقال له لبيد
ابن الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بالعين والصاد المهملتين
بوزن الاحمر وفي مسلم انه يهودي من بني زريق حتى كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشيء وما فعله ثبت قوله
انه كان في رواية ابي ذر وفي رواية ابن عيينة في الباب الثاني كان
يرى انه ياتي النساء ولا ياتهن وحينئذ فلا تمسك للبعض المبتدعة بقوله
انه يخيل اليه انه راى جبريل وليس معهم وانه يوحى اليه بشيء ولم يوح اليه
بشيء قال المازري وهذا كله مردود وقد قام الدليل على صدوره عليه
الصلاة والسلام فيما يبلغه عن الله وعلى عصمته في التبليغ فما حصل
له من ضرر السحر ليس بقادح فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز
عليه من سائر الامراض حتى اذا كان فات يوم او ذات ليلة من اضافة
المسمى الى الاسم او ذات معجمة للتاكيد والسلام من الراوي وهو عندي
لكنه دعا ودعا اي لكنه لم يكن مشتغلا بل بالدعاء والمستدرك انه
هو قوله عندي او قوله كان يخيل اليه اي كان السحر اثر في بدنه لا في عقله
وفهمه بحيث انه توجه الى الله تعالى ودعا على الوضع الصحيح والعاقل
المستقيم قال في الكواكب الدراري ثم قال صلى الله عليه وسلم يا
عائشة اشعرت اي اعلمت ان الله اجابني فيما استفتيته فيه اي
اجابني فيما دعوته او المعنى اجابني عما سالته عنه لان دعاءه كان ان
يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الامر اتاني رجلان اي
ملكان كما عند الطبراني وعند ابن سعد في رواية منقطعة انهما جبريل
وميكائيل فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي جزم الدمياطي
في سيرته بان الذي قعد عند راسه جبريل فقال احدهما وهو جبريل
او ميكائيل قيل وهو اصوب لصاحبه ما وجع الرجل اي الذي صلى الله عليه
وسلم قال مطبوب بالطاء المهملة الساكنة والباء الموحدة بتي اي
مسحور وقيل كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا عن اللديغ سليم
قال من طبه من سحره قال طبه لبيد بن الاعصم قال في اي شيء طبه قال
في مشط بضم الميم وسكون المعجمة الة التي يسرح بها شعر الراس واللحية
ومشاطة بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طاء مهملة ما يخرج

من

من الشعر عند التسريح وفي حديث ابن عباس من شعر راسه ومن اسنان مشطه
ورواه البيهقي وجف طلع نخله بضم الجيم وتشديد الفاء العذق الذي
يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا قيده بقوله ذكر
بالتنوين كنخله على ان لفظ ذكر صفة للجف وللمستملي وجب بالموحدة بدل
الفاء وسماه بمعنى واحد وقال القرطبي انه بالموحدة داخل الطلعة اذا
خرج منه الكفرى قال شمر وللكشميهني وجف بالفاء طلعة بتاء تانيث مؤنثة
قال وابن مكو قال في بير ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء ولمسلم من
رواية ابن نمير في بير ذي اروان بالهمز وسيبويه ابو عبيد البكري
فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه وعند ابن
سعد من حديث ابن عباس فبعث الى علي وعمار فامرهما ان ياتيا البير
وعنده ايضا في مرسل عمران بن الحكم فدعا جبير بن ياسر الزرقي ومن
ممن يشهد بيد راى له على موضعه في بير ذروان فاستخرجه قال ويقال ان
الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي قال في الفتح ويجمع بانه اعان
جبيرا على ذلك وباشر بنفسه ثقب البير وان النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ان رجع الى عايشة فقال يا عايشة كان ماءها نقاعة الحناء
بضم النون وتخفيف القاف والحناء بكسر الحاء المهملة والمد يعني ان
ماء البير احمر كالذي ينقع فيه الحناء يعني انه تغير لرداءة او لمجاورة
شيء مما وقع فيه وكان رؤوس نخلها رؤوس الشياطين في اكراهتها
وقبح منظرها وقيل للشيطان حية عرفاء قبيحة المنظر هائلة جدا
قالت عايشة قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال في قد عافاني الله
منه فكرهت ان اثير بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو المشددة
على الناس فيه وللكشميهني منه شرا من تذكير المذافع في السحر وتعلمه
وهو ذلك فيؤدون المؤمنين وهو من باب ترك المصلحة خوف
المفسدة فامر بها صلى الله عليه وسلم بالبير فدفنت تابعه اي تابع
عيسى بن يونس ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المولف بعد
بابين وابو ضمرة عبد الرحمن بالضاد المعجمة المفتوحة واسكان
الميم بعدها راء انس بن عياض الليثي المدني فيما وصله المولف في
الدعوات وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال
في الفتح الباري ولم اعرف من وصلها الثلاثة عن هشام اي ابن عروة
وعند ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقة اي بالقاف وقال الليث
ابن سعد الامام مما سبق في بدء الخلق وابن عيينة سفيان مما وصله
بعد باب عن هشام في مشط ومشاقة بالقاف بدل الطاء قال ابو
ذر ويقال المشاطة بالطاء ما يخرج من الشعر اذا مشط بضم الميم
وكسر المعجمة اي سرح شعر الراس واللحية بالمشط والمشاقة بالقاف
من مشاقة الكتان عند تسريحه هذا باب بالتنوين الترك

باب الشرك والسحر من الموبقات اى المهلكات وبه قال حدثنى باب افراد ولابى ذر
بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى باب افراد ولابى ذر
بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلى المدنى عن ابى الغيث
بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك
بالله والسحر بالرفع خبر مبتدا محذوف اى منهن الشرك او الاول الشرك
بالله والثانى السحر وبالنصب فيهما اى ذر على البدل قال فى المصابيح
فان قلت البدل منه جمع فكيف يبدل منه اثنان قلت على تقدير
واخواتها وقد سبق هذا الحديث فى كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا
السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله
الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات
فاختصره هنا قيل واقتصر منها على اثنين تاكيد الامر بهذا باب
بالتنوين هل يستخرج السحر من الموضع الذى وضع فيه وقال قتادة
قلت لسعيد بن المسيب رجل ط بكسر الطاء المهملة وتشديد المثلثة
سحرا وباسكان الواو يوخذ بفتح الهمزة والخاء المعجمة المشددة بعد
بمجمة اى يحبس عن امراته فلا يصل الى جماعها والاخذه بضم الهمزة هى
الكلام الذى يقوله الساحر وقيل خرزة يرقى عليها او سحر الرقية
نفسها اعلى عنه بهمزة الاستفهام وفتح العين المهملة وفتح الحاء وتشديد
اللام اويشر بضم التحتية وسكون النون وفتح الشين المعجمة
فى الفرع مصلحة على كشط وضبط فى غيره بفتح النون وتشديد
المعجمة من النشرة وهى ضرب من العلاج يعالج من يظن ان به سحرا او
شيأ من الجن قيل لها ذلك لانه ينكشف بها غمة ما خالطه من الداء
قاله الكرمانى وكلمة او يحتمل ان تكون شكا او نوعا شبيها باللف
والنشر بان يكون الحل فى مقابلة الطب والنشرة فى مقابلة
التاخيذ قال ابن المسيب لا باس به انما يريدون به الاصلاح فاما
ما ينفع فلم ينه عنه بضم التحتية وفتحها وهذا وصله ابو بكر
الاثرم فى كتاب السنن من طريق ابان العطار عن قتادة مثله ومن
طريق هشام الدستوائى عن قتادة بلفظ يلتمس من يزيد او به فقال
انما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفعه وفى حديث جابر عند مسلم
مرفوعا من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل وفى كتب وهب بن منبه ان
ياخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقهن بين حجرين ثم يضربه بالماء
ويقرا اية الكرسى وشهد الله الخ ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل
به فانه يذهب عنه ما كان به وهو جيد للرجل اذا احتبس عن اهله
وبه قال حدثنى باب افراد عبد الله بن محمد المسندى قال سمعت ابن عيينة
سفيان يقوله اول ما حدثنا به ابن جريج عبد الملك يقول حدثنى

باب افراد له عروة عن عروة بن الزبير فسالت هشاما عنه اى عن الحد
محدثنا عن ابيه عروة عن عايشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سحر مبنيا للمفعول حتى كان يرى ولابى ذر يرى
بضم اليا يظن انه ياتى النساء ولا ياتيهن اى وطى زوجاته ولم يكن وطيهن
وفى رواية الحميدى انه كان ياتى اهله ولا ياتيهم وفى رواية ابى ضمرة
عند الاسماعيلى انه صلى الله عليه وسلم اقام اربعين وفى رواية وهيب
عن هشام عند احمد ستة اشهر وجمع باى الستة اشهر من ابتداء تغير
مزاجه والاربعين يوما من استحكامه لكن فى جامع معمر عن الزهرى اقام
ستة واسناده صحيح قال ابن حجر فهو المعتمد قال سفيان ابن عيينه
بالسند السابق وهذا النوع المذكور هنا اشد ما يكون من السحر اذا
كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم يا عايشة اعلمت ان الله قد افتانى
فيما استفتيته فيه وفى رواية عمرة عن عايشة عند البيهقى ان الله انبانى
بمرضى اى اخبرنى انانى رجلان مما جبريل وميكائيل فقعد احدهما
عند راسى هو جبريل والاخر عند رجلى بتشديد التحتية وهو ميكائيل
فقال الذى عند راسى للاخر وللحميدى فقال الذى عند رجلى للذى
عند راسى قال ابن حجر وكانها اصوب ما بال الرجل قال مطبوب اى
مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم بهمزة مفتوحة فعين ساكنة رجل
من بنى زريق حليف ليهود كان منافقا وسوق ان مسلم انه كان كافرا
وجمع بينهما بان من اطلق انه يهودى نظر الى ما فى نفس الامر ومن اطلق
عليه منافقا نظر الى ظاهر امره وحكى عياض فى الشفا انه كان اسلم وعند
ابن سعد عن الواقدى عن مرسل عمر بن الحكم لما رجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الحديبية فى ذى الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاء رسول
اليهود الى لبيد بن اعصم وكان حليفا فى بنى زريق وكان ساحرا
فقالوا له انت اسحر ما وقد سحرنا محمدا فلم نصنع شيأ ونحن نجعل لك
جعلا على ان تسحره لنا سحرا ينكاه فجعلوا له ثلاثة دنانير قال وفيم
سحره قال فى مشط ومشاقة بالقاف قال وابن قال فى جف طلعة
باضافة جف لطلعة وتنوينها ذكر بالتنوين صفة لجف وهو وعاء الطلع
تحت رعوفة ولابى ذر عن الكشميهنى راعوفة بزيادة الف بعد الراء
قال فى الفتح وهو كذلك فى اكثر الرواة وعكس ابن التين وتبعه مغلطاى
بئر لبنى زريق عند الخوخة بالخاء المعجمة لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقى
وقيل حجر على راس البير يستقى عليها المستقى وقيل حجر بارز من طيها
يقف عليه المستقى والناظر فيها وقيل فى اسفل البير يجلس عليه
الذى ينظفها لا يمكن قلعه لصلابته فى بير ذروان قالت عايشة
رضى الله عنها فاتى النبى صلى الله عليه وسلم البير حتى استخرجه وفى
رواية ابن نمير قالت افلا اخرجته قال لا وفى باب السحر من طريق حسين

ابن يونس افلا استخرجته قال قد عافاني الله قال ابن بطال فيما ذكره عنه ع
فتح الباري عن المهلب وقد اختلف الرواة على هشام ع اخراج السحر المذكور
فاثبته سفيان وجعل سوال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس
وجعل سوالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح به ابو اسامة قال
والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان لتقدمه ع الضبط ويويده ان
النشرة لم تقع ع رواية ابي اسامة والزيادة من سفيان له معتولة تامة
اثبتهم ولاسيما انه كرر استخراج السحر ع روايته مرتين يعني بالمرة الاخرى
ع قوله قال فاستخرج فبعد من اللوم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه
صلى الله عليه وسلم عنهما بدلا عن الاستخراج المنفي ع رواية ابي اسامة
غير الاستخراج المثبت ع رواية سفيان والمثبت هو استخراج الجف
والمنفي استخراج ما حواه قال وكان السر ع ذلك ان لا يراه الناس
فيتعلموه مزاولة السحر انتهى وع حديث عمرة عن عائشة من الزيادة
انه وجد ع الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا ع فيه ابر مغروزة واذا وترفيه احدى عشرة عقدة فنزل جبريل
بالمعوذتين وكلما قرا اية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الم
ثم يجد بعدها راحة فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة هذه
البير التي اريتها بضم مضمومة فراء مكسورة وللكشميهني زايتها بزاي
فهمزة مفتوحتين وكان ماءها نقاعة الحناء ع حمرة لونه وعند ابن سعد
وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فوجدوا الماء اخضر وكان نخلها
اي نخل البستان التي هي فيه رؤس الشياطين وع رواية عمرة عن
عائشة فاذا نخلها الذي يشرب من مائها قد اثنوى سعفه كانه
رؤس الشياطين اي ع قبح منظرها او الحيات اذا العرب تسمي بعض
الحيات شيطانا وهو يعبأ ان قبح الوجه قال صلى الله عليه وسلم
فاستخرج بضم التاء وكسر الراء من البير قالت عائشة رضي الله عنها
فقلت له صلى الله عليه وسلم افلا اي تنشرت وسقطت لفظة اي ع
بعض النسخ والنشرة الرقية التي يعمل به عقد الرجل عن مباشرة امراته
فقال اما بالتخفيف والله جبر بوا والنعم والبن عساكر وابوي
الوقت وذر اما الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع فقد
شفاني اي من ذلك السحر واكره ان اثير على احد من الناس شرا

باب السحر

هذا ذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال ع
الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين ولا
يعهد ذلك للبخاري الا نادرا عند بعضهم وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد عبيدة بن اسمعيل بضم العين ع غير اضافة
لشيء الباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سحر رسول

الله

صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه
يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ الماضي وما فعله اي جامع نساءه وما جامعهن
فاذا هو نائم نهن اخذه السحر فلم يتمكن من ذلك والى هنا اختصر الحموي وزاد الكشميهني
والمستملي حتى اذا كان ذات يوم وع الرواية السابعة او ذات ليلة بالشك
قال ع الفتح والشك من عيسى بن يونس رواية هشام قال هذا من نوادر
ما وقع ع البخاري بان يخرج الحديث تاما باسناد واحد بلفظين وهو
عندي دعا الله ودعاه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشعرت اي اعلمت
يا عائشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول
الله قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر
عند رجلي بالتثنية ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل يعني النبي صلى
الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال الخطابي انما قيل للساحر الطبان
اصلا لطب الحاذق بالشيء والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسحر
انما يتاتى عن فطنة وحذق اطلق على كل منهما هذا الاسم قاله ومن طبه
قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيما ذاكره ع مشط
ومشاطة بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة وابي
ذر عن المستملي وجب طلعة بالموحدة بدل الفاء وذكر صفة جب بالفا
وبالباء قال فاين هو قال ع بير ذي اروان بفتح الهمزة وسكون الهاء
وسقط لابي ذر لفظة ذي فعلى الاول فهو من اضافة الشيء لنفسه قيل
والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروانه
بالذال المعجمة بدل الهمزة قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في
اناس من اصحابه الى البير سبق ذكر من حضر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر
اليها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله
لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها الباسقة منظرها وضبطها
رؤس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته اي صورة ملفوف الجب
من المشط والمشاطة وما ربط به قال لا فهو مستخرج من البير عند
مستخرج من الجف جمعا بين النفي والاثبات ع الحديثين اما بالتشديد انا
فقد عافاني الله منه وشفاني وخشيت ان اثور على الناس منه شرا
باستخراجه من الجف ليلا يروه فيتعلمون ان اراد واستعمال السحر وام
عليه الصلاة والسلام بها البير فدفنت وعند ابي عبيد من مرسل
عبد الرحمن بن ابي ليلى الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم على راسه بئر يعني
حيث طب قال ابو عبيد قال ابن التين بنى الله صلى الله عليه وسلم الهام
او علم انه مرض وانه عن مادة سالت الى الدماغ وغلبت على البطن
المقدم منه فغيرت براحة فراى الحجامة لذلك مناسبة فلما اوحى اليه
انه سحر عدل الى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل ان مادة
السحر انتهت الى احدى قوى الراس حتى صار يخيل اليه ما ذكر فان السحر

قد يكون من تأثير الارواح الخبيثة وقد يكون لانفعال الطبيعة وهو اشد السحر
واستعمال الحجم لهذا الثاني نافع لانه اذا هيج الاخلاط فظهر اثره في عضو
كان استفراغ المادة الخبيثة نافعا في ذلك وقال الحافظ بن حجر مسلك
النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة مسلك التفويض وتعاطي الاسباب
ففي اول الامر فوض واسلم الامر ربه واصاب الاجر في صبره على بلايا ثم
لما تمادى ذلك وخشي من تمادي ان يضعفه عن قنوت عباداته جنح الى
التداوي ثم الى الدعاء وكل من المقامين غاية في الكمال لهذا الباب
بالتنوين من البيان سحرا بالنصب وللاصيلي وابن عساكر وابوي
الوقت وذر عن الكشميهني سحر بالرفع وللحموي والمستملي السحر بالالف
واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي
الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان من المشرق فتكلما
بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو من اسماء العرب
له لحسنه واسم ابيه امر القيس بن خلف والاخر عمرو بن الاهيم واسم الاهيم
سنان يجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناه بن تميم فهما
تميميان قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من
الهجرة من المشرق اي من جهة المشرق وكانت مساكن بني تميم من جهة العراق
وهي في شرق المدينة فخطبا اي دليلا النبوة للبيهقي من طريق معتمر عن
ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر
وعمرو بن الاهيم وقيس بن عاصم فقال الزبرقان فقال يا رسول الله
انا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم
بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهيم فقال عمرو انه لشديد
العارضة مانع لجانبه مطاع في اذنيه فقال الزبرقان والله يا رسول
الله لقد علم مني غير ما قال وما منعه من ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا
اصدك والله يا رسول الله انه ليئيم الخال حديث المال احمق الوالد
مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت
في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت وان غضبت
قلت اقبح ما وجدت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا
فتعجب الناس منها لبيانهما فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا الذي هو اظهرا والمقصود بالبلغ فقط
وهو من الفهم وذكاء القلب واصل البيان الكشف والظهور لسحرا
او قال عليه الصلاة والسلام ان بعض البيان لسحر سلمنا ما رواه فمن
للتبعيض كما صرح به وقال في شرح السنة اختلفوا في تاويله فحمله قوم على
الذم لانه ذم الكلام في التصنع والتكلف في تحسينه ليروق السامعين
ويستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه
عن جهته فيلوح للناظر في غير معرض فكذلك المتكلم قد يجيل الشيء عن

ظاهره

ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه ارادة التلبيس على السامع او ان من البيان
ما يكسب صاحبه من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او هو الرجل يكون عليه
الحق وهو الحن بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب وشاهد
قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته
من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذ
الحديث وذهب آخرون الى ان المراد منه مدح البيان والحث على تحسين
الكلام وتخيير الالفاظ وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا
طلب اليه حاجة فعيا بها لسحر الحلال والاحسن كما قال الخطابي ان هذا الحديث
ليس ذما للبيان وانما حاله لقوله من البيان فانه يلفظ من التبعيضية
وبالترجيح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز والابانة بالمعاني الكثيرة
بالالفاظ اليسيرة وقال في شرح المشكاة والحق ان الكلام اذا كان
ذو وجهين مختلفي بحسب المغزى والمقاصد ان مورد المثل على ما روي
عنه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان وعمرو كان استحسانا لكن
تعقب في الفتح القول بان الرجلين المذكورين في حديث الباب
هما الزبرقان وعمرو وقال بعد ما سبق من قولهما وهذا يلزم منه
ان يكونا هما المراد بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهيم وهو
وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على
طريقة التجوز وفي جامع عبد الرزاق من مسند مجاهد قال خطب النبي
صلى الله عليه وسلم خطبة في بعض الامر ثم قام ابو بكر فخطب خطبة دون
خطبة ابي بكر ثم قام شاب فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة
فاذن له فطول الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبي صلى الله عليه
وسلم هيبة او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث
نبيا الا مبلغا وان تشقيق الكلام من الشيطان وان من البيان سحرا
او من البيان سحر قال سمعتا الحافظ ابو الخير السخاوي يحدث هذه حلاف
القصة وهذا الحديث سبق في النكاح في باب الخطبة وابو داود في
الادب والترمذي في ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا مرسلا ليس
فيه ابن عمر باب الدواء بالعجوة وهي ضرب من اجود تمر المدينة
وقال القزاز انه مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم للسحر اي لاجل
دفع السحر وتبطيله وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني كما
جزم به ابو نعيم في المستخرج والمزي في الاطراف وقال الكرماني في
الكواكب الدراري انه في بعض النسخ عن علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي
بفتح الموحدة وبالقاف قاله في الفتح وما عرفت سلمة هذا وقال
العيني غرضه اي في الفتح التشنيع على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى
فيه جزما انه ابن سلمة وانما نقله عن النسخة هكذا ولو لم تكن النسخة
معتبرة لما نقله منها واجاب في انتقاض الاعتراض بانه اي الكرماني

لو كانت معتمدة عنده ما ابهمها فانه ينقل من نسخة الغربري تارة ومن
نسخة الصغاني تارة وربما اذا اداه الامر بين ما جزم به ابو نعيم
ومن تبعه وبين نسخة مجهولة ايما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن
حجر في تقريبه علي بن سلمة اللبقي بقال ان البخاري روى عنه فذكره
بصيغة التمريض وقد ذكر في المقدمة ان في الشفعة وتفسير سورة
الفتح حدثنا علي حدثنا شبابة وعلى هذا فنسبه ابو ذر عن المستملي في
روايته في الموضعين علي بن سلمة واللبقي وفي تفسير المايدة وباب
الدعاء الصلاة من كتاب الدعوات حدثنا علي حدثنا ملك بن سعير
وعلى هذا فهو ابن سلمة اللبقي انتهى وذكره ابن غلبون في مشايخ
البخاري وقال الذهبي في تهذيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه
سمعت ابا الحسن الرهوني يقول حضرت محمد بن اسماعيل وسئل عن علي
ابن سلمة فقال ثقة وقد مضيت معه سمعنا منه قال حدثنا مروان
ابن معاوية الفزاري قال اخبرنا هاشم يعني ابن هاشم بن عتبة بن ابي
وقاص قال اخبرنا عامر بن سعد يعني ابن عم عامر بن سعد والد هاشم
المذكور عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة عن ابيه سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح
اي من اكل صباحا كل يوم تمرات بالتنوين عجوة نصب عطف بيان
او صفة لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لعجوة كثياب حبر
لم يضره سم بضم السين وفتحها ولا سحر ذلك اليوم الى الليل ومفهومه
ان السم الذي في اكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل
الليل في حق من تناوله من اول النهار قال في الفتح ولم اقف في شيء
من الطرق على حكم من تناول ذلك اول الليل هل يكون له كمن تناوله
اول النهار حتى يدفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي
يظهر خصوصية ذلك بالمتناول اول النهار انه حينئذ يكون
الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل انه يلتحق به من تناوله اول
الليل على الريق كالصايم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي
وقع في حديث الباب من طريق رواية فليح عن عامر فانه قال واظنه
وان اكلها حين يسي لم يضره شيء حتى يصبح رواه احمد في مسنده لكن وقع
عند الطبراني في الاوسط من حديث ابي طوالة عن انس عن عايشة
مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم الحديث قال
ومن اكلهن ليلا لم يضره وقال غيره اي غير علي شيخ المولف وكانه اراد
جمعه سبع تمرات والمطلق في الاول يحمل على المقيد وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد اسحق بن منصور المروزي قاله اخبرنا ابو
اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم بن هاشم اي ابن عتبة
ابن ابي وقاص قال سمعت عامر بن سعد يقول سمعت سعدا رضي

الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بفوقية
مفتوحة وبعد الصاد المهملة موحدة مشددة واصل الصبوح والمصطبا
تناول الشراب صباحا ثم استعمل في الاكل اي من اكل في الصباح زادني في
الاولى كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف بيان او صفة ولابي ذر
باضافة تمرات لتاليها وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر عن الكشميهني
بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة جر عطف بيان او صفة
كما هو واضح وزاد في روايته ابي ضمرة من تمر العالية والعالية العربي
التي في الجهة العالية من المدينة وهي جهة نجد لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر ولمسلم عن عايشة في عجوة العالية شفاء من اول البكرة
وفي النسائي من حديث جابر دفع العجوة من الجنة وهي شفاء من السم بركة
دعوة صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة والخاصية في التمر قال الخطابي
ووصف عايشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول من قال ان
ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم نعم من جربه وصح معه عرف استمراره
والا فهو مخصوص بذلك الزمان واما التخصيص بالسبع فقال
النووي لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال القرطبي
ان الشفاء بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني قال ومن
ايتناس من تكلف لذلك فقال ان السموم انما تعتمل لافراط برودتها
فاذا دام على التصبح بالعجوة حللت فيه الحرارة واعانتها الحرارة
العزيزية فقاومت ذلك برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم منه
خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر
فان في الادوية الحارة ما هو اولى من التمر وتخصيص السبع لا يعلم
الا من الطلعة الالهية عليه وقول ابن القيم انه اذا اديم اكل العجوة
على الريق نفع فانه الدود ويضعفه او يقتله فيه اشارة الى ان
المراد نوع خاص من السم لكن سياق الحديث يقتضي التعميم لانه نكرة
في سياق النفي ويلغي القول في السحر فالمصير الى ان ذلك من سر دعايه
صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى هذا
باب بالتنوين لا هامة بتخفيف الميم على المشهور وفي رواية قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى اي لا تجاوز العلة من صاحبها
الى غيره ولا صفر وايا ما حذف البطن بزعمهم انه يعدي وقيل غير ذلك
مما سيق ولا هامة بتخفيف الميم لا تشام بالبومة ولا حياة لها تمر
الموتى اذا كانوا في زعمهم ان عظام الميت يصير هامة ويحلق ويطير
فقال اعرابي لم اعرف امره يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل

كانها الظباء بكسر المعجمة وبعدها موحدة فهمزة ممدودة جمع ظبي اى في
النشاط والقوة والسلامة وصفا بدنها وكانها حال من ضمير المستتر
في خبر كان فيجأ الظبا البعير الاجرب فيجزنها بضم اوله اى يكون سببا لوقوع
الجرب بها كانوا يعتقدونه ان المريض اذا دخل على الصحا امرضهم فنفى
صلى الله عليه وسلم ذلك وابطله فلما اورد الاعرابي الشبهة فقال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بال بعيري الاول اى ممن سرى
اليه الجرب فان قالوا من بعير اخر لزم التسلسل او قالوا بسبب اخر
لزم التسلسل او قالوا بسبب اخر فعليهم ان يبينوه وان قالوا الفاعل
في الاول هو الفاعل في الثاني كذب المدعي وبهوان الذي
فعل ذلك بالجميع ما هو الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة
وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بالسند السابق انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه بعد اى بعد ان سمع منه لا عدوى الخ يقول قال
النبي وبابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوردن بكسر
الراء ونون التاكيد الثقيلة ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية
وكسر الرابعة هاضا دمعجمة الذي له ابل مرضى على مصح بضم الميم
الاولى وسكون الثانية وكسر الرابعة هاضا دمعجمة وكسر الصاد
المهملة بعدها حاء مهملة ايضا من له ابل صحاح لا يوردن ابله المريضة على
ابل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا والسابق فقال لا عدوى
اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فليلا يتوهم المصح ان مرض ما جذ
من اجل ورود المريض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح
ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وانكر ابو هريرة
حديث الاول قال في الفتح بالاضافة كمسجد الجامع وبابي ذر عن
المستملي وانكر بهنى الحديث الاول ولمسلم من رواية يونس عن الزهري
عن ابي سلمة كان ابو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم مت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى فلنا يا ابا ذر
وقلنا الم تحدث انه لا عدوى وفي رواية يونس بن ابي ذباب
بضم المعجمة بعدها موحدة بينهما الف وبموابن عم لابي هريرة
فذكرت اسمك يا ابا هريرة عند ذلك سامع هذا الحديث لا عدوى فابى
ان يعرف ذلك وعند الاسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث
انك حدثتنا فذكره قال فانكر ابو هريرة وغضب وقال لم احدثك
ما تقوله قرطن تكلم باللغة الحبشية بما لا يفهم وقال العيني لا رطان
بالحبشية هنا حقيقة وانما هو غضب فتكلم بما لا يفهم قال ابو سلمة
ابن عبد الرحمن فما رايته اى ابا هريرة ذلك بهنى رابناه بنسي عن شيا
غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة لقد كان يحدثنا به فما ادري
انسي ابو هريرة ام نسخ احد القولين الاخر وقال السفاقسي لعل

هذا

هذه الاحاديث التي سمعها قبل بسط رداءه ثم ضمه اليه عند فراغ النبي
صلى الله عليه وسلم من مقالته في الحديث المشهور هذا باب
بالتنوين لا عدوى وبه قال حدثنا سعيد بن عفير الانصاري الحافظ
نسبة لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفا واسم ابيه كثير بالمثلثة
ابن عفير قال حدثني بالافراد والي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله واخوه حمزة ان ابا هما عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا طيرة ولا شؤم نفى اولا بطريق العموم ثم اثبت فقال
انما الشؤم بضم المعجمة وسكونه الهمزة وقد تبدل واوا في ثلاث متعلق
بمحذوف لتقديره كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمراة والدار
قال ابن العربي الحصر هنا بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة
انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف اداة الحصر
نعم في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاث
قال مسلم لم يذكر احد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان بن عمر قال
الحافظ ابن حجر ومثله في حديث سعد بن ابي وقاص عند ابي داود لكن
قال فيه وان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد
وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث
يقول شؤم المراة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليها
وشؤم الدار جبار السوء وما اختاره الحافظ ابو الظاهر احمد
السلفي من الطيوريات من حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا كان الفرس حرونا فهو مشؤوم واذا كانت المراة قد
عرفت زوجا قبل زوجها فحنت الى الزوج الاول فهي مشؤومة واذا
كانت الدار بعيدة عن المسجد لم يسمع فيها الاذان واقامة فهي
مشؤومة واذا كان بغير هذا الوصف فهن مباركات واخرجه الدميا
في كتابه الجيل واسناده ضعيف وفي حديث حكيم بن معاوية عند
الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشؤم وقد
يكون اليمن في المراة والدار والفرس وهذا كما قال في الفتح في اسناده
ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة وهذا الحديث قدم في
باب الطيرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وابن عساكر
وابي ذر يقول لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

طي

بق

بالواو وبالفوقية وصيغة الجمع المرض بكسر الراء في الزرع وفي غيره
المرض بفتحها اي من الابل على الصحيح منها فربما يصاب بذلك المرض
فيقول الذي اورده لولاني ما اوردته عليه لم يصبه من هذا المرض
شيء والواقع انه لو لم يرده لاصابه لان الله قدره فنهى عن ايراده لهذه
العلة العامة لا يؤمن غالبا من وقوعها في قلب المرء ونحو قوله صلى
الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان كنا نعتقد ان
الجذام لا يعدي لكننا نجد في انفسنا نفرة وكراهة لمخالطتها ولما ابى
ورد الا صيلي وابن عساكر لا يورد بالمثناة التحتية وكسر الراء في الزرع
وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول المرض رفع نائب عن الفاعل
وعن الزهري بالسند السابق انه قال اخبرني بالافراد سنان بن
ابي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم ابي سنان
يزيد بن اية الدولي بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة
الى الديل ابن بكر بن عبد مناف بن كنانة ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى يعني ان المرض
لا يتعدى من صاحبه الى من يقاربه من الاصحاء فيمرض لذلك ودخول
النسخ هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فان قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن
نسخه الا بان يقال هو نهي عن اعتقاد العدوى لا بقي لها فعام اعرابي
لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله ارايت اخبرني الابل تكون في الرمال
امثال الظباء في الصحة والحسن والقوة فتاتيه بضم المذكور وابي
ذر عن الكشميهني فيها البعير الاجرب فيجرب لذلك قال
النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده صلى الله عليه
وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فكذلك الثاني
وما بعده وزاد في حديث ابن مسعود عند الامام احمد بعد قوله
فمن اجرب الاول ان الله خلق كل نفس وكتب حياتها ومصابها ورزقها
الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله وقدره
كما دل عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
الا في كتاب الاية واما النهي عن ايراد الممرض على مصابه اجتناب لاحد
الاسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا لتهلك او لاذى
والعبد مامور شرعا باتقاء اسباب البلاء اذا كان في عافية منها وفي
حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بجابط
ما بل فقال اخاف موته الغرات وبه قال حدثني بالافراد محمد
ابن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف
بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا
عدوى نهي لما يعتقده اهل الجاهلية من ان هذه الامراض تعدي

بطبعها

بطبعها من غير اعتقاد وتقدير الله لذلك ولا طيرة وهي من اعمال اهل
الشرك والكفر فقد حكاه الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح واضافا
القرية التي جاءها المرسلون وورد من رد تلك الطيرة عن امر يريده
فقد فارق الشرك وفي حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك وما
منا الا من تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر
منها واتقاوه بقدرها وردت به الشريعة كما تقدم المجذوم واما ما
خفي منها فلا يشرع اتقاوه واجتنابه فانه من الطيرة المنهي عنها وفي
حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليمر عبدا
لا يد خل قلبه طيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شاء الله لا قوة
الا بالله لا ياتي بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيئات الا الله اشهد
ان الله على كل شيء قدير ثم يمضي بوجهه ويعيني الغائب بهمزة ساكنة
كالذي قبله قالوا وما الغائب يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها احدكم
اذا خرج لحاجته كيا بنجيح وما اشبه ذلك وهذا الحديث قد سبق
قريبا في باب الغائب ثابت ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم
قال في القاموس السم القاتل المعروف وبتلك الجمع سموم وسمام آنثه
وهو هنا من اضافة المصدر للمفعول وقول الكرماني سم بالحركات
الثلاث تعقبه العيني بانه مصدر فلا تكون فيه السين مفتوحة جزما
والحركات الثلاث انما تكون في كونه اسما رواه اي سم النبي صلى الله عليه
وسلم عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم وصله البزار وغيره وساقه المولف معلقا ايضا في الوفاة النبوية
بلفظ قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في
مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت
بخيبر فهذا او ان انقطاع ابهري من ذلك السم وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابي
سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال لما
بتشديد الميم فتحت خيبر اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول لفتحت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم برفع شاة نائب الفا
اهدتها زينب بنت الحارث امراة سلام بن مشكم واكثرت السم في
الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك احب اعضاء الشاة اليه صلى
الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام الكتف فنهز منها فلم
ازدرده قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجمعوا لي من كان ههنا من اليهود قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على تعيين المامورين بذلك فجمعوا له بضم الجيم فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سائلكم
عن شيء فهل انتم صادقي عنه فيه بكسر الدال والقاف وتشديد التحتانية

التحتية على القاعدة في مثله لان اصله صادقون فاضيف ليا المتكلم فحذف النون للاضافة فالتقى ساكنان الواو والجمع وياء المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت الياء التي بعدها فصار صادقي بضم القاف ثم ابدلت ضمة القاف كسرة للياء فصار صادقي بكسر القاف وتشديد الياء ولابوي الوقت ودر والاصيلي وابن عساكر صادقون بفتح القاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهي نون الوقاية وهي قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل واسما المعربة المضافة الى ياء المتكلم لتقيها حقها الاعراب فلما سقطت ذلك كانت كاصل مرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسما المعربة المشابهة للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا فلان قال ابن حجر لم اعرفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان اي اسرائيل يعقوب بن ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليهم فقالوا صدقت وبررت بكسر الراء الاولى وحكي فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم هل انتم صادقي وابا بوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بالنون كما مر عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا نا بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفت في ابينا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخاء المعجمة وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها اسكنوا اسكنوا ذلة وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا اخرجون منها وانتم بعد فيها ان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلاف اصلا وعند الطبراني من طريق عكرمة فلما عاينت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا ان نحن خلنا النار الا اربعين ليلة ويستخلفنا فيها قوم اخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على رؤوسهم بل انتم خالدون مخلدون لا نخلفكم فيها احدا فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية وقد ذكروا ان الايام المعدودة وجمين الاول ان لفظة الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان قال اياما معدودات وهي ايام الشهر كله وهي ازيد من العشرة قاله بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فما دونها فالاشبه انه الاقل او الاكثر لان من يقول ثلاثة يقول احاد على الاقل الحقيقة فله وجه ومن يقول عشرة يقول احاد على الاكثر وله وجه ومن يقول عشرة واما حمله على اقل من العشرة وازيد من الثلاثة

فلا وجه

فلا وجه له لانه ليس عددا ولم من عدد الله الا ذجاءت به تقديرها روا صحيحة فحينئذ يجب القول بها وقد روى من طريق ابن اسحق عن سيف ابن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون هذه الدنيا سبعة الاف سنة وانما يعذب بكل الف سنة يوما من النار وانما نحن سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا سند حسن وقال الحسن وابو العالية قالت اليهود ان ربنا غضب علينا فحلف ليعذبنا اربعين يوما وقيل نحسنا النار الا اربعين يوما مخلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية وقالت طايفة ان اليهود زعمت ان في جهنم مسيرة اربعين سنة وانهم يقطعون في كل يوم سنة حتى يكملوا وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل وابى ذر هل انتم صادقي بتشديد الياء ولابوي ذر واربعة صادقون كما سبق عن شيء ان سالتكم عنه قالوا وابو ذر فعالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها قالت فعلت ابي وزوجي وعمي واخي وقلت من قومي ما قلت فقلت ان كان نبيا فسيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه فاضله هل فعلها صلى الله عليه وسلم او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي وعند السادة الحنفية انما يجب في الدية لا القصاص وقال الشافعي لو ضيف بسموم بسم يقتل غير مكلف كصبي ومجنون فمات بيتنا وله لانه يوجب القود على المضيف لانه كالملجا الى الاكل سواء قال له هو مسموم ام لا اما المكلف فان علم حاله ما بتنا وله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا تغرير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه محتال وباشر ما هلك به بغير الجا فوجب التعزير وعلى ذلك الرافعي عن نقل الامام وغيره وحكى عن ابي اسحق وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي فانه رجحه فقال في الام انه اشبههما وكثيرا لكلف فيما ذكر اعني يعتقد وجوب طاعة امره وهذا الحديث قد سبق في الجزية والمغازي باب شرب السم والدوا اي والتداوي به وبما بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف منه بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى على قوله به لاعادة الجار وفي الثانية على لفظ السم والدوا الخبيث نجاسته كالخمر ولحم الخنزير او لاستقذاره فتكون كراهة من جهة او خالط المسمة على النفس وسقط في الفرع كاصله بالحمرة على قوله والخبيث وقال في المصابيح انما ثابتة في

رواية القابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذي في الحديث
بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدوابا لحيث قال البدر الدماميني
وهو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي
يعني اسم غير مسلم فالنفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى
قال في فتح الباري حمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولى وقد ورد
في اخر الحديث متصلا به يعني اسم قال ولعل البخاري اشار في الترجمة
الى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال
حدثنا خالد يعني ابن الحرث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان
ابن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابو صالح السمان يحدث عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى
اي اسقط نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه
خالدا مخلدا بفتح اللامين المشددة فيهما ابدا ان جازاه الله والخلود
قد يراد به طول المقام ومن حسا بالحاء والسين المشددة المهملتين
بجرع سما فقتل نفسه به فسمه في يده يجأه بجيم ساكنة فهمزة
يجرعه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده
يجأ بها بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمز قال العيني ويجوز الالف
بدل الهمز فقال في القاموس وجاه بالبدا والسكين كوضعه ضربه كتوجأ
وقال في المصابيح هو مضارع وجأ مثل وهب يهب قال العيني
اصله يوجيء حذفت الواو لوقوعها بين ياء والكسرة ثم فتحت الجيم
لاجل الهمز وقول السفاقسي ان رواية ابي الحسن يجأ اوله قال
العيني لا وجه له وانما يبنى على عادة الواو فيقال يوجأ اي يطعن بها
في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا اي مكثا طويلا او هو
في حق الكافر بعينه كما قاله السفاقسي واستبعده الحافظ ابن حجر وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في الطب والنسائي في
الجنايز وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي
الحافظ وسقط لغير ابي ذر ابن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
احمد بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو بكر الكوفي مولى عمر بن
حريث له او هشام المخزومي وليس له عند البخاري الا هذا الموضع
قال اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري الوقاصي قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين قال
سمعت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات بالتنوين عجوة
بالجر عطف بيان او نصب على الحال اي من اكلها في الصباح زاد في
باب الدوا بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر زاد
في الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالسبع وفي رواية ابي ضمرة

من

من تمرا لعالية فعيده بالمكان ايضا وفي مسلم في عجوة العالية سبعة
وسبق هذا الحديث قريبا **باب** اللبان الاتن بضم الهمزة والمثناة
الفوقية الحمارة والاتانة قليلة والجمع آتن واتن واتن بعد الاولى وضم
الثانية مع سكون الفوقية وضمها مع الثالثة وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن ادريس عايذ الله الخولاني بالخا المعجمة المفتوحة
والواو والساكنة عن ابي ثعلبة بالثا المفتوحة والمهملة الساكنة جرثم
بالجيم المضمومة والراء الساكنة الخشني بضم الخا وفتح الشين المعجمة
وكسر النون الصحابي رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السبع يتقوى بنابه ويصطاد
به ولابي ذر عن الكشميهني من السباع بلفظ الجمع فزواية الافراد
للجنس قال الزهري بالسند السابق ولم اسمعه اي الحديث المذكور
حتى اتيت الشام وزاد الليث بن سعد الامام مما وصله الذهلي في
الزهريات وذكره ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي ضمرة انس بن
عياض قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري
محمد بن مسلم قال ابن شهاب وسالته اي سالت ابا ادريس والجملة
حالية هل تتوضا او تشرب البان الاتن لصنوع من تنازع الفعلين
او من اراوة السبع او ابوال الابل قال ابو ادريس قد كان
المسلمون يتداوون بها اي بابوال الابل فلا يرونه بذلك الدواء
باسا واما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن اكل لحومها استخبابا لها ولم يبلغنا عن البانها امر
ولا نهي نعم حرمه اكثر اهل العلم ورخص فيه عطا وطاوس والزهري
والاول اصح لان حكم البان حكم اللحم لانه منه ولرمنه واما مراوة
السبع قال ابن شهاب اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد في رواية
ابو ادريس عايذ الله الخولاني ان ابا ثعلبة جرثم الخشني اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب يتقوى
بنابه من السبع بالافراد على ارادة الجنس ولابي ذر وابن عساكر
السباع بالجمع واللفظ عام فيعم جميع انواعه مراوته وغيرها وقد
افاد الحافظ عبد العظيم المنذري رحمه الله ان لحوم الحمر الاهلية
تنتج مرتين وكذا انكاح المتعة والقبلة والله اعلم وهذا الحديث
مضى في الذبايح في باب اكل كل ذي ناب من السباع **باب**
بالتنوين اذا اوقع الذباب في الاناء والذباب بالذال المعجمة
والموحدة بها واجمع اذبة وذبان بالكسر وذب بالضم قاله في
القاموس ورويناه في مسند ابي يعلى الموصلي من حديث انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر الذباب اربعون ليلة والذباب

كلمة النار الا المعلل قيل كونه في النار ليس بعذاب له بل ليعذب به اهل النار
يوقع عليهم وهو اجهل الخلق انه يلقى بنفسه في المهلكة ويتولد من
العفونة ولم يصنع له اجفان لصغر حدقة ومن شان الجفن ان يصقل مراة
الحدقة من الغبار فجعل الله له بدين يصقل بهما مراة حدقة فلذا تراه ابدا
يمسح بيديه عينيه ومن الحكمة في ايجاده هذه الحيوانة قيل لولا مشي
لجافت الدنيا وجميعها يقع على الاسود ابيض وبالعكس وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن عتبة بن
مسلم ابي عتبة مولى بني تميم بفتح الفوقية وسكون التحتية عن
عبيد بن حنين بتصغير مما من غير اضافة لبني مولى بني زريق بتقديم
الزاي المضمومة على الراء مصغرا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم وعند
النسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان عن ابي سعيد اذا وقع في الطعام
وفي بدء الخلق من البخاري بلفظ شراب والاولى اشمل منهما فليغمسه
كله فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من الاناء فان في احد
جناحيه شفاء اي الايمن لانه يتقى بالايسر وابى ذا احدى ثانيتين
باعتبار اليد لكن جزم الصغاني بانه لابوبك وصوب الاول وفي
الاخر داء وعند ابن حبان في صحيحه من طريق سعيد المقبري عن ابي
هريرة انه يقدم السم ويوخر الشفاء فيه بتغيير الواقع في
حديث الباب واستفيد من الحديث اذا وقع في الماء يحسه فانه يموت
وهذا الحديث قد سبق في بدء الخلق والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللباس بكسر اللام قال
في القاموس اللباس واللبوس واللبس بالكسر واللبس كمقعد ومنبر
ما يلبس باب قول الله تعالى وسقط لابي ذر لفظ
باب وزاد قبل قوله الله واو عطفا على اللباس قل من حرم زينة
الله من الثياب وكل ما يتجمل به التي اخرج اصلها لعباده من الارض
كالقطن ومن الدود والقز والاستفهام للتوبيخ والانكار واذا كان
للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام وكذا تجب على من
زعم ان قوله قل هي للذين امنوا الخ جواب ولولا النص الوارد
في تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان الاختلاف عموما
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو داود الطيالسي والحرث
ابن ابي اسامة في مسند يهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده به وهو من الاحاديث التي لم توجد في
البخاري الا معلقة كلوا واشربوا والبسوا بفتح وصل وفتح الموحدة
وتصدقوا في غير اسراف مجاوزة حد ولا مخيلة بالخاء المعجمة بوزن
عظيمة من غير تكبر ولم يقع الاستثناء في رواية الطيالسي والحرث بن

ابي

ابي اسامة وليس في رواية الحرث وتصدقوا وزاد في اخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده ونقل في فتح الباري عن الموفق عبد اللطيف البغدادي ان هذا الحديث جامع لفضايل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد دنيا واخرى لان السرف يضر بالجسد وبالمعيشة فيودي الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة للجسد في اكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث يكسبها العجب ويضر بالاخرة حيث يكسب الاثم وبالدنيا حيث يكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموي والكشميهني كما في الفرع وقال في الفتح انه ثبت للمستملي والسرخسي وسقط للباقين وكذا احكم قوله وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة في مصنفه كل ما شيئت من المباحات والبس ما شيئت من المباحات ما خطيئتان بفتح المعجمة وكسر الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة ما دامت بحاذ من تلك اثنتان سرف او مخيلة واو بمعنى الواو وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس عن نافع مولى ابن عمر وعبد الله ابن دينار المدني مولى ابن عمر ايضا وزيد بن اسلم العدوي العمري بضم العين وفتح الميم مولى ابن عمر ايضا كلهم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة الى من جر ثوبه ازارا او درعا او قميصا او سراويل او غيرها مما يسمى ثوبا حال كون جر الثوب خيلاء بضم المعجمة وفتح التحتية كبرا وعجبا وهذا عام يتناول الرجال والنساء لكن زاد النسائي والترمذي وصححه ومتصل بهذا الحديث فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذن تنكشف اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه وعند ابي داود عن ابن عمر قال رخص صلى الله عليه وسلم لامهات المومنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن اليشا فيذرع لهن ذراعا فقيه قدر الذراع المأذون فيه وانه شبر ان بشبر اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في اللباس

باب من جر ازاره من غير خيلاء لا بأس به وبه قال حدثنا احمد بن يونس
اليربوعي نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي
وفتح الهاء مصغرا ابن معاوية قال حدثنا موسى بن عقبة الامام
في المغازي عن سالم بن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله
اليه يوم القيمة قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي بكسر المعجمة وفتح القاف
مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اي احد جانبي ازاري
يسترخي اي يتدلى وانما يسترخي لنحافة بدنه رضي الله عنه وابي ذر

شق بالازار او الرداء انتهى وهذا يقتضي حمله ان كل ما كان يستر حتى
شده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لست يا ابا بكر ممن يصنعه خيلاء
خرج على من انجر ازاره بغير قصد مطلقا وهذا الحديث مر في قضايا ابي
بكر وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي او هو ابن المثنى
قال اخبرنا عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري بالموحدة عن
يونس بن عبيد الله احد اية البصرة عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع
ابن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال احسبه الشمس بفتح الخاء المعجمة
والمهملة ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام حال كونه يجر ثوبه
حال كونه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس بالمثلثة والموحدة
رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائي
كما تفعلون وعلله البيهقي وابن حبان على ان المعنى كما تفعلون في
الكسوف لان ابا بكرة خاطب به اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم
انها ركعتان في كل ركعة ركوعان وفيه بحث سبق في صلاة الكسوف
فجلى بضم الجيم وكسر اللام مشددة فكشف عنها عن الشمس اجل صلى
الله عليه وسلم عليها وقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله الدالة
على وحدانيته وربوبيته فاذا رايتم منهما من الايات شيئا اومن الكسوف
في رواية بكتاب الكسوف فاذا رايتموها بالتثنية اي الشمس والقمر فصلوا
وادعوا الله حتى يكشفها اي الكشفة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل
في النهي فيشعر بان النهي مختص بما كان للخيلاء فلا يدخل الا ممن قصد الخيلاء
لكنه احتمل لمن اجاز اليسير المتصل الذي يجر لطوله اذا خلا عن الخيلاء وهذا
الحديث سبق في كتاب الكسوف في اوله ابوابه باب

التشمير في الثياب بالمثلثة المعجمة الساكنة وبعد الميم المكسورة تحتية
ساكنة وموحدة رفع اسفل الثوب وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن
راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه وحكاه في الفتح واقره عليه قال
اخبرنا اسمعيل بضم الشين المعجمة مصغرا النضر بالضاد المعجمة قال
اخبرنا عمر بضم العين ابن ابي زائدة الهمداني بسكون الميم الكوفي
اخو زكريا بن ابي زائده قال اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه
ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله
رضي الله عنه قال رايت معطوف على محذوف اختصره المولف هنا
وساقه مطولا في اوائل الصلاة واوله رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في قبة من ادم الحديث وفيه ثم رايت ولابي ذر رايت
بلالا اخذ عنزة بفتح العين المهملة والنون والزاي اطول من العصا
واقصر من الرمح فيها زج وركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج في حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام

ازار

ازارا وردا او غيره ولا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع
حلل وحلال اي حرج حال كونه مشمرا اسفل الحلة عن ساقيه فالنهي عن
كفة الثوب في الصلاة محله في غير ذيل الازار فصلى بالعنزة الى العنزة
ورايت الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله وسلم عليه من
وراء العنزة هذا باب بالتنوين ما اسفل من الكعبين
من الازار والقميص وغيرهما فهو في النار وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما اسفل من الكعبين من الرجل من الازار ففي النار وما هو صوله في محل
رفع على انها مبتدا وفي النار الخبر واسفل خبر مبتدا محذوف وهو
العايد على الموصول اي مما هو اسفل وحذف العايد لطول الصلة
او المحذوف كان واسفل نصب خبر لكان ومن الما ولي ابتدا الغاية والنا
لبيان الجنس والمراد كما قاله الخطابي ان الموضع الذي يناله الازار
من اسفل الكعبين في النار وكفى بالنون عن ياسه والمعنى ان الذي
دون الكعبين من الساق يعذب عقوبة فهو من تسمية الشيء باسم ما
جاوره او حل فيه فمن بيانية او المراد الشخص بعينه فتكون سببية
لكن في حديث ابن عمر عند الطبراني قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
اسبلت ازاري فقال يا ابن عمر كل شيء لصق الارض من الثياب في
النار وحينئذ فلا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون من
وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وهذا الاطلاق
محمول على ما ورد مقيدا فيه الخيلاء وقد يقتضي انشافعي رضي الله عنه ان
التحريم مخصوص بالخيلاء وان لم يكن للخيلاء كره للتنزيه وقال في فتح
الباري وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب ومولى عبد
الرحمن بن يعقوب سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففي النار بزيادة فيما قال وكانها
ادخلت للتفسير ما معنى الشرط اي ما دون الكعبين من قدم صاحب
الازار او الميل مهنوء في النار عقوبة له انتهى قلت في فرع اليونينية الاصل
المعتمد من اصول صحيح البخاري فمن بزيادة الفاء والها من في بغير فا
مر رقوم عليها علامة ابرز وارواه اعلم باب من جر
ثوبه من الخيلاء اي لاجلها فمن تعليلية وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيمة
الى من جر ازاره او قميصه او عمامته بطرا بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين
اي تكبرا وبكسر الطاء النصب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي

ابا سوف قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي وابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال الحافظ
ابن حجر الشك من ادم شيخ البخاري بينما بالميم رجل جزم الكلاباذي بانه
قارون وكذلك قاله الجوهري في صحاحه وذكر السهيلي في مبهمات القرآن
في سورة الصافات عن الطبري قابل ابنوالد بنيانا اسمه الهيزن رجل
من اعراب فارس قال وهو الذي جاء في الحديث بينما رجل يمشي في حلة
اذا ورد انه تعجبه نفسه واعجاب المرء بنفسه كما قال القرطبي هو ملاحظته
ملاحظة لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فان استغرقه مع ذلك
فهو الكبر المذموم مرجل بكسر الجيم المشددة مسرح جمته بضم الجيم
وتشديد الميم مجتمع شعر راسه المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وهو اكبر
من الوفرة او خسف الله به فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين
او لام ساكنة اي يحرك او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع
من سخ الى سخ الى يوم القيمة وعند الحارث بن ابي اسامة من حديث
ابن عباس وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم
من لبس ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من شفير جهنم فيتجلجل فيها
ان قارون لبس حلة فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتجلجل فيها الى
يوم القيمة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال ذكر لنا انه يخسف بقارون
كل يوم قامة فانه يتجلجل فيها ما بلغ قعرها الى يوم القيمة والحاصل
ان هذا حكاية عن وقوعه في الامم السابقة وفي مسلم من طريق ابي رافع
عن ابي هريرة لزيادة ممن كان قبلكم وكذا اخرجه المولف في ذكر بني
اسرائيل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب قال كنت اقود ابن
عباس فقال احدثني العباس قال بينما انا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ثوبين الحديث فهو ظاهر في انه
وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم فسنده ضعيف ولين سلمنا ثبوته
فيحتمل التعدد وحكى القاضي عياض انه روي يتجلجل بجيم واحدة
ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى اي تغطيه الارض انتهى والذي في الفرع
يتجلجل كما حكاه عياض وفي هامشه يتجلجل بجيمين ولامين من غير خط
الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة ان مقتضى هذا الحديث
ان الارض لا تاكل جسد هذا الرجل فيكون ان يلغز فيقال كافر لا يبلى
جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفا الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد

الله

الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
بغير ميم رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف بضم الخا المعجمة وكسر السين
المهملة وابو ذر عن الكشميهني او خسف به فهو يتجلجل بجيمين ولامين
في الارض الى يوم القيمة وحكى ان في بعض الروايات يتجلجل بخايين
معجمتين قال في الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل
تابعه اي تابع عبد العزيز بن ماجشون يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم وسبق موصولا ناداخر ذكر بني اسرائيل ولم يرفعه اي
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
عن ابي هريرة وهذه وصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب
بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء وابو ذر وابي الوقت وابن عساكر
والاصيلي عن الزهري وهي واضحة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي قال حدثنا وهب بن جرير
هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال اخبرنا وابي ذر
حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابي
سلمة البصري قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على باب داره
فقال بالفا والابي ذر بالواو سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وهو
يتبع النبي صلى الله عليه وسلم يكنوه اي بكنى الحديث السابق وليس لجرير
ابن زيد في البخاري سوى هذا الحديث وقد حالف فيه الزهري
وغيره قال الزهري يقول عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المزي في اطرافه وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحا
ابن حجر في النكت بان قوله المحفوظ يقتضي ان تكون الرواية شاذة
وليس كذلك قال البخاري رجع عنده انه عن سالم على الوجهين عن
ابيه وعن ابي هريرة بالقرينة المرجحة لرواية عن ابيه اذ الزهري
احفظ واعرف بحديث سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير
ابن زيد القصة التي وقعت شاذة وآبية وخلت عنها رواية الزهري
فقد قالوا ان الخبر اذا كانت فيه رواية قصة دل ذلك على انه
ضبط وبه قال حدثنا بالجمع وابي ذر بالافراد مطر بن الفضل المروزي قال
حدثنا شابة بتخفيف الموحدة تيزا وله معجمة ابن سوار الفزاري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال لقيت عمارة بن دينار بالمثلثة المخففة بعد المهملة وبعد
الالف راء حال كونه راكبا على فرس وهو يباع مكانه الذي يقضي فيه بين
الناس بالكوفة وكان قاضيها فسالته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد
فقال بالفا قبل القاف وسقطت لابي ذر سمعت عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما سقط عبد الله لابي ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جر ثوبه بفتح الميم وكسر الخا المعجمة وسكون التحتية اي كبرا
وعجبا وابو الوقت وذر من يجر لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه فالنظر

فط

اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال
الحافظ زين العراقي عبر عن المعنى الكاين عند النظر بالنظر لان من نظر
الى مواضع رحم ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت مسببان عن النظر
يوم القيمة فيه الاشارة الى ان يوم القيمة محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة
الدنيا فانها قد تنقطع بما يجد من الحوادث قال شعبة فحدثت لمحارب
اذكر عبد الله بن عمر في هويته ازاره قال ما خص عبد الله ازارا ولا قميصا
بل عبر بالثوب الشامل للازار والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله بن
عمر عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المسبل في الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت عادة
العرب بارخاء العذبات فما زاد على العادة في ذلك فهو من المسبال
وكذا تطويل الكلام اذا مست الارض وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها
للتميز وربما كان ذلك للتخيلا او وصل الى جر الذيل الممنوع فحرام تابعه
اي تابع محارب بن دثار على التعبير بالازار حبيلة بن سحيم بفتح الجيم
والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحا المهملتين مصغرا مما وصله النسائي
وزايدة بن اسلم مما وصله مسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما
لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولفظ النسائي من جر ثوبا من تيا به من مخيلة فان الله لا
ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه وقال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مثله مثل الحديث المذكور ولم يذكر مسلم
لفظه بل قال مثل حديث مالك وذكره النسائي بلفظ الثوب وسقط
لابي ذر قوله عن ابن عمر وتابعه اي وتابع نافعا في روايته بلفظ الثوب
موسى بن عقبة الاسدي فيما وصله في اول ابواب اللباس وعمر بن محمد
اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم وقدامة بن موسى بن عمر بن
قدامة الجمحي المدني التابعي الصغير مما وصله ابو عوانة عن سالم عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلا وثبت قوله
خيلا في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب حكم لبس المازار
المهذب بضم الميم وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة بعدها موحدة
اي الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة ويذكر بضم اوله وفتح
ثالثه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وعن ابي بكر بن محمد اي ابن عمر
ابن حزم الانصاري وعن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة
الساعدي وعن معاوية بن عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب انهم
اي الاربعة لبسوا ثيابا مهدبة وان حمزة بن ابي اسيد وصله ابن
سعد وبقيته لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولة وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان

عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امراة رفاعة
القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف المضمومة وفتح الراء والمعجمة
المشالة وهو رفاعة بن سموال بكسر السين المهملة وقيل رفاعة بن رفاعة ظال
صغية ام المومنين رضي الله عنها واسم امراته تميمة بنت وهب وقيل عبرة كلا
مما سبق وانا جالسة وعنده ابو بكر الصديق رضي الله عنه جملة حالية
فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني بت طلاقي بميمناة فوحدة
مشددة اي طلقني ثلاثا ويحتمل ان يكون في دفعة وان يكون في دفعات
اي اكمل الثلاث والبت القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين فتزوجت
بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وبعد الموحدة المكسورة
ياء تحتية ساكنة اخره راء مهملة وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل
هذه الهدبة سقطت لفظة هذه لابي ذر واخذت هدبة من جلبابها
بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف قال النضر هو ثوب
اقصر من الخمار واعرض منه وهو من المقنعة فسمع خالد بن سعيد
بن العاص بن امية بن عبد شمس الاموي اسلم قديما وهاجر الى الحبشة
واستشهد في اخر خلافة ابي بكر قولها ما معه يرسول الله الا مثل هذه
الهدبة وهو بالباب الشريف النبوي لم يؤذن له في الدخول قال عايشة
رضي الله عنها فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على التبسم وهو دون الضحك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعلك تريدين ان ترجعي اي الرجوع الى زوجك الاول رفاعة استفهام
توبيخ لا يجوز له الرجوع اليه حتى يذوق عسيلته عبد الرحمن بن الزبير
وقد وقع عسيلة كناية عن الجماع شبه لذة بلذة العسل وحلاوته
وقد روي عن عايشة مرفوعا العسيلة هي الجماع وانما صغر اشارة الى
ان القدر القليل يحصل به المحلل قال الزهري فصار ما ذكر في هذه القصة
سنة اي شريعة بعد بالبنا على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذي طلقها
الا بعد جماع اخر وقوله فصار قال في الفتح هو من قول الزهري فيما اعلمه
ومفهوم قول صاحب العدة في شرح الكفاية انه من قول عايشة حيث
قال فصار سنة اذا قاله الصحابي من السنة حمل عند الجمهور من
الاصوليين والمحدثين على رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو ذر عن
الحموي والمستملي بعده بالضمير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله مثل
هدبة الهدبة وهذا الحديث سبق في باب من اجاز الطلاق الثلاث
في كتاب الطلاق باب الهدية للمشركين جمع وردا بالمد ما يعمل
من الثياب على العاتق او بيديه الكتفين وقال انس رضي الله عنه
صيد عن ابي برد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث موصول
يأتي ان شاء الله تعالى بتمامه وعونه في باب البرود والحبرة وبه قال

حدثنا عبدان مولى عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالهمزة علي بن حسين زين
العابدين بن الهاشمي انه اباه حسين بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه
وسلم وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله
ست وخمسون سنة رضي الله عنه اخبره ان اباه عليا رضي الله عنه
ولابي ذر عنهم قال فدعاه هو عطف على محذوف سبق ذكره في باب
فرض الخمس وهو قوله على كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم
بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس الحديث
وفيه ان حمزة بن عبد المطلب حب السنمتهما وبقر خواصرهما وانه
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بردايه
فارتدى به وسعط لغير ابي ذر فارتدى به ثم انطلق عليه الصلاة
والسلام حال كونه يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جا البيت
الذي فيه حمزة فاستاذن صلى الله عليه وسلم فاذن لهم حمزة وللحموي
والمستملي فاذنوا لهم وهم معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم بردايه وقد سبق مطولا في الخمس باب
ليس القميص ليس بحاجز وان شاع في العرب لبس الازار والرداء
وقول الله تعالى حكاية ولابي ذر وقال الله تعالى عن يوسف
اذهبوا بقميصي هذا وفي نسخة واذهبوا بالواو والاول ملفق
الذي في القرآن فالقوه على وجه ابي يات بصيرا اي يصير بصيرا
او يات الي وهو بصير وقد روي ان يهوذا قال انا احملت قميص
الشقا كما ذهبت بقميص الخطا وانه حمله وهو حافي حاسر من مصر
الى كنعان وبينهما ثمانون فرسخا واستاذ المصنف بذكر هذه الاية الى
القميص قديم وقد سقط قوله يات بصيرا لابي ذر وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم قال
يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم مبتدا وخبره المبتدا اتلكم
الاستفهام والخبر جملة يلبس اي شي يلبس المحرم واللام
واللام في المحرم للجنس ومن في من الثياب لبيان الجنس من
الثياب قال في القاموس القميص قد يونث معروف او لا يكون الا
من قطن او اداسي صوف فلا الجمع قمص واقمصة وقمصان وقد
كان طريق الجواب يلبس كذا لكنه صلى الله عليه وسلم عدل عنه
فصاحة وبلاغة لان ما لا يلبسه المحرم ينحصر فيما ذكره فتحصل
الفايدة للسايل وما يليس لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس
معمولة للقول والناهية والفعل مجزوم فالسين مكسورة لالتقا الساكنين

ويجوز ان تكون الفا فية والمعنى على النهي والسين مرفوعة
وهو الذي في الفرع فيكون خبرا ان معنى النهي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يلبس المحرم القميص بكسر الميم بالاجماع والسراويل قال سيبويه سراو
واحد وهي اعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف للعجمة والمعرفة او النكرة
وهي مصروفة في النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها وكذا ان نقلتها اسم
رجل لانها تونث على اكثر من ثلاثة احرف ومن العجمين من لا يعرف في
النكرة ويزعم انه جمع سراوله او سراوله ويشتد عليه من اللوم سروالة
فليس بعرف للمستعطف ويحتج من ترك صرفه بقوله نتى فارسي في
سراويل راسخ قال في الصحاح والعمل على القول الاول والثاني اقوى
وقال في القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات
او جمع سروال وسروالة او سروبل بكسرهن وبسرة الكلام فعويل
والسراويل بالتوله لغة والسرواك بالسين المهملة لغة والهو منهو
عطفا على القميص ولا البرنس وهو كل ثوب راسه منه ملتزق به
من ذراعه او جبة ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس خفين
ساكنة بعد الفا وفي رواية الكشميهني اسقاطها فاهو اسفل من
الكعبين وفي الحج فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وكذا في
باب البرانس وغيره وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن ابي بن سلول المنافق بعد ما مات وادخل قبره فامر عليه
الصلاة والسلام به فاخرج من قبره ووضع بضم الواو الثانية وكسر
الجيم على ركبتيه الشريفتين وكبه بالموحدة المستملي على ركبته بالمثناة فوق
ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم بالواو وابي ذر بالفا
بدله اي الله اعلم سبب البايس صلى الله عليه وسلم اباه قميصه وفي
الحج وكان عبد الله المذكور كسى العباس قميصا فيزعمون انه صلى الله عليه
وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة لما صنع اي مع عمه فجازاه من جنس
فعله وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال اخبرني بالافراد
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لما توفي
عبد الله بن ابي بن سلول المنافق جا ابنه عبد الله وكان من فضلا
الصحابة ومخلصيهم رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه بالجزم على الجواب اي
اكفن ابي فيه وصل عليه صلاتك على الميت واستغفر له فاعطاه صلى
الله عليه وسلم قميصه وقال له اذا فرغت وزاد ابو ذر عن المستملي
منه اي من جهازه فاذنا عبد الله بهمزة وكسر الجيم وتشديد النون

اعملا فلما فرغ عبد الله من جهازه اذن به وسقط لغير ابي ذر فخاصلوات
الله وسلامه عليه ليصلي عليه فجذبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليكفه عن
الصلاة عليه فقال يا رسول الله اليس قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين
فقال جل وعلا استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة
فلن يغفر الله لهم فهم رضي الله عنه الى من التسوية بين الاستغفار له
وعدمه لنفع والصلاة على الميت المشرك استغفار له وهو منهي
عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها ولا سؤال التوبة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة وسان يد على السبعين فقال انه منافق
فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما فعل ذلك اجراء له على ظاهر
حكم الاسلام واستيلافا لقومه مع انه لم يقع نهي صريح وروى انه اسلم الف
من الخزرج لما رأوه يطلب البركة بثوب النبي صلى الله عليه وسلم رواه
الطبري فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ظرف لتصل وكان صلى الله عليه وسلم اذا دفن
الميت وقف على قبره ودعا له فقيل ولا تقم على قبره فنزلت صلى الله
عليه وسلم الصلاة عليهم على المنافقين وثبت ولا تقم على قبره لابي ذر
وسبق الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله
اعطني قميصك يا ب جيب القميص الذي يخرج منه الرأس وغيره بالجر عطفا على القميص وبه قال
الصدر ليخرج منه الرأس وغيره حدثنا بالجمع وبالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
ابو عامر عبد الملك العقدي قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي
عن الحسين بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس اليماني بن كيسان ابي
عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي قيل اسم ذكوان ولقبه طاوس
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل البخيل الذي هو ضد الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي
الخير عن مالة في ذات الله كمثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم
وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف من حديد قد
اضطرت ايديهما بفتح الطاء ونصب التحتية الثانية من ايديهما عند
ابي ذر على المفعولية ولغيره بضم الطاء وسكون التحتية ترفع
نائب عن الفاعل على انها تثنية بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد
التحتية جمع ثدي وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة وهو العظم الذي
بين ثغرة النحر والعاتق فجعل اي طفق المتصدق كلما تصدق
بصدقة انبسطت عنه اي انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية
وفتح الغين وكسر الشين المشددة المعجمتين كذا للاصيلي وابي ذر ولغيره بفتح
الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطي انامله وتعفو اثاره

رجليه

رجليه وتعفو اثاره بفتح العين والمثلثة اي اثر مشيه لسبوغها وجعل البخيل
كلما هم بصدقة قلصت بالقاف واللام المخففة والصاد المهملة اي
تاخرت وانضمت وانقبضت واخذت كل حلقة بسكون اللام من
الجبة بمكانها قال ابو هريرة رضي الله عنه فانا رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول باصبعه وابو ذر بالتثنية هكذا في جيبه بفتح
الجيم بعدها تحتية ساكنة فموحدة وهو موافق لما ترجم به وابي ذر
عن الكشميهني جبته بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية
فضمير والاول اوجه وفيه التعبير بالقول عن الفعل فلو رايته توسعها
ولم تتوسع للتعجب وسقط اصرتاي توسع لابي ذر تابعه اي تابع
الحسن بن مسلم ابن طاوس عبد الله عن ابيه يعني عن ابي هريرة فيما
سبق موصولا في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه ايضا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة في الجبتين بالباء الموحدة وصح عليها
في الفرع وقال حنظلة بن ابي سفيان المكي فيما سبق في الزكاة ايضا
سمعت طاوسا يقول سمعت ابا هريرة يقول جبتان بالموحدة
ايضا وفي اليونينية بالنون عند ابي ذر وقال جعفر اي ابن ربيعة
وهو ابو ذر جعفر بن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة
العطار وهو قال ابن حجر الحافظ كالنسائي وهو عطاء والصواب
ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن جبتان بضم الجيم بعدها نون
ثم تحتية جبة وهي الوقاية قال الطيبي وهو المناسب لان الدرع لا
يسمى جبة بالموحدة بل بالنون واوقع المتصدق مقابلا للبخيل
والمقابل الحقيقي للسخي ايذانا بانه السخي ما امر به الشرع وندب
اليه من الانفاق لا ما يتعاناه المبذرون وخص المشبه بها بليس ه
الحسين من الحديد اعلاما بان التصدق والسخي من جبلة الانسان وخلقته
وان السخاء من عطاء الله وتوفيقه يمنحهما من يشاء من عباده المخلصين
وخص اليد بالذكر لان السخي والبخيل يوصفانه ببسط اليد وقبضها
فاذا اريد المبالغة في البخل قيل مغلولة يده الى عنقه وندبه وتراقيه
فانما عدل عن الغل الى الدرع لتصور معنى الانبساط والتغلغل
والاسلوب من التشبيه المركب شبه السخي الموفق اذا قصد التصدق
ليسهل عليه ويطاوعه قلبه بمن عليه الدرع وبده تحت الدرع ه
فاذا اراد ان يخرجها وينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والحديث
سبق في الزكاة باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر
واحتياج المسافر الى ذلك وبه قال حدثنا فتيبة بن سعيد الداودي
البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش
سليمان الكوفي قال حدثني بالافراد وابي ذر بالجمع ابو الضحى

مسلم بن صبيح قال حدثني بالافراد وابي ذر بالجمع مسروق هو ابن الاجدع
ابن مالك الهمداني الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا المغيرة
ابن شعبة بن ابي عامر بن مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد
الحديبية وتوفي بالكوفة سنة خمسين رضي الله عنه والمغيرة
للمجاز الصفة وبها صار المغيرة منصرفا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتا
والتانيث قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان في
غزوة تبوك ثم اقبل بعد وراءه فلقيته والمجموع والكسيهن فلقيته
بلام بعد الفا واسقاط الفوقية وكسر القاف مفروضا وفي كتاب الوضو
جعل يصب عليه وهو يتوضا وعليه جبة شامية بتشديد الياء التحتية وتخفيف
فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه بالتثنية
فيهما فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت الجبة وابوي ذر والوقت
وابن عساكر والاصيلي من تحت بدل من بفتح الموحدة والدال المهملة بعد
نون اي جبته واليدان درع ضيقة الكمين وقال في القاموس
الدرع الضيقة فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه والحديث سبق
في الوضوء ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب لبس
جبة الصوف في الغزو وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة
عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في مسير
في غزوة تبوك فقال لي امعك ماء قلت قال فنزل صلى الله عليه
وسلم عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء
فافرغت عليه الاداوة اي ما فيها من الماء فغسل وجهه ويديه
وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها لضيقهما
حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه بيا الصفا
ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي واللام لام
كي والفعل بعدها منصوب باضمار ان بعدها فقال دعهما اي
الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين والفا
في قوله فان سببية والاصل انني بنونين حذفت الاولى وسكنت
الثانية وادغمت في التالية وقيل حذفت الثانية ورجحه ابو
البقا بجذفها لان الخفيفة وقيل حذفت التالية فمسح عليهما فيه
اضمار تقديره واحدث فمسح عليهما لان وقت جواز المسح بعد الحد
ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل والحديث سبق في كتاب الوضو
باب العباء بفتح القاف والموحدة المخففة ممدود قال
في القاموس والقبوة انضمام ما بين الشقين ومنه العباء من الثياب
الجمع اقبية انتهى وهو فارسي معرب وقيل عربي وفروج حرير بفتح

الفا

الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم مجرور عطفا على ساج بعد مضاف
لتاليه وهو اي فروج الحرير القبا ويقال الفروج هو الذي لم يشق
من خلفه بفتح الشين المعجمة وضم القاف منونة مشدودة وابي ذر عن
الحموي والمستملي الذي شق من خلفه بضم الشين وفتح القاف قال في القا
الفروج قبا شق من خلفه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط
ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا وابي ذر بالافراد الليث بن سعد
الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة
لصحبة وكان فقيها وولد بعد الهجرة بسنتين ابن مخرمة بفتح الميمين
بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ابن نوفل الزهري شهد حنينا واسلم يوم
الفتح انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظ انه
لغير ابي ذر واقبية جمع قبا ولم يعط ابي مخرمة منها شيا حينئذ وفي
رواية حماد بن زيد عند الخمسة اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم اقبية
من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل لمخرمة واحدا
لمخرمة فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم زاد حاتم بن وردان في السهادات عسى ان يعطينا منها شيا
فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته صلى الله عليه
وسلم له فخرج اليه وعليه قبا منها حمله بعضهم على انه كان قبل النهي
عن استعمال الحرير او ان صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه انما نشر
على الكتافة ليراه مخرمة كله او نشره على يديه وحينئذ فقوله عليه من
اطلاق الكل على البعض وفي رواية حاتم فخرج ومعه قبا وهو يريه
محاسنه فقال خبأت هذا لك قال المسور فنظر اليه مخرمة فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم رضيت هذا لك او مخرمة كما رجحه
الحافظ ابن حجر رضي مخرمة ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد
سبق في باب كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب اسم سويد المصري عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال
اهدي بضم الهمزة وكسر الدال المهملة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فروج حرير بالاضافة قلبسه لكونه كان حلالا ثم صلى فيه
زاد احمد من طريق ابن اسحق وعبد الحميد ثم صلى فيه المغرب ثم انصرف
من صلاته بان سلم بعد فراغه فنزعه اي الفروج نزعا شديدا
مخالفا لعادته في الرفق كالكاره له لوقوع تحريمه حينئذ ثم قال
لا ينبغي هذا الحرير للمتقين فيتناول اللبس وغيره من الاستعمال
كالافتراش والمراد بالاشارة اللبس وأما المتقون فهم الموصوفون
الذين وقوا انفسهم من الخلود في النار وهذا امام العموم

والناس فيه على درجات ومقام المخصوص مقام الاحسان والمراد هنا الاول
وهذه القصة كان مبدا تحريم لبس الحرير والراجح ان النساء يدخلن في لفظ
هذا الحديث ودخولهن بطريق التغليب مجاز يمنع منه ورود الادلة الصريحة
على اباحة لهن واما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم ليسوا بمكلفين بالتعري
لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في نكته وصحح
الرافعي في شرحه تحريمه بعد السبع ليلا يعتاده وفي المجموع ولو ضبط
بالتمييز على هذا كان هنا وصحح ابن الصلاح تحريمه مطلقا لظاهر
خبر هذا ان حرام على ذكورا متي قال في المجموع ومحل الخلاف في غير يوم
العيد اما فيه فيحل تزيينهم به وبالذهب والقصة قطعا لانه يوم زينة
وليس على الصبي تعبد وتغليم بما لطفل او الصبي يخرج المجنون وتعليلهم
يدخله وفاقا كما صرح به الغزالي تابعه اي تابع قتيبة بن سعيد في روايته
عن الليث عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ المولف عن الليث بن سعد
الامام فيما سبق مسندا في باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه من كتاب
الصلاة وقال غيره غير عبد الله بن يوسف فيما وصله احمد عن حجاج بن
محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المودب
كلهم عن الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين فيهما وحكى ضم الفاء وتخفيف
الراء وقال السفاقسي والفتح اوجه لانه فعول لم يرد الا في سبوح قدوس
وفروج يعني الفرخ من الدجاج لكن قال في الفتح ان الضم حكى عن ابي العلا
المعري وحديث الباب سبق في الصلاة **باب البرانس** بفتح الموحدة
وكسر النون جمع برنس بضم الموحدة والنون قال في القاموس قلنسوة
طويلة كانت للنساء صدر الاسلام يلبسونها او كل ثوب راسه منه وبا
وبالسند الى البخاري قال وقال لي مسدد في المذاكرة وهو موصول للبخاري
بقوله لي نعم سقطت هذه اللفظة في رواية النسفي فيكون له معلقا وقد
وصله مسدد في مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر
قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال رايت على انس رضي الله عنه
برنسا اصفر من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاي ما غلظ من الديباج
واصله من ز بر الماديب ويقال لذكر الماعز خرز بوزن عمر قال في الفتح
قال في القاموس وهنا اشق الخز وقال في الكواكب هو المنسوج من
الابريسم والصوف وقال غيره حرير غلظ بوبر وشبهه وقال ابن الاعرابي
ما اخذ نوعيه السدى او اللحمة حرير والا فخز سواء وقد لبسه جماعة من
الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابي ليلى
وغيره وسيل عنه مالك فقال لا باس به وقد كرهه اخرون لكونه يشبه
لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول

الله

الله ما يلبس الرجل المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تلبسوا ايها المحرمون القمص بالجمع والعمايم والسراويلات ولا
البرانس وفي المطالع حكاية انها نوع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر الخا
المعجمة جمع خف وهو معروف ويجمع على اخفاف الا اصر لا يجد النعلين
فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من
الثياب شيئا مسه وفي نسخة مامسه زعفران ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الزعفران بالتعريف والورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين
مهملة وهو كما في القاموس نبات كالسمسم ليس لها باليمن يزرع فيبقى عشرين
سنة نافع للكلف طلاء والبهق شربا وللبرص للثوب المورس معتوعلى الثياب
وهذا الحديث سبق في باب ما يلبس المحرم من الثياب في الحج **باب**
السراويل وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن
دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي البصري عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم من لم يجد ازارا
فليلبس بفتح الموحدة سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين
وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة
التبوذكي البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى بن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم فقال يا رسول الله
ماذا ترانا ان نلبس اذا احرمنا قال صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا
القمص ولا السراويل بلفظ الافراد فيهما ولابي ذر عن الكشميهني القمص
والسراويلات بالجمع فيهما والعمايم والبرانس والخفاف الا ان يكون
رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل ظرف
في من مبتدا الغاية اي فليقطعهما من جهة ما سفل من الكعبين والامر
في قوله فليلبس للاباحة قال في الكواكب سيل صلى الله عليه وسلم عما يجوز
لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام على طريق الفهوم على ما يجوز
وانما عدل عن الجواب الصريح اليه لانه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل واضبط
مما يحل او لان السوال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض
المحتاج الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل والمطابقة
للترجمة في قوله السراويل كما لا يخفى وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي
نعيم الاصبهاني ان اول من لبس السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
قيل وكذا اول من يكسى يوم القيمة كما في الصحيحين عن ابن عباس وفيه
استحباب لبس السراويل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي مرفوعا
كان على موسى عليه الصلاة والسلام يوم كلمه ربه كساه صوف وكمه صوف
وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وفي الكنى
للدولابي الصغيرة وفي السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث
سويد بن قيس انه صلى الله عليه وسلم اشترى رجل سراويل وعند ابي يعلى

التسطلاني
على البخاري

والطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم الحديث
وفيه فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر
والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد البصري وهو
ضعيف ولا تلبسوا شيأ من الثياب مسه زعفران ولا ورس وجمع
الزعفران زعافر كزعفران وزراجم باب العمايم وما في ذرباب
بالتنوين في العمايم جمع عمامة وسمي ما يلف على الراس وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس المحرم القميص
ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس بالافراد فيها كلها ولا ثوبا
مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا من لم يجد النعلين فان لم يجد سما
فليقطعهما اسفل من الكعبين وليس ذكر الزعفران والورس للتقييد
بل لانهما الغالب فيما يصنع للاذخر والترفه فيلحق بهما ما في معناهما والمطابقة
في قوله ولا العمامة ولم يذكر البخاري في العمامة شيأ ولعله لم يثبت عنده
شيء على شرطه فيها وعند ابي داود والترمذي عن ركانة رفعه فرق
ما بيننا وبين المشركين العمايم وعن ابن عمر كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذي وعند
ابن ابي شيبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف
بعمامة سوداء من قطن وافضل له من بين يديه سبعة اذرع وفي رواية نافع
عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف وارخاها
من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وفي حديث الحسن بن علي عند ابي
داود انه راى النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد
ارخى طرفها بين كتفيه وفي الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وهل يرخي من الجانب
الايسر او الايمن قال الحافظ الزين العراقي المشروع من الايسر ولم ار ما
يدل على تعيين الايمن الا في حديث ابي امامة باسناد فيه ضعف عند الطبراني
في الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تولى واي اصحابه يعممه
ويرخي لها من الجانب الايمن نحو الاذان قال الحافظ وعلى تقدير ثبوته
فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها من الجانب الايسر الا ان شعار
الامامية وهل المراد بالسدل سدول الطرف الاسفل حتى يكون عذبة او
في حديث عبد الاعلى بن عدي عند ابي نعيم في معرفة الصحابة انه صلى الله
عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم غدير خم فعممه وارخى
عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمايم سيما الاسلام
وهي حاجز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة الصوف

واللسان اي طرفيها فالطرف الاعلى يسمى مرجيء اللغة وان كان مخالفا
للاصطلاح العرف الان وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي
كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ وغيره من حديث
ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يديم لبس العمامة على راسه ويغرزها
من ورائه ويرخي لها ورايه بين كتفيه وفي كتاب المواهب اللدنية يزيد
ذلك وبالله المستعان والتوفيق باب التقنع بفتح
الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها مهملة وهو تغطية الراس
قاله الكرماني وزاد في الفتح واكثر الوجه بردا او غيره وقال ابن عباس
رضي الله عنهما مما سبق موصولا مطولا في مناقب الانصار وغيره خرج النبي
صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسما بفتح الدال وسكون السين
المهملتين ممدودة اي سوداء وقال انس رضي الله عنه ما بان موصولا مطولا
في هذا الباب ان شاء الله تعالى عصب النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف
الصاد المهملة على راسه حاشية برد اي جانبه وتقدم الاسماعيلي الرد
بان ما ذكره من العصابة لا يدخل في التقنع اذ التقنع تغطية الراس
والعصابة ما احاط بالعمامة واجاب في فتح الباري بان الجامع بينهما
وضع شيء زايد على الراس فوق العمامة لا يلزم منه انها اذا كانت
تحت العمامة لا تسمى عصابة وبان قول الاسماعيلي في اصل الاعتراض
والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب
شد الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر في الانتقاض ذلك ولم يجب عنه
وبه قال حدثنا ابو ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى التميمي
الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت هاجر الى الحبشة وابو بكر هاجرنا سر الى الحبشة من المسلمين
وتجهز ابو بكر الصديق رضي الله عنه هاجرا فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة على
هينتك اي اتيد قاني ارجو ان يوذن لي في الهجرة فقال وهل ترجى يا ابي انت
قال ابو بكر او ترجوه بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح الواو اي
ارجو ان في الهجرة مقدي بابي انت وامي قال صلى الله عليه وسلم
نعم ارجوه فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم
لصحبته فلم يهاجر وعلف راحلتين تثنية راحلة وهي من الابل القوي
على الاسفار والاحمال فيها من النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر
والذكر والانثى في ذلك سواء والهاء للمبالغة كانتا عنده ورق السمر
بفتح السين وضم الميم شجر الطلح اربعة اشهر قال عروة بالسند
السابق قالت عايشة رضي الله عنها فبينما نحن يوما جلوس
جالسون في بيتنا في الظهيرة بالنون المفتوحة وسكون الحا

المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الهاء اى اول الهاجرة فقال
قال لابى بكر رضى الله عنه هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء
كونه مقنعا اى مغطيا فى ساعة لم يكن عليه الصلاة والسلام لم
يكن ياتينا فيها قال ابو بكر رضى الله عنه فداء منونا بغير منزله افديه
بابى وامى وابو ذر عن الحموى والمستملى مصححا عليه فى الفرع لك بكاف
الخطاب بابى وامى والله ان جاء به فى هذه الساعة الا لامر بكسر اللام
اى لاجل امر فان نافية ولغير الكشميهنى لامر بفتح اللام والرفع فاللام
للتاكيد وان مخففة من الثقيلة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذن
فى الدخول فاذن له ابو بكر رضى الله عنه فدخل فقال لعمر بن ابى
بكر اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من عندك اى موضع نصبا على المفعولية
قال ابو بكر رضى الله عنه انما هم اهلك وكان صلى الله عليه وسلم قد
عقد على عائشة رضى الله عنها بابى افديك انت يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم فانى قد اذن لى فى الخروج من مكة الى المدينة قال
ابو بكر رضى الله عنه فالصحبة اى اطلب الصحبة ولغير ابى ذر فالصحبة
بالرفع اى فالصحبة اجرها لى افديك بابى انت زاد ابو ذر والحموى يا
يا رسول الله قال ابو بكر خذ بابى افديك انت يا رسول الله احدى
راحلتى هاتين قال النبى صلى الله عليه وسلم اخذها بالثمن قالت
عائشة رضى الله عنها فجهزناهما احث الجهاز بفتح الجيم اى اسرعه
وابو ذر عن الكشميهنى احب بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ
ابن حجر والاثنة تصحيفا ووضعنا بضاد معجمة بعدها عين مهملة وابو
ذر وصنعنا بصاد مهملة ثقيلة مفتوحتين فعين لهما سفرة بضم
السين المهملة وسكون الفاء كالذى عليها الجراب بكسر الجيم فقطعت
اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنه قطعة من نطاقها بكسر النون قاله
فى القاموس شقة تلبسها المراة وتشد وسطها فترسل الاعلى على
الاسفل الى الارض والاسفل يجر على الارض ليس لها جمزة وكانت
واسعا فان وانقطعت لبسها فاوكت شدت وابو ذر فاوكات
بزيادة همزة بعد الكاف به بما قطعت من نطاقها الجراب ولذلك
كانت تسمى ذات النطاقين بالواو وابو ذر عن الحموى والمستملى
ذات النطاقين بالتثنية قال فى القاموس لانها شقت نطاقها
فجعلت واحدة لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخرى
عصاما لقربته ولذا قال الكرمانى وزاد ابو ذر انها جعلت نطاقين
نطاقا للجراب والاخر لنفسها ثم لحق النبى صلى الله عليه وسلم وابو
بكر رضى الله عنه بغار فى جبل يقال له ثور بالمثلثة المفتوحة وواو
ساكنة فراء مفتوحة صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضى الله تعالى عنه
فيه ثلاث ليال لم يبيت عندهما عبد الله بن ابى بكر شقيق اسماء بنت

ابى

ابى بكر وهو غلام شاب لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون سريع
الفهم ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فاء حاذق فطن فيرحل
بالراء والحاء المهملة من عندهما سحرا وقال الكرمانى وفى بعضها فيدلج
باللام المهملة والجيم المعجمة اى يسير بهما اليها من عندهما سحرا فيصبح
مع قريش بمكة كبائت معهم بمكة فلا يسمع منهم امرا يحكاد ان بضم
التحتية اى يكرا ن بدالها وفتحها ضبطه وضبطه حتى لا يبيتهما بغير
ذلك الذى يسمع منهم من الكيد الذى يريدون فعله حين يختلط
الظلام ويرعى عليهما صلى الله عليهما وسلم عامر بن فهيرة بضم
الفاء وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها راء مولى ابى بكر رضى الله عنهما
وكان عامر احد السابقين الى الاسلام ممن عذب فى الله منحة من غنم
بكسر الميم وسكون النون بعدها عاء مهملة شاة يعطيها الرجل غيره
ليحلبها ثم يردها اليه فيريحها بالحاء المهملة فيردها الى المراح عليهما
وابو ذر عن الحموى والمستملى فيريحه بتذكير الضمير اى يريح الذى
يرعاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى الله عنه
حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسلهما بكسر الراء
وسكون السين المهملة اى لبن المنحة حتى ينعق بتحتية مفتوحة فنون ساكنة
فعين مهملة فقاف اى يصيح بها بالمنحة وابو ذر عن الحموى والمستملى رسلها
وبها بالتثنية فيهما عامر بن فهيرة بغلس فى ظلمة اخر الليل يفعل ذلك
كل ليلة من تلك الليالى الثلاث ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
مستقنعا وسبق بهذا الاسناد ومختصرا فى باب استيجار المشركين عند
الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا جدا فى باب هجرة النبى صلى الله عليه
وسلم ولكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل باب المغفر
بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها راء قال فى القاموس
زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المقاتل
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال
حدثنا مالك امام الائمة الاصبحى رحمه الله عن الزهرى محمد بن مسلم بن
شهاب عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام
الفتح وابو ذر عن الكشميهنى دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر
الواو فيه وعلى للحال وفى حديث جابر انه دخل وعلى راسه
عمامة سوداء وجمع بينهما باعتبار ان احدهما كان فوق الاخر او دخل
اولا وعليه المغفر نزعه ولبس العمامة السوداء فى بقية دخوله والله
اعلم وهذا الحديث سبق فى الحج والجهاد باب البرود
بضم الموحدة جمع برد بضم فسكون قال فى القاموس البرد بالضم ثوب
مخطط الجمع ابراد والحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بعدها
راء ثم تحتية ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات وبابعها الحبرى الجما

قال المجد الشيرازي والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كساد ون
العطيفة يشتمل به وقال حماد بخاء معجمة مفتوحة فموحدة ثم ألف ثم مثناة
بينهما الف ابن الأثير رضي الله عنه فيما موصولا مطولا في باب ما لقي النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة مشكوفا الى المتن صلى الله عليه وسلم من
المشركين واذاهم وهو موسوق بردة له الحديث وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن ابي انس الامام
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم برد نجراني بفتوح
مفتوحة فجيم ساكنة فراء مفتوحة وبعد الالف نون فياء نسبة ليلدة
اليمن غليظ الحاشية وفي رواية الاوزاعي ردا فادركه اعرابي فجبذه
فجبذه بتقديم الموحدة على المعجمة برداية قال في التنقيح صوابه ببرد
لقوله اولا عليه برد نجراني غليظ الحاشية وهذا اليمي ردا وتعقبه
في المصابيح فقال ما ادري ما الذي يمنع من انه كان صلى الله عليه
وسلم برداء ارتدى به فاطلق عليه الرداء بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق
ان في رواية الاوزاعي ردا جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة
جانب عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد
من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء وفي ذر عن
الكشميهني بالعطاء ومطابقته للترجمة في قوله برد نجراني ومضى في
الخمس وياتي في الادب ان شاء الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز
بتشديد التحتية والقاري مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال جاءت امراة
قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم المراة ببردة بها تانيث اخرها قال
سهل لابي حازم او لغيره هل تدري ما البردة ازاره
السرايل قالوا لا الشملة قال سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها
قال في الكواكب يعني كان لها حاشية وفي نسخة مخالفة لنسخ اصلها لونا
ودقة وفي الجنائز منسوج فيها حاشيتها قالوا ومعناه انها لم تقطع من
ثوب فتكون بلا حاشية قلت يا رسول الله اني نسجت هذه البردة
بيدي اكسوكها وفي الجنائز لاكسوكها فاخذها رسول الله صلى الله عليه
وسلم حال كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره وفي ذر عن
الحموي والمستملي ازاره باسقاط اللام فحسنها بالجيم بلا نون اي مسها
بيده وفي نسخة بالياء التحتية مصححا عليها وكسبتها في المصابيح للجرجاني
فحسنها بالحاء المهملة والنون بعد السين وصفها بالحسن فجاء رجل من القوم
هو عبد الرحمن بن عوف كما عند الطبراني فقال يا رسول الله اكسنيها

قال

قال صلى الله عليه وسلم نعم فجلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع فطواها
ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت لبسها الله ان يعلمنا
وجه آخر قال سهل فقلت له ما احسنت سالتها اياه صلى الله عليه وسلم وقد
عرفت انه لا يرد سائلا بل يعطيه ما يطلب فقال الرجل والله ما سالتها
الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت اي البردة كفنه ومر الحديث
في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليدخلن الجنة من امتي زمرة بضم الزا
وفتح الراء بينهما ميم ساكنة جماعة وسمي سبعون الفا تضيء وجوههم
اضاءة القمر اي كضوء القمر فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحا
المهملة بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف
وتخفف الاسدي حال كونه يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم
شملة فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر اشار اليها وهذا
موضع الترجمة قال وهو بذر فقال ادع الله لي يا رسول الله ان يجعلني
منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار
هو سعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفي قوله من الانصار رد على من قال
انه كان من المنافقين وانما نزل الدعاء له لذلك فقال يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فقال رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه
وسلم سبقك بالدعاء عكاشة وهذا الحديث سبق في الطب وفي
وفات موسى وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم
الكلبي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن
انس رضي الله عنه قال قتادة قلت لاي انس اي الثياب كان احب الى
النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها قال الحبرة بكسر الحا
المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمان تصنع من قطن وانما كانت
احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيما قيل لونها اخضر وهو لباس اهل الجنة
وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في اللباس وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي الاسود حميد البصري الحافظ
قال حدثنا معاذ الدستوائي قال حدثني بالافراد ايضا هشام بن عبد
الله عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان
احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة حبرا كان
وان يلبسها متعلق باحب اي فكان احب الثياب الجل اللبس الحبرة قال
القرطبي سميت حبرة لانها تزين والتحبير التزيين وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن

عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بهم البرد المهملة
وكسر الجيم مشددة اي غطي يبرد بالتنوين حبرة صفة له وهذا الحديث
اخرجه مسلم وابو داود وفي الجنايز والنسائي في الوفاة باب
الاكسية والخمائص جمع خميصة بالخاء المعجمة كساء من صوف اسود او خز مربعة
لها اعلام وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر بالجمع يحيى بن بكير بموحدة يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا لما
نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم مرض الموت ونزل بفتحتين وفي
غير الفرع بضم اوله مبنيا للمجهول طفق بكسر الفاء جعل يطرح خميصة
له على وجهه الكريم من الحمى فاذا اغتم باحتباس نفسه كشفها عن
وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر امته ما صنعوا
من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد انه بالتدريج يصير مثل عبادة الاوثان
والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في
خميصة لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها نظرة فلما
سلم من صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم بفتح الجيم وسكون
الهاء فانها اي الخميصة الهتني اي شغلتني انفا بمد الهمزة وكسر النون
بعدها فاء اي قريبا عن صلاتي وفي الموطا فان نظرت الى علمها في
الصلاة فكاد يفتنني فيحمل قوله هنا المبني على قوله فكاد والاطلاق للمبالغة
في القرب او التحقق وقوع الالهاء ومع تشريع لترك كل شاغل وارساله
بها الى ابي جهم لينتفع بها ليصلي فيها فهو كارساله الحلة لعمر وسيوافيه
لهذا في الصلاة وائتوني بانبجانية ابي جهم بن حذيفة بن غانم من بني
عدي بن كعب القرشي والانبجانية نسبة لمفتوحة فنون ساكنة فموحدة
مكسورة فجيم مخففة مفتوحة فالف فنون تحتية مشددة كساء
غليظ لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى اخر الحديث عند قوله بانبجانية
ابي جهم وبقيته لنسبه مدرج في الخبر من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا
ايوب السختياني عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة مصغرا الاسدي
البصري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى قاضي الكوفة

الحارث وقيل عامر اثر قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كسا
وازارا غليظا وقالت الخمر ازارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي يدعو
والملبدة اسم مفعول من التلبيد اي مرقعا يقال البدت القميص اذا رقعته
والبدته ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص كالتي يرقع بها فتحة القبيلة
كذا في القاموس وقيل الذي كثف وسطه وصفق حتى صار كهيئة اللبد
قالت عائشة فقبض روح النبي والى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذين الكساء والازار وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم
من الزهد في الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فيا طوبى لمن
اقتدى به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في الجنايز باب
اسمال الصما بالصاد المهملة والميم المشددة المفتوحتين ممدودا قال
في القاموس ان يرد الكساء من جهة يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر
ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى فعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا او
الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه
على منكبيه فيبدو منه فرجه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار
بالموحدة وتشديد المعجمة بن عثمان مولاهم الحافظ العبدي بندار قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ابن عطاء انه لم يدرك احدا من عبد
الوهاب بن عطاء وهو البخاري وليس لعبد الوهاب بن عطاء رواية
فيه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم
الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن الانصاري
عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الملامسة بان يلمس
ثوبا مطويا او في ظلمة ثم يشتريه على انه متى لمسه لزم البيع او يقول اذا لمسته فقد بعتكه اكتفاء بلمسه عن الصيغة
عن رويته او يقول اذا لمسته فقد بعتكه اكتفاء بلمسه عن الصيغة
او يبيعه شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه
عن الزام البيع بتفرق او تخابر وعن المنابذة بالمعجمة بان ينبذ كل منهما
ثوبه على ان كلا منهما معاوضة بلا امر ولا خيار لهما اذا عرف الطول والعرض
وكذا لو نبذ اليه بثمن معلوم اكتفاء بذلك عن الصيغة والبطلان فيها
وفي الملامسة من حيث المعنى لعدم الرؤية او عدم الصيغة او الشرط
الفاسد وعن صلاتين نفلا بعد صلاة فرض الفجر حتى ترتفع الشمس
كرمح وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس الا صلاة لها سبب متقدم
او مقارن كفائتة فرض او نفل وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء
وتحية وسجدة تلاوة او شكر فلا يكره فيها وان يحتبي بان يقعد على
اليتيه وينصب ساقيه ويحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه
شيء بينه وبين السماء وان يشتمل الصما وهذا الحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم

المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد
عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال
اخبرنى بالافراد عامر بن سعد بن سعد بن العيص ابن ابى وقاص ان ابا سعيد
سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة وعن بيعتين بفتح الموحدة
نهى عن الملامسة وعن المنابذة فى البيع والملامسة لمس الرجل ثوب
الاخر بيده بالليل او النهار ولا يقلبه الا بذاك بغير تأمل فلا ينشره
ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ بكر الموحدة
يرمى الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بينهما
عن غير نظر للثوب ولا تراض اى لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول
قال الكرمانى والظاهر ان تفسيرهما بين البيعتين بما ذكر ادراج من
الزهرى واللبستين بكسر اللام والجر ولابى ذر واللبستان بالرفع
استئنافا اما سما بتشديد الميم والصما ان يجعل الرجل ثوبه على
احد عاتقيه فيبدو اى يظهر احد شقيه ليس عليه ثوب غيره واللبسة
الاخرى احتباؤه بالثوب الواحد وهو جالس على الييته
وساقيه منصوبتين ليس على فرجه منه اى من الثوب شئ وهذا الحديث
سبق فى باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا باب
الاحتباء بثوب واحد وبه قال حدثنا ابو ذر بالافراد اسماعيل
ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك هو الامام عن ابى الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال نهى رسول الله ولابى ذر انبى صلى الله عليه وسلم
من لبستين ان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ
لا فى اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما يتحرك فتبدو اعورته وان
يشتمل بالثوب الواحد على احد شقيه بكسر السين منه شئ وليس عليه ثوب
غيره فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعى معناه ان يأتى بثوب
مطوى او فى ظلمة فيلمسه المستام فيقوله لصاحبه بعتك بكذا لهذا شرط
ان يقوم لمسه مقام نظره اى الثوب وبالتراض وعن المنابذة بان يقول
الرجل لصاحبه انبذ الى الثوب او انبذه اليك فيجب البيع من غير
تقليب للمبيع واعقد به قال حدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام قال
اخبرنى بالافراد مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد من الزيادة
الحرانى قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنى
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم
نهى عن اشتمال الصما قال المظهرى اى نهى ان يشتمل الرجل على صون الصما
وانما قيل له ذلك لانه يشد على يديه ورجليه المتاقد كلها كالصخرة الصما

التى

التى ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا فى الباب السابق تعريفه عند
الفقها وغيرهم فتأمله وفى ايضا ان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس
على فرجه منه شئ باب الخميصة السوداء بالخاء المعجمة المفتوحة
وبعد الميم المكسورة والتحتية الساكنة صاد مهملة ثوب من حرير او
صوف معلمة او كساء مربع له علمان او كساء رقيق من اى لون كان او ان تكون خميصة
الا اذا كانت سوداء معلمة وبه قال حدثنا ابو نعيم حدثنا اسحق بن سعيد
ابن فلان كذا بابهام والد سعيد وفى الفرع بلا عمرو ورقم عليه علامة
السقوط لابى ذر وعند ابن نعيم فى مستخرجه من طريق ابى خيثمة زهير بن حرب
عن الفضل بن دكين حدثنا اسحق بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ام
خالد امة بفتح الهمزة والميم مخففا اى ابنة الزبير بن العوام بنت خالد
اى ابن سعيد بن العاص انها قالت اتى النبى بضم الهمزة للمفعول صلى الله
عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة قال فى الفتح لم اقف على
تعيين الجهة التى حضرت منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم
من ترون بفتح التاء والراء تكسوا ولابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى
ان تكسوا هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
تعيين اسمايهم قال ولابى ذر فقال ايتونى بام خالد فاتى بها حاملا كونها
تحمل بضم الهمزة والفوقية بالبنا للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها
حينئذ وفيه التفات ولابى ذر عن الكشميهنى تحمل بفوقية فقبل لميم فاخذ
عليه الصلاة واللام الخميصة بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلى بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وكسر اللام امر بالابلا واخلقى بضم الهمزة وسكون المعجمة
وكسر اللام بعدها قاف وهى بمعنى الاولى دعا لها بطول البقا اى انها
تطول حياتها حتى تبلى الثوب وتخلق ولابى ذر عن المروزى عن الحربى
واخلقى بالقاف بدل الفا وهى ادجه اذ الابلا والاخلاق بمعنى والعطف
للتغاير اللفظى ورواية الفا تفيد معنى زايدا وهو انها ان ابلت الثوب
اخلقت غيره وكان فيها اى فى الخميصة علم اخضر واصفر بالسلام فى الاول
رواية ابن سعد احمر بدل اخضر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا
اى علم الخميصة سناه بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف هاء
ساكنة قالت ام خالد كاعند ابن سعد وسناه بالحبشية حسن وكلمها
عليه الصلاة واللام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض الحبشة وسقط لابى
ذر قوله حسن وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزى
الحافظ قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع ابن ابى عدى محمد عن ابن
عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضى الله عنه انه قال لما
ولدت ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابى طلحة وام انس قالت
لى يا انس انظر هذا الغلام فلا يصبن شيأ حتى تغدو
به الى النبى صلى الله عليه وسلم يحنكه بالتمر فغدوت به

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا موته حايط بستان وعليه خميصة
حريرية بالحا المهملة المضمومة والمثلثة مصغر اخره هاء تانيث منسوبة الى حوريث
رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرية بالخا المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر
البلد المعروف ولبعضهم فى روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة وواو ساكنة
بعدها نون نسبة الى بنى الجون او الى لونها من السواد او الحمرة او البياض قال فى
الفتح والذى يطابق الرجبية الجونية قال الزهرى فيه انه الاسود وطرق الحديث
يفسر بعضها بعضا فيكون لونها اسود وهى منسوبة الى صانعها وهو عليه
الصلاة والسلام يسلم الظهر اى يعلم الابل بالكى الذى قدم عليه فى زمان الفتح
ليتميز عن غيره باب ثياب الخضر باضافة ثياب لما بعدها وابى ذر
عن الكشميهنى الثياب الخضر على الوصف وبه قال حدثنا وابى ذر حدثنا محمد
ابن بشار ابو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفى قال اخبرنا ايوب السختيانى عن عكرمة مولى بن عباس ان رفاعة
طلق امراته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وكسر
الموحدة القرظى بضم القاف والظا المعجمة من بنى قريظة قالت عايشة وعليها
خمارا خضر فشكت اليها الى عايشة من زوجها عبد الرحمن وارتها خضرة بجلدها
من اثر ضربه لها وفيه التفاتة او تجريد فلما جا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت عكرمة والشايع بعضهم بعضا اعتراض بين السابق وبين
قوله قالت عايشة يرسول الله ما رايت مثل ما يلقى المومنات من المسلمة
لجلدها اشد خضرة من ثوبها الخمار الاخضر الذى عليها قال عكرمة وسمع زوجها
انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكوه فجا الى النبى صلى الله عليه وسلم
ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا وفى رواية وهيب فى فوايد ابنا السمان بنون
والواو ثم مهملة للحال قالت اى تميمة والله يرسول الله ما لى اليه من ذنب
يكونه سيما الضريبة له الا انه معه مزالة الجماع ليس باغنى عنى من هذه الهدبة
اى ليس دافعا عنى مهموتى لقصوره الته او ساترا لها عز المجامعة كهذه الهدبة
واخذت هدبة من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت والله يرسول الله
انى لانفضها نفض الاديم اى كنتفض الاديم كناية عن كمال قوة الجماع ولكنها
ناشز تريد فراقه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر كذلك
لم تحلى له اى لم تصلحى وابى ذر عن الكشميهنى لا تحلين له فما تصلحين له لرفاعة
قال السلف من الراوى حتى يذوق عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع
بذوق العسيلة فاستعار لها ذوقا وانث لارادة وطعة من العسل اذ
العسل فى الاصل يذكر ويونث والمراد الجماع سوا انزل او لم ينزل ولم يعنى
" " لو لا فعل ذا سترمن قوم واسترتهم " يوم الصليفا لم يوقدوا بالجار "
قاله عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اى مع عبد الرحمن ابنين زاد ابو ذر

له فقال له مستهما بنوك هولا بلفظ الجمع مفيه اطلاق لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق
فى رواية وسيب بلفظ بنون قال عبد الرحمن نعم قال عليه الصلاة والسلام لها
هذا الذى تزعمين ما تزعمين من عشته فوالله لهم اى اولاده اشبه به فى الخلقة
من الغراب بالغراب ومطابقة الحديث لما ترجم به قوله وعليها خمار اخضر
باب الثياب البيض به قال حدثنا ابو ذر حدثنى بالافراد اسحق بن
ابرهيم بن راهوية الحنظلى بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون
ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة والمعجمة العبدى قال حدثنا مسعر
بكسر الميم وبالسين الساكنة والعين المفتوحة المهملتين اخره راء ابن كدام الكو
عن سعد بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن
ابى وقاص انه قال رايت بشمالى النبى صلى الله عليه وسلم ويمينه ملكين يشكلا
بشكل رجلين وهما جبريل وميكائيل وقول ابكر وابى واسرافيل بفتح الفا
بان زاعم ذلك لم يصب كذا قاله ولم يذكر لتعيين ميكائيل دون اسرافيل مستند
هنا فالله اعلم عليها اى ثياب بيض يوم وقعة احد ما رايتهما قبل ولا بعد بالبنا
على الضم فيهما لقطعهما عن الاضافة اى قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله
ثياب بيض وان البياض كان لباس الملايكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم
يوم احد وغيره واكتفى به لانه لكونه فيها يظهر ولم يثبت عنده على شرطه فى ذلك
شى صريح وفى حديث سمرة المروى عند الامام احمد والنسائى وصححه الحاكم مرفوعا
عليكم بالثياب البيض فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم
قال فى شرح المشكاة وانما كان اطهر لان البياض اكثر تاثيرا من الثياب الملونة
فتكون البيض اكثر غسلا منها وصدر الباب السابق فى عزوة احد وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن
ابى الحجاج المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان
التيمى مولاهم البصرى المتوفى عن الحسين بضم الحا ابن ذكوان المعلم البصرى
الثقة عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة بن الحصيب الاسلمى التابعى قاضى
مرو وعالمها عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة قاضى
مرو التابعى ايضا صحابى ان ابا الاسود الديلى بكسر الدال المهملة بعدها
تحتية ساكنة ولام فى ذال الدولى بضم الدال بعدها ميم مفتوحة التابعى
الكبير قاضى البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه حدثه
قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض ونوما ثم اتيته
وقد استيقظ قال الكرمانى وفايدة ذكر الثوب والنوم تقرير الثبوت
والاتقان فيما يرويه فى اذان السامعين ليتمكن فى قلوبهم فقال صلى
الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة
قال ابو ذر قلت يرسول الله وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه
وسلم وان زنا وان سرق ان الكبيرة اذا تسلم الاحيان واحتط الظا
والمحل صاحبها فى النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت

وان زنى وان سرق قال صلوات الله وسلامه عليه وان زنا وان سرق
قال ابو ذر قلت وان زنى وان سرق قال عليه الصلاة والسلام وان رغم
وان سرق على رغم انف ابي ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل
مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكريرها لي ذر قوله
وان زنا وان سرق استعظاما لمشاق الدخول مع اقتران الكبايرة وتعجيبه
من ذلك وتكريرها لنبي صلى الله عليه وسلم لانكاره استعظامه وتعجيبه واسعا
فان رحمة الله واسعة وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال وكابي ذر
يقول بلفظ المضارع وان رغم بكسر المعجمة وتفتح ذل انف ابي ذر وابدى
صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن
لم يدخل الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق
الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال ابو عبد الله لم
يعن الحديث هذا الذي قاله صلى الله عليه وسلم وهو ما من عبد قال
لا اله الا الله الخ الا ان يكون عند الموت او قبله اذا تاب من الذنوب وندم
عليها وقال لا اله الا الله غفر له وادخل الجنة قال السفاقسي وهذا الذي
قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنى
وان سرق والحديث على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل
النار او بعدها وهذا من عفو الله تعالى يتفاوت اهل السنة اما
عفو العباد فلا بد من مرورها عند الاكثر وان الله يرضى صاحب
الحق بما شاء واما من مات مصرا على الذنب من غير توبة فمذهب اهل
السنة انه لمشيئة الله ان شاء عاقبه وان شاء عفى عنه لا يسأل عما
يفعل اسأله العفو والعافية واستعيذ بوجهه الكريم من النار انه
جواد كريم رؤف رحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان باب

الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم قال الاصوليون
قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب بعد الهمزة قال وضبطناه عن عبيد
الله بن سليمان بفتحها وحكى السفاقسي كسر الهمزة اقليم معروف ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم
اما التخيل والخيلاء او كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء الرجال
او التشبيه بالمشركين او السرف وقد حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد
بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال الا هكذا واشار
صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة يليان الابهام ومعنى السبابة والوسطى
قال ابو عثمان النهدي فما علمنا ان الذي حصل لنا علمنا انه يعني بالا
بالاستثناء قوله الا هكذا الاعلام بفتح الهمزة جمع علم مما جوز من التطريز
والتطريز ورواية عثمان النهدي لهذا الحديث عن عمر بطريق الوجادة
او بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا
الحديث اصل في جواز الرواية بالمكاتبة عند الشيخ وذلك معتمد
عندهم في المتصل وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا وابو داود وواصل
النسائي في الزينة وابن ماجة في الجهاد واللباس وبه قال حدثنا احمد
بن يونس نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير
هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال حدثنا عاصم
هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال كتب
الينا وليد بن ازدار عن الكسيهني اليه اي الى عتبة بن فرقد انه الامير الذي
يخاطب وكتبا اليهم كلهم بالحكم قال وايتان صواب عمر رضي الله عنه وعن
ازربيجان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف
بتشديد الغاء ولابن ازدار ووصف بزيادة واو مع التخفيف لنا النبي
صلى الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زاهير الوسطى والسبابة زاد مسلم
وضمهما وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان النهدي انه
قال كنا مع عتبة بن فرقد باذربيجان فكتب اليه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه لما بعث اليه عتبة مع غلام له بسلال فيها خبيص فقال عمر لما
راه ايشبع المسلمون اذا رآها لهم من هذا قال لا فقال عمر ما اريده وكتب
الى عتبة انه ليس من كدك ولا كد ابيك فاشبع المسلمين اذا رآها لهم مما
تشبع منه لا رحلك واياكم والتنعم وزي اهل الشرك ولبوس الحرير فالحديث
رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد به ابو عوانة عن مسلم بذكر الخبيص
وفيه انه كتب له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير بضم التحتية
مبنيا للمفعول وللكسيهني لا يلبس بفتحها للفاعل اي لا يلبس الرجل
الحرير في الدنيا الا لم يلبس بالبناء للمجهول وللكسيهني من الفاعل
منه شيأ في الاخرة وفي رواية عن الكسيهني تأخير منه بعد قوله

الاخرة وللمستملى هنا واشار ابو عثمان النهدى باصبعيه المسبحة والوسطى
وذلك غير مخالف لما فى رواية عاصم من ان النبى صلى الله عليه وسلم اشار لانه
لما اشار صلى الله عليه وسلم او ما نقله عنه عمر ثم بين بعض الرواة صفة الاشارة
وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء ابو على
البلخى كما جزم به الكلاباذى قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابى سليمان
التيمى قال حدثنا ابو عثمان النهدى واشار ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى
فى رواية الحموى والكشميهنى تاخير قوله واشار وعند المستملى تقديمها كما مر
والحاصل انما زاد فى هذه الرواية الاشارة وتثنية الاصبعين على الرواية
التى قبلها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحى البصرى قاضى
مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
مصغرا عن ابن ابى ليلى عبد الرحمن انه قال كان حذيفة بن اليمان بالمداين امير
مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة فاستسقى طلب ما يشرب فاتاه دهقان
بكسر الدال المهملة وفتح وبسكون الهاء وبعد القاف الف فنون زعيم
الفلاحين او زعيم القرية بما فى اناس من فضة فرماه به اى رمى الدهقان
بالاناء وقال معتذرا لم احضر انى لم ارمه به الا انى نهيته اذ يستقى فيه فلم
ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج
ما غلظ وثخن من ثيابه الحرير سمى اى الثلاثة لهم اى شعار وزى للكفار فى
الدنيا وليس المراد الاذن لهم فى الدنيا اذ هم مكلفون ونحن ايها الموحدون
فى الاخرة مكافاة لكم على تركه فى الدنيا وهذا الحديث سبق فى كتاب الاشربة
وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب مستهما عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى قال سمعت انس بن
مالك رضى الله عنه قال شعبة بن الحجاج فقلت لعبد العزيز بن صهيب
مستهما اروى انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز حال كونه
غضب غضبا شديدا من سوال شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم يعنى ما حاجة
الى هذا السوال اذا القرينة او السياق يشعر بذلك كذا قرره فى الكواكب
قال الحافظ ابن حجر وجهه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون تقرير الكونه
مرفوعا انما حفظه حفظا شديدا او يحتمل ان يكون انكارا اى جزى يرفعه عن
النبى صلى الله عليه وسلم يقع شديدا على انتهى وراجع فى هامشية الفرع قاله
الحافظ ابو ذر رحمه الله يعنى ان رفعه شديد وسيوضحه انما قال الاخير
فقال ولابى ذر قال من لبس الحرير اى من الرجال فى الدنيا فلن يلبسه فى الاخرة
لما حصل له من التنعيم فى الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد وقيل
على المستحل للبس وقال القاضى عياض يحتمل ان يراد به كفار وملوك الامم او
الفعل يقتضى ذلك وقد يتخلف لمقتض كالتوبة والحسنات التى توازن او
المصايب التى تكفر وشفاعة من يؤذن له فى الشفاعة او يمنع منه بعد
دخوله الجنة لكن ينسيه الله ويشغله عنه ابدا ويرضيه بحيث لا يجد الما بتركه

وفى رواية

وفى رواية نقص فى نفسه اذا الجنة لا الم فيها ولا حزن ولذلك نظائر كثيرة تؤول
كذا قال واعم من ذلك كله عفو ارحم الراحمين وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الازدى احد الاعلام عن ثابت
البنانى قال سمعت ابن الزبير عبد الله حال كونه يخطب اذا اتى النساء وهو على
المنبر يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه
فى الاخرة وللاربعة الا ابى ذر عن الكشميهنى لن بالنون قال فى الفتح وهو اصح فى السنن
وهذا الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الماضيتين ان
سماع الله تعالى ان ابن الزبير انما حمله على عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا
الحديث قد اخرجه النسائى فى الزينة والتفسير وبه قال حدثنا على بن الجعد
بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهرى
البغدادى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابى ذبيان بضم الذال المعجمة
وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية فالف فنون خليفة بن كعب التميمى
البصرى وليس له فى البخارى الا هذا وقد وثقه النسائى انه قال سمعت ابن
الزبير عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول قال النبى
صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا من الرجال مستحلا لم يلبسه فى
الاخرة او المراد لم يلبسه فى الاخرة مدة عقابه اذا عوقب على معصية بارتكاب
النهى عن لبسه او غير ذلك مما سبق قريبا وزاد النسائى فى اخر الحديث من طريق
جعفر بن ميمون ما يبين انه مدرج من قول ابن الزبير ومن لم يلبسه فى الاخرة
لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير واخرجه احمد والنسائى وصححه
الحاكم من طريق داود السراج عن ابى سعيد بعد قوله لم يلبسه فى الاخرة وان
دخل الجنة لبس اهل الجنة فلم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا يحتمل
ان يكون ايضا مدرجا وعلى تقدير ان يكون بالرفع محفوظا فهو من العام
المخصوص بالمكلفين من الرجال للادلة الاخرى بجواز ذلك للنساء قال البخارى
وقال لنا ابو معمر بضم ميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو
ابن الحجاج فى حالة المذاكرة وسقط لفظة لنا لابى ذر حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعى المعروف بالرشك بكسر الراء
وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه القسام كان يقسم الدور قال
معاذة بنت عبد الله العدوية اخبرتنى بالافراد ام عمرو بفتح العين بنت
عبد الله بن الزبير كما جزم به الكلاباذى قالت سمعت عبد الله بن الزبير
يقول انه سمع عمر رضى الله عنه يقول سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول
نحوه اى نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه فى رواية ابى ذر وحده
وبه قال حدثنا بالافراد ولابى ذر بالجمع محمد بن بشار المعروف ببندار
قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصرى قال حدثنا على بن المبارك
الهنائى الموثق وليس له فى البخارى الا هذا وهو متابعة واخر فى
باب نقض الصور عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن عمر ان بن حطان

رك

بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين السدوسي وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل علي
ابن ابي طالب لكن وثق انه قال سالت عايشة رضي الله عنها عن استعمال الحرير
فقالت ايت ابن عباس فسله قال عمران فاتيته فسالته فقال ما سال ابن عمر
قال فسالت ابن عمر فقال اخبرني يا اراه ابو حفص يعني اباه عمر بن الخطاب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق
له في الاخرة اي لا حظ له في نعيمها او لا حظ له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب
له من لبس الحرير فيكون كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم
فيها حرير اما في حق الكافر فظاهر واما في المومن فعلى سبيل التغليظ
قال عمران بن عطان فقلت صدق وما كذب ابو حفص عمر على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال عبد الله بن رجا بالجيم العدني بضم المعجمة وتخفيف
المهملة شيخ البخاري حدثنا جرير بالجيم المفتوحة وكسر الراء الاولى وبا بي
ذر حرب بالحا المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل جرير
قال في الفتح وحرب هو ابن سداد عن يحيى ابن ابي كثير انه قال لحدثني
يا اراه عمران بن عطان وفي الحديث موصولا كما في النساء عن
عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا عن حرب بن سداد بلفظ من لبس
الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الاخرة واراد البخاري سياق هذه
الرواية لتصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث باب
مس الحرير وابي ذر من مس الحرير من غير لبس بضم اللام ويروى مسنيا
للمجهول فيه اي لا مس الحرير عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد ابو
الهذيل الفقيه الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا وصله الطبراني في الكبير وتمام في فوايده وقول المزي
في اطرافه ان المولف اراد حديث ابي داود والنسائي بلفظ انه راى
على ام كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم برد اسير انعقبه في الفتح فقال
وليس هذا مراد البخاري والرواية لا تقبل لها مسر وايضا فلو كان هذا
الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده على شرطه وقد اخرجه في باب
الحرير للنساء من رواية شعيبة عن الزهري كما سياتي ان شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى العبسي الحافظ احد
الاعلام على تشيعه وبدعته عن اسرايل بن يونس عن ابي اسحق عمرو
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي صلى الله
عليه وسلم ثوب حرير باضافة ثوب لتاليه اهداه له صاحب دومة
فجعلنا نلمسه بضم الميم مصححا عليه في الفرع وابي ذر بفتحها وكسرها
وجزم في المحكم بالضم في المضارع ولم يذكر غيره وتتعجب فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله عليه
وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا الثوب قال الخطابي
انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علي الثياب بل هي تبتذل

في انواع

في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي وينقض بها الغبار عن البدن وغير
ذلك فضرب بها المثل ليسلبها سبيل الخادم وسايرا لثياب سبيل المخدوم فاذا كان
ادناها كذلك فما ظنك بعليتها وفي الكواكب وضمن سعد الكون سيد الانصار
فلعل اللامسين كانوا انصارا او كان سعد يحب المناديل وهذا الحديث
مر في مناقب سعد باب حكم افتراش الحرير حلا وحرمة وقال عبيدة
بفتح العين ابن عمرو بفتح العين السلماني بسكون اللام فيما وصله الحرث بن ابي
اسامة من طريق محمد بن سيرين هو اي افتراش الحرير كلبسه وبه قال حدثنا
علي هو ابن المديني قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال
حدثنا ابي جرير بن حازم قال سمعت ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار
عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان رضي
الله عنه انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم نهي محرم ان نشرب في انية
الذهب والفضة وان ناكل فيها وبهانا صلى الله عليه وسلم ايضا عن لبس
الحرير والديباج اي مع ثوب وهو ما غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه
وقوله وان نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان الا في هذه الرواية ومثل
بها من قال بمنع الجلوس على الحرير نعم يحمل الجلوس على الحرير بحايل كالوسادة
وغيرها قال المازري وصوره بعضهم بما اذا التقى في دعوة ونحوها اما
اذا اتخذ له حصيرا من حرير فالوجه التحريم وان بسط فوقها شيا طاهرا من
الصوف واستعمال الحرير لا محالة انتهى والوجه انه لا فرق كما اقتضاه كلام
الاصحاب والتقييد في الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جرى على الغالب
فيحرم غير ما من انواع الاستعمال كستر وتدثر لحديث ابي داود وباسناد صحيح
ان صلى الله عليه وسلم اخذ بيمينه قطعة حرير وفي شماله قطعة ذهب وقال
هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخناثا احتياطا واسد
بحديث الباب على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف ان خطاب الذكور
لا يتناول المونث على الراجح وهذا الحديث سبق في الاطعمة باب
لبس الثوب العتبي بفتح العين وكسر المهملة والتحتية المشددة نسبة وقال
ابو عبيد في غريب الحديث اهل الحديث يكسرونه العين واهل مصر يفتحونها
نسبة الى بلدة على ساحل البحر يقال لها العقر بالقرب من دمياط وقال
عاصم هو ابن كليب مما وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن عاصم عن
ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال قلت ولابي
ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب لما قال لنا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبس العتبي وعن المياثر ما العتبية قال ثياب اتتنا من الشام
او من مصر فيها كاروف مسلم من مصر والشام مصلعة فيها قطوط عريضة كالاصلاع
فيها حرير نحا لطف غيره فيها وابي ذر وفيها امثال الاترج بضم الهمزة
وسكون الفوقية والنون بينهما راء مهملة يعني الاطراف فيها غلظ والمياثر
بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة والمياثر من الوثارة فعلت

الوادياني المفرد لسكونها وانكسار ما قبلها وطا كانت النساء تصنعه من الحرير
والديباج للبعولتهن ازواجهن مثل القطايف جمع قطيفة وهي الكساء المخمل
يصغرنها بكسر الغاء بعدها راء ساكنة كذا في الفرع من الصغرة وقال في الفتح وهكذا
عياض في رواية يضغرنها والطاء تصحيف والذي في زماننا هذا من يصغونها بضم
الصاد والغاء المشددة اي يجعلونها مصغوفة تحت السرج ليوطيوله بها تحته
وقيل هي اغشية السروج وقيل شيء كالفراش الصغير من حرير تحشى بقطن او
صوف يجعلها الراكب تحته فوق الرحل وقيل يكون من غير الحرير كالقطن
والصوف فالنهي وارد على الغالب فيها وهو الحرير والكراهة في غيرها على المنهج
والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير وان كان غير الحرير اكثر او يستوي
فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وقال حرير هو ابن عبد الحميد فيما
وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث له عن عثمن بن ابي شيبة عنه عن
يزيد من الزيادة بن ابي زياد في حديثه عن الحسن بن سهل الغشية ثيابا
مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع قال النووي
هو تفسير باطل مخالف لما اطبق عليه اهل الحديث فاجاب في فتح الباري
باحتمال ان تكون الميثرة وطا صنعت من جلد ثم حشيت وضبط الرمياطي
يزيد في حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغرا وسماه الحافظ بن حجر كما وسماه
الكرماني في قول الراوي يزيد بن رومان وان جريرا هو ابن ابي حازم ثم
قال وقد اخرج ابن ماجة اصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن
يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري
عاصم المذكور رواياته اكثر طرقا واصح في تفسير الميثرة من تفسير غيره
حرير من جلود السباع وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ عند ابي ذر وبه
قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما
مهملة ابن ابي الشعثا سليم المحاربي قال حدثنا معوية بن سويد
ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني
عن ابن عازب بزاي وبالموحدة وابي ذرعن البراء ابن عازب انه قال نهانا وابي ذرعن
المستمل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن استعمال المياثر الحمر واستعمال
القسي وابي ذرعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة بعدها
ياء نسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال
الخطابي وهو غلط لان ذا جمع قوس والقسي هو الذي فيه الطم
الحرير انه الحرير الصرف ومقتضاه تحريم لبس الثوب الذي فيه الطم
الحرير وهو قول بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن
سيرين والجمهور على خلافه كما مر وهذا الحديث طرف من حديث يأتي ان
شاء الله تعالى في باب ما يرخص للرجال من الحرير لحكة بكسر الحاء المهملة
وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل مكروه اي ما

يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا بل مثلها وبه قال
حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما في رواية ابن السكن وجزم به المزي في
اطرافه قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال رخص النبي صلى الله عليه
وسلم للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما اي
لاجل حكة حصلت بابدانهما وفي رواية في السفر بحكة او وجع كانا بهما وارخص
لهما في لبسه للحمل رواها البخاري ومسلم والمعنى يقتضي عدم تقييد
ذلك بالسفر وان ذكره الراوي حكاية للواقعة وقال السبكي الرواية
في الرخصة لعبد الرحمن والزبير تظهر انها مرة واحدة اجتمع عليها الحكة
والقمل في السفر وكان الحكة نشأت عن القمل وحينئذ فعند يقال له
المقتضي للترخيص تحقق فيهما سوى اجتماع الثلاثة وليس احد مما عين لهما قيدا في
اقتصار الرخصة على مجموعها ولا يثبت في بعضها الا بدليل ويجاب بعد
تسليم ظهور انها مرة واحدة يمنع احدها ليس بمعين لها في الحاجة التي
عهد اناطة الحكم بمن نظر الى افرادها في القوة والضعف بل كثيرا ما تكون
الحاجة في احدها لبعض الناس اقوى منها في الثلاثة لبعض اخر اما
استعماله لغير حاجة في حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من الحكة وغيرها
ما يقع من الحر والبرد وحيث لا يوجد غيره اذا اضطر منها الضرر ولو في الحضر
وفي هذا الحديث مضى في الجهاد واخرجه مسلم في اللباس باب
جواز استعمال الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني
بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر وابي ذر محمد
ابن جعفر وهو اسم غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن
ميسرة ضد الميمنة الهلالي عن زيد بن وهب الجهني عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه انه قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر
السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة فسيراء عطف
بيان عليها او صفة وابي ذر بلا اضافة قال عياض وبذلك ضبطناه عن
متقني شيوخنا وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه
من اضافة الشيء الى صفة كثوب خز وقال الخليل ليس في الكلام فعلاء بكسر
اوله سوى سيراء وصوراء وقال الاصمعي هي ثياب فيها خطوط من حرير او قز
وانما قيل لها سيراء لتشبيه الخطوط فيها وفي الصحاح برد فيه خطوط صفر
وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت فيها اي لبستها فرايت الغضب
في وجهه صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم في رواية عن ابي صالح فقال
اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتشقها خمرا بين النساء
قال علي فشققتها اي قطعتها بين نساء اي فرقتها عليهن اي على فاطمة
الزهراء وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة

بنت حمزة بن عبد المطلب وكان اسلم كما ذكر الفتح لم يثبت عنده الحديث المذكور
في تخصيص النهي بالرجال صريحا واكتفى بما يدل على ذلك وهذا الحديث مر
في باب ما يكره لبسه في الصلاة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثني بالافراد جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع مولى عن عبد الله
ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه راى حلة بالتنوين سيراء عطف
او صفة او باضافة حلة سيراء كما مر قريبا تباع في السوق وكانت
لعطارد التميمي كساه اياه كسرى فقال يا رسول الله لو ابتعتها
تلبسها وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فلبستها للوفد من العرب اذا اتوك
والجمعة وعند النسائي فتجملت بها للوفود العرب اذا اتوك واذا خطبت
الناس يوم عيد وجمعة قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفي
رواية جرير انما يلبس الحرير من لا خلاق له زاد مالك في روايته في الاخرة
اي من لا نصيب له اذا اضطرفي الاخرة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعد
بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير بالجر وفي رواية ابي ذر حرير ابا النصب كساها
صلى الله عليه وسلم اياه اي عمر والمراد بقوله كساه اعطاه ما يصلح ان
يكون كسوة او الا طلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر
من بقية الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها فقال عمر يا رسول الله
كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق
له فقال صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك اي بها لتبيعها فتنتفع
بثمنها او تكسوها غيرك من النساء وغيرهن لكنه يحرم على الرجال فاخذ
في النساء عند الطحاوي اني لم اكسكها لتلبسها النساء وفي رواية ابي ذر
لتكسوها بزيادة لام اولها وزاد ملك فكساها عمر اخا له مشركا وعند
النسائي اخا له من امه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم قال الدمياطي
هو السلمي وهذا الحديث سبق في الجمعة واول العيدين وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه انه راى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام بعد
مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج عثمان بن عفان
برد حرير سيراء ولا يلزم من رؤية انس الثوب على ام كلثوم رؤيتها
فيحتمل انه راى ذيل القميص مثلا واستدل به على جواز لبس الحرير
للنساء وكان ذلك قبل بلوغ انس او قبل الحجاب وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الزينة باختصار كان النبي صلى الله عليه
وسلم يجوز بالجيم من التجوز اي يتوسع من اللباس والبسط فلا
يضيق بالاقتصار على صنف بعينه وابو ذر عن الكشميهني يتجر
بجاء مهملة بعدها راء اي كذا في الفرع وقال في الفتح وتبعه العيني
بالجيم والزاي اي المفتوحة المشددة قال العيني وما اظنه صحيحا

الا بالحا

الا بالحا المهملة والراوي به قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد
ابن زيد اي ابن ادريم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين
والحا المهملتين مصغر بن مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال لبثت سنة واني اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المراتين
اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم فعاونتا عليه بما تشبوه من
المواطاة الغيرة وافشاء سره فجعلت اهابه فزادني التفسير حتى خرج حاجا
فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق تنزل يوما منزلا يمر الظهران
فدخل الاراك لقضاء الحاجة فلما خرج بعد قضاء حاجته سالته عن ذلك
فقال لما عايشة وحفصة ثم قال عمر رضي الله عنه كنا في الجاهلية لا
نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله بجمع قوله وعاشروهن
بالمعروف رايينا لهن بذلك الذي ذكرهن الله ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بذلك بغير لام علينا حقا من غير ان نداخلهن في شيء من امورنا
وكان بيني وبين امراتي كلام فاغلظت لي بفتح الظاء المعجمة وسكون الغين
فقلت لها وانك لهناك بكسر الكاف فيهما فقالت تقول هذا لي وابنتك
حفصة لتوذي النبي وراى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يراجعها
له حتى يظل يومه غضبان فقال عمر رضي الله عنه فانطلقت فدخلت
لها اني احذرك ان تغضبي الله ورسوله يضم الغوقية وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب وتقدمت اليها
او قبل الدخول على غيرها في قصة اذاه صلى الله عليه وسلم والمعنى تقدم
في اذى شخصها وايلام بدنها بالضرب ونحوه فاتيت ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم لقرابتي منها فقلت لها نحو ما قلت لحفصة فقالت
اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا وفي التفسير دخلت في كل شيء
ولم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه
فردعت بشدة بالدال الهملة وسكون النون من الردع والتقبيح والابي ذر
عن الكشميهني فردت بدال واحدة مشددة من الرد وفي التفسير فاصرت
والله اهذا كسرتني عن بعض ما كنت اجد وكان رجل من الانصار هو
او من هو له ادعتبان بن مالك اذا غاب عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وشهدته اتيته مما يكون من امر الوحي وغيره واذا غبت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتاني مما يكون من خبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم وكان من حولنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم فذا استفاض له فلم يبق الا ملك
غساني بالشام وهو جبلة بن الايهم كما تخاف ان ياتينا ليغزونا في
شعرت الا بالانصاري كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي بتقديم الا على
قوله بالانصاري وبالكشميهني فما شعرت بالانصاري الا وهو يقول
بتاخيرها قال في الكواكب في حبل الشيخ او في كلها وهو يقول او ما

مصدرية بدون كلمة الاستثناء وجهد ان المصدرية والعدمية تدل عليه
او كلما ما زايدة اى شربت بالانصارى وهو يقول او ما مصدرية ويقوله
مبتدا خبره بالانصارى اى شربت بالانصارى حالكونه قايلا اعظم قال
وقول الكرمانى ويقوله مبتدا فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدا الا بالتاويل
وقال فى الفتح ويحتمل ان تكون ما نافية على حالها بغير احتياج لحرف
الاستثناء والمراد المبالغة فى نفى شعوره بكلام الانصارى من شدة ما
دهمه من الخبر الذى اخبر ويكون قد استثنيت فيه مرة اخرى ولذلك نقله
عنه لكن رواية الكشميهنى ترجح الاحتمال الاول ويوضح ان قول الكرمانى
بل كلها ليس كذلك اى الشان قد حدث امر بتخفيف الدال المهملة
قلت له وما هو اجا الغساني بفتح الهمزة الاستفهام الاستخبارى قال اعظم
من ذلك طلق رسول الله والى الوقت النبى صلى الله عليه وسلم نساءه
وانما كان عنده ان جبه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفصة
ابنته مع ما فى ذلك من مشقة عليه اللام التى كانت سببه ذلك وعبر
بالطلاق ظنا منه ان اعتزاله طلاق قال عمر رضى الله عنه فجئت فاذا
البكاء من حجرها كلها والى ذر من حجرهن كلهن اى منازلهن رضى الله عنهن
واذا النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين اى ترقى فى مشربة بفتح
الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء غرفة له وعلى باب المشربة
وصيف خادم له لم يبلغ الحلم وفى التفسير غلام اسود وملور رباح
فاتيته فقلت استاذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الدخول
عليه فدخل فاستاذن له فاذن لى عليه اللام فدخلت وذكر قوله فاذن
فى رواية ابى ذر فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على حصير ما بينه وبينها
شئ قد اثر الحصير فى جنبه وتحت راسه مرفقة بكسر الميم وسكون
الراء وفتح الفاء والقاف من ادم حشوها ليف وهذا موضع الترجمة
على ما لا يخفى واذا اهب معلقة بفتح الهمزة والهاء الى ذر ولغيره
بضمهما وقرظ بقاف وراء مفتوحتين وظاء معجمة ورق السلم الذى يدبغ
به فذكرت له عليه الصلاة واللام الذى قلت لحفصة وام سلمة والذى
ردت على ام سلمة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسما من غير
صوت فلبث تبسما من غير صوت فلبث عليه الصلاة واللام فى
المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة وهذا الحديث
سبق فى سورة التحريم من التفسير وبه قال حدثنا والى ذر حدثنى
بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام هو ابن يوسف
الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم بن
شهاب انه قال اخبرتنى بالافراد وتا التانيث هند بنت الحرث عن ام
سلمة رضى الله عنها انها قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من
الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة وماذا فتح من الخزائن

الليل

الليل من الفتن استفهام متضمن معنى التعجب ماذا انزل من الخزائن كخزائن فارس
والروم من يوقظ بيناء صواحب الحجرات يريد امهات المومنين رضى الله
عنهن كم من كاسية فى الدنيا اثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة او ثقيلة
عارية معاقبة يوم القيمة بفضيحة الشعرى او عارية من الحسنات قال
الزهرى بالسند السابق وكانت تهند المذكورة لها ازار بفتح الهمزة
وسكون الزاى بعدها راء مفتوحة فالف فراء ثانية فى كليهما بين اصابعها
فتزرها حتى لا يبدو منها شئ بسبب سعة كمها فتدخل فى
قوله كاسية عارية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه حذرهن
لباس رقيق الثياب الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم
باب ما يذكر فى لبس الوبا جديدا وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن
سعيد بن العاص بفتح عين عمرو قال حدثنى بالافراد ابى سعيد بن
عمرو قال حدثتنى بتا التانيث والافراد ام خالد اى ابنة الزبير بن العوام
بنت خالد اى ابن سعيد بن العاص قالت اتى بضم الهمزة وكسر الفوقية
رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها عنبيثة سوداء بنونين بينهما
مهملة كساء من صوف لها اعلام قال والى ذر فقال من ترون نكسوها
والى ذر نكسو هذه الخميصة بالسقاط لفظة ها فاسكت القوم بضم الهمزة
فى الاسكات قال والى ذر فقال ايتونى بام خالد قالت فاتى بضم الهمزة
به النبى صلى الله عليه وسلم فالبسها والى ذر فالبسنيها بنونه مكسورة
بعد السين فتحتية ساكنة بيده وقال ابلى بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وكسر اللام من الابلاء واخلقى قالها مرتين واخلقى بهمزة مفتوحة وسكو
الموحدة وكسر اللام والقاف من الاخلاق والى ذر عن الحموى والمستملى
واخلقى بالقاف بدله القاف يقال خلف الله لك مالك واخلقه وهو الاشهر
ربا عمى قالت فجعل صلى الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده
الى ويقول يا ام خالد هذا العلم سنا وسنا والى ذر ويا ام خالد هذا
سنا وسنا بفتح السين المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال
اسحق بن سعيد المذكور بالسند السابق حدثتنى بالافراد والتانيث
امراة من اهلها لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها انها رات ذلك اى الثوب المذكور
بلفظ الخميصة على ام خالد المذكورة وفى الباب من حديث ابن عمر عند
النسائى وصححه ابن حبان وابى سعيد عند ابى داود والنسائى والترمذى
وصححه وعمر عند ابن ماجة وصححه الحاكم ومعاذ بن انس عند الترمذى
وحسنه وكانها لم تثبت عند المولف باب الترعفر للرجال

ن

فى الجسد وفرج بالرجال النساء والى ذر باب النهى عن الترعفر للرجال
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد البصرى عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه انه

قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعلة النساء نهى عن التزعفر
والمطلق محمول على المقيد وهل النهي لرائحته او للونه باب
حكم الثوب المزعفر اى المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم
بالحج او بالعمرة اوبهما ثوبا مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون الراء آخره
سين مهملة نبت يصبغ به او بزعفران ومفهومه جواز لبسهما لغير
المحرم والمنصوص انه يجري على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر وهذا الحديث
مر في الحج مطولا باب حكم لبس الثوب الاحمر وبه قال حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي
اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بين الطويل والقصير وقد رايته في
حلة حمراء ما رايت شيئا احسن منه وفي حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على بعير وعليه برد احمر رواه ابو داود
باسناد حسن واختلف في لبس الثياب المصبوغة احمر يا لمعصفر او غيره
فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنعها اخرون
مطلقا قال البيهقي والصواب تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة
التي لو بلغت الشافعي لقال بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر
دليله في الروضة وقيل يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز في المهنة والتنزه
ونقل عن مالك وقيل يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج
وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهي عنه وقيل المنع انما هو
في المصبوغ كله اما ما فيه لون آخر فلا ويدل على ذلك الاحاديث الواردة
في الحلة الحمراء الحلل اليمانية غالبا تكون كذلك باب
حكم استعمال المياثر بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة الحمر او به
قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي
خالد عن معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد
الراء المكسورة عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى
الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال بتمييز العدد بمحذوف عيادة المريض
الاصل في عيادة عوادة لانه من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار
ما قبلها والمرض يكون في الجسم والقلب كالجهل والجبن والبخل والنفاق
وغيرها من الرذايل واطلاق المرض على ذلك مجاز والمراد هنا المرض
الحقيقي واتباع الجنايز افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم وتارة
بالارتسام والايتمار ومن المحتمل لهما قوله تعالى هل اتبعك على ان تعلمن
مما علمت رشدا اى اتبعك بجسمي او التزم ما تفعله واقتفي فيه اثرك والذي
هنا يحتملهما ايضا وعلى هذا ابتنى الخلاف في ان افضل المشي خلفها او

امامها فهو تابع لها معنى وتشميت العاطس بالشين المعجمة ويجوز ان يقول
للعاطس يرحمك الله وقيل التشميت ماخوذ من شماتة العدو وهو فرحه بما يسوء
فاما ان يكون المراد هنا الدعاء بان لا يكون في حالة يشمت به فيها واما ان
يكون انك اذا دعوت له بالرحمة فقد اذللت على الشيطان ما يبخطه فيسر
العاطس بذلك فيكون شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والمراد بالرابعة الباقية
من السبع اجابة الداعي افشاء السلام ونصر المظلوم وابرار القسم والامر
المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجابه وبعضها
ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو
في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على المرجوح لانه حقيقة
في القول المخصوص فاتباع الجنايز فرض كفاية وكذا اجابة الداعي لوليمة
النكاح ونهانا صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر عن سبع عن لبس الحرير
والديباج مارق من ثياب الحرير وعطفه على الحرير لبعده النهي عنه بخصوصه
لانه صار جنسا مستقلا بنفسه وعن التختي بفتح القاف وتشديد التحتية
المهملة مكسورة والتحتية في الاصل التغري بالزاي بدل السين فابدلت سينا
والصواب تغييرها بما في مسلم عن علي انها ثياب مصبغة يوتى بها من مصر
والشام فيها شبه وفي البخاري حرير امثال الاترج والاستبرق وميثرة الحمر
وهي ذرا لمياثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم خلافا للامام فانها على
ما سبق والتقييد بالحمر اعتبار بمفهومه اذا كانت من الحرير والمانعان
الحكمان للسبع خواتم الذهب واواني الفضة وهذا الحديث مر مختصرا في
باب لبس العتبي ومطولا في باب الجنايز باب الفعال السبتية
بكسر السين المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية وتشديد التحتية الحذ
بالقرظ او التي سبت ما عليها من شعر اي حلق والفعال جمع فعل وهو ما
وقيت به القدم وفي النهاية هي التي تسمى الان تاسومة وغيرها اي وغير
السبتية مما يشبهها وسقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد وهو ابن زيد من الزيادة عن سعيد
ابي سلمة الازدي البصري انه قال سالت انسا رضي الله عنه اكان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي اذا لم يكن فيهما نجاسة وهذا
الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد
الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن
عبيد بن جريج بضم العين والجيم بالتصغير فيهما انه قال لعبد الله بن عمر
رضي الله عنهما رايتك تصنع اربعا اي اربع خصال لم ار احدا من اصحابك
رضي الله عنهم يصنعها مجتمعة قال ما هي يا ابن جريج قال رايتك لا تمس
من الاركان الا اليمانيين الركنين اليمانيين الركن الذي
فيه الحجر الاسود والذي يليه من غير جهة الباب وهو من باب التغليب
لان الذي فيه الحجر اسود عراقي ورايتك تلبس بفتح الفوقية والموحدة

بوغة

النعال السبتية ورايتك تصبغ ثوبك او شعرك بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رفعوا اصواتهم بالتلبية للاحرام اذا راوا الهلال هلال ذي الحجة ولم تهل انت بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد اللام وابو ذر تهلل بسكون الهاء وضم اللام مكسورة بعدها اخرى مخففة حتى كان يوم التروية ثار من الحجة تهل انت فقال له عبد الله بن عمر اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا الركنين اليمانيين واما النعال السبتية فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته اي تستوي قايمة الى طريقه وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين من الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس بفتح الواو وسكون الراء ثبت بالسنة فيلحق به الزعفران في الارض سنة فيثبت في الزعفران عشر سنين ينبت ويثمر ويقال ان الكركم عروقه وليس ذكرهما للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فليلحق بهما ما في معناهما والمعنى في ذلك انه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اي بشرطان يقطعهما اسفل من الكعبين والامر هنا للاباحة وبه قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن دينار مولى قريش المكي عن جابر بن زيد ابي الشعثا الازدي الامام عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اي فانه يجوز له لبسها والفدية عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين زاد ابن عمر في روايته السابقة وليقطعهما اسفل من الكعبين قال الامام الشافعي رحمه الله قبلنا زيادة من اثبت في القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس في لبس السراويل اذا لم يجد ازارا ولم ير انه يقطع من السراويل شيا فعملنا بعمومه قال وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الاخر شيا لم يروه الاخر اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما اداه فلم يروه انتهى والاعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة مال اذ الاضاعة

انما

انما تكون فيما لم ياذن فيه الشارع والزيادة من الثقة مقبولة وحمل المطلق على المقيد واجب على الراجح اسيما مع اتحاد السبب وسبق الحديث في الحج هذا

باب بالتنوين يبدا الرجل والمراة بالنعل اليمنى لبسا وابو ذر

بضم المثناة التحتية مزيدا مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد اسعث ابو سليم بالشين المعجمة الساكنة بعد المهملة المفتوحة وبعد الغين المهملة مثله قال سمعت ابا سليم بضم المهملة مصغرا الازدي المحاربي يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره بضم الطاء المراد التطهير وابو ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله اي تسريح شعره وتنعله اي لبس النعل زاد في رواية في شانه كله قال النووي وهذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب التكريم والتشريف فيستحب باليمين وما كان ضد ذلك فيستحب فيه التياسر وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال في شرح المشكاة قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شانه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما يبدا بذكر الطهور لانه مفتاح ابواب الطاعات كلها فبذكره يستغني عنها وبنى بذكر الترجل وهو متعلق بالراس وذلك بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضا والجوارح فيكون كالبدل الكل من الكل انتهى ولم يقل وتطهره كما قال في تنعله وترجله لانه اراد التطهر الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره كما قال في تنعله وترجله لدخل فيه ازالة النجاسة وسايرا لنظافات بخلاف الراس والرجل فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الراس والحديث سبق في باب التيمن والغسل هذا

باب بالتنوين اذا اراد الرجل ينزع نعله

الرجل اليسرى وابو ذر نعليه باثبات ضمير التثنية فالبيري صفة النعل وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن الامام مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اي لبس نعله فليبدا بالرجل اليمنى وابو ذر عن الحموي والمستملي باليمنى اي بالنعل اليمنى واذا نزع وابو ذر انتزع فليبدا بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيان للمفعول واولهما واخرهما بالنصب خبر كان وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس

باب بالتنوين لا يمشي الرجل في نعل واحد ولابي ذر واصيلي واحدة وتا

الفعل غير حقيقي فيجوز في الوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسو

ثنيه

ابن صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لمشقة المشي حينئذ
وخوف العثار مع مباشرة الماشي في السكك وفتح منظره في العيون او لما شية
الشيطان ليخفهما جميعا بالحا المهملة من الاحفاء اي ليجردهما او ينعلهما جميعا
بضم التحتية في الفرع من انعل وبه ضبطه النووي ورده الزين العراقي في
شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا انعل بفتح العين وحكى كسرها واجيب
بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير
ابي ذر ويقاس بما ذكر كل لباس شنع كالخفين واخراج اليدين من اثكم والردي
على احد المنكبين ونحو ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وكذا
ابو داود والترمذي هذا باب بالتنوين قالوا ان كابنان في نعل
اي في كل فردة ومن راى قبالها واحدا اسعا اي جايزا والقبال بكسر القاف
وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع وهو
احد سيور النعل الذي يدخل بين اصبعي الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي
في صدور النعل الشد وفي الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي وابن السكن عن الفربري هشام بدل
همام قال في الفتح والذي عند الجماعة اولى عن حماد ة ابن دعامة انه قال
حدثنا انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان
وبه قال ذ عن الكشميهني وكذا قوله لهما وهذا الحديث
اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة في اللباس والنسائي في الزينة
وبه قال حدثني بالافراد وابو ذر حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون
الها البصري نزيل الكوفة قال اخرج الينا انس بن مالك رضي الله عنه
نعلين وابو ذر اخرج بفتح النون قبل الخا نعلين باسقاط الموحدة
لها قبالان قال الكرماني اي لكل واحد اي لكل واحد من نعل كل رجل قبالا
واحد فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح
ثابت بان انسا اخره لبداله بصورة صورة الارسال لكن سبق الحديث
في الخمس من طريق ابي احمد الزبيري عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا
انس نعلين جردا وبين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما
نعلا النبي صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري وظهر بهذا ان رواية عيسى
عن انس اخراجه النعلين فقط وان اضافتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم من
رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخاري اذا صحت الطريق موصولة
لا يمنع من ايراد ها ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول باب
القبة الحمرا من ادم بفتحتين جلد دبغ وصبغ بحمرة وبه قال حدثنا محمد
ابن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والرا وسكون النون السامي
بالمهملة البصري قال حدثني بالافراد عمر بن ابي زايدة بضم العين عن عون
ابن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية وفتح الفا

عن ابيه

عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي انه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم بفتح الواو والما الذي توضا به والناس يبتدرون يبتسارعون
ويبتسابعون الوضوا الما الذي توضا به فمن اصاب منه شيا تمسح به تبركا
بالما الذي مس اعضاه الشريفة ومن لم يصب منه شيا اخذ من بلل صاحبه
فتمسح به والحديث سبق في باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من
كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك
ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد مما وصله الاسماعيلي من طريق الرمادي
حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثني بالافراد ويونس بن يزيد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى الانصار لما بلغه انهم قالوا لما افا
الله على رسوله ما افا من اموال هوازن وانه طفق يعطي رجالا الماية من الابل
يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمايهم وجمعهم من
قبة من ادم ولم يدع سعيم غيرهم الحديث سابق في باب غزوة الطايف من
غير هذا الوجه وهو في الخمس بالسند وحديث الباب بعينه وفيه انه
صلى الله عليه وسلم قال لهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وتذ
وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قد قالوا قد رضينا
والمراد منه هنا قوله فجمعهم في قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمرا
قال في الكواكب اما يدل لبعض الترجمة وكثيرا ما يفعل المصنف ذلك قال
في فتح الباري وعكر ان يقال لعله حمل المطلق على المقيد وذلك لقرب
العهد فان القصة التي ذكرها انس كانت في غزوة حنين والتي ذكرها
ابو جحيفة كانت في حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر انها هي تلك
القبة لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يتالف في مثل ذلك حتى يستبدل
واذا وصفها ابو جحيفة بانها حمرا في الوقت الثاني فلان تكون حمرتها
موجودة في الوقت الاول انتهى باب الجلوس على الحصير
بضم الحا والصاد المهملتين في الفرع وفي غيره على الحصير بكسر الصاد
ثم تحتية على الافراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه وغلوه وغلى
الحصير مما يبسط وقدره غير رفيع وبه قال حدثني بالافراد وابو ذر
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالحا المهملة والجيم بينهما فوقية
اخره راى يتخذه كالحجرة وللكشميهني يحجر بزاي اي يجعله حاجزا بينه
وبين غيره بالليل فيصلي زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه ويبسطه
بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون بمثلثة وموحدة بينهما

واو يرجعون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل
صلى الله عليه وسلم على الناس فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما
تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وسابقتها ذا الفعلين اى لا
يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سؤاله او اطلق على سبيل المشاكلة واذا حب
الاعمال الى الله ما دام وان قل ذا رعن الكشميهني ما داوم بزيادة واو بين
الالف والميم زاد في الايمان عليه صاحبه اى ما استمر في حياة العامل
وزاد هنا على رواية الايمان وان قل لانه يستمر بخلاف الكثير السابق

باب المزرر بالذهب من الثياب وقال الليث بن سعد
الامام فيما وصله الامام احمد حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن
المسور بكسر الميم وسكون المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة
ساكنة فراء مفتوحة ان اباه مخرمة قال له يا بني انه بلغني ان النبي
صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية جمع قباء جنس من الثياب ضيقة
من لباس العجم فهو يقسمها على اصحابه فاذهب بنا اليه زاد في الهبة
عسى ان يعطينا منها شيئا قال المسور فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله
عليه وسلم في منزله فقال لي ابي يا بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسور فاعظمت ذلك اى قوله ادع لي النبي لان رفيع مقامه وشريف
منزلته لا يقتضي ذلك فقلت لابي ادعو لك رسول الله صلى الله عليه
وسلم استفهام انكاري فقال مخرمة مجيبا له يا بني انه عليه الصلاة
والسلام ليس بجبار قال المسور فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه
وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب وهذا يحتمل ان يكون قبل تحريم
الحرير ويحتمل ان يكون بعده وحينئذ فيكون اعطاوه له لينتفع به
بان يبيعه او يكسوه للنساء ويكون معنى قوله مخرج وعليه قباء اى على يده
فيكون من اطلاق الكل على البعض فقال يا مخرمة خبأنا لك هذا خبأنا لك
فاعطاه اياه وهذا الحديث سبق في الهبة واللباس

باب حكم لبس خواتيم الذهب بتثنيته ساكنة بعدها فوقية جمع خاتم ويجمع
على خواتم باسقاط التحتية وخيام بتحتية بدل الواو باسقاطه
التحتية ايضا وفي الخاتم لغات ثمانية ان شاء الله تعالى وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا اسحق
ابن ابي اسحاق سليم بضم المهملة وفتح اللام المخارقي قال سمعت معاوية
ابن سويد بن مقرن المزني قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما
يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع اى سبع خصال نهى
وما بعد ذلك نهانا عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بالشك
من الراوي وعن استعمال الحرير واستعمال الاستبرق بكسر الهمزة غليظ
الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويصغر على ابيرق ويكسر على
ابارق بحذف السين والتاء معا والديباج بكسر الدال المهملة وقال ابن

الاثير

الاثير بتخذ من ابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على دبابيج
بموحدة ومثناتين والميثرة الحمراء بالمثلثة موزد ميائر والاصل في الميثرة
الواو فقلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها انها من الوثارة وهو الوتر
الوطي والفنك بفتح الفاء وتشديد النون المهملة المكسور وفتح الكاف
عن بعض شيوخه ان النسبة مبدلة من الزاي اى الفرزي نسبة الى الفرز
وانية الفضة وامرنا بسبع اى بسبع خصال بعيادة المريض مصدر مضاف
الى مفعوله كالسابق واللاحق وتشميت العاطس بان يقول للعاطس اذا
حمد الله تعالى يرحمك الله ورد السلام اسم مصدر سلم تسليما مثل كلم
تكليما او كلاما واجابة الداعي الى الوليمة او تكون واجبة كولية العرس
بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها وابرار يمين المقسم بضم الميم وكسر
السين اسم فاعل من اقسم والامر للندب ان حمل على ابرار قسم الغير ونصر
المظلوم الغائب ومنعه من الظالم او معونة من كفاية مع القدرة عليه
وهذا الحديث مر في الجنائز عن الوليد عن شعبة بتقديم الامر على
النواهي وسقوط الميثرة من النواهي وقال فيه خاتم الذهب مفرد بلا
وذكر في المظالم عن سعيد بن الربيع عن شعبة لم يذكر فيه المبهمات جملة
وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة واسقط من النواهي آنية الفضة
وذكر من الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز وعيادة المريض وافشاء السلام
واعتمد البابن وقال فيه ايضا خاتم الذهب وبه قال حدثني بالافراد
وفي بعض النسخ بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال
حدثنا غندر وابي دار محمد بن جعفر بدل قوله غندر فصرح باسمه قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بضم الهمزة
وسكون النون والسين المهملة ابن مالك الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح
الموحدة وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها الثاني وكسرها بينهما السدوسي البصري كلهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى اى الرجال
نهي تحريم عن لبس خاتم الذهب وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس
والنسائي في الزينة وقال عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي
فيما وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة انه سمع النضر بن انس انه سمع بشيرا
عن ابي هريرة مثله اى مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا لما فيه من
بيان سماع قتادة من النضر وسماع النضر من بشير وبه قال حدثنا محمد
بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد
الله بضم العين بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من ذهب اى امر بصياغة فصيغ له او وجده مصنوعا
فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء على الافصح مما يلي كفه مؤنثة

غا

وانما سميت بذلك لانها تكف اى تدفع عن البدن وانما جعله مما يلى كفه لانه ابعد من اللهو وانما عجايه ليتغذى به لكن لما لم يامر بذلك جاز جعله فى ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين فاتخذه الناس اى صاغوا خواتم مثل خاتمه عليه الصلاة والسلام فرمى به اى بخاتمه الشريف ورمى الناس خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق بكسر الراء ومن فضة وهما بمعنى واحد والشك من الراوى وقد جاء عن جماعة من الصحابة لبس خاتم الذهب لكن الذى استقر عليه الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم فى الذهب والحرير هذان حرامان على رجال امتى حل لاناثها وفى حديث الباب حل استعمال الورق وعليه الاجماع وهذا الحديث اخرجه مسلم فى اللباس

باب جواز لبس خاتم الفضة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى ثم البغدادى وهو من اقرانه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة بالشك من الراوى وجعل فصه مما يلى كفه بالنصب لما لبسه وللكشميهنى باطن كفه بالغ فتل الطاء والمحمول والمستعمل يطن باسقاطها وكفه بالخفض على الروايتين ونقش فيه اى وامر ان ينقش فى فصه محمد رسول الله بالرفع على الحكاية فاتخذ الناس خاتما مثله من ذهب او فضة على صورة نقشه فالمراد مطلق الاتخاذ ورجح العينى كونه من ذهب فلما رآهم عليه الصلاة والسلام قد اتخذوها اى الخواتم التى اتخذوها من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس الذهب على الرجال رمى به اى بخاتمه الشريف الذهب وقال لا البسه ابدا كراهة للمشاركة او لما راى من ذهوبهم بلبسه او لكونه من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس الذهب على الرجال ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبى صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان وفى رواية بدلهم فيها حتى وقع من عثمان فى بئر اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قباء هذا اما باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل السابق وسقط لابى ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك امام الائمة عن عبد الله بن دينار المدنى عن مولاه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه اى طرحه فقال لا البسه ابدا لكونه حرم بعد فنبذ الناس خواتيمهم تعالة وهذا الحديث رواه سفيان الثورى عن عبد الله بن دينار يأتى من هذا وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر بالجمع

يحيى

يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومى مولاهم المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب انه قال الاعرج انه قال حدثنى وابو ذر اخبرنى بالافراد فيهما انس بن مالك رضى الله عنه انه راى فى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق مرفضة يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه لما رآهم اتخذوا خواتيم للزينة او لكونهم شاركوه لكن المعروف ان الخاتم الذى طرحه انما كان خاتم الذهب تعالة عياض وتبعه النووى ان جميع اهل الحديث قالوا ان قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرمانى لا يجوز توهيم الراوى اذا امكن الجمع وليس فى الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب او على ما نقش عليه نقش خاتمه اى الذى اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا تعفو مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضبا ممن تشبه به فى ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التى نقشوها على نقشه وحينئذ فما ورد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى ان مات فلبسه ستة قال فى الروضة كاصلها ولو اتخذ خواتم كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الاخر جاز على المذهب وفيه كما قاله الاذرعى وغيره رمز الى منع لبسه اكثر من خاتم جملة وهو ما ذكره المحب الطبرى تعقبها وعلله بان استعمال الفضة حرام الا ما ورد به الرخصة به ولم يرد الا فى خاتم واحد قال الاذرعى وهذا يأتى فيه قوله الدارمى ويكره للرجل لبس فوق خاتمين وقوله الخوارزمى يجوز للرجل لبس زوج خاتم فى يده وفردة فى كل يد وزوج فى يد وفرد فى اخرى وان يلبس زوجين فى كل يد قال الصيدلانى لا يجوز الا للنساء قال وعلى قياسه لو تختم فى غير الخنصر فعلى حكمه وجهان قلت اصحهما التحريم للتشبه الصحيح عنه والمافيه من التشبه بالنساء انتهى والذى فى شرح مسلم عدم التحريم فتعبيه والسنة للرجل جعل خاتمه فى الخنصر وهذا الحديث اخرجه مسلم فى اللباس تابعه اى تابع يونس ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم ايضا وكذا شعيب وموسى بن حمزة عما وصله الاسماعيلى فى روايتهم عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب والغا مشقاره وقال ابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى المصرى واليها مولى الليث بن سعد فيما وصله الاسماعيلى عن الزهرى اوى بها اى ورق بكسر الراء اى فضة وليس فى رواية الاسماعيلى لفظ اورى قال فى الفتح فكانها عند البخارى وهذا التعليق ساقط من رواية ابى ذر ثابت لغيره قال الحافظ ابن حجر الا شفى باجيم ففى الخاتم بفتح الفاء قال فى الصحاح والعامة تكسرها ثم اثبتها غيره لغة وزاد اخرى وقال به ابن مالك فى مثلثته وبه قال حدثنا عبدان هو لقب

عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاى مصغرا
قال اخبرنا حميد الطويل قال سئل انس رضى الله عنه هل اتخذ النبى
صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر عليه الصلاة واللام ليلة صلاة العشا
الى شطر الليل اى الى نصفه ثم اقبل علينا بوجهه الكريم فكانى انظر
الى وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة بريقه ولمعانه قال ان الناس صلوا وناموا وانتم لم تزالوا فى
صلاة ما انتظرتموها وهذا الحديث سبق فى باب وقوت
العشا الى نصف الليل من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسحق هو ابن
ابراهيم المعروف بابن راهويه قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمى قال
سمعت حميدا الطويل يحدث عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله
عليه وسلم كان خاتمه من فضة وابى داود من طريق زهير بن معاوية
عن حميد زيادة كلمة واما حديث ابى داود والنسائى من طريق اياس بن
الحرث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد
ملويا عليه فضة فيحمل على التعدد وجمعا بين الروايتين وكان فصه منه
وفى مسلم والنسائى من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس
انه كان من ورق وكان فصه حبشيا حجرا من الحبشة حزعا اى وعقيقا
وجيئة فيحمل على التعدد وجمعا بينه وبين رواية البيات او فصه منه
لكن سياغة او نقشه صياغة الحبشة وقال يحيى بن ايوب الغافقى
المصرى مما ورد فى مسند حميد عن انس للقاسم بن زكريا المطرز حدثنى
به الا فراد حميد الطويل انه سمع انسا رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام بسماع حميد للحديث
من انس والله اعلم باب خاتم الحديد وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبى قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه
ابى حازم بالحا المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج الغافل الزاهد
انه سمع سهلا هو ابن عبد الله الانصارى يقوله جاءت امراة فقيل هى
فولة بنت حكيم وقيل ام سريك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله جئت اهب لك نفسى للاى اكون لك زوجة بلا مهر فنظر
فيها ادام رأسا طويلا فالموصوف محذوف وهو المفعول المطلق
اى النظر فيه فنظرا اليها صلى الله عليه وسلم وصوبه اى خفض
راسه فلما طال مقامها بضم الميم اذا لزع وقال العينى بفتحها اى
قيامها فقال رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها ولم يقل هبنيها الا من
خصائص النبى صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا
واما الاهبة فحلال وما يموت وليس المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك بعقد
وليس له فيها تصرف ببيع وهبة ونحوهما من الخصائص عدل عن لفظ

الهبة

الهبة الى قوله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة اى اذا لم تكن لها بها حاجة
ان يسيل نفسه مثل هذا البعد ان يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له
صلى الله عليه وسلم بها قال صلى الله عليه وسلم بها قال صلى الله عليه وسلم
عندك شئ تصدقها بكسر الصاد المهملة اى تمهرها قال لا والله يا رسول
يا رسول الله ان ما وجدت شيا قال عليه الصلاة واللام اذهب فالتمس
اى اطلب وحصل ولو كان الملتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه اى فانه
حسن او جايز بحذف كان واسمها وجواب لو ايضا قد ذهب ثم رجع قال
لا والله ولا خاتما من حديد قال الزركشى ينصب خاتما على قوله التمس
ولو خاتما انى ما وجدت شيا ولا خاتما وتعقبه البدر الدماميني
فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح وانما خاتما معطوف على
منصوب مقدر اى ما وجدت غير خاتم ولا خاتما وعليه ازاره فما عليه رداء
فقال يا رسول الله اصدقها بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فذال
مكسورة ازارى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتدا
وخبره جملة قوله ان لبسته اى المراة لم يكن عليك منه شئ وان لبسته انت
لم يكن عليها منه شئ فنتحى الرجل فجلس فراه النبى صلى الله عليه وسلم موليا
فامر به فدعى فقال ما معك من القران قال سورة كذا وكذا السور
عددها وابى ذر عدها باسقاط الالف الثانية فى النسائى وابى
داود من حديث عطاء عن ابى هريرة البقرة او التى تليها وفى الدارقطنى
عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل ولتمام الرازى عن ابن لبابة
قال زوج النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفى
رواية ابى عمرو بن عيوة عن ابن عباس قال معه اربع سور او خمس سور
قال عليه الصلاة واللام قد ملكتكها بما معك من القران بفتح الميم
وكافين قال الدارقطنى انهاوهم والصواب زوجتكها كما فى الرواية الاخرى
وجمع النووى باحتمال صحة اللفظين ويكون لفظ التزويج او التمليك
قال اى لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق ومطابقة الحديث
للترجمة ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيها كما سبق وكانه لم يثبت عنده
شئ من ذلك على شرطه قال النووى ويكره لبس خاتم الرصاص والنحاس
والحديد على الاصح لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد واما حديث عبد
الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وعليه
خاتم من شبه فقال ما لى اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم
من حديد فقال ما لى ارى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث وفى سنده
ابو طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووى فى
شرحى المهذب ومسلم فى كتاب الاشربة خاتم الغول ومطردة للشيطان
اذا لوى عليه فضه وحديث الباب سبق فى النكاح والله الموفق

باب نقش الخاتم وكيفيته وبه قال حدثنا عبدان على بن حماد
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعيد
هو ابن ابى عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان
نبى الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى رهط هو جمع لا واحد له
ولا بى ذر عن الحموى والمستملى الى الرهط بالتعريف او قال الى اناس من
الاعاجم والشك من الراوى فقيل له عليه الصلاة واللام وعند ابن سعد
قالت قريش انهم لا يقبلون ولا يقرؤن كتابا الا عليه خاتما فاتخذ
النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه بسكون القاف محمد رسول
الله وعند ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ
ابن حجر ولم يتابع على هذه الزيادة فكانه يطبع به على الكتب حفظا للاسرار
ان تنتشر وسياسة التدبير ان لا يخرم قال انس فكانى بوبيص بفتح
الواو بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فضاد معجمة او ببصيص
بفتح الموحدة الثانية بعدها صادين مهملتين بينهما تحتية ساكنة اى
بريق الخاتم وتلا لئه فى اصبع النبى صلى الله عليه وسلم او فى كفه بالشك
فيهما من الراوى وقد ذكر عبد الرزاق انه راى جواز اتخاذ التماثيل
فى الخواتم اضر بنا عنها لانها ليست بصحيحة ولا فايدة فى ذكرها تمة والله
الموفق والحديث اخرجه ابو داود فى الخاتم وبه قال حدثنى بالافراد
محمد بن سلام البيكندى الحافظ قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون
وفتح الميم مصغرا الهمدانى عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى عن نافع
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما
من ورق فضة وكان فى يده صلى الله عليه وسلم ثم كان بعد فى يد عمر
زمن خلافته ثم كان بعد فى يد عثمان فى خلافته حتى وقع فى بير اريس بالراء
بالمدينة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله والحديث سبق فى باب
خاتم الفضة باب لبس الخاتم فى الخنصر دون غيرها من الاصابع
والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب موجز بعد اصعة فى
البونينية وبه قال حدثنا ابو موسى عبد الله بن عمر والمنقرى القعدى قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
البنانى العمى عن انس رضى الله عنه انه قال صنع النبى صلى الله عليه وسلم
ولا بى ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة بعد الصاد الساكنة افتعل من
الصنع اى اتخذ فابدل من تا الافتعال طاء لتقاربهما فى المخرج خاتما قال
انا اتخذنا خاتما اى فضة ونقشا بفتح النون وسكون القاف وسكون المعجمة بعدها
نقشا وهو محمد رسول الله فلا ينقشن بالجزم على النهى ولا بى ذر عن
الكشميهنى فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة عليه احد ولا رواية
ابن عمر لا ينقش احد على نقش خاتمى هذا او هو صيغة للمصدر محذوف اى
نقشا كائنا على نقش خاتمى ومماثلا له قال النووى وسبب النهى انه

انما

للعلم به قال جويرية بن اسماء المذكور بالسند السابق ولا اعلمه اي ولا
اعلم به نافعا الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسماعيلي عن الحسين بن
سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسماء وابن سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية
انه لبسه في يده اليمنى ولم يشكا واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عقبة بن خالد
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي وابن سعد من طريق موسى بن
عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فتختم به في
يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتختم هذا الخاتم في يميني ثم نبذه
الحديث وهذا من بديع لفظه صلى الله عليه وسلم دافع للبس وموسى بن عقبة
احد الثقات الاثبات والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين وجعل
فصه من باطن كفه ولم يعين في البخاري موضع الخاتم من اي اليدين الا في
رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو ذر وقد جزم غيره كما مر باليمنى واما
رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عن ابن عدي
ورواية عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله عليه
وسلم يتختم في يساره فقال الحافظ انها شاذة ورواتها اقل عددا واقل
والين حفظا ممن روى اليمين وروى عن جماعة من الصحابة والتابعين من
اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجمع البيهقي بينهما بان الذي لبسه
في اليمين ملوخاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في
اليسار ملوخاتم الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه تختم اولا في يمينه
ثم تختم في يساره وكان ذلك احد الامرين وبه ترجم جعله في اليمين مطلقا بان
اليسار آلة للاستيحاء فيصان الخاتم اذا كان في اليمين عن ان تصيبه
النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز وان الكراهة فيه عند الشافعية
وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم **باب** قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله وضم القاف امر على نقش خاتمه
وضبط في الفتح ينقش بضم اوله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن عبد العزيز بن صهيب البناني
الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من
ورق بكسر الراء فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش بنون
التوكيد الثقيلة امر على نقشه قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي ويجوز
ان يكون حالا من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف
اي نقشا كائنا على نقش خاتمي ومما يدله وسبب النهي كما قاله النووي انه
صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش
غيره مثله لحصل الخلل هذا **باب** بالتنوين هل يجعل نقش الخاتم
ثلاثة اسطر قال في الفتح انه الاول انه اذا كان سطرا واحدا يكون السطر
مستطيلا ضرورة كثرة الاحرف بخلاف ما اذا تعددت الاسطر فانه يكون

مربعا او مستديرا وكل منهما اولى من المستطيل وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد
الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بعد
الف فميم ثانية ابن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه
عن انس انه ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له اي لانس مقادير
الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله
سطر وفي رواية اسماعيل محمد سطر والسطر الثاني ورسول والسطر
الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من اسفل الى
فوق حتى ان الجلالة في اعلا الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وكذا قاله
الاسنوي وابن رجب ولفظه وروي انه اول الاسطر كان اسم الله
وفي الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر ولم ار التصريح
بذلك في شيء من الاحاديث وظاهر السياق يدل على انه على الكتابة
المعتادة لكن ضرورة الاحتياج الى ان يختم به يقتضي ان تكون الاحرف
المنقوشة معكوسة ليخرج الختم مستويا وهذا الحديث اخرجه الترمذي
في الشمائل ايضا قال ابو عبد الله البخاري وزاد في احمد هو الامام بن
حنبل كما جزم به المزي في اطرافه وهو موصول بالسند السابق حدثنا
الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله عن انس انه قال
كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر
بعد ابي بكر فلما كان عثمان في الخلافة وكان الخاتم في يده ست سنين
جلس على بير اريس في السنة السابعة من خلافته قال فاخرج الخاتم فجعل
يعبث بفتح الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويدخله ويخرجه فسقط منه قال
في البير قال انس فاختلعنا في الذهاب والرجوع والنزول الى البير
فالطلوع منها ثلاثة ايام مع عثمان فنزح البير فلم يجده وفي رواية فتح البير فلم يجده
اي عثمان البير فلم يجده ومن يومئذ انتقص امر عثمان وخرج عليه
الخارجون في هذا الخاتم النبوي من السر مما كان في خاتم سليمان
عليه السلام ان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه **باب**
حكم لبس الخاتم للنساء وكان على عائشة رضي الله عنها خواتيم ذهب
وابى ذر ان ذهب اخرجه موصولا ابن سعد من طريق عمرو بن ابي عمرو
مولى المطلب قال سألت القاسم بن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة
تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
ابن مخلد النبيل قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام
ابو عبد الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بطاوس قال
ابن معين لانه كان طاوس القراء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
شهدت العيد اي صلاة عيد الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم

فصلى حال كون صلاته قبل الخطبة ثبت قوله قبل لابي ذر عن الكشميهني وفي
باب الخطبة بعد العيد زيادة وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون
قبل الخطبة قال ابو عبد الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله
عن ابن جريج عبد الملك بسنده السابق فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفاء
والفوقية بعدها فاء معجمة الحلق من الفضة ناقص فيها او الكبار او هي
التي تلبسها النساء اصابع الرجلين والخواتيم في ثوب بلال رضي الله
عنه باب حكم لبس القلائد جمع قلادة وليس السخاب بكسر
السين المهملة وبعد الخاء المعجمة الف فموحدة للنساء يعني قلادة من
طيب ومسك بضم السين المهملة وتشديد الكاف طيب معروف يضاف
الى غيره من الطيب ويستعمل وابي ذر عن الكشميهني ومسك بميم مكسورة
وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن
البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن
سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل
ولا بعد ثم لا ثم اتى النساء فامرهن بالصدقة لكونه واهن اكثر اهل
النار فجعلت المراة منهن تصدق بخدف اهدى التاين بخرصها بضم الخاء
المعجمة وبعد الراء الساكنة صاد مهملة حلقتها الصغيرة التي تعلقها المراة
وسخابها خيطان من خرز وفسره البخاري هنا بانه قلادة من طيب
وسك او مسك سمي به لتصويت خرزه عند الحركة من السخب وهو اختلاط
الاصوات باب استعارة القلايد وبه قال حدثنا ولابي ذر
بالافراد اسحق بن ابراهيم قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن
العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة
لاسماء ذات النطاقين بنت عروة بن المصطلق بالبيداء او بذات
الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا وفي التيمم
رجلا بالافراد وفسر باسيد بن حضير فحضرت الصلاة وليسوا على
وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى اية التيمم يايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المايدة الى اخرها زاد ابن نمير
بضم النون وفتح الميم واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن
عايشة انها استعارت اي القلادة المذكورة من اختها اسماء
وسبق ذلك في التيمم وسقط لابي ذر قوله عن ابيه عن عايشة
والحديث سبق في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا باب
القرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ما يحلى به الاذن

ذهبا

ذهبا كان او فضة معه غيره من محمولهم ولابوي ذر والوقت للنسفي وقال ابن عبا
فيما وصله المولف في العيدين وغيره امرهن النبي صلى الله عليه وسلم
بالصدقة فراينهن يهوين بفتح التحتية وقال العيني بضمها من الاهواء
الى اذانهن لياخذن الاقراط وحلوقهن لياخذن القلايد وعنك
به من جواز ثقب اذن المراة ليجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لها التزين
به وتعقب ان لم يتعين وضعه في ثقب الاذن بل يجوز ان يعلق في
الراس بسلسلة لطيفة حتى يحاذي الاذن سلمنا ولكن انما حدثنا حجاج
ابن منهال لبكر الباهلي وسكون النون الباهلي البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت الانصاري قال سمعت
سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى يوم العيد ولابي ذر يوم عيد صلاة ركعتين لم يصل قبلها
ولا بعدها شيا من النوافل ثم اتى النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة
فجعلت المراة تلقي قرطها وخاتمها في ثوب بلال باب السخاب
للصبيان وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا ملجمع اسحق بن ابراهيم ابن
راهوية الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون
ساكنة المروزي الامام الحافظ قال اخبرنا يحيى بن ادم بن سليمان
الكوفي قال حدثنا ورقاء بن عمر بفتح الواو وسكون الراء بعدها
قاف فهمزة ممدودا او عمر بضم العين الكسكري ابو بشر الكوفي المدايني
عن عبيد الله بضم العين ابن ابي يزيد المكي عن نافع بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة ابن مطعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة هو
سوق بني قينقاع فانصرف عليه السلام فانصرفت معه فقال اين
لكع البيع اتم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي لكع بصيغة النداء
ولكع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة من غير تنوين ومعناه
الصغير قالها ثلاثا اي ادع لي الحسن بن علي فقام الحسن بن علي يمشي
بفتح الحاء فيهما وفي عقبة السخاب بكسر المهملة وبالخاء المعجمة الخفيفة
القلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هي من خرز او نحوه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا ابسطها كما هو عادة من يريد
المعانقة فقال الحسن بيده هكذا ابسطها فالتزمه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اللهم اني احبه فاحبه بفتح الهمزة وتشديد الموحدة
ولابي ذر فاحبه بسكون الحاء وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية
من الاحباب اي اجعله محبوبا واحب بكسر الحاء وتشديد الموحدة
من يحبه قال ابو هريرة رضي الله عنه فما احد احب الى من الحسن بن علي
رضي الله عنهما بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
وهذا الحديث سبق في باب ما ذكر في الاسواق من البيع باب

ذم المتشبهين بالنساء في اللباس والزينة كالمقانع والمساور والقرط
وكذا الكلام والمشي كالاخنث والتانيث والتثني والتكسر اذا لم يكن خلقة
فان كان ذلك في اصل خلقته فانما يومر بتكلف تركه والمداومة على ذلك
بالتدريج وباب ذم النساء المتشبهات بالرجال في الزي وبعض الصفا
ولغير ابي ذر باب بالتنوين المتشبهون والمتشبهات بالرفع فيهما ما لو
والضمة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي المعروف ببندار ابن
وعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
لعن رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال الاخراج هنا الشيء عن الذي وضعها
عليه احكم الحاكمين كما ورد ذلك في لعن الواصلات بقوله المغيرات خلق
الله وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان
وابن ماجة في النكاح تابعه اي تابع عندرا عمرو بفتح العين ابن مرزوق
الباهلي البصري فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه وكذا الطبراني في
الدعا كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي اخبرنا شعبة بن الحجاج والله
اعلم باب اخراج الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وبه
قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة
في الفرع قال الكرماني وهو المشهور وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق
من الاخنثاث وهو التثني والتكسر فالمخنث هنا هو الذي في كلامه لين
وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تقوم وهو في عرف هذا الزمن من
يلاط به ولعن صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة المتكلفات
التشبه بالرجال من النساء كحمل السيف والرمح والسحاق قال عليه
الصلاة والسلام اخرجوهم من بيوتكم ليلا يقضي الامر بالتشبه الى تعاطي
منكر كالسحاق قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخرج النبي صلى الله عليه
وسلم فلانا هو المخنثة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنساء اخرجه
الامام احمد والطبراني وتمام في فوايده من حديث وائلة ولابوي ذر
والوقت فلانة بالتانيث قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا
فيكشف عن اسمها ثم قال واما المراة التي بادية بنت غيلان واخرج
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلانا قال في المقدمة وهو ما تقع بفوقية
وقيل هدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين والترمذي
في الاستيذان والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا مالك بن
اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
الجعفي قال حدثنا هشام بن عروة ان اباه عروة بن الزبير اخبره
ان زينب ابنة ابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسود ان

امها ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث بفتح النون
وكسرها هو الذي من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان
ذلك فيه خلقة فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان
يقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا المخنث هيت كما عند ابن حبان
وابو يعلى وعوانة وغيرهم في مغازي ابن اسحق ان اسم مانع بالنون فتحتية
وقيل بنون فقال المخنث لعبد الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا
الطايف بضم الغا وكسر الفوقية من فتح ولابي ذر عن الكشميهني ان فتح
الله لكم غدا الطايف فاني ادلك على بنت غيلان اسمها بادية بموحدة
فالف فدال مهملة فتحتية او بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة فانها
تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هولا
المخنثون عليكن وفي رواية الحموي والمستملي عليكم باليم ووجه بانه جمع
مع النسا المخاطبات من يلوذ بهن من صبي ووصيف فجاز التغليب واما
قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه ان
اعكانها تنعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرايف ويبلغ
اطرافها الى حاصرتها في كل جانب اربع واراد العكن ذكر الاربع والثما
واذا قلوا اراد الاطراف لقال بثنتين قال ابو عبد الله البخاري تقبل
باربع وتدبر يعني اربع عكن بطنها جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن
من السمن فهي تقبل بهن من كل ناحية بثنتان وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف
هذه العكن الاربع لانها مبسوطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان
بالتذكير ولم يقل بثمانية بالتانيث وواحد الاطراف وهو المميز ذكر اي
مذكر لانه لم يقل ثمانية بالتانيث اطراف اي لانه اذا لم يكن المميز مذكورا
جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل انه وصفها بانها مملوة
البدن بحيث يكون في بطنها عكن من سمنها وهذا الحديث مر في اواخر
كتاب النكاح في باب ما ينهى عن دخول المتشبهين بالنساء والمراد ذم
من اللباس شرع يذكر ما له تعلق به من جهة المشاركة في الزينة وبدا
بالتراجم المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال باب استحباب
قص الشارب وكان ابن عمر رضي الله عنه يعني بضم التحتية وسكون
المهملة وكسر الغا يزيل شاربه حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من النظر
الى بياض الجلد لما الغاية في استيصال الشعر وهذا وصله الطحاوي
وبا خذ هذين يعني بين الشارب واللحية كذا وقع تفسيره في جامع
رزين من طريق نافع عن ابن عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني
وهذين يعني طرفي الشفتين اللذين بين الشارب واللحية وملتقاهما
كما هو العادة عند قص الشارب في ان ينتظم الاولى ان يضاف
الشعر قال ويحتمل ان يراد به طرفا العنفقة ولغير ابي ذر كما في الفرع

وغير النسفي كما في الفتح وكان عمر وهو خطأ فان المعروف عن عمر انه كان يوفر
شاربه وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن حنظلة
بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة واللام بعدها هاء ابن
ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي عن نافع مولى ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري بعد تحديثه عن المكي قال اصحابنا
انهم رووه عن المكي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة اي من السنة القديمة
التي اختارها الانبياء عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرايع
فكانها امر جبلي فطروا عليه قص الشارب وبه قال حدثنا علي هو
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب حدثنا اي قال سفيان حدثنا الزهري فهو
من تقديم الراوي على الصيغة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه روايته اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقول
الراوي يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع الفطرة
خمس او خمس من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه
احمد خمس من الفطرة بغير شك وقوله خمس صفة موصوف محذوف
اي الذي شرع لكم خمس من الفطرة اولها الختان بكسر الخاء المعجمة
بعدها فوقية وهو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل وقطع
بعض الجلدة التي فوق اعلى الفرج من المراة كالنواة او كعرف الديك
ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان
المراة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء ثانيها الاستحداد
وهو استعمال الموسى في حلق العانة كما وقع التصريح به في رواية
النسائي قال النووي والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل
وحواليه وكذا الشعر الذي فوق حوالي فرج المراة ونقل عن ابي
العباس بن سريج انه الشعر النابت حوالي حلقة الدبر قال ابو شامة
وليحذر اماطة الشعر عن القبل والدبر بل ما وعن الدبر اولى خوفا
من ان يعلق بشيء من الغائط فلا يزيله المستحمي الا بالماء ولا يتمكن من
ازالته بالاستجمار ونالها نتف الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة
بعدها ليس استحمادا بالماء وبيانا وهي اصل السنة بالحلق لا سيما من يولمه
النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع النتف ومن
نظر الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن تبين ان النتف مقصود من جهة
المعنى انه محل الرائحة الكريهة الناشئة من الوسخ المجتمع بالعرق فيه
فيتليد ويهيج فشرع النتف الذي يضعفه فتخف الرائحة به بخلاف
الحلق فانه يقوي الشعر ويهيجه فتكثر الرائحة بذلك ورابعها تقليم
الاظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وتسكن وباتيا الكلام في ذلك ان

شاء الله تعالى في الباب اللاحق وخامسها قص الشارب وهو الشعر
النابت على الشفة وهو عند النسائي بلفظ الحلق لكن اكثر الاحاديث
بلفظ القص وعند النسائي من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ
تقصير الشارب نعم في حديث ابن عمر في الباب التالي واحفوا الشوارب
وفي الباب الذي بعده انهكوا الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب
وهي تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة ان الاحفاء الازالة
والاستقصاء والانهاك المبالغة في الازالة والجز قص الشعر الذي
يبلغ الجلد قال في شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان المزني
والربيع يفعلونه قال الطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك الا عنه ونقل
عن الامام احمد بن حنبل وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختار النووي
انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يجفيه من اصله ونقل ابن القاسم
عن مالك ان احفاء الشارب مثله وان المراد بالحديث المبالغة
في اخذ الشارب حتى يبدو طرف الشفة ولا يجفيه من اصله ونقل
ابن القاسم عن مالك ان احفاء الشارب مثله وان المراد بالحديث
المبالغة في اخذ الشارب حتى يبدو طرف الشفة وقال اشهب سالت
مالكا عمن يحلق شاربه فقال اوى ان يوجع ضربا وقوله الفطرة في
حديث ظاهره الحصر والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي كقوله
العالم في البلد زيد اذا لم يكن فيها غيره ومن المجازي الدين النصيحة
قاله ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه ان في قوله او خمس
من الفطرة اظهر من دلالة الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر اذا
هنا بدلالة حديث عايشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التي
في حديث الباب الا الختان وزاد اعفاء اللحية والسواك والمضمضة
والاستنشاق وغسل البراجم والاستنجاء وعند احمد وابي داود وابن
ماجة من حديث عمار بن ياسر مرفوعا زيادة الانتضاح وفي تفسير
عبد الرزاق والطبري من طريقه بسند صحيح عن طاوس عن ابن عباس
في قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ذكر العشر وعند
ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابن عباس غسل الجمعة وابي عوانة في
مستخرجه زيادة الاستنشاق وهذه الخصال منها ما هو واجب
كالختان وما هو مندوب وهو ما منع من اقتران الواجب بغيره كما قال
تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده فاباح الحق واجب
والاكل مباح وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود
والنسائي وابن ماجه باب سنة تقليم الاظفار تفعل
من القلم وهو القطع قال في الصحاح قلت ظفره بالتخفيف وقلته
اظفاره بالتشديد للتكثير والمبالغة وبه قال حدثنا احمد بن
ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب الحنفي الهروي قال

حدثنا اسحق بن سليمان الرازي قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان الجمحي
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من الفطرة اي كذلك حلق العانة بالموسى وفي معناه الازالة بالنتف
والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتعويته المحل بخلاف المراة فان الاولى
لها النتف واستشكله الطاهاني فانه فيه ضرر اعلى الزوج باسترخاء
المحل بانفاق الاطباء انتهى ويؤيده حديث جابر عند الصحيح اذا دخلت
ليلا فلا تمتشط على اهلك حتى تستحد المغيبة وابن العربي هنا تفصيل
جيد فقال ان كانت شابة فالنتف في حقها اولى لانه يزيد بومكان
النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخي المحل ولو
قيل في حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا ويجب عليها ازالته
اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة
ما طال منها عن اللحم بقصص او سكين او غيرهما من الة ويكره بالاسنان
والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع خلفه فيستقذر وقد ينتهي الى حد يمنع من
وصوله الماء الى ما يجب غسله في الطهارة وقد قطع المتولي فيه بعدم
صحة الوضوء في الاصح المعفو عنه ان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون
ذلك ولم يرد انه عليه السلام امرهم باعادة الصلاة
وقص الشارب واختلف هل السنة ان يساوي الشارب منه
فقيل انها منه فانه يشرع قصها معه وقيل مما من جملة شعر اللحية وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي
الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي
ابو اسحق المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس قال
صاحب العدة مبتدا وخبره والمراد خصال الفطرة خمس او التقدير كما انه
جنس والجنس يجري مجرى الجمع يقال اعجبني الدينار الصفر والدرهم
البيض او يكون
اي الفطرة ذات خصال خمس الختان وهو قطع القلفة يقال اختن الصبي
يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة
وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى الختانان واجب الغسل
والثاني من الفطرة الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد
وهو الموسى كما مر والثالث قص الشارب وسبق ما فيه من البحث
والرابع تقليم الاظفار وانما جمع الاظفار ووحد السابق لانها متعددة
في اليدين والرجلين ويسحب الاستقصاء اذا لقتها الى حد لا يدخل
منه ضرر على الاصح وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب البداة
بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام في اليسرى نبدا

بياض

بخنصرها

بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى ابهام وفي
اليسرى يبدا بخنصرها ثم بالبنصر بابهامها الى الخنصر قال في الفتح ولم
يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداة باليمنى لحديث عائشة
كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع
لانها آلة التشهد واما ابتداءها بالوسطى فلان غالب من يعلم اظفاره
بقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيسر الى ان يتم الخنصر
ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدا بالخنصر لزم ان يستمر على
جهة اليمين الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكره في الرجلين انه
ان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمها من جهة باطن القدمين فيستمر
التوجيه وذكر الدمياطي في الحاشية ان تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره
مخالفا لما يصنعه رمد وجرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن
دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداثه استحباب لا دليل عليه وموفق
عندي بالعلم ولم يثبت ايضا استحباب قصها يوم الخميس في حديث
صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط
الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الابط بالجمع
مقابلة الجمع من الثلاثة او يكون اوقع الجمع على التثنية كقوله تعالى
ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وقد فرع منهم قالوا الاخف خصمان وابى ذر عن الحموي
والمستملي الابط بالافراد والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا
قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان افوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه
بالنتف بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد
ابن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير الحافظ قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا الحناط ابو
معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين وزيد بن
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند
مسلم من حديث ابي هريرة ووفروا اللحى بتشديد الفاء اي اتركوها
موفرة واللحا بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما ينبت
على الخدين والذقن واحفوا الشوارب بالحاء المهملة وقطع
الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكى ابن دريد حفا شاربه يحفو من
الثلاثي فعلى هذا هي همزة وصل اي استقصوا قصها وكان ابن عمر
هو موصوله بالسند الى نافع اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل
بفتح الفاء والضاد المعجمة كما في الفرع ويجوز كسرها اي زاد على القبضة
اخذه بالمقص او نحوه وروى مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي
الله عنه برجل وعن الحسن البصري يوخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش
وحملوا النهي على منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتحفيفها ٥

وقال عطاء ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى تخسر طولها وعرضها
لعرض نفسه لمن يستخف به وقال النووي المختار عدم التعرض لها
بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه
بتعسف **باب اعفاء اللحى** اى تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص
الكثير منها واعفى من مزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاعراف حتى عفوا
معناه كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الخ ثابت ابى ذر فقط وبه قال
حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال
اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب
اى بالغوا في قصها واعفوا اللحى بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو
توفير اللحية وتكثيرها ولموجب اقامة السبب لان حقيقة الاعفاء
الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها كما قاله ابن دقيق العيد وهذا
الحديث اخرجه مسلم بلفظ اعفوا الشوارب واعفوا اللحى وفيه انواع
من البديع الجناس والمطابقة والموازنة **باب ما يذكر في الشيب**
هل يخضب او يترك على حاله وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم
وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي البصري قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين
انه قال سألت انسا رضي الله عنه اخضب النبي صلى الله عليه وسلم
بهمزة الاستفهام اى اصبغ شعر لحيته الشريفة قال لم يبلغ النبي صلى الله
عليه وسلم الشيب الا قليلا قيل تسع عشرة شعرة بيضا وقيل عشرون
وقيل خمس عشرة شعرة وقيل سبع عشرة او ثماني عشرة وهذا الحديث
اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي الامام ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد
بالحاء ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني
انه قال سيل انس السايل لمحمد بن سيرين كما في الحديث السابق عن
خضاب النبي صلى الله عليه وسلم بشعر لحيته فقال انس انه صلى الله عليه
وسلم لم يبلغ ما يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد وسلم فقال لم يبلغ
الخضاب لو شئت ان اعد شمطا له بفتحات اى الشعرات البيض التي
كانت يجاورها غيرها من الشعر الاسود في لحيته لعددت والحديث اخرجه
مسلم في فضايله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ملك بن اسماعيل
ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحق
السبيعي عن عثمن بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو
ساكنة اخره موحدة التيمي مولى لطلحة انه قال ارسلني اهلي الى
طلحة او امراتي الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سمعت مولاه
زوج النبي صلى الله عليه وسلم الخ الغيراني ذر بعد ح مزها وقبض اسرايل

ابن

ابن يونس ثلاث اصابع اشارة الى صغر القدح كما في الفتح او الى عدد اريد
عثمان الراوي سلمة قاله الكرماني واستبعده الحافظ ابن حجر ورجح العيني
بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون صغيرا جدا فما يسع فيه من الماء
حتى يرسل به وبان التعرف بالاصابع غالبا يكون بالعدد من قصة بضم
القاف وبالصاد المهملة المشددة فيه اى في القدح شعر من شعر النبي صلى
الله عليه وسلم وللكشميهني كما في الفرع فيها بالتانيث يعني القدح لانه اذا
كان فيه ما يسمى كاسا والكاسر مونثة وعزى في الفتح التذكير لرواية
الكشميهني وعند ابي ذر من قضة بالفا المكسورة والضاد المعجمة بيان
لجنس القدح ويحتمل كما قال الكرماني انه كان مموها بفضة لانه كان كله
فضة او انه كان قضة ضالصة وكانت ام سلمة تجيز استعمال الاناء الصغير
في الاكل والشرب كجماعة فما لعلما قاله في الفتح واما رواية القاف والمهملة
فضعفه للشعر على ما في التركيب من العلاقة ومن ثم قال في الكواكب ثم
عليك بتوجيهه انتهى وقال عثمن بن عبد الله بن موهب وكان الناس
اذا اصاب الانسان منهم عين او اصابه شيء مزاى مرض
كان بعث اليها مخضبة فاطلعت بسكون العين في الجعل كذا في الفرع بفتح الجا
المهملة وسكون الجيم مضبب عليها وذكره في فتح الباري بلفظ وقيل ان في
بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة تقديم الجيم على الحا المهملة
عكس ما في الفرع وفسر بالسقا الضخم ولابي ذر مما في الفرع وغيره وبه
في الفتح للاكثر في الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة واخره
يشبه الجرس موضع ما يراد صيانته وهذه الرواية هي المناسبة هنا لانه
اذا كان لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع في مصنفه بعد ما رواه عن
اسرايل حيث قال كان جلجلا من فضة صنع صوتا لشعرات كانت عند
ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان المناسب لهذا الظرف الصغير
لا الضخم فالظاهر كما في الفتح ان الرواية الاولى تصحيف فقد وضح ان
رواية من قضة اشبه واولى من قوله من فضة بالفاء وان رواها
الاكثر فيما قاله ابن دحية لقوله بعد فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات
حمرا وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والحاصل من معنى
الحديث انه كان عند ام سلمة شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم حمر
في شيء يشبه الجلجل وكان الناس يستشفعون بها من المرض فتارة يجعلو
في قدح من ماء ويشربون وتارة في اجانة من الماء فيجلسون في الذي فيه
الجلجل الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في
اللباس ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا
سلام بتشديد اللام اتفاقا ابن ابي مطيع الخزاعي البصري كما عليه
الجمهور وصرح به ابن ماجة في هذا الحديث من رواية يوسف بن محمد
عن سلام بن ابي مطيع عن عثمن بن عبد الله بن موهب بفتح الميم

والها التيمي انه قال دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا
شعرا واخبرني ذرعن الكشميهني شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم
مخضوبا زاد يونس بالحنا والكتم واحمد من طريق ابي معاوية شعرا
احمر مخضوبا زاد يونس بالحنا والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما في مسلم
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن
خضب ابو بكر وعمر بالحنا شعره الشريف انما احمر لما غالطه من طيب فيه
صفرة كما سبق موصولا في باب صفته صلى الله عليه وسلم عن انس او يقال
المثبت للخضب حكم ما شاهده والنافي بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله
الشريف قال البخاري بالسند السابق وقال لنا ابو نعيم الفضل بن
دكين حدثنا نضير بن ابي الاشعث بضم النون وفتح الصاد المهملة وآخره
بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة الغزاوي بالغين المضمومة
فالزاي بعدها الف فدال مهملة عن ابن موهب عثمان بن عبد الله نسبه
لجده لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها ارته شعر النبي صلى الله
عليه وسلم احمر لكثرة ما كانت ام سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة
استعمال الطيب يغير سواده او لما سبق قريبا وليس لنضير في هذا
الكتاب سوى هذا الحديث باب الخضاب لشيب شعر الرأس
واللحية بنحو الحنا وبيان الزينة الملحقة بالملابس وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله المكي الامام قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف وسليمان بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى
لا يصبغون شيبهم فخالفوهم واخضبوا شيبكم بالصفرة
او الحمرة وفي السنن وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان
احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم وهو محتمل ان تكون على
التعاقب والجمع والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود
يميل الى الحمرة وصبغ الحنا احمر فالجمع بينهما يخرج الصبغ بين السواد
والحمرة واما الصبغ بالاسود البحت فممنوع لما ورد في الحديث من الوعيد
عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا فزعموا
لعنه الله وحديث الباب اخرجه مسلم في اللباس وابو داود والنسائي
في الزينة وابن ماجة باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة بعدها دال مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة
الراي ابن ابي عبد الرحمن فروخ مولى آل المنكدر وفقيه المدينة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اي ابن ربيعة سمعه اي سمع انسا
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن

اي

اي المفرط في الطول ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق اي خالص البياض
الذي لا تشوبه حمرة ولا غبرة وقيل بياض فيه زرقة يعني كان بين البياض
وليس بالادم وليس بالجعد وهو المنقبض الشعر الذي يتجعد كهيئة الحبش
والزنج القطط بفتح القاف والطاء الشديد الجعودة بحيث يتفلفل
ولا بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا
يتكسر فيه شيء كشعر الهندي ويريد ان شعره كان بين الجعودة والسبوطة
بعثه الله على راس اربعين سنة اي اخرها فهو كقوله وتوفاه الله على
راس ستين وفي باب صفته صلى الله عليه وسلم انزل عليه وهو ابن
اربعين وهذا انما يستقيم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد
فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه بعث في شهر رمضان
فيكون حين بعث في شهر رمضان اربعون سنة ونصف وحينئذ
فمن قال اربعين لغى الكسر فاقام بمكة عشر سنين يوحى اليه يقظة
وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله صلى الله عليه وسلم على
راس ستين سنة قال في شرح المشكاة مجاز قوله على راس ستين كمجاز
قولهم راسية اي اخرها وفي مسلم من وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه
وسلم عاش ثلاثا وستين سنة وهو موافق لحديث عائشة وهو قول
الجمهور وجمع بينه وبين حديث الباب بالغا الكسر وليس في راسه
ولحيته عشرون شعرة بيضاء بل دون ذلك واما ما عند الطبراني في
حديث الهيثم بن زهير لا انوله شعرة عدد انفاسه ضعيف المعتمد
انهم دون عشرين وفي حديث ثابت عن انس عند ابن سعد باسناد صحيح قال لم كان في راس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته اربع
عشرة او ثمان عشرة وحديث الباب سبق في المناقب في باب صفته صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي
الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق السبيعي انه
قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول ما رايت احدا احسن
في حلة حمراء من النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الاحمر
واجيب بانها لم تكن حمرا بحتا انما لطمها غيرها بل هي برد ان يمانيان
مفوفان بخطوط حمر مع الاسود كسائر البرود اليمنية ومباحث
ذلك سبقت قال البخاري قال بعض اصحابي عن مالك ماوارث
اسماعيل شيخه المذكور والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان
ارجمته بضم الجيم وتشديد الميم لتقرب قريبا من منكبيه اي شعر
راسه اذا تدلى يبلغ قريبا من منكبيه قال ابو اسحق عمرو السبيعي
سمعته اي سمعت البراء يحدث انه اي الحديث غير مرة ما حدث به قط الا
ضحك تابعه اي تابع ابا اسحق السبيعي شعبة بن الحجاج والابي ذر قال
لي شعبة فيما وصله المؤلف في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم

من طريق شعبة عن ابي اسحق السبيعي عن البراء قال شعره يبلغ شحمة اذنه
بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول بانه اخبار عن وقتين فكان
اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا قصه لم يجاوز الاذنين
وسبق في المناقب ان في رواية يوسف بن اسحق ما يجمع الروايتين
ولفظه لشعر يبلغ شحمة اذنيه او الى منكبيه وحاصله ان الطويل منه
يصل الى المنكبين وغيره الى شحمة الاذن وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف ابو محمد الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة
ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني بضم الهمزة ولابي ذر
ارائي بفتحها ذكر بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة
الحال الليلة عند الكعبة فرايته رجلا ادم بالمد اسمر كاحسن ما انت
راه من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال له لمة بكسر اللام وتشديد
الميم شعر رجل وزنا ومعنى شحمة الاذنين والمنكبين كاحسن ما انت
من اللمم بكسر اللام قد رجلها اي سرحها فهي تقطر ماء من الماء الذي
سرحها به او هو استعارة كني بها عن مزيد النظافة والنضارة حال
كونه متكيا على رجلين او على عواتق رجلين حال كونه يطوف بالبيت
العتيق فسالت الملك من هذا فقيل هو المسيح عيسى ابن مريم عليها
السلام واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعر قطط
بفتح القاف والطاء الاولى وتكرير شديد الجعودة اعور العين اليمنى كانها
عنبة طافية بالتحتية بعد الفاء غير بارزة ولا غائرة من طفى الذي يطفو
اذا اعلى على غيره فسالت من هذا فقيل المسيح الدجال وهذا الحديث
سبق في احاديث الانبياء وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور كما في
المقدمة او ابن راهويه كما في الشرح قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة
وتشديد الموحدة ابن هلال ابو حبيب البصري قال حدثنا همام بفتح
الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا
انس ولابي ذر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره
منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية وهذا الحديث اخرجه مسلم في
فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة عن انس رضي الله عنه
كان يضرب شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم منكبيه بالتثنية والا
والاختلاف الواقع في قوله قال بعض اصحابي عن مالك ان جمته لتضرب
قريبا من منكبيه وقوله شعيبة يبلغ شحمة اذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه
هو باعتبار الاوقات والاحوال فقتادة يراه من غير تقصير فيبلغ منكبيه
وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا من منكبيه فاخبر كل واحد

عما

عما شاهده وعاينه وبه قال حدثني بالافراد ابو جرير بفتح الجيم وكسر
الراء ابن حازم الازدي عن قتادة ابن دعامة قال سالت انس بن مالك
رضي الله عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الراء وكسر الجيم ليس بالسبط بفتح
السين المهملة وكسر الموحدة ولا الجعد اي فيه تكسير يسير فهو بين السبوطة
والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان بين اذنيه
وعاتقيه بالتثنية الاول والافراد الثاني وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس بالفاظ مختلفة وبه قال حدثنا
مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي بالفاء قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن
قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم
اليدين اي غليظهما لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
بكسر الجيم لا جعدا ولا سبط بكسر الموحدة وبالبناء على الفتح فيهما ولابي ذر
لا جعد ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط ويقال رجل رجل
شعره اذا مشطه يعني انه بين الجعودة والسبوطة وقد مر قريبا وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل السدوسي قال حدثنا
جرير بن حازم الازدي عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم الراس
واليدين وزاد عني ذر حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله
وكان بسط الكفين بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة اي مبسوطهما
خلقة وصورة او باسطهما بالعطاء لكن قبل الاول اذنب بالمقام ولا
ذر عن الحموي والمستملي سبط الكفين بتقديم السين على الموحدة وهو
موافق لوصفهما بالليونة لكن ينافي هذه الرواية في الفتح للكشميهني
وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص
الفلاس قال حدثنا معاذ بن هانئ مهموز البصري قال حدثنا همام
هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه او عن
رجل عن ابي هريرة قال في فتح الباري يحتمل ان يكون الرجل سعيد
ابن المسيب فقد اخرج ابن سعد من رواية عزرا بن هريرة نحوه وقتادة
معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تاثير لهذه الزيادة
في صحة الحديث لان الذين جزموا بكونه الحديث عن قتادة عن انس ضبطوا
واتقنوا من معاذ بن هانئ وهمام بن هلال وموسى بن اسماعيل كما سبق
هنا وكذا اجرير بن حازم كما مضى ومعمر كما ياتي ان شاء الله تعالى حيث
جزم به عن قتادة عن انس ويحتمل ان يكون له عن قتادة من الوجهين
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم حسنا لوجهه لم ار قبله ولا بعده مثله صلى الله
عليه وسلم ولم يذكر في هذا الحديث كسابقه مائة الروايتين السابقتين
من صفة الشعر الشريف وقال همام هو ابن يوسف الصنعاني قا

فيها

مما وصله الاسماعيلي عن معمر وابن راشد عن قتادة عن انس فجزم معمر بانه
من رواية قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شئن القدمين
والكفين بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون اى غليظهما وغليظ
الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة كما قال انس فيما سبق في المناقب
ما مسست حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو
هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالراء والمهملة والموحدة المكسورتين
مما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شيئا له بفتح الشين المعجمة وبعد
الموحدة تحتية ساكنة اى مثيلا وضبطه العيني بكسر المعجمة وسكون
الموحدة اى مثلا ولا تاثير في صحة الحديث سبب شك ابي هلال فان
كان صدوقا فانه ضعف من قبل حفظه لا سيما وقد بينت احدى
روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة لسماعه له من انس
والظاهر ان البخاري رحمه الله قصد بذكر هذه الطريق بيان الاطلاع
فيه على قتادة وانه لا تاثير له ولا يقدح في صحة الحديث فان قلت
هذه الروايات الواردة في صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة
اجيب بانها كلها حديث واحد واختلفت رواته بالزيادة والنقص
والغرض منه بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فبالتبع وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ابن ابي عدي
هو محمد بن عثمان بن ابي عدي البصري عن ابن عون عبد الله مولى عبد
الله بن معقل المزني احد الاعلام عن مجاهد هو ابن جبر مولى السايب
ابن ابي السايب قال كنا عند ابن عباس رضي الله عنهما فذكروا الدجال
الاعور الكذاب فقال قال ابن مكتوب بين عينيه كافر للدلالة
على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها كل احد قال ابن عباس لم
اسمعه صلى الله عليه وسلم قال ذلك القول وهو ان الدجال مكتوب
بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم قال اما بتشديد الميم
ابراهيم الخليل فانظروا الى صاحبكم يريد نفسه الشريفة اى انه
شبيه ابراهيم عليه السلام واما موسى فرجل ادم بالدال المهملة جعد
شعره راكب على جمل احمر مخطوم بخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام
وتضم صلبا اجيدا قتله من ليف او قنب او غير ذلك وقيل ليف المقل كاني
انظر اليه رد باحتمال ان جعل الله له روحة مثلا او الانبيا احياء عند
ربهم يرزقون او نوم المنام وبه صرح موسى بن عقبة في روايته عن
نافع ورد بالانبيا وهي وحي اذا اخذ وبحذف الالف بعد الذال
المعجمة وهي لمجرد الظرفية في الوادي اى وادي الازرقة يلبي بالحج
وموضع الترجمة قوله جعد وجواب الاعتراض المهلب فان الصواب

عيسى

عيسى بدل موسى محتجا بحياة عيسى وانه لم يمت بخلاف موسى سبق في الحج في
باب التلبية اذا اعقد من الوادي باب التلبيد وهو ان
يجمع شعر الراس بان يلصق بعضه ببعض بالخطمي والصمغ عند الاحرام حتى يصير
كالتلبيد لئلا ينتشعث ويعمل في الاحرام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله
عنه قال سمعت ابي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من ضفر بفتح
الضاد المعجمة الغير المشالة والفا المخففة وتشدد بان ادخل شعر
راسه بعضه في بعض فليحلق شعر راسه ولا يجزيه التقصير لانه مايشبه
التلبيد الذي يرد عمر فيه تعيين الحلق ولا تشبهوا بحذف احدى التاءين
بالتلبيد اى لا تضفروا شعركم كالملبدين فانه مكروه في غير الاحرام مندوب
فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ملبدا ظاهره ان ابن عمر فهم عن ابيه انه كان يرى ان ترك
التلبيد اولى فاخبر هو انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث
ابن عمر هذا سبق في باب من اهل ملبدا في الحج وبه قال حدثني بالافراد
حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة واحمد بن محمد السمسار
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن عمر
ابيه رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل
يرفع صوته بالتلبية حال كونه ملبدا شعر راسه حال كونه يقول لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك اى اجابك بعد اجابة او اجابة لازمة
ان الحمد والنعمة لك بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل
والاول اجود لانه يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة غير معللة وان الحمد
والنعمة له على كل حال والفتح يدل على التعليل فكانه يقول اجبتك
لهذا السبب والاول اعم بالنصب فهو اكثر فايدة والنعمة بالنصب ويجوز
الرفع على الابتدا والخبر محذوف اى ان الحمد والنعمة مستقرة لك والملك
بالنصب وقد يرفع اى والملك كذلك لا شريك لك لا يزيد على هذا
الكلمات وهذا الحديث سبق في باب التلبية من كتاب الحج وبه قال
حدثني بالافراد وابو ذر حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت في حجة
الوداع قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت
من عمرتك قال عليه الصلاة والسلام اني لبدت شعر راسي واهديت
وقلدت بهدي اى علقت في عنقه شيا ليعلم انه هدي فلا احل من
احرامي حتى انحر الهدي وانا اهل انا سرنا نحن كانوا متمتعين وكان ذلك

سيما السرعة حلهم بخلاف من ساق الهدى فانه لا يتحلل من العمرة حتى يحل
بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة في بقائه على احرامه كونه اهدى واما كونه
عليه الصلاة والسلام لبد راسه فانه استمر من اول الامر بان يدوم على
الاحرام حتى يبلغ الهدى محله اذا التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد
احرامه والحديث قدم في باب التمتع والقران من كتاب الحج **باب**
الفرق بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف اي شعة شعر الرأس فما فرق
وهو وسط الرأس وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة
اهل الكتاب اليهود استيلافا لهم فيما لم يومر فيه بشئ وكان اهل
الكتاب يسدلون بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين اي
يرسلون اشعارهم وضبطه الدمياطي في حاشية الصحيح بالضم يقال سدل
ثوبه يسدله بالضم اي ارخاه وشعر منسدل وكذا ضبطه المنذري في حاشية
السنن كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة الاوثان من قريش يفرقون
بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء وسهم يعشون شعورهم وسطها
فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم فرق
بعد وفي رواية معمر امر بالفرق ففرق وكان اذا امر امر بين وروي ان
الصحابة رضي الله عنهم كان منهم من يفرق ومنهم من كان له سدل ولم
يعب بعضهم على بعض وصح انه صلى الله عليه وسلم كانت له لمة فان اتوفت
فرقها والا تركها قال النووي الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا
الحديث سيق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي وعبد الله بن رجاء ضد الخوف الغداني البصري
قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين
وفتح الفوقية عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كانا نظرجل ويبيض الطيب بفتح الواو وكسر
الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة برقا الطيب ولمعانه في
مفارق النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان
كل جزء منه كانه مفرق وكان استعماله لذلك قبل الاحرام قال عبد الله
ابن رجاء المذكور في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر
الراء والافراد على الاصل **باب الذوائب** جمع ذؤابة بالذال
المعجمة وهي ما يتدلى من شعر الرأس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا الفضل بن عتبة بفتح العين المهملة وسكون
النون وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فهاء تانيث الواسطي

الخزاز

الخزاز بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء في الاول وفتح
الموحدة في الثاني بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي الواسطي
قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
اياس الواسطي ح مهملة للتحويل قال المولف وحدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير
الوالبي موالاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت ليلة عند ميمونة
ام المومنين بنت الحارث خالتي رضي الله عنها وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عندها تلك ليلتها قال ابن عباس رضي الله عنهما فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الليل تهجد فقمت اصلي خلفه عن يساره
قال ابن عباس فاخذ صلى الله عليه وسلم بذوابتي بالمهملة بعد الموحدة
الشريفة فجعلني عن يمينه فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على اتخاذ
الذوابة فان قلت الفضل بن عتبة تكلم فيه فكيف احتج له اجيب
بانه ثقة وانفراد ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمتبع
واورد المولف الحديث من طريقة ثلاثة اورد فيها من رواية عالبا
عن هشيم لتصريح هشيم فيها بالاخبار ثم اورده برواية عالبا ايضا
فقال بالسند اليه حدثنا عمر بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطي المذكور قال اخبرنا
ابو بشر جعفر بهذا الحديث وقال بذوابتي او براسي بالشك من
الراوي وصرح هشيم في هذا بالاخبار مع التعليق ايضا واستظهر به للدلالة
على رواية الفضل المذكور وسبق الحديث في باب السمر في العلم من كتاب
العلم وفي الصلاة **باب الفرع** بفتح الفاء والزاي بعدها
عين مهملة فالمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحا
المفروق وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا بالافراد
مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد الحراني
قال اخبرني بالافراد ايضا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص بضم العين هو عبيد الله بن
عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره عن ابيه
نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله بن حفص العمري
المذكور بالسند السابق قلت لعمر بن نافع وما القزع وعند مسلم
من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر اخبرني عمر بن نافع عن ابيه
فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع فقيه ان عبيد الله انما
سأله نافعا فاشار لنا عبيد الله العمري قال نافع اذا حلق الصبي
وابى ذوابة او اذا حلق الصبي بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب
الفاعل وترك ههنا شعرة وابى ذوابة وترك ههنا شعر بضم التاء مبنيا

للمفعول والصبي رفع نايبه الفاعل وترك الشعط وشعر بحذف التا
رفع نايبه عن الفاعل وههنا شعرة وههنا شعرة فاشار لنا عبيد الله
الى تعسير ههنا الاولى لناصيته والى الثانية والكاللة بقوله وجانبي
راسه قيل لعبيد الله يحتمل ان يكون القايل ابن جريج فانه ابهم نفسه
فالجارية اى الانثى والغلام والمراد به غالبا المراهق ونحو ذلك سواء
قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله بالسند المذكور
وعاودته اى وعاودت عمر بن نافع في ذلك فقال اما القصة بضم
القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الصدغين
وشعر القفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع المكروه للتشريه
ان يترك بناصيته شعر بضم التحتية مبنيا للمفعول وشعر نايب
الفاعل وليس في راسه شعر غيره وكذلك شق راسه بكسر الشين
المعجمة وفتحها هذا او هذا اى جانبيه ولا فرق في الكراهة بين
الرجل والمراة وليس ذكر الصبي قيدا وكرهه مالك في الحادية
والغلام لوجه الكراهة لما فيه من تشويه الخلقة او لانه زي
الشيطان او زي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس
وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس
وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري
قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
القزع نهي تنزيه نعم الكراهة لمداواة ونحوها ولا باس بحلق الراس
كله للتنظيف قال في الام باب تطييب المراة زوجها
بيديها بالتثنية وبه قال حدثني بالافراد احمد بن محمد السمسار
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت طيبت
النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد ولابي ذر بيدي بالتثنية
لحرمه بضم الحا المهملة وسكون الراي احل احرامه وطيبته بمعنى
قبل ان يطيب بضم الياء الفاضية الى الطواف وهو عند التحلل
الاول بعد رمي يوم النحر والحلق وهذا الحديث اخرجه النسائي
في اللباس باب حكم الطيب ومسروعية الطيب في
الراس واللحية وبه قال حدثنا اسحق بن نصر هو ابن ابراهيم
ابن نصر السعدي بفتح السين وسكون العين المهملتين وبضم الاول
وسكون المعجمة البخاري ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يحيى

ابن ادم بن سليمان الاموي مولاهم الكوفي ابو زكريا الحافظ قال حدثنا
اسراييل بن يونس عن جده ابي اسحق بن عبد الله السبيعي عن عبد
الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم بطيب ما يجد
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ما يجد بنون المتكلم ومعه غيره حتى اجد
وبيص الطيب بالصاد المهملة بريقه ولمعانه في راسه ولحيته ويوخذ
منه كما قال ابن بطال ان طيب الرجال لا يكون في الوجه بل في الراس
واللحية بخلاف النساء فان وجوههن لتزيينهن بذلك ولا يتشبه
الرجل بالنساء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النسائي
باب استحباب الامتشاط اى تسريح الشعر بالمشط وبه قال
حدثنا ادم ابن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل
قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن سهل بن سعد بسكون العين ان رجلا قيل هو الحكم
ابن ابي العاص بن امية واخو مروان اطلع بتشديد الطاء المهملة
بضم الجيم وسكون الحا المهملة وتشديد الكاف من ثقب في دار النبي
صلى الله عليه وسلم والنبي اى والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم
يحك راسه بضم الحا المهملة وتشديد الكاف بالمدري بكسر الميم وفتح
الراي بينهما دال مهملة ساكنة مقصور وعود تتخذ المراة في راسها لتفرج
بعض شعرها الى بعض او هو المشط اذا كان اسنانه يسيرة او عودا او
حديدة كالخذ الذي يسوي به راس محدد او خشبة على شكل سن من اسنان المشط لها سن
يحك بها الكبير ما لا تصل اليه يده من جسده فقال صلى الله عليه وسلم للرجل
المذكور لو علمت انك تنظر اى الي والا بي ذر عن الحموي والمستملي تنتظر
من الانتظار والاولى اوجه لطعنت بفتح العين منها اى بالمدري في عينك
انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الابصار بكسر القاف
وفتح الموحدة والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر اى انما
جعل الشارع الاستيذان في الدخول من جهة البصر اى ليلا يقع بصر
احدهم على عورة من في الدار فلو رماه صاحب الدار بحصاة
فاصابت عينه فعمي او سرت الى نفسه فتلف فهدر وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الاستيذان والديات ومسلم والترمذي في الاستيذان
والنسائي في الديات باب ترجيل الحايض زوجها اى
تسريحها شعره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
كنت ارجل راس رسول الله اى اسرح شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا حايض جملة اسمية حالية وسبق الحديث في باب غسل

الحايض راس زوجها وترجيله في كتاب الحيض وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق
باب استحباب الترجل بكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة ولابي
ذر زيادة والتيمن اي استحبابه في كل شيء الا ما استثنى وبه قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اشعث بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين
مهملة ثم مثلثة ابن سليم بضم السين عن ابيه سليم بن الاسود المحاربي
الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية اي يحبه
ما وابي ذر عن المستملي والكشميهني ما استطاع في ترجله بتشديد
الجيم اي تسريح شعره والتيمن فيه اما باليد اليمنى او بالابتداء باليمين
الماشطة بضم الواو وفتحها وكل ما كان من باب التكرم كدخول المسجد
فباليمين وما كان بضده كدخول الخلا فباليسار وكما مر والترجيل من
النظافة المندوب اليها وحديث النهي عن الترجيل الا غبا محمول على
ترك المبالغة في الترفه والله الموفق والمستعان باب
ما يذكر في المسك بكسر الميم وسكون المهملة وبه قال حدثني عبد الله
ابن محمد الهداني قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اي عن
الله تعالى انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي من بين سايير
الاعمال لانه ليس فيه رياء والاضافة للتشريف او لانه الممسك عن
الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب الصايم اليه
عز وجل بما يوافق صفاته اضافه اليه وقيل غير ذلك واما اجزي به بفتح
الهمزة والله تعالى اذا اثنى شيا بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك
الشي وخطر قدره والخلوف بضم الخاء المعجمة وضم اللام وابي ذر
وخلوف فم الصايم تغير رايحة فمه اطيب اي اقبل عند الله من قبول
ريح المسك عندكم او المضاف محذوف اي عند ملايكة الله ويوضح منه
ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك
والخلوف وصف بانه طيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام افضل
من الشهادة ولعل تسبيب ذلك النظر الى اصل كل منهما فان اصل
الخلوف طاهر واصل الدم بخلافه فكان ما اصله طاهر اطيب ريحا قاله
في فتح الباري وسيق في الصيام مزيد لذلك باب ما يستحب
من الطيب وبه قال حدثنا موسى اي ابن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام هو
ابن عروة عن اخيه عثمان بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن

عايشة

عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم عند
احرامه باطيب ما اجد في رواية ابي اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان
يحرم ثم يحرم وعند مسلم من طريق القاسم عن عايشة كنت اطيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بطيب
فيه مسك وعند مالك من حديث ابي سعيد رفعه قال المسك اطيب الطيب
وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في الحج باب من لم يرد
الطيب بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا عروة بن ثابت بفتح العين المهملة وسكون
الراء بعدها واو فمثناة تحتية ابن ابي يزيد عمير بن اخطب الانصاري قال
حدثني بلفظ الافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضي
البصرة عن جده انس رضي الله عنه انه كان لا يرد الطيب اذا اهدي اليه
وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم اي قال انه صلى الله عليه وسلم كان لا
يرد الطيب وعند الاسماعيلي من طريق وكيع عن عزرة بسند حديث
الباب نحوه وزاد قال اذا عرض على احدكم الطيب فلا يرده قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يخرج برفعها وعند ابي داود
والنسائي وصححه ابن حبان من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه من
عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف الحمل واخرجه مسلم
من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها
رايحة طيبة وعند الترمذي من مرسل ابي عثمان النهدي اذا اعطي احد
الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق في الهبة
باب الذريرة بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من
الطيب مركب وقال النووي وغيره انها فتاتة قصب طيب يجاء بها
من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن البصري او حدثنا
محمد هو ابن يحيى الذهلي عنه اي عن عثمان بن الهيثم شك هل حدث عن
عمر بواسطة الذهلي او بدونها وهذا اعز فاذا عثمان من شيوخ
البخاري وروى عنه عدة احاديث بلا واسطة منها هذا واخرج في
النكاح عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني باذام ادعى عبد الله
ابن عروة بن الزبير ذكره ابن حبان من اتباع التابعين من الثقات
وهو قليل الحديث ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه سمع عروة
ابن الزبير والقاسم محمد بن ابي بكر الصديق حالكونهما يخبران عن
عايشة رضي الله عنها وابي ذر عن الكشميهني بعثمان ان عايشة قالت
طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ببذيرة بالتشبيه بذاريرة فيها
مسكة زوجة الوداع للحل اي حين تحلل من احرامه والاحرام اي حين
اراد ان يحرم والحديث اخرجه مسلم باب ذم النساء المتشبهات
اللاتي لم يخلق الله فيهن فلجاجل بقاطين احدا نه للحسن اي كاجل الحسن

والفلج تفريق ما بين الثنايا والرباعيات بالمرد ونحوه وقد تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة وبه قال حدثنا عثمان اى ابن ابى شيبة قال حدثنا جرير اى ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ولابى ذر قال وعبد الله لعن الله النساء الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو ان تغرز ابرة او نحوها فى البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل او النورة فتخضر والمستوشمات بكسر الشين المعجمة جمع مستوشمة وهى التى تطلب ان يفعل بها كذلك وهو حرام على الفاعلة والمفعول به بدلالة اللعن عليه والموضع الذى وشم يصير بخسا لاحباس الدم فيه فان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يكن الا بالجرح فان خافت منه التلف او فوات عضو او منفعة او شيأ فاحشا فى عضو ظاهر لم يجب ويكفى التوبة فى سقوط الاثم فان لم يخف شيأ من ذلك لزم ازالته وعصى بتاخيره والمتنمصات بضم الميم وفتح الفوقية والنون وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متنمصة وهى التى تنتف الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة التى تتكلف ان تفرق بين سنيها من الثنايا والرباعية للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه من الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخيرة ومعنى ان المفعول لطلب الحسن بهذا الحرام فلو احتيج اليه لعلاج او عيب فى السن ونحوه فلا بأس به والتعليل للعن وقوله المغيرات بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة خلق الله تعالى صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لوجوب اللعن المستدل به على الحرمة وفى باب المتنمصات الآتى بعد باب ان شاء الله تعالى فقالت ام يعقوب ما هذا قال عبد الله مالى لا العن من لعن النبى صلى الله عليه وسلم ما استفهامية واستبعد قوله الكرمانى او نفى وهو ملعون فى كتاب الله عز وجل فى قوله تعالى فى سورة الحشر وما اتاكم الرسول فخذوه زاد فى الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا اى عما يفاد فعلوه ومما نهاكم عنه فاجتنبوه وفى الحديث اشارة لما ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الخ كلعن الله تعالى فيجب ان يوخذ به ورواة الحديث الى الصحابى كوفيون وسبق فى تفسير سورة الحشر باب ذم ووصل الشعر اى الزيادة فيه بشعر او به

قال حدثنا اسماعيل اى ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام بن انس عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهرى المدنى انه سمع معاوية بن ابى سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة الشريفة وهو يقول وتناول قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة من

شعر

شعر كان ذلك الشعر يد حرسى بفتح الحاء والراء وكسر السين المهملات اوه تحتية مشدودة من خدم الدين يحرسونه زاد الطبرانى وجدت هذه عند اهلى وزعموا ان النساء يزدن فى شعورهن وزاد سعيد بن المسيب فى رواية ما كنت ارى ان يفعل ذلك الا اليهود اى علماؤهم اى يساعدونه على انكار ذلك وعدم تغيير هم لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه القصة التى توصله المراة شعرها ويقول النبى صلى الله عليه وسلم فى رواية انما هلكت ولمسلم فى رواية انما عذب بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة ووصلها بالشعر نساؤهم وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى قال البخارى بالسند اليه وقال ابن ابى شيبة ابو بكر عبد الله بن محمد فيما وصله ابو نعيم فى مستخرجه حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادى قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة واسمه عبد الملك بن سليمان وفليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التى تصل الشعر بشعر اخر والمستوصلة التى تطلب ان يفعل بها ذلك ويفعل بها والواشمة التى تغرز الابرة فى الجسد ثم يذر عليه كحل او نحوه فيخضر والمستوشمة التى تطلب فعله ويفعل بها وبه قال حدثنا ادم ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين الجملى بفتح الجيم والميم احد الاعلام انه قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد الالف قاف التابعى الصغير الكوفى يحدث عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشى الحجبى عن عايشة رضى الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت قال فى المقدمة لم اعرف اسمها وانها مرضت فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والطاء المهملة اى تساقط شعرها بسبب ذلك المرض فارادوا ان يصلوها اى يصلوا شعرها بشعر اخر فسالوا النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا اخرج فى معناه بالنسبة الى ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل انه دعا منه صلى الله عليه وسلم على فاعل ذلك قال ابعد اى تابع شعبة ابن اسحق محمد عن ابان بن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشى عن الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عايشة رضى الله عنها وهذه المتابعة وصلها المحاملى فى امالية من طريق يعقوب الاصفهانيين عن ابن اسحق وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف فميم ابن سليمان بن الاشعث العجلى البصرى قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء والسين مصغرين النميرى

ف

بضم النون مصغرا ابن سليمان البصري تكلم فيه من قبل حفظه لكن تابعه وهيب
ابن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني قال حدثنا
منصور بن عبد الرحمن ابن طلحة بن الحارث العبدري الحجبي المكي ثقة احفظ
ابن حزم في تضعيفه قال حدثتني بنانا التابعية والمراد امي صفية بنت
شيبة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امراة لم يعرف
الحافظ ابن حجر اسمها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان لي بنتي لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ثم اصابها
شكوى اي مرض فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق
اي خرج من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف والاب ذرعن الحمى
والكسيهني فتمرق بالزاي بدل الراء المهملة راسها اي تمزق شعر راسها
اي تقطع وزوجها يستحشي اي يحضني على دخوله بها افاصل راسها وللا
والكسيهني شعرها وعند الطبراني من حديث محمد بن اسحق عن فاطمة بنت
المنذر فاصابها الحصبة والجدري فتساقط شعرها وقد صحت وزوجها
يستحثني اوليس على راسها شعرا فتجعل على راسها شيئا تجملها به فسبت السين
المهملة والموحدة المشددة اي لعن كما في الرواية الاخرى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن عروة بن الزبير عن
امراته بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية
عن جدته اسماء بنت ابي بكر ذات النطاقين رضي الله عنها انها قالت لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ورواية الطبراني
عن قيس بن ابي حازم باسناد صحيح قال اي قيس دخلت مع ابي على ابي بكر
الصديق فراي بيد اسماء سوسمة قد يدل على انها ما سمعت الزيادة
التي في حديث ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبري
كانها كانت صنعت الوشم قبل النهي فاستمرت بيدها ولا يظن بها انها
فعلته بعد النهي وقال بالفتح وكانت بيدها جراحة فداوتها وبقي
الاثر مثل الوشم بيدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة لشعرها
او لغيرها والمستوصلة التي تطلبه ويفعل بها والواشمة التي تشم
نفسها او غيرها والمستوشمة الطالبة ذلك المفعول بها قال نافع
الوشم في اللثة بكسر اللام وتخفيف المثلثة واصلها التي فحذفت
لام الكلمة وعوض عنها تا التانيث على غير قياس وهي ما على الاسنان
من اللحم وليس مراد نافع الحصر في اللثة بل قد يقع فيها وهذا الحديث
اخرجه الترمذي في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ادم بن

ابي

ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة الجملي قال سمعت
سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة اخر قدمة
بفتح القاف وسكون الدال قدمها كسنة احدى وخمسين فخطبنا على منبر
المدينة فاخرج كبة من شعر بضم الكاف وتشديد الموحدة قال ما كنت
ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن المسيب
ان معاوية قال ايكم اخذوني سوات النبي صلى الله عليه وسلم سماه
الزور يعني الواصلة من النساء في الشعر للزينة والزور الكذب والباطل
وسمى صلى الله عليه وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله
والاحاديث كما قال النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو
الظاهر المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت بشعر ادمي فهو
حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وسايراجزايه لكرامة
واما الشعر الطاهر من غير ادمي فان لم يكن لها زوج وسيد فهو حرام
ايضا وان كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذنه الزوج او
السيد جاز وقال مالك والطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل
شئ شعرا وصوفا او خرقا او غيرها واحتجوا باحاديث عند مسلم زجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيا وذهب
اليه ونقله ابو عبيد عن كثير من العلماء ان الممتنع من ذلك وصل
الشعر بالشعر اما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل في
النهي وعن سعيد بن جبير ما روى ابو داود باسناد ابي داود وقال لا باس به بالقرا
وبه قال احمد وكثير من العلماء وهو جمع قرامل بفتح القاف وسكون الراء
نبات طويل الفروع ليس والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير او صوف
يعمل ضفائر تصل بها المراة شعرها وذلك لما لم يخف انها مستعارة
فلا يظن بها تغيير الصورة وكما يحرم على المراة الزيادة في شعر راسها
يحرم عليها حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه رقم علامة السقوط
لابي ذر في الفرع باب ذم النساء المتنمصات بالصاد المهملة
جمع متنمصة قال القاضي عياض النامصة التي تنتف الشعر من وجهها
ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك والتماص
ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش ممماص وبه قال حدثنا
اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة بن قيس
النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه النساء الواشمات
اللاتي يشمن انفسهن او غيرهن والنساء المتنمصات اللاتي يطلبن
ذلك ويفعلن بهن وقيل ان النامص مختص بازالة شعر الحاجبين
ليرقا او ليسويا قال ابو داود وفي السن النامصة التي تنمص الحاجب
حتى ترقه فلو كانت معروفة الحواجب فازالت ما بينهما لتوهم البلج

مل

او عكسه قال الطبري لا يجوز وقال النووي يستثنى من الناصر ما اذا
نبت للمرأة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم ازالتها بل يستحب انتهى
لكن قيده بعضهم بما اذا كان بعلم الزوج واذنه فمتى خلا عن ذلك امتنع
للتدليس وقال بعض الحنابلة يجوز الحف والتحمير والتقشر والتطريف
اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة ولعز ابن مسعود ايضا النساء المتفلجات
اللاتي يطلبن تفليج ما بين الاسنان من الشباب والرباعيات يفعلن
ذلك لهن للحسن اي لاجل الحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب
وهي من بني اسد بن خزيمة وكان يعرف اسمها ما هذا ولمسلم فبلغ ذلك امرأة
من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته فقالت
ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات الخ قال عبد الله بن مسعود
ومالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
تعالى لعنه قالت ام يعقوب والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت
الا ما تقول ولمسلم عن عمر ما بين لوحي المصحف وكانوا يكتبون المصحف
في ورق ويجعلون له دفتين من خشب فما وجدته اي ما وجدت لعن
المذكورات قال عبد الله والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه اللام في لئن
موطئة للقسم والثانية لجواب القسم الذي سد مسد جواب الشرط
والياء التحتية في قرأتيه تولدت من اشباع كسرة التاء الفوقية اي لو
قرأتيه بالتدبر والتأمل عرفت ان قوله عز وجل وما اتاكم الرسول
فخذوه اوفيه ان من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم فالعنوه وما نهاكم
عنه فانتهوا وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقد فعله ظالم وقد
قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين ولهذا الحديث سبق في باب
المتفلجات للحسن باب ذم المرأة الموصولة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر
غيره والمستوصلة التي يفعل بها ذلك بطلبها والواشمة والمستوشمة
وسبق مباحث ذلك وباقي مزيد له ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة
حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير انه سمع فاطمة بنت المنذر
ابن الزبير تقول سمعت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابنتي اصابتها الحصبة بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين بعدها
موحدة ثم اء تمرج في الجسد متفرقة وهي نوع من الجدري ولابي ذر
عن الكشميهني اصابها باسقاط التاء الفوقية بالتذكير على ارادة

الحب

الحب فامرق بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله امزق
فقلبت النون ميما وادغمت فاجتلبت همزة الوصل اي خرج شعرها من موضعه
وللحموي والكشميهني فامرقت كذلك لكن بالزاي بدل الراء اي تمزقت وتقطع
شعرها وان زوجها يستحشي على الدخول بها فاصل فيه غيره
فقال له صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والموصولة وقد سبق الحديث
قريبا وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسما للابوين المذكورين في هذا الحديث وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يونس
ابن موسى بن راشد العطار الكوفي نزيل الري ثم بغداد قال حدثنا
الفضل بن دكين بدال مهملة مضمومة وكاف مفتوحة وياء التصغير
بعدها نون ابو نعيم شيخ البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي
مواضع كثيرة بواسطة كما هنا قال في فتح الباري وفي رواية المستملي
الفضل بن زهير اي بدل ابن دكين وكذا لبعض رواة الفربري ايضا
لكن شك فقال اي ابن دكين وجزم مرة اخرى بالفضل بن زهير انتهى
ورأيت بهامش الفرع معزوا الى اصل اليونينية وقال ابو اسحق يعني
ابراهيم المستملي رأيت في اصل عتيق سمع من الامام محمد بن اسماعيل يعني
البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل
محمد بن اسماعيل شيء فشك محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين او زهير
ثم قال زهير قال الكلاباذي وسموا الفضل بن دكين حمادا بن زهير الا
واسم دكين عمرو انتهى قال الغساني فنسب مرة الى جده ابيه قال حدثنا
صخر بن جويرية بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها راء
وجويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى بني تميم او بني هلال
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي
الواشمة والموتشم بضم الواو وفتح الشين المعجمة وسكون التاء الفوقية فشين معجمة
مكسورة فالواصلة والمستوصلة بالسين بدل التاء المستفعلة وللنسائي
من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وهي بمعناها قال ابن عمر
يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاربعة وفي رواية الى ذي
الواشمة لعن الله ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى
لكن استشكل في فتح الباري تفسير ابن عمر حيث قال يعني لعن النبي
صلى الله عليه وسلم بعد قوله لعن الله فما الذي يحمله على هذا التفسير
الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي للعن الله وا
واعترضه بما حتى ولعله تحريف من ناسخ وقد سقط قوله يعني الخ من
بعض النسخ وبإسقاط الاول لا اشكال والله اعلم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في اللباس وبه قال حدثني بلفظ الافراد ولابي ذر حدثنا محمد
ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال

اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن
علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال لعن الله
الواشمات والمستوشمات بالسين المهملة الساكنة بعد الميم المضمومة
وبعد الفوقية واو ساكنة وابي ذر المتوشمات باسقاط السين المهملة
وفتح الواو وتشديد المعجمة المكسورة والمتنمصات والمتفلجات
للحسن والمغيرين خلق الله بكسر لبا التحتية حال بغير واو قبل ما
الاستفهامية لم العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه
او معناه العنوا من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الر
الرواية ذكر ما ترجم له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه من
ذكر ذلك والله اعلم باب ذم المرأة الواشمة وبه قال حدثني
بالافراد يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو
بكر الصنعاني قال العيني كذا رأيته في نسخ ما ابن موسى اي البلخي
السختياني المعروف بخت واما ابن جعفر يعني المزدي البيكندي
الحافظ وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة فنسبه ابن السكن يعني يحيى
ابن موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن يحيى بن جعفر عن عبد
الرزاق لكنه لم ينسبه وجزمه كذلك في موضعين في اول كتاب
الاستيذان وفي قوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع
عن محمد هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العين حق اي الاصابة بالعين حق لها تاثير ونهى صلى الله عليه وسلم
عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وسموا مران يغرز في العضو
بحوابرة فاذا اسال الدم حشاه بنحو نورة فينخضر وقد يكون في
اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوايرو قد يكتب اسم
المحبوب والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ابن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي عبد
الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري قال حدثنا سفيان الثوري
قال لقد ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بالموحدة المكسورة والسين
المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال
سمعته من ام يعقوب الاسدية عن عبد الله بن مسعود مثل حديث
منصور اي ابن المعتمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة بضم الجيم
وفتح الحاء المهملة السوائي بضم المهملة الكوفي قال رايت ابي اشترى
جحيفة وهب بن عبد الله وقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع

قال

قال رايت ابي اشترى حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة الحجام فاطلقه
عليه الثمن مجازا وعن ثمن الكلب مطلقا للنجاسة ولعن عليه السلام
اكل الربا وموكله لانه يعين على اكل الحرام فهو شريكه في الاثم كما انه
شريكه في العقل ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيه من تغيير خلق الله
مع الغش باب ذم المرأة المستوشمة الطالبة للوشم المفعول
بها وبه قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع
عن ابي زرعة هرم او عمرو او عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو بن جرير
ابن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي
انه قال اتى بطم الهمزة عمر رضي الله عنه بامراة تشم فقام فقال لمن
حضره من الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي سالتكم بالله
من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا في الوشم فليخبرني به فقال ابو
هريرة فقمت فقلت يا امير المومنين انا سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول فيه قال عمر ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد النون
خطاب لجمع المونث بالنهي عن فعل الوشم ولا تستوشمن اي لا تطلبن
ذلك والحديث اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
ابن عمر العمري قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر انه قال لعن
النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستو
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال لعن الله النساء الواشمات والمستوشمات بالسين بعد الميم
والباء بذر والمتوشمات والنساء المتنمصات اللاتي يطلبن النماص
اي ازالة شعر الوجه بالمنقاش والنساء المتفلجات بكسر اللام المشد
اسنانهن للحسن اي لاجل الحسن والباء بذر عن المستلي بالحسن بالموحدة
بدل اللام اي بسبب الحسن المغيرات خلق الله عز وجل ما لهن العن
من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل
وما اتاكم الرسول فخذوه وسبب لعن المذكورات ان فعلهن تغيير
لخلق الله وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه لاتخذه الناس
وسيلة الى انواع الفساد ولعله قد يدخل في معناه صنعة الكيميا
قال من تعاطاها انما يروم ان يلحق الصنعة بالخلقة وكذلك كل
مصنوع يشبه بمطبوع وهو باب عظيم من الفساد حكاه في الكواكب
باب حكم التصاوير من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها

واتخاذها وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا ابن ابى ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ابى طلحة زيد بن سهل
الانصارى رضى الله عنهم انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تدخل
الملئكة الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب المراد ملئكة الوحى كجبريل واسرافيل
لكن يلزم منه اقتصار النبى على عهده صلى الله عليه وسلم ان الوحى انقطع
بعده وبانقطاعه ينقطع نزولهم فالمراد بالملئكة الذين ينزلون بالرحمة
والمستغفرين للعباد اما الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف فى كل حال
كما جزم به الخطابى وغيره واجاب عن الاول بجواز ان لا يدخلوا بان يكونوا
على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله
والمراد بالبيت المكان الذى يستقر فيه الانسان سواء كان بيتا او
خيمة او غيرهما وظاهر قوله كلب العموم لانه نكرة فى سياق النفى فيعم وإليه
ذهب النووى والقرطبى واستثنى الخطابى وغيره الكلاب التى اذن
الشارع فى اتخاذها وهى التى للصيد والزرع والماشية وسبب عدم
الدخول قيل لنجاسة عين الكلب وعورض بان الخنزير اشد نجاسة
منه للنص الوارد فيه وقيل لكونه يكثر اكل النجاسات وعورض بان
السنور ايضا يكثر اكلها وقيل لكونه من الشياطين وعورض بانه لا يخلو
بيت من الشياطين ومع هذا لم يرد امتناع الملئكة من الدخول فى بيت فيه
هرة او خنزير وغير مما ولا تدخل الملئكة بيتا فيه تصاوير مما يباشر الحيوان
ما لم يقطع راسه او يمتهن او عام فى كل الصور وسبب الامتناع كونها معصية
فاحشة اذ فيها مضاهاة لخلق الله وبعضها فيه صورة ما يعبد من دون
الله فيه بدء الخلق والصورة بالافراد وكان الاصل ان يقول لا تدخل بيتا
فيه كلب وتصاوير بغير اعادة حرف النفى لكنه اعاده للاحتراز عن توهم
القصر فى عدم الدخول على اجتماع الكلب والصورة نحو قولك ما كلمت
زيدا او عمرا اذ لو حذفت لجاز ان يكون كلامك احدهما فان الواو للجمع فلما
اعيد حرف النفى صار التقدير ولا تدخل الملئكة بيتا فيه تصاوير كما
سبق وهذا الحديث سبق فى بدء الخلق وفى المغازى واخرجه مسلم فى
اللباس وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ابو الحرث المصرى الامام
المشهور فيما وصله ابو نعيم فى مستخرجه حدثنى بالافراد يونس بن يزيد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم ووجه ذكر هذا التعليق تصريح ابن شهاب وشيخه
عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث فى جميع الاسناد ووقع فى رواية الاوزاعى
عن الزهرى عن عبيد الله عن ابى طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح
الدارقطنى رواية من اثبته قاله فى الفتح باب عذاب المصورين

الذين

الذين يصنعون الصور يوم القيمة وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن
مسلم ابى الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمدانى الكوفى انه قال كنا
مع مسروق بن الاجدع فى دار يسار بن نمير بالتحتية والمهملة
المخففة وغير بضم النون وفتح الميم المدنى الكوفى فراى مسروق فى صفة
بضم الصاد المهملة وتشديد الفا تماثيل جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد
الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة والمراد بها صورة الحيوان فى مسلم
قال لى مسروق هذه تماثيل كسرى فقلت لا هذه تماثيل مريم فقال اما سمعت
عبد الله يعنى ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كونه يقول ان اشد الناس عذابا عند الله اى فى حكم الله تعالى
يوم القيمة المصورون الذين يصورون اشكال الحيوانات التى
تعبد فلا يبعد دخولهم فى قول الزعوة اما من لم يقصد ذلك فانه
يكون عاصيا بتقصيره فقط كذا فى الفتح وفى عدة اصول معتمدة
والذى فى فتح البارى ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون
باسقاط يوم القيمة قال ووقع فى رواية الحميدى فى مسنده عن
سفيان يوم القيمة بدل قوله عند الله قال ولعل الحميدى حدث به
على الوجهين بدليل ما وقع فى الترجمة او لما حدث به البخارى حدث به
باللفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ الذى فى حديث ابن عمر كما فى
حديث الباب انتهى وفى عمدة القارى للعلامة العينى ان اشد الناس
عذابا يوم القيمة المصورون باسقاط عند الله وهو مطابق للترجمة
وقال النووى قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد التحريم وهو
من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن
او لغيره وسواء كان فى ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او اناء
او حائط او غيرها واما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام
وهذا الحديث اخرجه فى اللباس والنسائى فى الزينة وبه قال حدثنى
ابراهيم بن المنذر الحزامى بالزاى حدثنا انس بن عياض
ابو ضمرة او عبد الرحمن الليثى ابو ضمرة المدنى عن عبيد الله بضم
العين ابن عمر العمرى عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون
هذه الصور الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم
القيمة يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اى تعذبهم ان يقال
لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز اى انفخوا الروح فى الصورة التى
صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا الحد
اخرجه مسلم باب نقض الصور بفتح النون وسكون القاف
بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو وتغيير

س
جمة

يك

هيئتها بعجو كسرها وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني ابو زيد البصري قال حدثنا هشام يعني ابن عبد الله الدستوائي عن يحيى بن كثير عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب اي تصاوير كصليب النصارى وقال في الفتح التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر وقال العيني على ما ذكره تكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب وابى وزعم الكرمي ان تصاوير الا نقضه اي كسره وغير صورته وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه دار مروان بن الحكم كذا في مسلم فراى اعلاها اي في سقف الدار رجلا مصورا بكسر الواو المشددة يصور بلفظ المضارع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي فعل الصورة وصفتها من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة وصفاتها وظاهره يتناول ما له ظل وما ليس له ظل فلذا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش في سقف الدار فليخلقوا فليوجدوا حبة من قمح زاد ابن فضل وليخلقوا شعيرة وهو قرينة تدل على ان المراد هنا حبة قمح وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة وتشديد الراء النملة والمراد التعجيز بهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد وتارة فكلفهم خلق جماد وسهو الهوله وضيق ذلك اقدرة لهم عليه ثم دعا اي طلب ابو هريرة بتور بموحدة مكسورة فمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء انا كطست من ماء فتوضا منه فغسل يديه بالتثنية حتى بلغ ابطيه بالهمز وزاد اسماعيل وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه قال ابو زرعة فقلت يا ابا هريرة تبليغ الى الابط شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة التبليغ الى الابط منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من اثر الوضوء ومن التحلية المذكورة منه قوله تعالى يحلون فيها من اساور ومن ذهب باجماع وطي بضم الواو وكسر الطاء المهملة بالقصر من التصاوير امتهانا له وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد

الرحمن

الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر او غزوة تبوك كذا في البيهقي وابي داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك وقد سترت بكسر الموحدة والقاف بعدها الف فنون جمع سترة بضم ففتح وتعلق على باب بهوة لي بفتح الموحدة المهملة وسكون الهاء وفتح الواو وصفة في جانب البيت او كوة او بيت صغير منحدر في الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع فيها قطعة تماثيل اي تصاوير فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه اي نزعه وقال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بشهون بخلق الله قالت عائشة فجعلناه وسادة او وسادتين اي مخدة او مخدتين وسيق في المظالم فاخذت منه مرفقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس يقال له ربيعة بن عطاء انا سمعت ابا محمد يزيد القاسم بن محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن قال لكني سمعته وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود الخريبي الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وقد علقت درنوكا بضم الدال المهملة وسكون الراء وضم النون وبعد الواو كاف ستر له فدخل فيه تماثيل فامر بي ان انزعه فاتى المليكة فدخل بيتا فيه صور فنزعته قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم واما اتخاذه فان كان معلقا على حايط سواء كان له ظل او لا او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحو ذلك فهو حرام واما الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام لكن هل يمنع دخول الملكة ام لا وقد سبق قريبا ان المنع عام في كل صورة وانهم يمنعون من الجميع باطلاق الاحاديث قالت عائشة وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت اغتسل الخ وقد ساقه المولف لما في الطهارة مفردا والظاهر انه يحمل على هذه الصفة ساقه هنا باب من كره القعود على الصور بفتح الواو بلفظ الجمع وفي ذر الصورة باسكانها على الافراد وبه قال حدثنا مجاهد بن موسى ابو محمد الساسي هو ابو علي البصري قال حدثنا جويرية بالجيم المضمومة ابن اسماء عن نافع عن القاسم ابن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة بضم النون والراء وكسرهما وبضم النون وفتح الراء لغات بينهما ميم ساكنة وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام

النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهة في وجهه فقلت
اتوب الى الله عز وجل مما اذنبت وقال في ذر فما اذنبت بالغا والميم المخففة
بدل مما بالميمين الاخيرة مشددة على الاستفهام قال عليه الصلاة والسلام
ما هذه النمرقة قلت اشتريتها لتجلس عليها وتوسدها اصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت اصداغها للتخفيف قال لي عليه
السلام ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعون ليضاهوا بها
خلق الله يعذبون يوم القيمة بفتح ذال يعذبونه يقال لهم احيوا
بفتح الهمزة ما خلقتم ما صنعتم وان الملئكة لا تدخل بيتا فيه الصور
بالجمع ولغير ابي ذر الصورة بالافراد ولم يذكره في هذه الطريق
استعمله صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع التفريع
به في مسلم قال في الفتح فظاهره التعارض وقد اجاب بانه لما
قطع الستر وقع القطع في وسط الصور مثلا فخرجت عن هيئتها
فلذا صار يرتفق بها وقال العيني لا تعارض بينهما اصلا لان
حديث الباب وحديث مسلم المذكور رفيه فجعلته مرفقتين فكان
يرتفق بهما في البيت حديث واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة
والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله بن
الاشج بالمعجمة والجيم عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة
وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن
ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكر ذلك تعظيما له واجلالا له
واستدل اذا وتبركا به قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الملئكة الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل بيتا فيه الصور
بالتعريف والافراد وفي رواية وفي الحموي والمستملي صورة بلفظ
النكرة والجمع قال بسر اي ابن سعيد الراوي بالسند المذكور
ثم اشتكى اي مرض زيد اي ابن خالد المذكور فعدناه فاذا على
بابه ستر فيه صور بالافراد والتكثير فيهن صور بالجمع قال لي بسر
فقلت لعبيد الله بضم العين ابن الاسود الخولاني بفتح المعجمة
وسكون الواو وبالنون ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم لانها كانت ربته وكان من موالينا ولم يكن ابن زوجها
الم يخبرنا زيد عن الصور بالجمع يوم الاول من باب اضافة
الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضي وللكشميهني يوم اول
باسقاط ال فقاله عبيد الله بن الاسود المستعجبين قال
الا رقما اي نقشا في ثوب زاد في رواية عمرو بن الحارث قلت لا
قال بلى قال النووي يجمع بين الاحاديث بان المراد استثناء آد

الرقم

الرقم في الثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الارواح كصورة الشجر
ونحوها وقال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصورة انها ان كانت ذات
اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الجواز مطلقا لظاهر
حديث الباب والمنع مطلقا هتك الرقم والتفصيل فان كانت الصورة
باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس وتفرقت الاجزاء
جاز قال وهذا اصوا الاصح والرابع ان كان ممايمتهن جاز وان كان
معلقا فلا انتهى وهذا الاجماع محله في غير لعب البنات وهذا الحد
سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم وابو داود واخرجه النسائي في
الزينة وقال ابن وهب عبد الله مما سبق موصولا في بدء الخلق اخبرنا
عمرو بفتح العين هو ابن الحارث انه حدثه بكير هو ابن عبد الله بن
الاشج انه حدثه بسر اي ابن سعيد حدثه زيد هو ابن خالد انه قال
حدثه ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري عن النبي صلى الله عليه
وسلم باب كراهية الصلاة في التصاوير وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الاوبم قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري بفتح الفوقية
وتشديد النون المضمومة البصري قال حدثنا عبد العزيز بن
صهيب بضم الصاد المهملة وفتح الهاء آخره موحدة البناني بضم الموحدة
وبنونين بينهما الف البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كان
قرام بكسر القاف ستر به يغطى فيها تصاوير لعايشة سترت به
جانب بيتها وفي حديث عايشة عند مسلم انها كان لها ثوب فيه تصاوير
مدود الى سهوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليها فقال لها
النبي صلى الله عليه وسلم أميطي بهمزة مفتوحة فيم وطاء مهملة مكسو
بينهما تحتية ساكنة اذيلي عني قرامك فانها لا تزال تصاويره تعرض
المرقومة فيه تعرض لي بفتح الفوقية وكسر الراء اي انظر اليها وانا في
صلاتي فتشغلني وهذا تشريع واذا كانت الصور تلهي المصلي وهي
مقابلة فاولى اذا كانت لا بسها واستشكل هذا الحديث عايشة المذكور
فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا
واجيب باحتمال انه يكون حديث عايشة كانت التصاوير فيه ذات
ارواح وحديث الباب مزعزعها هذا باب بالتنوين لا تدخل
الملئكة المرسلون بالرحمة المستغفرون للمومنين بيتا فيه صورة
كصورة الحيوان من ادمي وغيره مما يقطع راسه او لم يمتهن والمعنى
فيه ان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم
يعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرانه لذلك قاله
القرطبي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي
ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب قال

حدثني بالافراد عمر بضم العين هو ابن محمد اي ابن زايد بن عبد الله بن عمر
عن عم ابيه سالم عن ابيه عبد الله بن عمر انه قال وعد النبي صلى الله
عليه وسلم جبريل رفع على الفاء على انها زادت عايشة في روايتها عند
مسلم في ساعة ياتيه فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على
النبي صلى الله عليه وسلم زاد في حديث عايشة المذكور وقالت ما
يخلف الله وعده ورسله في حديث عايشة ثم التفت فاذا جرو كلب
تحت سريره فقال يا عايشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله
ما دريت فامر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته
فلقيه فشكا اليه ما وعده من ابطائه فقال له جبريل انا يعني الملايكة
لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الظاهر انه عام في كل
صورة وكلب فانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث وكان
الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان
له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام
من دخول البيت وعلله بالجرو وانتهى وفي السنن من حديث ابي هريرة
وصححه الترمذي وابن حبان اتاني جبريل فقال اتيتك البارحة
فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في
البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برؤس التماثيل
بالستر فليقطع فتجعل منه وسادتان منبوذتان توطان ومر
بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي
التمثال الذي في البيت يقطع الشجرة اما ان تقطع رؤسها او تجعل
بساط يوطا فيه ترجح القول بالصورة التي يمتنع الملايكة من
دخول البيت لاجلها من التي تكون باقية على هيئتها ممتهنة
وحديث الباب سبق في بدء الخلق باب اذا لم يدخل بيتا
فيه صورة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي
اصبغ الاعلام عن مالك هو ابن انس امام الائمة عن نافع عن
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بضم النون
والراء وكسرهما وسادة صغيرة فيها تصاوير فلما راها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت عايشة
في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهة قالت ولا يوي الوقت
وذر وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ما ذا اذنبت
قال في شرح المشكاة فيه ادب حسن من الصديقة رضي الله عنها
حيث قدمت التوبة قبل اطلاعها على الذنب ونحوه قوله تعالى
عفا الله عنك لم اذنت لهم فقدم العفو تلطفا برسول الله صلى الله
عليه وسلم كما قدمت التوبة على عرفان الذنب ومن ثم قالت

ما ذا اذنبت اي ما اطلعت على ذنبه ومن ثم حسن قوله قال صلى الله
عليه وسلم ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها ويقعد
عليها اهدى التاتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها يقال لهم احيوا ما خلقتم
يوم القيمة وقال لهم تبكيتا لهم احيوا ما تقطع الشجرة المفتوحة ما
خلقتم ما صورتم والامر للتعجيز وفي دخول البيت الذي فيه الصورة
وجهان للاكثرين على الكراهة وقال ابو محمد بالتحريم فلو كانت
الصورة في ممر الدار او داخلها كما في ظاهر الحمامات وداهليزها
لا يمتنع الدخول لان الصورة في الممر ممتهنة وفي المجلس تكرمة
والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة على سقف او جدار
او وسادة منصوبة او ستر معلق او ثوب ملبوس وانه يجوز ما على
ارض وبساط يداس ومخدة يتكا عليها ومقطوع الراس وصورة شجر
والفرق ان ما يطرح ويوطا مهان مستذل والمنصوب مرتفع
يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان والسقوف
والارض ونسج الثياب وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان البيت
الذي فيه الصور لا تدخله الملايكة فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول
الملايكة بيته وصلاتها واستغفارها له باب من لعن
المصور بكسر الواو المشددة الذي يصنع الصور يضاهي بها خلق الله
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد محمد بن
جعفر غندر وثبت محمد بن جعفر عن ابي ذر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السواي بضم المهملة الكوفي عن ابيه
ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه اشترى غلاما حجاما لم يسم زاد في
باب ثمن الكلب من كتاب البيع فاز بحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى امته عن ثمن الدم
وعن ثمن كذا له عن ثمن الكلب وسماه نهيا باعتبار الصورة وهذا الحكم
فيه عند الشافعية واما هكذا بالقول في الجواهر وجها في بيع
الكلب المقتنى فغريب وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة
وتشديد التحتية وزنه فعول ان اصله بغوى فلما اجتمعت
الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت
التي قبلها ولا يجوز عندهم على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون
بالهاء للمونث كرحيمة وكريمة فانما يكون بغير هاء اذا كان بمعنى
مفعول كامراة جريح وقتيل يقال بغت المراة تبغي بغيا اذا زنت
وزاد في رواية وهلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبران
وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات او من باب
عطف الجمل يكون التقدير نهى عن ثمن الكلب ونهى عن ثمن الدم ونهى

عن كسب البغي ومهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف يبقى حكم العمل
هل فيها كلها للعامل الاول او لكل واحد من المعطوف عامل يخرج الاول له
والتقدير ينهى امته عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى
ولعن صلى الله عليه وسلم اكل الربا اخذه وموكله مطعمه لانه يعين على
اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل والواشمة والمستوشمة
لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله والمصور للحيوان
وهذا الحديث سبق في البيوع في باب ثمن الكلب هذا باب
بالتنوين من صور صورة حيوانية كلف بضم الكاف وتشديد اللام
المكسورة يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وبه قال
حدثنا عباس بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة آخره
الرقام قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد هو
ابن ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
الساكنة ابن انس بن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال في فتح
الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير الملازمة لقتادة فلا تعرف له
قتادة والنضر اجتمعا لحديث النضر قتادة فسمعه سعيد وهو معه
ووقع في رواية المستملي وغيره عن قتادة والضمير للحديث و
قتادة نصب على المفعولية والفاعل النضر قال النضر كنت عند
ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسألونه اي يستفتونه وهو يجيبهم
عما يستفتونه ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما يجيبهم اي لم
يذكر الدليل من السنة حتى سئل لم يذكر ما سئل عنه نعم في مسلم عن
النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي
ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال
اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنى الرجل
فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم
يقول من صور صورة ذات روح في الدنيا كلف يوم القيمة ان
ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ابدا فهو معذب دائما لانه جعل غاية
عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ
فيها وهذا يقتضي تخليده في النار وهذا حق الذي يكلف بالتصوير
اما غيره وهو العاصي بفعل ذلك غير مستحل له ولا قاصد ان
يعبد فيعذب عذابا يستحق به الخلود منه وحينئذ يتعين تأويل
الحديث على ان المراد به الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر
كيلون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد الا ان حمله على ما ذكر
اولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف ان ينفخ وبين قوله ان الآخرة
ليست دار تكليف فان المراد بالنفي في الثاني انها ليست دار
تكليف عمل يترتب عليه ثواب او عقاب فاما مثل هذا التكليف

ليس

ليس بممتنع لانه تعذيب فسأل الله العافية باب جواز
الارتداف وهو ان يركب الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد
ابن عبد الملك بن مروان الاموي عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على
اكاف بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الالف فاء برذعة عليه
قطيفة كساء ثخين فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد
التحتية المفتوحة صفة قطيفة نسبة الى فدك قرية بخيبر واردف
اسامة بن زيد بن الحارث وراءه ولم يظهر لي دخول هذا الباب وما
بعده بكتاب اللباس لكن قال في الكواكب الغرض منه الجلوس على
لباس الدابة وان تعدد اشخاص الراكبين عليها والتقرع بلفظ
القطيفة مشعر بذلك كذا قال قلت تأمل والحديث سبق طويلا انه
العلم والله الموفق باب جواز ركوب الاشخاص الثلاثة على
الدابة الواحدة وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا
يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء تصغير زرع ابو معاوية البصري
قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة بالفتح استقبله اغيلمة بني عبد المطلب بضم الهمزة وفتح المعجمة
وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم مفتوحة فهاء تانيث جمع
غلام على غير قياس فالقياس غلمة وقال السفاقسي كانهم صغروا الغلمة
على القياس وان كانوا لم ينطقوا بالغلمة قال وتظيره اصبية واضاعفة
لعبد المطلب لانهم من ذريته فحمل صلى الله عليه وسلم واحدا منهم بين
يديه واردف خلفه حما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب كما عند
المؤلف في الباب الاتي لكنه ترددوا في ايهما كان قدامه وكان حينئذ
راكبا على ناقته كما رواه الطبري في رواية ابن ابي مليكة عن ابن عباس
واما الاحاديث المذكور فيها النهي عن ركوب الثلاثة على الدابة فكلم
في سندها ولئن سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بانه ما ورد فيه النهي فهو
محمول على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة قال النووي مذهبنا ومذ
العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة اذا كانت مطيقة وقال
الدميري وافاد الحافظ ابن منده ان الذين اردفهم النبي صلى الله عليه
وسلم ثلاثة وثلاثون نفسا ولم يذكر منهم عقبة بن عامر الجهني ولعله
يذكر احد من علما الحديث واسيرا الى النبي صلى الله عليه وسلم اردفه
والحديث مضى في الحج في باب استقبال الحاج القادمين باب
حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم هو عامر الشعبي

هب

فيما اخرجه ابن ابي شيبة عنه صاحب الداية احق بصدر الداية الا ان
ياذن له وقد رواه على شرط البخاري وله شاهد من حديث النعمان
ابن بشير عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي وادعى
الفتح والنسفي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بموحدة ومعجمة
مشددة بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب السختياني قال ذكر بضم المعجمة وكسر الكاف الماشر
الملائكة على الداية عند عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وقوله
الماشر بالتعريف مع الاضافة وحكم حكم الحسن الوجه والضارب الرجل
وفي الفرع التصغير عليهما وابى ذر عن الكشميهني اشر بالتاء المثناة
الفوقية بدل الميم وحذف اللام وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله بن سلام
اخرناه وابن اخيرتنا والاصيلي وابي ذر عن المستملي شر وهي المشهورة
والمراد بلفظ الماشر الشر ان افعل التفضيل لا تستعمل على هذه الصورة
الا نادرا فقال عكرمة قال ابن عباس رضي الله عنهما اتى اي جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكة زمن الفتح وقد حمل فضم بضم القاف وفتح
الثلثة بعد ها ميم ابن عباس بين يديه واطاه الفضل خلفه واحمل
ثم خلفه والفضل بين يديه على ناقته قال عكرمة يرد على من ذكر
شر الثلاثة فايهم شر اوايهم خير بالشك من الراوي وابي ذر اشر
او اخير بزيادة همزة فيهما وحاصل المعنى انهم ذكروا عند عكرمة ان
ركوب الثلاثة على الداية شر وظلم فان المقدم شر او الموخر فانكر
عكرمة ذلك مستدلا بفعله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم
الى احد منهما نهارا كيما يحمل صلى الله عليه وسلم اياهما والحديث مر
ايراده باب جواز ارداف الرجل خلف الرجل على الداية
وثبت قوله اركدافا الخ لابي ذر وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود القيسي البصري
ويقال له هداب قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى وفتح الهاء
ابن يحيى البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن
مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينا
بفتح الميم انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب
خلف الراكب باذنه وردف كل شيء موخره واصله من الركوب على
الردف وهو العجز ولذا قيل للراكب الاصلي ركب صدر الداية وردفه
الرجل اذا ركبت وراه وارادفته اذا اركبته وراك للبعير بيني وبينه
الا اخرة الرحل بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخاء المعجمة وفتح الراء
وهي التي يستند اليها الراكب والرحل بسكون الحاء المهملة اصغر من
القتب ومراده المبالغة في شدة قربه اليه ليكون اوقع في نفس
السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ زاد ابو ذر عن

المستملي ابن جبل قلت لبيك رسول الله ولكشميهني يا رسول الله وسعد
ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله ولكشميهني يرسو
الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله
ولكشميهني يا رسول الله وسعديك التكرير لتاكيد الاهتمام لما يجيء
به قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال
حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ ثم سار ساعة ثم
قال يا معاذ بن جبل سقط ابن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله
ولكشميهني يا رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد
على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله
هو من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام
او المراد به انه حق شرعي لا واجب بالعقل كما تقوله المعتزلة وكانه
لما وعدبه ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة قلت الله
ورسوله اعلم قال حق العباد على الله المغفرة بمعنى ان لا يعذبهم
وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الرقاق والمستتيذان ومسلم
في الايمان والنسائي في اليوم والليلة باب جواز ارداف
المراة خلف الرجل على الداية وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن صبا
بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره حا مهملة وابي
ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال حدثنا يحيى بن عباد بفتح
العين المهملة وتشديد الموحدة الضبعي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق النحوي الحضرمي قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه قال افضلنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خيبر وابن لرديف ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
وهو بيسير وبعض نسائه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صفية
بنت حيي ام المومنين رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
عثرت الناقة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فقلت
المراة بالنصب اي احفظ المراة ويجوز الرفع اي فقلت وقعت
المراة فنزلت بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انها اي صفية امكم يذكرهم انها
واجبة التعظيم فشددت الرحل وظاهره ان الذي قال ذلك وفعله
انس لكن مر في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيى بن ابي اسحاق ان الذي
فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى بن ابي اسحاق عند ذلك قال في الفتح
وهو المعتمد قال القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق
الثنين اولى من انفراد واحد لا سيما ان انسا كان اذ ذاك يصغر
تعاطي ذلك الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا طلحة انس على ذلك

فيمتنع الاشكال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا اى قرب
او راى بالسك ولابى ذر عن الحموى والمستملى وراى المدينة قال ايبون
اى راجعون تايبون لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بسابقه
وما عقه بابه الاستلقاء على القفا ووضع الرجل على الاخرى
وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبة الى جده وابو قاسم ابيه عبد الله
الكوفى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن
عباد بن تميم المازنى الانصارى المدنى عن عمه عبد الله بن زيد
الانصارى انه ابصر النبى صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابى ذر عن
الكشميهنى مضطجعا فى المسجد راقعا احدى رجليه على الاخرى زاد
الاسماعيلى فى اخر الحديث وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان
ومثل بذلك جماعة وظانهم اخذوا فعلوا ما انكراه محتجين
بحديث جابر عند مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال
الصماء والاحتباء فى ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى
وهو مستلق على قفاه واجيب بانه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم
وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء
المترجم لها من الحديث من جهة ان رفع احدى الرجلين على الاخرى لا
يتاتى الا عند الاستلقاء وسيكون له عودة ان شاء الله تعالى بعون
الله وقوته الى مباحث هذا الحديث فى الاستيذان واما وجه دخول
هذه الترجمة فى اللباس فمن حيث ان الذى يفعل الاستلقاء لا يامن
الانكشاف لاسيما والاستلقاء يستدعى النوم والنائم لا يتحفظ فكانه
اشار الى ان من فعل ذلك ينبغى له ان يتحفظ لئلا ينكشف كذا قاله
فى الفتح وتبع الكرمانى فى هذا الحديث مر فى باب الاستلقاء فى
المسجد من كتاب الصلاة واخرجه مسلم وابو داود والترمذى والـ
والنسائى والله الموفق وهذا اخر كتاب اللباس بسم الله الرحمن الرحيم
قال فى فتح البارى حذف بعضهم البسملة كتاب الادب
وهو الاخذ بمكارم الاخلاق واستعمال ما يحمد قولا وفعلا وهو
تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك والوقوف مع المستحسنات
باب البر للوالدين والاقربين وغيرهم والصلة للارحام
قال القرطبى الرحم اسم لكافة الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره
واجمعوا على ان صلة الرحم واجبة فى الجملة وان قطيعتها معصية
كبيرة وللصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة
وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة
فمنها واجب ومنها مستحب ولو لم يصل غايتها الا بسيرا قاطعا ولو قصر
عما يعتد به والبر عمل كل خير يقتضى بصاحبه الى الجنة وحذف بعضهم لفظ

البر

البر والصلة وتد الفرع كشط بعد قوله باب وكتب بعده ووصينا الانسان
بوالديه وزاد فى بعض النسخ حسنا والمراد بالية العنكبوت والذى
فى اليونينية بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الادب باب قول الله تعالى
ووصينا الانسان بوالديه ولابى ذر والاصيلى زيادة حسنا وهى
حكمة حكم امر فى معناه وتصرفه يقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا كما
تقول امرته بان يفعل ومنه قوله تعالى ووصى بها ابراهيم بنيه اى
وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها وكذلك معنى قوله ووصينا الانسان
بوالديه حسنا اى فعلا ذا حسن او ما هو ذو حسن لغرط حسنه
ويجوز ان تجعل حسنا مثل باب قولك لزيد ابا ضاربا اذا رايته
متهيا للضرب فتنصبه باضمار له لها او افعل بها ان التوصية بها
دالة عليه وما بعده مطابق له كانه قال اولها معروفا ولا تطعهما فى
الشرك اذا اعلاك عليه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسى الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو
بسطام العتكى قال ابو الوليد بن عيزار وللاصيلى العيزار بفتح العين
المهملة وسكون التحتية وفتح الزاى وبعد الالف راء ابن حريث العبدى
اخبرنى بالافراد وهو من تقديم اسم الراوى على الصيغة وهو جايز
وكان شعبة يستعمله كثيرا وليس فى نسخة الفرع لفظ اخبرنى وهى
قائمة فى اصله قال سمعت ابا عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيبانى
بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون فيا نسبة يقول
اخبرنا صاحب هذه الدار واومى بهمزة فى اليونينية اى اشار بيده
الى دار عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال سالت النبى صلى الله عليه
وسلم اى العمل احب الى الله عز وجل مبتدا وخبر والموضع معمول
القول مقدرا اى فقلت اى العمل واجب افعل تفضيل قال صلى الله
عليه وسلم الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم قلت يا رسول الله ثم اى
ولم يضبط فى الفرع كاصله الياء وكتب فوقها فى الفرع كذا قال الغاكا
الصواب عدم تنوينه لانه موقوف عليه فى الكلام والسايل ينتظر
الجواب والتنوين لا يوقف عليه اجماعا فتنوينه ووصله بما بعده خطا
فيوقف عليه وقفة لطيفة ثم يوتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم
ثم بر الوالدين بالاحسان اليهما وفعل الجميل معهما وفعل ما يسرهما ويد
فيه الاحسان الى صديقهما كما فى الصحيحين وقال سفيان بن عيينة فى قوله
تعالى ان اشكر لى ولوالديك من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله
ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكرهما وسقط قوله لابى ذر
قال عبد الله قلت ثم اى قال صلى الله عليه وسلم الجهاد فى سبيل
الله عز وجل قال عبد الله حدثنى بالافراد بهن صلى الله عليه وسلم
جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب وفيه تقرير وتاكيد لما سبق

فل

وانه باشر السوال وسمع الجواب ولو استزدته من هذا النوع وهو افضل مراتب الاعمال او من مطلق المسايل المحتاج اليها لزاد ني وقع في باب الايمان اول الكتاب ان اطعام الطعام خير الاعمال واستشكل مع قوله هنا الصلاة على وقتها واجيب بان الجواب اختلف باختلاف احوال السايلين فاعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو ابين بهم او كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الاسلام افضل الاعمال لانها وسيلة الى القيام بها والتمكن من اديها وقد تظافرت النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مساواة المصلي تكون الصدقة افضل وان افضل ليثبت عليها بها بل المراد بها الفضل المطلق فالمراد من افضل الاعمال حذفت من وهي مرادة فالمراد الاعمال الجليلة فلا تعارض بين ذلك وبين حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله وهذا الحديث سبق في الصلاة هذا باب بالتنوين مزاحق الناس بحسن الصحبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وابو ذر حذف ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء وضم الميم ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي والاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة بزيادة واو قال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف رواية عمارة عن ابي زرعة هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل فقال هو معاوية بن حيدة الى رسول الله وابو ذر والوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعنى المصاحبة وابو ذر من احق الناس بحسن صحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك وابو ذر قال ثم امك قال ثم من قال امك وابو ذر قال ثم امك قال يا رسول الله ثم من قال امك وابو ذر قال ثم امك كرر الام ثلاثا لمزيد حقها قال ثم من قال ثم ابوك في الرابعة ثم ابوك في تكرير ذكر الام ثلاثا اشارة الى ان الام تستحق على ولدها التصيب الاوفر من البر بل مقتضاه كما قال ابن بطال ان يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان بره ربما يكون سواء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابن ماجة في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله قاضي الكوفة عم عمارة فيما وصله مسلم ويحيى بن ايوب حفيد ابي زرعة مما وصله المؤلف في الادب المفرد واحمد قالا حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير مثله اي مثل الحديث السابق هذا باب بالتنوين يجاهد

بفتح

بفتح الهاء الفرع وفوقها علامة الاصيلي وبكسرها لابي ذر الابوين وبه قال حدثنا مسدد بمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج قالا حدثنا حبيب بفتح الى المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي ثابت ح بمهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي لم يصب من شعبة قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن ابي العباس بالمهملتين والموحدة السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم ويحتمل ان يكون جاهمة بن العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجاهد بضم الهاء قال صلى الله عليه وسلم له الك ابوان لم يسميا قال نعم قال عليه الصلاة والسلام ان كانا لك ابوان ففيهما فجاهد اي ارجع فابلغ جهدك في برهما والاحسان اليهما فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد سبق في باب الجهاد وباذن الابوين من كتاب الجهاد وهذا باب بالتنوين لا يجب الرجل والديه والاصيلي اي لا يكون سببا لذلك فالاسناد مجازي وبه قال حدثنا احمد ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي ونسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكباير وللترمذي من الكباير والاولى تعتضد ان الكبايا متفاوتة بعضها اكبر من بعض وهو الذي ذهب اليه الجمهور وانما كان الب من اكبر الكباير لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين وكفرانه لحقوقهما ان يلعن الرجل والديه ترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث فقيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه ترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث فقيل وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السايل ان الطبع المستقيم يابى ذلك قال عليه الصلاة والسلام يسب الرجل سقط لفظ الرجل للاصيلي وابي الوقت اب الرجل فيسب اباه ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو الوقت فيسب امه فبين انه وان لم يتعاط السب بنفسه فقد يقع منه التسبيب فاذا كان التسبيب الى لعن الوالدين من اكبر الكباير فالتصريح بلعنهما اشد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر باب اجابة دعا مزبر والديه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا الليث

عيل

ابد ابراهيم بن عقبة الاسدى مولاهم ابو اسحق المدنى الفقيه تكلم فيه بلا
حجة قال اخبرنى بالافراد ولابى ذر اخبرنا نافع مولى ابن عمر رضى الله
عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ثلاثة
نفر ممن كان قبلكم يتماشون اخذهم المطر فاووا وللاصيلى فاووا الى
غار فى الجبل وللاصيلى فى جبل فانحطت بالحاء والطاء المشددة
المهملتين على فم غارهم ولابى ذر عن الكشميهنى على بابه غار وهم صخرة
من الجبل فاطبقت بهمزة قطع مفتوحة ولابى ذر عن الكشميهنى فنطا
فنطابقت عليهم من اطبقت التى اذا عطيته فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة اى خالصة لوجهه لا رياء فيها
ولا سمعة كما يدل عليه قوله بعد ابتغاء وجهك فادعوا الله بها لعله
يفرجها بفتح اوله وسكون الفاء وضم الراء كذا فى الفرع مصلحة على
كشط لفتحة اوله وقال العينى بكسر الراء قال وقال ابن التين وكذا
قرأناه فقال احدهم اللهم انه كان لى والدان شيخان كبيران
ولى صبية صغار بكسر الصاد جمع صبى كنت ارعى عليهم ضمن ارعى معنى
الانفاق وعداه بعلى اى انفق عليهم راعيا الغنمات فاذا رحت
عليهم اى اذا ارددت الماشية من المرعى الى موضع مبيتها ضمن رحت
معنى رددت فحلبت عطف على رحت وجواب فاذا قوله بدأت
بوالدى بفتح الدال على التثنية حال كونى اسقيهما او اسقيهما
استيناف بيان للعلة قبل ولدى بكسر الدال وتخفيف التحتية
والنون فاى بتقديم النون على الهمزة اى بعد بى الشجر التى ترعاه
المواشى والشجر بالشين المعجمة والجيم ولابى ذر عن المستملى السحر
بالسين والحاء المهملتين قال فى الفتح والاول اولى فانه فى الخبر انه
رجع بعد ان نام فاقام ينتظر استيقاظهما الى الصباح حتى انتبها
من قبل انفسهما وذاد المستملى يوما فما انيت من المرعى حتى امست
فوجدتهما قد ناما فحلبت بفتح اللام كما كنت احلب بضم اللام فجئت
بالحلاب بكسر الحاء المهملة اى الاناء الذى يحلب فيه او بالمحلب
فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة من ايقاظهما واكره
ان ابدا بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد
والغين المعجمتين المفتوحتين بينهما الف وبعد الواو والسماكنة
نون يصيحون ويصيحون من الجوع عند قدمى بلفظ التثنية ولعل
كان فى شرطيتهم تقديم نفقة الاصول على الفروع فلم يزل ذلك
دابى ودابهم اى دأب الوالد برد والصبية حتى طلع الفجر فان
كنت تعلم ان فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج بضم الراء الثانى
هذه الصخرة فرجة حتى يروا منها السما بانبات النون لابى ذر
عن الحموى والمستملى وحذفها له عن الكشميهنى وسقط للاصيلى لفظ

فرجة وقال الثانى اللهم انه كان لى ابنة عم ولابى ذر بنت عم احببتها
بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاحب ما يحب الرجال النساء ولابى ذر عن
الكشميهنى رجل بالافراد واسد صفة مصدر محذوف وما مصدرية
اى احبها حبا مثل اشد حب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها قال فى
النهاية يقال طلب الى فلان فاطلبته اى اسعفته بما طلب والطلبة
الحاجة والاطلاب انجازها وقال فى شرح المشكاة يجوز ان يضمن
فيه معنى الارسال اى ارسلت اليها طالبا لنفسها فابت اى فامتنعت
حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها
بكسر القاف اى فلقيت ابنة عمى بالمائة دينار فلما قعدت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم كناية عن البكارة الا بحقه
فقمت عنها وهى احب الناس الى اللهم فان قال فى شرح المشكاة ه
عطف على معنى راى اللهم فعلت ذلك فانه كنت تعلم انى قد فعلت
ذلك ابتغاء وجهك وسقط قد للاصيلى ولابى ذر فافرج لنا منها
من الصخرة فرجة ففرج الله لهم فرجة ويجوز ان تكون اللهم متممة
بين المعطوف والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الى الله
تعالى فلا يقدر معطوف عليه ويدل عليه القرينة السابقة والا
والمذاكرة اللهم لا هذه القرينة دون اختيها الا ان هذا المقام اصعب
المقامات واشقها فانه ردع لهوى النفس خوفا من الله تعالى وقد
قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هى المأوى قال الشيخ ابو حامد شهوة الفرج اغلب الشهوات على
الانسان واعصاها عند الهيجان على العقل فمن ترك الزنا خوفا
من الله مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الاسباب لا سيما عند صدق
الشهوة نال درجة الصادقين وقال الاخر اللهم انى كنت استاجرت
اجيرا واصدا بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاى والفرق
بفتح الراء مكيال يسع ستة عشر رطلا ومنى اثنى عشر مدا وثلاثة اصع
عند اهل الحجاز فلما قضى عمله قال اعطنى حقى بقطع الهمزة فعرضت
عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا
وراعيها فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى واعطنى حقى بفتح الهمزة
فقلت اذهب الى ذلك البقر بالتذكير وللاصيلى ولابى ذر الى
تلك البقر اسم جمع يجوز تذكيره وتانيثه وراعيها فقال اتق الله
ولا تهزا بى بهمزة ساكنة مجزوم عليها النهى فقلت انى لا اهزاك
فخذ ذلك وللاصيلى وابى ذر عن الكشميهنى تلك البقر وراعيها
فاخذه فانطلق فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج لنا ما بقى من هذه الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم وسقط
من قوله وقال الثانى الخ لابى ذر عن الحموى وقال بعد قوله

يروى منها السماء دقر الحديث بطوله وهذا الحديث سبق في باب اذا
اشترى شيأ لغيره بغير اذنه من كتاب البيوع هذا باب بالتنوين
يذكر فيه عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما بأي نوع كان من انواع الاذى
قل او كثر نهيا عنه اولم ينهيا عنه او خالفتهما فيما يامران او ينهيان
بشرط ان تغفا المعصية في الكل من الكبائر قاله عبد الله بن عمرو بفتح
العين في الفرع وعزاه في الفتح للاصيلي اي عبد الله بن عمرو بن العاص
ولابي ذر كما قال الحافظ ابن حجر عمر بضم العين قال وبالفتح لابي ذر
وفي بعض النسخ وهو المحفوظ وصله المولف في الايمان والنذور
من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله
عليه وسلم بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل
النفس واليمين الغموس وبه قال حدثنا سعد بن حفص ابو محمد
الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي وقيل هو مولى آل
طلحة بن عبيد الله وهو ابن اخي شيبان وسعد بسكون العين وفي
الفرع بكسرها بعدها تحتية ولعله سبق قلم من ناسخه اذ ليس في
مشايخ المولف من اسمه سعيد ابن حفص بالتحتية بعد الكسر بل سعيد
ابن حفص بالتحتية الثقيل بالنون والقاف مصغرا ابن عمرو الحراني
يروى عن زهير ويعقل بن عبيد الله وروى عنه بقي بن مخلد وا
والحسن بن سفيان وهو صدوق لكن اختلط في اخر عمره لم يرو عنه
احد من الصحابة اصحاب الكتب الستة الا النسائي فيما اعلم قال
حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة
خالف فتون ابن عبد الرحمن النحوي المودب التيمي مولاهم البصري
ابو معاوية ولم يرو سعد بن حفص في البخاري عن غيره عن منصور
هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي
عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة وهو لاه عن
المغيرة وللاصيلي زيادة ابن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات بضم
العين المهملة من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة
للوالدين وذكر الامهات اكتفاء بذكرهن عن الاباء اولان عقوقهن
فيه مزية في الفتح او لتعذرهن غالبا ومنع ما عليكم اعطاوه وهاتوا
ذر والاصيلي وكتبا على اللغة الربيعية وهات بكسر التاء فعل امر من
الايتاء والاصل اأتة فقلبت الهمزة هاء اي وحرم عليكم طلبا ما ليس
لكم اخذه وحرم عليكم واد البنات بفتح الواو وسكون الهمزة
وفتح الدال في الفرع اصله لما كان فيه من قطع النسل الذي هو موجب خراب العالم
قيل واوله من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكره تعالى لكم قيل
وقال وهو ما يكون من فضول المجالس مما يحدث به فيها كقيل كذا

وكذا

وكذا مما لا يصح ولا يعلم حقيقته وربما جرى على غيبة او نميمة او من قال
ما يصح وعرف حقيقته واسنده الى ثقة صدوق ولم يجر الى مفسدة عنه
قلا وجه لذمه ولا بو ذر عن الكشميهني قيلا وقالا بالتنوين فيهما والمراد
عدد فيهما وقول الحميدي انهما اسمان مسندا بانيهما كثير القيل
والقال بحذف الالف واللام عليهما مستعقب بقوله ابن دقيق العيد
لو كانا اسمين بمعنى واحد كما تقول لم يكن لعطف احدهما على الاخر فائدة
وقال في التنقيح المشهور عند اهل اللغة فيهما انهما اسمان معربان
وبه خلوهما الالف والام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما على الفتح
على انهما فعلان ماضيان فعل هذا يكون التقدير ويهني عن قول
قيل وقال وفيهما ضمير فاعل مستتر ولو روي بالتنوين لجاز قال
في المصابيح لا حاجة الى ادعاء استتار ضمير فيهما بل هما فعلان ماضيان
على رأيه ابن مالك في جواز حكاية الاسناد الى الكلمة في انواعها الثلاثة
كقوله يثلث وضرب فعل ماض ومن حرف جر وأسكت انهما مسند اليهما
في التقدير اذا المعنى قيل وقالا ذكرهما عليه الصلاة والسلام اواسما
عند الجمهور والفتح على الحكاية وينكر ولهان يكونا غير اسمين مسندا
اليه كما هو مقرر في محله وكره تعالى لكم كثرة السوال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم عن المسايل التي لا حاجة اليها كما قال تعالى لا تسالوا عن اشياء
ان تبد لكم تسوكم او المراد لا تسالوا في العلم سوال امتحان ومراء
وعبد ال او لا تسالوا عن اموال الناس وكره لكم ايضا اضاعة المال
بالنفقة في غير ما اذن فيه شرعا ان الله تعالى جعل المال قياما
لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت لذلك والذي صححه النووي
ان صرفه في الصدقة ووجوه الخير والمطاعم والملابس التي لا تليق
بحاله ليس بتبذير لان المال يتخذ كيف ينتفع به ويلتذ وهذا الحديث
سبق في باب قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة
وفي الاستقراض ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق
ابن شاهين بن الحارث الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله
الطحان الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى بعدها
تحتية ساكنة سعيد بن اياس بن مسعود البصري والجريري نسبة الى
جرير بن عباد عن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف
حرف استفتاح وضع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم به من بعده الا انبئكم
اخبركم باكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف موثنث اي الفعلة الكبيرة
وجمعها وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها قلنا ولابي ذر
قلنا بلى يا رسول الله اخبرنا قال صلى الله عليه وسلم احدها الاشراك
بالله عز وجل غيره في العبادة والالوهية او المراد مطلق الكفر

على اى نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فالتعبير بالاشراك لغلبته فى
الوجود لاسيما فى بلاد العرب ولو اريد الاول لكان محكوما بانه اعظم
انواع الكفر واريب ان التفصيل افتى منه واشد لانه نص مطلق والاشراك
اثبات وثانيها عقوق الوالدين معطوف على سابقه وهو مصدر عق
عن والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وهو ضد البر واما
العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم اقف له على ضابط اعتمد
عليه فانه لم يجب طاعتهما فى كل ما يامران به وينهيان عنه اتفاقا وقالوا
يحرم على الولد الجهاد بغير اذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله او قطع شئ
منه نعم فى فتاوى ابن الصلاح العقوق المحرم كل فعل يتاذى به الوالد
تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة قال وربما قيل
طاعة الوالدين واجبة فى كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق
وكان عليه الصلاة والسلام متكيا فجلس جملة من كان واسمها وخبرها
فقال الا وقول الزور وشهادة الزور من عطف التفسير كان قول
الزور اعم من ان يكون كفرا ومن ان يكون شهادة او كذبا اخر منه
الكذبات او من عطف الخاص على العام تعظيما لهذا النوع لما يترتب
عليه من المفاسد وقال الشيخ ابن دقيق العيد ينبغى ان يحمل قول
الزور وشهادة الزور فانا لو حملناه على الاطلاق لزم ان يكون الكذب
الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك وان كانت مراتب الكذب متفاوتة
بحسب تفاوت مفاسدها الا وقوله الزور وشهادة الزور ذكرها
مرتين لكن فى الفرع شطب على الثانى وهو الا الخ وعليه علامة السقوط
لا يروى الوقت وذر والاصيلى قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام
يقولها الا قول الزور وشهادة الزور فيعود الضمير عليها وان لم يجر
قلت لا يسكت وكرر الا تنبيها على استقباح الزور وكرره دون الاولين
لان الناس يهونون عليهم امره فيظنون انه دون سابقه فنبه صلى الله
عليه وسلم امره وتفرعه حين كرره مخصل فى مبالغة النهى عنه كما انه
اشيا الجلوس وكان متكيا واستغناه عنه بالا التى تفيد تنبيه
المخاطب واقباله على سماعه وتكرير ذكره مرتين بلغ رواية ثلاثا ثم
اكد تاكيدا رابعا بقوله الزور وشهادة الزور وجميع ما فى المعنى واحد
كما مر ذكره فيه وقد قيل انه يوخذ من قوله الا انبئكم باكبر الكبائر
انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر وهو قول عامة العلماء وقال
ابو اسحاق الاسفرايينى ليس فى الذنوب صغيرة بل كلها نهى عنه كبيرة
وهو منقول عن ابن عباس وحكاه عياض عن المحققين وقال امام الحرمين فى الارشاد والمرضى عندنا ان كل ذنب يعصى الله به كبيرة وهو
منقول عن ابن عباس وحكاه عياض عن المحققين فزيه شئ يعد صغيرة
بالاضافة الى ما فوقه وان كان فى حق الملك فكله كبيرة والرب

اعظم

اعظم من عصى بكل ذنب بالاضافة الى مخالفته عظيم ولكن الذنوب وان عظمت
فهى متفاوتة فى رتبها وظن بعض الناس ان الخلاف لفظى فقال التحقيق
ان الكبيرة باعتبارين فبالنسبة الى مقابلته بعضها ببعض فهى تختلف
قطعا وبالنسبة الى الامر والنهى فكلها كبائر انتهى فحقق رحمه الله
المنقول عن المعتزلة وبين انه لا يخالف ما قاله الجمهور وقال النووى
اختلفوا فى ضبط الكبيرة اختلافا كثيرا منتشرا فعن ابن عباس كل ذنب
ختمه الله بنار او غضب او لعنة او عذاب وقيل ما اوعد الله عليه
بنار فى الاخرة او اوجب فيه حدا فى الدنيا انتهى وليس قوله اكبرا لكبا
على ظاهره من الحصر بل من فيه معتدرة فقد ثبت فى اشيا اخر انها من
اكبر الكبائر كقتل النفس والزنا بحليلة الجار واليمين الغموس
وسوا الظلم بالله والحديث مضى فى الشهادات فى باب ما قيل فى شهادة
الزور وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصرى
بضم الموحدة وسكون المهملة القرشى البصرى من ولد بسر بن ابى ارطاة
الملقب بجمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن ابى بكر
ابن انس بن مالك سمعت انس بن مالك رضى الله عنه قال ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر او سئل بضم السين وكسر
الهمزة عن الكبائر بالشك من الراوى فقال عليه الصلاة واللام
الاشراك بالله وقتل النفس التى حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص
والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر
الكبائر اكبر افعل تفضيل استعمل هنا بالاضافة والتقدير الا انبئكم
بخصال اكبر الكبائر زاد فى الرواية السابقة فقلنا بلى قال عليه
الصلاة والسلام هو قول الزور وشهادة الزور وضابط الزور
وصف الشئ على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل الكذب
والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى
الفعل ومنه ابنى لونى زور قال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور
واكثر ظنى بالمثلثة ولابى ذر والاصيلى واكبر بالموحدة انه قال
شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك فى رواية وهب بن جرير
وعبد الملك بن ابراهيم فى الشهادات قال فيه وشهادة الزور
ولم يشك ولمسلم من رواية بن الحرث عن شعبة وقول الزور ولم يشك
ايضا وظاهر الحديث انه خص اكبر الكبائر بقوله الزور ولكن الرواية
السابقة مودنة باشتراك الاربعة فى ذلك والحديث سبق فى الشهادات

باب مشروعية صلة الوالد المشرك من جهة ولده المومن

وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير ابن عيسى القرشى المكى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرنى بالافراد

ص

ذات

ابى عروة بن الزبير قال اخبرتنى بتا التاء ثنى والراء فراد اسما ابنة ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت اتتنى امى قتيلة على الراء بنت عبد العزى فى مدة صلح الحديبية زاد الامام احمد وهى مشركة فى عهد قريش حال كونها راغبة فى برى وصلتى او راغبة عن الاسلام كارهة له وابى بكر وهى راغبة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فسالت النبى صلى الله عليه وسلم اصلها بعد الهمز على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صلى امك قال ابن عيينة سفيان فانزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين وتمام الاية ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهى رخصة من الله تعالى فى صلة الذين لم يعادوا المومنين ولم يقاتلوهم وقيل ان هذا كان فى اول الاسلام عند الموادعة وترك الامر بالقتال ثم نسخ بايته فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل المراد بذلك النساء والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله فى برهم وقال اكثر اهل التاويل هى محكمة واصح الحديث اسماء بل قيل انها نزلت كما ذكر هنا عن سفيان وفى مسند ابى داود الطيالسى عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان ابا بكر الصديق طلق امراته قتيلة فى الجاهلية وهى ام اسماء بنت ابى بكر فقدمت عليهم فى المدة التى كانت فيها الهدنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش فاهدت الى اسماء بنت ابى بكر قرظا واشياء فكرهت ان تقبل منها حتى اتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فانزل الله لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم الاية وحديث الباب قد سبق فى باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة والله الموفق **باب** صلة المراة امها ولها اى وللمراة التى تصل امها زوج وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم فى مستخرجه **حدثنى** بالافراد **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها انها قالت **قدمت** اى على امى وهى مشركة فى عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبى صلى الله عليه وسلم على الصلح وترك المقاتلة مع ابيها اى ابى ام اسماء وللاصيلى مع ابنها اى ولدها قالت اسماء فاستفتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت وابى ذر عن الحموى والمستملى فاستفتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت الله امى قدمت على وهى راغبة زاد ابو ذر والاصيلى افاصلها قال صلى الله عليه وسلم نعم صلى امك ومطابقته للترجمة ظاهرة ان قلنا ان الضمير فى ولها راجع الى المراة اذا اسماء كانت زوجة للزبير وقت قدومها وان قلنا انه راجع الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام اسماء ومثل هذا المجاز شايع وكونه

كالباب

وزة

على ذكى

كالباب لاسماء ظاهر قاله فى الكواكب وقال ابن بطال فى الحديث من الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسماء ان تصل امها ولم يشترط فى ذلك امشا زوجها وان للمراة ان تتصرف فى حالها بدون اذن زوجها وبه قال **حدثنا** يحيى ابن عبد الله بن بكير قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف بعدها لام فتيصر ملك الروم ارسل اليه اى فى ركب من قريش وكانوا تجارا فى المدة التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث وفيه فقال اى هرقل فما يامركم يعنى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يامرنا بالصلاة المكتوبة والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة والصلة وهذا الحديث سبق فى اوايل البخارى وذكره هنا مختصرا وغرضه هنا ذكر الصلة فيوخذ منه الترجمة من عمومها واطلاقها **باب** صلة الخ المشرك باضافة الى المفعول وطى ذكر الفاعل اى صلة المسلم لاصنه المشرك وبه قال **حدثنا** موسى بن اسمعيل التبوذكى قال **حدثنا** عبد العزيز بن مسلم العسلى قال **حدثنا** عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر قال **سمعت** ابن عمر رضى الله عنهما يقول راى عمر بن الخطاب حلة سيرا باضافة حلة لتاليها والراء فى ذر حلة بالتنوين والسيرا نواع من البرود فيه خطوط وكان من حرير بتباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة الوصل وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال والراجح ذر الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له اى من لا نصيب له من الدين او الجنة وهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل التغليظ فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال عليه الصلاة والسلام انى لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها اى تعطيها غيرك والراجح ذر عن الكشميهنى لتبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم او هو اخو اخيه زيد بن الخطاب امهما اسماء بنت وهب فهو من الحماز او هو اخو عمر من الرضاعة ليبيعها او يكسوها امراته والراء فالكفار نحا بالفروع وكان عثمان المذكور من اهل مكة والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث سبق فى الهبة **باب** فضل صلة الرحم بفتح

طبون

الراوى كذا فى المهملة اى الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سواء كان
بريئا ام لا ذا محرم ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكى امير
المومنين فى الحديث قال اخبرنى بالافراد ابن عثمان ملا محمد بن عثمان
ابن عبد الله بن وهب التيمى مولاهم قال سمعت موسى بن طلحة بن عبيد
الله التيمى عن ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى انه قال قيل يا
رسول الله اخبرنى بالافراد بعمل يدخلنى الجنة برحمة الله قال البخارى
حدثنى بالافراد وابى ذر وحدثنى بواو العطف عبد الرحمن وابى ذر
عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة النيسابورى قال
حدثنا بهز وابى ذر بهز بن اسد البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو
وفتح الهاء قال العطار وغيره اسم عمرو وابوه عثمان بن عبد الله
التيمى عن ابى ايوب الانصارى رضى الله عنه ان رجلا قيل هو ابو
ايوب وقيل عزاه كما سبق اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرنى
بعمل يدخلنى الجنة فقال القوم ما له ما له استفهام كرره مرتين للتاكيد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ما له بفتح الهمزة والرا
بعدها موحدة منونة بالرفع اى له حاجة وابى ذر عن الحموى والمستملى
ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وفتح الموحدة من ارب فى الشى اذا اجاد
ماهرا فيه فيكون معناه النحيى من حسن فطنته والهدى الى موضع
حاجته فقال النبى صلى الله عليه وسلم له تعبد الله لا تشرك به شيا
وتقيم الصلاة المكتوبة وتوتى الزكاة المفروضة وتصل الرحم
قال النووى اى تحسن الى اقاربك بما تيسر على حسب حالك وحالهم
من انفاق او سلام او زيارة او طاعة او غير ذلك وكان السايل
كان لا يصل رحمه فامره بذلك ذرها بفتح المعجمة وسكون الراى
دع الراحلة تمشى الى منزلك اى لم تبق لك فيما قصدته قال كانه
اى الرجل كان على راحلته او كان النبى صلى الله عليه وسلم راكبا على
راحلته والرجل اخذ بزمامها فقال له صلى الله عليه وسلم بعد الجواب
دع زمام الراحلة وهذا الحديث سبق فى اول الزكاة باب
اثم القاطع للرحم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير الحافظ المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهرى ان محمد بن جبير بن مطعم قال ان طايفة من ذكر له ان
جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل
الجنة قاطع لم يذكر المفعول فيحتمل العموم وفى الادب المفرد عن عبد
الله بن صالح قاطع رحم فالمراد المستحل للقطيعة بلا سبب وشبهة

مع علمه

مع علمه بتحريمها او يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الادب
وابو داود فى الزكاة والترمذى فى البر باب من بسط بضم
الموحدة وكسر المهملة له فى الرزق بصلة الرحم اى بسبب صلة الرحم وابى
ذر لصلة الرحم باللام بدل الموحدة اى لاجل صلتها وبه قال حدثنى بالافراد
ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى احد العلما قال حدثنا محمد بن معن
بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون الغفارى قال حدثنى
بالافراد ابى معن بن محمد بن معن بن فضلة الغفارى عن سعيد بن ابى سعيد
كيسان المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط له فى رزقه بضم التحتية
وسكون الموحدة وفتح السين المهملة وان ينسا بضم اوله وسكون ثانيه
اخره همزة مرفوعا للنساء ومعناه التاخير اى يوخر له فى اثره اى اجله وسمى به
لانه يتبع العمر واصله من انسمشه فى الارض فان من مات لا يبقى له حركة
فلا يبقى له قدم فى الارض اثر فليصل رحمه بفتح الميم يقال وصل رحمه يصلها
وصلا وصلة كما فى باب احسان الى اليهم وصله بينه وبينهم من علاقة القرابة
والزيادة فى العمر بالبركة فيه بسبب التوفيق فى الطاعة وعمارة
اوقاته بما ينفعه فى الاخرة وصيانتها عن الضياع فى غير ذلك او المراد
بقاء ذكره الجميل بعده كالعلم النافع ينتفع به والصدقة الجارية والولد
الصالح فكانه بسبب ذلك لم يمت ومنه قوله الخليل عليه الصلاة والسلام
واجعل لى لسان صدق فى الاخرين فى المعجم الصغير للطبرانى عن ابى
الدرداء قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه انسى
له فى اجله فقال ليس بزيادة فى عمر قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية
ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده او المراد بالنسيئة
الى ما يظهر للملايكة فى اللوح المحفوظ ان عمر فلان ستون سنة الا ان يصل
رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله سبحانه وتعالى بما
سيقع من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت بالنسبة
لعلم الله وما سبق به قدره لا زيادة بل هى مستحيلة وبالنسبة الى ما
ظهر للملايكة من تصور الزيادة وهو مراد الحديث وقال الكلبى والضحاك
فى الاية الذى يمحوه وينسيه ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بنى ادم
فيامر الله فيه ان يثبت ما فيه ثواب وعقاب ويمحى ما لا ثواب فيه
ولا عقاب كقوله اكلت شربت ودخلت ونحو هذا من الكلام وهذا باب
واسع المجال لان علم الله تعالى لا نفاد له ومعلوماته سبحانه لا نهاية
لها وكل يوم هو فى شان ومن ثم كادت اقوال المعتزلة فيه ان تحصر قال
الامام يزيل ما يشا ويثبت ما يشا من حكمته ولا يطلع على غيبه احدا
فهو المنفرد بالحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحيا والاماتة
والاغنا والافقار وغير ذلك سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون

والجاحدون علوا كبيرا وبه قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد الزهري انه قال اخبرني بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من احب ان يبسط له في رزقه وان ينسا اي يؤخر له في اثره اي في اجله
فليصل رحمه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والله اعلم هذا
باب بالتنوين من وصل رحمه اوصله الله بانه يتعطف
عليه بفضله وبه قال حدثني وابي ذر يا الجمع بشر بن محمد المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية بن ابي مزرد
بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها الدال المهملة
عبد الرحمن مولى هاشم المدني قال سمعت عمي سعيد بن يسار يا
بالتحتية والمهملة المخففة ابو الحباب بضم الحاء المهملة وموحدتين
بينهما الف المدني اختلف فيه ولابيه لمن هو حديث عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل
خلق الخلق جميعهم او المكلفين ويحتمل ان يكون بعد خلق السموات
والارض وابرازها الوجود او بعد خلقها كتبها في اللوح المحفوظ
او بعد انتهاء خلق ارواح بني ادم عند قوله تعالى الست بربكم لما
اخرجهم من صلب ادم مثل الذر حتى اذا فرغ من خلقه اي قضاه
واتمه وكفوذ لك مما يشهد بانه مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة
على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد لشيء تقول فرغت
مما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله
قصدي قال الطيبي في حاشيته على الكشاف فهو محمول على مجرد القصد
فهو كناية عن التوفر على الكناية ثم استعيرت هذه العبارة للمخالق
جل جلاله وعز شانه لان المعنى واليه الاشارة بقوله تعالى سنفرغ
مستعار من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ لك والوجه الاخير
منزل على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره
تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزاء وايصال الثواب والعقاب الى
المكلفين بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بالامر والنهي والاماتة
والاحياء والمنع والعطاء وانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن
شان بحاله من اذا كان في شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك
الشغل شرع في الاخر وقد الم به صاحب المفتاح حيث قال الفراغ
والخلاص عن المهام والله تعالى لا يشغله شان عن شان وقع
مستعارا للاخذ في الجزاء وحده وهو المراد من قوله وقع ذلك فراغا
الى طريق المثل قالت الرحم بلسان الحال او بلسان المقال وعلى
الثاني هل يخلق الله فيها حياة وعقلا وصلة القاضي عياض على المجاز
وانه من ضرب المثل لكن في حديث عبد الله بن عمر وعند احمد انها

تتكلم

تتكلم بلسان طلق ذلق وزاد في سورة القتال قامت الرحم فاخذت
بحقوة الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها في السورة المذكورة
وزاد ايضا في السورة فقالت هذا مقام العائذ اي
قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة قال الله تعالى نعم اما
بتخفيف الميم ترضين ان اصل من وصلك واقطع بان اتعطف عليه وارحمه
واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب رضيت وابى ذر بلى
ورضي قال تعالى فهو اي قوله اصل من وصلك الخ لك بكسر الكاف قال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل
عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا
الحديث مر في تفسير سورة القتال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم
البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال حدثنا
سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثنا عبد الله بن
دينار المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة من الرحمن بكسر الشين
المعجمة مصحح عليها في الفرع وسكون الجيم بعدها نون ويجوز فتح
الاول وضمه قال في الفتح رواية ولغة واصله عروق الشجر المشتبكة
والشجن بالتحريك واحد الشجون وهي طرق الاودية ويقال الحديث
شجونه اي يدخل بعضه في بعض وسقط قوله ان ابا ذر والرحم
رفع وقوله من الرحمن اي اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة
وعند النسائي من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعا انا الرحمن
خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمة
مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وليس المعنى انها من ذات
الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زاد الاسماعيلي
لها والفاء عطف على محذوف اي فقالت هذا مقام العائذ بك من
القطيعة فقال الله تعالى من وصلك وصلته من قطعك قطعته
قال ابن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب
الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطي المحبوب لمحبوبه الوصال
وهو القرب منه واسعافه بما يريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة
في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال
وكذا القول في القطع وهو كناية عن حرمانه الاحسان وهذا
الحديث من افراده وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابن مريم الجمحي مولاهم البصري
قال حدثنا سليمان بن بلال مولى الصديق قال اخبرني بالافراد
معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن السابق في هذا الباب عن

يزيد بن رومان مولى الزبير المدني القاري عن عروة بن الزبير بن
العوام عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط
قوله زوج النبي الخ لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم
شجنة بكسر الشين ولابي ذر ضبطها مصحح عليها بالفرع ولم يقل هنا من الرحمن
لان ذلك معلوم من الرواية السابقة فمن وصلها وصلته ومن قطعها
قطعته وفي ذلك تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب وانه قطعها
من الكباير لورود الوعيد الشديد فيه وبه قال باب
بالتنوين بيان الشخص المكلف الرحم ولابي ذر تبل بضم الفوقية وفتح
الموحدة الرحم بيلالها بكسر الموحدة الاولى وفتح الثانية وكسرها
والبلال بمعنى البلل وهو البداوة واطلق ذلك لان الصلة كالطلة
البيس على القطيعة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو
ابن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو
عثمان البالهلي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي عن
قيس بن ابي حازم عوف البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلق بالمفعول اي كان
المسموع منه حاله الجهر او بالفاعل اي اقوله ذلك جهارا غير سر تاكيد
لرفع توهم انه جهر به مرة واخفاه اخرى يقول ان آل ابي بحرف
ما يضاف الى اداة الكنية ولابي ذر عن المستملي ابي فلان كناية عن
اسم علم وجزم الدمياطي في هواشيه بان المراد آل ابي العاص بن
امية وفي سراج المريدين ابن العربي آل ابو طالب وايده في الفتح
بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عنبسة
ابن عبد الواحد بسند البخاري عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم
عن عمرو بن العاص رفعه ان لبني ابي طالب وهما الحديث قال عمرو
هو ابن عباس شيخ البخاري فيه في كتاب محمد بن جعفر يعني غندر
شيخ عمرو فيه في كتاب محمد بن جعفر يعني غندر شيخ عمرو فيه بياض
بالرفع على الصواب اي موضع ابيض بغير كتابة وضعف الجواز
بكون المعنى في كتاب محمد بن جعفر ان آل ابي بياض لانه لا يعرف
في العرب قبيلة يقال لها ابو بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث
يشعر بانهم من قبيلة صلى الله عليه وسلم وهي قريش ليسوا باوليائي
قال في الفتح وفي نسخة من رواية ابي ذر باولياء والمراد كما قال السفاقسي
من لم يسلم منهم فهو من اطلاق الكل واراده البعض وحمله الخطابي
على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين انما وليي الله بتشديد
الياء مضافا لياء المتكلم المفتوحة وصالح المومنين من صلح منهم اي من
احسن وعمل صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل الصحابة وهو

واصد

واصدار يد به الجمع كقولك لا تقتل هذا الصالح من الناس يريد الجنس
وقيل اصله صالحوا فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ وقال في شرح
المشكاة المعنى لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له من الحق
الواجب على العباد واحب صالح المومنين لوجه الله واوالي من اوالى
بالايمان والصلاح سواء كان من ذوي رحمي او لا ولكن اراعي لذوي الرحم
حقهم بصلة الرحم زاد عنبسة بن عبد الواحد بفتح العين المهملة والمو
بينها نون ساكنة والسين مهملة مفتوحة وهو موثق عندهم وليس له
في البخاري الا هذا الحديث كما له بعد من الابدال عن بيان بالموحدة
المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة
الاحمسي عن قيس هو ابن حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لهم اي لآل ابي رحم قرابة ابلها
بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة بيلالها قال
في شرح المشكاة فيه مبالغة بما عرف واشتهر شبه الرحم بارض اذا
بلت بالماء حتى بلالها اذ هرت وامرت وروي نداها اثارها الثرى الندى
وامرت المجبة والصفا واذا تركت بغير سقي يبست واجدبت فلم
تثمر الا العداوة والقطيعة يعني اصلها بصلتها وهذا التفسير
سقط من رواية النسفي ولابي ذر بيلايها همزة بعد اللام الف قال
ابو عبد الله اي البخاري بيلاها اي بغير رام كانية كذا وقع وبيلالها
اي باثبات اللام اجود واصح وبيلاها لا اعرف له وجها قال في
الكواكب يحتمل ان يقال وجهه ان البلا جا بمعنى المعروف والنعمة
حيث كان الرحم مصرفها اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال
ابلها بمعروفها اللايق بها والله اعلم وهذا الحديث اخرجه في
الايمان هذا باب بالتنوين يذكر فيه ليس الواصل التعر
كما نبه عليه في الكواكب للجنس اي ليس حقيقة الواصل بالمكافي ضا
بمثل ما فعله اذ ذاك نوع معاوضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش
سليمان بن مهران والحسن بن عمرو بفتح الحاء والعين الفقيمي بضم
الفاء وفتح القاف الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف
طاء مهملة وفطر بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة بعدها راء ابن خليفة
المخزومي مولاهم الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين بن العاص رضي الله عنه قال سفيان الثوري بالسند
السابق لم يرفعه اي الحديث الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه
وسلم ورفعه الحسن وفطر المذكوران عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال ليس الواصل
بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن

الواصل بتخفيف نون لكن مصحح عليه في الفرع الذي اذا قطعت بفتحات وبابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه مبنيا للمجهول رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى والحاصل ثلاثة مواصل ومكافئ وقاطع فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه والمكافئ الذي لا يزيد في الاعطاء على ما يأخذ والقاطع هو الذي يتفضل عليه ولا يتفضل

والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي في البر باب ما جاء في صلة الرحم في الشرك ثم اسلم بعد هل يثاب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عن عروة بن الزبير ابن العوام ان حكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاي ابن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه قال يا رسول الله ارايت امورا اي اخبرني عن امور كنت اتحنث بفتح الهمزة والنون المشددة المفتوحتين اخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية من صلة الرحم وعتاقة الرقبة وصدقة هل لي وبابي ذر هل كان لي فيها من اجر وسقط لغير الجرابي ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت اي يا حكيم على ما سلف منك في ايام الجاهلية من خير قال المولف ويقال ايضا عن ابي اليمان الحكم بن نافع اتحنث بالمثناة الفوقية بدل المثلثة وتضعف المثناة غير بصيغة التمريض قال في المقدمة وهي رواية ابي ذر عن المستملي عن ابي اليمان وعند المولف في باب شرا المملوك الحربي من كتاب الزكاة عن ابي اليمان بلفظ اتحنث او اتحنث بالشك قال في الفتح وكانه سمعه منه بالوجهين لكن قال السفاقسي بالمثناة لا اعلم له وجها وقاله معمر هو ابن راشد فيما وصله المولف في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة وصالح وهو ابن كيسان فيما وصله مسلم وابن المسافر بالالف واللام قال المشهور حذفها وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما وصله الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه اتحنث بالمثناة الفوقية ايضا وهي مصحح عليها في الفرع وقال ابن اسحق في السيرة النبوية التحنث بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة والراي او انما مضمومة مشددة من البر وتابعهم اي تابع هؤلا المذكورين وابي ذر وتابعه بالافراد اي تابع ابن اسحق هشام عن ابيه عروة على خصوص تغيير التحنث بالتبرر وحينئذ فرواية الافراد ارجح ووصل هذه المولف في العتق من طريق ابي اسامة عنه باب من ترك صبية غيره حتى اي الى ان تلعب به اي ببعض جسده او قبلها للشفقة او مازحها اي مزح معها قصدا لتانيسها والمازحة الملاعبة وبه قال حدثنا وابي ذر حدثني بالافراد

حبان بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد بكسر العين عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ام خالد واسمها امة بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي هو خالد بن سعيد وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بالسين المهملة والنون المخففة المفتوحتين اخره هاء ساكنة وذكرها مرتين قال عبد الله ابن المبارك بالسند السابق وهي اي سنة باللغة الحبشية حسنة قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والراء المفتوحات ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني ابوه من ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف اي بالبلا اي البسي الى ان تصيري خلقا باليا وفي رواية واخلقي بضم اللام وبالقاف بدل القاف وشبهها المصابيح لابي ذر والكشميهني لخلقة يقال خلق الله لك واخلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام ابلي واخلقي ثم قال ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله بن المبارك بالسند السابق فبقيت ام خالد حتى ذكرا الراوي زمنا طويلا وابي ذر عن الكشميهني فبقي اي القميص دهرا ونسبها في الفتح لابي علي بزيادة السكون لكنه قال ذكر دهرا بدل فبقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها را مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها بدعا النبي صلى الله عليه وسلم وقال في الكواكب حتى صار القميص سببا مذكورا عند الناس لخروج بقايه عن العادة قال في الفتح وكانه اي صاحب الكواكب قرا ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا في رواية الا بالفتح وتعقبه العيني بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا فلو كان مبنيا للفاعل فما يكون فاعله انتهى وفي رواية الكشميهني حتى ذكن وهو بالذال المهملة بدل المعجمة اخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف اي صار اسود يعني من بقايها مزيقام فذا لذا والخميصة رقما نا طويلا ومطابقة الترجمة في قولها فذهبت العب قال السفاقسي ليس في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم ينهها عن مس جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل وهذا الحديث سبق في الجهاد وسيجيء الخميسة واللباس باب ذكر رحمة الولد اي رحمة الوالد وندبه وذكر تقبيله ومعانقته وقال ثابت هو ابن اسلم البناني فيما

وصله المولف في الجنايز عن انس رضي الله عنه احد النبي صلى الله عليه
وسلم ولده ابراهيم رضي الله عنه فقبله وشمه وهذا التعليق ساقط
للمستملي كما في الفرع وقاله في الفتح ساقط للاربعة وابي ذر عن الكشميهني وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي حدثنا مهدي بفتح الميم
وسكون الهاء ابن ميمون الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب هو محمد
ابن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري عن ابن ابي نعم بضم النون
وسكون العين المهملة عبد الرحمن وما يعرف اسم ابيه انه قال كنت شاهدا
لابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده وساله رجل قال الحافظ ابن حجر
لم اعرفه عن دم البعوض زاد جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب عند
الترمذي يصيب الجسد وفي المنتقى من البخاري سمعت عبد الله بن
عمر وساله عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب قال الكرماني
فلعله ساله عنهما معا وقاله في الفتح واطلق الراوي الذباب على
البعوض لقرب شبهه منه وان كان في البعوض معنى زايد اي ماذا
يلزم المحرم اذا قتله فقال له ابن عمر ممن اي من اي البلاد انت فقال
الرجل من اهل العراق قال ابن عمر لمن حضر انظروا الى هذا يسالني
عن دم البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين
ابن علي وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما اي الحسن والحسين
رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ريحاني ولابي ذر ايضا عن الكشميهني ريحانتي بزيادة تا التانيث اي
هما مما اكرمني الله وهبهما لي بهذا الوصف ويشمونه ويقبلونه فكانهم من
جملة الرياحين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي
بكر اي ابن محمد ابن عمرو بن حزم ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره
ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته
قالت جاءتني امراة معها ولابي ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمائهن تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة
فاعطيتها اياها فقسمتها بسكون السين المعجمة الفوقية بين ابنتيها
وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك فاطعمتها ثلاث تمرات
فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتاكلها فاستطعمتها
ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل في طريق
الجمع ان قولها في حديث عروة فلم تجد عندي غيرها اي في اول الحال
سوى واحدة فاعطتهما وجدت لبنتين اولم تجد عندي غير واحدة
اقتصرت لهما او يحمل على التعدد ثم قامت فخرجت من عندي فدخل علي
النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة والسلام

من

من بلي بالتحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيا وابي ذر
عن الكشميهني من بلي بموحدة مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشي
قال في شرح المشكاة وهذه اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري
واختلف في المراد بالابتلاء هل هو لغوي وجودهن او ابتلي بما يصدر
منهن وهل هو على العموم في البنات او المراد من اتصف منهن بل الحاجة
الى ما يفعل به وقال النووي انما سماهن ابتلاء لان الناس يكرهونهن
في العادة قال تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو
كظيم فاحسن اليهن فيه اشعار بان المراد من قوله من هذه اكثر من
واحدة فالاشارة للجنس كما مر في حديث ابن عباس عند الطبراني
فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال واثنتين وفي حديث ابي
هريرة قلنا واحدة قلنا واحدة وزاد ابن ماجة واطعمهن وسقاها
وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس فانفق عليهن من وجدهن
واحسن اليهن وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن كن له سترا اي حجابا
من النار وفيه تاكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام
بمصالح انفسهن بخلاف الذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب
والترمذي في البر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد
كيسان المقبري بضم الموحدة قال حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين
وضم السين الانصاري قال حدثنا ابو قتادة الحارث بن ربعي
الانصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وامامة بضم الهمزة
وتخفيف الميم بنت ابي العاص بن الربيع الاموي وهي ابنة زينب
بنت النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه فصلى فرضا ونافلة من ابي داود
الظهر او العصر وفي المعجم الكبير للطبراني صلاة الصبح فاذا ركع
وضع بحذف المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعها اي بالارض
خشية ان تسقط واذا رفع راسه من الركوع رفعها من الارض
وفي ابواب سترة المصلي من اوايل الصلاة فاذا سجد وضعها والمناقاة
بينه وبين رواية الباب بل يحمل على انه كان يفعل ذلك في الركوع
والسجود ولابي داود من طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى اذا
اراد ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده
وقام اخذها فردها الى مكانها وهذا صريح في ان فعل الجمع والوضع
كان منه لا منها ومناسبة الحديث لما ترجم به من فعله صلى الله عليه وسلم
مع امامة من الحمل المقتضى للشفقة والرحمة لابنة ابنته والحد
سبق في باب من جعل جارية صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو اسامة بن

ع

ك

عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قيل رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحسن بن علي بفتح الحا ابن بنته فاطمة رضي الله عنهم
وعنده الاقرع بن حابس التميمي حال كونه جالسا وابو بكر دار والوقت
والاصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الاقرع من المؤلفة وحسن
اسلامه والواو في وعنده للحال فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما
قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا
يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الاول وضمها في الثاني والرفع والجزم
في اللفظيه فالرفع على الخبر قال القاضي عياض وعليه اكثر الرواة
والجزم على ان من شرطية لكن قال السهيلي حمله على الخبر اشبه
بسياق الكلام لانه مرد ود على قول الرجل ان لي عشرة من الولد
اي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام
مما قبله بعض الانقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستانف وان
الشرط اذا كان بعده فعل مستقبل فاكثر ما ورد بلم لا بلا كقوله تعالى
من لم يؤمن بالله ومن لم يتب وان كان الاخر جايز كقول زهير ومن
لا يظلم الناس يظلم انتهى وتعقبه صاحب المصابيح فقال تعليله
انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كونه من شرطية بان الشرط وجوابه
كلام مستانف غير ظاهر فان الجملة مستانفة سواء جعلت من موصولة
او شرطية وتقديره الذي يفعل هذا الفعل يأتي مثله على ان من
شرطية اي من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام ويصير مرتبطا
بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة من الخلق التعطف والرقة وهذا
لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عمن رحم لان من رق
لا تغلب فقد رضي عنه او الانعام وارادة الخير لان الملك اذا
عطف على رعيته ورق لهم اصابهم بمعروف وانعام والحاصل
ان الاولى على الحقيقة والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل جميع
اصناف الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهيم والوحشي والطير
وفي الحديث ان تفصيل الولد وغيره من المحارم وغيرهم انما يكون
للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة
والحديث مر افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس ووقع مثل ذلك
لعيينة بن حصن اخرجه ابو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي
كتاب الاغاني لابي الفرج الاصبهاني باسناده عن ابي هريرة ان
قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قصة شبيهة بلفظ
حديث عائشة ويحتمل التعدد فقال تقبلون بحذف اداة الاستفهام

وللكشميهني

وللكشميهني تقبلون الصبيان فما نقبلهم وعند مسلم فقال نعم قال لكنا
ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك لك بفتح الواو والميم
الاولى للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة كحوا ونحوهم
ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك اي لا اقدر ان
اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف فيما نقله في
شرح المشكاة يروى ان بفتح الهمزة فهي مصدرية وبقدر مضاف اي لا
املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال الشيخ نور الدين الحلبي
ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب على
المفعول له على انه تعليل للنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري
الابطالي والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها الله منه
اي انتفى ملكي لذلك لنزع الله اياها من قلبك انتهى ويروى بكسر الهمزة
شرطا وجزاوه محذوف وهو من جنس ما قبله اي ان نزع الله من
قلبك الرحمة لا املك رد ها لك بكر قال الحافظ بن حجر اتفقا بفتح الهمزة
في الروايات كلها انتهى وقول صاحب التنقيح والهمزة اي في اما ملك
للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك تعقبه في المصابيح بانها لو كانت للتو
بيخ اقتضت وقوع ما بعدها لا نفيه اي كما تعبدون ما تنحتون اغير
الله تدعون وانما هنا للانكار والابطال المقتضي ان يكون ما بعدها
غير واقع وان مدعيه كاذب كحوا فاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من
الملايكة اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون والمعنى هنا
لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك وهذا الحديث
من افراده وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن
ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم عن ابيه
اسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم سبي من هوازن وللكشميهني قدم بضم القاف
على صيغة المجهول سبي بزيادة الجار فاذا امراة من السبي لم يعرف
ابن حجر اسمها تحلب بسكون الحا المهملة وضم اللام تديها بالافراد
والنصب مفعول وفي نسخة قد تحلب وللاربعين قد
تحلب بفتح الحا واللام مشددة تديها بالافراد والرفع فاعل اي
سال من اللبن ومنه سمي الحليب لتحلبه وقال في فتح الباري اي
تهيا ان تحلب قال وفي الكشميهني تديها بالتثنية تسقي بفوقية
مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ بن حجر وللكشميهني
بسقي بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف
وتنوير التحتية قال وللباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي
اي تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته اذا وجدت سبيا في

السبي اخذته اى فارضعته ليختفعنها اللبن لكونها تضررت باجتماع غرفوجد
ابنها فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته ولم يقف الحافظ ابن حجر على
اسم ولدها وقال العيني اذا وجدت كلمة اذ ظرف ويجوز ان تكون برك
استسمال من امراة قال وفي بعض النسخ اذا اى بالالف لكن قال الحافظ
ابن حجر قوله اذا اى بالالف كذا للجميع فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم
اترون بضم الفوقية اى اتظنون هذه المراة طارحة ولدها هذا
في النار قلنا لا تطرحه وهي تقدر على ان لا تطرحه اى لا تطرحه
مكررها ابدا فقال صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد وللاسماعيلي
والله اراء الله ارحم بعباده المومنين من هذه المراة بولدها هذا
وحكى الشيخ بن ابي جمرة احتمال تعميمه حتى في الحيوانات والحديث
اخرجه مسلم في التوبة هذا باب بالتنوين يذكر فيه جعل الله
الرحمة مائة جزء والى ذر في مائة جزء وبه قال حدثنا الحكم بفتحتين
وابو ذر ابو اليمان الحكم ابن نافع البهراني بفتح الموحدة وسكونه
الهانسبة الى قبيلة من قضاعة ينتهي نسبهم الى بهز بن عمرو بن الحاف
ابن قضاعة وهذه اللفظة ثابتة في رواية ابي ذر قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرنا سعيد
ابن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء
وفي حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق
السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض الحديث وخلق
اى اخترع واوجد والمراد بقوله كل رحمة طباق الخ التعظيم والتكثير
لا الى ذر في مائة جزء بزيادة في قال في الكواكب متى ظرفية بتمام المعنى
بدونها او متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا
لها بمعنى لا يفوت منها شيء ورحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان
لكنها عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة
واحدة والتعلق غير متناه فحضره على مائة على سبيل التمثيل تسهيلا
للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما عنده سبحانه وتعالى وهل
المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة فيحتمل ان تكون لها
مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة
بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته
منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له
جميع انواع من الرحمة فامسك تعالى عنده تسعة وتسعين جزءا ولمسلم
من رواية عطاء عن ابي هريرة واخر عنده تسعة وتسعين رحمة
وانزل في الارض جزءا واحدا القياس وانزل الى الارض لكن حروف

الجر يقوم بعضها مقام بعض او فيه تضمين فعل والغرض منه المبالغة
يعني انزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية عطاء انزل منها
رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق
بالراء والحاء المهملة حتى ترفع الفرس طافرها هو كالظلف للشاة عن
ولدها خشية ان تصيبه اى خشية الاصابة وفي رواية فيها يتعاطفون
وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش على ولده وفي حديث سلمان فيها
تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض
وزاد انه يكملها يوم القيمة مائة رحمة بالرحمة التي في الدنيا وهذا
الحديث اخرجه مسلم بابي قتل الولد اى قتل الرجل ولده
خشية ان ياكل معه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني باب بالتنوين
اى بذنب اعظم وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال
اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل بفتح
ابن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم الشين المعجمة
وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
لام بالصرف في اليونينية الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قلت يا رسول الله اى الذنب اعظم قال صلى الله عليه
وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا
اى شريكا والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف المناوي وهو
اى والحال انه خلقك ثم قال اى ابن مسعود ولابي ذر قلت ثم اى
قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل ولدك خشية ان ياكل ولابي
ذر عن الكشميهني ان يطعم معك قال ابن مسعود ثم اى قال ان
تزاني حليلة بالحاء المهملة اى زوجة جارك لان فيه اساءة على من
يستحق الاحسان وانزل الله تعالى تصديق قوله النبي صلى الله
عليه وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر
اى لا يشركون له زاد ابو ذر الاية وهذا الحديث سبق في تفسير
سورة الفرقان من كتاب التفسير باب وضع الصبي
في الحجر شفقة وتعطفا عليه وسقط لابي ذر لفظ باب فالتالي رفع
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى
العنزي قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد يحيى بن سعيد القطان
عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا هو عبد الله
ابن الزبير كما عند الدارقطني او الحسين بن علي كما عند الحاكم في حجره
بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم حالكونه يحنكه بان دلك
حنكه بتمرة بعد ان مضغها قال الصبي عليه اى على نوبه فدعا صلى
الله عليه وسلم بماء فاتبعه اى اتبع البول بالماء هذا الحديث قد

سبق في باب بول الصبيان من كتاب الطهارة باب وضع الصبي على العنق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وعبر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عارم بالعين المهملة وبعد الالف راء مكسورة ثم ميم محمد بن الفضل السدوسي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا المعتمر بن سليمان يحدث عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه قال سمعت ابا عثمان بفتح العين المهملة وكسر الراء آخره نون ابن مجالد بالجيم المجمي بضم الميم وفتح الجيم يحدث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء بعدها دال اي يحدث ابا عثمان النهدي عن اسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير واستشكل بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره على جيش عند وفاته الشريفة وكان عمره حينما قبل عشرين سنة حينئذ وكان سن الحسن اذ ذاك ثمان سنين واجيب باحتمال ان يكون اقعد زيدا على فخذه لعموم مرض اصابه فمرضه بنفسه الشريفة لمزيد محبته له وجا الحسن فاقعده على الاخرى او ان اقعادهما ليس في وقت واحد او عبر عن اقعاده بحذا فخذه ليستطرف مرضه بقوله فيقعدني على فخذه مبالغة في سدة قربه منه ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم اي صل حبلك اليهما فاني ارحمهما بضم الميم اي ارق لهما واعطف عليهما والحديث سبق في فضايل اسامة وفضايل الحسن وبه قال البخاري عن علي بن عبد الله المديني انه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال التيمي سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق فوقع اي لما حدثني به ابو نعيمة وقع في قلبي منه شيء من شك هل سمعته من ابي نعيمة عن ابي عثمان النهدي او سمعته من ابي عثمان بغير واسطة قلت في نفسي حدثت بفتح الحاء والدال كذا في الفرع واصله وفي نسخة صحت بضم اوله وكسر ثانيه به بهذا الحديث كذا وكذا اي كثيرا فلم اسمعه من ابي عثمان النهدي فنظرت في كتابي فوجدته اي الحديث عندي مكتوبا فيه فيما سمعت منه فزال الشك من عندي اي اعتمادا على حفظه وان لم يتذكره وهذا هو الراجح في الرواية قال في فتح الباري فكانه سمعه من ابي نعيمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه او كان العهد وهو كما قاله في النهاية الحفاظ ورعاية الحرمة او حفظ الشيء ورعايته حالا بعد حال كما قال الراغب من الامانة اي من كمال المروءة

قال

قال حدثنا وابو ذر حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة ما غرت موصولة اي الذي غرت على اي من خديجة رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها ومن اجب شيا اكرم ذكره ولقدامره ربه عز وجل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب من لولو مجوف وان كان لي مخففة من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط ما بعد كان لابي ذر ليذبح الشاة بلام التاكيد ثم يهدي بضم التحتية ثم خلتها منها اي من الشاة المذبوحة وزاد في فضل خديجة ما يسرهن وسلم ثم عهدها الى خلايلها وفي الصحاح الخلة بستوي فيه المذكر والمونث لانه في الاصل مصدر وقولك فلان خليل بين الخلة والخاصل ان ما كان من المصادر اسما يستوي فيه المذكر والمونث لانه مصدر وقولك والمزد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ثم يهدي الى اهل خلتها فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان لفظ الرحمة ورد في حديث عايشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت جات عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير بابي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عايشة انها كانت تاتينا زمان خديجة فان حسن العهد من الايمان فاكثر البخاري رحمه الله تعالى بالاشارة على عادته تشحيذ الاذهان لعده الله بالرحمة والرضوان باب فضل من يعول يتيما اي يربيه ويقوم بصالحه من قوت وكسوة وغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا وكافل اليتيم القايم بصالحه في الجنة هكذا وقال اي اشار بامصبعيه بالسبابة والوسطى بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني السباحة بالحاء المهملة الموحدة بينهما الف والاولى الثانية التي يشار بها في تشهد الصلاة وسميت بالسباحة ايضا لانه يرتب بها الشيطان صيده والوسطى زائدة اللعانة وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى قال ابن حجر وفيه اشارة الى انه بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت

ما بين السبابة والوسطى وهو نظير قوله بعثت انا والساعة كهاتين والحديث
سبق في الطلاق وأخرجه أيضا أبو داود والترمذي باب فضل
الساعي على الأرملة بفتح الميم وبه قال حدثنا إسمعيل بن عبد الله بن أبي
أويس قال حدثني بالإفراد قال الإمام عن صفوان بن سليم بضم السين
وفتح اللام مولى حميد بن عبد الرحمن المدني التابعي يرفعه أي النبي
صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل لأن صفوان تابعي
لكن لما قال يرفعه أي النبي صلى الله عليه وسلم صار مسندا مجهولا لأنه
لم يذكر شيخه فيه إما للنسيان أو لغرض آخر ولا قدح بسببه قال
الساعي على الأرملة التي لا زوج لها سواء تزوجت قبل ذلك أم لا أو هي
التي فارقها زوجها عنينة كانت أو فقيرة وقال ابن قتيبة سميت
بذلك لما يحصل لها من الإرمال وهو الفقر وذهابه الزاد بفقد
الزوج والمسكين والساعي هما الكاسب لهما العامل لهما قاله
النووي قال في شرح المشكاة وإنما كان معنى الساعي على الأرملة ما
قاله لأنه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى فضمنه فيه معنى الإنفاق وقوله
كالمجاهد في سبيل الله أي في الأجر والكاذي يصوم النهار ويقوم الليل
متهجدا والشك من الراوي وتعيينه يأتي قريبا إن شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله الأويسي قال حدثني بالإفراد
مالك الإمام عن ثور بن زيد بالمثلثة وزيد من الزيادة الديلي بكسر
المهملة وسكون التحتية بغير همز وكسر اللام المدني عن أبي الغيث
بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أي مثل الحديث السابق باب
فضل الساعي على المسكين أي لأجل المسكين وهو المكاتب وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك الإمام بن
أنس الأصبحي عن ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث سالم عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي
الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفقه على المرأة الأرملة بفتح الميم
التي لا زوج لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال
عبد الله القعنبي وأحسبه أي أحسب مالكا قال يشك القعنبي
جملة معترضة بين القوله ومقوله وهو قوله كالقائم الليل متهجدا
لا يفتر أي لا يضعف عن التهجد وكالصائم النهار لا يفطر كقولهم
نهاره صائم وليله قائم يريدون الديمومة والإلف واللام في قوله
كالقائم وكالصائم غير معرفين ولذا وصف كل واحد بجملة فعلية
بعده قوله ولقد أمر على الليم يسبني باب رحمة الناس
بالبهائم كذا في الفرع وفي أصله وغيره وعليه الشراح بالواو وبدل
الموحدة وهو ظاهر من الأحاديث المسوقة في الباب وليس فيها

ما يدل للأول وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
إسمعيل بن إبراهيم يعرف بابن علية قال حدثنا أيوب بن أبي تميمة
السختياني عن أبي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن أبي
سليمان مالك بن الحويرث الليثي نزيل البصرة أنه قال أتينا النبي
صلى الله عليه وسلم وعن شبيبة جمع شاب مثل كتبة وكاتب متقاربون
في السن فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن عليه الصلاة والسلام
أنا اشتقنا أهلنا وأبى ذر ألا أهلنا بزيادة حرف الجر وسألنا
بفتح اللام عمن تركنا في أهلنا وأبى ذر عن أهلينا فأخبرناه بذلك وكان
رفيقا بالقاف أي الرفق وأبى ذر عنفا لكسماهنى رفيقا بقافين
من الرفق رحيما فقال لهم ارجعوا إلى أهليكم من الجموع الثلاثة حيث
يجعلونه على الأهلين والأهلات والأهالي فعلموهم أي الشرع ومروهم
بالمأمورات أو علموهم الصلاة وأمروهم بها وصلوا كما رأيتموني
أصلي وإذا بالواو وأبى ذر فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم
ثم ليؤمكم وأبى ذر وليؤمكم بالواو بدل ثم أكبركم سنا والحديث قد
مر في باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة من كتاب الصلاة وبه
قال حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام دار
الهجرة عن سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى أبي بكر
أي ابن عبد الرحمن المخزومي عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما برجل
يمشي بطريق اشتد وأبى ذر فاشتد عليه العطش فوجد بئرا
فنزل فيها فشرب ثم خرج منها فإذا كلب يلهث بالمثلثة يخرج لسانه من
العطش يأكل الثرى بالمثلثة التراب الندى من العطش الشديد الذي
أصابه فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب بالنصب على المفعولية من
العطش مثل الذي كان بلغ بي فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه أي
بفمه فسقى الكلب فشكر الله عز وجل له ذلك أي جازاه عليه فغفر له قالوا
يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا فقال صلى الله عليه وسلم
في رواية وأبى ذر عن الكشميهني نعم في كل ذات كبد رطبة أي في سقي كل حيوان
أجر والرطوبة كناية عن الحياة وهذا الحديث سبق في باب فضل
سقي الماء في الشرب وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال
أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
وقمنا معه فقال أعرابي قبل مولود الحويرة وقيل الأقرع بن
حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا
فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال للأعرابي لقد

هجرت بفتح المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت واسعا وخصصت
ما هو عام يريد عليه الصلاة والسلام رضا الله عز وجل الذي وسعت كل
شئ والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر هو الشعبي انه قال سمعته
يقول سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين في تراحمهم بان يرحم
بعضهم باخوة الاسلام لاجل سبب اخر وتوادهم بتشديد الدال
واصله بدالين فادغمت الاولى في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة
كالتزاور والتهادي وتعاطفهم بان يعين بعضهم بعضا كما يعطف
طرف الثوب عليه ليقويه كمثل الجسد بالنسبة الى جميع اعضايه ومثل
بفتحتين اذا اشتكى عضوا منه تداعى له ساير جسده دعي بعضه
بعضا الى المشاركة بالسهر لان الالم يمنع النوم والحمى لان فقد النوم
يثيرها والحاصل ان مثل الجسد في كونه اذا اشتكى بعضه اشتكى
كله كالشجرة اذا ضرب بعض من اغصانها اهترت الاغصان كلها
بالتحرك والاضطراب وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني
والافهام وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم غرس غرسا
غرس بلفظ الماضي فاكل بلفظ الماضي كغرس ولابي ذر عن الكشميهني
ياكل منه انسان او دابة من عطف العام على الخاص كان المراد
ما دب على الارض او من عطف الجنس على الجنس ان كان المراد الدابة
المعروفة الا كان له صدقة ولابي ذر له به صدقة وان لم يقصد ذلك
عينا والحديث سبق في المزارعة وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثني بالافراد زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني
قال سمعت جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من لا يرحم الخلق من مومن وكافر وبهايم مملوكة وغيرها
كان يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك
التعدي بالضرب ونحوه في الدنيا لا يرحم في الاخرة وبرحم الاولى للفاعل
والثانية للمفعول وعند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه
من في السما وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه
بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له
عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزا
اي لا يثاب الا من عمل صالحا وفي اطلاق رحمة العباد في مقابلة

رحمة الله نوع مشاكلة ويرحم مرفوع على ان من موصولة والجزم على تضمنها
معنى الشرط وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم
في فضايله صلى الله عليه وسلم ما جا في نسخة كتابه الوصاة
بالجار بفتح الواو والصاد المهملة المخففة بعدها همزة ممدود ولغة
في الوصية وكذا الوصاية بلا همزة ياتي في نسخة كتاب البر والصلة
وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيا وبالوالدين
احسانا واحسنوا بهما احسانا الى قوله مختالا اتيا هما جميعا يتكبر
عن اكرام اقاربه واصحابه ومماليكه فلا يلتفت اليهم مختورا يفخر على
عباد الله بما اعطاه من انواع نعمه وسقط لابي ذر قوله الى قوله
مختالا مختورا وقال بعد قوله احسانا الاية والمراد من الاية ما فيها من
الاحسان بالجار والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار
الجنب الذي بعد جواره او الجار القريب النسب والاجنبي
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد
ابو بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما زال يوصيني
جبريل عليه السلام بالجار مسلما كان او كافرا عابدا او فاسقا
صديقا او عدوا غريبا او بلديا ضارا او نافعا قريبا او اجنبيا
قرب الدار او بعيدها حتى ظننت انه سيورثه اي انه يامرني عن الله
بتوريث الجار من جاره بان يجعله شاركا في المال مع الاقارب
بسهم يعطاه وفي البخاري من حديث جابر بلفظ حتى ظننت انه يجعل
له ميراثا وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه الجيران ثلاثة جار له حق
وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار
وحق الاسلام وجار له ثلاثة حقوق جار مسلم له رحم له حق الجوار
والاسلام والرحم وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة
في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا محمد بن مهدي البصري
البصري الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري
قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت
انه سيورثه وتحصل امتثال الوصية به بايصال ما امكن من وجوه الاحسان
اليه بحسب الطاقة كالهدية واللام وطلاقة الوجه عند لقايه
وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج اليه وكف اسباب الاذى
عنه على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية باب
من لا يامن جاره بوايقه بموحدة فواو فمثناة تحتية وبعد الفوقية

مكسورة فقاف فهاء جمع بايقة وهي الغائلة اى الامر ضاره عوابليه
وشره يوبقهن من قوله تعالى يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيد يهلكهن
موبقا من قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا مهلكا اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وبه قال حدثنا عاصم بن علي
الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري
عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة خويلد الخزاعي
الصحابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا
يومن والله لا يومن والله لا يومن بالتكرار ثلاثا اى ايمانا كاملا
او معونة حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة المومن فيدخل الجنة
من اول وهلة مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ قيل ومن
اى ومن الذى لا يومن يا رسول الله والواو فيه ومن عطف على
معنى اى سمعنا فوق ذلك وما سمعنا من هو او الواو زايدة او استفهاما
قال في الفتح ولا حد من حديث ابن مسعود انذا السايل عن ذلك
قال وذكره المنذري في ترغيبه بلفظ قالوا يا رسول الله لقد خاب
وخسر من هو وعزاه البخاري وحده وما رايته فيه بهذه الزيادة
ولا ذكره الحميدي في الجمع قال صلى الله عليه وسلم الذى لا يامن
جاره بوايقه بفتح الخبيثة من يامن وفيه مع قوله لا يومن يا لفهم
جناس التحريف والاول من الايمان والثاني من الامان وفي بكر بن
العلم دلالة على تاكيد حق الجار والحديث مزاوده تابعه اى تابع
عاصم بن علي شيبان بفتح المعجمة وبوحدتين بينهما الف مخففا ابن سوار
بفتح المهملة والواو وبعد الالف راء الغزاري في روايته عن ابن ابي
ذيب مما وصله الاسماعيلي الاموي اسد السنة وتابعه ايضا اسد بن
موسى في روايته عن ابن ابي ذيب مما اخرجه الطبراني في مكارم
الاخلاق وقال حميد بن الاسود بضم الحاء المهملة مصغرا الكرابيسي
وهذه الرواية قال في المقدمة لم ار لها وقال عثمان بن عمر
بضم العين بن فارس البصري مما وصله احمد في مسنده عنه وابو بكر
ابن عياش بالتحتية والمعجمة العطاري راوي عاصم وشعب بن
اسحق الدمشقي قال الحافظ بن حجر لم ار لهما الا رواية عن ابن ابي
ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة سعيد عن ابي
هريرة رضي الله عنه وقد اختلف اصحاب ابن ابي ذيب في صحابي
هذا الحديث فقال سعيد المقبري وشيبان واسد بن موسى عن ابي
شريح وقال الاربعة حميد وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي
هريرة وقال احمد فيما روى عنه من سمع من ابن ابي ذيب ببغداد
يقول عن ابي شريح ومن سمعه منه بالمدينة يقوله ابو هريرة وصنيع
البخاري يقتضي تصحيح الوجهين هذا باب بالتنوين يذكر

فيه

فيه لا تحقرن بكسر القاف جارة لجارتها وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف الدمشقي قال التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
حدثنا سعيد هو المقبري بضم الموحدة وسقط لفظة هو لابي ذر عن
ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات من اضافة الموصوف الى الصفة
او تقديره يا فاضلات المسلمات لا يقال هو لرجال القوم اى سادتهم
وافاضلهم لا تحقرن جارة اى تتدى لجارتها شيا ولو انها تتدى لها فرسن
شاة بكسر الفاء والسين المهملة بينهما راء وهو ما فوق حافرها وهو كما
للانسان اى ولو كان الهدى مما لا ينتفع به غالبا ولتتدما تتيسر وان
كان قليلا اذ هو خير من العدم وخص النهي بالنساء لان مواد المودة
والبغضاء فيهن اسرع انقطاعا لانه كل منهما وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الزكاة باب بالتنوين من كان يومن بالله واليوم
الاخر فلا يوذ جاره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص سلام
بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان السماك
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان يومن بالله الذى خلقه ايمانا كاملا واليوم الاخر
الذى اليه معاده وفيه مجازاة بعمله فلا يوذ جاره فيه مع سابقه
الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف اسباب الضرر عنه قال
في بهجة النفوس واذا كان هذا في حق الجار مع الحايل بين الشخص
وبينه فينبغي له ان يراعي حق المكلين الحافظين اللذين ليس بينه
وبينهما حجاب ولا حايل فلا يوذيهما بايقاع المخالفات ما ظهر وما بطن
فعلم انهما يسراه بوقوع الحسنات ويحزنان بوقوع السيات
فينبغي مراعاة جانبهما وحفظ خواطرهما بالتكثير من عمل الطاعات وا
والمواظبة على اجتناب المعصية فهما اولى برعاية الحق من كثير من الجيران
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قال الداودي فيما
نقله عنه في المصابيح يعني يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله
وقال في الكواكب الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون
فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم وقد تكسر
اى ليسكت عن الشر ليسلم وافات اللسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعك
بيتك وابك على خطيتك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد
السنتهم قال ابن مسعود ما شيء احوج الى طول سجن من لسانه وللبعضهم
اللسان حية مسكينة الخ وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو

لعدم

ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد المقبري
عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء آخره مهملة خويلد العدوي الخزاعي
الكعبي الصحابي رضي الله عنه قال ما سمعت اذناي وابصرت عيناي
حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم وفائدة قوله سمعت وابصرت التوكيد
فقال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره وفي مسلم من
حديث ابي هريرة فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه جائزته نصب مفعول قال للاكرام الذي فحوى
معنى الاعطاء ويتزع الخافض اي بجائزته والجائزة العطاء قال
وما جائزته يا رسول الله قال جائزته يوم وليلة وجاز وقوع
الزمان خبرا عن الجثة اما باعتبار ان لها حكم الظرف واما مضاف
مقدر اي زمان جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فاليوم
الاول او ثلاثة بعده والاول اشبه قال الخطابي ان يتكلف له
يوما وليلة فيتحفه ويزيده في البر على ما يحضره في سائر الايام وفي
اليومين الاخيرين يقدم له ما حضر فاذا امضت الثلاث فقد مضى
حقه فما كان من البر وراء ذلك المذكور من الثلاث فهو صدقة
عليه وفي التعبير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس يا نفون
عادتا من اكل الصدقة وفي مسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته
يوم وليلة وهو يدل على المغايرة اي قدر ما يجوز به المسافر
ما يكفيه يوما وليلة او ان قوله وجائزته بيان لحالة اخرى وهي
ان المسافر تارة يقيم عند من يتزل عليه فهذا ايراده على الثلاث
وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفاية يوما وليلة ومنه
حديث اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسيكون لنا عودة ان
شاء الله تعالى بمونه وقوته الى بقية مباحث هذا في باب اكرام
الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
بضم الميم وقال الطوفي بكسرها سمعناه وهو القياس كضرب يضرب
يعني ان المرء اذا اراد ان يتكلم فليفكر قبل كلامه فان علم انه
لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ولا مكروه فليتكلم والا فله
مباحا فالسلامة في السكوت ليلا يجر المباح الى المحرم او المكروه وقد
اشتمل هذا الحديث من الطريقين على امور ثلاثة تجمع مكارم
الاخلاق الفعلية والقولية اما الاول فمن الفعلية واولها
يرجع الى الامر بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى الامر بالتحلي
بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل الايمان فهو متصف بالشفقة
على خلق الله قولا بالخير وسكوتا عن الشر وفعلا بما ينفع او
تركا لما يضر باب حق الجوار وقرب الابواب فمن كان

اقربه

اقرب كان الحوله وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو عمران عبد الملك
الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون البصري قال سمعت
طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما
اهدي بضم الهمزة من الاهداء قال صلى الله عليه وسلم الى اقربهما
منك بابا نصب على التمييز اي اشدهما قربا بانه يرى ما يدخل بيت
جاره من هدية وغيرها فيشتوف لها بخلاف الابعد وروي عن علي
من سمع النداء فهو جار وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من كل
جانب وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا الا ان
اربعين دارا جار وحديث الباب سبق في الشفعة باب
بالتنوين يذكر فيه كل معروف بفعله الانسان او بقوله من الخير مما ندب
اليه الشارع وبني عنه صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية
والمعجمة الحمصي قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين
المهملة المشددة المفتوحتين وبعد الالف نون محمد به مطرف بكسر
الراء المشددة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر بضم الميم وسكون
النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها راء ابن عبد الله التيمي
المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل معروف في صدقة وزاد البرقاني والحاكم من
طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما انفق الرجل على
اهله كتب له به صدقة وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري
في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن المعروف ان
تلقى اخاك بوجه طلق وان تكفي من دلوك في اناء اخيك زاد الحافظ
ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته
في الادب المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح
من جهته ولفظهما سواء نعم هو في مسند احمد بن المنكدر بالفظ المشار
اليه انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه مسلم من حديث
حذيفة والله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري سقط لفظ الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي
برده عن جده ابي موسى انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على
كل مسلم في مكارم الاخلاق صدقة وليس ذلك فرض اجماعا قالوا فان
لم يجد ما يتصدق به قال صلى الله عليه وسلم فيعمل بيديه بالتثنية
فينفع نفسه بما يكسبه من ضيافة وتجارة ونحوهما بانفاقه عليها ومن
تلزمه نفقته ويستغني بذلك عن ذل السوال لغيره ويتصدق

يشفع غيره ويوجر وقوله فيعمل فيشفع ويتصدق بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الامر قاله ابن مالك قالوا فان لم يستطع اي بان عجز عن ذلك اولم يفعل ذلك كسلا او اشكل من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فيعين بالقول او الفعل او بهما ذا الحاجة الملهوف اي المظلوم المستغيث يقال لهف الرجل اذا ظلم او المحزون المكروب قالوا فان لم يفعل ذلك عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فيأمر وفي رواية لابي ذر فليأمر بالخير او قال بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قال فان لم يفعل قال عليه الصلاة والسلام فيمسك وفي رواية لابي ذر فليمسك عن الشر فانه اي الامساك عنه له صدقة يثاب عليها وعمل به من قال ان الترك عمل وكسب للعبد خلافا لمن قال انه ليس بعمل وسيكوله الكاتبون ان شاء الله تعالى بعونه وقوته الى بقية مباحث ذلك في الرقاق وسبق الحديث في الزكاة باب طيب الكلام وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة كما عطا المال ان اعطاه يخرج قلب من يعطاه او يذهب مانع قلبه وكذلك الكلمة الطيبة كما قاله ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله المؤلف في الصلح والجهاد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة مفتوحة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها تعليما لامته واشاح بهمزة مفتوحة وشين معجمة بعدها الف اي اعرض بوجهه فعل الحذر من الشيء الكاره له كأنه صلى الله عليه وسلم كان يراها ويحذر وجهها فينحي وجهه الكريم عنها ثم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق اما مرتين فلا اشك واما ثلاث مرات فاشك واما بفتح الهمزة ثم قال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة نصف تمرة فان لم يجد احدكم شق تمرة والذي في اليونينية تجدوا بالفوقية فبكلمة طيبة وذكر المعرف بعد الجمع من باب اطلاق الكل والحديث سبق في صفة النار باب فضل الرفق بكسر الراء بين الجانب والاخذ بالسهل في الامر كله وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج الخ لابي ذر قالت دخل رهط من اليهود فهو من الجمل ما دون العشرة على رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم فقالوا السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت عليكم قالت عائشة رضي الله عنها ففهمتها فقلت لهم وعليكم السام واللعنة سقطت الواو لابي ذر قالت فغار رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد فالكبير والمذكر والمؤنث اي تأنى وارفق يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله ولمسلم من حديث ابي شريح بن هانئ عنها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه فقلت يا رسول الله ولم تسمع ما قالوا ولابي ذر ألم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم بواو العطف الساقطة لابي ذر واستشكل بان العطف يقتضي التشريك وهو غير جايز واجيب بان المشاركة في اليوم اي نحن وانتم كلنا نموت وان الواو للاستيناف او للعطف او تقديره وانتم قولوا عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة لتكون ابعد عن الاجابة واقرب الى الرفق والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت هو ابن اسلم البناني ولابي ذر قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك ان اعرابيا بالذال المعجمة والمسجد فقاموا اي الصحابة اليه ليناوا منه من باب او غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم اي لا تقطعوا عليه بوله ثم دعا صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء فصب عليه بضم الصاد المهملة اي على محل البول وسبق الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله من الطهارة.

باب فضل تعاون المومنين بعضهم بعضا يجر بعضهم بدل من المومنين بدل بعض من كل ويجوز الضم ايضا وقول الكرماني بعضا نصب بنزع الخافض اي للبعض بعقبة العين بان المراد ان يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله وملوا التعاون ان المصدر يعمل عمل فعله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء بريد بن عبد الله بن ابي بردة نسبه لجده واسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر ابن ابي بردة الاول قال اخبرني بالافراد جدي ابو بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المومن اي بعض المومن للمومن كالبنيان فالالف واللام في المومن للجنس يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه كقوله كم شيك بين اصابعه اي شد اشد هذا

الشد وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاء رجل يسأل او طالب
حاجة بالاضافة ولابي ذر او طالب بالتنوين حاجة نصب مفعول لاحد ذلك
من الراوي واذ بسكون الذال المعجمة في الفرع وفيه وفي اليونينية
بغير ثم اذا بالف وقال في الفتح كذا اي بالالف في النسخ من رواية
محمد الفريابي عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان في الاصل
اذا كان جالسا اذ اجاءه رجل فحذف اختصارا وسقط على الراوي
لفظ اذا كان على انني تتبعت الفاظ الحديث من الطرق فلم اره
في شيء منها بلفظ جالسا وتعقبه العيني بانه قلق في التركيب اصلا
قال وفائدة هذا ان من ظن ان جالسا خبر كان وليس كذلك وانما خبر كان
قوله اقبل علينا وجالسا حال وعند ابي نعيم من رواية اسحق بن
راهويه عن الفريابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجاءه
السايل او طالب حاجة اقبل علينا بوجهه الشريف فقال اشفعوا
في قضا حاجة السايل او الطالب فلتوجروا بسكون اللام في
الفرع وقال في الكواكب اللام للتعليل التي ينصب ما بعدها الفعل
المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد
وفي زايدة على مذهب الاخفش كزيادتها في قوله قوموا فلا اصلي
لكم اي اشفعوا كي توجروا ويحتمل ان تكون اللام لام الامر والمامور
به التعرض للاجر بالشفاعة فكانه قال اشفعوا لتتعرضوا بذلك
للاجر وتكرر هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها تخفيفا
لاجل الحركة التي قبلها وكسرة ما في الفتح توجروا والجزم بحذف النون
على جواب الامر المتضمن معنى الشرط وهو واضح وفي نسخ اشفعوا تشفعوا
وليقض الله بسكون اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه
الرواية باللام وقال القرطبي الاصح ان تكون لام الامر لان الله لا
يؤمر والام كي لا تثبت في الرواية بغير ياء ويحتمل ان تكون بمعنى الدعا
اي اللهم اقض او الامر هنا بمعنى الخبر اي ان من المحتاج حاجة على
فاشفعوا له الى فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم
او لا ويجري الله على لسان نبيه ما شاء من موجبات قضا الحاجة
او عدمها والحديث اخرجه النسائي **باب** قول الله
تعالى من يشفع شفاعة حسنة وهي التي روى بها حق مسلم ودفع بها
شرا وجلب اليه خيرا وابتغي بها وجه الله ولم يعتد عليها بمنكر
وكانت في امر جايز لاحد من حدود الله ولا في حق من الحقوق يكن
له نصيب منها من ثواب الطاعة ومن يشفع شفاعة سيئة هي
خلاف الشفاعة الحسنة يكن له كفل منها نصيب قال في اللباب الظاهر
ان من في قوله هنا منها سببية اي كفل يسببها ونصيب يسببها
ويجوز ان تكون ابتدايية وكان الله على كل شيء مقيتا مقتدرا من

اقات

خيركم احسنكم خلقا بضمتين والروايان بمعنى يقال فلان خير من فلان
اى افضل منه وقال في الفتح ووقع في بعضها بلفظ متفاحشا والخلق
ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر والحديث مضى في باب صفة
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان
يهود اتوا النبي وهابي ذوا تواريسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
السام اى الموت عليكم وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهي
الملل اى تسامون دينكم وقيل كانوا يعنون اماتكم الله الساعة فقالت
عائشة رضي الله عنها عليكم السام ولعنكم الله وغضب الله عليكم
قال صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء يا عائشة عليك
بالرفق واياك والعنف بتثليث العين والضم اكثر وسكون النون
وهو ضد الرفق والفحش التكلم بالقبيح قالت يرسول الله ولم تسمع ما قالوا
قال صلى الله عليه وسلم اولم تسمعي ما قلت لهم قال في المصابيح وفي
بعض النسخ اولم تسمعي باثبات الكوف لغة ولم يجزم بها وردت عليهم
دعائهم فيستجاب لي فيهم لانه دعا بحق ولا يستجاب لهم في انه بالباطل
والظلم وقوله في بكسر الفاء وتشديد التحتية والحديث سبق في باب
الرفق في الامر كله وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج المصري قال اخبرني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرنا ابو يحيى فليح بن سليمان
وابي ذر هو فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة هو هلال بن علي فهلا
ابن ابي ميمون وهو هلال بن اسامة نسب الى جده عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا بتشديد
الموحدة ولا فحاشا بتشديد الحاء المهملة ولا لعانا بتشديد اللام وابي
ذر ولا فاحشا به لفحاشا المشدد وقال في الكواكب احترازا ان يكون
السب بتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب واللعن بالامرين انتهى
هي البعد عن رحمة الله واستكمل التعبير بصيغة فقال المشددة وهي
تقتضي التكثير فيها خصر من فاعل ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فاذا
قلت زيد ليس بفحاش اى ليس بكثير الفحش مع جواز ان يكون فاحشا
واذا قلت ليس بفاحش انتفى الفحش من اصله فكيف قال ولا فحاشا والنبي
صلى الله عليه وسلم لم يتصف بشيء مما ذكر اصلا لا بقليل ولا كثير اجيب
بان فعالا قد لا يراد بها التكثير كقول طرفة

ولست بحلال التلاع مخافة ... ولكن متى استرفد القوم ارفد

اى يريد انه قد يحل التلاع قليلا لان ذلك يدفعه اخر البيت الذي يدل
على نفي الحل على كل حال او على النسب اى ليس بذي فحش البتة وكذا يقال
كقول امرء القيس

وليس

وليس بذي رمح فيطعنني به ... وليس بذي سيف وليس بنبال

اى بذي نبل فينتفي اصل الفحش كما يدل على رواية ولا فاحشا كان يقول
لم حدثنا عبد العتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية
وكسرها بعدها موحدة مصدر عتب عليه يعتب عتبا وعتابا ومعتبة
ومعاتبة قال الخليل العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة مالك
استفهام تربت جبينه كلمة جرت على لسان العرب لا يريدون حقيقتها او
دعا له بالطاعة اى يصلي فيتربت جبينه او عليه بان يسقط على راسه
على الارض فترجهة جبينه وهذه اخيرة اوجه وبه قال حدثنا عمرو
ابن عيسى بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الضبعي البصري ثقة
مستقيم الحديث وليس له في البخاري الا هذا واخر في الصلاة قال
حدثنا محمد بن سوا بفتح المهملة وتخفيف الواو او بهمزة ومد وابو
الخطاب السدوسي المكفوف البصري ثقة له في البخاري هذا الحد
واخر في المناقب قال حدثنا روح بن القاسم بفتح الراء وسكون
الواو وابو عثمان التيمي عن محمد بن المنكدر ابن عبد الله التيمي المدني
الحافظ عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا
قال عبد الغني بن سعيد في المبهمات هو مخرمة بن نوفل والد المسور
وقيل عيينة بن حصين الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع وفي
حواشي نسخة الدمياطي من البخاري بخطه الجزم بانه مخرمة استاذن
على النبي صلى الله عليه وسلم فلما راه قال بيرا بو العشيرة الجماء
او العشيلة وبير ابن العشيرة وكان يظهر الاسلام ويخفي الكفر
فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله وهذا من اعلام النبوة انه
ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجي به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه
فلما جلس تطلق بفتح الفوقية واللام المهملة واللام المشددة بعدها
قاف اى انشرح وهش النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط
اليه لما جبل عليه من حسن الخلق ورجا بذلك تاليفه ليسلم قومه لانه
كان رئيسهم ولم يواجهه بذلك لتقتدي امته به في انتكاشره
من هو بهذه الصفة ليسلم من شره فلما انطلق الرجل قالت له عائشة
يرسول الله حين رايت الرجل قلت له كذا وكذا تعني قوله بيرا ضو
العشيرة الخ ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحاشا بالتشديد
وابي ذر عن الكشميهني فاحشا بالتخفيف بدل المشدد ان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره
اى قبح كلامه ان المذكور كان من جفاة الاعراب وفيه ان من
اطلع من حال شخص على شيء وخشي ان غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور
ما فعليه ان يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدا النصيحة وقد استشكل فعله

عة

صلى الله عليه وسلم مع الرجل بعد ذلك القول واجيب بانه لم يمدحه ولا اثنى عليه
في وجهه فلا مخالفة بينهما وقد قال الخطابي رحمه الله ليس قوله صلى الله عليه
وسلم في امته بالامور التي يضيفها اليهم من المكروه غيبة بل ينبغي ذكره
على ما سبق والحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم وابو داود في الادب
والترمذي في البر باب حسن الخلق بضم الخاء المعجمة واللام
وتسكن مع فتح المعجمة وسمما بمعنى في الاصل لكن خص الذي بالفتح بالهيات
والصور المدركة بالبصر وخص الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة
بالبصيرة والسخاء وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبذله ما ينتفي بغير
عوض وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام وما يكره من البخل
وهو منع ما يطلب مما ينتفي وشره ما كان طالبه مستحقا واسيما
ان كان من غير ما لك المسؤول وقوله وما يكره من البخل يشير الى ان بعض
ما يطلق عليه اسم البخل قد لا يكون مذموما وقال ابن عباس رضي الله
عنهما وصله المؤلف في الايمان كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود
الناس واجود ما يكون اي اجود اكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل في
رمضان لمجموع ما في بقية الحديث من نزول القرآن والتازل به وهو
جبريل والمذاكرة وفي مدارسة القرآن مع الوقت وهو شهر رمضان
وقال ولابي ذر عن الكشميهني وكان ابو ذر حينذ بالغفاري مما وصله
المؤلف بطوله في المبعث النبوي لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاخيه انيس اركب الى هذا الوادي وادي مكة فاسمع من قوله
صلى الله عليه وسلم فاتى انيس النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه ورجع اي
ثم رجع فالفاء فصيحة فقال لاخيه ابي ذر رايته صلوات الله وسلامه
عليه يامر بمكارم الاخلاق جمع مكرمة بضم الراء وفي الكرم اي الفضايل
والمحاسن وبه قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال حدثنا حماد
هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي عن ثابت البناني
عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس
خلقا وخلقا واجود الناس اي اكرمهم اعطاء بغير عليه واسجع
الناس اي اكرمهم اقداما الى الجهاد مع عدم الفرار وحسن الصوت
تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس الذي به جودة
القريحة ونحوها وهذه الثلاثة هي امهات الاخلاق ولقد فزع
بكسر الزاي خاف اهل المدينة لما سمعوا صوتا في الليل ان يجيء
عليهم عدو وذات ليلة لفظ ذات مقحمة فانطلق الناس قبل الصوت
اي جهته فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى
الصوت واستكشف الخبر فلم يجد ما يخاف منه فرجع وهو يقول
لهم تانيسا وتسكينا لروعهم لن تراعوا لن تراعوا امر تين ولابي ذر لم
تراعوا بالميم فيهما قال الكرماني وغيره اي لا تراعوا احمد بمعنى النهي اي

لا تفزعوا

لا تفزعوا وقال صاحب المصابيح في قوله التثقيل لم بمعنى لا ومعناه لا تفزعوا
لا اعلم احدا من النحاة قال ذلك ان لم ترد بمعنى لا الناهية مخبره وهو اي
والحال انه صلى الله عليه وسلم على فرس اسمه مندوب لابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري عري ما عليه سرج تفسير لسابقه في عنقه سيف فقال
لقد وجدته اي الفرس بحرا او انه لبحر اي كالبحر في سعة جريه والحديث
سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان
الثوري عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا رضي الله عنه يقول
ما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط اي ما طلب منه شيء قال
الكرماني من اموال الدنيا فقال لا قال الغرر دق

ما قال لا قط الا في تشهد لو ان التشهد لم ينطق بدال لم

وعند ابن سعد من مرسل ابن الحنفية اذا سيل فاراد ان يفعله قال
نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت فقيه انه لا ينطق بالرد بل ان كان
عنده وكان المعطا سايغا اعطاه والا سكت وحديث انس اخرجه
مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمايل وبه
قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي
الكوفي قاضيها قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال
حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع
انه قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص
رضي الله عنه حال كونه يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا بالتكلف وانه عليه
الصلاة والسلام كان يقول ان من خياركم احاسنكم ولابي ذر عن
الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي الرواية السابقة ان من خياركم
ما ثبات من التبعيضية وهي مرادة هنا وفي حسن الخلق احاديث
كثيرة يطول ايرادها واختلف هل حسن الخلق غريزة او مكتسب
واستدل للاول بحديث ابن مسعود ان الله قسم اخلاقكم كما قسم
ارزاقكم رواه البخاري في الادب المفرد وسيكون للتاخير الى
الامام لبسط من هذا ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون
الله وقوته وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم
ابن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو
غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون
محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي انه قال جاءت امراة اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل رضي الله عنه
للقوم الحاضرين عنده اتدرون بهمزة الاستفهام ما البردة فقال
القوم هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة في حاشيتها اي لم

تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها وفي تفسير
البردة بالشملة تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل بها لكن لما كثر استعمالهم لها اطلقوا عليها اسمها فقالت يا رسول الله اكسوك هذه
البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه محتاجا اليها فلبسها
فراها عليه رجل من الصحابة قال في المقدمة هو عبد الرحمن بن عوف
رواه الطبراني فيما افاده المحب الطبري لكن لم يقف على ذلك في معجم الطبراني
بل فيه من مسند سهل بن سعد نقلا عن قتيبة انه سعد بن ابي وقاص
فقال يا رسول الله ما احسن هذه البردة بنصب احسن على التعجب
فاكسنيها فقال صلى الله عليه وسلم نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم
لامه اصحابه فقالوا ما احسنت تأتي للاعسان الذي خاطبه بذلك
سهل بن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه اخر عنه قال
سهل فقلت له ما احسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها
محتاجا اليها ثم سألته اياها فيه استعمال ثاني الضمير بن مستقصلا على ما
قرر في محله من الموضوعات النحوية وقد عرفت ان عليه الصلاة
والسلام لا يسأل شيئا فيمنعه فقال الرجل رجوت بركتها حين لبسها
النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها والحديث سبق في الجنائز في
باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا وابي ذر حدثني بالافراد فيهما حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء
مصغرا الحميري البصري ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان نقصه في الشرحتى يسأله
اهزه اذا هوالناس في غلبة الفساد عليهم او المراد قصر اعمار اهله
او تسارع الدولة في الانقضاء والعروج الى الانقراض فيتقارب
زمانهم وينقص العمل بالطاعات لاشتغال الناس بالدنيا وابي
ذر عن الكشميهني وينقص العلم ويلقى مبنيا للمفعول ويطرح الشح
وهو البخل مع الحرص بين الناس اي في قلوبهم ويكثر الهرج بفتح الهاء
وسكون الراء بعدها جيم قالوا وابي ذر عن الحموي والمستملي قال وما
الهرج قال هو القتل بالحبشة مرتين قال الخطابي هو بلسان الحبشة
وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الفتن ومسلم في القدر وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي انه سمع سلام بن مسكين بتشديد اللام
المزني بالنون قال سمعت ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي
الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين استشكل
بما مر من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع سنين
واجيب بانه خدمه تسع سنين واشهرا وحينئذ ففي رواية عشر سنين
جبر الكسر وفي رواية تسع الغاه فما قال لي اف بضم الهمزة وكسر الفا

مشددة

مشددة من غير تنوين ولابي ذر بفتحها وفيها اربعون لغة ذكرتها في كتابي
الكبير في الغرات الاربعة عشر وملوصوت بدل على الخبز ولا لم صنعت
كذا وكذا ولا لا بفتح الهمزة وتشديد اللام اي هلا صنعت كذا وكذا
وفيه تنزيه اللسان من الزجر واستيلاف خاطر الخادم بترك معاتبته
وهذا في الامور المتعلقة بحظ الانسان اما الامور الشرعية فلا يتسامح
فيها على ما يجيء والحديث اخرجه مسلم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه كيف يكون حال الرجل اذا كان في اهله وبه قال حدثنا
حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن
عتيبة بضم العين عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد انه قال سألت
عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كان
في اهله قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة
بكسر الميم وفتحها وصح عليه في الفتح وانكر المصعبي الكسر اي في قدمة اهله
ليقتدى به في التواضع وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب
صلاة الجماعة من كتاب الصلاة باب اللقة بكسر الميم وفتح
القاف المخففة اي المحبة الكائنة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو بن
علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا
ابو عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه
قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة بضم العين المهملة واسكان
القاف الاسدي مولى ال الزبير الفقيه الامام في المغازي عن نافع
مولى ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا احب الله عبدا ولابي ذر العبد نادى جبريل ان الله
يحب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر الهملة بعدها موحدة مشددة
مفتوحة وتضم وهو مذهب سيبويه والمحققين على الاتباع للهاء
ولابي ذر فاحبيه بسكون الهملة فموحدة مكسورة فاخزى ساكنة
بالغك وفي حديث ثوبان عند احمد والطبراني في الاوسط فيقول
جبريل رحم الله على فلان وتقول حملة العرش فيحبه جبريل فينادي
جبريل في اهل السما ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما
ثم يوضع له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه ويميلون
اليه ويرضون عنه فمحبة الناس علامة محبة الله ومحبة الله لعبده ارادة
الخير له ومحبة الملائكة استغفارهم له واراداتهم الخير له لكونه مطيعا
وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل في اهل
السموات السبع ثم يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني في حديث
ثوبان ثم يهبط الى الارض ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا وحديث الباب سبق
في ذكر الملائكة في بدء الخلق باب الحب في ذات الله من غير

ان يشوبه ريا او هوى وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسى عن انس بن مالك رضى الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة
الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله قال الكرمانى فان قلت
الحلاوة انما تكون فى المطعومات واجاب بانه شبه الايمان بالعسل بجامع
ميل القلوب اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة
بالكناية وحتى انه يقذف فى النار احب اليه مما ان يرجع الى الكفر
بعد اذ انقذه الله عز وجل اى منه وفصل بين الاحب وكلمة من بان فى
الظرف توسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
قال البيضاوى انما جعل هذه الامور دلائل له عنوانا لكمال الايمان
المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم الايمان ارجى يمكن فى نفسه ان
المنع والقادر على الاطلاق هو الله تعالى واما من واما منع سواه وما
عداه وسايط لما فان الرسول هو المعطوف الحقيقى الساعى فى
اصلاح شانه واعلا مكانه وذلك يقتضى ان يتوجه بشراشره نحوه ولا
يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه فان تيقن ان جملة ما وعد
به واوعد حق لا يجوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان
الاستقلال لما يوول اليه الشى كلا يسه فيحب مجالسة الذكر رياض
الجنة واكلما لا يتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقاء النار
فيكره الالقاء الثانى وفى الضمير هنا ثانية قوله سواهما ورد على الخطيب
ومن عصاهما فقد غوى وامره بالافراد ايما الى ان المعتبر هنا هو المجموع
المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضايعة لا عبرة وامر
الخطيب بالافراد اشعارا بان كل واحد من العصيانين يستقل باستلزام
الغواية فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث ان العطف فى تقدير
التكرير والاصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه فى الحكم
لا قوة قولنا ومن عصاهما فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى وقد
سبق شى من ذلك الحديث فى باب الايمان وبالله المستعان باب
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا
منهم الى قوله فاولئك هم الظالمون وسقط قوله عسى الخ لابى ذر
وقال بعد من قوم الاية ينهى عن السخرية وعسى ان لا ينظر الانسان الى
اخيه المسلم بعين الاجلال ولا يلتفت اليه ويسقط عن درجته والقوم
الرجال خاصة لانهم القوام بامور النساء وهو فى الاصل جمع قائم كصوم
وزور جمع صايم وزاير لكن فعل ليس من ابنية التكسير الا عند الاخفش
فهو مركب وصحب واختصاص القوم بالرجال صرح فى الاية اذ لو كانت
النساء داخلة فى قوم لم يقل ولا نساء وحقق ذلك زهير فى قوله

" وما ادرى وست اخال ادرى " اقوم آل حصن ام نساء

فاختصاص

فاختصاص القوم فى الاية من عطف وانسا على قوم وفى الشعر من جعل احد
المتساويين يلى همزة والاخر يلى ام وتنكير القوم والنساء يحتمل معنيين
ان يراد لا يسخر بعض المومنين والمومنات من بعض وان يقصد افادة
الشياع وان يصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية قال فى الانتصاف
لو عرف المومنين فقال لا يسخر المومنون والمومنات بعضهم من بعض
يعم ومراده فى التنكير يحصل ان كل جماعة منهية على التفصيل او قع وقال
الطيبى استغراق الجنس ايضا مراد يتعرف مثله التفصيل والمعرف بتعرف
العهد الذهنى مفيد للتفصيل ايضا كالنكرة اذا المعنى لا يسخر رجل من رجل
او قوم من قوم مثله قال ابن هشام مفاد نكرة الجنس مفاد معرفته من حيث
كان فى كل جزء منه معنى ما فى جملته انتهى وقوله عسى ان يكونوا خيرا منهم
كلام مستانف اريد به رد جواب المستخبر عن علة النهى والمعنى فقد كان
حقا ان يوصل بما قبله بالغا ما المعنى وجوب ان يعتقد كل واحد
بان المسخور منه ربما كان عند الله خيرا من الساخر اذ الاطلاع للناس الا
على الظواهر والعلم لهم بالسراير والذى يرد عند الله ظلوم الضمائر
فينبغى ان لا يجترى احد على الاستهزاء من تقحمه عينه اذا راه رث الحال
او ذا عاهة فى بدنه او غير لبيق اى غير حاذق فى معاشرته فلعله اخلص
ضميرا واتقى قلبا ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره
الله تعالى وعن ابن مسعود رضى الله عنه البلاء موكل بالقول لو سخرت
من كلب خشيت ان اصول كلبا وقوله ولا تلمزوا انفسكم فيه وجهان
احدهما عيب الخ الى الخ فاذا عابه فكانه اعاب نفسه والثانى انه
اذا عابه وهو لا يخلو عن عيب فيعيبه به المعاب فيكون هو بعيبه
حاملا لغيره على عيبه فكانه هو العايب نفسه واللمز الطعن والغيبة
باللسان ولا تنابزوا ولا تدعوا بالالقاب السيية التى يسوء الانسان بها بئس الاسم الفسوق بعد الايمان اى بئس الذكر المرتفع
للمومن بسبب ارتكاب هذه الجرايم ان يذكروا بالفسوق وقيل
ان يقول له يا يهودى يا فاسق بعد ما امن وبعد الايمان استفتاح
للجمع بين الايمان وبين الفسوق الذى يحظره الايمان ومن لم يتب عما
نهى عنه فاولئك هم الظالمون وبه قال حدثنا على بن عبد الله المد
حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاى واسكان الميم وفتح العين المهملة الم
المفتوحة القرشى انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يضحك
الرجل مما يخرج من الانفس من الضراط لانه قد يكون بغير اختيار
ولانه امر مشترك بين الكل وقال صلى الله عليه وسلم لابى ذر
عن الكشميهنى لم بالام بدل الموحدة يضرب احدكم امراته ضرب الفحل
اى كضرب وابى ذر عن الكشميهنى لم بالام اى العلة بالشك من الراو

ى

ثم لعله يعانقها وقال الثوري سفيان مما وصله المولف في النكاح وهيب
بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مما وصله ايضا في التفسير وابو معاوية
محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف اخره ميم مما وصله احمد الثلاثة عن
هشام بن عروة بلفظ جلد العبد بدل ضرب الخدم من غير شك وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يزيد
ابن هرون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا عاصم
ابن محمد بن زيد عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني في حجة الوداع اتدرون
اي يوم هذا برفع اي قالوا الله ورسوله اعلم بذلك قال فان
هذا يوم حرام حرم الله فيه القتل افتدرون اي بلد هذا قالوا
الله ورسوله اعلم قال فهو بلد حرام اتدرون ولابي ذر قال اتدرون
اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فهو شهر حرام وليس المراد
بالحرام عين اليوم والبلد والشهر وانما المراد ما يقع فيها من القتال
ومراده عليه الصلاة والسلام ان يذكرهم حرمة ذلك وتقريره في
نفوسهم ليبني عليه ما اراد تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم
دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم ذي الحجة
في بلدكم هذا مكة الا بحقها والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى
باب ما ينهى عنه من السباب بكسر السين المهملة وتخفيف
الموحدة من باب التفاعل او بمعنى السب اي من الشتم واللعن وهو
التبعيد من رحمة الله تعالى وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر انه قال سمعت ابا
وايل شقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم مصدر مضاف
للمفعول اي شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه وبوله فسوق فجور
وقتاله اي مقاتلته كفر وليس المراد حقيقة الكفر وليس المراد حقيقة
الكفر المخرج عن الاسلام وانما المراد المبالغة في التحذير او المراد
الكفر اللغوي الذي هو الستر كاية بقتاله لستر ماله عليه من حق
الاعانة وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث سبق في باب
خوف المؤمن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه اي تابع سليمان
ابن حرب غندر فيما وصله احمد وابي ذر محمد بن محمد بدل قوله غندر
عن شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة
ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم
الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو قال حدثني بالافراد
يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الاسود

ظالم

ظالم بن عمرو الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية وابي ذر الدولي بضم
الدال بعدها همزة مفتوحة اول من تكلم بالنحو حدثه عن ابي ذر
جندب بن جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسوق كان يقول له يا فاسق ولا يرميه
بالكفر كان يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية فيصير هو فاسقا
او كافرا ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك وان كان موصوفا بذلك
فلا يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره
وشهرته بذلك واذاه حرم عليه لانه مامور بستره وتعليمه ونهيه
بالحسنى فيهما امكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله بالعنف لانه قد
يكون سببا لمزايلة واصراره على ذلك الفعل كما هو طبع كثير من
الناس من الانفة لا سيما ان كان الامر دون المامور في الدرجة فان
قصد نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز له ذلك والحديث اخرجه
مسلم في الايمان وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي قال حدثنا
فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام بعدها تحتية ساكنة فمهملة
العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي وهو هلال بن
ابي ميمونة وهو هلال بن اسامة نسب لجده عن انس رضي الله عنه
انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا
لعانا ولا سبابا بتشديد العين والموحدة فيهما اي بالتكلف كان
يقول عند المعتبة بفتح الميم والفوقية عند الموحدة والسخط
حاله استفهام توبيخ ولابي ذر عن الحموي والمستملي تربت جبينه اي لا
اصاب خيرا فهي دعا عليه او هي كلمة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك
والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار البصري
قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا علي بن
المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي
الطائي احد الاعلام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
ان ثابت بن الضحاك الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب الشجرة
شجرة الرضوان بالحديبية حدثه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام بتنوين ملة فغير صفة وعلى
بمعنى الباء ويحتمل ان يكون التقدير من حلف على شيء فحذف
المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء او لما قلنا في التعبير
كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني كاذبا فهو كما قال
الفا جواب الشرط وهو مبتدأ وكما قال في محل الخبر اي فهو كائن
كما قال او الكاف بمعنى مثل فتكون ما مع ما بعدها في موضع جر
بالاضافة محذوف اي فهو كالذي قاله والمعنى قلته مثل قوله
لان هذا الكلام محمول على التغليظ مثل ان يقول هو يهودي او

عطية

نظر ان كان فعل كذا والحاصل انه يحكم عليه بالذي نسبه لنفسه فظاهره
انه يكفر او هو محمول على ان من اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع
المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر في الحال او المراد التهديد والمبا
والمبالغة في الوعيد لا الحكم وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل
فليس بيمين ولا يكفر به وان قال واللات والعزى وقصد التعظيم
واعتقد فيهما من التعظيم ما يعتقده في الله كفر والا فلا قال في الروضة
وليقل لا اله الا الله محمد رسول الله اي لحديث الصحيح عن ابي هريرة
مرفوعا من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله
ففيه دليل على انه لا كفارة على من حلف بغير الاسلام بل يأثم وتلزمه
التوبة لانه صلى الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله
شيئا وانما امره بكلمة التوحيد لان اليمين انما يكون بالمعبود فاذا حلف
باللات والعزى فقد ضاهى الكفار في ذلك فامره ان يتدارك بكلمة
التوحيد قاله البغوي في شرح السنة وليس على ابن آدم نذر اي
ليس عليه وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفا الله مريضي فعلي عتق
رقبة ولا يملك شيئا في تلك الحالة فلو نذر فيما لا يملك لا ينعقد
عليه في الجملة حالا او مآلا فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع اسم ليس وعلى
ابن آدم في موضع الخبر وفيما يتعلق بنذر لانه مصدر او يتعلق بصفة
لنذر اي نذر كائن فيما لا يملك ولا يملك جملة في محل صلة ما وما وصلتها
في محل جر بفي ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة لكون
الجزاء من جنس العمل وان كان عذاب الآخرة اعظم ومن لعن مومنا
فهو كقتله في التحريم او في العقاب او في الابعاد لان اللعن تبعيد
من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة والضمير للمصدر الذي دل عليه
الفعل اي فلعنه كقتله والتقييد بالمومن للتشنيع او للاحتراز عن
الكافر اذ لا خلاف في لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لعن العاصي
المعين فالمشهور منعه اللعن ونقل ابن العربي الاتفاق عليه ومن قذف
مومنا رماه بكفر فهو كقتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل
في ان المتسبب للشيء كفاعله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمن بن
مهران قال حدثني بالافراد عدي بن ثابت بالمثلثة الانصاري ثقة
لكنه كان قاص الشيعة وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت سليمن
ابن صرد بضم المهملة وفتح الراء بعدها دال مهملة الخزاعي الكوفي
رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان
لم يعرفهما ابن حجر عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما
فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفي حديث معاذ بن جبل
عند احمد بن حنبل عند احدهما واصحاب السنن حتى انه ليتخيل انه

ليتمزع

ليتمزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو يقولها لذهب
عنه الذي يجده من الغضب وفي حديث معاذ اني لاعلم كلمة لو يقولها
هذا الغضبان لذهب عنه الغضب اللهم اني اعوذ بك من الشيطان
الرجيم فانطلق اليه اي الى الذي غضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله
عليه وسلم قال في المقدمة لم اعرف اسمه وقال في الشرح في الرواية
المتقدمة فقالوا له فدلت هذه الرواية على ان الذي خاطبه منهم
واحد وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابي داود ولفظه قال فجعل
معاذ يامره فابى وجعل يزداد غضبا فاخبره بقول النبي صلى الله عليه
وسلم وقال تعوذ بالله من الشيطان فقال اترى بضم الفوقية
اي اتظن بي باس بالرفع مبتدا خبره وهمزة اترى للاستفهام الانكاري
وللاصيلي اترى بي باسا بالنصب مفعول ثان لترى وهو اوجه امجنون
انا اي وهل بي من جنون اذهب خطاب من الرجل للرجل الذي امره
بالتعوذ اي امض في شغلك فتوهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة
بالمجانين ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان كما في حديث
عطية السعدي مرفوعا عند ابي داود وبلفظ ان الغضب من الشيطان
ولعله كان منافقا او كافرا او غلب عليه الغضب حتى اخرجه عن
الاعتدال بحيث قال للناصح له ما قال وحديث الباب سبق في باب صفة
ابليس وجنوده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد المعجمة
المشددة ابن لاحق الامام ابو اسماعيل عن حميد الطويل وكان طوله
في يديه انه قال قال لي انس رضي الله عنه حدثني بالافراد عبادة بن
الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبر
الناس بليلة القدر اي بتعيينها ولابي ذر عن الكشميهني ليخبر الناس
ليلة القدر فتلاحى بفتح الحاء المهملة اي تنازع وتخاصم رجلان من
المسلمين عبد الله بن ابي حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن دحية في
المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى
فلان وفلان وانها رفعت من قلبي اي نسيتها وعسى ان يكون
رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد في
التماسها وفي مسلم من حديث ابي سعيد في هذه القصة فجاء رجلان
يحتقان بتشديد القاف اي يدعي كل منهما انه المحق معهما الشيطان
فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي قال الطيبي لعل مقدر المضاف
ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا
حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت
ان تقع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل الشروع منزلة الوقوع وسن ثم
عقبه بقوله فالتمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليلة التاسعة

والعشرين من رمضان وفي الليلة السابعة بالموحدة والعشرين منه
وفي الليلة الخامسة والعشرين منه وقدم التاسعة بالفوقية على ترتيب
التدلي والمطابقة في قوله فتلاهي وهو التنازع والتخاصم كما مر والملا
يفضي الى المساءة غالبا والحديث سبق في الايمان والجوهو قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
عن المعرور بمهملات وآخره راء ابن سويد عن ابي ذر جندب بن
جنادة رضي الله عنه قال لقيت المعرور بن سويد وايت عليه اي على ابي
ذر برد ابضم الموحدة وسكون الراء وعلى غلامه برد ايضا قال في
العمدة لم اعرف اسم الغلام وقال في الفتح في كتاب الايمان يحتمل انه
ابو مرة اخو مولى ابي ذر فقلت له لو اخذت هذا البرد الذي على غلامك
فلبسته مع الذي عليك كانت حلة اذا الحلة لا تكون الا من ثوبين واعطيته
ثوبا اخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل هو بلال المؤذن كلام
وكانت امه اعجمية فنلت منها اي تكلمت في عرضها وفي رواية فعلت
له يا ابن السوداء فذكرني الى النبي عداه بالى لتضمنه معنى الشكاية
ولابي ذر عن الكشميهني للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لي اساببت فلانا
باداة استفهام الانكاري التوبيخي قلت نعم قال افنلت من عرض امه قلت
نعم قال انك في امرئ فيك جاهلية بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الميم
في امرئ وفي رواية امرء ورفع جاهلية وعين كلمة تابعة للام
والواو الثلاثة فيك جاهلية اي اخلاق اهل الجاهلية والى
والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضي الله عنه قلت يا رسول الله في
جاهليتي على حين ساعتي هذه من كبر السن وسقط لفظ حين لابي ذر
المروزي قال صلى الله عليه وسلم نعم وانما وبخه صلى الله عليه وسلم
من اللائق مع عظيم درجته تحذيرا له ان يفعل مثل ذلك مرة اخرى ثم
الخدم سواء كانوا ارقاء او لا اخوانكم في الاسلام او من اولاد ادم جعلهم
الله تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل الله اخاه تحت يده
بالاقراد فليطعمه مما ياكل وليلبسه كذلك مما
يلبس فلا يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه من طيبات المطعمة وفاخر
اللباس ولا يكلفه وهو بما لا تحمل ما يغلبه اي تحمله طاقة عنه فان
كلفه من العمل ما يغلبه فليعنه عليه والحديث سبق في الايمان
والعتق باب ما يجوز من ذكر او صاف الناس نحو قولهم
الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو
اليدين فذكره بالقاب للتعريف وهذا التعليق طرف من حديث
وصله المولف في باب تشبيك الاصابع في المسجد بلفظ اكما يقول
ولمسلم ما يقول بلفظ الترجمة وفي جواز ما لم يزد به نقيصة الرجل
كالاعرج والاعمش بل تمييزه عن غيره وان اراد تنقيصه حرم وان
كان مما يعجب المغتاب والاطراف فيه مما يدخل في نهي الشرع فهو جايز

او مستحب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله
عنه صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم اي امنا وفي رواية لنا بالام بدل
الموحدة الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة وكانت جذعا من نخل
في مقدم المسجد ووضع يده بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني يديه عليها
وفي القوم يوميذ ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في
سبب تسليمه من ركعتين وروى فهابا باثبات المفعول وحذفه فان
يكلماه بدل من ضمير المفعول في هابا واذ هي المصدرية الناصبة
وعلامة النصب في يكلماه حذف النون والجملة كلها في التحقيق بمعنى
لمعنى قوله وفي القوم ابو بكر وعمر انه لو لم يقل فهابا لقيل فخافا منعهما وهما
اقرب من غيرهما واداة عليه صلى الله عليه وسلم وخرج بلفظ الماضي والمحمول
والمستقبل ويخرج سرعان الناس بفتح المهملة والراء وايلهم جمع سريع
وحكى المنذري تثليث كسر السين وسكون الراء عن بعضهم وحكى ابن
سيده عن ثعلب انه اذا كان السرعان وصفا لغير الناس فالتحريك
افصح من التسكين قالوا قصرت الصلاة بفتح القاف وضم الصاد
المهملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اي قال بعضهم
لبعض لما راوا من فعله صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام مقدرة
وفي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها
موحدة فالف فقاف كان صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين لطول
فقال يا نبي الله انسيت ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد
للفاعل والمفعول ايضا فقال صلى الله عليه وسلم لم انس ولم تقصر بفتح اوله وضم ثالثه او مبنيا للمفعول وام حرف عطف متصلة
لانها جاءت على شرطها من تقدم الاستفهام والسوال باي والجواب باحد
الشيين المستفهم عنهما او الاشياء وجملة لم انس ولم تقصر محكية بالقول
وجزم انس بحذف الالف وتقصر بالسكون ولما كانت ام هنا المتصلة
لم يحسن في الجواب لا او نعم قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى
الامرين وكان قد تقرر عندهم ان السهو غير جايز في الامور البلاغية
جزموا بوقوع النسيان لا القصر وقوله بل بسكون اللام قال صدق
ذو اليدين فقام فصلى ركعتين بانيا على ما سبق بعد ان تذكر انه لم
يتمها اذ الكلام يبطل الفصل ثم سلم ثم كبر فسجد للسهو سجودا مثل سجوده
او اطول منه بالشك من الراوي ثم رفع راسه من السجود وكبر ثم
وضع راسه فسجد سجودا مثل سجوده او اطول منه ثم رفع راسه من
السجود وكبر ومطابقة الحديث في قوله يدعوه ذا اليدين لانه انما
كان يعرف بذلك والحديث سبق في الصلاة باب

تحريم الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم غير المكلف بمجرور في غيبة
بما يكره ولو بعضا وبكتابة او اشارة قال النووي وممن يستعمل

التعريض في ذلك كثير منها الفتاوى التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من
يدعي العلم او بعض من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد
به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا ونحوه الا ان يكون ذلك نصحا
لطالب شيء لا يعلم عينه ونحو ذلك وقوله الله تعالى بالجر عطفا على
السابق ولا يغتب بعضكم بعضا نهي عن الغيبة نهي تحريم اتفاقا وهل
هي من الكبائر او الصغائر قال في الروضة تبعا للرافعي من الصغائر
وتعقب بان حد الكبيرة صادق عليها فهي منها ايحب احدكم ان ياكل
لحم اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما ينالة المغتاب من عرض المغتاب
على اخس وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام التقريري وجعل ما هو
في الغاية من الكراهة موصولا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم
والاشعار بان احدا من الاحدين لا يحب ذلك ومنها انه لم يقتصر على
تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل الانسان اخا ومنها انه
لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة ادارة حنكه
بالغيبة كالاكل وعن قتادة كما تكره ان وجدت جيفة مدودة ان
تاكل منها كذلك فاكره لحم اخيك وهو حي فانتصب ميتا على الحال من
اللحم او من اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب اكل جيفة اخيه
عقبه دلل بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له باستقامة العقل
فليتحقق ايضا ان تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة باستقامة الدين
واتقوا الله ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبوله التوبة
والمعنى واتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم على ما وجد منكم
منه فانكم ان اتقيتم تقبل الله توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين
التابين زاد في حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم اخيه
في الدنيا قرب له لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله
ويكلح ويصيح قال الحافظ ابن كثير غريب جدا وصح دماؤكم واموالكم
واعراضكم حرام وسماها شريكه ما لم ينكرها بلسانه ومع خوف فتنة عليه
وقيل غيبة الخلق انما تكون بالغيبة عن الحق عافانا الله من
المكاره بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله ايحب الخ وقاله بعد قوله
بعضا الاية وبه قال حدثنا يحيى بضم موسى الخدان بفتح الخاء
وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون او هو ابن جعفر البلخي
قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران
انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يحدث عن طاوس اليماني عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على صاحب قبر بن عبر عن صاحبيهما بهما تسمية للمحال باسم المحل فقال
معطوف على مر او على محذوف اي فوقف فقال انهما اي صاحبي
القبرين ولم يسميا ليعذبان وما يعذبان في كبير قال ابن مالك

في هذا

في هذا التقليل اي لا اصل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد
المعذبين او انه ليس بكبير على النفس بل هو سهل والاجتناب عنه هين
او ليس بأكبر الكبائر وان كان كبيرا فالكبائر تتفاوت وحينئذ فيكون
فيه تنبيه على التحرز من ارتكاب غيره والزجر عنه او قاله قبل ان يطلع
على انه من الكبائر فلما اطلع على ذلك قال بلى انه لكبير وقيل غير ذلك
مما سبق في الجنائز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان لا
يستتر من بوله بمثناتين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي
يستتره بفوله ساكنة بعدها زاي ثم هاء كما في مسلم وابي داود ووهم
دلالة لا يستتر على هذا المعنى ان المستتر عن الشيء يبعد عنه ويجتنبه
فهو مجاز والحمل عليه اولى لان للبول بالنسبة الى عذاب القبر
خصوصية فالحمل على ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية
اولى واما صاحب هذا القبر الاخر فكان يمشي في الناس بالنميمة بان ينقل كلام بعضهم لبعض على جهة الافساد وقيل النميمة
كشف ما يكره كشفه وهذا اشمل لما يكرهه المنقول عنه او المنقول
اليه او غيرهما وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز او الايماء فان
قلت ليس في الحديث ذكر ما ترجم به وهو الغيبة اجاب السفاقسي بان
الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المحمول عليه بظهر الغيب انتهى واشار
الى ما في بعض طرق الحديث بلفظ الغيبة رواه البخاري في الادب
المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي
بكرة ولفظهما وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من
حديث يعلى بن سيابة بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر
يعذب صاحبه فقال ان هذا كان لا يأكل لحوم الناس ثم دعا صلى الله
عليه وسلم بعسيب رطب بفتح العين وكسر السين المهملتين سعف
لم ينبت عليه خوص ورطب بفتح الراء وسكون الطاء المهملة فشقه
باثنين الباء زائدة في المحال والمحال هنا معتبرة كقوله تعالى لتدخلن
المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤوسكم وعند الدخول لا يكونوا
محلقين كما ان العصى عند شقها لا يكونان نصفين فغرس على هذا القبر نصفا
واحدا وعلى هذا القبر نصفا واحدا ثم قال عليه الصلاة والسلام بعد
ان قالوا لم فعلت هذا يا رسول الله لعله يخفف ولابي ذر ان يخفف
عنهما العذاب ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاضا
يبسهما فحذف الظرف وخلفه ما وصلتها كما جاء المصدر الصريح في
قولهم جئتك صلاة العصر واتيتك قدوم الحاج فقوله لم ييبسا في
موضع الحال اي ان التقدير مدة دوام رطوبتهما فلو جاء الكلام لعله
يخفف عنهما ما لم ييبسا لم يصح المعنى اذ الى الثانية يصير معتبرا بمدة
اليبس وليس المراد ان سر ذلك تشبيههما ما دامتا رطبتين

وسبق الحديث في الطهارة والجنائز مع مباحث غير ما ذكرته هنا فليراجع

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خيروا دور الانصار اي بني النجار لفخذ من الخزرج وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبيل الانصار كما قاله ابن قتيبة ثنوا النجار لمسارعتهم الى الاسلام كما اثنى الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ومناسبة ايراد هذه الترجمة هنا ولم يذكر فيها شيء من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم يكرهون ذلك فبني ذلك من عموم قوله ذكرك اخاك بما يكره اذ محل الزجر اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث عنه قاله في الفتح والحديث سبق في باب فضل دور الانصار باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب بكسر الراء وفتح التحتية بعدها موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت ابن المنكدر محمدا وقال انه سمع عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن الفزاري او علقمة بن علاثة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه فقال ايذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة في رواية معمر بئس اخو القوم وابن القوم فلما دخل الف له لما جبل عليه صلوات الله وسلامه عليه الكلام استيلافا وليقتدى به في المداراة قالت عائشة قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم الف الرجل فانه بئس اخو العشيرة ثم الف له الكلام قال صلى الله عليه وسلم اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بفتح الواو والدال المهملة المخففة بمعنى ترك فاللفظان مترادفان قال الجوهري ودعه ودعا اي اتركه واصله ودع يدع وقد امت ماضيه ولا يقال ودع على اصله قال في المصابيح والحديث رد عليه وقد قرئ خارج السبع ودعك بالتخفيف وقوله ان شر الناس استيناف كلام كالتعليل لتركه مواجهة عيينة بما ذكره وقال الزركشي قد ينازع في تسمية هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر والسامع وان لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القول بدون مواجهة انتهى وأجيب بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم يتناول الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن قريب في باب لم يكن النبي صلى

صلى الله عليه وسلم فاحشا هذا باب بالتنوين النميمة من الذنوب الكبائر وهي نقل مكروه يقصد الافساد وضابطها كشف ما يكره من يكل ما يفهم وهو الغمز وقد قيل ان التمام يفسد في ساعة ما لا يفسده السا في شهر وعلى سامعها ان جهل كونه نميمة او نصحا ان يتوقف حتما فان تبين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه بها ثم ينهاه عنه وينصحه ثم يبغضه في الله ما لم يتب ولا يظن ما خفي العايب سوا وحرم بحثه عنها وحكاية ما نقل اليه كيلا يشتغل بالتباغض وايثم على التمام فيصير عما قال النووي وهذا اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب كمن اطلع من شخص انه يريد ان يوذي شخصا ظلما فحذره منه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن سلام محمد قال اخبرنا عبيدة بن حميد بفتح العين وكسر الموحدة وحميد بالتصغير ابن صهيب ابو عبد الرحمن الكوفي عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة اي بساتينها فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما على حد قوله تعالى قد صغت قلوبكما فقال صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في كبيرة بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني في كبير بالتذكير اي ما يعذبان في امر كبير ويشق عليهما الاحتراز عنه ولم يرد ان الامر فيهما هين في امر الدين ولذا قال وانه لكبيرة قال في النهاية وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه كان احدهما لا يستتر من البول اي لا يتتره منه او من الاستتار على ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والا وله اوجه وان كان مجازا كما مر وكان الاخر يمشي بالنميمة يفسد بين الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بجريدة من جرايد النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر فكسرها بكسرتين بكسر الكاف في الثانية او ثلثين فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما في قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال النووي رحمه الله تعالى قال العلما هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او لكون الجريد يسبح ما دام رطبا وليس لليابس تسبيح قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شيء حي الا يسبح وحياة كل شيء بحسبه فحياة الحشيش مالم ييبس والحجر مالم يقطع وذهب المحققون الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حالية والمحققون على انه يسبح حقيقة قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان الفعل لا يحيل التمييز فيها وجاء النص بوجوب المصير اليه والحديث سبق قريبا باب ما يكره من النميمة

قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض القول المنقول على جهة الافساد يجوز اذا كان المنقول فيه كافرا مثلا كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم وقوله تعالى مهاز مشاء بنميم وقوله تعالى ويل لكل همزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمز ويلمز اي يعيب بالعين المهملة فجعل معناهما واحدا وابو ذر عن الكشميهني ويغتابه بالغين المعجمة والفوقية بعدها الف قال في الفتح واظنه تصحيفا وابى الوقت يهمز ويلمز ويعيب واحد وقال ابن عباس همزة لمزة طعان مغتاب وقال الربيع بن انس الهمزة بيده ورجله واللمزة من خلفه وقال قتادة يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه ويأكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمز باليد واللمز باللسان وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور وهو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام وهو ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال كنا مع حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فقيل له ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه يرفع الحديث الى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال حذيفة وانا سمعت ابا ذر عن المسئلة فقال لحذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة وهو اللفظ الغاير بين قتات بقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما مشددة بينهما الف من قتت الحديث يقته قتا اذا رفعه اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله ووقع في رواية ابي وايل عن حذيفة عند مسلم بلفظ نمام وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي يحضر القصة وينقلها والقتات الذي يتتبع من حديث من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهو الغيبة والنميمة متغايران او هما والراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلم ام بغير علمه والغيبة ذكره بغيبته بما يكره فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها غيبة المنقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في التفسير

باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور

اي الكذب او الباطل او شهادة الزور لانه من اعظم المحرمات وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلاثا ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة هذا لما سبقه من جهة ان القول المنقول بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن

يونس وهو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن الحرثي المدني عن المقبري بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابيه كذا في الفرع واصله عن ابي ذر وسقط من غير هما ممارايته من الاصول عن ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك قول الزور والعمل به اي بمقتضاه من الفواحش وما نهى الله عنه والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه قال الكرماني اي لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عن طيبات لم يمسك عن محرم عليه في سائر الاوقات وقال الطيبي لما دل قوله الصوم له وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من بين سائر العبادات او انه مما يبالى ويحتفل به فرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وفيه من الاستعارة التمثيلية شيء حالة عز وجل مع تلك المباراة والاحتفال بالصوم بحالة من افتقر الى امر ما عنده له ولا يقوم الا به ثم ادخل المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام قال احمد بن يونس المذكور لحامد بن ابي ابو ذئب لم اتيقن اسناده من لفظه حتى افهمني رجل كان معنا في المجلس اسناده وعند ابي داود قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذئب احمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود فمقتضاها انه فهم متن الحديث من ابن ابي ذئب واسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم

باب ما قيل في ذي الوجهين وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس وابي ذر عن الحموي والمستملي من اشر بزيادة الهمز بلفظ افعل وهي لغة فصيحة وله عن الكشميهني من شرار بالجمع من غير همز وهل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفة لتغاير المقتضى تنبيه خاصة وللاسماعيلي من طريق ابي شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله يوم القيامة عند الله ذا الوجهين بنصب ذا مفعول تجد الثاني يأتي هؤلاء القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه ويظهر عند كل منهم وتخالف للاخر به مبغض لهم وعند الاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وهو لا يحدث هؤلاء الا ما كان شرا للناس ولا صالحه اذ هو يتملق بالباطل ويدخل الفساد بين الناس ويقول في كل قوم بكلام فيه صلاح واعتذر عن كل قوم للاخرين ونقل ما امكنه من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الادب

باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال

حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش عن
سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بين
قسمة فقال رجل من الانصار اسمه كما قاله الواقدي معتب بن قشير
المنافق والله ما اراد محمد بهذا القسم الذي قسمه وجه الله فذا عطى
الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى
اناسا من اشراف العرب فاثرهم يومئذ في القسمة قال ابن مسعود فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما قاله فتمعر بالعين المهملة
المشددة وجهه اي تغير لونه وابى ذر عن الكشميهني فتمعز بالزاي بدل المهملة اي صار لونه المغبرة من شدة الغضب المجبول عليه البشر بكنه
صلوات الله وسلامه عليه صبر وحلم اقتداء بالانبياء قبله امتثالا لقوله
تعالى فبهداهم اقتده ولذا قال وابى ذر فقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به فصبر كقوله قومه هو اذر
ونحوه ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه
وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقله ما نقله بل غضب من قول المنقول عنه
ولم يقل انه عاتبه لانه لم يطعن في النبوة وايضا فلما ثبت حكم
بشهادة واحد وفيهم منه ان الكبراء من الخوارج قد يغر عليهم ما يقال
فيهم من الباطل لما في فطر البشر ان اهل الفضل يتفاوتون في ذلك
بالصبر الجميل اقتداء بالسلف ليتاسى بهم الخلف والحديث سبق
في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة من الجهاد
باب ما يكره من التمادح بين الناس لما فيه من الاطراء ومحاذرة
الحدوث قال حدثنا باجمع وابو ذر عن مشايخه محمد بن صباح بفتح الصاد
المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة البزاز بزاي وبعد
الالف زاي ونسبه مسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال حدثنا اسماعيل بن
زكريا الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف فالف
فنون قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عامر وابي ذر عن
ابن ابي موسى بدل قوله عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يثني على رجل ويطريه بضم التحتية وسكون الطاء المهملة ويبالغ في
المدحة بكسر الميم وزيادة الضمير فقال صلى الله عليه وسلم اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه بما ليس فيه زعما حمله ذلك على
العجب والكبر وتضييع العمل وترك المزيد من الفضل والسالك
من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما صريحا ولكن اخرج
احمد والبخاري في الادب المفرد من حديث محجن بن الادرع السلمي قال

اخذ

اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا قال فيه فدخل
المسجد فاذا رجل يصلي فقال لي من هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت
لا تسمعه فتهلكه قال والذي انزل عليه محجن يشبه ان يكون هو عبد الله
ذو البجادين المزني فقد ذكرت له ترجمة في الصحابة ما يوجب من ذلك
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد
هو ابن مهران الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع
ان رجلا ذكر بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل
خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع فقال لمن
وقع في هلكة لا يستمتها قطعت عنق صاحبك اي اهلكته استعارة من
قطع العنق هو القتل لاشتراكهما في الهلاك يقوله اي يقول صلى الله
عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان احدكم مادحا احدا لا محالة
بفتح الميم اي لا بد فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى بضم اوله اي
يظن انه اي الممدوح كذلك وحسيبه الله بفتح الحاء وكسر السين المهملتين
اي يحاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته والجملة اعتراض وقال شارح
المشكاة هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى
فليقل احسب ان فلانا كذا ان كان يجب ذلك منه والله يحاسبه
لا انه هو الذي يجازيه ان خيرا فخير وان شرا فشر او ما يقرب من هذا
ان محسن جازاه ولا يزكى احد على الله احدا منع له عن الجزم ولا به
دون الحموي والمستملي ولا يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول على الله احد
بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره
لان ذلك لا يعلمه الا الله او لا يزكي احد على الله احدا منع له عن الجزم ولا به
دون الحموي والمستملي ولا يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول على الله احد
بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره
لان ذلك لا يعلمه الا الله او لا يزكي خبر معناه النهي اي لا تزكوا احدا على
الله لانه اعلم بكم منكم قال وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري
بالسند السابق عن خالد ويحك بدل ويحلك في الرواية السابقة
وويلك كلمة حزن وهلاك وابو ذر فقال ويلك والحديث ذكر في
الشهادات مما سبق والله الموفق وبه المستعان باب من
اثنى على اخيه المسلم بما يعلم من الخير من غير اطراء ولا مبالغة مع الامن من
اعجاب الممدوح وعدم فتنته بذلك وقال سعد هو ابن ابي وقاص
مما سبق موصولا في مناقب عبد الله بن سلام ما سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقوله لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله
ابن سلام بالتخفيف واستشكل الحصر بما ثبت من انه صلى الله عليه
وسلم بشر العشرة بذلك كما هو معروف واجيب بان سعدا لم يسمع
ذلك منه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد
الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين ذكر فتنة او ذكرها ذكر حين قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله

اليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ان ازاري يسقط اي يسترخي من مراحد تثنيه بكسر الثين المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم انك لست ممن يصنعه خيلاء فمدحه صلى الله عليه وسلم بما فيه والصديق بلا ريب يومن منه المحاب والكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى فيجوز الثناء على الانسان بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى بهم فيه والحديث مر في اللباس **باب** قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وايصال كل حق الى ذي حقه والاحسان الى من اساء اليكم او الفرض والندب بان الفرض ايجاد ان يقع فيه تفريط فيجيره الندب وايتاء ذي القربى واعطاء ذي القرابة وصلة الرحم وينهى عن الفحشاء عن الذنوب المفرطة في القبح والمنكر بما تنكره العقول والبغي طلب التطول بالظلم والكبر يعظكم حال او مستانف لعلكم تتذكرون تتعظون بمواعظ الله وسقط لابي ذر وايتاء ذي القربى الخ وقال بعد والاحسان الاية وقوله تعالى انما بغيكم على انفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم كقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله عز وجل ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه اي مرجازي ليل ما فعل به من الظلم ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله ان ينصره وكابي ذر ومن بغي بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة للتنزيل فيحتمل ان تكون الواو سبق قلم من الكم او ممن بعده وزاد ابو ذر لفظ الاية وترك اثارة الشر اي وباب ترك تهييج الشر على مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم بضع الكاف وضمها كذا وكذا قال العيني اياما وقال في المصابيح وشرح هذا في النسائي بشهر به وللاسماعيلي مما سبق في الطب اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر وفي موطا مالك باسناد صحيح سنة وهو المعتمد وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الاعصم يخيل اليه انه ياتي اي يباشر اهله ولا ياتي قالت عائشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم ذات يوم من اضافة المسمى الى اسمه يا عائشة ان الله عز وجل افتاني في امر اي في امر التخييل استفتيته فيه اتاني رجلان فجلس احدهما عند رجلي والاخر عند راسي فقال الذي عند رجلي بالتثنية والاخر وهو جبريل عند راسي فقال الذي عند رجلي بالتثنية وهو ميكائيل للذي عند راسي ما بال الرجل يريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطب ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي مما ادرجه يعني مسحورا قال اسراف يهود

جبريل ومرطبه قال لبيد بن الاعصم وكان ساحرا منافقا وفي مسلم انه كان كافرا قال ابو ميكائيل وفيم سحره قال اي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء مضافا للطلعة وتنوينها ذكر صفة لجف وهو وعاء الطلع نخل مسقط ومشاقة تحت رعوفة بئر معروفة فغير مهملة مضمومة وبعد الواو الساكنة فاء وهو مجرى ماء البير يقعد عليه الماتح ليملا دلوه الماتح كذا نقل عن الحافظ ابي ذر وقيل غير ذلك مما مر في بير دروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في جماعة من اصحابه فقال هذه البير التي اريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة كانه روس نخلها اي محل ايناعه التي هي فيه روس الشياطين في قبح منظرها وكان ماءها نقاعة الحناء بحمرة لونه ونقاعة بضم النون بعدها قاف والحناء ممدود واي انه تغير لرداءته او لملاطفته مما القي فيه فامر به النبي صلى الله عليه وسلم اي بصورة ما في الجف من المشط والمشاطة وما ربط فيه فاخرج من البير قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا تنعشت عائشة تنشرت بتشديد الشين المعجمة والنشرة الرقية التي يها تحل عقد الرجل عن مباشرة امراته ولغير ابي ذر يعني بالتحتية بدل الفوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما والله بتشديد الشين المعجمة سواء النشرة الرقية التي يها تحل الميم فقد شفاني منه واما انا فاكره ان اثير بضم الهمزة بعدها مثلثة على الناس شرا باستخراجه من الجف ليلا يروه فيتعلموه ان اراد والسحر قالت عائشة رضي الله عنها ولبيد ابن الاعصم رجل من بني زريق حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام معاهد لليهود ولابي ذر عن الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة الايات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي ان الله تعالى لما نهى عن البغي واعلم ان ضرر البغي انما هو راجع للباغي وضمن النصر لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان يعفو عمن بغي عليه وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان يكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه شر فسلك مسلك العدل في انه لا يحصل لمن يتعاطى السحر من ائر الضرر الناشئ عن السحر وسلك مسلك الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث سبق في باب السحر من الطب والله الموفق والمعين **باب** ما ينهى عنه التحاسد والابي ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم وهو تمني زوال النعمة عن المحسود وتكون للمحاسد دون غيره وعن التدابر بضم الموحدة بان يدبر

كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره وقوله
تعالى ولا بي ذر وقول الله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد اى اذا
اظهر حسده وعمل بمقتضاه لانه اذا لم يظهر فلا ضرر يعود منه على
من حسده بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور غيره وهو الحاسد
على الخير عند الغير والاستعاذة من هذه مع سابقتها بعد الاستعاذة
من شر ما خلق اشعار بان هو الاشد وختم بالحسد ليعلم ان شرها
وهو اول ذنب عصى الله به في السماء ابليس وفي الارض قابيل
واقوى اسبابه الحسد للعداوة ومنها خوف من تكبر غيره عليه
بنعم فيتمنى زوالها عنه ليقع التساوي بينه وبينه ومنها حب
الرياسة صارت حالته اذا سمع بفضائل العالم بنظيره احمر موته
او زوال تلك النعمة عنه وافاته كثيرة ورب حاسد عالما فاجب
خطاه في دين الله وانكسافا وبطلانا علم تجسس او مرض
فليتامل ما فيه من مشاركة اعداء الله بسخط قضايه وكراهة فعله
لعباده ومحبة زوالها عن اخيه المومن وزوالها للبلايا قال
بعضهم الحاسد جاحد لانه لا يرضى بقضاء الواحد فانه يجري في عالمه
ليسخط ربه بحسد بصره في دينه ودنياه بلا فايدة بل ربما يريد
الحاسد زوال النعمة المحسود فتزول عن الحاسد فيزداد المحسود
نعمة الى نعمة والحاسد شقاوة على شقاوته نسال الله العفو
والعافية وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا ابو ذر حدثنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بن
منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد ميم همام بعد فتح عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والظن اي اجتنبوه
فلا تتهموا احدا بالفاحشة من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها قال
الظن اكذب الحديث فلا تحكموا بما يقع منه كما يحكم بتقصير العالم ان
اوائل الظنون له خواطر لا يملك دفعها والمرء انما يكلف بما يقدر
عليه دون ما لا يملكه واستشكل تسمية الظن كذبا فان الكذب
من صفات الاقوال واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع
سواء كان قولا او فعلا او المراد ما ينشا عن الظن فوصف الظن به
مجازا ولا تجسسوا بالحاء المهملة ولا تحسسوا بالجيم وهو بعض النسخ
وهو رواية ابي ذر بتقديم الجيم على الحاء واصلهما بالحاء لغويتين
فحذف من كل منهما احدهما تخفيفا قال الحربي فيما نقله عنه السفاقسي
معناهما واحد وهو تطلب الاخبار وقال الثاني للتاكيد كما قاله ابن الانباري
وقال الحافظ ابو ذر بالحاء الطلب لنفسه وبالجيم لغيره وقيل
بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء استماع حديثهم وقيل بالجيم

البحث

البحث عن بواطن الامور وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين والاذن
وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وقيل الاول
يطلب الشيء بحاسة كاسترقاق السمع وابصار الشيء خفية بغير لون تعين
التجسس طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك او منع من زنا ونحو ما شرع
كما لا يخفى ولا تحاسدوا باسقاط احدى التاءين والتحاسد هو ان
يسعى في ازالة تلك النعمة عن مستحقها اما فان سعى كان باغيا
وان لم يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه فان كان الما نع له
عجزه بحيث لو تمكن فعل قاصر وان كان الما نع التقوى فعند بعضهم
انه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فكيف يؤمر بمجاهدة تقتضي عدم
العمل والغرم عليه وفي حديث اسماعيل بن امية عند عبد الرزاق
مرفوعا ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن والحسد وقيل فما
المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا
تحقق واذا حسدت فلا تبغ ولا تدابروا بحذف احدى التاءين
للتخفيف اي لا تهاجروا فيولي كل واحد منكما دبره لصاحبه حين يراه
لان من ابغض اعرض ومن اعرض ولى دبره بخلاف فراق صاحب ولا تباغضوا
بحذف احدى التاءين اي لا تتعاطوا اسباب البغض نعم اذا كان
البغض لله وجب وكونوا يا عباد الله اخوانا بالكتساب ما تصيرون
به كما هو ان الله في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصح
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تباغضوا حقيقته ان يقع بين اثنين وقد يكون من واحد
وكذا ما بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا
يستاثر احدكم على الآخر في الامور الدنيوية بل يولي دبره حيث يستاثر
بشيء دون الآخر وقال امام الائمة مالك في موطاه لا تحب التدابر
ان الاعراض عن السلام يديره عنه بوجهه وكونوا عباد الله اخوانا
قال في شرح المشكاة اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان
يكون بدلا وهو الخبر وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص
بالنداء وهذا الوجه ارفع يعني انتم مسؤولون في كونكم عبيد الله
وملتكم ملة واحدة فلا تباغض ولا تحاسد ولا تدابر فما ان لكم
فالواجب عليكم ان تكونوا اخوانا كما مستوا صليرين متالفين ولا يحل
لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام تخصيص الاخ
بالذكر اشعارا بالعلية ومفهومه انه ان خالف هذه الشريطة
وقطع هذه الرابطة جاز بل حرم انه فوق ثلاثة فان سجية اهل الامور
والبدع دائمة على ضررها وقد مات ولم يظهر التوبة الرجوع الى الحق

باب بالتنوين وهو ساقط في رواية جعله جانب فيعرب
الى مفعولين قال الله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه
اجتنب الشر فتقتضي مفعولا والمامور باجتنابه بعض الظن هو بعض
الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة اشار الى قوله ان بعض الظن
اثم يستحق صاحبه العتاب قال الغزالي هو ظنك باهل الخير سوءا فاما
اهل الفسق فلسنا ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم ويجوز ان يكون
من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن ان اتباع
بعض الظن كذب ولا تجسسوا اي لا تتبعوا عورات المسلمين
ومعايبهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن ابي الزناد وعبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اياكم كلمة تحذير والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تجسسوا ولا تحسسوا وقد فهم من الاية السابقة وهذا
الحديث الامر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن
الخوض فيه بالظن فان قال الظان انا لا نحدث حتى نتحقق قيل له ولا تجسسوا
فان قال تحققته من غير تجسس قيل له ولا يغتب بعضكم بعضا
ولا تناجشوا بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم فسين معجمة
مضمومة من النجش وهو ان يزيد في السلعة وهو لا يريد شراها بل
ليوقع غيره فيها ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا
عباد الله اخوانا باب ما يكون ولا يقع ذر عن الكشميهني
ما يجوز من الظن وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفاء آخره راء وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الانصاري
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين الاولى عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا
وفلانا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهما يعرفان من
ديننا دين الاسلام شيئا قال الليث بن سعد كانا رجلين من
المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه في مقام التحذير
من مثل من كان حاله كحال الرجلين والنهي انما هو عن ظن السوء
بالمسلم السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث لظن السوء لا لنفي
الظن وفي الترجمة اثبات الظن فلا تناقض بينه وبين الترجمة وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد
بهذا الحديث المذكور وفيه قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي
يشد يديا النبي رفيع فاعل صلى الله عليه وسلم يوما فنعب على
الظرف وقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا ينفذان لظن يعرفان

دينا الذي نحن عليه ومعود بن الاسلام باب ستر المومن
على نفسه اذا مد رمنه ما يعاب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل امتي المسلون معافى بضم الميم وفتح العين مقصورا اسم
مفعول من العافية اي يعفي عن ذنوبهم ولا يواخذون به الا المجا
بكسر الهاء الا المعلنون بالفسق لاستخفافهم بحق الله تعالى ورسوله
ومصالح المومنين وفيه عرف من العناد لهم وقوله المجاهرون له بالرفع
وصحح عليه بالنصب ومر رواية النسفي وشرح عليها ابن بطال والكرماني
والسفاقسي واجازه الكوفيون على الاستثناء المنقطع وقال ابن مالك
الا على هذا بمعنى لكن المجاهرون له بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون
مبتدا والخبر محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي ترجمه ابن
مالك يعود الى جواز الرفع في كل مستثنى من كلام تام موجب مثل
قام القوم الا زيدا ذكون الواقع بعد الا مرفوعا بالابتداء والخبر
محذوف وهو معتد ربنفي الحكم السابق وينقلب كلا استثناء متصل
منقطعا بهذا الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى انتهى وفي نسخة
الا المجاهرين بالنصب وعزاها الحافظ ابن حجر للكشميهني ورواية البخاري
ومستخرج الاسماعيلي وابي نعيم ومسلم وهو الصواب عند البصريين
والمجاهرة الذي يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عليه فيحدث به وان
من المجانة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مخففة اي عدم المبالاة
بالقول والفعل وللاربعي ذر عن الكشميهني من المجاهرة بدل المجانة
وقد صوب على المجانة للفزع وقال القاضي عياض انها تصحيف
وان كان معناها ابعد هنا ان الماجن هو الذي يستهزئ في
امره وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له وتعقبه في فتح الباري فقال
الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور بعد لا يرتاب احد انه من
المجاهرة فلا يحتاج الى اعادة ذكره كثير فائدة واما الرواية بلفظ المجا
والمجانة مذمومة شرعا وعرفا فيكون الذي يظهر المعصية قد
ارتكب محظورين اظهار المعصية شرعا وعرفا فيكون الذي يظهر
المعصية قد ارتكب محظورين اظهار المعصية وتلبسه بفعل المجان
ان يعمل الرجل بالليل عملا اي معصية ثم يصبح يحدث به فعل في الصباح
وقد اي والحال ان قد ستره الله وللاربعي ذر عن الكشميهني وقد
ستره الله عليه فيقول لغيره يا فلان عملت بضم التاء اي بارحة
اي اقرب ليلة مضت من وقت القول واصلها من برح اذا زال كذا
وكذا من المعصية وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله

عنه وفي حديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي
نهى الله عنها فمن ألم بشيء منها فليستتر بستر الله وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة
عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون المهملة بعدها راء مكسورة فزاي
المازني البصري ان رجلا لم يسم عند الطبراني انه سعيد بن جبير قال
قلت لابن عمر حدثني فذكر الحديث فيحتمل ان يكون هو الرجل المبهم
سأل ابن عمر رضي الله عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى بالنون والجيم وهي المسارة التي تقع بين الله عز
وجل وبين عبده المؤمن يوم القيمة واصل ذلك ان يخلو نجوة من
الارض او من النجاة وهو ان تنجو بسرك من ان يطلع عليه احد واصله
المصدر وقد يوصف به فيقال هو نجوى وهم نجوى قال صلى الله عليه
وسلم يدنو اي يقرب احدكم من ربه قرب كرامة وعلو منزلة حتى يضع
كنفه بفتح الكاف والنون والفاء اي ستره عليه فيقول عز وجل له
عملت كذا وكذا وفي رواية همام السابقة في المظالم فيقول اتعرف
ذنب كذا وكذا فيقول نعم ويقول له عز وجل عملت كذا وكذا فيقول
نعم فيقرره بذنوبه في رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتفت يمنة
ويسرة فيقول له ما بقي عليك الذي سترى انه يطلع على ذنوبك غيري ثم يقول
اني سترتها عليك سيئاتك في الدنيا فانا اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام فيعطى كتاب حسناته والمراد هنا
الذنوب التي بين الله وبين عبده دون مظالم العباد وسيكون لنا
عودة الى مبحث ذلك مستوفا ان شاء الله تعالى يعوك الله في موضعه
واستشكل ايراد هذا الحديث هنا بعدم المطابقة لان الترجمة لستر
المؤمن على نفسه والذي في الحديث ستر الله على المؤمن واجيب بان ستر
الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه والحديث سيق في المظالم والتفسير
وبان ان شاء الله تعالى في التوحيد يعوك الله باب ذم
الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو بمرة العجب وقد هلك بهما
كثير من العلماء والعباد والزهاد والكبر بان يرى نفسه خيرا من غيره
جهلا بها وبقدر باريها تعالى وبوعده ووعيده والتكبر منع الحق
كمن يتكبر باطلا رياء وازدراء لخلق الله فكل معجب او متكبر بنعمة الله يابق
بمن هو فقير منها كفرا للنعمة والرحمة وانع شيء لذة فيه التكبر لكونه لم
يكن شيأ وليس اخس من العدم وحيث صار شيأ صار جمادا او بهيمة وكان
ايجاده من تراب وطين منتنة ونطفة بكل قذر فاوجد بسمع وبصر
وعقل ليعرف به اوصافه واخرجه تعالى ضعيفا عاجزا فرباه وقواه وعلمه
الى منتهاه ويلازمه مع ذلك مستقذرات كالبول والغائط والسقم
والعجز فما يملك ضرا ولا نفعا ولا شيأ ومع ذلك قد ينكر نعمه ولا يذكر

عرض

عرض قبايحه وتفرده بتقرير موحش عن محابه واحبابه فيصير جيفة والاحداق
سالت والالوان حالت والرؤس تغيرت وما تنع فتان باتيه فيفعده
فيسأله عما كان يعتقد ثم يكشف له عن الجنة او النار فيقعده ثم يقاسي
اهوال يوم القيمة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه ربه ومن هذه حالته فمن
اين يأتيه الكبر فالكبرياء والعظمة للرب القادر للعبد العاجز اشار
اليه في قوت الاحياء وقال مجاهد هو ابن جبير مما وصله الفريابي في قوله
ثاني عطفه اي مستكبرا في نفسه عطفه اي رقبته وقال غيره اي لاويا
عنقه عن طاعة الله كبرا وخيلاء وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله
العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا معبد بن خالد القيسي
الجدلي بجيم ودال مهملة مفتوحتين الكوفي العابد عن حارثة بن وهب
الخزاعي بتخفيف الزاي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الا بالتخفيف اخبركم باغلب اهل الجنة بهم كل ضعيف اي ضعيف
الحال لا ضعيف البدن متضاعف بالف بعد الضاد وكسر العين اي
متواضع وفي ابي ذر والحموي والمستملي متضعف بتشديد العين من غير الف
ومعنى الكل يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او
متواضع متذلل حامل الذكر لوا قسم وفي ابي ذر لو يقسم على الله يمينا طمعا
في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعا لاجابه الا اخبركم باغلب اهل النار
بهم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام غليظ جاف جواظ
بفتح الجيم والواو والمشددة وبعد الالف معجمة المنوع او المختال في مشيه
مستكبر بكسر الموحدة والحديث سبق في تفسير سورة ن وقال محمد بن
عيسى بن ابي فتيح المعروف بابن الطباع بمهملة مفتوحة فموحدة مشددة
فالف فغين مهملة ابو جعفر البغدادي نزيل اذنة بفتح الهمزة والمعجمة
والنون الثقة العالم قال ابو داود وكان يحفظ اربعين الف حديث
ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة قال حدثنا هشيم بضم
الهاء مصغرا ابن بشير ابو معاوية الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال كانت ولابي ذر عن
الكشميهني ان كانت بفتح الهمزة في اليونينية الامة غير الحرة من اماء
اهل المدينة اي اي امة كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت من الامكنة ولو كانت حاجتها
خارج المدينة زاد احمد في حاجتها وفي اخرى له فما ينزع يده من يدها
حتى تذهب به حيث شاءت والمراد باخذ اليد لازمه وهو الانقياد
وفيه غاية تواضعه وبرائته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه وسلم
كثيرا باب ذم البجرة بكسر الباء وسكون الجيم وبالراء
مفارقة كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن الاخر
عند اجتماعهما لا مفارقة الوطن وقول رسوله الله ولابي ذر وقول

النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ولابي ذر
ثلاث ليال وهذا وصله في هذا الباب عن ابي ايوب وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عوف بن مالك بن
الطفيل بالفاء والطفيل بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية
بعدها لام هو ابن الحارث وسقط لابي ذر لفظ ابن مالك ولفظ
هو ابن الحارث كما مر في الفرع واصله وزاد في الفتح والنسفي ايضا وعند
الاسماعيلي من طريق علي بن المديني من رواية صالح بن كيسان عن
الزهري حدثني عوف بن الطفيل بن الحارث وفي رواية معمر عنده
ايضا عوف بن الحارث بن الطفيل قال ابن المديني والصواب
عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل بن سخبرة وهو
ابن اخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لامها امرورمان بنت
عامر الكنانية ان عائشة رضي الله عنها حدثت بضم الحاء المهملة
مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح حدثته قال في الفتح والاول اصح ويؤيد
ان في رواية الاوزاعي ان عائشة بلغها ان عبد الله بن الزبير
ابن العوام قال في بيع او عطاء اعطية عائشة وللاوزاعي عند
الاسماعيلي في دار لها باعتها فسخط عبد الله بن الزبير ببيع تلك الدار
فقال اما والله لتنتهين عائشة عن بيع رباعها او لاحجرن عليها
وفي مناقب قريش مما سبق من طريق عروة قال كانت عائشة لا تمسك
شيئا فجاءها من رزق الله تصدقت قال في الفتح وهذا لا يخالف
الذي هنا لانه يحتمل ان تكون باعت الرباع لتتصدق بثمنها فقالت
عائشة اسواء عبد الله قال هذا القول قالوا نعم قال هو
الشان لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وفي رواية الاوزاعي المذكورة
بدل قوله ابدا حتى يفرق الموت بيني وبينه قال السفاقسي تقوله ان لا
اكلمه تقديره علي نذر ان كلمته فاستشفع ابن الزبير اليها بالمهاجرين
كما في رواية عبد الله بن ظاهر عند البخاري في الادب المفرد حرم ظالمته
البحرة منها ان تعفو عنه وتكلمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى بدل
حرم والاول لهو الصواب كما قاله في الفتح فقالت والله لا اشفع فيه
ابدا ابكر الفاء المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصابه لا ابدا
ولا احنث بالمثلثة الى نذري اي لا اقبل الشفاعة فيه ولا احنث في
نذري اي يميني منتهيا اليه فلما طال ذلك من هجرانها على ابن الزبير
كلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح ميم مخرمة
وسكون الخاء المعجمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بفتح
التحتية وبعد الواو مثلثة وهما من بني زهرة وقالا لها اناشدك
بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اسالك بالله لما ادخلتنا على

عائشة

عائشة بتشديد الميم من الفرع وتخفيفه وما زايدة فهي بمعنى الهمزة
اطلب الا الهاء وضاد عليها ولابي ذر عن الكشميهني الا بدل اللام فانها اي
الحال ولابي ذر عن الكشميهني فانه اي الشان لا يحل لها ان تنذر بكسر
المعجمة وضمها قطيعتي اي قطع صلة رحمي لانه كان ابن اختها وكانت تتولى تربيته
عنانيا وللاوزاعي فسالها ان يستاذنا عليها بارديتهما فاحتبى به المسور
وعبد الرحمن مشتملين بارديتهما حتى استاذنا على عائشة رضي الله عنها
فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عائشة ادخلوا
قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير
فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة بالواو ولابي ذر
فطفق يناشدها الله والرحم ويبكي وفي رواية الاوزاعي فبكى اليها وبكت اليه
وقبلها وطفق ولابي ذر فطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا
كلمته وقبلت منه بسكون الفوقية فيهما وبكرها بعد سكون سابقها
ويعولان لها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت بكسر اللام وسكون
الميم من الهجرة فانه وفي نسخة وانه بالواو وبدل الفاء لا يحل للمسلم ان يهجر
اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها والاعتبار ببعض الثلاث ملفقة
فاذا ابتدات مثلا من الظهر يوم السبت كان آخرها الظهر يوم الثلاث
او بلغني الكسر ويكون اولها من ابتدا اليوم او الليلة لكن الاول اهوط له
وقال النووي قالوا انما حرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال بالنص
وشاع في الثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في ذلك لان الادمي يجبل على
الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض عنه فلما اكثروا
على عائشة من التذكرة اي من التذكير بما جاء في فضل صلة الرحم والعفو
وكظم الغيظ والتحريج بحاء مهملة آخره جيم اي الوقوع في الحرج بما ورد في
العظيمة من الذنب طفقت تذكرهما بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر الكاف
مشددة وتبكي ولابي ذر تذكرهما نذرها وتبكي وتقول لهما اني نذرت
ان لا اكلم والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في
نذرها ما لا ثم لم تزل بعد ذلك تعتق حتى تبل دموعها خمارها الذي يستر راسها وهو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف
الميم واختلف في النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا
فلله علي عتق رقبة فهذا نذر وفرع مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه
عن الفعل فاذا فعل ذلك وجبت عليه كفارة اليمين كما ذهب اليه
الشافعي واكثر السلف ويسمى نذر اللجاج وقال المالكية انما ينعقد
النذر اذا كان في طاعة كذا على ان اعتق او اصلي فان كان لازما
او مكروها او مباحا فلا وحينئذ فنذر ترك الكلام الصادر من عائشة
في حق ابن الزبير رضي الله عنهما يقتضي ان الهجر هو حرام او مكروه
واجيب بان عائشة رات ان ابن الزبير ارتكب بقوله لاحجرن عليها

امر اعطيا لما فيه من تنقيصها ونسبته لها الى التدبير الموجب لمنعها من
التصرف مع ما انضاف الى ذلك من كونها ام المومنين وخالة احد اولاده فكانها
رات الذى صدر منه نوع عقوق فنهى عن معنى نهيه صلى الله عليه وسلم
المسلمين عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير عذار
عقوبة لهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الكلاعى الدمشقى
الاصل قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب بن مسلم الزهرى
عن انس بن مالك رضى الله عنه سقط ابو ذر بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقاطعوا وبان تقاطعوا اسبابه التباغض
او لا تفعلوا اى هو الفضلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا وبان
يتمنى احدكم زوال النعمة عن اخيه ولا تدابروا باسقاط احدى التاين
اى الثلاثة والتدابر التهاجر وكونوا يا عباد الله اخوانا باكتسابه
ما تصيرون به اخوانا ولا يحل لمسلم يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث
ليال بايامها والحديث سبق قريبا في باب التحاسد وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب
الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى المدنى نزيل الشام عن ابى ايوب
خالد بن يزيد الانصارى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال
بايامها وظاهره كما مر اباحة ذلك في الثلاثة لان الغالب ان ما جبلت
عليه الانسان من الغضب وسوء الخلق يزول من المومن او يقل بعد
الثلاث والتعبير باخيه استعارة بالغلبة يلتقيان ولابى ذر عن
الكشميهنى فيلتقيان بزيادة فا في اوله فيعرض هذا عن اخيه المسلم
ويعرض هذا الاخر كذلك ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استيناف
بيان لكيفية الهجران ويجوز ان يكون حالا من يهجر ومفعول معا
وخيرهما الذى يبدا اخاه بالسلام عطف على الجملة السابقة من حيث
المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بجبر وعلى القول بان الاولى
حال فهذه الثانية عطف على قوله لا يحل وزاد الطبرانى من طريق
اخرى عن الزهرى بعد قوله بالسلام يسبق الى الجنة ولابى داود باسناد
صحيح عن ابى هريرة رضى الله عنه فان مرت به ثلاث فلقيه فيسلم عليه
فان رد فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد فقد باء بالاثم وخرج المسلم من
الهجر وقال في المصابيح حاوله بعض الناس ان يجعل هذا دليلا على
قرع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهى ان الفرض افضل من
النفل وهذا الفرع المستثنى هو الابتدا بالسلام فانه سنة والرد
واجب قال بعض الناس والابتدا افضل لقوله صلى الله عليه وسلم
وخيرهما الذى يبدا بالسلام واعلم انه ليس في الحديث ان الابتدا
خير من الجواب وانما فيه ان المبتدى خير من المجيب وهذا لان المبتدى

فعل

فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهى الجواب مع ما دل عليه الابتدا من
حسن طوية المبتدى وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفا ظان الحديث
ورد في المسلمين يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وكان المبتدى خيرا من
حيث انه مبتدى بترك ما يكرهه الشارع من التقاطع ا من حيث انه يسلم
انتهى وقال الاكثرون نزل الهجرة بهجر السلام ورده وقال الامام احمد
لا يرى من الهجرة الا بعوده الى الحال التى كان عليها اولا باب
ما يجوز من الهجران لمن عصى فيه لينتهى عن عصيانه وقال كعب هو ابن مالك
الانصارى مما سيق موصولا في حديثه الطويل في اواخر المغازى حين تخلف
في غزوة تبوك غزا النبى صلى الله عليه وسلم وتخلف النبى صلى الله عليه وسلم
عن كلامنا زاد في غزوة تبوك ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا
الناس الحديث وسمى الاثنين فيه وهما مرارة بن الربيع وهلال بن امية
وذكر ان زمان هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة قال الطبرى وهذه
القصة اصل في هجران اهل المعاصى اى كحوا الفاسق والمبتدع وانما لم
يهجرا لكافر مع كونه اشد جرما لان الهجرة تكون بالقلب واللسان فالكافر
بالقلب وترك التودد والتعاون والتناصر ولم يشرع هجرانه باللسان
لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصى فانه يترجر به للارتداع
وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبيدة بفتح العين وكسر
الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة هو ابن الزبير عن
عايشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى
لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت ولابى ذر عن الحموى والمستملى قلت
وكيف تعرف ذلك الغضب والرضى منى يا رسول الله قال صلى الله عليه
وسلم انك اذا كنت راضية قلت بلى ولابى ذر لا ورب محمد واذا كنت
ساخطة قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف
اللام كنعم وزنا ومعنى الا انها نعم احسن في جواب الاستفهام واجل
واحسن في التصديق قال الاخفش لكن ان قلت الغضب على النبى صلى الله عليه
وسلم معصية كبيرة اجيب بان الحامل لعايشة على ذلك انما هو الغيرة التى
جبلت عليها النساء وهى ما نشأ عن فرط المحبة فلما كان غضبها ذلك لا يستلزم
البغض اغتفر وقد دل قولها رضى الله عنها لا اهجر الا اسمك على ان قلبها
محلوء بمحبته صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضايل
باب بالتنوين يذكر فيه هل يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزور
بكرة من طلوع الشمس الى زوالها وعشية من الزوال الى العتمة وقد تميل
الى الفجر وسقطت الهمزة من قوله او لابى ذر فالوا وسقوطها هذا
لا يعارض حديث ذر غبا تزدد حبا المروى عند الحاكم في تاريخ نيسابور
والخطيب في تاريخ بغداد وغيرهما من طريق ابن عمر يعني التخفيض
فيحمل على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا ينقص كثرة زيارته

من منزلته كالصديق الملاطف كما قاله ابن بطال لما تزيده كثرة الزيادة
المحمدة بخلاف غيره وبه قال حدثنا بالجمع وبالاسناد حدثني ابراهيم
ابن موسى الفراء ابو اسحق الرازي الصغير وسقط قوله ابن موسى لغير ابي
ذر قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد ح لتحويل
السند وقال الليث بن سعد الامام مما سبق موصولا في باب الهجرة الى
المدينة وسقطت حا التحويل من الفرع حدثني بالافراد عقيل بضم
العين ابن خالد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري فاخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله لزوج النبي لابي ذر انها
قالت لم اعقل بكسر القاف ابوي ابابكر وام رومان الا وهما يدينان
الدين بكسر الدال المهملة ويزاد الاسلام ولم يمر عليهما على ابوي وفي
نسخة علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي
النهار بكرة وعشية ولابي ذر عن الكشميهني وعشيا وهذا موضع
الترجمة كما لا يخفى وليس في الحديث ما يمنع ان ابابكر كان يجيء الى
النبي صلى الله عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه
وسلم ياتيه ولعل منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم
وبين المسجد فكان يمر به والمقصود المسجد فبينما بالميم ولابي ذر
فبينما نحن جلوس في بيت ابي بكر في نحو الظهيرة بالحاء المهملة
الساكنة اول الزوال عند شدة الحر قال قائل قيل هو مولى ابي بكر
عامر بن فهيرة وفي الطبراني اسماء بنت ابي بكر هذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ساعة لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر رضي الله عنه
فاجابه صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا امر حدث قال
صلى الله عليه وسلم بعد ان دخل ان قد اذن لي وسقط لفظ قد
لابي ذر بالخروج الى المدينة ولابي ذر في الخروج بدل الباء الموحدة
وفي فتح الباري ان هذا السياق كانه سياق معمر قال واما رواية
عقيل فلفظه في باب الهجرة الى المدينة عن ابن شهاب اخبرني عروة
عن عائشة قالت لم اعقل الخ باب مشروعية الزيارة
ومن زار قوما فطعم بكسر العين اي اكل عندهم ولويير اذفيه زيادة
المهملة وثبوت الموحدة وزاد سلمان الفارسي ابا الدرداء عويمر
الانصاري في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاكل عنده وهذا طرف
من حديث ابي جحيفة السابق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام السلمي مولاهم البيكندي بكسر
الموحدة وسكون التحتية وفتح الكاف بعدها نون ساكنة ودال
مهملة مكسورة قال اخبرنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن
خالد الحذاء بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود

عن

عن انس بن سيرين اخي محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زار اهل بيت في دار من الانصار
منهم اهل بيت عتبان بن مالك فطعم اكل عندهم طعاما فلما اراد ان
يخرج ولابي ذر عن الكشميهني اراد الخروج امر عليه الصلاة والسلام
بمكان من البيت فنضح بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة
رش له بالماء على بساط اي حصير كما في طريق اخرى فصلى عليه الصلاة و
السلام ودعا لهم اي لاهل البيت وفي الترمذي وحسنه وابن
حبان وصححه حديث ابي هريرة رفعه من عاد مريضا او زاره اخاله في
الله ناداه منادا طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا والحديث
سبق في صلاة الضحى من كتاب الصلاة باب من تجمل بالجمعة
والميم المشددة اي تحسن باحسن الثياب والذي الحسن المباح للوفود
بضم الواو اي لاجل الجماعة الواردين عليه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال
حدثني بالافراد ابي عبد الوارث قال حدثني بالافراد ايضا يحيى
ابن ابي اسحق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله بن عمر
ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه بالخاء المفتوحة
والشين المضمومة المعجمتين ولابي ذر عن الكشميهني وحشن بالمهملتين
وفي الفرع بهما مشكولا وتحشن بالمثلثة والخاء المعجمة فليمر ابن عبد
الله بن عمر بيتوله اي عمر رضي الله عنه على رجل من عطارد بن حاجب
التميمي حلة من استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اشتر هذه الحلة فالبسها بهمزة وصل وضم الموحدة لوفد الناس
اذا قدموا عليك فقال صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير مستقلا
له من لا خلاق اي نصيب له في الاخرة فمضى ما شاء الله ولابي ذر من ذلك ما مضى
ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه الى عمر حلة من استبرق فاتى
عمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعثت الي بهذه الحلة وقد قلت
في شانها ما قلت قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت اليك بها لتصيب
بها مالا بمعنى البيع وتبتاع بها اي قوله لتصيب بها للجمع والمستملي فكان
ابن عمر يكره العلم بفتح العين واللام الحرير في الثوب لهذا الحديث
ورعاه رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس في باب الحرير للنساء
باب اذا حلف بكسر الهمزة اي المواخاة والحلف بكسر الحاء المهملة
وسكون اللام بعدها اذا العهد يكون بين القوم وقال ابو جحيفة
بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله
السوائي بتحتية ثقيلة الكوفة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي
وبين ابي الدرداء عويمر الانصاري اي جعلهما اخوين وهذا التعليق
طرف من حديث سبق في باب الهجرة الى المدينة وقال عبد الرحمن

ابن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبى صلى الله عليه وسلم بينى وبين
سعد بن الربيع هو طرف حديث سبق فى فضائل الانصار وذكر غير
واحد انه صلى الله عليه وسلم اخى بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين
فقط واخرى بين المهاجرين والانصار وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن انس
رضى الله عنه انه قال لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخى
النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع بفتح الراء وكسر
الموحدة الانصارى فقال النبى صلى الله عليه وسلم لما جاءه عبد الرحمن
وعليه اثر صفرة وقال له النبى صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم
اولم اى اعمل وليمة للعرس ندبا ولو بشاة والحديث سبق تاما فى اوايل
البيوع وبه قال حدثنا محمد بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف حاء مهملة الدولابى ابو جعفر البغدادى قال
حدثنا اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقانى بضم الخاء المعجمة وسكون
اللام بعدها قاف الكوفى لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم
القاف الخفيفة وبعد الواو صاد مهملة فالف قال حدثنا عاصم
هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس بن مالك رضى الله عنه ابلغك
بهمزة الاستفهام ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا حلف فى الاسلام
فان الحلف للائتلاف والاسلام قد جمعهم والف بين قلوبهم فلا حاجة اليه
وكانوا فى الجاهلية يتعاهدون على نصر الحليف ولو كان ظالما وعلى
اخذ الثار من القبيلة بسبب قتل واحد منها ونحو ذلك فقال النبى
صلى الله عليه وسلم انس رضى الله عنه قد حالف اى اخى النبى صلى الله
عليه وسلم بين قريش وبين الانصار زاد وارى ان ينصروا المظلوم
ويقيموا الدين فالمنفى معاهدة الجاهلية والمثبت ما عداها من نصر
المظلوم وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض وحديث لا حلف اخرجه
مسلم فى صحيحه عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف فى الاسلام وايما
حلف كان فى الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة وحديث الباب سبق
فى الكفالة بابا باحة التبسم وهو ظهور الاسنان بلا
صوت والضحك وهو ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد فان سمع من
بعد فقهقهة وقالت فاطمة الزهراء عليها السلام اسر الى النبى
صلى الله عليه وسلم اى فى مرض موته ان اول اهله لحوقا به فضحكت
وهذا طرف من حديث سبق فى الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضى
الله عنهما فيما وصله فى الجنائز ان الله عز وجل هو اضحك وابكاه انه
المؤثر فى الوجود لا غيره وبه قال حدثنا بكر وابو ذر حدثنى عبد
ابن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزى قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى

اخبرنا

اخبرنا محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان رفاعة
القرظى بكسر الراء وتخفيف الظاء والقرظى بضم القاف وفتح الراء وكسر
الظاء المعجمة نسبة الى قريظة بن الخزرج طلق امراته تميمة بنت وهب وقيل
سميمة بالسين وقيل امية بنت الحارث وقيل عايشة بنت عبد الرحمن
ابن عتيك فبت بالموحدة والفوقية المشددة اى قطع طلاقها اى
قطع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح
الزاى وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فرآها ابن باطيا القرظى فجاء
النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة
القرظى فطلقها ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير
والله ما معه يا رسول الله من الفزع الا مثل هذه الهدبة بضم الهاء
وسكون الدال المهملة الهدبة احدتها من طرف جلبابها الذى لم ينسج
شبه بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه لصغره او لاستطالته
وعدم انتشاره وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق رضى الله عنه
جالس عند النبى صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص ظالما القرشى
الاموى جالس بباب الحجرة ليؤذن له مبنيا للمفعول فى الدخول فطفق
خالد بن سعيد المذكور ينادى ابا بكر يا ابا بكر الا ترجر هذه عما تجهر
به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله
عليه وسلم على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه وسلم
لها لعلك تريدين ان ترجعى الى عصمة رفاعة لا رجوع لك اليه حتى
تذوقى عسيلته اى عسيلة عبد الرحمن بن الزبير ويذوق عسيلتك
اذا قدر والعسيلة الجماع شبه لذة العسل وحلاوته وليس الا نزال
بشرط كما قرر فى محله وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال
حدثنا باجمع وابو ذر بالافراد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن
الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مولى بنى ابن عبد
العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الحميد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن
محمد بن سعد عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه انه قال استا
عمر بن الخطاب رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند
نسوة من ازواجه من قريش عايشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت
جحش وغيرهن حال كونهن يسالنه ويستكثرنه اى يطلبن منه اكثر ما
يعطيهن حال كونهن عالية اصواتهن وابو ذر عالية بالرفع على الصفة
او خبر مبتدا محذوف اى هن رافعة اصواتهن على صوته يحتمل ان يكون
ذلك قبل النهى عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن فلما
استاذن عمر رضى الله عنه فى الدخول قاما رد الحجاب اى
اسرعن اليه فاستاذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل فالنبى صلى

ذن

الله عليه وسلم يضحك من فعلهن والواو للحال فقال له عمر اضحك الله سنك
يا رسول الله هو دعا بالسرور الذي هو دائم الضحك لا دعا بالضحك
بابي انت وامي افديك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلا
اللاتي كن عندي يرفعن اصواتهن لما سمعن صوتك تبادرن ولابي ذر
فتبادرنه الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عمر
عليهن فقال يا عدوات انفسهن اتهبنني بفتح الهمزة والفوقية
والهاء وسكون الموحدة وفتح النون الاولى وكسر الثانية ولا تهبن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك افظ واغلظ من رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالظا المعجمة فيهما وصيغة افعل ليست على
بابها لحديث ليس بفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض بين الحديث
وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل بقوله واغلظ عليهم
فالنفي بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفي بالنسبة
الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار والمنافقين قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايه بكسر الهمزة وسكون التحتية وتنوين الهاء حثا
ما شيته واعرض عن الانكار عليهن يا ابن الخطاب وقال الطيبي ايه
استزادة منه لطلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم حاله والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا
واسعا الا سلك فجا غير فجك الذي تسلكه خوفا منك والحديث سبق
في باب صفة ابليس وجنوده وفي مناقب عمر وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بالموحدة وسكون الغين المعجمة
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي
العباس السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وللمستملي
والكشميهني في رواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن عساكر عن
عبد الله بن عمر بضم العين بن الخطاب وهو الصواب انه قال لما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطايف في غزوتها قال انا قافلون
اي راجعون غدا ان شا الله ولابي ذر عن الكشميهني معا فقال
ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم لا نبرح او نفتحها بفتح حا نفتحها بالغزو اي لا نفارق الى ان
نفتحها قال السفاقسي بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان اذا
كانت بمعنى حتى او الى ان نصبت وهي هنا كذلك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة وصل وغين معجمة قال
فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا واكثر فيهم اي في المسلمين الجراحات
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون ان شا الله ف
فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قولهم الاول
وسكوتهم في الثاني قال الحميدي عبد الله بن الزبير المكي شيخ البخا

حدثنا

حدثنا سفيان بن عيينة الحديث كله بالجر اي بلفظ الاخبار في جميع السند
بلفظ العنعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالجر كله بتقديم الجر على كله
اي حدثنا بجميعه مستوفا وهذا وصله الحميدي في مسند عبد الله بن عمر
من مسنده وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي بفتح الفوقية
وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ولابوي ذر وحدثنا ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت
اي فعلت ما هو سبب لهلاكي وذلك ان وقعت على اهلي اي وطيت امرأته
في رمضان وانا صايم قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر
الفوقية رقبة قال ليس لي ما اعتق به رقبة قال له صلى الله عليه وسلم
فصم شهرين متتابعين ظرف زمان مفعول على السعة بتقدير زمن
شهرين ومتتابعين صفته قال لا استطيع ذلك قال عليه السلام فاطعم
ستين مسكينا قال لا اجد ما اطعمهم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم
الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح العين المهملة والراء وتكرر فيه مرتين قال
ابراهيم بن سعد بالسند السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون
الكاف وفتح الفوقية من الخوص وهو مجمع خمسة عشر صاعا واخذ من
ذلك ان اطعام كل مسكين مدا ان الصاع اربعة امداد وقد امر بصرف
هذه الخمسة عشر صاعا الى ستين وقسمة خمسة عشر على ستين كل واحد اربع
صاع وهو مد فقال صلى الله عليه وسلم اين السايل قال انا قال تصدق
بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي التمر على المساكين
قال ولابي ذر فقال على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام
اي اتصدق به على افقر مني اي على احد افقر مني وهو قايم مقام موصوفه
وحذف همزة الاستفهام كثير والفعل المدلول له تصدق به عليه والله ولابي
ذر فوالله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة من غير همز
يريد الحرتين وما ارض ذات حجارة سود والمدينة حرتان هي بينهما
اهل بيت افقر منا اهل بيت مبتدا والخبر بين والعامل فيه وافقر
صفة للمبتدا او خبر مبتدا محذوف او تميم افقر اهل بيت هذا على
ان ما النفي وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر خبرها
والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جايز في افعل كقولك
ازيد عندك افضل من عمرو ولا يبطل عمل ما بالنفصل معمول الخبر كقولك
ما عندي زيد قايم قاله ابن مالك وغيره كما في العمدة لابن فرحون
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من حال الرجل لكونه جا اولا هالكا
ثم انتقل لطلب الطعام لنفسه وعياله او من رحمة الله به وسعته عليه
والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا قال في الكشاف فتبسم

ق

ب

ضاحكا شارعا في الضحك وقال ابو البقاء ضاحكا حال مؤكدة وقال صاحب
الكشف بل حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون محمولا على الحال
المطلق لان التبسم غير الضحك لانه ابتداء الضحك وانما يصير التبسم ضحكا
اذا اتصل ودام فلا بد فيه من هذا التقدير واكثر ضحك الانبياء التبسم
حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك
وهي التي تلي الانياب وعند الضحك والاكثر انها اسنان اقصى الاسنان والمراد
الاولى لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى يبدو احتراسا ولو اريد الثاني
لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو
افيس لاستمرار النواجذ بادا احتراسا والية الاشارة بقوله الزمخشري
والغرض المبالغة في وصف ما وجد من الضحك النبوي قاله الطيبي قال
صلى الله عليه وسلم فانتم اذا جواب وجزاء اي ان لم يكن افعل منكم فكلوا
انتم حينئذ وهذا على سبيل الاتفاق على العيال اذ الكفارة انما هي على سبيل
التراخي وهو على سبيل التكثير فهو خصوصية له والحديث سبق في باب الجامع
في رمضان من كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن عمه انس بن مالك انه قال كنت امشي مع رسول الله وابي
ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة وسكون الراء
نوع من الثياب وللمستملي من طريق الاوزاعي وعليه رداء نجراني بفتح النون
وسكون الجيم بعدها الف نسبة الى بلد بين الحجاز واليمن غليظ
الحاشية قال وكان اعرابي من اهل البادية فجبذه برداءه بجيم فوحدة
فمعجمة مفتوحات جبذة شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق
النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية الرداء ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فيها حاشية الرداء ولمسلم من طريق سماك حتى انشق البرد وذهبت
حاشيته من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي بضم الميم وسكون الراء
وفي رواية الاوزاعي اعطني من مال الله الذي عندك فالتفت اليه
صلوات الله وسلامه عليه فضحك زاده الله شرفا لديه ثم امر له بعطاء
وفيه بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال صلى الله عليه وسلم
والحديث مضى في الخمس والليث هو ابن سعد وبه قال حدثنا ابو ذر حدثني
يا الافراد ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها راء
هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي
عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن حازم عن جرير هو ابن عبد
الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم من
دخولي عليه مجلس المختص بالرجال منذ اسلمت ولابي ذر اني لما ابتسم في وجهي
وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب
بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظ شامل للثبات على الخيل وعلى

غيرها

غيرها واجعله هاديا لغيره مهديا اي في نفسه بفتح الميم وسكون الهاء والحديث
سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد
ابن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة هند
عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام سليم بضم السين
وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج ابي
طلحة الانصاري قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق بسكون
الحاء وزن يستفعل وماضيه استحيا ولم يستعمل مجردا عن السين والتاء
وقال الزمخشري يقال منه حيي فعلى هذا يكون استفعل فيه موافقا
للفعل المجرد وقد جاء استفعل لاثني عشر معنى للطلب نحو نستعين ه
وللايجاد كاستبعده وللتحول كاستانس والجمهور على يستحيي بياءين
وعليه اكثر القراء وقرا ابن محيصن بياء واحدة من استحى يستحي فهو مستح مثل
استقى يستقي وهي لغة تميم وبكر بن وائل اصله يستحيي بياءين نقلت حركة
الاولى الى الحاء فسكنت ثم استثقلت الضمة على الثانية فسكنت فحذفت
احداهما للالتقاء والجمع مستحون ومستحيون قاله الجوهري ونقل بعضهم
ان المحذوف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه يستفل وقيل لامها
فوزنه يستفع ثم نقلت حركة اللام على القول الاول وحركة العين على
القول الثاني الى الفاء وهي الحاء ومن الحذف قوله الا تستحي من الملا
ويبقى محاسنها بيوم الوم بالدم والمعنى ان الله لا يمتنع من اجل
بيان الحق اي وانا ايضا امتنع من السؤال عما انا محتاجة اليه ما يستحي
النساء العادة عن السؤال عنه وذكره بحضرة الرجال والمستحي
يمتنع من فعل ما استحي منه فالامتناع من لوازم الحياء فيطلق الحياء على
الامتناع اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم والحياء هو مخيل النقص واصله
الانقباض على الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا يجب
ان هذا محال على الله تعالى هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل على المراة
غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل يغسل وبالضم الاغتسال فيترا
بالوجهين في كل موضع يقال فيه واجب او مستحب او من سنة الغسل
والفتح اشهر لكن قال النووي سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال
فالضم ارضه ويجوز فتحه على ارادة انه يغسل بدنه غسلا وقد يطلق
الغسل بالضم على الماء كما في حديث قيس بن سعد اتانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم باجماع اهل الحديث واللغة
وغيرهم لا بالكسر كما وقع لابن باطيش في كتاب الغاط المهذب وهو
غلط نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر ما يغسل به الراس من خطمي
وسدر ونحوهما وعلى المراة يتعلق بغسل اي فهل على المراة غسل اذا
احتلمت وفي باب الغسل اذا احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم

اذا احتلمت فعليها الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم الحاء وسكون اللام
وهو ما يراه النائم في نومه اذا رات الماء اى المنى بعد استيقاظها من
النوم فضحكت ام سلمة وهذا موضع الترجمة اذ وقع ذلك بحضرته صلى الله
عليه وسلم ولم ينكره فقالت (تحتلم المراة فقال النبى صلى الله عليه وسلم فبم
شبه الولد بفتح المعجمة والموحدة مضافا لتاليه اى فبأى شئ وصل شبه
الولد بالام وابو ذر عن الكشميهنى فبم يشبه الولد والحديث سبق في باب
اذا احتلمت المراة في ابواب الغسل من الطهارة وبه قال حدثنا يحيى
ابن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى نزيل مصر قال حدثنى بالافراد ابن
وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحرث ان ابا النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابى امية المدنى حدثه
عن سليمان بن يسار مولى ميمونة ام المومنين عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت ما راى النبى صلى الله عليه وسلم مستجمعا اى مجتمعا قط
ضاحكا وهو منصوب على التمييز وان كان مستقاما مثل له دره فارسا
اى ما راته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما مقابلا بكلمة
على الضحك وابو ذر عن الكشميهنى ضحكا اى مبالغة في الضحك لم يترك
منه شيئا حتى ارى منه لهواته بفتح اللام والهاء جمع لهاة وهى اللحمة
التى باعلا الحنجرة من اقصى الفم انما كان يتبسم والتضاد بين هذا
وحديث ابى هريرة من خبر الاعرابى انه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى
بدت نواجذه ان ابا هريرة اخر جا شاهدا ولا يلزم من قوله لعائشة ما راته
انه لم يكن غيرها راى والمثبت مقدم على النافى والحديث سبق في
سورة الاحقاف وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البصرى
المصرى وليس هو محمد بن الحسن الملقب بمحبوب قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكرى عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه
وقال البخارى وقال لى خليفة بن خياط العصفرى حدثنا يزيد بن
زريع الخياط ابو معاوية البصرى قال حدثنا سعيد اى ابن ابى عروبة
عن قتادة عن انس رضى الله عنه ان رجلا اعرابيا جاء الى النبى صلى
الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر في مسجده الشريف
بالمدينة فقال يا رسول الله قحط المطر بفتح القاف وكسر الحاء اى
احتبس فاستسق ربك وفي الاستسقاء فادع الله ان يسقينا فمطر
صلى الله عليه وسلم الى السما وما نرى من سحاب بجتمع فيها فاستسقى
قال اللهم اسقنا فنشا السحاب بعضه الى بعض ثم مطرنا حتى
سالت مشاعب المدينة بفتح الميم والمثلثة وبعد الالف عين مهملة
مكسورة فموحدة جمع شعب اى مسايل الماء التى بالمدينة فما زالت
تمطر الى الجمعة المقبلة ما تقلع بضم الفوقية وسكون القاف وكسر اللام
ما تكف ثم قام ذلك الرجل الذى قال قحط المطر او رجل غيره بالشك

والنبى

والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله غرقنا
من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك النبى
صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا منصوب على الظرفية وهو من
الظروف المكانية المبهمة لانه بمعنى النواحية ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه
بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اى قعدت موضعه وهو مكان
عبد الله وموضعه وهذا بخلاف الدار والمسجد فانهما مختصان لان
دالين لا يطلق على كل موضع بل هو باصل وضعه لمعنى مخصوص والناصب
لحوالينا فعل مقدر اى اللهم اجعلها حوالينا ولا تجعلها علينا قال الداودى
ولا يمطر منها شئ فعلينا يتعلق بالمقدر كالظرف والمراد بحوالى المدينة
مواضع النبات والزرع لا في نفس المدينة وبيوتها ولا فيما حوالى
المدينة مواضع النبات والزرع لانى نفس المدينة من الطرق والاسر
يزل بذلك شكوا لهم جميعا فجعل السحاب يتصدع بوزنه يتفعل اى
يتفرق وفي الاستسقا يلفظ يتقطع عن المدينة هال كونه عينا وهما
يمطر ما حوالينا من اهل اليمين والشمال ولا يمطر منها شئ في المدينة
برهم الله عز وجل كرامة لنبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته
وكم له صلى الله عليه وسلم من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب
الاستسقا على المنبر باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين او مع
الذين لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا والاية
تدل على ان الايمان محمة لانه امر بالكون مع الصادقين فلزم قبول
قولهم وفعاله ما ينهى عن الكذب وبه قال حدثنا عثمان بن ابى
شيبة اخو ابى بكر بن ابى شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان
الصدق يهدى الى البر بكسر الموحدة وتشديد الراى يوصل الى
الخيرات كلها والصدق يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب
والصدق في النية وسلوك الاخلاص فيراعى معنى الصدق في مناجاته
ولا يكن ممن قال وجهت وجهى لله وهو غافل كاذب والصدق في العزم
على خير نواه اى يقوى عزمه اذا دنا ولى مثلا لا يظلم والصدق في الوفا
بالعزم اى حال وقوع الولاية مثلا والصدق في الاعمال واقله استوا
سريرته وعلانيته والصدق في المقامات كالصدق في الخوف والرجا
وغيرهما فمن اتصف بالستة كان صديقا او بعضها كان صادقا وقال
الراغب الصدق مطابقة القول الضمير والمخبر عنه فان اخل باحد شرط
لم يكن صدقا بل يكون كذبا او مترددا بينهما على اعتبار ربع كقول المنافق نشهد انك لرسول الله فانه يصح ان يقال صدق لكونه مطابقا

كذلك ويصح ان يقال الكذب لمجانسة قوله لصاحبه وان البر يهدى يوصل الى
الجنة وان الرجل ليصدق فى السر والعلانية ويتكرر ذلك منه حتى
يكون صديقا بكسر الصاد والدال المشددة وصوم ابنية المبالغة
ونظيره الضحوك والمراد فرط صدقه حتى يصدق قوله الفعل فالتنكير
للتعظيم والتفخيم اى بلغ فى الصدق الى غاية ونهاية حتى دخل فى
زمرتهم واستحق ثوابهم وان الكذب يهدى يوصل الى الفجور الذى
هو ضد البر اى والفجور يهدى يوصل الى النار قال تعالى ان الابرار
لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم وان الرجل ليكذب ويتكرر ذلك منه
حتى يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول عند الله كذابا اى يحكم له بذلك
ويظهره للملوقين من الملا الاعلى ويلقى ذلك فى قلوب اهل الارض
والسنتهم فيستحق بذلك صفة الكذابين وعقابهم وايا كم وذر عن
الكسيهنى حتى يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود مما ذكره الامام مالك
بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت فى قلبه نكتة
سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين وحديث
الباب اخرجه مسلم فى الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو ذر بالاوراد
ابن سلام وابو ذر محمد بن سلام قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصارى
عن ابى سهيل بضم السين المهملة نافع بن مالك بن ابى عامر الاصبحى عن
ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اية المنافق والنفق سرب فى الارض له مخلص الى مكان والنافقاء
احدى مجرة اليربوع فاذا اتى من قبل القاصعاء وهو مجره الذى يقصع
فيه اى يدخل حزبه النافقا براسه فانتفق اى خرج يقوله نافق اليربوع
اى اخذ فى نافقاء ومنه اشتقاق المنافق وهو الذى يدخل فى الشرع
من باب ويخرج من باب الايمان كما ان اليربوع يكتم النافقا ويظهر
ايضا يكتم الكفر ويظهر القاصعاء والاية العلامة اى علامة المنافق
ثلاث اذا حدث كذب فاخبر عن الشى على خلاف ما هو به واذا وعد
اخلف فلم يف بما وعد به واذا ايتمن خان امانة خان فلم يودها الى
اهلها قال النووى بقى من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت
اخواله عليها فينبغى ان يسمى منافقا واما المؤمن المغتوب بها فانه
ان فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا اقلع عنها زمانا
اخر وان وجدت فيه خلة عدمت منه اخرى وقال الخطابى هذا
القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان
يعتاد هذه الخصال فيفضى به الى النفاق الا ترى ان نذرت منه هذه
الخصال او فعل شيا منها من غير اعتياد انه منافق والحديث سبق
فى باب علامة النفاق من كتاب الايمان وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا

ابو

ابو رجا بفتح الراء والجيم والمهز عمران العطاردى عن سمرة بن جندب
رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رايت فى المنام
ملكين على صورة رجلين ولابى ذر رايت الليلة رجلين اتيانى قالا
الذى رايته يشق شدقه بضم اوله وفتح المعجمة كذا اورده هنا مختصرا
ومطولا فى الجنايز فقال رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى
واخرجانى الى ارض مقدسة فاذا رجل قايم بيده كلوب من حديد يدخله
فى شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتيم شدقه
هذا فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا الطلق الحديث وفيه فقلت
طوفتما بى الليلة فاخبرانى عما رايت قالا نعم اما الذى رايته يشق شدقه
فكذاب يكذب بالكذبة بفتح الكاف وتكرر وسكون المعجمة تحمل عنه
بضم الفوقية وفتح الميم حتى تبلغ الافاق بعد المهزة فيصنع به ما رايت
من شق شدقه الى يوم القيمة لما ينشا عن تلك الكذبة من المفاسد
وانما جعل عذابه فى الزمان لانه موضع المعصية وقوله فكذاب بالغا
استشكل بان الموصول الذى يدخل خبره الفا يشترط ان يكون
مبهما عاما واجاب ابن مالك بانه نزل المعين المبهم منزلة العام اشارة
الى اشتراك من يتصف بذلك فى العقاب المذكور هذا باب
بالتنوين فى بيان الهدى الصالح بفتح الهاء وسكون المهملة وسقط
لابى ذر لفظة فى باب مضاف للهدى وفى حديث ابن عباس المروى فى
الادب المفرد للمولف مرفوعا الهدى الصالح والسمت الصالح
والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزاء من النبوة وكذا اخرجه الامام
احمد وابو داود بسند حسن وبه قال حدثنا ولابى ذر بالاوراد
اسحق بن ابراهيم قال فى الفتح هو ابن راهويه قال قلت لابى اسامة
حماد بن اسامة احدثكم الاعمش سليمان بن مهران الكوفى سمعت شقيقا
ابا وايل قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول ان اشبه ولابى ذر
زيادة الناس دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام حسن
الحركة فى المشى والحديث وغيرهما وسمتا بفتح السين المهملة وسكون
الميم حسن المنظر فى امر الدين وهديا بفتح الهاء وسكون المهملة وهو
قريب من معنى الدال قاله الكرمانى ومما من السكينة والوقار فى
الهيئة والمنظر والشمايل برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد
عبد الله بن مسعود واللام فى لابن مفتوحة تاكيدا بعد التاكيد
بان المكسورة التى فى اول الحديث من حيث يخرج من بيته الى ان
يرجع اليه اى الى بيته فاذا رجع لا ندرى ما يصنع فى اهله اذا اغلا
بهم اذ يجوز ان يكون انبساطه يزيدا وينقص على هيئة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى اهله ولم يذكر جواب ابى اسامة فى اخر الحديث
واجيب بان السكوت عن الجواب قايم مقام التصديق عند القرائن

وفي مسند اسحق بن راهويه انه قال في اخره فاخبرني ابو اسامة وقال نعم
وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم وفتح
الخاء المعجمة وبعد الالف راء آخره قاف هو ابن عبد الله ويقال ابن خليفة
الاحمسي قال سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسي قال قال عبد الله هو
ابن مسعود واسم عبد الله بن عمر ان اصدق الحديث كتاب الله واحسن الهدي
هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وفيها
ويروى بضم الهاء وفتح الدال ضد الضلال وزاد ابو نعيم في مستخرجه
من طريق خليفة عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك وشر الامور محدثاتها
محدثاتها وانما توعدون لآت وما انتم بمعجزين والحديث ورد موقوفا
في كثير من الطرق وفي بعضها مرفوعا من حديث جابر عند مسلم وابي
داود وغيرهما بالفاظ مختلفة وحديث الباب من افراده باب
فضيلة الصبر اي حبس النفس على المجازاة على الاذى قولا وفعلا
وبه جزم ذر في الاذى وقوله الله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق انما يوفى الصابرون على تحمل المشاق من جرع الغصص
واحتمال البلايا في طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب
قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي اليه حساب الحساب ولا
يعرف وقال مالك بن انس ما وجد الصبر على فجايع الدنيا واحزانها
وقد ذكر الله تعالى الصبر في خمس وتسعين موضعا من القرآن وفي
الصحيحين حديث ما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة
عن ثبات باعث الدين لمقاومة باعث الهوى قاله في قوت القلوب
وفي البلاء اكثر الشكوى لغيره تعالى والصبي والمجنون فيه مثابان اذ
كسبهما التوجع والصبر عليها فتاثير البلاء بلا صبر في التكفير غالبا ومع
الصبر فتزيد الاجر وجزاؤهم بما صبروا جنة وحريرا وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران عن
سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم
السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ليس احد اوليس شيء بالسكون مما اراوى اصبر افعل تفضيل من الصبر
اي احلم على اذى سمعه من الله عز وجل قالوا يدعون له ولدا ثم يعافيهم
ويرزقهم صفة فعل من

افعاله

افعاله تعالى فهو من صفات فعله وكان رازقا يقتضي مرزوقا والله
سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله
تعالى موصوف بانه الرازق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق
يعني انه تعالى سيرزق اذا خلق المخلوقين وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت شقيقا ابا وائل بن
سلمة يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قسم النبي صلى الله
عليه وسلم يوم حنين قسمة كبعض ما كان يقسم فقال رجل من الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق
من قتلى المؤلفة فقال رجل من الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق
كما قاله ابو اقدى والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله قال ابن
مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم ولابي ذر عن
الكشميهني ام بتخفيف الميم واثبات الالف بعد ها حرف تنبيه لاقولن
للنبي صلى الله عليه وسلم مقالته فاتيته واصحابه فساررته بذلك
فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى
وددت اني لم اكن اخبرته بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم قد اوذي
موسى عليه السلام باكثر من ذلك الذي قاله الرجل الانصاري
فصبر اشار الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا
موسى فبراه الله مما قالوا والمراد براءته عن مضمون القول ومؤداه
ومؤاخذة المعيب واذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة
التي امرها قارون ان تزعم ان موسى عليه السلام راودها حتى كان
ذلك سبب هلاك قارون او ما نهاهم اياه بقتل هرون فاحياه
الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم ادر وهذا الحديث سبق
في احاديث الانبياء ويأتي ان شاء الله تعالى في الدعوات واخرجه
مسلم في الزكاة ما اجمل من لم يواجه الناس بالعتاب حياء
منهم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم قال
الحافظ ابن حجر هو ابن صبيح ابو الضحى وهم من زعم انه ابن عمران
البطين عن مسروق الى عائشة بزيادة احد الاعلام انه قال
قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا
لم اقف على معرفته فرخص فيه فتنزه عنه قوم فاخبر ذلك واغتر ولم
يعرف الحافظ ابن حجر اعيان القوم المذكورين فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون
عن الشيء اصنعه ولم يقل ما بال فلان فوالله اني لاعلمهم بالله
واشدهم له خشية فجمع بين القوة العلمية والعملية والحديث اخرجه

في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في اليوم
والليلة وبه قال حدثنا عبد ان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر انه قال سمعت عبد
الله هو ابن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اشد حيا من العذرا في خدرها بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر ان عذرتها وهي
جلدة البكارة جافية اذا دخل عليها في خدرها بكسر الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة اي في سترها وهو مرفوع بانه التفهيم ان حيا
البكر في الخلوة يشد حيا وهما ان الخلوة مظنة وقوع الفعل بها
فاذا راى صلى الله عليه وسلم شيا يكرهه عرفناه في وجهه لتغيره
بسببه ذلك والحديث سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم هذا
باب بالتنوين يذكر فيه من كفر بتشديد الفاء وابي
ذر من اكفر اخاه المسلم دعاه كافرا او نسبه الى الكفر بغير تاويل
في تكفيره فهو اي الذي اكفره كما قاله اخيه جواب الشرط في قوله
من كفر اي رجع عليه وبه قال حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي واحمد
ابن سعيد اي ابن صخر الدارمي قالا في الفتح جزم بذلك ابو نصر
الكلاباذي وقال في الكواكب قال الغساني محمد هو ابن بشار
بالعجمة الشيزر وابن المثنى ضد المفرد واحمد بن سعيد الدارمي بالدال
المهملة والزاي قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي
البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير
ابي نصر اليماني الطائي مولاهم احد الاعلام عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر وابي
ذر قال الرجل لاخيه كافر باسقاط حرف النداء وبالتنوين فقد
باء بالموحدة والمد رجع به اي بالكفر احدهما لانه ان كان القايل
صادقا فقد بنفس الامر فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد جعل
الراي الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا فقد كفر كذا حمل البخاري
على تحقق الكفر على احدهما بمقتضى الترجمة وكذا ترجم عليه سعيدا
بغير تاويل وحمله بعضهم على الزجر والتغليظ فيكون ظاهره
غير مراد والحديث من افراده وقال عكرمة بن عمار بتشديد الميم
فيهما وصله الحرث بن ابي اسامة وابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن
ابي كثير عن عبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود المحترمي
وليس له في البخاري سوى هذا واخر موصول في التفسير انه سمع

ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل قال لاخيه
المسلم يا كافر ولابي ذر يا سقاط اداة النداء والتنوين فقد باء رجع
بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما القايل ضاصة وهذا
على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح بالسوء كقول الرجل
لمن اراد ان يكذبه والله ان احدنا كاذب ويرد بانه خصه على التعيين
وحمله بعضهم على المستحل لذلك اذ المسلم لا يكفر بالمعصية او المراد
رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله او المراد ان ذلك
يوول به الى الكفر ان العاصي يريد الكفر ويخاف على المكفر منها ان
يكون عاقبة سوءها المصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو
سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر
القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك بن خليفة بن
ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من حلف بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي
كاذبا فهو كما قال كاذبا لانه كافر انه ما تعمد بالكذب الذي حلف عليه
التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للحالف
له واما من حلف بها وهو فيما حلف عليه صادق فهو لتصحيح براءته من
تلك الملة مثل ان يقول هو يهودي ان اكلت اليوم ولم ياكل فيه فلم
يتوجه عليه اثم لعقد نية على بقيتها لتفي شرطها لكنه لا يبرا من الملامة
لمخالفة حديث من كان حالفا فليحلف بالله فعم بكفر ان اراد ان يكون
متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر ومن قتل
نفسه بشي عذب به في نار جهنم فعذابه من جنس عمله ولعن المومن كقتله
لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة ومن رمى
مومنا بكفر كان قاله يا كافر فهو اي المرمي كقتله في التحريم او في
التاثم ووجه المشابهة ان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل
في ان المتسبب للشي كفاعله والحديث سبق في الجنايز باب
من لم ير اكفار من قال ذلك القول السابق في الترجمة المتقدمة
حال كونه متاولا بان ظنه كذا او قاله حال كونه جاهلا بحكم ذلك
القول او المقول فيه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب
بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف واخره موحدة ولابي ذر زيادة
ابن ابي بلتعة مما سبق موصولا في سورة الممتحنة لما ظن تعاقد بعضهم
الى اهل مكة يخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق

والمعنى والمستقبل انه منافق بصيغة الماضي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لعمر وما يدريك لعل الله قد اطلع الى اهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال قد غفرت لكم ومعنى الترجي
راجع الى عمر ان وقوع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين المهملة والمعجمة
المخففة كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا وابو علي الغساني والحافظ
عبد الغني قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هرون قال اخبرنا
سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهذلي البصري قال
حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري
ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ياتي قومه بني سلمة فيصلي بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى
الله عليه وسلم وانه ذكر صلاة وكانت صلاة العشاء وانه ذكر
والعشاء صلاة المغرب لكن قال البيهقي رواية العشاء اصح فقرا بهم
البقرة ولمسلم فافتتح سورة البقرة قال جابر فتجوز رجل بموحدة
ابن ابي بن كعب كما عند ابي داود وابن حبان وعند الخطيب بموسلم
ابن الحرث وابن الامير حرام بن ملحان اي تخفف فصلى منفردا اصلاة
خفيفة بان يكون قطع الصلاة او قطع القدوة فبلغ ذلك معاذا
فقال انه منافق قال ذلك مستدلا او ظانا انه لا عذر له للجماعة منافق
فبلغ ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا جمع ناضح بالضاد المعجمة
والحاء المهملة البعير الذي يسقى عليه وان معاذا صلى بنا البارحة
فقرا البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت قالها له ثلاثا اي تفتن
عن الجماعة والهمزة للاستفهام الانكاري اقرا اذا كنت اماما بـ
والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها من قصار المفصل
والحديث سبق في الصلاة في باب اذا طول الامام وكان للرجل
حاجة فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه كما عند ابن
السكن وجزم به في الفتح وقال الكلاباذي ابن منصور قال اخبرنا
ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري
قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
عن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف منكم فقال في حلفه بفتح الحاء وكسر اللام ناسيا او
جاهلا باللات والعزى فليقل لا اله الا الله لانه فعل صون تعظيم
الاصنام حين حلف بها فامره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد وقرا

قال

قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم فليتصدق بما تيسر والحديث سبق في
تفسير سورة النجم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
هو ابن سعد الفهمي الامام وابو ذؤاد الليث عن نافع مولى ابن عمر عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك ابا ه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال فنادا هم رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان تحلفوا
بابائكم لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة
بالله تعالى فلا يباهى بها غيره فمن كان حالفا فليحلف بالله والا
فليصمت وابو ذر عن الكشميهني او ليصمت بضم الميم وفيهما ليسكت
قال في الفتح وفي بعض طرق الحديث من حلف بغير الله فقد اشرك
لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع النهي كان معذورا فلذا اقتصر
صلى الله عليه وسلم على نهيه ولم يواخذه بما تاوله ان حق ابيه عليه يقتضي
انه يستحق ان يحلف به فبين له عليه الصلاة واللام الحكم وقال في المصابيح
وجه المطابقة ان عمر رضي الله عنه لما حلف بابيه الخطاب ولم يكن الخطاب
مومنا والحلف فيه تعظيم المحلوف به فلزم ان يكون الحالف بالكافر
تعظيما له لكن عذره بالتاويل فتامله فانه فيه بحثا على ما يظهر انتهى
والحديث سبق في سورة النجم باب ما يجوز من الغضب
والشدة لامر الله عز وجل وقال الله تعالى جاهد الكفار بالسيف
والمنافقين بالقول الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود
عليهم واغلظ عليهم على الفريقين فيما جاهدوا به من القتال والمحاجة
باللسان وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والمهملة
وراء اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي
بتشديد الياء النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام بكسر القاف
وتخفيف الراء ستر فيه صور بضم المهملة وفتح الواو وجمع صورة اي
صور حيوانات فتلون اي تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى ثم
تناول الستر وهتكه اي جذبه فقطعه وقالت
عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشد ولابي
ذر ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يصورون هذه
الصور لانهم يصورون الصور لتعبد او لانها صور ما كانوا يعبدون
فهم كفرة والكفرة اشد الناس عذابا والحديث سبق في اللباس وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ انه قال حدثنا
قيس بن ابي حازم البجلي التابعي الكبير عن ابي مسعود عقبة بن

عامر البدري رضي الله عنه انه قال اتى رجل اسمه حزم بن ابي بن كعب او سليم
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لا اتاخر عن حضور الجماعة في صلاة
الغداة وهي الصبح من اجل فلان معاذا او ابي بن كعب مما يطيل بنا اذا
ذ بناباء التعدية ومن ذ من اجل لابتداء الغاية اي ابتدا تاخري لاجل
اطالة فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان كناية
عن اسماء الناس وهي اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وليس
فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يثبت من دخول
الالف واللام عليه انتهى وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان
كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليستا
زايدتين بل هو موضوع هكذا قال ابو مسعود فما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قط غضب غضبا اشد غضبا ذ موعظة
منه اي اشد من غضبه صلى الله عليه وسلم يوميذ واشد لا ينصرف
للوزنة والصفة وقط بفتح القاف وضم الطا مشددة ظرف زمان
لاستغراق ما مضى يختص بالنفي ولا يجوز دخول لا على فعل الحال
ولحن من قال لا افعله قط وقال ابن مالك ذ شواهد التوضيح قد
تستعمل قط غير مسبوقة بنفي وهو مما خفي على كثير من النحويين
لان المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي نحو ما فعلته
قط وقد جاء ذ حديث حادثة ابن وهب صلى بنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحوا كثر ما كنا قط قال ذ العمدة ويحتمل ان يكون
الكلام بمعنى النفي والتقدير وحين ما كنا قط قال ذ العمدة ويحتمل
اكثر منا يوميذ قال ابو مسعود فقال صلى الله عليه وسلم يا ايها
الناس ان منكم منفرين للناس عن حضور الجماعة فايكم ما صلى بالناس
فليتجوز اي فليخفف وما زايدة للتاكيد قال فيهم ذ الناس
المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اي صاحبها الذي يخشى فواتها
لوطول فيصير ملتفتا لحاجته فيتضرر اما بفواتها او بترك الخشوع
والخضوع والحديث سبق ذ صلاة الجماعة وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بضم الجيم
مصغر ابن اسماء عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وعن ابيه انه قال بينا نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من
ذ حد اي قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخا المعجمة وبعد الالف
ميم ما يخرج من الصدر او التخاعة بالعين من الصدر وبالميم من
المعدة فحكها بالكاف اي التخامة بيده فتغيظ لله تعالى ثم قال
ان احدكم اذا كان ذ الصلاة فان الله حيال وجهه بكسر الحا المهملة
وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه والله تعالى منزه عن الجهة والمكان
فليس المراد ظاهر اللفظ فيجب تاويله فقيل هو على التشبيه اي

كان

كان الله ذ مقابلة وجهه وقيل غير ذلك مما يليق بالمقام العالي فلا
يبتخم احدكم حيال وجهه ذ الصلاة والحديث سبق ذ حث البصاق
من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة ذ قوله فتغيظ
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد يعني ابن سلام قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر المدني الانصاري الزرقي قال اخبرنا ربيعة بن
ابي عبد الرحمن مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة
وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني عن زيد بن خالد الجهني ابو عبد الرحمن
او ابو زرعة او ابو طلحة شهد الحديبية رضي الله عنه ان رجلا سال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل مدعو عمرا ابو ملك رواه الاسمعيلي
وابو موسى ذ الذيل من طريقه ذ الاوسط للطبراني انه زيد بن خالد
الجهني ذ رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف اعرابي
وعند ابن بشكوال انه بلال وتعقب بانه لا يقال له اعرابي ولكن احمد
ذ ابي داود ذ رواية صحيحة جيت انا ورجل معي فيحتمل ان الاعرابي غير
ابي ملك ويحتمل انه زيد بن خالد سالا عن ذلك وكذا بلال وفي
معجم البغوي وغيره بسند جيد عن عقبة بن سويد قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال ذ المقدمة وهو اولى مما فسر به
المبهم الذي ذ الصحيح فقال صلى الله عليه وسلم عرفها سنة ظرف اي
ذ سنة ثم اعرف وكاءها بكسر الواو وبالهمز ممدود واحيطها الذي
يشد به والفاعل ضمير الملتقط السايل بمعنى اذا وجدتها وعفاصها
بكسر العين المهملة وبالفا والضاد المهملة الوعا الذي تكون فيه النفقة
جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر الفا وجزم القاف اي استمتع بها
وتصرف فيها فان جا ربها فادها اليه قال الرجل يا رسول الله
فضالة الغنم ماحكمها قال صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك
او لاخيك او للذيب يعني ان اخذتها او اخيك يجدها فياخذها او مالكها او الذيب ان لم
تاخذها انت او غيرك او مالكها والمراد التحريض على اخذها
حفظا لحق صاحبها قال الرجل يا رسول الله فضالة الابل ما حكمها قال
زيد بن خالد فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت
وجنتاه وزيدة الغضب او احمر وجهه بالشك من الراوي ثم قال
مالك ولها استفهام انكار ومبتدا والخبر ذ المجرور اي ما كان لك
ولها معطوف على ذلك اي لم تاخذها وهي مستغنية بحيثها معها
حذاوها بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاوها بكسر السين
المهملة ممدود واوها من المجاز عبر صلى الله عليه وسلم بما بينهم من
المنع من اخذها اجل الحفظ والسقا وهو خفها وكرشها مع صبرها
حتى يلقاها ربها مالكها فهي لا تحتاج الى ضبط انها محفوظة بما خلقه
الله فيها من القوة والمنعة وما يسر لها من الاكل والشرب والحديث

سبق في اللقطة وقال الملك بن ابراهيم شيخ المولف فيما وصله الامام احمد
والدارمي في مسنديهما والملك اسم له لا نسبة لمكة حدثنا عبد الله بن سعيد
بكسر العين ابن ابي هند الغزاري ح قال البخاري حدثني بالافراد ولابي
ذر وحدثني بالواو محمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا
الحديث قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا عبد
الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند قال حدثني بالافراد سالم
ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين
وفتح الموحدة عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة
وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله
عنه انه قال احتجر بالحا المهملة الساكنة وفتح الفوقية والجيم
بعدها راء ولابي ذر عن الكشميهني احتجر بالزاي بدل الراء رسول
الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون
التحتية مصغرا وللكشميهني حجيرة بفتح الحا وكسر الجيم اي حوط
موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ومعنى
التي بالزاي بنا حاجزا اي مانعة بيني وبين الناس مخصفة بضم الميم
وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فا متخذة من سعف قال
ابن بطال يقال خصفت على نعلي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود
او خيط وفي نسخة بخصفة بموحدة بدل الميم وتخفيف الصاد او
حصيرا بالشك من الراوي وبمعناه واحد زاد في باب صلاة
الليل في رمضان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اليها
فتتبع بفتح الفوقيتين والموحدة المشددة اليه رجال من المتتبع
وهو الطلب اي طلبوا موضعه وجاءوا يصلون بصلاته ثم جاءوا ليلة
فحضروا وانيطا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج اليهم
فرفعوا اصواتهم وحصبوا بالحا والصاد المهملتين والموحدة
رموا الباب بالحصباء هي الحصاة الصغيرة تنبيها لظنهم انه نسي
فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال كونه مغضبا بفتح الضاد لكونهم
اجتمعوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم بل
باللغوا وحصبوا بابه او لكونه تاخر اشفاقا عليهم ليلا تفرض عليهم
وهم يظنون غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
زال بكم اي ملتبسا بكم صنيعكم اي مصنوعكم وهو صلاتهم حتى ظننت
اي خفت انه ستكتب اي ستفرض عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم
فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة وما
شرع جماعة والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب الصلاة
باب الحذر من الغضب وهو شعلة نار وصفة شيطانية
وحقيقته غليان دم القلب بثار غضبه لارادة الانتقام لقوله

تعالى

تعالى في سورة شورى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش اي
الكبائر من هذا الجنس والكبيرة ما توعد عليها وقرا حمزة والكسائي
كبير كقدير ونقل الزمخشري عن ابن عباس ان الاثم هو الشرك ونقب
بانه تقدم ذكر الاثم اياه وهو يقتضي عدم الشرك ولعل المراد بالكبائر
ما يتعلق بالبدع والشبهات وبالفواحش ما يتعلق بالقوة الشهوية
واذا ما غضبوا من امور دنياهم هم يغفرون اي هم الخصائص بالغفران
في حال الغضب اي يحلمون ويكظمون الغيظ وخص الغضب بلفظ
الغفران لان الغضب على طبع النار واستيلاوه شديد ومقاومته
صعبة فلهذا خصه الله بهذا اللفظ واذا انتصب يغفرون ويقعون
خبرهم والجملة عطف على الصلة وهي يجتنبون والذين ولابي ذر
وقوله عز وجل والذين يبغون في السراء والضراء حال البر والعسر
وسواء كانوا في سرور او حزن وسواء منهم ذلك الانفاق بان كان
على وفق طبعهم او شائهم بان كان على خلافه فانهم لا يتركونه والكاظمين
الغيظ اي الممسكين الغيظ عن الامضاء يقال كظم القربة اذا ملاها
وسد فاها ومنه كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه وفي
حديث سهل بن سعد عند ابي داود والترمذي وابن ماجة
مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه دعاه الله على رؤس
الخلايق يوم القيمة حتى يخيره في اي الحور شاء وروى عن عائشة
مما ذكره في الكشاف ان خادما لها غاظها فقالت لاندرك التقوى
واتركت لاي غيظ شفا قال في فتوح الغيب جعلت رضي الله عنها
الانتقام شفا للغيظ تنبيها على ان الغيظ مرض لانه عرض يعتري
بحيرة الانسان عند غليان دم قلبه تريد ان المتقي اذا كظم غيظه
لم يمرض قلبه فلا يحتاج الى التشفي اي الغيظ له حتى يتشفى بالانتقام
والعافين عن الناس اذا جنى عليهم احد لم يواخذوه وفي شعب
البيهقي عن عمرو بن الحصين مرفوعا اذا كان يوم القيمة نادى
منادٍ من بطنان العرش ليقم الذين كانت اجورهم على الله فلا
يقوم الا من عفا والله يحب المحسنين اللام للجنس فيتناول كل
محسن ويدخل فيه هو المذكورون او للعهد فالاشارة اليهم
والاحسان ان يحسن الى المسي فان الاحسان الى المحسن مكافاة
والاية كما قال في اللباب من اقوى الدلايل على ان الله تعالى يعفو عن
العصاة انه مدح انا على هذه الخصال وهو اكرم الاكرمين
والعفو الغفور الرحيم الامر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال
ويندب اليها ولا يفعلها اذ الممتنع من المقبول وقد سقط في
رواية ابي ذر قوله والعافين الى اخرها وقال بعد قوله والكاظمين
الغيظ الاية واستدل البخاري رحمه الله بالاية على الحذر من الغضب

نعالى

لكن قال في فتح الباري انه ليس فيهما دليل على ذلك الا انه لما امر من يكظم
غيظه الى من يجتنب الفواحش كان ذلك اشارة الى المقصود وتعقبه
في عمدة القاري بان في كل من الايتين دلالة على ان الاولى عدح الذين
يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا كان مدحا يكون ضده ذما ومن
المذموم عدم النجاوز عند الغضب فدل على التحذير من الغضب
المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بهذه
الاوصاف فدل على ان ضدها مذموم فعدم كظم الغيظ وعدم
العفو عند الغضب فدل على التحذير منه والله الموفق وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب فلا يغضب والصرعة بضم المهملة وفتح الراء وملوم من
ابنية المبالغة وكلاهما بهذا الوزان بالضم والفتح كهمزة ولمزة
وحطمة وضحكة والمراد بالصرعة من يصرع الناس كقولة فنعل الى
الذي يملك نفسه عند الغضب فلانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى
اعدائه وشر خصومه ولذا قيل اعدى عدوك نفسك التي
بين جنبيك وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضوعها اللغوي
للغلب من التوسع والمجاز وهو من فصيح الكلام لانه لما كان
الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه سهوة الغضب
فقهرها بحلمه وصبرها بشيامته كان الصرعة التي يصرع الرجال لا
يصرعونه وفي حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون
الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال وعند البزار بسند
حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون
فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احدا الا صرعه قال افلا ادلكم
على من هو اشد منه رجل كلمه رجل وكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه
صاحبه وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب والنسائي في اليوم
والليلة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي
مولاهم الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري
انه قال حدثنا سليمان بن صرد بضم السين وصرد بضم الصاد وفتح
الراء الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه انه قال استب
رجلان ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن
عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه بشتمه حال كونه مغضبا
بفتح الضاد المعجمة قد احمر وجهه من شدة الغضب فقال النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو
قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين
للانسان الغضب فالاستعاذة من اقوى السلاح على دفع كيده فقالوا
اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود انه معاذ بن جبل الم تسمع ما يقول
النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون لم يعلم ان الغضب نوع
من مس الشيطان ولعله كما قاله النووي من المنافقين او من جفاة
الاعراب والحديث سبق في صفة ابليس وفي باب السباب واللعن
وفيه ان الاستعاذة تعين على ترك الغضب وكذا استحضار ما في
كظم الغيظ من الفضل وما في عاقبة الغضب من الوعيد وان يستحضر
ان لا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فهو آلة له فمتى توجه اليه مكروه من
غيره واستحضر ان لو شاء الله لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو
غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية ولعل
هذا هو السر في امر الذي غضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى ربه حينئذ
بالاستعاذة امكنه استحضار ما ذكر والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد
يحيى بن يوسف المزي بكسر الزاي والميم المشددة قال اخبرنا ابو بكر هو
ابن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم احد القراء
السبعة عن ابن حصين بفتح الحاء وكسر الصاد والمهملتين عثمان بن عاصم
الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رجلا اسمه جارية بالجيم ابن قدامة كما عند احمد وابن حبان قال للنبي
صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه وسلم لا تغضب زاد الطبراني
من حديث سعد بن عبد الله الثقفي ولك الجنة فردد صلى الله عليه وسلم
مرارا قال لا تغضب زاد في رواية ثلاثا قال الخطابي اي اجتنب
اسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان
لا يكن اخراجه من جبلته وقال ابن حبان اراد لا تعمل بعد الغضب شيا
مما نهيت عنه لانه نهاه عن شيء جبل عليه ولا حيلة له في دفعه وقد اشتملت
هذه الكلمة اللطيفة على الحكم واستجلاب المصالح والتعوذ من المفاسد
والتلقي بما يمحي بالعفو وقد بين ذلك ما نقله في الفتح والكشاف اليه في
قوت القلوب مع زيادة ونصه ان الله خلق الغضب من النار وجعله
غريزة في الانسان ليهيج فصدا ونوزع في غرض ما استعلت نار الغضب
وثارت حتى تحمر الوجه والعينان من الدم لان البشرة تحكي لونها وزادها
وهذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه وان كان ممن
فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فتصفر
اللون حزنا وان كان على النظير يتردد الدم بين الانقباض والانبساط
فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون
والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب واستحالة

الخلقة حتى لو تراءى الغضبان نفسه قال غضبه لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه اشد من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب والحسد والضغائن والسوء ويزيد السفاهة ويهجر الحلم ومصادمته والاعراض عنه والاستهزاء والسخرية ومنع الحقوق بل اول شيء يقبح منه باطنه وتتغير ظاهره ثم تغير باطنه وهذا كله ائرة في الجسد واما ائرة اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب ويظهر ائر الغضب ايضا في الفعل بالضرب والقتل وان فات بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوب نفسه ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما كسر الاناية وضرب من ليس له في ذلك جريمة وبالاعتدال تتم المصالح وتستقيم كل علة ضدها بلا اسراف فاقبح اسباب الغضب من الكبر والفخر والهزء والمزح والتعيير والمماراة والغدر والحرص على فضول المال او الجاه فاذا غضبت تثبت ثم تفكر فضل كظم الغيظ ونحوه واحسن تفكر ما امر به تعالى ان الله مع المحسنين او اعف واقابل فتقابل وطمع الله فيمن اساء اليك لتسأله بفضله ويمنح بحسن خلقك حبك واذعر الشيطان بالمبالغة في الاحسان فانه متى علم الشيطان منك انه كلما وسوس اليك جيئا بادرت الوفاء صار اكثر كيده انه ما يتيك لكي يمنعك مخالفته ومتى ضررت عدوك عاضد دينك فبنفسك بدأت فاختر لنفسك ما يحلو وبالله التوفيق والمستعان والحديث اخرجه الترمذي في البر

باب فضل الحياء بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن ابي السوار بفتح السين المهملة والواو والمشددة وبعد الالف راء حسان بن حريث بضم الحاء المهملة اخره مثلثة مصغرا العدوي قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم مع ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير انه يحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان كما في الحديث الاخر لان الايمان ينقسم الى ايتار ما امر الله به وانتهاء عما نهى عنه وعند الطبراني من وجه اخر عن عمران بن حصين الحياء من الايمان والايمان في الجنة فان قيل الحياء من الغرائز فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون غريزة وقد يكون تخلقا ولكن استعانه على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونية فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا من المعصية ولا يعقل رب حياء يمنع عن قول الحق وفعل الخير لان ذلك ليس بشرعيا قال بشير ابن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا العدوي البصري

التابعي

التابعي الجليل مكتوب في الحكمة قال في الكواكب هي العلم الذي يبحث فيه عن احوال الحقايق الموجودات وقيل العلم المتقن الواقي ان من الحياء وقارا حلما ورزانة وان من الحياء سكينة دعة وسكونا وابو ذر عن الكشميهني السكينة بزيادة الالف واللام فقال عمران احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني من صحيفتك وفي رواية ابي قتادة العدوي عن عمران ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وهذه الزيادة متعينة واجلها غضب عمران كما قال في الفتح وقال في الكواكب انما غضب لان المحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن كتب الحكمة لانه لا يدري ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها وقال القرطبي انما انكر عليه من حيث انه ساقه في معرض من يعارض كلام النبوة بكلام غيره وقيل لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها والا فليس في ذكر السكينة والوقار ما ينافي كونه خيرا وفي رواية ابي قتادة فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال الا اراني احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال الحافظ ابن حجر قد ذكر مسلم في معتقد منه صحيفة لبشير بن كعب هذا قصة مع ابن عباس تشعر بانه كان يتساهل في الاخذ عن كل من لقيه انتهى قلت ولفظ مسلم عن مجاهد قال جاء بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل لا ياذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس ما لي اراك لا تسمع لحديثي احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم ناخذ من الناس الا ما نعرف وفي قوله فجعل لا ياذن لحديثه بفتح الذال المعجمة اي لا يستمع ولا يصغي وفي قوله مرة اي وقتا ويعني به قبل ظهور الكذب والصعب والذلول في الابل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك فيما يحمد ويذم وفي بعض نسخ الصحيح استقاموا اي بعد ان يوثق بحديثكم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل وهو يعاتب بفتح الغين المعجمة اي يعات اخاه في شان الحياء حال كونه يقول انك لتستحي بكسر الحاء وتحتية واحدة والذي في اليونينية بسكون الحاء وتحتيتين وللحموي والمستملي تستحي باسقاط اللام وسكون

الحاء ثم تحتيتين حتى كأنه يقول قد اضربك الحياء كأنه كان كثير الحياء فكان
ذلك يمنعه عن استيفاء حقوقه فعاتبه اخوه على ذلك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه اى اتركه على هذا الخلق السنى ثم زاده فى ذلك
ترغيبا بقوله فان الحياء من الايمان اى شعبة منه فمن للتبعيض وبه قال
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهرى الحافظ
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسى عن مولى
انس هو ابن مالك الانصارى قال ابو عبد الله البخارى اسم عبد الله
ابن ابى عتبة بضم العين وسكون الفوقية وقيل عبيد الله بالتصغير
وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول كان
النبى صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء بفتح العين المهملة وسكون
الذال المعجمة البكر لانها خدرها بكر المعجمة وسكون المهملة ثم ستر
المعد لها فى جانب البيت والحديث مضى فى باب من لم يواجه الناس
بالعتاب قريبا فى باب صفته صلى الله عليه وسلم هذا ياجـ
بالتنوين يذكر فيه اذا لم تستحى بكسر الحاء فاصنع ما شئت وبه قال حدثنا
احمد بن يونس اليربوعى واسم ابيه عبد الله ونسب لجده لشهرته به
قال حدثنا زهير ابو خيثمة بن معاوية الحافظ الجعفى الكوفى قال
حدثنا منصور وهو ابن المعتمر عن ربعى بن حراش بكسر الراء والعين
المهملة بينهما موحدة ساكنة اخره تحتية مشددة وحراش بكسر الحاء
المهملة وفتح الراء وبعد الالف معجمة ابى مريم العبسى الكوفى العابد
المخضرم قال حدثنا ابو مسعود وعقبة بن عامر البدرى قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع والعطف على
ما محذوف اى مما ادركه الناس من كلام النبوة الاولى بسكون
الواو وبعد الهمزة المضمومة اى من شرائع الانبياء السابقة مما اتفقوا
عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه واتفاق العقول على حسنه
فالاولى والاحرى مزيدة من ان الانبياء على منهاج واحد فى استحسانه
اذا لم تستحى بكسر الحاء اذا لم يكن ثمة حياء يمنعك من القبيح فاصنع
فى احاديث بنى اسرائيل فافعل ما شئت مما تارك به القبيح من الهوا
او اذا اردت فعلا ولم يكن مما يستحى من فعله شرعا فافعل ما شئت
فالامر للاباحة وعلى الاول للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم
او بمعنى الخبر اى اذا لم يكن للانسان حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت
والحديث سبق فى بنى اسرائيل هذا باب بالتنوين يذكر
فيه بيان ما لا يستحيا من الحق للتفقه فى الدين وهذا تخصيص
قوله فى الحديث السابق الحياء خير كله اذ الحياء فى السؤال عن الدين
لا يجوز فهو مذموم كما لا يخفى وقوله يستحيا مبنى للمفعول وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن

هشام

هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن زينب بنته وابى ذر بنت ابى سلمة
عبد الله عن ام سلمة هند بنت ابى امية زوج النبى صلى الله عليه وسلم رضى
الله عنها انها قالت جاءت ام سليم بضم السين وفتح اللام ام انس بن
مالك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله
لا يستحيى بكسر الحاء من الحق اى لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيى منا قالته
اعتذارا عن تصريحها بما تنقبض عنه النفوس البشرية لا سيما حضرة الرسا
اى ان الله تعالى بين لنا ان الحق ليس مما يستحيى وسوالها هذا كان
من الحق الذى الحاجة الضرورية اليه فهل يجب على المراة غسل بغير زيا
من اذا احتلمت بغير زيادة مى اى وطيء ثم منها فقال صلى الله عليه
وسلم نعم يجب عليها الغسل اذا رات الخ اى المنى موجودا فالرؤية
علمية تتعدى الى مفعولين الثانى محذوف كما مر وغير ذلك قال ابو
حيان وحذف احدى مفعولى راى واخواتها غير مسوغ وقد قيل فى قوله
تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم اى
البخل خيرا والظاهر ان الرؤية هنا بصرية فتتعدى الى واحد ويبنى
على ذلك ان المراة اذا علمت انها انزلت ولم تره انه لا غسل عليها
والحديث سبق فى الغسل وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف
المثلثة السدوسى قاضى الكوفة من جلة العلماء والزهاد قال سمعت
ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل المومن
كمثل شجرة خضراء يستطور ورقها ولا يتحات بتشديد المثناة الفوقية
الاخيرة مرفوعا اى يتناثر ولا يحتك بعض اوراقها ببعض فيسقط
فقال القوم وفيهم العمران منى شجرة كذا اى شجرة كذا قال ابن عمر
فاردت ان اقول هى النخلة وانا غلام شاب وفى رواية مجاهد
فاردت ان اقول هى النخلة فاذا انا اصغر القوم ولفظ الاطعمة فاذا
انا عاشر عشرة انا احدثهم فاستحييت فقال النبى صلى الله عليه
وسلم هى النخلة وعند البزار من طريق سفيان بن حسين عن ابى بشر
عن مجاهد عن ابن عمر باسناد صحيح قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
مثل المومن كمثل النخلة ما اتاك منها نفعك ففيه الايضاح بالمقصو
باوجز عبارة واحسن اشارة واما من زعم ان موقع التشبيه بين
المسلم والنخلة من جهة كون النخلة اذا قطع راسها ماتت وانها لا تحمل حتى
تلقح فان لطلعها رائحة كرائحة منى الادمى او لانها تعشق او انها
تشرب من اعلاها كلها كما قال فى الفتح ضعيفه وسبق الحديث فى
كتاب العلم وعن شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق انه قال حدثنا
حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصارى
المدنى عن حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر عنه

مثله اى مثل الحديث السابق وزاد فيه قال ابن عمر فحدثت به ابا عمر فقال
لو كنت قلتها لكان احب الى من كذا وكذا اى من حمر النعم كما فى الرواية الاخرى ووجه تمنى عمر ما طبع الانسان عليه من محبة الخير لنفسه وتنظيره فضيلة الولد فى الفهم من صغره ليزداد من النبى صلى الله عليه وسلم
خطوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا مرحوم
بالحاء المهملة ابن عبد العزيز البصرى العطار قال سمعت ثابتا البنانى
انه سمع انسا رضى الله عنه يقول جاءت امراة لم اعرف اسمها الى النبى
صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها فقالت يا رسول الله
هل لك حاجة فى ان تتزوجنى فقالت ابنة اى ابنة انس امينة
بضم الهمزة وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة نون مصغرا ما اقل
حياها فقال انس بلى خير منك عرضت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفسها ليتزوجها وتصير من امهات المومنين ومطابقة
الحديث للترجمة من هنا اذ المراة لم تستحى فيما سالته لما ذكر من ارادتها
قربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى باب
قول النبى صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان النبى صلى الله
عليه وسلم يحب التخفيف واليسر على الناس ذكره فى الموطا من
طريق الزهرى عن عروة عن عايشة فى حديث صلاة الضحى ولفظه
وكان يحب ما خفف على الناس وبه قال حدثنى بالافراد اسحق هو
ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم وهو رواية ابن السكن او
ابن منصور وتردد الكلاباذى بينه وبين راهويه وتبعه ابو على
الجيانى قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه ابى بردة
عامر بن ابى موسى عن جده ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى انه قال
لها يسروا ولا تعسروا وبشروا الناس بجيم بل عطا الله وسعة رحمته
ولا تنفروا ايهم بذكر الوعيد وانواع الوعيد وفايدة قوله ولا
تعسروا التصريح باللازم تاكيدا ولان المقام مقام اطناب لا ايجاز
وبشروا بعد قوله ويسروا فيه الجناس الحظى ونطاوعا اى توافقا
فى الامور قال ابو موسى الاشعرى يا رسول الله اذا بارض اى
ارض اليمن يصنع فيها وابى وذرعن الكسيهنى بها شراب من
العسل يقال له البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية وبالعين
المهملة وشراب من الشعير يقال له المزر بكسر الميم وسكون الزاى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق
فى اواخر المغازى وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابى التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد
الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعى البصرى انه قال سمعت انسى

ابن مالك رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا
بالتيسير لينشطوا والمراد به فيما كان من النوافل مما كان شاقا قليلا يفضى
بصاحبه الى الملل فيترك اصلا وفيما رخص فيه من العزايم كصلاة المريض
المكتوبة قاعدا للعاجز والفطر فى الفرض لمن ساوره مشقة عليه ولا تعسروا
فى الامور وسكنوا امر بالتسكين ولا تنفروا هو كلا تعسروا لسابقه
والسكون ضد التنفير كما ان ضد البشارة الاشارة والمراد تالف
من قرب اسلامه وترك التشديد عليه فى الابتداء وكذلك الزجر عن
المعاصى ينبغى ان يكون بتلطف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغى ان يكون
بالتدريج لان الشى اذا كان فى ابتدايه سهلا احب المرء ان يدخل فيه
وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته فى الغالب المزيد بخلاف
ضده والحديث مضى فى العلم فى باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم
يتخولنا بالموعظة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى
الحارثى عن مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن
عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت ما خير رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة
بين امرين من امور الدنيا قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن ايسرهما
اثما اى يفضى الى الاثم فان كان الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم
ابعد الناس منه كالتخيير بين المجاهدة فى العبادة والاقتصاد
فيها فان المجاهدة ان كانت يجر الى الملال لا يجوز وما
انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة فى شى قط
كعفوه عن الذى جبذه برداه حتى اثر فى كتفه الا ان تنتهك بضم
الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء لكن اذا انتهكت
حرمة الله فينتقم من ارتكب ذلك بها اى بسببها لله عز وجل لا لنفسه
والحديث سبق فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو
النعمان محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن
درهم الازدى احد الاعلام عن ابى الاشهب بن قيس الحازمى البصرى انه
قال كنا على شاطى نهر بالاهواز موضع بخوزستان بين العراق
وفارس قد نضب بفتح النون والضاد المعجمة بعدها موحدة
ذهب عنه الماء فجاء ابو برزة نضلة بن عبيد الاسلمى الصحابى
على فرس فصلى وخلى فرسه تركضا فانطلقت الفرس فترك صلاته
وتبعها وابو ذرعن الحموى والمستملى فخلى صلاته وتبعها حتى ادركها
فاخذها ثم جاء فقضى صلاته اى اداها وفينا رجل له راى فاسد
بالتنوين للتحقير وكان يرى راى الخوارج لا يرى ما يرى المسلمون
من الدين فاقبل يقول وذاوا فى الصلاة فجعل رجل من الخوارج
يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل

فقال ما عرفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ان مترك مراغ بالخاء المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الغرز يجذب
المغفول ولابي ذر تركته لم آت اهلي الى الليل وذكر انه صحب ولابي ذر
عن المستملي انه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى بالفاء ولابي ذر
عن المستملي والحموي انه قد صحب وراى من تيسيره صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما حمله على فعله ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقاء نفسه دون
ان يشاهد مسلمة منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في باب اذا
انفلتت الدابة في الصلاة من اواخر الصلاة وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري قال
محمد بن مسلم بن شهاب ح للتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام
فيما وصله الذهلي حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بالتصغير ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان
اعرابيا اسمه ذو الخويصرة اليماني بالذال المعجمة النبوي فثار
بالمثلثة فهاج اليه الناس ليقعوا به ليوذوه فقال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم دعوه اتركوه يبول في موضعه انه لو قطع عليه بوله
لتضرر ولو اقاموه في اثنائه لتنجست ثيابه وبدنه وهو اضع كثيرة
من المسجد وامر ليقوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء وكابي ذر
وهريقوا بحذف الهمزة وفتح الهاء اي صبوا على بوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة
الدلو الكبير او سجلا من ماء بفتح السين المهملة
وسكون الجيم دلوا فيه الماء قل او كثر فانما بعثتم بالبناء للمفعول
ميسرين ولم تبعثوا بالبناء للفاعل معسرين اسند البعث الى الصحابة على طريق
المجاز لانه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث حقيقة لكنهم لما كانوا
مبلغين عنه اطلق عليهم ذلك والكلام السابق وهو قوله ميسرين
يناقضه في قوله ولم تبعثوا معسرين تنبيها على المبالغة في التيسير
والحديث سبق في بابه صب الماء على البول في المسجد من الطهارة
باب جواز اتكاء الجليس الى وكابي ذر عن الكشميهني مع الناس
وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه خالط الناس ودينك
تكلمة بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح الكاف
وسكون اللام وهو الجرح ودينك بالنصب في الفرع اي تكلم دينك
ويجوز الرفع مبتدأ خبره تكلمة اي خالط الناس تكلم بشرط ان لا
يحصل في دينك خلل وهذا الاثر وصله الطبراني في الكبير بلفظ خالطوا
الناس وصافحوهم بما يشتهون ودينكم فلا تكلمة بضم الميم وزاد اليوم
وجواز الدعابة بضم الدال المهملة وتخفيف العين المهملة وبعد
الالف موحدة الملاطفة في القول بالمزاح وغيره مع الاهل من غير

افراط فيه اذ ربما يؤول ذلك الى الغسوة والايذاء والحقد وسقوط
المهابة والوقار نعم قد تكون الدعابة مستحبة كما انه يكون لمصلحة
كتطييب نفس المخاطب ومؤانسته وبه قال حدثنا آدم ابن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن
حميد الضبعي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم يخالطنا بالملاطفة وطلاقة الوجه والمزا
حتى يقول لاخ لي من امي صغير وهو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصا
يا ابا عمير بضم العين مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين
المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالصعو محمر المنقار واهل المدينة
يسمونه البلبل اي ما شأنه وحاله قال النووي وفي الحديث
جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس كذبا وجواز
المزح فيما ليس باثم وكلام السجع في الكلام الحسن بلا كلفة وملا
الصبيان وتانيسهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من حسن الخلق وكرم الشمايل والتواضع والحديث اخرجه مسلم في
الصلاة والاستيذان وفضايل النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه
الترمذي في الصلاة وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن
ماجة في الادب وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن
سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي
المعجمتين بينهما الف اخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت العب بالبنات
عند النبي صلى الله عليه وسلم بالتماثيل المسماة بلعب البنات وهن
اللعب وعند ابي داود والنسائي من وجه اخر عن عايشة رضي الله
عنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك
او حنين فذكر الحديث وفيه هتكه الستر الذي نصبته على بابها قالت
فكشف الستر عن بنات لعايشة لعب فقال ما هذا يا عايشة
قالت بناتي قالت ورأى بينهن فرسا مربوطا له جناحان فقال ما هذا
قلت فرس قلت وبين له جناحان قلت الم تسمع انه كان لسليمان
خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب غير الادمي
خلافا لمن زعم ان معنى الحديث اللعب مع البنات اي الجواري
والباء هنا بمعنى مع واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب
مع اصل اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن
واولادهن قالت عايشة رضي الله عنها وكان لي صواحب اي جواري
من اقراني يلعبن معي بهن فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دخل على الحجرة يتقمعن بتحتية وفوقية وقاف وميم مشددة
وعين مهملة ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي

باسقاط التحتية وللكشميهني كان في الفتح بتقديم النون ساكنة بعد
التحتية وكسر الميم اي يتغيبن عنه صلى الله عليه وسلم ويدخلن ورا
الستر واصله من قمع التمرة اي يدخلن في الستر كما تدخل التمرة في قمعها
فيبسن بهن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها
موحدة اي يبعثن برسلهن الى فيلعبن معي والحديث اخرجه مسلم في
الفضايل باب استحباب المداراة مع الناس وفي لين الكلام
وترك الاغلاظ في القول وفي من اخلاق المومنين والفرق بينها
وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق بالجاهل في التعليم
والفاسق في النهي عن فعله وترك الاغلاظ عليه حيث لا يظهر
ما هو فيه والانكار عليه باللطف حتى يرد عما هو مرتكبه والمداهنة
معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى بما هو فيه من غير انكار
عليه باللسان وكابا بالقلب ويذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابي
الدرداء عويمر بن مالك بما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي
في غريب الحديث والديلمي في المسند من طريق ابي الزاهرية
عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء انا لنكشر بفتح النون وسكون
الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها راء اي نضحك ونتبسم في وجوه
قوم وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين من اللعن وفي رواية
ذرعي الكشميهني لتقليهم بقاف ساكنة بعدها فوقية ثم لام مكسورة
فتحتية ساكنة من القلا او هو البغض وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر
محمد انه حدثه اي ان ابن المنكدر وحدث سفيان عن عروة بن
الزبير ولغير ابي ذر عن ابن المنكدر وحدثه عروة بن الزبير ان
عايشة رضي الله عنها اخبرته انه استاذن في الدخول على النبي
صلى الله عليه وسلم بيته رجل هو عيينة بن حصين بن حذيفة
ابن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن
نوفل فقال صلى الله عليه وسلم ايذنوا له في الدخول فبيس ابن
العشيرة او بيس اخو العشيرة بفتح العين المهملة وكسر الشين
المعجمة فيهما والسلام من الراوي والعشيرة الجماعة او القبيلة او الاقارب
الى الرجل من اهله وعمه وقرابته وجده فلما دخل الرجل الان
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان له الكلام
ولابي ذر في الكلام قالت عايشة فقلت له يا رسول الله قلت ما
قلت في هذا الرجل ثم لما دخل الذت له في القول فقال اي عايشة
ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من تركه او ودعه
الناس اتقاء فحشه بضم الفا وسكون الحا المهملة وقد كان الرجل
من جفاة الاعراب وقوله ودعه بتخفيف الدال قاله المازري

ذكر

ذكر بعض النحاة ان العرب اماتوا مصدر يدع وماضيه والنبي صلى الله عليه
وسلم افصح العرب وقد نطق بالمصدر في قوله لينتهين اقوام عن ودعهم
الجمعات وبماضيه في هذا الحديث واجاب القاضي عياض بان المراد
بقولهم اماتوا اي تركوا استعماله الا نادرا قاله ولفظ اماتوا يرد عليه
ويويد ذلك انه لم ينقل في الحديث الا هذين الحديثين مع سئال الراوي
في حديث الباب مع كثرة استعماله تركه ولم ينقل عن احد من النحاة انه
لا يجوز قاله في فتح الباري والنكتة في ايراد هذا الحديث هنا التلميح
الى ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة وهو عند الحارث ابن
ابي اسامة من حديث صفوان بن عسال نحو حديث عايشة رضي الله
عنها وفيه فقال انه منافق اداريه عن نفاقه واخشى ان يفسد علي غيره
وعند ابن عدي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمداراة
الناس صدقة وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف
ابن محمد بن المنكدر وضعفوه وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به واخرجه
ابن ابي عاصم في اداب الحكما بسند احسن منه وفي حديث ابي هريرة
واسرا لعقل بعد الايمان مداراة الناس اخرجه البزار بسند ضعيف
لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي لفظ رواية البزار التودد الى
الناس وهو باللفظ الذي نقله في فتح الباري في رواية مرسلة
وعند العسكري وبين انها منكرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب الحجبي البصري قال اخبرنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح
اللام قال اخبرنا ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة اسمه
زهير وعبد الله هذا تابعي مخضرم مرسل ان النبي صلى الله عليه
وسلم اهديت له بضم الهمزة وسكون الهاء اقبية جمع قباء من ديباج
فارسي معرب اي ثوب تتخذ من ابريسم مزررة بالذهب فقسمها
اي الاقبية في اي بين ناس من اصحابه وعزل منها ثوبا واحدا مخرمة
بفتح الميم وسكون الخا اجل مخرمة والد المسور وكان مخرمة غايبا
فلما جا قال له صلى الله عليه وسلم خبات وابى ذر عن الكشميهني
قد خبات هذا لك قال اي اشار ايوب السختياني بالسند السا
بثوبه يستحضر فعله صلى الله عليه وسلم عند كلامه مخرمة انه ولابي ذر
وانه يريد اي يرى مخرمة اياه اي الثوب الذي جناه له ليطيب قلبه
به وكان في ظلفه اي مخرمة شي من الشدة فلذا كان في لسانه بذاة
ورواه اي الحديث حماد بن زيد فيما وصله المولف في باب تسمية
الامام ما يقدم عليه عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي
مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال حاتم بن وردان
البصري مما وصله البخاري في شهادة الاعمى وامره ونكاحه من الشهادات
حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن

محرمة قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية الحديث ومراد المولف
بيان هذا التعليق الاخير الاعلام بوصله وان رواية ابن علية
وحماد وان كانا صورتيهما الارسال لكن الحديث في الاصل موصول والله
الموفق والمعين هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يلدغ المؤ
من مجر مرتين وقال معاوية بن ابي سفيان بن صخر بن حرب لاحكيم بالكا
المكسورة بوزن عظيم ذو الفرع الاذواي صاحب تجربة وهذا لفظ
ابي سعيد مرفوعا اخرجه احمد وصححه ابن حبان وابو ذر عن الكشميهني
الا الذي تجربة والحلم الثبات في الامور المعلقة والمعنى ان المرء
يوصف بالحلم حتى يجرب الامور وقيل المعنى لا يكون حليما كاملا الا من
وضع في زلة وحصل منه فطانة يتجنبها ويحترز منها وقال ابن الاثير معناه لا يحـ
يحصل الحلم حتى يركب الامور ويعثر فيها فيعتبر بها ويستبين مواضع
الخطا ويجتنبها وقيل المراد ان من جرب الامور وعرف عواقبها اكثر
الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع ما سواه اكثر منه وقال الطيبي ويمكن
ان يكون تخصيص الحليم بذي التجربة للاشارة الى ان غير الحليم
بخلافه فان الحليم الذي ليس له تجربة قد يعثر في مواضع لا ينبغي له
فيها الحلم بخلاف الحليم المجرب وهذا امر وصله ابن ابي شيبة في
مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال معاوية
لا علم الا بالتجارب واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق علي
ابن مسهر عن هشام عن ابيه قال كنت جالسا عند معاوية فقال لا حليم
الا ذو تجربة قالها ثلاثا واخرج من حديث ابي سعيد مرفوعا لا
حليم الا ذو تجربة واخرجه احمد وصححه ابن حبان ومروبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن ابي المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة
والغين المعجمة على صيغة المجهول وهو ما يكون من ذوات السموم
واما الذي بالذال المعجمة والعين المهملة فما يكون من النار ونحوها
والمؤمن مرفوع يلدغ من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة واحد
مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه الامر اي ليكن
المؤمن حازما حذرا لانه ليس من شأنه الغفلة فيخدع مرة بعد
اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو
اولى بالحذر وروي بكسر الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معنى
النهي على هذه الرواية قال الخطابي قال السفاقسي بعد ذكره له
وكذا قرأناه انتهى اي لا يخدع المؤمن مرتين من ناحية الغفلة
فيقع في مكروه لكن قال الكوراني اري ان الحديث لم يبلغ الخطا

على

على ما كان عليه وهو مشهور عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه وسلم
من على ابي عزة الشاعر الجمحي وشرط عليه ان لا يجلب عليه فلما بلغ ما منه عاد
الى ما كان فاسر مرة اخرى فامر بضرب عنقه وكلم بعض الناس في المن
عليه فقال لا يلدغ المؤمن الحديث ونقل النووي عن القاضي عياض
هذه القصة وقال سبب هذا الحديث معروف وهو انه صلى الله
عليه وسلم اسر اباعزه الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا
يحرض عليه ولا يهجوه فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجا
ثم اسر يوم احد فسأله المن فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن
الحديث وهذا السبب يضعف الوجه الثاني واجاب في شرح
المشكاة بانه يوجه بان يكون صلى الله عليه وسلم لما راى من نفسه
الزكية الكريمة الميل الى الحلم والعفو عنه جرد منها مؤمنا كاملا حازما
ذا سهامة ونهاه عن ذلك يعني ليس من شيمة المؤمن الحازم الذكي
يغضب لله ويذب عن دين الله ان يخدع من مثل هذا الغادر
المتمرد مرة بعد اخرى فانه عن حديث الحلم وامض لشائك في الانتقام
منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله يابى الحلم والعفو
ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه كان لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك
حرمة الله فينتقم بها وقد ظهر من هذا ان الحلم ليس مطلقا غير محمود
كما انه الحرد كذلك فمقام التحلم مع المؤمنين مندوب اليه مع الاولياء
والغلظة مع الاعداء قال تعالى في وصف الصحابة اشداء على الكفار
رحماء بينهم فظهر من هذا ان القول بالنهي اولى والمقام له ادعى
وسلوك ما ذهب اليه ابو سليمان الخطابي رحمه الله اوضح واهدى
واحق ان يتبع واحرى وهذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم واول
ما قاله لابي عزة المذكور واما قول السفاقسي وهذا مثل قديم تمثل
به صلى الله عليه وسلم اذا كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتمثل بالامثال
القديمة واصل ذلك ان رجلا ادخل يده في جحر لصيد او غيره فلدغ
فلدغ حية فادخل يده فضربته العرب مثلا فقالوا لا يدخل رجل يده
في جحر فيلدغ منه مرة ثانية فتعقبه في المصابيح بانه اذا كان المثل
العربي على الصورة التي حكاها فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يورده
كذلك حتى يقال انه تمثل به نعم اورد كلاما بعناه وانظر فرق ما بين
كلامه عليه الصلاة والسلام وبين لفظ المثل المذكور فطلاوة
البلاغة على لفظه عليه الصلاة والسلام وحلاوة العبارة فيه بادية
يدركها ذوو الذوق السليم عليه افضل صلاة الله واذكى التسليم
تنبيه قال شيخنا في الاحاديث المشتهرة وسبقه الى الاشارة
لنحوه شيخه في فتح الباري حديث لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين
اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجه والعسكري كلهم من حديث

عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة به مرفوعا لكن ليس
عند ابن ماجة والعسكري واحد وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن
اخي ابن شهاب الزهري عن عمه به مثله وتابعهما سعيد بن عبد العزيز ان
هشام بن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة الاف دينار فقال هشام
للزهري لا تعد لمثلها فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد وذ
وذكره بلفظ لا يلسع المومن من جحر مرتين وكذا تابعهم يونس عن
الزهري وهو الصواب وخالفهم زمعة بن صالح حيث رواه عن الزهري
فقال عن سالم عن ابن عمر بلفظ لا يلدغ المومن من جحر مرتين اخرجه
العقيلي وتابعه صالح عن ابي الاسود عن الزهري لكن صالح وزمعة
ضعيفان ولها شاهد عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني الكبير
والاوسط والاشارة بقوله يعقوب في قصة ابنه عليهما الصلاة
والسلام هل انتم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل

باب

بيان صوم الضيف وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ
قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها حاء مهملة
وعبادة بضم العين وتخفيف الدال المهملتين قال حدثنا حسين
المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه انه قال دخل
علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي الم
اخبر بهمزة الاستفهام وآخر بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول
انك تقوم الليل اي في الليل وتصوم النهار قلت بلى يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام فلا تفعل قم ونم وصم وافطر بهمزة قطع
مفتوحة وكسر الطاء فان لجسدك عليك حقا فتصدق به وانفعه
حتى يعجز عن القيام بالفرايض وان لبيتك بالافراد عليك حقا
من النوم وان لزورك بفتح الزاي وسكون الواو ولضيفك عليك
حقا وهذا موضع الترجمة فان لزوجك عليك حقا وانك بكسر الهمزة
عسى ان يطول بك عمر بفتحتين فتضعف فلا تستطيع المداومة على
ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان قل وان من حسبك بسكون
السين المهملة اي من كفايتك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام لم يعينها
فان بكل حسنة عشر امثالها فذلك اي صيام الثلاث من كل شهر
صوم الدهر كله فله ثواب صيامه قال عبد الله بن عمرو فشددت
على نفسي فشدد علي بتشديد التحتية وشد بضم السين المعجمة
مبنيا للمفعول فقلت يا رسول الله فاني اطيق غير ذلك اكثر منه
قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام لم يعينها قال فشددت على نفسي
فشدد علي قلت اطيق غير ذلك باسقاط الفا قبل قاف قلت
ولفظه ان قال عليه الصلاة والسلام فصم صوم نبي الله داود قلت

وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر فكان يصوم يوما ويفطر يوما
الحديث وسبق في الصوم

باب استحباب اكرام الضيف

مصدر مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اي اكرام المضيف واستحبابا
خدمة اياه بنفسه من عطف الخاص على العام اذ الاكرام اعم من ان
يكون بالنفس او باحد وقوله بالجر عطفا على السابق ضيف ابراهيم
المكرمين قال ابو عبد الله المولف يقال للمفرد هو زور وفي الجمع
هم زور فيستوي فيه الجمع والمفرد وكذا ضيف ومعناه اضياف
وزوار لانها مصدر ومثل قوم رضى وعدل يعني مرضيون وعدل
فالمعنى جمع واللفظ مفرد ويقال قاعود وبير عود ومآن عود وميا
عود فيه فهو وصف بالمصدر ويقال العود الجمل الذي لا تنال
الدلاء كل شيء عزت فيه فهو مغاورة تراو وتحيل من الزور والمزور
الميل ومنه زاره اذا مال اليه وكان اضياف ابراهيم اثني عشر
ملكا وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة
الضيف حيث اضافهم ابراهيم ولانهم كانوا يحسبانه كذلك وقوله
المكرمين اي عند الله بقوله بل عباد مكرمون وقيل لانه خدمهم بنفسه
واضدهم امراته وعجل لهم العجل وثبت قوله قال ابو عبد الله الى اخره
للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري بضم الموحدة واسم ابي سعيد كيسان عن ابي شريح بضم الشين المعجمة
وفتح الراء اخره حاء مهملة خويلد بن عمرو بن صخر الكعبي بفتح الكاف
وكسر الموحدة الخزاعي اسلم قبل الفتح ونزل بالمدينة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله الذي خلق ايمانا
كاملا واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته فليكرم ضيفه
جايزته بالرفع في الفرع مبتدا خبره يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام
اي يكلف يوم وليلة او ثمان يوم وليلة هذا ان قلنا ان اليوم وا
والليلة من جملة الضيافة الثلاثة وان قلنا بانهما خارجتان عنها
فيقدر زيادة يوم وليلة بعد الضيافة وبالنصب على انه بدل
الاستعمال اي فليكرم جايزة ضيفه يوما وليلة ينصب يوما على الظر
قاله السهيلي فيما حكاه القرطبي وعند مسلم رواية عبد الحميد بن جعفر
عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة
انتهى قال في المصابيح وفيه اختلافهم في ان يوم الجايزة وليلتها
داخلتان في ايام الضيافة الثلاثة او خارجتان عنها وقع لهم في
الترمذي في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها
فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان الحديث وفي لفظ
من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان

فلو تبعها حتى توضع في العتبر ولكن لم يصل عليها احتمل ان لا يحصل له شئ
من القيراطين اذ يحتمل ان يكون القيراط الثاني المزيد مرتبا على وجود
الصلاة عليه ويحتمل ان يحصل له القيراط المزيد واما احتمال ان
القيراطين يحصلان بالاتباع حتى توضع في القبر وان لم يصل فهو هنا
بعيد واما احتمال ان من صلى واتبع حتى تدفن يحصل له ثلاثة قراريط
فمرتب على هذا الاحتمال ونقل القاضي تاج الدين ان الشيخ ابا
الحسن القزويني سأل ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال لا يحصل
لمن صلى واتبع الا قيراطان فاستدل بقوله تعالى انما نطعمكم لوجه الله
بالذي خلق الارض في يومين ويجعلون له اندادا ذلك رب العالمين
وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة
ايام قال فاليومان من جملة الاربعة بدليل انثى وعند مسلم في
رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الطيافة
ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة يدل على المغايرة فما بعد ذلك
مما يخص له بعد ثلاثة ايام فهو صدقة استدل به على ان الذي قبلها
واجب لانه المراد بتسمية صدقة المنفر عنه لان كثيرا من الناس
خصوصا الاغنياء يأنفون غالبا من اكل الصدقة واستدل ابن
بطال لعدم الوجوب بقوله جائزته والجائزة تفضل واحسان
ليست واجبة وعليه عامة العلماء وتأولوا الاحاديث انها كانت
في اول الاسلام اذ كانت المواساة واجبة ولا يحل له اي للضيف
ان يثوي بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الواو ان يقيم
عنده عند من اضافه حتى يحرجه بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وبعد
الراء الساكنة جيم من الحرج وهو الضيق ولمسلم حتى يؤثمه اي يوقعه
في الاثم لانه قد يتجاوز لطول اقامته او يعرض له مما يؤذيه او يظن به
ظنا سيئا ويستفاد من قوله حتى يحرجه انه اذا ارتفع الحرج جازت
الاقامة بعد بان يختار المضيف اقامة الضيف او يغلب على ظن
الضيف ان المضيف لا يكره ذلك والحديث سبق في باب من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره من كتاب الادب وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام بسنده السابق مثله اي مثل الحديث السابق وزاد ابن
ابي اويس من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ايمانا كاملا فليفعل
خيرا او ليصمت بضم الميم من باب نصر ينصر او بكسرها من باب
ضرب يضرب اي ليسكت وبه قال حدثنا بالجمع وبالافراد
عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا ابن مهدي عبد
الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي حصين بفتح الحاء
وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي عن ابي صالح ذكوان

الزيات

الزيات عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ايمانا كاملا
فلا يؤذ جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة من طريق الاعمش عن
ابي صالح فليحسن الى جاره وقد جاء تفسير الاكرام والاحسان الى الجار
وترك اذاه في عدة احاديث رواها الطبراني من حديث بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده والخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده وابو الشيخ في الثواب من حديث معاذ بن
جبل قالوا يا رسول الله ما حق الجار قال ان استقرضك اقرضته وان
استعانك اعنته وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر
عدت عليه واذا اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا
مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا
باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة
فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها
ولده قال في الفتح الفاظهم متقاربة والسياق اكثره لعمرو بن
شعيب ولحديث بهز بن حكيم وان اعور ستر به واساتيدهم
واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بان للحديث اصلا ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر ايمانا تاما فليكرم ضيفه بان يزيد فيه قراه على
ما كان يفعله في عياله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ايمانا كاملا
فليقل خيرا او ليصمت وفي حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي
في الزهد فليقل خيرا يغنم او ليسكت عن شر فيسلم وفي معنى الامر
بالصمت احاديث كثيرة كحديث ابن مسعود عند الطبراني قلت يا رسول
الله اي الاسلام افضل الحديث وفيه ان يسلم المسلمون من لسانك
وفي حديث ابي امامة احمد وصحيح ابن حبان مرفوعا فكف لسانك الا من
خير وحديث ابن عمر عند الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث ابن
عمر كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب اسأل الله العافية وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما
راء ساكنة آخره دال مهملة اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا
بنو بفتح ادله اي لا يطيبون لنا ما نرى فيه فقال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف
فاقبلوا ذلك منهم قال لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي
ينبغي لهم بضمير الجمع فهو على حد قوله ضيف ابراهيم المكرمين كما ان
الضيف مصدر يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث الحديث
على الوجوب عملا بظاهر الامر وان يوخذ ذلك منهم ان امتنعوا

فرادى قال احمد بالوجوب على اهل البادية دون القرى وتاوله الجمهور
على المضطرين فان ضيافتهم واجبة او المراد حذر ادامن اعراضهم او هو
محمول على من مر بها هل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من مر بهم من
المسلمين وضعف هذا وسبق مزيد لهذا في كتاب المظالم في باب قضاء
المظلوم اذا وجد مال ظالمه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد ابو جعفر
الجعفي الحافظ المسندي قال حدثنا هشام يعني ابن يوسف قال
اخبرنا معمر يعني ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه اختلف في حد
الرحم التي يجب صلتها وقيل كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا
والاخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا يدخل اولاد الاعمام واولاد
الاخوال واصح هذا القاييل بتحريم الجمع بين المراة وعمتها او خالتها
في النكاح ونحوه وهو زيادة ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو
عام في كل رحم من ذوي الارحام في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره
ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم ادناك ادناك ومن كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت اي يسكت عن سوء ليسلم
وهذا من جوامع الكلم وهو احد الحكم التي لا يعرف احد مثله في معناها
الا من اوتيه بفيض من الله وذلك ان القول كله اما خير او شر او قسيم
فاذن فيه على اختلاف انواعه ودخل فيه ما يوول اليه وما عدا ذلك
مما هو شر او يوول اليه فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت واخبر
ان خطر اللسان عظيم وافاته كثيرة من الكذب والغيبة وتزكية
النفس والخوض في الباطل ولذلك علاوة في القلب وعليه بواعث
من الطبع ومن الشيطان فالخلاص من ذلك قل ما يقدر على انه
يلزم لسانه فمتى خطر له الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهمة ودوام
الوقار والورع للعبادة والسلامة من تبعات القول في الدنيا
ومن الحساب في الاخرة قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد وقال عليه الصلاة والسلام املك عليك لسانك اي اجعله
مملوكا لك فيما عليك وبالة وتبعته وامسكه عما يضرك واطلقه فيما
ينفعك باب صنع الطعام والتكلف لمن قدر عليه
للضيف وبه قال حدثنا وابن ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف
ببندار قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم
اخره مهملة مصغرا عتبة بن عبد الله المسعودي الكوفي عن عون
ابن ابي جحيفة بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة والفا مصغر وهب

عن

عن ابيه انه قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وابي
الدرداء عويمر فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء زوجة ابي
الدرداء واسمها خيرة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية بنت ابي حدرد
الاسلمية صحابية بنت صحابي وليست هي زوجة ام الدرداء الصغرى
التابعية متبذلة بفتح الفوقية والموحدة وكسر المعجمة المشددة
اي لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة وزنا
ومعنى اي انها تاركة للتباهي الزينة فقال لها ما شانك متبذلة
يا ام الدرداء قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في نساء الدنيا
فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما وقربه اليه لياكل فقال ابو الدرداء
ليسلمان كل فاني صائم قال سلمان ما انا باكل حتى تاكل فاكل ابو الدرداء
فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم قال له سلمان نم فنام ثم ذهب
يقوم فقال له نم فلما كان اخر الليل قال سلمان قم الان فصليا فقال له سلمان
ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه
فاتى ابو الدرداء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قاله سلمان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان
وعند الدارقطني ثم خرجا الى المصلى فرنا ابو الدرداء بالخبر النبي
بالذي قاله له سلمان فقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا
بمثل ما قال سلمان فمن هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشار اليهما بانه علم بطريق الوحي ما دار بينهما وليس ذلك في
رواية محمد بن بشار فيحتمل انه كاشفهما بذلك او انه اطلعه ابو
الدرداء على صورة الحال فقال صدق سلمان وعند الطبراني
من وجه اخر عن محمد بن سيرين مرسلا قال كان ابو الدرداء يحيي
ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عويمر سلمان افقه منك وفيه بعين
الليلة التي بات سلمان فيها عند ابي الدرداء ابو جحيفة وهب
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد بعدها الف له وهب
الخير وقوله ابو جحيفة الخ سقط لغير ذر قال في فتح الباري ووقع
في التكلف للضيف حديث سلمان نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان نتكلف للضيف اخرجه احمد والحاكم وفيه قصة سلمان

مع ضيفه حيث طلب منه زيادة على ما قدم له فوهن مطهرته بسبب ذلك ثم
قال الرجل لما فرغ الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت
ما كانت مطهرتي مرهونة انتهى وقد كان سلمان اذا دخل عليه رجل
دعا بما حضر خبزا وملحا وقال لولا ثلاثة لا يتكلفه بعضنا لتكلفت
لك ما بـ بيان ما يكره من الغضب الذي هو غليان دم القلب
للانتقام وما يكره من الجزع الذي هو نقيض الصبر عند الضيف وبه
قال حدثنا وابن ذو با فزاد عياش بن الوليد بالتحتية والسين
المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي
بالمهملة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي اياس الجريري بضم الجيم مصغرا
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان اباه بكر تضيف او لطائفة
اي جعلهم اضيافا له فقال لعبد الرحمن ابنه دونك اي الزم اضيافك
فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم
بكسر القاف من ضيافتهم قبل ان اجي من عند النبي صلى الله عليه وسلم
فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده من الطعام فقال لهم اطعموا بهمزة
وصل وفتح العين فقالوا اين رب منزلنا اي صاحبه يعنون ابا بكر
رضي الله عنه فقال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن باكلين حتى يجي رب
منزلنا قال لهم اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة عنا وابي ذر عن
الحموي والمستملي عني قراكم فانه اي ابا بكر ان جاء ولم تطعموا بفتح الهمزة
والثالث للتلفيف منه الا ذى وما يكرهنا فابوا فامتنعوا ان ياكلوا
فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما جاء ابو بكر رضي الله عنه تنحيت
عنه اي جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه فقال وابي وهو قال ما
صنعتم بالاضياف فاخبروه انهم ابوا ان ياكلوا الا ان حضر فقال
يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت فرقا منه ثم قال ثانيا يا عبد الرحمن
قال عبد الرحمن فسكت فرقا منه فقال ثالثا يا غنثر بضم الغين
المعجمة وسكون النون بعدها مثلثة مفتوحة فراء اي يا جاهل او يا
لئيم اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما بشديد الميم اي الا جئتني
بما عندك سيبويه اي الا طلب منك الا مجيئك وابي ذر عن الكشميهني اجئت
فخرجت فقلت له كل اضيافك فانهم قالوا وابي ذر قالوا صرفه
اتانا به اي بالغرا فلم نقبل قال ابو بكر فانا انتظر عنكم والله لا اطعم
الليلة لانه اشد عليه تاخير عشائهم فقال المحزون بفتح الخاء
المعجمة والله لا اطعمه حتى تطعم قال ابو بكر رضي الله عنه لم ار كالشر
كالليلة اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد بها الدعاء
عليهم ما انتم استفهام انكار اي ما انتم وابي ذر والا تقبلون عنا قراكم هات
يا عبد الرحمن طعامك فجاء به وابي ذر فجاء به فوضع ابو بكر رضي

الله

الله عنه يده فيه فقال لبسم الله الحالة الاولى وهي حالة غضبه وحلفه
الا يطعم تلك الليلة للشيطان اي اللقمة الاولى التي احدث نفسه
بها واكلها وقال في المصابيح لعل ان احداثه نفسه واكله مع الضيف خير
من الحافظة على يده المفضي الى ضيق صدره الضيف وحصول الوحشة له
والقلق فكيف يكون ما هو خير منسوبا للشيطان ذا الظاهر هو القول
الاول فاكل ابو بكر رضي الله عنه استحالة لقولهم واكلوا اي اضيافه وقال
ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى وقع الحنث فيها باب
قول الضيف لصاحبه والله لا اكلت حتى تاكل فيه اي في الباب حديث ابي جحيفة
وهب السوائي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد
ابن المثنى ابن عبيد العنزي بفتح النون وبالزاي المعروف بالزمن
قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابي عدي ابراهيم البصري
عن سليمان بن طرخان التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال
قال عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما جاء ابو بكر بضيف له
او باضياف له ثلاثة بالشك من الراوي وفي رواية او اضياف بإسقاط
الجار فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جاء ابو بكر قالت
ام رومان وهي ام عبد الرحمن وابي ذر قالت له امي احتبست عن ضيفك او اضيافك وابي
ذر عن المستملي وعن اضيافك الليلة قال ابو بكر لام رومان ما عشيتهم
استفهام فقالت لم نعرضنا عليه على الضيف الطعام او عليهم على الاضياف
فابوا امتنعوا من الاكل وابي ذر فامتنع الضيف فغضب ابو بكر لذلك
فسب اي شتم لظنه انهم فرطوا في حق ضيفه وجدع بالجيم المفتوحة والدال
المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا بقطع الانف والاذن او الشفة
وابي ذر عن الكشميهني وجزع وحلف لا يطعمه اي لا ياكله قال عبد الرحمن
فاختبات انا فرقا منه فقال يا غنثر يا لئيم او يا ثقيل تخلفت المرأة
ام عبد الرحمن لا تطعمي حتى يطعمه ابو بكر وابي ذر حتى تطعموه بالفوقية
والجمع اي ابو بكر وزوجته وابنه فقال ابو بكر كان هذه الحالة اليمين
من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا
ربا زاد الطعام وابي ذر ارتبت اي اللقمة من اسفلها اكثر منها من اللتي
فوقها فقال ابو بكر لام رومان يا اخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف
الراء وبعد الالف سين مهملة وهو غنم بن مالك بن كنانة ام رومان من
ذرية الحارث بن غنم وهو اخو فراس فنسبها الى بني فراس ما هذا
استفهام عن الزيادة الحاصلة في الطعام فقالت وقرة عيني محمد صلى
الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهي عن الحلف بغير الله انها الان اكثر
منها قبل ان تاكل بالنون منها فاكلوا وبعث بها بالجيم الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر انه اكل منها وهذه كرامة من اياته صلى الله عليه وسلم
ظهرت على يد ابن بكر رضي الله عنه باب اكرام الكبير ويبدا

الاكبر في السن بالكلام والسؤال اذا استاويا في الفضل والاصغر مرء
الفاضل وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي بشين معجمة فحاء
مهملة قاضي مكة لقبه حافظ قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام
ابو اسمعيل الازدي الازرق وسقط لفظ هو لابي ذر عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح السين المعجمة في الاول
وفتح التحتية والسين المهملة المخففة في الثاني الحارثي مولى الانصار
عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة
جيم الانصاري الحارثي الاوسي المدني وسهل بن ابي حثمة بفتح السين المهملة
وسكون الهاء وابو حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء وابو حثمة بفتح الحاء
المهملة وسكون المثلثة واسمه عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي رضي الله
عنها انهما حدثاه وابهما لوقت او حدثا ان عبد الله بن سهل الانصاري
اخا عبد الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء والصاد المهملتين بينهما
تحتية مكسورة مشددة ابن مسعود اتيا خيبر في اصحاب لهما يمتارون تمرا
فتفرقا اي عبد الله بن سهل ومحيصة في النخل فقتل عبد الله بن سهل فوجد
محيصة في النخل فقتل عبد الله بن سهل في غير مطرحا فذكرت عنقه وما
يتشحط في دمه فجاء عبد الرحمن بن سهل اخو عبد الله المقتول وحويصة
بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد
مهملة واخوه محيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا اي
الثلاثة في امر صاحبهم عبد الله المقتول فبدا عبد الرحمن اخوه بالكلام
وكان اصغر القوم فقال النبي ولابي ذر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
كبر الكبر بهمزة وصل وضم الكاف وتشديد الموحدة جمع الاكبر اي قدم
الاكبر منا للتكلم لتحقق صورة القصة وكيفيتها او انه يدعيها اذ حقيقة
الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن قال يحيى بن سعيد الانصاري ليلي
الكلام ولابي ذر يعني ليلي الكلام الاكبر سنا فتكلموا في امر صاحبهم وفي
الجهاد فسكت يعني عبد الرحمن فتكلما يعني حويصة ومحيصة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اتحلفون فتستحقون قتيلكم اي دية او قال صاحبكم بايمان
خمسين رجلا منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره فكيف نحلف عليه قال
صلى الله عليه وسلم فتبريكم بتشديد الراء المكسورة اي تخلصكم والزمنه
اليونينية فتبريكم بسكون الباء الموحدة يهود من اليمين في الايمان خمسين
رجلا منهم وتبرأ اليكم فزعموا اي قالوا يا رسول الله قوم كفار كيف
ناخذ ايمانهم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم بدأ بالمدعين في الايمان
فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم فلم يرضوا بايمانهم فودا اي بواو
ودال مهملة مخففة معناه حينئذ اعطاهم ديته ولابي ذر فوداهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة
من عنده او من بيت المال ولابي ذر عن الكشميهني من قبله بفتح القاف

وفوقية

وفوقية ساكنة بدل الموحدة قال سهل هو ابن ابي حثمة المذكور فادركت
ناقة من تلك الابل التي ودتها النبي صلى الله عليه وسلم في دية فدخلت
بفتح اللام وسكون الفوقية اي الناقة مربدا لهم بفتح الميم في اليونينية
وفي غيرها بكسرها وفتح الموحدة اي الموضع الذي تجمع فيه الابل فركضتني
اي رفستني برجلها قال ذلك ليبين ضبطه للحديث ضبطا
سالما بليغا قال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم والترمذي
والنسائي حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير هو ابن يسار
المذكور عن سهل هو ابن ابي حثمة قال يحيى بن سعيد الانصاري حسبت
انه اي بشير قال عن سهل مع رافع بن خديج وقال ابن عيينة سفين
مما وصله مسلم والنسائي حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل وحده
لم يقل ورافع بن خديج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بضم العين انه قال حدثني ولابي
ذر اخبرني بالافراد وفيهما نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن عنده من اصحابه اخبروني وعند
الاسماعيلي بشجرة ولابي ذر بشجرة باسقاط الجار والنصب مثلها بفتح
الميم والمثلثة كقوله مثل المسلم في النفع العام في جميع الاحوال تؤتي اكلها
بتحطي ثمرها كل حين باذن ربها بتيسير خالقها وتكوينه وجاءت بالبناء
للفاعل والمفعول ورفعها برفع القاف ونصبها في اليونينية قال ابن
عمر فوقع في نفسي النخلة ولابي ذر انها النخلة فكرهت ان اتكلم وهم
بفتح المثلثة وهنالك ابو بكر وعمر رضي الله عنهما هيبة منهما وتوقيرا
فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما خرجت مع
ابي قلت يا ابتاه بسكون الهاء في الفرع كاصله وفي غيرها بالضم
وقع في نفسي انها هي النخلة ولابي ذر عن الكشميهني انها النخلة
قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الي من كذا وكذا
في الرواية الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر يا ابتاه ما منعني الا
اني لم ار ك ولا ابو بكر تكلما فكرهت ذلك لك قال في الفتح وكا
البخاري اشار بايراد هذا الحديث هنا الى تقديم الكبير حيث
يقع التساوي اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير فلا
يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تاسف حيث لم يتكلم ولده مع
انه اعتذر له بكونه بحضوره وحضور ابي بكر ومع ذلك فتاسف
على كونه لم يتكلم انتهى والحاصل ان الصغير اذا اختص بعلم جاز له
ان يتقدم به ولا بعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا لحق الكبير
ولذا قال عمر لو كنت قلتها لكان احب الي وهذا الحديث قد
سبق في مواضع باب ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو
الكلام المقفى الموزون قصدا والتقييد بالقصد مخرج كما وقع

ن

موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا وما يجوز من الرجز بفتح الراء والجيم بعدها
زاى وهو نوع من الشعر عند الاكثر فعلى هذا يكون عطفه على الشعر من
عطف الخاص على العام واصح القايل بانه ليس بشعر بانه يقال فيه
راجز لا شاعر وسمى رجزا لتقارب اجزايه واضطراب اللسان به يقال
رجز البعير اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه و ما يجوز من
الحدا بضم الحا وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين بعد ويقصر سوق الابل
مطربه مخصوص والغنا ويكون بالرجز غالبا واوله من حدى الابل
عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان يحدى ابل لمضر فقصر فضربه مضر
على يده فاوجعه فقال يا يداه وكان حسن الصوت فاسرعت الابل
لما سمعته فى السير فكان ذلك مبدا الحدا رواه ابن سعد باسند صحيح عن
ابطاوس مرسلا واورده البزار موصولا عن ابن عباس دخل حديث
بعضهم فى بعض ويلحق به غنا المجيج المشوق للحج بذكر الكعبة الحرام
وغيرها من المشاعر العظام وما يعرض لاهل الحج وعلى الغنا ومنه
غنا المراة لتسكين الولد فى المهد وبيان ما يكره انشاده منه من الشعر
والجايز من الشعر ما لم يكثر منه فى المسجد وخلا عن الهجو وعن الاغراق
فى المدح والكذب المحض فالغزل بمعنى لا يسوغ وقوله تعالى بالجر
عطفا على السابق والشعرا مبتدا اخبره يتبعهم الغاوون الى اخر
السورة اى لا يتبعهم على باطلهم وكذبهم وتمزيق الاعراض والقدح
فى الانساب ومدح من لا يستحق المدح والهجاء لا يستحق ذلك منهم
الا الغاوون اى السفها او الرواة او الشياطين او المشركون
وسمى الثعلبى من شعرا المشركين عبد الله بن الزبعرى وهبيرة بن ابى
وهب ومسافع بن عمرو بن امية بن ابى الصلت قال الزجاج اذا مدح
او هجا شاعر ما لا يكون واجب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون
الم تر ولابى ذر وقوله الم تر انهم فى كل واد من الكلام يهيمون اخبر
ان اى فى كل فن من الكذب يخوضون او فى كل لغو وباطل يخوضون
كما يانى قريبا عن ابن عباس ان شا الله تعالى والهايم الذاهب على
وجهه لا مقصد له وهو تمثيل لذهابهم فى كل شعب من القول
واعتسافهم حتى يفضلوا الى حيز النار على عنزة واجلهم على حالة
وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك سمع قوله

فبتن بجانبى مصرعات ... وبت افض اغلاق الختام

فقال قد وجب عليك الحد فقال قد درا الله الحد عنى بقوله وانهم
يقولون ما لا يفعلون حيث وصفهم بالكذب والخلف فى الوعد
ثم استثنى الشعرا المومنين الصالحين بقوله الا الذين امنوا وعملوا
الصالحات كعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن زهير
وكعب بن مالك وذكروا الله كثيرا يعنى كان ذكر الله وتلاوة القران

اغلب عليهم من الشعر واذا قالوا شعرا قالوه فى توحيد الله والثنا
عليه والحكمة والموعظة والزهد والادب ومدح رسول الله صلى الله
عليه وسلم والصحابة وصلحا الامة ونحو ذلك مما ليس فيه ذنب
وانتصروا ويجوز من بعد ما ظلموا بالجوا اى رد وا هجا من يجا رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين واهق الخلق بالهجا من كذب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويجاه وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال له اهجهم فوالذى نفسى بيده لهو اشد عليهم من
النبل وكان يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة بما
يقطع اكباد المشركين بريه وهو قوله وسيعلم وما فيه من الوعيد البليغ
وقوله الذين ظلموا واطلقه وقوله اى منقلب ينقلبون وابهمه قال
ابن عطا سيعلم المعرض عنا ما الذى فاته منا وقوله اى نصب بينقلبون
على المصدر لا بسيعلم لان اسما الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها اى
ينقلبون اى انقلابا وسياق الاية الى اخر السورة ثابت فى رواية
كريمة والاصيلى ووقع فى رواية ابى ذر بعد قوله الغاوون الى قال
الى اخر السورة ثم قال وقوله وانهم وذكر الى اخر السورة كذا فى
الفرع وهو اصله وفيه ايضا على قوله وانهم الى اخر السورة علامة
السقوط لابى ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العينى ووقع
فى رواية ابى ذر من قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون لفظ
وقوله وهى زيادة لا يحتاج اليه قال ابن عباس فى تفسير قوله فى كل
واد يهيمون فيما وصله ابن ابى حاتم والطبرى فى كل لغو يخوضون
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابى حمزة الحافظ ابو بشر الحمصى مولى بنى امية عن الزهرى محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام المخزومى ان مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية ابو عبد
الملك الاموى المدنى ولى الخلافة فى اخر سنة اربع وستين ومايتة وما
سنة حمى وستين فى رمضان وله ثلاث او اخرى وستون ما ثبت له
صحبة اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن
عبد مناف بن الزهرة الزهرى وله على عهده صلى الله عليه وسلم
اخبره ان ابى بن كعب سيد الخزرج الانصارى الخزرجى اخبره ان
ابى بن كعب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من
الشعر حكمة اى قولا صادقا مطابقا للحق وقيل كلاما نافعا يمنع من
الجهل والسفه واذا كان فى الشعر حكما للمواعظ والامثال الحق
ينفع الناس انشاده بلا ريب والحديث اخرجه ابو داود وابن
ماجة فى الادب وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان الثورى عن الاسود بن قيس العبدى ويقال

العجلي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون الدال ابن عبد الله
ابن سفيان البجلي الصحابي يقول بينما بالميم النبي صلى الله عليه وسلم
يمشي وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غار وفي رواية شعبة عن الاسود عند الطيالسي
واحمد خرج الى الصلاة اذ اصابه عجر فعثر بفتح العين المهملة والمثلثة اي
سقط فدميت بفتح الدال المهملة وكسر الميم وفتح التحتية اصبعه فقال
صلى الله عليه وسلم متمثلا بقوله عبد الله بن رواحة

، هل انت الا اصبع دميت ، وفي سبيل الله ما لقيت ،

بكسر التاء الفوقية في اقرا القسمين مكسورة على وفق الشعر وقال
الكرماني والتاء الرجز مكسور وفي الحديث ساكنة وقال غيره
ان النبي صلى الله عليه وسلم تعمد اسكانها ليخرج القسمين عن الشعر
ورد بانه يصير من صوب الرجز الى الشعر وهو من عروضه الى المجز المعقب
بالكامل وفي الثاني زحاف جايز قال القاضي عياض وقد غفل بعض
الناس فروى دميت ولقيت بغير مد مخالفا الرواية ليسلم من الاعراب
الاشكال فلم يصبه وقال في شرح المشكاة قوله دميت صفة اصبع
اي ما انت يا اصبع موصوفة بشيء من الاشياء الا بان دميت كانها
لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة مسلما
لها اي تشبثي على نفسك فانك ما ابتليت بشيء من انواع البلاء والقطع
سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه
وقد ذكر ابن اسحاق في محاسبة النفس ان جعفر بن ابي طالب لما
قتل في غزوة موتة بعد ان قتل زيد بن حارثة اخذ اللواء عبد الله
ابن رواحة فقاتل فاصيبت اصبعه فارتجز وجعل يقول هل انت
الا اصبع الخ وزاد

، يا نفس ان تقتلي تموتي ، هذا حياض الموت قد صليت ،
، وما تمنيت فقد لقيت ، ان تفعلي فعلهما هديت ،

والصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان يمثل بالشعر وينشده حاكيا
له عن غيره والحديث مضى في الجهاد وبه قال حدثنا ابن بشار
بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة وابو داود حدثنا بالافراد
محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الملك بن عمير الكوفي قال حدثنا ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر ولمسلم من طريق شعبة
وزايدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك لان وصف المعاني
بما يوصف به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خايف ثم يصاغ منه
افعل باعتبار ذلك المعنى مبالغة بما يوصف فيقال اشعر اشعر

من

حية

من شعره وهو نادر اضوف من جحوظ كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن
ربيعة بن عامر العامري الصحابي من فحول الشعراء بالتخفيف استفتا
كل شيء مبتدا مضاف للنكرة مفيد للاستغراق افرادها نحو كل نفس ذايقة
الموت ما خلا الله باطل خبر المبتدا اي فان مضمحل وانما كان اصدق
لانه موافق لاصدق الكلام وهو قول كل من عليها فان وكاد اي قارب
امية بن ابي الصلت ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة وكسر
اللام اي في شعره وكان من شعراء الجاهلية وادرك مبادي الاسلام
وبلغه خبر البعث لكنه لم يوفق للايمان به رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان يتعبد في الجاهلية واكثر شعره مزا التوحيد وكان
عواصا على المعاني معتنيا بالحقايق ولذا استحسن صلى الله عليه وسلم
شعره واستزاده منشاده ففي مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين
المعجمة وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة عن ابيه قال
ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية شيء قلت
نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته ماية بيت فقال
ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزاده منونا وغير منونه مبنيا على
الكسر قال ابن السكيت اذا وصلت نونت قلت ايه حدثنا واصله ايه
فابدل من الهمزة هاء والحديث سبق في ايام الجاهلية وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا حاتم بن اسمعيل بالحا
المهملة الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم هو اسيد حضير لعامر
ابن الاكوع وهو عامر بن سنان بن عبد الله بن قشير الاسلمي المعروف
بابن الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان ويقال احنوه
الا تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وبعد
الهاء الف فموحدة فكاف ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك بتحتية
مشددة مفتوحة بدلا من الهاء الثانية اي من كلماتك اومن ارتجازك
قال سلمة بن الاكوع وكان عامر اي ابن الاكوع رجلا شاعرا فنزل
يحدو بالقوم حال كونه يقول قال في الفتح حادي الابل وهو حداتها وحداها صدا اذا غنى لها وقال في القاموس
يوضع منه جميع الترجمة اشتمالا على الشعر والرجز والحداء ويوخذ
منه ان الرجز جملة الشعر وقول السفاقسي ان قوله ،
اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر والرجز انه ليس بموزون له
ليس كذلك بل هو رجز موزون وانما زيدت الواو في اوله سبب حقيف
ويسمى الخزم بالمعجمتين وقال في الكواكب الموزون لا تم وقوله
لولا انت ما اهتدينا كقوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

والنضد متاعك واصلك فلعقر فداك بكسر الفاء والمد مرفوع منون نعت الفرع
قال المازري لا يقال لله فدى لك لانها كلمة متوقع مكروه لشخص فيختار
شخص اجزان يحل به دون ذلك الاعز ويفديه فهو مجاز عن الرضى كانه قال
نفسي مبذولة لرضاك او وقعت هنا مخاطبة لسامع الكلام وتقلبه ما
افتقدنا ما ابتغنا اثره وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا ما وتكسا من
الذنوب وفداك دعاء اي اغفر لنا من عقابك على ما اقترفنا من
ذنوبنا كانه قال اغفر لنا واغفر لنا فداك اي من عندك فلا تعاقبنا
به وحاصله ان جعل اللام للتبيين مثل هيت لك وثبتنا قدامنا
اذا لقينا العدو وكقوله تعالى وثبت اقدامنا وانصرنا وانزل سكينة
علينا مثل قوله فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المومنين انا
اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية بعدها حاء مهملة
اي اذا دعينا للقتال اتينا من اماكننا وبالصياح بالصوت العالي
والاستغاثة عولوا علينا لا بالشجاعة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من هذا السايق قالوا عامر بن الاكوع فقال صلى الله عليه وسلم
يرحمه الله فقال رجل من القوم ما عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وجبت له الشهادة يا نبي الله لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يدعو
لاحد بالرحمة يخصه بها الا استشهد لولا امتعتنا ابقيته لنا نتمتع
به ولغير ابه ذر لو امتعتنا قال سلمة فاتينا اهل خيبر فحاصرناهم
حتى اصابتنا وابي ذر عن الكشميهني فاصابنا مخمصة مجاعة شديدة
ثم ان الله فتحها عليهم حصنا حصنا فلما امسى الناس اليوم وابي
ذر عن الكشميهني مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا
كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي
شيء توقدون له قالوا نوقدها على لحم قال صلى الله عليه وسلم على اي
لحم اي على اي انواع اللحوم قالوا على لحم حمر انسية بكسر الهمزة وسكون
النون وللكشميهني الحمر وابي ذر الانسية باثبات الياء وفتح
نون الانسية والهمز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهريقوها
بفتح الهمزة وسكون الهاء وبعد الراء المكسورة قاف من غير
تحتية بينهما اي الغرع واصله وابي ذر هريقوها باسقاط الهمزة
وفتح الهاء واثبات تحتية ساكنة بعد الراء في الرواية الاولى
الهاء زايدة وفي الاخرى منقلبة عن الهمزة اي صبوها واكسروها
فقال رجل لم يسم او هو عمر يا رسول الله او يسكون الواو ونهريقها
بضم النون واثبات التحتية بعد الراء ونغسلها قال صلى الله عليه
وسلم او ذاك بسكون الواو اي الغسل فلما تصاف القوم للقتال
كان لسيف عامر اي ابن الاكوع فيه قصر بكسر القاف وفتح الصاد
فتناول به يهوديا وفي غزوة خيبر ساق يهودي ليضربه ويرجع بلفظ

المضارع

المضارع وابي ذر عن الكشميهني فرجع بالفاء ولفظ الماضي فذباب سيفه
اي طرفه الاعلى اوجده فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا رجعوا من
خيبر قال سلمة رايني الاكوع وانا رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا
بالشين المعجمة وبعد الالف حاء مهملة مكسورة فموحدة متغيرا للون
فقال لي ما لك متغيرا فقلت فدى لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط
عمله بكسر الموحدة لكونه قتل نفسه قال صلى الله عليه وسلم من قال
قلت قاله فلان وفلان وفلان فلانا واسيد بن الحضير بضم المهملة
والحضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة وابي ذر حضير الناضاري
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين
اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله وجمع صلى الله عليه
وسلم بين اصبعيه انه لجاهد بكسر الهاء فيهما قل عربي نشا
بالنون والشين المعجمة والهمز وابي ذر عن الكشميهني مشى بالميم
والمعجمة والقصر بها بالمدينة او الحرب او الارض مثله اي مثل عامر
والحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا ايوب السختياني عن
ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسايه
ومعهن ام سليم ام انس وفي رواية حماد بن زيد في باب المعاريض
انه كان في سفر ومن طريق شعبة عند الاسماعيلي والنسائي وكان
معهم سايق وحادي وفي رواية وهيب والبخشة غلام النبي صلى
الله عليه وسلم يسوق بهن فقال ويحك يا انجشة بفتح الهمزة
والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الميم شين معجمة فيها قاتيك وكان
حبشيا يكنى ابا مارية رويدك سوقا وابي ذر عن الحموي سوقك
بالعوارير وسقط من الفرع التذكاري لفظ سوقك وسوقا وعلى
اثباته الشراح وهو الذي في اليونينية ورويدك مصدر
والكاف لا موضع لها خفض او اسم فعل والكاف حرف خطاب وهو
وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد حدوه اطلاقا لاسم
المسبب على السبب وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارفق
اي امهل والكاف المتصلة به حرف خطاب وفتحة دالة بنائية
ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف فانصب سوقك
وفتحة دالة على هذا اعرابية واختار ابو البقا الوجه الاول
والعوارير جمع قارورة سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها
وكني عن النساء بالعوارير لان الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن قلما
وقيل شبههن بالعوارير لسرعة انكسارهن عن الرضى وقلة دوامهن
عن الوفا كالعوارير يسرع الكسر اليها والانقلاب الجبراي كمتن
صوتك طرعا يقع في قلوبهن فكنى عن ذلك وقيل اراد ان الابل

فتهن

اذا سمعت الحدا اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب ولم يومن على
النسا السقوط واذا مشت رويدا امن على النسا وهذا من الاستعارة
البديعة لان العوارير اسرع شي تكسرا فافادت الكناية من الحض على
الرفق بالنسا في السير ما لم تعده الحقيقة لو قال ارفق بالنسا قال
في شرح المشكاة هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة
حالية او مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها قال ابو قلابة عبد الله الجرمي
بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم
لعبتموها عليه بئت لفظ بها ابي ذر قوله سوقك بالقوارير قال
في الكواكب فان قلت هذه استعارة بليغة فلم يقاب واجاب بانه
لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين
الاقوام وليس بين القارورة والمراة وجه التشبيه ظاهرا والحق
انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة
ان يكون جلا الوجه من جميع ذاتهما بل يكفي الجلا الحاصل من القرائن
الحاصل للوجه جليا ظاهرا كما في المبحث فالعيب في العايب اه

وكم من عايب قولا صحيحا ... وافته من الفهم السقيم

قال ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن
من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت
ممن لا بلاغة له لعبتموها قال وهذا هو اللايق بمنصب ابي قلابة
قال الداودي هذا قاله ابو قلابة لاهل العراق لما كان عندهم
من التكلف ومعارضة الحق بالباطل ومطابقة الاحاديث بما
لا ترجم عليه ظاهرة فان قلت قد نفى الله تعالى عنه صلى الله عليه
وسلم ان يكون شاعرا وفي الاحاديث انه انشد الشعر
واستنشده اجيب بان المنفي في الاية انشا الشعر لا انشاده ولا
يقال لمن قاله متمثلا او جرى على لسانه مورونا من غير قصد انه
شاعر وقد دل غير ما حديث على جواز وقوع الكلام منه منظوما
من غير قصد الى ذلك ولا يسمى مثل ذلك شعرا ولا القايل بها شاعرا
وقد وقع كثير من ذلك في القرآن العظيم لكن غالبها اسطارا ابيات
والقليل منها وقع وزن بيت تام وللعلامة الشهاب ابي الطيب
المجاري قلايد النجوم في جواهر البحور ذكر فيها ما استخرج من
القرآن العزيز ما جا على وزان البحور اتفاقا فمن ذلك قوله مما
نظم من البحر الطويل

ايا من طويل الليل بالهم قصروا ... انيبوا وكونوا من اناس به تاهوا
وان شئتم تحيوا امينوا نفوسكم ... ولا تقتلوا النفس التي حرم الله

ومن البحر الوافر

صدور الجيش يظفركم اله ... بوافر سهمكم بالكافرين

ويحزم

ويحزمهم وينصركم عليهم ... ويشف صدور قوم مومنين

ومن الكامل

مات ابن موسى ويوجر كامل ... فهنا كم جمع الملايك مشترك
يا ايكم التابوت فيه سكينة ... من ربكم وبقية مما ترك

ومن الرمل

ايها الرمل ان رمت عفافا ... فتزوج من نساء خيرات
مسلمات مومنات قانتات ... تايبات عابدات ساجدات

ومن مجزء الرمل

اسعدوا الرمل بجزوا ... ذاك اولى ما يقدون
لن تنالوا البر حتى ... تنفقوا مما تحبون

ومن السريع

يا اهل دين الله بشراكم ... اقر مولاكم به عينكم
اذا انزل الله على المصطفى ... اليوم اكملت لكم دينكم

ومن المجتث

لا تدع اليتيم يوما وكن له ... شافيا كلما رؤفا رحيما
ارايت الذي يكذب بالدين ... فذلك الذي يدع اليتيما

ومن المضارع

وضارع اهيل خير ... تنل من رب يغيثا
جنانا من خرفات ... وتم فيها خالدونا

ومن المجتث

احببت قلبي بدا لي ... والله خيرا يريد
وكيف احشى دنوا لي ... وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة من الابيات من هذا المعنى وكان الاولى لي
ترك ذلك لكن جرى القلم بما جرى والله اسال الرشاد الى طريق
السداد وان يختم لي بالاسلام والسنة في عافية بلا محنة وان
يفرج كربي بالاستصباب بمجاب المشركين اي ذمهم في الشعر
والهجا والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو وهجيته بالياء
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين
المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت استاذن حسان بن ثابت
ابن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك
ابن النجار الانصاري الخزرجي ثم النجاري شاعر رسول الله صلى
الله عليه وسلم واسم الغزيعة بالغين والعين المهملة مصغر خزرجية
ايضا ادركت الاسلام فاسلمت وبايعت قال ابو عبيدة فضل
حسان الشعر ثلاث كان شاعرا لانصار في الجاهلية وشاعر النبي

صلى الله عليه وسلم ايام النبوة وشاع اليمن كلها في الاسلام وكان يهجوا
الذين كانوا يهجون رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين فهم في شعره فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي اي فكيف تهجوهم وتسبي فيهم وربما
يصيبني شيء من الهجو فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من
العجين فانها لا يبقى عليها منه شيء وذلك بان يهجوهم
بافعالهم وبما يشتهر عارهم به والحديث مر في المغازي واخرجه
مسلم في الفضايل وعن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان بن ثابت عند عايشة
رضي الله عنها لموافقته اهل الافك فقالت لا تسبه فانه كان
ينافح بضم التحتية وفتح النون وبعد الالف فاخ مهملة بدفع
ويخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالمنافحة هنا
هجا المشركين ومحاربتهم على اشعارهم وبه قال حدثنا اصبغ بالغين
المعجمة ابن الفرج ابو عبد الله المصري ومولى افراده قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان الهيثم بن ابي سنان المدني اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
في قصصه بفتح القاف والصاد الاسم وبكسر القاف جمع قصة
والقص في الاصل البيان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان اخا لكم لا يقول الرفث بالمثلثة اي الفحش يعني ابو هريرة
يذكر ابن رواحة وهو عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو
وبعد الالف حاء مهملة ابن ثعلبة بن امرء القيس بن عمرو الانصاري
الخزرجي الشاعر المشهور وليس له عقب من الثابتين الا ولديه
من الانصار وهو احد النقباء ليلة العقبة شهد بدرا وما بعدها
الى ان استشهد بموته قال فمدح النبي صلى الله عليه وسلم فينا واتى
دار وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو كتابه القرآن اذا
انشق معروف من الفجر ساطع مرتفع صفة لمعروف اي انه يتلو كتابه
الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر اتانا الهدى بعد العمى
بعد الضلالة فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات ان ما قال
من امور الغيب واقع ببيت حال كونه يجافي يرفع جنبه عن
فراشه كناية عن تهجده اذا استثقلت بالمشركين والغر الكسهنبل
بالكاف ريب المضاجع وهذه الابيات من الهجر الطويل والحديث
سبق في باب فضل من تعارّ من الليل فصلى من التهجد تابعه اي تابع
يونس عقيل بضم العين ابن خالد في رواية عن الزهري فيما
وصله الطبراني في الكبير وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة

محمد

محمد بن الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن
المسيب والاعرج عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن ابي هريرة فيما وصله
البخاري في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح كذا في بعض الفروع المعتمدة حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر واسمه عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي القرشي وابو عتيق كنية جده
محمد عن ابن شهاب كذا في بعض الفروع المعتمدة عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري رضي الله عنه قال
كونه يستشهد ابا هريرة رضي الله عنه يطلب منه الاخبار فيقول يا
ابا هريرة نشدتك بالله بنون وشين معجمة مفتوحتين من غير الف
وابي ذر عن الحموي والمستملي نشدتك الله باسقاط حرف الجر مع الجلالة
الشريفة والنصب اي اقسمت عليك بالله هل سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب دافعا واجب الكفار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ يهجوه واصحابه ولما كان الهجو من
المشركين والطعن في انسابهم مظنة الفحش في الكلام وبذاءة اللسان
وذلك يودي ان يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج الى التاييد من الله
وان يظهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ايده فقوه
بروح القدس جبريل عليه السلام قال ابو هريرة ثم سمعته صلى
الله عليه وسلم يقول ذلك والحديث سبق في باب الشعر في المسجد من
كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن البراء رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت اهجهم بهمزة وصل
وسكون الهاء وضم الجيم ثم الهاء او قاله صلى الله عليه وسلم هاجهم
بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والهاء بالسكون من الراوي وجبريل
معك بالتاييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق باب
ما يكره ان يكون الغالب بالنصب كما في الفرع جزكاله على انه اسم
الشعر بالرفع اسمها ويجوز العكس حتى ينضده عن ذكر الله
والعلم والقرآن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين
ابن ماذام العبسي الكوفي قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان الجمحي
القرشي عن سالم هو ابن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بلام التاكيد وان المصدرية
في موضع رفع على الابتدا خوف احد فيجاب نصب على التمييز والهاء
للمدة لا مما الظهار دم وخبر المبتدا قوله حيزله من ان يتلى شعرا ظاهره
العموم في كل شعر لكنه مخصوص عما لم يكن حقا اما الحق فلا كمدح الله

يل

ورسوله وما يشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه
وعلله ابن بطال على الشعر الذي مجي به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه
ابو عبيد بان الذي مجي به صلى الله عليه وسلم لو كان شطر بيت كان كذا
قال والوجه عندي ان يمتلي قلبه منه حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن
والذكر فاما اذا كان الغالب القرآن والذكر عليه فليس جوفه بممتلي
من الشعر نعم اخرج ابو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعا ان يمتلي جوف
احدكم قيحا ودما خير له من ان يمتلي شعرا مجيت به ونحو سنده راوله
يعرف واخرجه الطحاوي وابن عدي من رواية الكلبي عن ابي صالح
عن ابي هريرة مثل حديث ابيه قال فعائشة لم تحفظ انما قال
ان يمتلي شعرا مجيت به قال في الفتح وابن الكلبي واهي الحديث وشيخه
ابو صالح ليس هو السمان المتفق على توثيقه الصحيح عن ابي هريرة
بل هو آخر ضعيف يقال له باذان فلم تثبت هذه الزيادة وقال
السهيلي ان قلنا ما قالته عائشة من تخصيص النهي بمن يمتلي جوفه من
شعر مجي به صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث الاعيب امتلاء الجوف منه
فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به
في اللغة وحينئذ فلا يكفر قائله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي هو اباحه
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت
ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف رجل قيحا يريه ظاهره كما في
بهجة النفوس ان المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره او المراد
القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل
الى القلب شيء منه وان كان يسيرا قتل صاحبه بموته لا محالة بخلاف
غير القلب من بقية الجوف من الكبد والرية وعند الطحاوي والطبراني
من حديث عوف بن مالك لان يمتلي جوف احدكم من عائذة الى الهامة قيحا
يتخضخض خير له من ان يمتلي شعرا وسنده حسن ويريه بفتح التحتية وكسر
الراء بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة
حتى وشبهها بعضهم للاصيلي فعلى حذف حتى مرفوع وعلى نصبها با
بالنصب وذكر ابن الجوزي ان جماعة من المبتدئين يقرؤنها بالنصب
مع اسقاط حتى جريا على المالوف وهو غلط اذ ليس هنا ما ينصب
وقال الزركشي رواه الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل
واجرى اعرابه يمتلي على يريه ومعناه كما ذكرنا الصحاح يأكله وقيل معناه
ان القيح يأكل جوفه وقيل يصيب رئته وتعقب بان الرية مهموزة
العين واجيب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل مسهلا
قال في الفتح ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب

ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض
لنا شاعر ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير من
ان يمتلي شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل على
الشعر وتشاغل به عن تلاوة القرآن والذكر والعبادة والحق ابو عبد الله
ابن ابي حمزة بامتلاء الجوف بالشعر المذموم المشغل عن الواجبات والمستحبات
لا امتلاء من الشعر المباح مثلا ومن كل علم مذموم كالسحر وغيره من العلوم والحديث
اخرجه مسلم في الطب وابن ماجه في الادب باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم تربت اي افتقرت يمينك او هي كلمة يراد بها التحريض
على الفعل لا الدعاء او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشاعر قاتله
الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله وحلقى اصابها وجع في حلقها وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ان افلح اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة
وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عم عائشة من الرضاعة في رواية
لمسلم افلح بن ابي قعيس وكذا عند البغوي من وجه آخر استاذن ان
يدخل عليها بتشديد التحتية بعد ما نزل وجوب الحجاب
فقلت والله لا اذن له ان يدخل علي حتى استاذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيه فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني
بالفوقية الساكنة قبل الثون امراة ابي القعيس قال في الفتح لم
اعرف اسمها فدخل علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي
ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم ايذني له
في الدخول عليك فانه عمك من الرضاع تربت يمينك فائدت صلى الله
عليه وسلم عمومة الرضاعة والحقها بالنسب ومطابقة الحديث
لبعض الترجمة ظاهرة لاعفائها والحديث سبق في النكاح قال عروة
ابن الزبير بالسند السابق فبذلك اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث
كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من
النسب وبحث هنا سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
وبعد التحتية الساكنة موحدة الكندي مولاهم نفيه الكوفة عن
ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي الكوفي عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يغير بكسر الغين
يرجع من الجعرانة صفية بنت حيي على بابه خباؤها بكسر الخاء المعجمة
وبعد الموحدة الف فهمزة ممدود اي خيمتها كيبية من الكابة اي

سبية الحال حزينة لما فاتها حاضت ولم تطف طواف الوداع فظنت انها لم
تطف طواف الزيارة فقال لها عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح العين مقصور
وحقها التنوين ليكونا مصدرين اى عقرها الله عقرا وحلقها حلقا وهو
دعا لكنه لغة قريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه بل عادتهم التكلم
بمثله على سبيل التلطف وضبطه ابو عبيد في غريب الحديث بالقصر
وبالتنوين وذكر في الامثال انه في كلام العرب بالمد وفي كلام المحدثين
بالقصر ولابي ذر عن المستملي لغطة بالغاء والمعجمة منونا بدل قوله لغة
ولابي ذر لقريش انك لحابستنا عن الرحلة الى المدينة ثم قال صلى الله
عليه وسلم مستفهما اكنت افضت يوم النحر يعني عليه الصلاة والسلام
الطواف للزيارة قالت نعم افضت قال عليه الصلاة واللام فانفري
اذا بالتنوين لان مجيك قديم والحديث سبق اذا حاضت المراة بعد ما
افاضت من كتاب الحج والله المستعان على التكميل والتوفيق للصواب
باب ما جاء في زعموا لحديث ابي قلابة عند احمد وابي داود
باسناد رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا قال قتيبة لابي مسعود
ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه زعموا قال بئس مطية
الرجل وفي المثل زعموا مطية الكذب والاصل فيها ان يقال في الامر
الذي لا يعلم حقيقته ممن اكثر الحديث عما لم يتحقق حقيقته لم يؤمن
عليه الكذب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ولابي ذر عن
المستملي ابن يوسف بدل قوله ابن مسلمة وعبد الله بن يوسف نهو ابو
محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ عن مالك الامام عن ابي النضر بفتح
النون وسكون المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله المدني
انه بامرة بضم الميم وتشديد الراء يزيد مولى ام هانئ فاختة بنت ابي
طالب اجره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة فوجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ
بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ اي اتيت رحبا وسعة فلما فرغ صلى
الله عليه وسلم من غسله بفتح الغين ولابي ذر بضمها قام فصلى ثماني ركعات
حال كونه ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف من صلاته قلت يا رسول
الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب وهي شقيقته لكنها خصت الام لاقتضاء
مزيد الشفقة والرعاية وقولها زعم اي قال ومثله قول سيبويه
في كتابه في اشياء يرتضيها زعم الخليل والحاصل انها تطلق ويراد بها
القول وقد اطلقت ذلك ام هانئ فوق على ولم ينكر عليها النبي صلى
الله عليه وسلم انه قاتلا بالتنوين اسم فاعل بمعنى استقبال رجلا
فغيه اطلاق اسم الفاعل على من زعم على التلبس بالفعل قد اجرته
يا ام هانئ هو فلان بن هبيرة ويجوز النصب قيل اسم الحرث

ابن

ابن هشام المخزومي وعبد الله بن ابي ربيعة او زهير بن ابي امية كما عند
الزبير بن بكار في النسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا
من اجرت امنا من امنت يا ام هانئ فليس لعلي قتله قالت ام هانئ وذاك
اي صلاة الثماني ركعات ولابي ذر عن الكشميهني وذلك بالام ضحى اي وقت
ضحى والحديث سبق في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به من كتاب
الصلاة باب ما جاء في قول الرجل لغيره ويلك كلمة عذاب به نصب
على المصدر بفعل مقدر لا حق له في المعنى دون الاشتقاق ومثله ويحه
ونحوه او على المفعول به بتقدير الزمك الله ويلك وقيل اصلها وي
كلمة تاوه فلما كثر قولهم وي لفلان وصلوها باللام وقدروها اليها منها
فاعربوها بها قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال
حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح
العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق
بدنة قالوا تنحر بمكة يعني انما هدى يساق الى الحرم فقال صلى الله عليه
وسلم اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها قال
الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها ويلك بتكرير ذلك ثلاثا
وقال له ويلك تاديبا له لاجل مراجعته له مع عدم خفاء الحال عليه اولم
يرد بها موضوعها الاصلي بل جرت على لسانه في المخاطبة من غير قصد
وفعل غير ذلك كما مر في الحج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر
ابن سعيد عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق بدنة زاد مسلم مقلدة فقال له
اركبها قال يا رسول الله انها بدنة اي هدي قال اركبها ويلك قال لها في
المرة الثانية او في المرة الثالثة بالشك من الراوي فالحديث سبق
في الحج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن
زيد عن ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك سقط ابن مالك
لابي ذر وقال حماد ايضا وايوب السختياني في بعض النسخ للتحويل
وايوب عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام
له اسود اللون حبشي حسن الصوت يحدا يقال له انجشة بحيم وبعض
امهات المومنين ومعهن ام سلمة فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحك يا انجشة كلمة رحمة تنصب باضمار فعل كاندفا قال الزمه
الله ويحا ولابي ذر عن الحموي ويلك كلمة عذاب كما مر وقال الترمذي
انهما بمعنى واحد تقول ويح لزيد وويل لزيد لكن عند الخرائطي في مساوي
الاخلاق بسند واه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في

فصة لا تجزعي من الويح فانها كلمة رحمة ولكن اجزعي منا لويل يا اخبثة رويدك
بالقوارير ارفق بالنساء في السير ليلا يسقطن من بشدة الاسراع والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا
وهيب بضم الواو وابن خالد عن خالد هو ابن مهران الحذاء عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن
الحرث قال اثنى رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما عند النبي
صلى الله عليه وسلم خيرا فقال له عليه الصلاة والسلام له ويلك قطعت
عنق اخيك يقولها ليلك عليه لانه اذا وقعت في الاعجاب بنفسه الموجب لهلاك
دينه وقطع العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان في الهلاك الا ان هذا
دينيا قاله صلى الله عليه وسلم ويلك الخ فلانا ثم قال صلى الله عليه وسلم
من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بضم الميم والحاء المهملة وتخفيف اللام
لا بد فليقل احسب فلانا كذا وكذا والله حسيبه محاسبه على عمله
ولا ازكي بحيرة مضمومة على الله احدا اي لا اشهد على الله جازما انه
عنده كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه او لا يقطع به لان عاقبة امره لا
يعلمها الا الله والجملتان اعتراض وقوله ان كان لا يعلم متعلق بقوله
فليقل والحديث سبق في الشهادات وفي باب ما يكره من التمادح
وبه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابراهيم بن ميمون ابي سعيد
المعروف بدحيم بن اليتيم قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس
الدمشقي عن الاوزاعي عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والضحاك بن شراحيل ويقال له شرحبيل
المشرقي بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء بعدها قاف
الهمداني ومشرق بطن من همدان عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذات
يوم قسما بكسر القاف مصبوبا عليها في الفرع كاصله وسكون السين
المهملة وكان تبرا بعثه علي بن ابي طالب فقال ذو الخويصرة بضم الخاء
المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا نافع او حرقوص
ابن زهير رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل في القسمة قال صلى
الله عليه وسلم ويلك دعا عليه من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر
رضي الله عنه يا رسول الله ايذن لي فلاضرب عنقه بكسر اللام والجزم
جواب الشرط ولابي ذر فلاضرب بالنصب فالفاء سببية ينصب
بعدها المضارع قال صلى الله عليه وسلم لا تضرب عنقه لان له اصحابا
يصومون النهار ويقومون الليل يحقر بفتح اوله وكسر القاف
احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون يخرجون سريعا
من الدين الاسلامي من غير حظ فيه لهم منه او المراد بالدين الطاعة
للامام كمروق السهم من الرمية الصيد المرمى ولشدة سرعة خروج

السهم

السهم من الرمية لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد
شيء ينظر مبنيا للمفعول الى نصله اي الى حديده ولما يوجد فيه في النصل
شيء من دم الصيد ولا غيره ثم ولا بي ذر وينظر الى نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وتشديد التحتية وهي القدح اي عود السهم فلا
يوجد فيه شيء من الدم ولا غيره ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وفتح
المعجمة الاولى ريشه فلا يوجد فيه شيء سبق ولابي ذر قد سبق اي
السهم الفرث بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمثلثة ما يجتمع في الكرش
والدم فلم يظهر اثرهما فيه كما ان هؤلاء لا يتعلقون من الاسلام بشيء
يخرجون على حين فرقة بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون
وفرقة بضم الفاء اي على زمان افتراق ولابي ذر عن الكشميهني على حين
فرقة بالحاء المعجمة المفتوحة وبعد التحتية را اي افضل فرقة بكسر الفاء
طايفة من الناس علي بن ابي طالب واصحابه آيتهم آية بمد الهمزة علامتهم رجل
اسمه نافع او ذو الثويصرة اصدى يديه بالتحتية وله تنية يد مثل ثدي
بالمثلثة وسكون الدال المهملة او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون
الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية
والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة واخره راء ايضا واصله تدردر
حذفت احدى التاءين تخفيفا اي تتحرك قال ابو سعيد الخدري
بالسند السابق اشهد لسمعته اي الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم
واشهد اني كنت مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم بالنهروان بفتح النون
فالتمس بضم الفوقية مبنيا للمفعول اي طلب الرجل المذكور في القتلى
فوجد فاتي به بضم الهمزة مبنيا للمفعول الى علي فاذا هو على النعت
الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم او على الوصف الذي وصفه به
والفرق بين الصفة والنعت ان النعت يكون بالجملة كالطويل
والقصير والصفة بالمفرد كخارج وضارب وحينئذ لا يقال
الله منعوت بل يقال موصوف وقيل النعت ما كان لشيء ظاهر كالعرج
والعمى والعور لان ذلك يخبر به عن ظاهر من الجسد والصفة ما لم يكن كذلك
مخصوص كالعظيم والكريم فلذلك قال ابو سعيد على نعت النبي صلى
الله عليه وسلم فافهم فان فيه دقة وقال الجوهري والمجد الشيرازي
الصفة كالعلم والسواد واما النحويون فلا يريدون بالصفة
هذا المعنى الصفة عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب
والمفعول نحو مضروب وما يرجع اليهما من طريق المعنى والحديث سبق
في علامات النبوة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي

الله عنه ان رجلا قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بن صخر او اخا بني صخر اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اى فعلت ما هو سبب هلاكه قال
صلى الله عليه وسلم له ويحك ما لك قال وقعت على اهلي اى جامعت
زوجتي في رمضان قال صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها
قال صلى الله عليه وسلم صم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال صلى
الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا بهمزة قطع مفتوحة وكسر العين
اعم من الفقير اقال ما اجد وفي حديث ابن عمر قال والذي بعثك بالحق
ما اشبع اهلي فاتي ببضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين
والراء بعدها قاف والعرق المكتل يسع خمسة عشر صاعا فقال صلى الله
عليه وسلم خذه فتصدق به اى بالتمر الذي فيه فقال يا رسول الله اعلى غير
اهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي بطا مهملة ونون مضمومتين
وموحدة مفتوحة تثنية طنب واحد اطناب الخيمة فاستعاره للاطراف
وللناحية وقال في الكواكب شبه المدينة بفسطاط مضروب وهو تاها
بالطنبين اراد ما بين لابتي المدينة اجوع وابي ذر عن الكشميهني
افقر مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه تعجبا ومنى
وسط الاسنان وامنافاة بين قوله في الرواية الاخرى نواجذه لظهورها
عند الضحك وقد يطلق كل منهما على الاخر قال وابي ذر وقال خذه
وله عن الكشميهني ثم قال اطعمه اهلك اى من تلزمك نفقته او زوجتك
او مطلق اقاربك والحديث سبق في الصيام تابعه اى تابع الاوزاعي
الاوزاعي يونس بن يزيد الايلي في روايته عن الزهري محمد بن مسلم
فيما وصله البيهقي وقال ويحك وما ذاك وقال عبد الرحمن بن خالد
الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك في روايته عن الزهري وقال
ويلك بدل ويحك وهذا وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني
عبد الرحمن فذكره وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى
الدمشقي قال حدثنا ابو عمرو بفتح العين عبد الرحمن الاوزاعي
بالزاي قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء
ابن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن الهجرة وفي باب
الهجرة الى المدينة ان اعرابيا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الهجرة اى ان يبايعه على الاقامة بالمدينة ولم يكن الاعرابي
من اهل مكة الذين وجبت عليهم الهجرة قبل الفتح فقال صلى الله
عليه وسلم له ويحك ان شانك الهجرة اى القيام بحقها شديد
لا يقدر عليه فهل لك من ابل قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فهل
تؤدي صدقتها اذا كانت قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله
لن يترك من عملك شيئا والمدن سواكنت مقيما في بلدك او غيرها من اقصى بلاد الاسلام

وان

وان كان ابعد من المدينة والقرية يقال لها الهجرة لاستباعها وقال في الفتح
ووقع في رواية الكشميهني مزورا التجار بفوقية ثم جيم قال وهو تصحيف
فان الله لن يترك بكسر الفوقية اى لن ينقصك من ثواب عملك شيئا
وابي ذر عن الحموي والمستملي لم يترك بالجازم بدل النافي وسكون الراء
للجزم وفي رواية ذكرها في الفتح لن يترك بفتح التحتية وسكون الفوقية
من الترك والكاف اصلية والحديث سبق في الزكاة والهجرة وبه قال
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن
الحرث الهجيمي بالجيم ابو عثمان البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن
الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ابو بسطام الواسطي ثم البصري كان
سفين الثوري يقول هو امير المؤمنين في الحديث عن واقد بن محمد بن
زيد بالقاف والدال المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي
المدني انه قال سمعت ابي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ويلكم او ويحكم قال شعبة بن الحجاج شك ملو
اي شيخ واقد بن محمد هل قال صلى الله عليه وسلم ويلكم او ويحكم
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا تكفروا فعلكم تشبه
افعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين مستحلين وقال النضر بالمعجمة
الساكنة ابن شميل بضم المعجمة عن شعبة بن الحجاج بالسند السابق ويحكم
بالحاء ولم يشك وقال عمر بن محمد بضم العين اخو واقد المذكور مما وصله
في اواخر المغازي من طريق ابن وهب عن عمر عن ابيه محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم كقوله اخيه واقد قال في
الفتح فدل على انه السامع فيه من محمد بن زيد او من فوقه والله اعلم وبه
قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم العتكي البصري
الكلابي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل البادية قال في المقدمة لم
اعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على انه ذو الخويصرة اليماني وهو
الذي بال في المسجد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
متى الساعة قائمة برفع قائمة على انه خبر الساعة ومتى ظرف متعلق به
وبنصبه على الحال من الضمير المستكن في اذهو على هذا التقدير
خبر عن الساعة وهو ظرف مستقر ولما كان سؤال الرجل يحتمل ان
يكون على وجه الخوف من الحوف فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم حيث
قال له ويلك وما اعددت لها قال ما اعددت لها اذا وسلم من طريق
معمر عن الزهري عن انس من كبير عمل احمد عليه نفسي الا اني احب الله
ورسوله قال صلى الله عليه وسلم له انك مع من احببت لما امتحنه
وظهر من جوابه ايمانه الحمه بمن ذكر وليس المراد بالمعية المساواة فانه
يقتضي المساواة في الدرجة بين الفاضل والمفضول وذلك لا يجوز

بل المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد
المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا واذا اراد الرؤية
والتلاقي قدروا على ذلك قال انس فقلنا ولابي ذر عن الكشميهني
فقالوا ونحن كذلك يكون مع مرافقينا قال صلى الله عليه وسلم نعم
فعرضنا بذلك يومئذ وهاشديدا وحق لهم ذلك فمر غلام للمغيرة بن
شعبة الثقفي واسم الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما عند البارودي
في الصحابة وعند ابن منده سعد المدوسي وفي مسلم انه غلام مزاد
شنوءة قال في الفتح فيحتمل التعدد واسم الغلام سعد ويدعى محمد
او بالعكس وورد مزاد شنوءة فيحتمل ان يكون هو الذي قال انصارقال
انس وكان الغلام مرافقا لي مثلي في السن فعالج صلى الله عليه وسلم
ان اخر هذا الغلام بان لم يمت في صغره فلن يدركه الهرم ينصب يدركه
بلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يدركه بالجزم بلم واسند الادراك
للهرم اشارة الى ان الاجل كالمقاصد للشخص حتى تقوم الساعة اي ساعة
الخاصة بمن عند صلى الله عليه وسلم قال انس وذكي انهم كانوا اعرابا فلو
قال لهم ما ادري لارتابوا فكلهم بالمعاريض وفي مسلم عن عائشة كان
الاعراب اذا قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم سالوه عن الساعة متى
الساعة فينظر الى احدث انسان منهم سنا فيقول ان يعيش هذا لم
يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وهذه الرواية كما قال القاضي عياض
رواية واضحة تفسر ها كلها وورد من الالفاظ المشكلة في غيرها او المراد
المبالغة في تقريبها لا التحديد بانها تقوم عند بلوغ المذكور الهرم
وفي رواية الباب وردى المذكور بدل قوله حتى تقوم الساعة لا يبقى
منكم عين تطرف وبهذا كما في الفتح يتضح المراد واختصره اي هذا الحديث
شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة قال سمعت انسا عن النبي صلى الله
عليه وسلم وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه
بل احاله على رواية مسلم بن ابي الجعد عن انس وساقها احمد في
مسنده عن محمد بن جعفر للفظ جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال متى الساعة قال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال
انت مع من احببت ولم يقل ما اراده سهام فعلنا ونحن كذلك قال نعم
ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام الخ بل اختصره كما قال المؤلف
ومطابقة الاحاديث للترجمة ظاهرة وفيها ما اختلفت الرواة
في لفظه هل ويل او ويح وفيها ما جزم فيه باحدهما ومجموعها يدل
على ان كلا منهما صحيح يعرف ذلك ان كان المراد الذم او غيره من السياق
كما له في بعضها الجزم بوصل وليس جملة على العذاب بظاهر والحاصل
ان الاصل في كل منهما ما ذكر وقد يستعمل احدهما موضع الاخر باب
بيان علامة حب الله ولابي ذر الحب في الله عز وجل لقوله تعالى ان كنتم

تحبون

تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله محبة العبد لله ايثاره طاعته على غير ذلك ومحبة
الله للعبد ان يرضى عنه ويجده على فعله وعن الحسن فيما حرضه ابن ابي جامع
قال كان قوم يزعمون انهم يحبون الله فاراد الله ان يجعل لهم تصديقا من
عمل فانزل هذه الاية ثم اورد عن مجسمة تعالى وظالف سنة رسوله فهو كذا
وكتاب الله يكذبه وقيل محبة الله معرفته ودوام خشيته ودوام
اشتغال القلب به وتذكره ودوام الانس به وقيل هي اتباع النبي
صلى الله عليه وسلم في اقواله وافعاله واحواله الماضي به وقال في
الكواكب يحتمل ان يراد بالترجمة محبة الله للعبد فهو المحب او محبة الله
فهو المحبوب او المحبة بين العبد وفي ذات الله بحيث لا يشوبها شيء من
الرياء والاية مساعدة للاولين واتباع الرسول علامة للاولى لانها
مسببة للاتباع وللثانية لانها سببه وبه قال حدثنا بشر بن خالد
بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري الفرضي قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وايل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه او عن عبد الله
ابن قيس ابو موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء
مع من احب في الجنة بحسن نيته من غير زيادة عمل لان محبته لهم لطاعتهم
والمحبة من افعال القلوب قائمة على معتقده ان النية الاصل
والعمل تابع لها وليس من لازم المعية الاستواء في الدرجات والحديث
اخرجه في الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير
بفتح الجيم بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران ابن ابي وايل
شقيق انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الرجل هو ابو ذر رواه احمد من حديثه او ابو
موسى كما قاله في المقدمة فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل
احب قوما ولم يلحق بهم في العمل او الفضل فقال يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم المرء رجل او امراة مع من احب في الجنة مع رفع الحجب حتى
يحصل الرؤية والمشاهدة وكل في درجته تابعه اي تابع جرير بن
عبد الحميد جرير بن حازم البصري فيما وصله ابو نعيم في كتاب المحبين
وتابعه ايضا سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء فيما وصله
مسلم وكذا تابعه ابو عوانة الوضاح فيما وصله ابو عوانة يعقوب
في صحيحه فيما رواه الثلاثة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي
وايل شقيق عن عبد الله ولم ينسبه كلن من ابي نعيم في كتاب المحبين
ولامن بعده عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وابي
ذر حدثنا الاعمش عن ابي وايل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه كذا صرح به ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال

في فتح الباري وهذا يؤيد قول بندار ان عبد الله حيث لم ينسبه فالمراد
به في هذا الحديث ابو موسى وان من نسبه ظن انه ابن مسعود لكثرة مجيء
ذلك على هذه الصورة في رواية ابي وايل ولكنه هنا خرج عن القاعدة
وتبين برواية من صرح بانه ابو موسى الاشعري ان المراد بعبد الله عبد
الله بن قيس وهو ابو موسى ولم ار من صرح في روايته عن الاعمش بانه
عبد الله بن مسعود الا ما وقع في رواية جرير بن عبد الحميد هذه يعني
السابقة في هذا الباب عند البخاري عن قتيبة عنه قال اما ابو
موسى فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما
يلحق بهم يا الف بعد الميم المشددة وهي ابلغ من لم قال النفي بلما ابلغ
لانه يستمر الى الحال كقوله

فان كنت ماكولا فكن خير اكل ... والا فادركني ولما امزق

فيوخذ منه هنا ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقال في الكواكب
وفي كلمة لما اشعار بانه اتيوقع اللحوق يعني هو قاصد لذلك لكن في
تحصيل تلك المرتبة له وعند مسلم ولما يلحق بعملهم وفي حديث
صفوان بن عسال عند ابن نعيم ولم يلحق بعملهم قال صلى الله عليه
وسلم المرء مع من احب اذ لكل امرء ما نوى قال في الفتح جمع ابو نعيم
الحافظ طرق هذا الحديث في كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد
الصحابة فيه نحو العشرين وفي رواية اكثر وبهذا اللفظ يعني
المرء مع من احب وفي بعضها بلفظ حديث انس انت مع من احببت تابعه
اي تابع سفين الثوري ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي
المعجمتين ومحمد بن عبيد بضم العين ابن ميمون كلاهما عن الاعمش فيما
وصله مسلم وبه قال حدثنا عثمان وهو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن
عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو عن
سالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة
واسم رافع الكوفي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قائمة يا رسول الله قال في الفتح
الرجل يقال هو ذو الخويصرة اليماني الذي قال له في المسجد وحديثه في
ذلك مخرج عند الدارقطني ومن زعم انه ابو موسى او ابو ذر فقد
وهم فانهما وان اشتركا في معنى الجواب وهو ان المرء مع من احب
فقد اختلف سوالهما وان كلا من ابي موسى وابي ذر انما سال عن
الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم وهذا سال متى الساعة قال
صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها قال في شرح المشكاة سلك
مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة وابا
مرسلها فقيل له فيم انت من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها

وتعتني

وتعتني بها يتفعل عند ارسابها من العقايد الحقية والاعمال الصالحة المرضية
فاجاب حيث قال ما اعددت لها من كثير صلاة بالمثلثة ولا صوم ولا
ذرعن الحموي والمستملي ولا صيام ولكن احب الله ورسوله قال انت مع
من احببت اي ملحق بهم وداخل في زمرتهم وزاد ابو نعيم الاصبهاني من
طريق سلام بن ابي الصهباء عن ثابت عن انس ولك ما احتسبت باب
بيان قول الرجل للرجل اخسا بسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة
بعدها همزة ساكنة زجر وابعاد لمن قال او فعل ما لا ينبغي له مما
يسخط الله تعالى اي اسكت سكوت ذل وهوان وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ابو الوليد
سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاي
وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فراء اخرى العطاردي قال سمعت
ابا رجا بالجيم عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء
المهملة العطاردي مشهور بكنيته قال سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صياد ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لابن صياد وبالتحتية المشددة فرضها لك
خبئا ولابي ذر رخبا اي اضمرته لك في صدري وكان صلى الله عليه
وسلم قد اضمر له في صدره الشريف يوم تاتي السماء بدخان مبين
كما هو عند الامام احمد فما هو قال ابن صياد هو الدخ اراد ان يقول
الدخان فلم يستطع ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمة
من اوليايهم الجن قال صلى الله عليه وسلم اخسا وهي كلمة يزجر بها
الكلب ويطرد اي اسكت صاغرا مطرودا والحديث من افراده وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله
ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان اباه عمر بن الخطاب
انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط دون العشرة من
اصحابه رضي الله عنهم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة جهة ابن صياد
لما ذكر ان عينه ممسوحة والاخرى ناتية فاشفق النبي صلى الله عليه
وسلم ان يكون هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم
بضم الهمزة وسكون الطاء المهملة حصن بني مغالة بفتح الميم
والغين المعجمة وبعد الالف لام مفتوحة مخففة قبيلة من الانصار
وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر ابن صياد حتى
ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال له اتشهد
اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الامميين
العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد
اني رسول الله فرضه بالضاد المعجمة المشددة فدفعه النبي

صلى الله عليه وسلم حتى وقع فتكسر يقال رظ الشئ فهو رضيض ومرضوض
وقال الخطابي الصواب بالصاد المهملة اى قبض عليه بثوبه فضم بعضه
الى بعض ثم قال صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسوله ثم قال لابن
صياد ليظهر كذبه المنافق لدعواه الرسالة فاذا ترى قال يأتيني صادق
وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخاء
المعجمة وتشديد اللام المكسورة اى خلط عليك شيطانك ما يلقي
اليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نبأت اى ضمرت لك غيبا
شيأ في صدري ولابي ذر خبأ بسكون الموحدة واسقاط التحتية
وعند الطبراني في الاوسط انه صلى الله عليه وسلم كان خبأ له سورة
الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها قال ابن صياد هو
الدخ فنطق ببعض الكلمة قال له صلى الله عليه وسلم اخسأ بهمزة وصل
فلن تعدو قدرك بالنون في تعد فقدرك منصوب به اى لن
تتجاوز قدرك وقدرما لك من الكهان الذين يخطفون من الغيب
الشيطان كلمة واحدة من جمل كثيرة او بالتحتية فمرفوع اى لا يبلغ
قدرك ان تطالع بالغيب من قبل الوحي المخصوص بالانبياء ولما
قيل الالهام وانما قال ابن صياد هو الدخ بما القاه الشيطان اما
لان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه
الشيطان اوحدث به بعض اصحابه قال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله لتأذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم في اضرب مصححا عليه في الفرع
كاصله جواب الطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يكن هو الدجال ولابي ذر عن الكشميهني ان يكنه بوصل الضمير
وعلى رواية الفصل فهو للتاكيد للضمير المستكن وكان تامة او
وضع هو موضع اياه اى ان يكن اياه لا تسلط عليه لان الذي
يقتله انما هو عيسى صلوات الله وسلامه عليه وان لم يكن هو
بفصل الضمير ووصله كما مر فلا خير لك في قتله ولم يأذن في قتله
مع ادعاء النبوة لانه كان غير بالغ او لانه كان في ايام مهادنة
اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر
بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بعد انطلاقه هو وعمر في رهط
وابي بن كعب الانصاري سقط الانصاري لابي ذر حاله كونهما
يومان يقصدان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم طفق بكسر الفا جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتقي بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى كاد يراه
وهو والحال انه يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر
الفوقية بعدها لام يستغفل ان يسمع من ابن صياد شيأ من كلامه

الذي

الذي يقوله فاخلوته قبل ان يراه ابن صياد يعلم هو واصحابه اهو كاهن
او ساحر وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له كسالة فحل فيها فنفخ
فغمغمة رمزمة بزاءين معجمتين وميمين ايضا ومعناهما واحد وصوت تدبره العلوج في ضيأتيهما
وحلوقهما من غير استعمال لسان وشاشغة فيهم بعضها عن بعض والشك من
الراوي فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل
فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسم لهذا محمد صلى الله عليه وسلم فتشا
مما كان فيه وسكت ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته
امه اي بحيث انه لا يعلم بي بين لكم باختلاف كلاته ما يهون عليكم شانه او
بين ما في نفسه قال سالم بالاسناد المذكور وقد قال بينه الله ابن عمر قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله
ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولابي
ذر انذره قومه بانبات الضمير لقد انذره نوح قومه خص بعد التعميم
لان نوحا ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا ولكني بالتحتية
بعد النون وسقطت الواو لابي ذر وللكشميهني ولكن بحذف التحتية
سأقوله لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون بالجزم الصدق انه اعور
عين اليمنى وان الله ليس باعور واختلف السلف في امر ابن صياد بعد
كبره فروى انه تاب من ذلك القول اومات بالمدينة وانهم لما اراد
الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى نزاه الناس وقيل لهم اشهدوا
وكان ابن عمر وجابر يحلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه
فقيل لجابر انه اسلم فقيل انه دخل مكة وكان بالمدينة فقال وان دخل
مكة وفي سنن ابي داود وباسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد
يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلى عليه
قاله الخطابي قال ابو عبد الله المؤلف خسأت الكلب بعدته بتشديد
العين المهملة خاسيرا اى مبعدين بضم الميم وسكون الموحدة وفتح
العين قال عبيدة وملوناب في رواية المستملي والكشميهني باب
قول الرجل لاخر مرحبا بفتح الميم والحاء المهملة بينهما واو ولابي ذر عن
المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقالت عائشة رضي
الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام مرحبا
بابنتي اي اتيت رحبا وسعة وهذا طرف من حديث وصله علانيا
النبوة وقالت ام هانئ فاخة بنت ابي طالب فيما سبق موصولا في
باب ما جاء في زعموا جيت الى النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ الى
لابي ذر فقال مرحبا بام هانئ بالموحدة قبل الميم ولابي ذر عن
الكشميهني يا ام هانئ منادى مضاف وبه قال حدثنا عمران بن
ميسرة ضد الميمنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد العنبري قال

حدثنا عبد الوارث ابو التياح يزيد بن جميد الضبعي البصري عن ابي
جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري عن ابن عباس رضي
الله عنه انه قال لما قدم وفد عبد القيس بن افصى بن دعمي وهو ابو
قبيلة كانوا اثني عشر رجلا من سادات الوفد الذين جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعة
عشر رجلا قال لهم مرحبا بالوفد الذين جاءوا غير خزايا
ولا ندامى جمع نادم على غير قياس او ندمان لغة في
نادم فجمعه المذكر على القياس وندامى جمع ناكم فقالوا يا رسول
الله انا حي من ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبيننا وبينك
مضر وفي الايمان هذا الحي من كفار مضر وانا لا نصل اليك الا في
الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم فمرنا بامر فصل بالصاد المهملة
يفصل بين الحق والباطل ندخل به بسببه الجنة اذا فعلناه ادخلنا الله برحمته
وندعو به من بفتح اليه اي الذي استغرونا اي خلفنا من قومنا
فقال صلى الله عليه وسلم الذي امركم به اربع والذي انهاكم عنه
اربع اقيموا الصلاة واتوا الزكاة المفروضين وصوم رمضان
واعطوا الخمس مما غنمتم انه
كانوا اصحاب غنايم ولا تشربوا ما انتبذ في الدبا بالقطر
والحنتم الجرار الخضر والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه
والمزفت المطلي بالزفت لانه يسرع اليها الاسكار فربما شرب منها
من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعام النهي
عن شرب كل مسكر والحديث سبق في الايمان في باب ادا الخمس من الايمان
باب ما يدعى الناس بآبائهم اي دعا الداعي الناس باسم
آبائهم يوم القيامة فالمصدر بنية والمصدر مضاف الى مفعوله والى
الفاعل محذوف وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الغادر الناقض للعهد الغير الوافي به وغدره
بفتح العين المعجمة وسكونه الدال المهملة وثبت لفظ ان في رواية ابي ذر
يرفع بضم اوله وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ينصب لواء علم يوم القيمة
ليعرف به ليقال هذه غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه لانه
اشد في التعريف وابلغ في التمييز وفيه رد لمن قال انه لا يدعى
الناس يوم القيمة الا بامهاتهم سترا على آبائهم قال الخطابي نعم
روى ذلك في حديث ابن عدي عند الطبراني لكن الحديث ضعيف
جدا والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي احد الاعلام عن مالك

هو

هو ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر
ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان قال في
فتح الشكور الغدر على عمومه من الجليل والحقير وفيه ان لصاحب كل
ذنب من الذنوب التي يريد اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويويده
قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء
فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته والحكمة في
نصب اللواء العقوبة تقع غالبا بصد الذنب فلما كان الغدر من الامور
الخفية ناسب ان يكون عقوبته الشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء
عند العرب انتهى وهو يقتضي حمل الباء على من كان يذنب اليه في الدنيا
لا على من هو نفس الامور وهو المعتمد هذا باب بالتنوين
لا يقل احدكم خبثت نفسي بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة وبالمثلثة وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفين بن عيينة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل
لقست نفسي بفتح اللام والسين المهملة بينهما قاف مكسورة وهي
بمعنى خبثت لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبث واختار اللفظ
السالم من البشاعة وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن
ويتفاءل به ويكره الاسم القبيح ويغيره قال في المصابيح ان صح هذا
قدح في قولهم انه يجوز في كل لفظين مترادفين ان يوضع احدهما
مكان الاخر والحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي امامة اسعد بن
سهل عن ابيه سهل بن حنيف الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وعند
ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن هشام بلفظ جاشت بجيم وشين
معجمة بدل خبثت ومعناها غثت بغين معجمة ثم مثلثة وهو يرجع الى
معنى خبثت وهذا النهي محمول على الادب لا على الايجاب ولذلك
امر بقوله لقست فان عبر بما يودي معناه كفى ولكن ترك الاولى
تابعه اي تابع يونس بن يزيد عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند
المذكور والمتن وصلها الطبراني من طريق نافع بن يزيد عن عقيل
بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن وهذه المتابعة
ساقطة لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وكذا ابو
داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا باب
بالتنوين لا تسبوا الدهر رواه مسلم بهذا اللفظ وزاد فان الله

هو الدهر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري واسم ابيه
عبد الله ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني باسناده ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال ابو
هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
تعالى يسب بنو ادم الدهر انا الدهر بيدي الليل والنهار وفي نحو يا يوسف
الدهر اوبا جيتة الدهر انهم كانوا يزعمون ان مرور الايام والليالي
هو المؤثر في هلاك الاشخاص وينكرون ملك الموت وقبضه لارواح
باذن الله ويضيفون كل حادث يحدث الى الدهر فالزمان واشباهه
ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذهب الدهرية من الكفار المنكرين
للصانع المعتقدون ان في كل ثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما
كان عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا العقول
وكذبوا المنقول ووافقهم مشركوا العرب واليه ذاهب اعزون
ولكنهم معترفون له بوجود الصانع الاله الحق جل وعز ولكنهم ينزهون
ان تنسب اليه المكاره ويضيفونها الى الدهر فكانوا كذلك
يسبون الدهر وفي تفسير سورة الجاثية قال الله تعالى يؤذيني
ابن ادم بسب الدهر وانا الدهر اي خالقه والمدبر للامور
او مقلب الدهر وكذلك عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وعند
احمد من وجه اخر باسناد صحيح عن ابي هريرة لا تسبوا الدهر قال
الله قال انا الدهر الايام والليالي اجددها واباليها واتي
بملوك بعد ملوك فاذا سب ابن ادم الدهر على انه فاعل هذه
الامور عاد السب الى الله لانه هو الفاعل والدهر انما هو ظرف
لمواقع هذه الامور فالمعنى انما مصرف الدهر فحذف اختصارا
للفظ واتساعا في المعنى والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله
يسب بنو آدم الدهر لان المعنى في الحقيقة يرجع الى انهم تسبوا
الدهر وصرح بذلك في مسلم والحديث اخرجه مسلم وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عياش بن الوليد بالتحتية والشين
المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تسبوا العنب الكرم بفتح الكاف وسكون الراء لانه يتخذ منه الخمر
فكره تسميته بها لان فيه تغرير الماكلين والشاربين وليست مانعة من تكريم شاربها
ولا تقولوا خيبة الدهر بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما
تحتية ساكنة فنصب على الذم به كانه فقد الدهر لما يصدر عنه

مما

مما يكرهه فندبه متفجعا عليه او متوجها منه او هو دعاء عليه بالخيبة وعند
مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ولا دهره
وللاهره والخيبة الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ومن في اضافة
المصدر الى الفاعل فان الله هو الدهر اي الفاعل لما يعيرون فيه
قال في بهجة النفوس لا يخفى ان من سب الصنعة فقد سب صانعها
فمن سب الليل والنهار اقدم على امر عظيم بغير معنى ومن سب ما
يقع فيهما من الحوادث وذلك اغلب ما يقع من الناس وهو الذي
يعطيه سياق الحديث حيث نفر عنها التاثير فكانه قال لانهم في ذلك
كما كانوا في ذلك اشتموا وقال جماعة منا المحققين من نسب
شيئا من افعاله الى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على
لسانه غير معتقد له ذلك فليس بكافر لكن يكره له ذلك لتشبهه باهل
الكفر في الاطلاق وقال القاضي عياض زعم بعض من لا تحقيق عنده
ان الدهر من اسماء الله وهو غلط قال الدهر مدة زمان الدنيا

باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب عن
ابي هريرة انما الكرم قلب المومن يقال رجل كرم وامراة كرم ورجلان
كرم ونسوة كرم كله بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر
كعدل وضيف وليس الحصر في قوله انما الكرم على ظاهره وانما المعنى
ان الحقيق باسم الكرم قلب المومن ولم يرد ان غيره لا يسمى كريما وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة رواه
الترمذي لكن بلفظ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول
الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس
من امتي من ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا
وسفك دم هذا وضرب هذا فيقتص هذا من حسناته فان فنيت حسناته
اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار وليس المراد من يفلس في
الدنيا اذ يسمى مفلسا وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي
هريرة السابق انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب كقوله

لا ملك بضم الميم وسكون اللام الا الله ولا مرجع في النفي والاثبات
فيقتضي الحصر ولابي ذر عن الكشميهني لا ملك الا الله تعالى بفتح الميم
وكسر اللام فوصفه بانها الملك بضم الميم وهو عبارة عن انقطاع
الملك عنده اي لا ملك بعده فالملك الحق الحقيقي لله تعالى وقد
يطلق على غيره مجازا كما قاله ثم ذكر الملوك ايضا فقال ان الملوك
اذا دخلوا قرية افسدوها وهو جمع ملك وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون الواو

عاطفه على محذوف اى ما تقولون الكرم قلب المومن وتقولون الكرم لشجر العنب
فالكرم مبتدا محذوف الخبر ويجوز ان يكون خبرا اى يقولون كذا اى يقولون لشجر العنب
الكرم انما الكرم قلب المومن لما فيه من نور الايمان وتقوى الاسلام وليس
المراد حقيقة النهى عن تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا
الاسم المشتق من الكرم وفى حديث سمرة عند البزار والطبرانى مرفوعا لا
يسم الرجل المومن الكنب الكرم مزاجا ما كرمه الله على الخليقة وانكم تدعون
الحائط من العنب الكرم الحديث وقال ابن الانبارى انهم سموا العنب
كرما لان الخمر المتخذ منه يحث على السخاء وسائر مكارم الاخلاق حتى قال
شاعرهم والخمر مشتقة المعنى من الكرم فلهذا نهى عن تسمية العنب بالكرم
حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذى يتقى شربها
ويرى الكرم تركها الحق الاسم الحسن والحديث اخرجه مسلم فى الادب
ايضا باب قول الرجل لغيره فداك بفتح الفاء والقصر ابى وامى
فيه اى فى هذا القول ما رواه الزبير بن العوام عن النبى صلى الله عليه
وسلم السابق موصولا فى مناقبه بلفظ جعلت انا وعمر بن ابى سلمة يوم
الخندق فى النساء الحديث وفيه قول الزبير فلما رجعت جمع لى النبى
صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابى وامى اى تفدى بهما وسقط
قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم لغير ابى ذر وبه قال حدثنا مسدد وبضم
الميم وفتح المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثورى انه قال حدثنى بالافراد سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد
الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال
الاولى المهملة ابن الهاد الليثى المدنى عن على رضى الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدى بضم التحتية وفتح الفاء وكسر
الدال المهملة المشددة ولابى ذر عن الكشميهنى يفدى بفتح اوله
وسكون الفاء احدا غير سعد هو ابن ابى وقاص رضى الله عنه سمعته
يقول له ارم قريشا بالنبل فداك ابى وامى وهذا ينافى سماع غيره فى غيره
فقد صح انه فدى الزبير كما مر لكنه لا يرد على على رضى الله عنه انه انما نفى
سماعه لنفى تفدية سعد غير سعد اظنه اى صدور هذا كان يوم غزوة
احد وذلك فى المغازى يوم احد بالجزم من غير شك والحديث سبق فى
المغازى والجهاد باب جواز قول الرجل لمن يحبه من علم او غيره
جعلنى الله فداك بكسر الفاء والمد وقال ابو بكر الصديق رضى الله
عنه فيما سبق موصولا فى الهجرة من حديث ابى سعيد للنبى صلى الله عليه
وسلم لما قال ان عبدا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما
عند الله فديناك بآبائنا وامهاتنا وبه قال حدثنا على بن عبد الله
المدينى قال حدثنا بشر بن المفضل بالموحدة المكسورة والمعجمة
الساكنة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصرى قال

حدثنا

حدثنا يحيى بن ابى اسحق مولى الحضارمة عن انس بن مالك انه اقبل هو
وابو طلحة وزيد بن سهل الانصارى من عسفان الى المدينة مع النبى صلى الله
عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيى ام المومنين حال
كونه مردفها وابى ذر مردفها بالرفع خبر مبتدا محذوف على ناقلة لما
كانوا وابى ذر عن الكشميهنى كان بعض الطريق عثرت الناقة بفتح العين
المهملة والمثلثة فصرع بضم الصاد المهملة اى سقط النبى صلى الله عليه وسلم
والمراة صفية وان بفتح الهمزة ابا طلحة قال انس احب اقتحم عن
بعيره بالقاف الساكنة والحاء المهملة ومعناه من تقدم من غير روية فاتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله جعلنى الله فداك بكسر الفاء
والمد هل اصابك من شئ قال صلى الله عليه وسلم لا ولكن عليك بالمراة
صفية فاحفظها وانظر عنها فالقى ابو طلحة رضى الله عنه ثوبه على
وجهه حتى ساير صفية ولابى ذر عن الحموى والمستملى فالوى بثوبه يقصد
قصدها اى عنى نحوها ومشى الى جهتها فالقى ثوبه عليها ليستها به فقامت
المراة صفية فشد لهما على راحلتهما فركبا اى النبى صلى الله عليه وسلم
وصفية فساروا اى النبى صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى اذا كانوا بظهر
المدينة اى بظاهرها او قال اشرفوا بالشين المعجمة والغا على المدينة
قال النبى صلى الله عليه وسلم ايبون جمع ايب راجعون الى الله تائبون
راجعون عما هو مذموم شرعا الى ما هو محمود قائد تعليما لامته او تواضعا
حامدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها اى هذه الكلمات حتى دخل
المدينة ومطابقة الحديث للترجمة قوله جعلنى الله فداك على ما يجئ
وفيه دليل على جواز ذلك اذ لو كان غير سايغ لنهى صلى الله عليه وسلم قاله بل
واعلمه قيل لا يلزم من تسويغ قول ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ان يسوغ
ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ان يسوغ ذلك لغيره لان نفسه الشريفة
اعز من نفس القايلين وابائهم واجيب بان الاصل عدم الخصوصية وفى
حديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابى وامى وحد
انس انه صلى الله عليه وسلم قال مثل ذلك للانصار رواها ابن ابى عاصم
واما ما رواه مبارك بن فضالة عن الحسن قال دخل الزبير على النبى صلى
الله عليه وسلم وهو شاك قال كيف تجدك جعلنى الله فداك قال ما
تركت اعرابيتك بعد فقال الطيبى هى حجة فيه على المنع لانه اقيم ذلك
الحادث مقام العلة على تقدير ثبوت ذلك فليس فيه صريح المنع بل فيه
اشارة الى انه ترك الاولى لغة القول للمريض اما بالتانيس والملاطفة
واما بالدعاء والتوجع والحديث سبق فى الجهاد باب بيان
احب الاسماء الى الله عز وجل وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى
الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفين قال حدثنا المنكدر محمد عن
جابر الانصارى رضى الله عنه انه قال ولد بضم الواو لرجل ولد ان على

ولد

اسمه فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف
ابا القاسم ولا كرامة نصب اى لا نكرمك كرامة فاضر بضم الهمزة والموحدة
الرجل النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية قال بالفتح انها للاكرة فاخر
بضم الهمزة مبنيا للمفعول النبى فقال صلى الله عليه وسلم له سم ابنك
عبد الرحمن وفى حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان احب الاسماء الى الله
عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وانما كانا احب لتضمنهما ما هو واجب
لله تعالى وصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد
الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افرادها ذين الاسمين وما يلحق
بهما كعبد الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها
هذه الفضيلة والحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان باب
قوله النبى صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى بكسر
الكاف وفتح الفوقية وضم النون ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولا تكتنوا بفتح
الكاف والنون المشددة على حذف احدى التاءين بكنيتى بالياء قال فى
الفتح وللاصيلى بكنوتى بالواو بدل التحتية ومعناها تقول كنيته
وكونه بمعنى والكنية ما اوله اب او ام كابى القاسم وابى عبد الله وام الخير
والاسم ما عرى عنه قاله بالهاء اى ما سبق ولابى الوقت قال باسقاط
الضمير ولابى ذر عن الحموى والمستملى فيه انى عن النبى صلى الله وسلم فيما
سبق موصولا فى البيوع وصيغة النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ سموا باسمى
ولا تكنوا بكنيتى وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد بن
مسربل الاسدى الحافظ البصرى ابو الحسن قال حدثنا خالد هو ابن
عبد الله الواسطى الطحان احد الاعلام يقال انه اشترى نفسه من الله
ثلاث مرات بورنة فضة قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن السلمى ابو هذيل الكوفى عن سالم هو ابن ابى الجعد عن
جابر الانصارى رضى الله عنه انه قال ولد لرجل منا غلام اعرف اسمه غلام
فسماه القاسم فقالوا لا نكنيه بفتح النون وسكون الكاف بابى
القاسم حتى نسأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسألوه
فقال سموا باسمى ولا تكتنوا بسكون الكاف وضم النون ولابى ذر
تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتى ابا القاسم والحديث مر
فى الخمس وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ايوب السختيانى عن ابن سيرين محمد انه قال سمعت
ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
سموا باسمى ولا تكتنوا باسكان الكاف ولابى ذر ولا تكنوا بفتح الكاف
والنون المشددة بكنيتى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا قال سمعت
جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول ولد لرجل منا غلام

فسماه

فسماه القاسم بفتح السين والميم المشددة ولابى ذر فاسماه بزيادة ن
همزة مفتوحة وسكون السين فقالوا له لا نكنيك بابى القاسم بفتح النون
وسكون الكاف ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية
وكسر العين المهملة اى لا نقر لك عينك بذلك فاتى الرجل النبى صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك الذى قالوه له ولابى ذر عن الكشميهنى فذكر ذلك فقال له
النبى صلى الله عليه وسلم اسم ابنك عبد الرحمن بهمزة قطع وسكون السين
وقد اختلف فى التكنى بابى القاسم فقيل لا يجوز مطلقا سواء كان اسمه
محمدا او احمد او لم يكن لظاهر الحديث وذلك لانه لما كان صلى الله عليه وسلم
يكنى ابا القاسم لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه ويترتب لهم
منازلهم التى يستحقونها من الشرف والفضل وقسم الغنائم ولم يكن احد منهم
مشاركا له فى هذا المعنى مع انه يكنى به غيره لهذا المعنى قال البيضاوى
هذا اذا اريد به المعنى المذكور واما لو كنى به احد للنسبة الى ابن له اسمه
قاسم او للعلمية المجردة جاز ويدل له التعليل المذكور الثانى ان هذا
كان فى بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكنى به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او
غيره وعلته التباس خطابه بخطاب غيره ويدل عليه نهيه فى حديث انس
المروى فى البيوع من البخارى عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت
اليه صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك قال القاضى عياض وهذا مذهب
جمهور السلف وفيها الامر والثالث انه ليس بمنسوخ وانما كان النهى
لضيق الباب والادب لا للتحريم والرابع ان النهى عن الجمع فلا باس بالكنية
وحدها لمن لا يسمى باسم صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى باسمى فلا
يتكنى بكنيتى ومن اكتنى بكنيتى فلا يتسمى باسمى رواه ابو داود وهو كقولهم
اشرب اللبن ولا تاكل السمك اى حين شربه فيكون النهى عن الجمع بينهما الخامس
المنع من التسمية بمحمد مطلقا انتى تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم رواه البزار
وابو يعلى بسند لين وكتب عمر الى اهل الكوفة لا تسموا احدا باسم نبى وانما
فعل ذلك اعظاما لاسم النبى صلى الله عليه وسلم لئلا يبتذل وكان سمع
رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب يا محمد فعل الله بك وفعل فدعاه وقال
لا اراى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب لك فغير اسمه لكن ورد ما يدل
على ان عمر رضى الله عنه رجع عن ذلك وكره مالك التسمية باسماء الملائكة
كجبريل باب ذكر اسم الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى
بعدها نون ضد السهل واستعمل فى الخلق يقال فلان فى خلقه حزونة
اى فى خلق غلظ وقساوة وبه قال حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن
ابراهيم بن نصر بن ابراهيم السعدى المروزى وقيل البخارى قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام اليمانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد التابعى الكبير
عن ابيه المسيب ممن بايع تحت الشجرة انه اباه حزن بن ابى وهب

القرشي المخزومي من المهاجرين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له
صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال حزن قال انت سهل وعند الاسماعيلي
بل اسمك سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي وفي رواية احمد بن صالح عند
احمد فقال لا اي السهل يوطأ وتمتهن وجمع بينهما في الفتح بانه قال كل منهما
فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الاخر قال المسيب فما زالت الحزونة اي
الصعوبة فينا بعد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعده اي بعد قول
جده ذلك والمعنى كما قال الاسفاقسي استباع التسهيل فيما يريدونه او
الصعوبة في اخلاقهم قال الداودي انما ان سعيدا افضى به ذلك الى
الغضب في الله والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني ومحمود هو ابن غيلان قالا حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابن المسيب سعيد عن
ابيه المسيب عن جده حزن بهذا الحديث السابق قال في الكواكب
والامر بتغيير الاسم اي من حزن الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان
الاسم لم يسم بها الوجود معانيها في المسمى وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب
لم يسغ له ان يثبت عليه وان لا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن
وتغيير القبيح اليه ولذلك الاولى ان لا يسمى بما معناه التزكية والمذمة
بل يسمى بما كان ضدا وصفا كعبد الله ونحوه فما زالت الحزونة في
الاسم الى اسما احسن منه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن الحكم بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف
بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء ابن
سعد الساعدي قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بالمنذر بضم الميم
وسكون النون وكسر المعجمة ابن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة وسكون
الياء مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري الى النبي صلى الله عليه وسلم
حين ولد ليحنكه ويبارك عليه فوضعه صلى الله عليه وسلم على فخذه
بالذال المعجمة اكراما لابيه وابو اسيد والده جالس فلهى بفتح اللام والهاء
الغزع كاصله وهي لغة طي وبكسرها بوزن علم وهي اللغة المشهورة اي
اشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه عن الصبي فنسيه فامر ابو
اسيد بابنه فاحتمل بضم الفوقية وكسر الميم فوقع من فخذ النبي صلى الله
عليه وسلم هو استغل من افاق اذا رجع الى ما كان قد شغل عنه وعا
الى نفسه فلم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابوه ابو اسيد قلبناه
بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها موحدة وبالدال المهملة كما قاله ابو ذر عن الكشميهني
اقلشاه بزيادة همزة قبل القاف قال السفاقسي والصواب حذفها
لكن انتهاء غيره لغة اي رددناه الى المنزل يا رسول الله قال ما اسمه

قال

قال قلان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكانه كان سماه اسما ليس
مستحسنا فسكت عن تعيينه او سماه فنسيه بعض الرواة قال صلى الله عليه
وسلم ليس هذا الاسم الذي سميت به اسمه الذي يليق به ولكن وابو ذر قال بها
ولكن اسمه المنذر فسماه عليه الصلاة والسلام يومئذ المنذر تفاءلا ان يكون
له علم يستدر به قال الداودي وسئله قول الطبيبي لعله صلى الله عليه وسلم تفاءلا
به دليل على معنى التفقه في الدين بقوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم
طائفة الى قوله وليستدروا قومهم وسقطت الواو من قوله ولكن في رواية
ابي ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن
شعبة بن الحجاج عن عطاء بن ابي ميمونة مولى انس بن مالك عن ابي رافع نفيع
المدني ثم البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان زينب هي بنت جحش
ام المومنين كما في مسلم وابي داود وهي زينب بنت ام سلمة ربيبة صلى
الله عليه وسلم كما رواه ابن مردويه في تفسير سورة الحجرات من طريقها
كان اسمها برة بفتح الموحدة والراء المشددة فقيل تزكي نفسها لان لفظ
برة مشتق من البر فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب
وقد وقع مثل ذلك لجويرية بنت الحارث ام المومنين رواه مسلم وابو
داود والبخاري في الادب المفرد عن ابن عباس بلفظ كان اسم جويرية برة
فحول النبي صلى الله عليه وسلم اسمها فسماها جويرية كره ان يقال خرج من
عند برة وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستيذان وابن ماجة في الادب
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى ابن يزيد الفراء الرازي الصغير قال
حدثنا وابو ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ان ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عبد الحميد
ابن جبير بن شيبة بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن
عثمان الحجبي قال جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني بالافراد ان جده
حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في الباب السابق اخرنا
معمر بن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم وزاد موصولا عن ابيه عن جده ورواه هنا عن جده مرسلا
فاسقط اباه وقاعدة البخاري ان الاختلاف في الوصل والارسال
يقدح المرسل في الموصول اذا كان الذي وصل احفظ من الذي ارسل
كما هنا فان الزهري احفظ من عبد الحميد والقاعدة عندنا ما نص الشا
ان المرسل اذا جاء موصولا من وجه اخر تبين صحة مخرج المرسل فقال صلى
الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما
انا بغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة
بعد وفي الحديث ان التغيير ليس على وجه المنع من التسمي بالقبيح بل
على وجه الاختيار فيجوز تسمية الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح

نعم

لانه صلى الله عليه وسلم لا يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسم الى سهل بذلك ولو
كان ذلك لازما لما اقره على قوله ما انا بمغير اسما سمانيه ابى والله الموفق
للصواب والحديث سبق قبل هذا الباب بابا من سمى باسم الانبياء وغيره
باسماء الانبياء عليهم الصلاة واللام كابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال
انس فيما سبق موصولا في الجنائز قبل ان يمت النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم
يعني ابنه وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني ساقطا من غيرها وبه قال
حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير فنسبه
لجده قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي قال
حدثنا اسماعيل بن ابي خالد البجلي قال قلت لابن ابي اوفى بفتح الهمزة
وسكون الواو وفتح الفاء عبد الله الصحابي ابن الصحابي واسم ابي اوفى علقمة
رايت ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
رايته وعند ابن منده والاسماعيلي قال نعم كان اشبه الناس به لكنه مات
صغيرا ثم ذكر السبب فقاله ولوقضى بضم القاف وكسر الضاد المعجمة ان
يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابنه ابراهيم ولكن لا نبي
بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجة من حديث ابن عباس لما مات
ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وقال ان له مرضعا في الجنة
ولو عاش لكان صديقا نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابراهيم بن عثمان
الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده في المعرفة وقال انه
غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي عن انس قال ابراهيم قد
ملا المهد ولو بقي لكان نبيا ولكنه لم يكن ليبقى فان نبيكم اخر الانبياء ومثل
هذا لا يقال من قبل الراي وقد تواردوا عليه جماعة من الصحابة واما
استنكار ابن عبد البر حديث انس حيث قال بعد ايراده في التمهيد لا
ادري ما هذا فقد ولد لنوح غير بني ولعل بلده النبي الا نبيا لكان كل احد
نبيا لانهم من ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره لما لا يخفى وكانه
سلف النووي رضي الله عنه في قوله في تهذيب الاسماء واللغات واما
ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم لكان نبيا فيقال طل
وجسارة على الكلام على المغيبات وبجازفة ويجوم على عظيم من الزلل
قال الحافظ ابن حجر في الاصابة وغيرها وهو عجيب مع ورود عن
ثلاثة من الصحابة وكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكره وقال في
الفتح ويحتمل ان لا يكون استحضر ذلك عن الصحابة المذكورين فروا
عن غيرهم ممن تاخر عنهم فقال ذلك وجوابه ان القصة الشرطية
لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابة ان يجمع على مثل هذا بظنه والله
اعلم والحديث اخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت انه سمع
انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما مات ابراهيم عليه

كان صح

السلام

السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا بضم الميم
وكسر الضاد المعجمة تتم ارضاعه في الجنة لانه لما مات كان ابن ستة عشر شهرا
رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا رواه احمد في مسنده عن عائشة وقيل
عاش بسعين يوما حكاه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في
رمضان وقيل في ذي الحجة وهذا القول الثالث بالحمل على القول انه مات
سنة عشر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجة الوداع الا ان كان مات
اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش بسعين يوما يكون مات سنة ثمان والله
اعلم والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين السلمي ابو الهذيل الكوفي عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنه وسقط قوله ابن عبد الله الانصاري لابي ذر انه قال قال رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي محمدا واحدوا ولا
تكتنوا بسكون الكاف بعدها فوقية مفتوحة ولابي ذر لا تكنوا بفتح
الكاف بعدها نون مفتوحة مشددة بكنيتي ابو القاسم ولابي ذر عن
الكشميهني بكنوتي بالواو بدل الياء ومعناهما واحد فانما انا قاسم اقسم
بينكم ماله الله اي وعزي ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون لسبب وصفا
صحيح في المكنى به والحصر هنا ليس بحصر مطلق بل بالحصر المقيد ومباحث
الحديث سبقت في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه
اي الحديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع وفي صفة
النبي صلى الله عليه وسلم من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي وبه قال حدثنا ابو موسى بن اسماعيل ابو موسى التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا ابو حصين
بفتح وكسر الصاد المهملتين بعدها تحتية ساكنة فنون عثمان بن عاصم
الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سموا باسمي ولا تكتنوا بسكون الكاف
ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة واصله تتكنوا
فحذف احدى التاءين بكنيتي ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو ومن
رآني اي رآى مثال صورتي في المنام فقد رآني قال في شرح المشكاة الشرط
والجزاء اتحدا فدل على التناهي في المبالغة اي من رآني فقد رآى حقيقتي
على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رآى وقال غيره فقد رآني ليس بخيال الشرط
حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد رآني والحق انما يراه مثال حقيقة
روحه المقدسة التي هي محل النبوة وفيما يراه من الشكل ليس هو روح
النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال على التحقيق قال
السيوطي لا يتمثل الا بقصور وصورتي هذا كالتتميم للمعنى والتعليل

ف

للحكم وابن ذرعن الكشميهني في صورتي وبقية المباحث المتعلقة بهذا اتاني
ان الله تعالى يقول الله وقوله في كتاب التعبير وقوله من رآني الخ حديث
اخرجهم مع سابقه ولاحقه باسناد السابق ومن وكابي ودمن بالقاف بدل
الواو وكذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده اي فليتخذ موضعا لمقامه من النار
وتقدم في كتاب العلم شرحه مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا محمد بن
العلاء بن كريب ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء بعد التحتية الساكنة
وال مهملة ابن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر وقيل الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه اي
ذلك بتمرة بعد ان مضغها عقب تسمية ابراهيم كما سمى خليل الله
ودعا له بالبركة ودفعه الى بتشديد التحتية وكان ابراهيم هذا اكبر ولد
ابي موسى قال في الفتح وهذا يشعر ان ابا موسى كنى قبل ان يولد له والا فلو
كان الامر على ذلك لكنى بابنه ابراهيم المذكور ولم ينقل انه كان يكنى ابا
ابراهيم والحديث مر في العقيقة قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا زائدة حدثنا زياد بن علاقة
بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف الثعلبي قال سمعت المغيرة
ابن شعبة الثقفي سهد الحديبية وولي الكوفة غيرة رضي الله عنه
قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم سنة
عشر كما جزم به الواقدي وقال يوم الثلاثا لعشر خلون من ربيع الاول
رواه اي هذا الحديث ابو بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما
سبق موصولا في الكسوف لكن ليس فيه يوم مات ابراهيم وفي هذه الاحاديث
الماضية جواز التسمية باسماء الانبياء وقد ثبت عن سعيد بن المسيب انه
قال اغيب الاسماء الى الله تعالى اسماء الانبياء باب حكم تسمية
الوليد بفتح الواو وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة وبه قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سقط لابي ذر الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن سعيد اي ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما
بتشديد الميم دفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة قال بعد
قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم الخ الوليد بقطع همزة الخ نفعو
مجزوم بالطلب كسر للتسكين ابن الوليد اهـ ابي جهل بن هشام والخ عياش
ابن ابي ربيعة والخ المستضعفين بمكة من المؤمنين من عطف العام
على الخاص وسقط قوله من المؤمنين من اليونينية اللهم اشدد وطأتك
وصل وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة ثم همزة اي اشدد
باسك او عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان

اللهم

اللهم اجعلها الوطاة والايام او السنين وقد نصوا على جواز عود الضمير على
المتاخر لفظا او رتبة اذا كان مخبرا عنه بخبر يفسره كقوله ان هي الا حياتنا
الدنيا وما تمن فيه من هذا القبيل اي واجعل السنين عليهم كسني يوسف
الصديق عليه الصلاة والسلام في الجدب وبلوغ غاية الجهد والضر او موضع
الترجمة قوله الوليد بن الوليد على ما يعني واما حديث ابن مسعود عند
الطبراني نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسمي الرجل عبده او ولده
حربا او يره او وليد فسنده ضعيف جدا وفي حديث معاذ بن جبل عند الطبراني
ايضا قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قال
الوليد اسم فرعون هادم شرايع الاسلام يتبوأ بيده رجل من اهل بيته وسنده
ضعيف جدا وفيه الوليد بن يزيد بن عبد الملك لعنة الناس حتى خرجوا عليه
فقتلوه والقحة الغنم على الامة بسبب ذلك وكرفتها القتل وحرب الثياب
مر في باب يهوي بالتكبير من كتاب الصلاة باب من دعا صاحبه فنقص
من اسمه حرفا بتخفيف قاف فنقص وقال ابو حازم سلمان الاشجعي الكوفي
مما وصله المؤلف في الاطعمة عن ابي هريرة قال لي النبي وهو ابي ذر عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الراء في
اليونينية بعتمها فنقل اللفظ التصغير والتانيث الى التكبير والتذكير وهو
وان كان نقصانا من اللفظ ففيه زيادة في المعنى قاله ابن بطال وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
وسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام بفتح
السين من عايش ويجوز ضمها وباسقاطها التانيث على الترخيم وهذا
ونحوه يجوز ترخيمه مطلقا سماعا هو علم كفاطمة او غيره علم بالغلبة ذا زيد على
ثلاثة احرف او كان على ثلاثة فقط ككاة تقول يا فاطم ويا حار ويا شا
ومنه قوله يا شا ارعى حذفت التانيث للترخيم واما ما ليس هو بالها
فلا يرخم الا بشرط ان يكون رباعيا فاكثر وان يكون علما وان لا يكون مركبا
تركيب اضافة ولا اسناد وذلك كعثمان وجعفر فتقول يا عثم يا جعف فلا
يرخم نحو زيد وقائم وقاعد وعبد شمس وشاب قرناها وما ركب تركيب مزج
فيرخم عجزه فتقول في سر اسمه معدي كرب يا معدي قلت وابي ذر قالت
وعليه اللام ورحمة الله قال وسو صلى الله عليه وسلم يرى ما لا ترى
وابي ذر وابي الهمزة بدل الواو والرواية امر جبلة الله في الراي فان
خلقها فيه راى والا فلا فلذا اضيف بها صلى الله عليه وسلم في رويه جبر
حينئذ دون عايشة والحديث مر في المناقب وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بفتح الواو
وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله

ذيل

ابن زيد عن انس رضى الله عنه انه قال كانت ام سليم بنت ام انس ع العقل
بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وانجشة الحبشى غلام النبى صلى الله عليه وسلم
ليسوق بهن بالنساء فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير اى لا تعجل ع سوق
النساء فانهن كالقوارير فى سرعة الانفعال والتاثير والحديث مر فى باب ما
يجوز من الشعر باب جواز الكنية للصبى وسقط باب لعز ابى ذر
والكنية رفع وجواز الكنية قبل ان يولد للرجل ولابى ذر عن الكشميهنى
قبل ان يلد الرجل وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا عبد
الوارث بن عبد الصمد التنورى عن ابى التياح يزيد بن حميد عن انس رضى الله عنه
انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا بضم الخاء
المعجمة وقال هذا توطئة لقوله وكان لى اخ من ام سليم نيقال له ابو عمير
بضم العين وفتح الميم ابن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى وكان اسمه عبد
الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل اسمه حفص كما عند ابن الجوزى ع الكنى
مات على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كان ابو طلحة ابن يكنى
فخرج ابو طلحة فى بعض حاجاته فقبض الصبى الحديث وهذا هو الصبى المقبوض
قال صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما فى ليلتكما فولدت له بعد ذلك عبد
الله بن ابى طلحة فنور فيه وهو والد اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الغفيه
واخوته كانوا عشرة كلهم حمل عنه العلم قال احسبه اظنه فطيم بالرفع
صفة لقوله لداخ واحسبه اعتراض بين الصفة والموصوف اى مفطوم بمعنى
فصل رضاعه وابو زر فجعلها بالنصب مفعولا ثانيا لاحسب وكان النبى
صلى الله عليه وسلم اذا جاء الى ام سليم قال لابى عمير مازحه يا اباعمير
ما فعل النغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب
اى يتلهى به ابو عمير وكان قد مات وحزن عليه والنغر طائر يشبه العصفور
وقيل فراخ العصافير قال عياض والراجح انه طائر احمر المنقار وفى رواية
ربعى فقالت ام سليم مالت صعوته التى كان يلعب بها قال يا اباعمير
ما فعل النغير قال انس فربما حضر النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة وهو
فى بيتنا فيامر بالبساط بكسر الموحدة التى تحته فيكنس ويضح بمعجمتين
المفعول والنضح بالصاد المعجمة ثم الحاء المهملة الرش بالماء يقوم عليه
اللام ونقوم خلفه فيصلى بنا وفى الحديث جواز تكنية الصغير
والحديث مطابق للجزء الاول من الترجمة وقول صاحب الفتح والركن الثانى
ماخوذ بالالحاق بطريق تعقيبه فى عمدة القارى فقال هذا الكلام غير موجه
لان جواز التكنى للصبى لا يستلزم جواز التكنى للرجل قبل ان يولد له
تكليف يصح الالحاق به فضلا عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على
شرطه مطابقا للجزء الثانى فلذا لم يذكر له شيئا وقال ابن بطال بنا اللقب
والكنية انما هو على معنى التكرمة والتعاول له ان يكونه اباوان يكون

له ابن

ابن واذا جاز للصبى ان يصغره فالرجل قبل ان يولد له اولى بذلك وفى حديث
صهيب عند احمد وابن ماجة وصححه الحاكم ان عمر قال له مالك تكنى ابا يحيى
وليس لك ولد قال ان النبى صلى الله عليه وسلم كناني وعن علقمة عن ابن مسعود
عند الطبرانى بسند صحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم كناه اباعبد الرحمن وقال
بعضهم بادروا ابناءكم بالكنى قبل ان تلقب عليها الالقاب وحديث الباب
فيه فوائد جمعها ابو العباس بن القاص من الشافعية فى جزء مفرد وسبقه
الى ذلك ابو حاتم الرازى احد ائمة الحديث ثم الترمذى ع الشمائل والخطابى
باب جواز التكنى بابى تراب وان كانت لكنية اخرى سابقة
قبل ذلك وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
وفتح اللام البجلى الكوفى قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى
بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى
الانصارى انه قال ان كانت احب اسماء على رضى الله عنه اليها ابو
تراب ان مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زائد كقوله وجيران لنا
كانوا كرام واجب منصوب اسم ان وان كانت مخففة لان تخفيفها
لا يوجب الغاءها قاله ع الكواكب وان كانت باعتبارها الكنية،
وقال السفاقسى اثنى على تاتى الاسماء مثل وجاث كل نفس وفيه،
اطلاق الاسم على الكنية واللام فى ع ابو تراب للتاكيد وان كان
يجوز حذف لام التاكيد ايضا وان مخففة من الثقيلة ايضا والضمير
للشان ان يدعى بها بضمها وله وفتح العين اى يتباهى بها ولابى الوقت ان
يدعاها وللحموى والمستملى ان يدعوها بضم الغين بعدها واو وفيها
اى يذكرها وفى الفتح عن رواية النسفى ان يدعوها بنون بدل
الياء اى يذكرها وما سماه ابو تراب الا النبى صلى الله عليه وسلم
برفع ابو على الحكاية وصوب النصب السفاقسى على المفعولية
وهو ظاهر نعم قيل ان فى بعض النسخ بالنصب كذلك وسبب تكنيته
انه غاضب يوما فاطمة زوجته رضى الله عنها فخرج من عندها
فجيء ان يدرمنه فى حالة الغضب ما لا يليق بحياء فاطمة
فحسن مادة الكلام الى ان يسكن فورة الغضب من كل منهما فاضطجع
الى الجدار الى المسجد كذا فى رواية النسفى كما قاله ع الفتح وابى
ذر عن الحموى والمستملى الى الجدار فى المسجد بلفظ فيه بدل الى فى
الثانى وللكشميهنى فى جدار المسجد فجاء النبى صلى الله عليه وسلم
يتبعه بسكون الفوقية مخففا كذا فى اليونينية قال فى الفتح
قوله يتبعه بتشديد المثناة من الاتباع وقال العينى ويروى
من التلاوى ولابى ذر عن الكشميهنى يبتغيه بموحدة ساكنة فمثناة
فوقية فغين معجمة من الابتغاء اى يطلبه فقال هو ذا اى على مضطجع
فى الجدار فجاءه النبى صلى الله عليه وسلم والحال انه قد امتلا ظهره

ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول
اجلس يا ابا تراب فاشتق له صلى الله عليه وسلم من حاله هذه الكنية
قال الخليل يقال لمن كان قائما اقعد ولمن كان نائما اجلس وتعقبه
ابن دحية بحديث الموطا حيث قال للغلام اجلس وفيه كرم خلق النبي
صلى الله عليه وسلم لانه توجه نحو علي ليرضاه ومسح التراب عن ظهره
ليبسطه وداعبه بالكنية المذكورة ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته
مع رفيع منزلتها عنده وفيه استحباب الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم
ابقاء لمودتهم وفيه ايضا ان اهل الفضل قد يقع بينهم وبين ازواجهم
ما جبل الله عليه البشر من الغضب وليس ذلك بعيب وفيه جواز تكنية
الشخص اكثر من كنية فان عليا كانت كنيته ابو الحسن **باب**
ابغض الاسماء الى الله عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله وفي رواية ابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اخنا بهمزة مفتوحة
فخاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة بعدها الف مقصورا اي الخس من الخنا
وهو الفجور وفي رواية ابي ذر عن المستملي اخنع بالعين المهملة بدل الالف اي اذل
واوضع الاسما وفي مسلم عن ابي هريرة من وجه بلفظ ابغض وفي لفظ
اخبث الاسما يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك بكسر اللام
والاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح جمع مليك وفي رواية ابي ذر ملك الاملاك
بزيادة موحدة اي يسمي نفسه بذلك او رضي به واستر عليه وذلك لان هذا
من صفات الحق جل جلاله وذلك لا يليق بمخلوق والعباد انما يوصفون
بالذل والخضوع والعبودية قال في المصابيح فان قلت كيف جاز جعل
رجل خبرا عن اخنا الاسما واجاب بانه على حذف مضاف اي اسم رجل
تسمى ملك الاملاك انتهى وزاد في شرح المشكاة ان يراد بالاسم المسمى
مجازا اي اخنا الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه قرر
المبالغة انه اذا قدر اسمه عما يليق به فكان ذاته بالتقدير اولى
وهنا اذا كان الاسم محكوما عليه بالهوان والصغار فكيف بالمسمى واذا
كان حكم المسمى ذلك فكيف بالمسمى والحديث من افراده وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية
بنصب على التمييز اي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اخنع اسم بالعين اي اسفه عند الله وفي الرواية السابقة يوم
القيامة والتقييد بيوم القيامة مع ان حكمه في الدنيا كذلك للاشعار
بترتبه ما هو مسبب عنه من انزال الهوان وحلول العقاب وقال
سفيان ابن عيينة بالسند السابق غير مرة اخنع الاسما بالعين عند

الله

الله رجل تسمى بملك الاملاك بكسر اللام وزاد ابن ابي شيبة في روايته
عند مسلم لا ملك الا الله وهو استئناف لبيان تعليل تحريم التسمية
بهذا الاسم فتفرد جنس الملاك بالكلية انه المالك الحقيقي ليس الا هو
وما لكية غيره عارية مستردة اي ما لك الملك فمن سمى بهذا الاسم نازع
الله في ربوبيته واستشكف ان يكون عبد الله فيكون له الخزي والنكال
قال سفيان ايضا يقول غيره اي غير الحارث او غيره بالفارسية اي
ملك الاملاك شاهان بشين معجمة مفتوحة فالف فهاء مفتوحة فالف فنون
ساكنة شاه بشين معجمة فالف فهاء ساكنة وليست هاء تانيث وعند احمد
قال سفيان مثل شاهان شاه وزاد الاسماعيلي من رواية محمد بن الصباح
عن سفيان مثل ملك التنين وقد كانت التسمية بذلك في الزمان
فنبه سفيان على ان الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا يختص بملك الاملاك
بل كل ما ادى الى معناه بالي لسان كان فهو مراد بالذم وزعم بعضهم ان
الصواب شاه شاهان بالتقديم والتاخير وليس كذلك لان قاعدة
العجم تقديم المضاف اليه على المضاف فاذا اراد وا قاضي القضاة بلسانهم
قالوا موبذان موبذ هو القاضي وموبذان جمعه وكذا شاه هو الملك
وشاهان هو الملوك ويوخذ من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم
لوروود الوعيد الشديد يلحق به ما في معناه كاحكم الحاكمين وسلطان
السلاطين وامير الامراء وهل يلحق به من يسمى بقاضي القضاة قال الزمخشري
في الكشاف عند قوله تعالى احكم الحاكمين بالمنع من ان يلقب بقاضي القضاة
وتعقبه ابن المنير بحديث اقضاكم علي وقد وصفته التسمية بقاضي القضاة
في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب الامام ابي حنيفة رحمهما الله
وكان الماوردي يلقب بقاضي القضاة مع منعه من تلقيب الملك الذي
كان في زمانه بملك الملوك وقال الغيتابي يمتنع ان يقال اقضى القضاة
لان معناه احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي القضاة لانه افعل من
التفضيل قال ولمن جهل اهل زماننا من مسطري سجلات القضاة يكتبون
للنائب اقضى القضاة وللقاضي الكبير قاضي القضاة **باب**
حكم كنية المشرك وقال مسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن
مخرمة مما وصله البخاري في اواخر كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن
ابنته **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول** وهو على المنبر ان بني
هشام بن المغيرة استاذنوا ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا
اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح
ابنتهم الحديث فذكر ابي طالب المشرك بكنيته في غيبته وكان
اسمه عبد مناف وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال انبا
حدثنا ابو بكر وحدثنا بواو العطف على السند السابق الى اسماعيل

ابن ابى اويس قال حدثنى باسناده اعنى عبد الحميد عن سليمان بن بلال
عن محمد بن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابى عتيق واسم محمد بن عبد
الرحمن بن ابى بكر الصديق عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير
ابن العوام انه اسامة بن زيد رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركب على حمار عليه قطيفة كسا فدكية بفتح الفاء والدال
المهملة والكاف والتحتية المشددة نسبة لفدك قرب المدينة تسمى
فدك والى ذى على قطيفة واسامة بن زيد وراءه حال كونه يعود سعد
ابن عبادة فى منازل بنى حارث بن الخزرج قبل وقعة بدر قبل ان
النبى صلى الله عليه وسلم واسامة حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى بضم
الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية مبنية ابن سلول برفع ابن
صفة لعبد الله لان سلول ام عبد الله ونى بفتح السين المهملة وذلك قبل
ان يسلم عبد الله بن ابى بضم التحتية وسكون السين المهملة اى قبل
ان يظهر اسلامه ولم يسلم قط فاذا فى المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة
انواع من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة وجر عبدة بدل مما
قبله واليهود عطف على عبدة او على المشركين ونى المسلمين والى ذر
عن الكشميهنى ونى المجلس بدل ونى المسلمين عبد الله بن رواحة بفتح الراء
والواو والمخففة والحاء المهملة الخزرجى الانصارى الشاعر فلما غشيت
المجلس عجاجة الدابة بفتح العين المهملة والجيم بينهما الف مخففة
اى غبارها خمر بفتح الخاء المعجمة واليم المشددة بعد ها راعطف الجملة
ابن عبد الله انف بردائه وقال لا تغبروا علينا بالموحدة بعد المعجمة
اى لا تثيروا علينا الغبار فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم
ثاوى المسلمين ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم الى الله وقرأ عليهم
القرآن فقال عبد الله بن ابى بن سلول للنبى صلى الله عليه وسلم
ايها المرء لا شى احسن مما تقول بفتح الهمزة والسين المهملة بينهما
مهملة ساكنة افعل التفضيل اسم او خبر هائى المقدران كانه قال
ويجوز ان يكون ان كان حقا شرطا والى ذر عن الكشميهنى لا احسن
بضم الهمزة وكسر السين ما تقول باسقاط الميم الاولى فلا تؤذنا بالجزم
عطفا على حرف العلة وعلى القول بان ان كان حقا شرطا فجزاوه فلا
تؤذنا به بقولك فى مجلسنا بالجمع فمن جاك فاقصص عليه قال عبد الله
ابن رواحة رضى الله عنه بلى يا رسول الله فاغشنا بهمزة وصل وفتح
الشين المعجمة زاد ابو ذر عن الكشميهنى بها اى بقولك فى مجلسنا بالجمع
فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا
يتثاورون بالتحتية ثم الفوقية ثم المثلثة المفتوحات اى قاربوا
ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخفضهم بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فا مشددة مكسورة وذ

اليونينية بفتح التحتية وسكون الخا بسكتهم حتى سكتوا بالفوقية من
السكون للحموى والمستملى سكنوا بالنون بدل الفوقية ثم ركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة يعود
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سعد ونى بغير الف عمران
يا سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحا المهملة وفتح الموحدة الاولى
المخففة يريد صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابى وهذا موضع الترجمة
ان عبد الله لم يكن يظهر الاسلام فذكره النبى صلى الله عليه وسلم بكنيته
تغيبته قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة اى والى ذر عن الحموى
والمستملى يا رسول الله بابى انت اى بفدى بابى اعف عنه واصفح فوالله
الذى انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذى انزل عليك
بفتح الهمزة والزاى ولقد اصطلح اهل هذه البحرة بفتح الموحدة
وسكون الحا المهملة البلدة ونى المدينة النبويه والى ذر عن
الكشميهنى البحيرة بضم الموحدة مصغرا على ان يتوجوه تاج الملك
ويعصبوه بالعصابة والى ذر عن الحموى والمستملى بعصابة اى
بعصابة الملك فلما رد الله ذلك الذى اصطلحوا عليه بالحق الذى
اعطاك شرق بفتح المعجمة وكسر الراغص ابن ابى بذلك الحق الذى
اعطاك فذلك الحق الذى فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح
فاعف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضى الله عنهم
يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على
الاذى قال الله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب الاية فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتاول فى العفو عنهم ما امره الله به
والتاويل تفسير ما يوول اليه الشى حتى اذن الله تعالى له صلى الله عليه
وسلم فيهم بالقتال فلما عزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله بها من قتل من صناديد
الكفار وسادة قريش جمع صنديد وهو السيد الشجاع فقتل
بالبناء اى رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من بدر
منصورين على الكفار غانمين معهم اسارى بضم الهمزة من صناديد
الكفار وسادة قريش قال ابن ابى بالتنوين ابن سلول برفع ابن
ومن معه من المشركين عبدة الاوثان لما راوا انصر المسلمين وغنمهم
هذا امر قد توجه اى ظهر وجهه فبايعوا بالتحتية رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا بفتح اللام والى ذر واسلموا
بالواو وكسر اللام والحديث مر فى تفسير سورة ال عمران وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكرى قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الله
ابن الحرث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب رضى الله عنه انه

قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك بفتح
التحتية وضم الحاء المهملة وسكون الواو وبالطاء المهملة يحفظك ويرعاك
ويغضب لك لاجلك قال صلى الله عليه وسلم نعم نفعته هو في ضحضاح
بضادين معجمتين وحاءين مهملتين من نار موضع قريب القعر ضعيف
العذاب لولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار اي في الطبق الذي
في قعرهم والنار سبع دركات سميت بذلك لانها متداركة متتابعة
بعضها فوق بعض وفي هذا الحديث ان صلى الله عليه وسلم سمح بكنيته
ابا طالب من العباس فانه وقد جوز واذكر الكافر بكنيته اذا كان له
ما يعرف الا بها كما في ابي طالب او كان على سبيل التالف رجاء اسلامهم
او تحصيل منفعة منهم او على سبيل التكرم فانا مامورون باعلاظ
عليهم واما ذكر ابي لهب بالكنية دون اسمه عبد العزى فقيل لاجتنابه
نسبة المعبودية الصنم وقيل للاشارة الى انه سيصلى نارا ذات لهب
والحديث سبق في ذكر ابي طالب هذا باب بالتنوين المعاريض
المعاريض من التعريض خلاف التصريح مندوحة بضم الميم وسكون النون
وضم الدال وبالحاء المهملتين اي في المعاريض من الاتساع ما يغني
عن الكذب وقال اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد الانصاري
مما سبق موصولا في الجنائز سمعت انسا رضي الله عنه يقول مات ابن
ابي طلحة فقال كيف الغلام وكان جاهلا بموته قالت ام سليم ام
الغلام هدأ نفسه بفتح الهاء والدال المهملة بعدها همزة ونفسه
بفتح الفاء والصاد المهملة اي سكن نفسه وانقطع بالموت وارجو ان يكون
قد استراح من بلاء الدنيا وامراضها وظن ابو طلحة انها صادقة باعتبار
ما فهمه من كلامها ان مفهومه ان الصبي تعافى لان الشفي اذا سكن اشعر
بالنوم والعليل اذا نام اشعر بزوال مرضه او خفته فالمرأة صادقة
باعتبار مرادها واما خبرها بذلك فهو غير مطابق للامر الذي فهمه ابو
طلحة فمن ثم قال الراوي وظن انها صادقة ومثل ذلك ليس كذبا على
الحقيقة بل هو مندوحة عن الكذب وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البناني بضم الموحدة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في
مسير له فحدا الحادي اي ساق الابل والحدو سوق الابل والغناء لها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يا انجشة ويحك بالقوارير متعلق بقوله
ارفق ولابي ذر ويحك القوارير باسقاط الجار ونصب القوارير
اي النساء فهو من المعاريض وفي التورية بالشيء عن الشيء كامر
معناه والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن زيد
عن ثابت البناني عن انس وعن حماد بن زيد عن ايوب السختياني

عن

عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان في سفر وكان له غلام اسود يقال له
انجشة فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدك نصب على المصدر او مفعول
بفعل مصغر اي الزم رويدك او المصدر اي ارود رويدك اي امهل يا انجشة
رويدك نصب اي في سوقك بالقوارير قال ابو قلابة بالسند يعني
بالقوارير النساء وبه قال حدثنا اسحاق اخبرنا حبان قال في المقدمة
قال ابو علي الجياني لم اجد اسحق هذا منسوبا عن احد من رواة الكتاب
ولعله اسحق بن منصور فان مسلما قد روى في صحيحه عن حبان بن هلال
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله رأيته في رواية ابي علي محمد بن هلال قال
في باب البيعان بالخيار وقد قال فيه حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا
حبان هذه قرينة تقوي ما ظنه ابو علي انه وحبان بفتح الحاء المهملة
وتشديد الموحدة اخره نون ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام
هو ابن يحيى بن دينار قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عاد
بالتنوين من غير تحتية يقال له انجشة وكان حسن الصوت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ويحك يا انجشة رويدك بالنساء وقد سمعه يحدو بالنساء
انكسر القوارير يجزم انكسر على النهي كسر للساكنين قال قتادة بالسند
يعني بالقوارير ضعفة النساء لسرعة التأثر فيهن وبه قال حدثنا
مسدد بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى والمهملتين ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج
انه قال حدثني بالافراد قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفاء والزاي بعدها
مهملة خوف فاستعاثوا فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
اسمه مندوب لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبرأ الخبر فقال
صلى الله عليه وسلم لما رجع ما رأينا من شيء يعتنى فرعا وان وجدناه
اي الفرس لبحرا لاسم التأكيد وان مخففة من الثقيلة وبحرا المفعول
الثاني لوجدناه وشبه الفرس بالبحر لسعة خطوه وسرعة جريه قال
في فتح الباري وكان البخاري استشهد بحديث انس لجواز التعريض
والجامع بين التعريض وبين ما دل عليه استعمال اللفظ غير ما
وضع له بمعنى جامع بينهما وقال ابن المنير في شرح التراجم حديث
القوارير والفرس ليسا من المعاريض بل من المجاز فكان البخاري
لما رأى ذلك جائزا قال فالمعاريض التي هي حقيقة اولى بالجواز انتهى
ومحل جواز استعمال المعاريض اذا كانت فيما خلص من الظلم او توصيل
الحق واما استعمالها في ابطال حق او تخييل باطل فلا يجوز والحديث
سبق في الجهاد باب قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء

وهواى والحال ينوى انه ليس بحق وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله
المولف فى كتاب الطهارة قال النبى صلى الله عليه وسلم للقبرين يعذبان
بفتح الذال المعجمة المشددة بلا كبير بقى وانه لكبير انبات فكانه قال
نشى ليس بشى وهذا التعليق ثابت بابوى الوقت وذر ساقط لغيرهما وبه
قال حدثنا وابى ذر بها فراد محمد بن سلام السلمى مولاهم البخارى بكنيته
قال حدثنا مخلد بن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة ويزيد
من الزيادة الحرانى قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى اخبرنى بالافراد عروة بن
ابن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة يقوله قالت عايشة رضى الله
عنها سالت اناس وذكر فى مسلم ممن سال معاوية بن الحكم السلمى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن
وهو من يدعى علم الاخبار المستقبلة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليسوا بشى فيما يتعاطونه من علم الغيب اى ليس قولهم بصحيح يعتمد
عليه كما يعتمد قول النبى صلى الله عليه وسلم الذى يخبر عن الوحى قالوا
يا رسول الله فانهم يحدثونه احيانا بالشى من الغيب يكون صدقا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بكسر الطا
فى الفرع مصلحة والمشهور فتحها اى ياخذها وفى اليونينية كشط
الخفضة ولم يضبط الطا الجنى بسرعة فيقرها بفتح التحتية وضم
القاف مصححا عليها فى الفرع كاصله بتشديد الراى يصوت بها فى
اذن وليه الكاهن قرا الدجاجة بتثليث الدال المهملة حكاه ابن
معين الدمشقى وابن مالك وغيرهما صوتها اذا قطعته ويروى
بالزاى بدل الدال واختارها التوربشتى ورد رواية الدال قال
فى شرح المشكاة وارتياب ان قرا الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى
التشبيه فكانه يصح ان يشبه ايرادها اختطفه من الكلام فى اذن
الكاهن بصب المائة القارورة يصح ان يشبه ترديد كلام الجنى فى اذن
الكاهن بترديد الدجاجة صوتها فى اذن صواحبها كما نشاهد الديكة
اذا وجدت شيا فتقر وتجمع صواحبها فيجتمعن عليها وباب التشبيه
باب واسع لا يفتقر الا الى العلاقة على ان الاختطاف ههنا مستعار
للكلام من خطف الطير فتكون الدجاجة النسبين القارورة
لحصول الترشيح فى الاستعارة قال وبويد ما ذهبنا اليه قول ابن
الصلاح ان الاصل قرا الدجاجة بالدال فصحف الى قرا الدجاجة بالزاى
فيخلطون فيها فى الكلمة التى سمعها استراقا من الوحى اكثر من مائة كذبة
بفتح الكاف وسكون المعجمة وقوله فيخلطون جمع بعد الافراد نظرا
الى الجنس والحديث مر فى باب الكهانة من الطب بالجيم جواز
رفع البصر الى السما وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت

طويلة

طويلة ثم تبرك حتى تركب ويحمل عليها ثم تقوم والى السما كيف رفعت رفعا
بعيد المدى بلا مساك واعمد ثم تجوبها تكثر حتى انه خلق حساب الخلق
وتخصيصه هذين والاثنين بعدهما وبما الجبال والارض باعتبار ان هذا
خطاب للعرب وهم لهم على الاستدلال والامر انما يستدل بما تكثر مشاهدته
لهم والعرب تكون فى البوادى وتنظر منها الى السما والارض والجبال والابل
فهى اعز اموالهم وهم لها اكثر استعمالا منهم لسايرا لحيوانات وانما جمع جمع
المذكر المطلوبة من الحيوان وهو النسل والدر والحمل والركوب
والاكل بخلاف غيرها وان خلقها اعجب من غيرها فانه سخرها منقادة
لكل من اقتادها بارمتها لا تمانع صغيرا ويراها طوالا عناق لتبوء
باهلها وقارو جعلها بحيث تبرك حتى تحمل عن قرب ويسير ثم تنهض بما حملت
وتجرها الى البلاد السابعة وصبرها على احتمال العطش حتى انها لتظمأ
ليرتفع الى العشر فصاعدا وجعلها ترعى كل نابتة فى البرارى وملابرعاه
سايرا لبهايم وغرض البخارى من هذه الاية ذكر السما ليتضمن على جواز
رفع البصر اليها واما النهى عن رفع البصر الى السما فى الصلاة فخاص بها
لا هو مطلوب فيها من الخشوع وجميع الهيئة وتظهر السر فى السوى بحيث
لا يكون فيه متسع لغيرها اذ المصلى يناجى ربه وقال ايوب بن ابى تميمة
عن ابن ابى مليكة عبد الله عن عايشة رضى الله عنها رفع النبى صلى الله
عليه وسلم راسه الى السما وصله احمد وهو ظرف من حديث اوله مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى ويومى وبين سحرى ونحرى الحديث
وفيه فرفع بصره الى السما وقال الرفيق الاعلى وهو عند البخارى فى الوفا
النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فرفع راسه الى السما وهذا
التعليق بتمامه رواية المستملى والكشميهنى وسقط لغيرهما وبه قال
حدثنا ابن بكير وابو ذر يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى على بن شهاب الزهرى انه قال سمعت
ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول اخبرنى بالافراد جابر بن عبد
الله رضى الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم
فتر عنى الوحى اى احتبس بعد نزول اقرا باسم ربك ثلاث سنين او سنتين
ونصف فبينما بالميم فى اليونينية باسقاطها انا امشى وجواب
بينما سمعت صوتا من السما فرفعت بصرى الى
السما فاذا الملك الذى جانى بحرا هو جبريل قاعد على كرسى بين السما
والارض الحديث سبق فى بدء الوحى اول الكتاب وبه قال حدثنا
ابن ابى مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن جعفر
اى ابن ابى كثير المدنى قال اخبرنى بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة
ابن عبد الله بن ابى نمر عن كريب بضم الكاف ابن ابى مسلم مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال بت فى بيت ميمونة ام المو

منير

خالته رضي الله عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فلما كان
ثلث الليل الآخر بعد الهمزة وابو ذر عنا الكشميهني الاخير بعد الهمزة
وزيادة تحتية بعد المعجمة او بعضه سئل من الراوي قعد صلى الله عليه
وسلم الى السما فقرا عشر ايات من سورة العمران ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب ثم خلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن
القشر فراى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر
لان جوهرا ما لا يخلو عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم
حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا احتاج الى محدث اخر الى ما لا
يتناهى وحسن صنعة يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاءه
يدل على قدرته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل لمن قراها ولم
يتفكر فيها رواه ابن حبان في صحيحه وحكى ان في بني اسرايل من اذا عبد
الله ثلاثين سنة اظلته سحابة فعبدها فتى فلم تظله فقالت له امه لعل فرطت
فرطت منك في مدتك قال ما اذكر قالت لعل نظرت الى السما ولم تعتبر قال
لعل قالت فما اتيت الا من ذاك والحديث مر في ابواب الوتر وتفسير سورة
العمران ومطابقته للترجمة اخفائيها وسقط لابي ذر من اختلاف الليل
والنهار الخ وقال بعد قوله والارض الاية باب ذكر

نكت العود بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية يقال نكت في
الارض اذا ضرب فاثر فيها ولابي ذر من نكت العود في الماء والطين
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة اخره مثلثة البصري
قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في
حايط من حيطان المدينة في بستان من بساتينها وكان فيه عبير
اريس كذا في الرواية الاخرى فتح بدا النبي صلى الله عليه وسلم عود
يضرب به بين الماء والطين ويحتمل ان يكون هذا العود هو المخصرة
التي كان صلى الله عليه وسلم يتوكا عليها ولابي ذر عن الكشميهني
في الماء والطين فجا رجل يستفتح يطلب ان يفتح له باب الحايط ليدخل
فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استاذنه افتح زاد ابو
ذر عن الكشميهني له وبشره بالجنة فذهب فاذا هو ابو بكر الصديق
ولابي ذر عن الكشميهني فاذا هو ابو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة
ثم استفتح رجل اخر فقال صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة
فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم
استفتح رجل اخر وكانه صلى الله عليه وسلم متكيا فجلس فقال افتح
له وبشره بالجنة على بلوى غير ممنون اي مع بلوى تصيبه

بياض

مي قتله او اراد ان يكون فذهبت فاذا هو عثمان ففتحت ولابي ذر فقمت
ففتحت له وبشرته بالجنة فاخبرته بالذي قال صلى
الله عليه وسلم بلوى تصيبه قال عثمان الله المستعان اي على مرارة الصبر
على ما انذرنبه صلى الله عليه وسلم من البلاء وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله
عليه وسلم حيث وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم وموافقة الحديث
للترجمة في التكت بالعصا يفيد كثيرا عند التفكر في شيء لكن لا يسوغ
استعماله الا فيما لا يمس فلو ضرب بجدار او غيره منع والحديث مر في المناقب
والله الموفق باب ذكر الرجل ينكت بالفوقية الشيء بيده
في الارض وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة بندار حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي
ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان هو الاعمش في النسبي
ومنصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول
وضمها في الثاني الكوفي السلمي حتن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن
عبد الله بن حبيب السلمي المقرئ الكوفي عن علي رضي الله عنه انه قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في البقيع فجعل ينكت الارض
بالفوقية ولابي ذر في الارض يعود في الجنايز فقعد وقعدنا حوله
ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته وهذا الفعل يقع غالبا ممن
يتفكر في شيء يريد استحضار معاينته فقال ليس منكم من احد الا وقد كتب
بضم الفاء وكسر الراء مقعده من الجنة والنار ومن بيانية فقالوا
في الجنايز فقال رجل وفي رواية علي وشريك بن جشم وبعد افلا نتكل
نعتمد زاد في الجنايز على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعا
فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة في
فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر
اهل السعادة والشقاوة فميسر اي لما خلق له فاما من اعطى واتقى الاية
واستدل به على امكان معرفة الشقي من السعيد في الدنيا لان العمل
علامة على الجزاء فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن الى الله تعالى باب
التكبير والتسبيح عند التعجب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال حدثني بالفوقية بعد المثلثة مع الافراد هند بنت
الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة بعد الراء والف ان
ام سلمة هند بنت ابي امية ام المومنين رضي الله عنها قالت استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل من
الخزاين اي خزاين الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب وقيل
المراد بالخزاين اعلامه صلى الله عليه وسلم بما يستفتح على امته
من الامصار والغنايم من البلاد يفتحونها والى الفتن تكثر عن

ذلك وقوله ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولابي ذر مزاد الغنية بالواو زاد
مزيد قط صواحب الحجر يريد صلى الله عليه وسلم بهن ازواجه رضي الله عنهن
حتى يصلين رب كاسية عرفتها في الدنيا انوابا رقيقة لا تمنع ادراك
البشرة عارية معاقبة في الاخرة بفضيحة النار وقال ابن ابي ثور
بالمثلثة هو عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور مما وصله المولف في العلم عن
ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
طلقت نسائك باسقاط اداة الاستفهام قال لا لم اطلقهن قال عمر
قلت متعجبا الله اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ح قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين بضم الحاء وفتح
السين زين العابدين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونها تزوره وهو اي والحال انه معتكف في
المسجد في العشر الغوابر بفتح الغين المعجمة والواو وبعد الالف
موحدة فراء البواقي من رمضان وتطلق الغوابر على الماضي
وهو من الاضداد فتحدث عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب
لتنصرف الى بيتها فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى
اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فلم يسلما فقال لهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالا بفتح التاء والغاء والذال
المعجمة مضيا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما
بكسر الراء وسكون السين المهملة هينتكما انما هي صفية بنت حيي
فقالا سبحان الله يا رسول الله اي تنزه ان يكون رسول الله
متهما بما لا ينبغي او كناية عن تعجبهما من هذا القول المذكور
بقرينة قوله وكبر عليهما بضم الموحدة اي عظم وشق ما قاله وسقط
لغير ابي ذر قوله ما قاله قال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري
بالجيم والراء من ابن ادم ولابي ذر يبلغ من الانسان مبلغ الدم
اي كما يبلغ الدم ووجه التشبيه كما في الكواكب عدم المفارقة
وكمال الاتصال واني خشيت عليكما ان يقذف الشيطان في
قلوبكما شيأ تهلكان بسببه واشار المصنف بسياق ما ذكره هنا
الى الرد على من منع استعمال ذلك عند التعجب وقد وردت
احاديث كثيرة صحيحة في قوله سبحان الله عند التعجب وقد
وقع حديث صفية هذا موجزا في رواية غير ابي ذر آخر لهذا
الحديث كما ترى والله اعلم وقد سبق في الاعتكاف في باب هل

يخرج

يخرج المعتكف لحوائجه من صفة ابليس من الخمس باب بيان
النهي عن الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو رمي
الحصا بالاصابع وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم
العين وسكون القاف في الاول وضم الصاد المهملة وسكون الهاء في
الثاني الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال المهملة نسبة الى
ازد بن الغوث قبيلة يحدث عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
الغين المعجمة والفاء المشددة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب
قبيلة كبيرة انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف
قال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة والسلام
انه لا يقتل الصيد بل ربما تلف لغير ما كلة ولذلك منهى عنه ولا ينكأ
العدو بالهمز وفتح اوله وللاربعة ولا ينكى بغير همز مع كسر الكاف
وقال القاضي عياض في مشارقه الرواية بفتح الكاف ومعناه الما
في الاذى وانه يفقأ العين اي يقلعها ويكسر السن والغرض النهي
عن اذى المسلمين وغيرهم وفيه ادب الاسلام والحديث مر في الصيد وغيره
باب مشروعية الحمد للعاطس والحكمة فيه كما قاله الحليمي ان
العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ
الاعصاب التي هي معدن الحس والحركة فيطرد عند العطاس هذا
النعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالحق
والقدرة واضافة الخلق اليه الى الطبايع وبه قال حدثنا محمد بن
كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال
حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال عطس بفتح الطاء المهملة رجلان عند عامر بن الطفيل وابن
اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد عند النبي صلى الله عليه
وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك الله ولم يشمت الاخر بالشين المعجمة
والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين فاصله ازالة شماتة الاعداء
والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل
للدعاء بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت
به او انه اذا حمد الله ادخل على الشيطان ما يسوءه فشمت هو يا
بالشيطان وفي اليونينية فشمت ولم يشمت الاخر بالشين المعجمة
فيهما قال ابو ذر بالشين المعجمة في كل موضع عند الحموي اي دعا له
بان يكون على سمت حسن وقيل افصح وقال القاضي ابو بكر بن
العربي المعنى في اللفظين بديع وذلك ان العاطس يحمل كل عضو
في راسه وما يصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان
معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قيل العطاس

ويقيم على حاله من غير تغيير فان كان السمت بالمهملة فمعناه يرجع كل عضو الى سمته الذى كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شواته اى قوائمه التى بها قوام بدنه من رجز وجها عن الاعتدال قال وشوات كل شئ قوائمه التى بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التى بها قوامه وهو راسه وما يتصل به من عنق وصدر انتهى وفى اليونينية لابى ذر عن الحموى فسمت بالمهملة ولم يسمت بالمعجمة وفى الادب المفرد للمؤلف وصححه ابن حبان من حديث ابى هريرة عطس رجلان عند النبى صلى الله عليه وسلم احدهما اشرف من الاخر وان الشريف لم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمتت هذا ولم تشمت الاخر فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله فلم اشمته وابى ذر عن الكشميهنى لم يحمد بحذف الجلالة وفى حديث ابى هريرة المذكور ان هذا ذكر الله فذكرته وانت نسيت الله فنسيتك والنسيان يطلق على الترك ايضا والسابع هو العاطس الذى يحمد الله كما سياتى ان شاء الله تعالى بما فيه من المعنى قريبا بعد ثلاثة ابواب بعون الله وقوته وفى الحديث مشروعية الحمد وقوله فى حديث ابى هريرة الماضى ان شاء الله تعالى بعد بابين فليقل الحمد لله ظاهره الوجوب لكن نقل النووى الاتفاق على استحبابه واما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طايفة انه لا يزيد على الحمد لله كما فى حديث ابى هريرة المذكور وفى حديث ابى مالك الاشعرى رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله كما فى حديث ابى هريرة المذكور على كل حال وبمثله فى حديث على عند النسائى وحديث ابن عمر عند الترمذى والبزار والطبرانى وفى حديث ابن مسعود فى الادب المفرد للبخارى يقول الحمد لله رب العالمين وعن على موقوفا مما رواه فى الادب المفرد برجال ثقات من قال عند عطسة سمعها الحمد لله على كل حال مما كان لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا وحكمه الرفع لانه مثل لا يقال من قبل الراى واخرجه الطبرانى من وجه اخر عن على مرفوعا بلفظ من بدا والعاطس يحمد الله عوفى من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه ابدا وسنده ضعيف وعن ابن عباس مما فى الادب المفرد والطبرانى لا باس به اذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال ربى العالمين قال الملك يرحمك الله وعن ام سلمة مما اخرجه ابو جعفر الطبرى فى التهذيب بسند لا باس به عطس رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على تسع عشرة درجة تنبيه قال

الحافظ

الحافظ ابن حجر الاصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس وكذا العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فكروه والحديث اخرجه مسلم فى اخر الكتاب وابو داود فى الادب والترمذى فى الاستيذان والنسائى فى اليوم والليلة وابن ماجة فى الادب **باب** مشروعية تشميت العاطس اذا حمد الله فيه اى فى تشميت العاطس حديث رواه ابو هريرة رضى الله عنه وهذا ثابت لابى ذر وبه قال **حدثنا** سليمان بن حرب الواشحى قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن** الاشعث باللام والمعجمة اخره مثلثة وابى ذر اشعث **ابن سليم** بضم السين مصغرا ابى الشعثا المحاربى انه قال **سمعت** معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون المزنى **عن** البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال **امرنا** النبى صلى الله عليه وسلم بسبع **ونهانا عن** سبع بالموحدة بعد السين فيهما **امرنا** بعيادة المريض اى زيارته سواء كان مسلما او ذميا قريبا للعابد او جارا له وقد يصله الرحم وحق الجوار **واتباع الجنازة** بكسر الجيم فى الفرع بالمشى خلفها وبه قال الحنفية وعند الشافعية الافضل المشى امامها وحملوا قوله اتباع الجنازة على الاخذ فى طريقها والسعى لاجلها واما الجامع للاحاديث ابن عمر عند ابى داود انه راى النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة **وتشميت العاطس** اى اذا حمد الله كما قال فى حديث الثانى فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته وهو كقوله امرنا ظاهره الوجوب بل عند البخارى من حديث ابى هريرة خمس كتب على المسلم للمسلم فذكر فيها التشميت وهو عند مسلم ايضا وقال به جمهور اهل الظاهر وقال ابو عبد الله فى بهجة النفوس قال جماعة من علمايتنا اى المالكية انه فرض عين وقواه ابن القيم لهوائى السنن بانه جا بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبصيغة الامر التى هى حقيقة فيه وبقول الصحابى امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وارى ان الفقها يثبتونه وجوب اشيا كثيرة بدون مجموع هذه الاشيا وقال قوم هو فرض كفاية يسقط بفعل البعض وبه جزم ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وقال الشافعية مستحب على الكفاية وقد خص من عموم الامر من لم يحمد كما ياتى ان شاء الله والكافر لما فى ابى داود وصححه الحاكم عن ابى موسى ان اليهود كانوا يتعاطسون عنده صلى الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم وانا انكر منه العطاس فزاد على الثلاث فنفى حديث ابى هريرة عند البخارى فى الادب المفرد قال بسنة واحدة واثنين وثلاثة فما كان بعد

ذلك فهو كما قال وروى مرفوعا عن عبد الله بن ابى بكر عن ابيه مرفوعا اخرجه
في الموطا وهل يقول لمن تتابع عطاسه انت مزكوم في الثانية او في
الثالثة او الرابعة اقوال والصحيح في الثالثة ومعناه انك لست
ممن يشمت بعدها لان الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشئ
عن خفة البدن فيدعى له بالعافية وكذا خص من العموم من كره التشميت
ويطرد ذلك في السلام والعيادة وفيه تفصيل لابن دقيق العيد
فلا يمتنع الا ممن خاف لمنه ضرر اكعادة سلاطين مصر ان يشمت احدهم
اذا عطس ولا يسلم عليه اذا دخل عليه وكذا عند الخطبة يوم الجمعة
لان التشميت يحلل بالانصات المامور به ومن عطس وهو يجامع او
في الخلا فيوفر حمد ويشمت من سمعه واجابة الداعي الى وليمة
النكاح الا لمانع شرعي كغير حرير ورد السلام ونصر المظلوم سواء
كان مسلما او ذميا بالقول او بالفعل وابر المقسم بميم مضمومة
وكسر السين اي تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما سالم
الملتمس واقسم عليه ان يفعله والمراد في ذرعن الكشميهني القسم باسقاط
الميم وفتح التحتية ونهانا عن سبع عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة
الذهب بسكون اللام والشك من الراوي وعن لبس الحرير للرجال
وسقط لفظ لبس للابي ذر والديباج المتخذ من الابريسم والسندس
ما رق من الديباج والمياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم فعللة من
الوثارة اصلها موثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وهي من مراكب
العجم تعمل من حرير او ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بنحو قطن
يجعلها الراكب تحته على السرج فان كانت من حرير او ديباج حرمت
والقسي سبعة ذكر منها خمسة واسقط منها القسي والانية الفضة
وسبعة اللباس والحديث مضى في الجنائز والمظالم واللباس
والطب والنكاح وباني ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في
الدعوات باب ما يستحب من العطاس بضم العين وما يكره
من التثاوب بالفوقية ثم المثلثة والواو بغير همز في الفرع
واصله قال في الكواكب وهو بالهمز على الاصح وهو تنفس يقع
منه الفم من الامتلا وثقل البدن وكدورة الحواس وبه قال حدثنا
ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية العسقلاني اصله خراساني
يكنى ابا الحسن ونشا ببغداد قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن
عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم هشام بن سعد
المدني قال حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان
المدني مولى ام شريك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله يحب العطاس الذي ابتشا عن زكام لانه
يكون من خفة البدن وانفتاح السدد وذلك مما يقتضي النشاط

لفعل الطاعة والخير ويكره التثاوب لانه يكون عن غلبة امتلا البدن
والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيؤدي الى الكسل والتقاعد عن
العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبة والكراهة المذكوران منصرفان
الى ما يتشا عن سببهما فاذا عطس بفتح الطا فحمد الله فحق على كل مسلم
سمعه ان يشمته اخذ به من قال بالوجوب وسبق ما فيه من الباب قبله
واما التثاوب فانما هو من الشيطان لانه الذي يزين للنفس
شهوتها من امتلا البدن بكثرة المآكل فيريده الذي يتشاوب ما
استطاع اما بوضع يده على فمه او تطبيق الشفتين فاذا قال ها تحكيه
صوت المتثاوب ضحك منه الشيطان وفرح فرحا بتشويه صورته والحديث
سبق في بدء الخلق هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عطس
احد كيف يشمت بفتح الميم المشددة على صيغة المجهول وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكر الجيم
بعدها شين معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد قال اخبرنا وابو ذر
حدثنا عبد الله بن دينار المدني العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن مولى
ابن عمر عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد
لله وعند ابي داود عن موسى بن اسماعيل عن عبد العزيز المذكور
بلفظ فليقل الحمد لله على كل حال وليقل له اخوه او صاحبه
المسلم ان راوى يرحمك الله يحتمل ان يكون دعا بالرحمة وان يكون
خبرا على طريق البشارة قاله ابن دقيق العيد قال فكان التشميت بشرا
للعاطس بحصول الرحمة له في المستقبل بسبب حصولها في الحال لكونها
دفعت ما يضره وفي الحديث انه يخصه بالدعاء في شعب الايمان للبيهقي
وصححه ابن حبان من طريق حفص بن عاصم عن ابي هريرة رفعه لما خلق
الله ادم عطس فالهمه ربه ان قال الحمد لله فقال له ربه يرحمك الله
ربك واخرج الطبراني عن ابن مسعود قال يعلمون يرحمنا الله واياكم
واخرجه ابن ابي شيبة عن ابن عمر بنحوه وفي الادب المفرد بسند
صحيح عن ابي جمرة بالجيم عن ابن عباس اذا سمعت يقول عافانا الله واياكم
من النار يرحمكم الله قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي
ان السنة انما تادى اذا بالمخاطبة واما ما اعتاده كثير من الناس
من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة ويلغني عن
بعض الفضلا انه سمع رئيسا فقال يرحمك الله ياسيدنا فجمع
الامرين وهو حسن فاذا قال له يرحمك الله فليقل له حيوا بالتشميت
يهديكم الله ويصلح بالكم حالكم او شانكم قال في الكواكب
اعلم ان الشارع انما امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة

بجروح ما استغفر به دماغه من الابرة قال الخطابي العطسة تدل على
قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهي نعمة وكيفما كانت فهي جالبة للخفة
المؤدية الى الطاعات باستدعاء الحمد عليها ولما كان ذلك بغير الوضع
الشخصي لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار ولهذا قيل انها زلزلة
البدن اريد ان له ذلك الانفعال عنه بالدعاله والاشتغال بجوابه
ولما دعي له كان مقتضى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها ان يكافيه
باكثر منها فلهذا امر بالدعوتين الاولى لفلاح الاخرة والثانية لهداية
المقتضية له والثالثة لصلاح حاله في الدنيا والسادسة لصلاح المآل فهو
دعاله بخيرا الدارين وسعادة المنزلتين وعلى هذا فسر احكام الشريعة
وادابها انتهى وقد ذهب الكوفيون الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم
وهذا اخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما قال ابن
بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين اللفظين وقال
ابن رشد الثاني اولى لان المكلف محتاج الى طلب المغفرة والجمع
بينهما احسن الا للذمي والحربي اخرجه ابو داود والنسائي
في اليوم والليلة بهذا باب بالتنوين لا يشمت العاطس
اذا لم يحمد الله بفتح ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط باب لابي
ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر
نزيل البصرة قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول عطس رجلان
رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر
فقال الرجل الذي لم يحمد الله يا رسول الله شمت هذا ولم
تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله وفي الطبراني من حديث سهل
ان الرجلين هما عامر بن الطفيل بن مالك واخيه وكان عامر قدم
المدينة ووقع بينه وبين ثابت بن قيس بحضرة النبي صلى الله عليه
وسلم كلام ثم عطس ابن اخيه محمد فشمته النبي صلى الله عليه وسلم ثم
عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته فقال له ومات عامر هذا كافر فكيف
يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يرسول الله فيحتمل كما قال في
الفتح ان يكون قاله غير معتقد بل باعتبار ما يخاطبه المسلمون
واشار المصنف رحمه الله بهذه الترجمة الى ان الحكم عام وليس مخصوصا
بالرجل الذي وقع له ذلك وان كانت واقعة حال لا عموم فيها
لكن ورد الامر به لذلك فيما اخرجه مسلم من حديث ابي موسى بلفظ اذا
عطس احدكم فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهل هذا النهي
للتحريم او التنزيه الجمهور على انه للتنزيه قال النووي يستحب
لمن حضر من عطس فلم يحمد ان يذكره الحمد ليحمد فيشمته لطيفة اخرج
ابن عبد البر بسند جيد عن ابي داود صاحب السنن انه كان في

سفينة

سفينة فسمع عاطسا على الشط فحمد فاكثر فقاربا بدريهم حتى جا الى
العاطس فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة
فلما رقد واسمعوا قائلا يقول يا اهل السفينة ان اباداود اشترى
الجنة من الله بدريهم وذكره بفتح باب بالتنوين يذكر فيه
اذا تثاوب بالواو وبالهمز عن الحموي والمستملي تثاءب بالهمزة
فليضع يده على فيه ليغطي بها ما انفتح منه حفظا له عن الانفتاح بسبب
ذلك وتحصيل ذلك بحمل الثوب ايضا مما يحصل به الغرض وبه قال
حدثنا عاصم بن علي الواسطي التيمي مولاهم قال حدثنا ابن ابي ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس
ويكره التثاؤب بالهمز مصححا عليه في الفرع واصله وقد انكر الجوهري
كونه بالواو وقال تثاءب على تفاعلت ولا تقل تثاوبت وقال
غيره هما لغتان وبالهمز اشهر فاذا عطس احدكم وحمد
الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله اي حقا من
حسن الاداب ومكارم الاخلاق واما التثاؤب فانما
هو من الشيطان قال ابن العربي كل فعل مكروه فنسبه الشرع لله
للشيطان لانه بواسطة وذلك بالامر مثلا من الاكل الناشئ عنه التكا
وهو بواسطة الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع
اي باخذه باسباب رده وليس المراد انه يعالج دفعه بل ان الذي
وقع لا يريد حقيقة او المعنى اذا اراد ان يتثاءب فان احدكم
اذا تثاءب بالهمز مصححا عليه في الفرع ضحك منه الشيطان حقيقة
او مجازا عن الرضى به والاصل الاول اذ لا ضرورة تدعو الى العدول
عن الحقيقة وفي مسلم من حديث ابي سعيد فان الشيطان يدخل
وهذا يحتمل ان يراد الدخول حقيقة ونحو وان كان يجري من
الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا الله تعالى والمتثاءب
في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة
ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه لان من شان
من دخل في شيء ان يكون متمكنا منه وفي حديث ابي سعيد المقبري عن ابيه
عند ابن ماجه اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فان
الشيطان يضحك منه ويعوي بالعين المهملة فشبه المتثاوب
الذي يستر سل معه بعواء الكلب تنفيرا واستقباحا له فان الكلب
يرفع راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب اذا افرط في التثاؤب
شابهه ومن ثم تظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له
بتشويه خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض لاي اليدين يوضعها
ووقع في صحيح ابي عوانة انه قال عقب الحديث ووضع سهيل

سهيل يعني رواية عن ابي سعيد عن ابيه قال عقب الحديث ووضع يده اليسرى على فيه وهو محتمل لارادة التعليم خوف ارادة وضع اليمنى بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من طريق العلا بن عبد الرحمن عن ابيه التثاوب من الصلاة من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع فقيد بحالة الصلاة فيحتمل ان يحمل المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته ويحتمل ان تكون كراهة في الصلاة اشد ويلزم من ذلك ان لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهته مطلقا كونه مطلقا وبذلك صرح النووي

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستيذان وهو طلب الاذن في الدخول لمحل لا يملكه المستاذن وقد اجمعوا على مشروعيته وتظاهرت به دلايل القرآن والسنة **باب بدء السلام**

بفتح الباء الموحدة وسكون الدال المهملة وبالواو ومن غير همز وفي ذر بدء بالهمز بمعنى الابتداء اي اول ما وقع اللام واشار بالترجمة للسلام مع الاستيذان الى انه لا يؤذن لمن لم يسلم كما سيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في الباب التالي بمجمله وبه قال **حدثنا** يحيى بن جعفر البيكندي قال **حدثنا** عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني **عن معمر** هو ابن راشد البصري **عن همام** بفتح الهاء وتشديد الميم **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه قال **خلق الله آدم** على صورته الضمير عايد على ادم اي خلقه تاما مستويا **طوله ستون ذراعا** بتغير عن حاله وما كان من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جثيا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم طوله فلم ينتقل من اطواره كذريته وفيه كما قال ابن بطال ابطال قول الدهرية انه لم يكن قط انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان وقيل ان لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وان اوله قصة الذي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له ان الله خلق آدم على صورته رواه

وللبخاري في الادب المفرد واحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا لا تقولن قبح وجهك ووجه من اشبه فان الله خلق آدم على صورته وظاهره عود الضمير على المقول له ذلك وقيل الضمير لله على طريقة الصورة الرحمن اي على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وان كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقال التوربشتي واهل الحق في ذلك على طريقتين احدهما المتنزهون على التاويل مع نفي التشبيه واحالة العلم الى علم الله تعالى الذي احاط بكل شيء علما وهذا اسلم الطريقتين والطبقة الاخرى يروون الاضافة فيها اضافة

تكريم

بياض

تكريم وتشريف وذلك ان الله تعالى خلق ادم على صورة لم يشاهد كلها شيء من الصور في الجمال والكمال وكثرة ما احتوت عليه من الفوايد الجليلة وقال الطيبي تاويل الخطابي هذا المقام حسن يجب المصير اليه لان قوله بايه لقوله على صورته كانه قيل خلق ادم على ما عرف من صورتي الحسن وهيئة من الجمال والكمال وطول القامة والتماثل في الطول منها لانه لم يكن متفاوتا بين الناس وقال القرطبي كانه من رد واه على صورة الرحمن اورده بالمعنى متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك وقوله ستون ذراعا يحتمل ان يريد بقدر نفسه او الذراع المتعارف يوميذ عند المخاطبين والاول اظهر لان ذراع كل احد بحسبه فلو كان بالذراع المعهود كانت يده قصيرة في جنب طول جسده **فلما خلقه قال** ولابي ذر خلقه الله قال **اذهب فسلم على اولئك** النفر عدة من الرجال من ثلاثة الى عشرة وقال في شرح المشكاة وتخصيص السلام بالذكر لانه فتح باب المودات وتاليف القلوب المودي الى استكمال الايمان كما ورد لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الى قوله افشوا السلام والسلام هو اسم الله فالمعنى اسم الله عليك اي انت في حفظه وقيل السلامة اي السلامة مستعلية عليك ملازمة لك ولابي ذر نفر من الملايكة جلوس قال في الفتح ولم اقف على تعيينهم **فاستمع** بالفوقية وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني فاسمع باسقاط الفوقية وفتح الميم **ما يحيونك** بالحاء المهملة بين التحتيتين ولابي ذر كالفتح بجيبونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة بعد ها موحدة من الجواب فانهما اي الكلمات التي يحيون او يجيبون بها **تحيتك وتحية ذريتك** المسلمين شرعا لكن في حديث عايشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتامين اخرجه ابن ماجة وصححه ابن خزيمة وهذا يدل على انه شرع لهذه الامة دونهم **فقال لهم** ادم **السلام عليكم** واستدل به على ان هذه الصيغة المشروعة ابتداء اللام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف اللام جاز قال تعالى سلام عليكم لكن اللام اولى لانها للتعظيم وقال النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا يستحق جوابا لانها لا تصلح للابتداء قال المتولي فلو اسقط الواو اجزا ويجب الجواب به لانه سلام وكرهه الغزالي في الاحياء وعن بعض الشافعية فيما نقله ابن دقيق العيد ان المبتدي لو قال عليكم السلام لم يجز لانها صيغة جواب قال والاولى الجواز لحصول مسمى اللام **فقالوا** له الملايكة **السلام عليك** استدل به على جواز ان يقع الرد بالنعت الذي ابتدي به كما مر وياتي مزيد لذلك قريبا ان شاء الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عليك السلام **ورحمة الله فزادوه ورحمة الله** وهو

مستحب اتفاقا فلو زاد المبتدى رحمه الله استحب ان يزاد وبركاته ولو
زاد وبركاته فهل تشرع الزيادة فيه الرد وكذا لو زاد المبتدى على
بركاته هل يشرع له ذلك عن ابن عباس مما في الموطا قال انتهى السلام
الى البركة عن ابن عمر الجواز ففي الموطا عنه انه زاد في الجواب والغاديات
والرائحات وفي الادب المفرد عن سالم مولى ابن عمر انه اتى ابن عمر مرة
فقال السلام عليكم فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدته
وبركاته فزد وزادني وطيب صلواته واتفقوا على وجوب الرد على
الكفاية قال الحليمي وانما كان الرد واجبا لان السلام معناه
الامان فاذا ابتدأه المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب
عليه دفع ذلك بالتوهم عنه فكل من دخل الجنة هو مرتب على ما
سبق من قوله خلق الله ادم على صورته فالهاء ضمير والكاف ذم
والهاء للجنة يعني بالجنة قال ثلاثا للفتح وكان لفظ الجنة سقط فزيد فيه
يعني على صورة ادم خبر المبتدا المذكور وهو فكل من فلم يزل الخلق
ينقص من طوله وجماله بعد ادم حتى الان فاذا دخلوا الجنة
عادوا الى ما كان عليه ابوهم من الحسن والجمال وطول القامة
قيل وقوله فلم يزل الخ هو معنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في
احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين وقيل ان في الحديث ان
الملائكة يتكلمون بالعربية وعورض باحتمال ان يكون بغير
اللسان العربي ثم لما خلق العرب ترجم بلسانهم والحديث سبق
في بدء الخلق باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم اي بيوتا لستم تملكونها ولا تسكنونها
وهذا مما ادب الله تعالى به عباده حتى تستانسوا تستاذنوا كذا
روى عن ابن عباس اخرجه سعيد بن منصور وقرابه واخرج البيهقي
في الشعب بسند صحيح عن ابراهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود
حتى تستاذنوا وعند سعيد بن منصور عن ابراهيم قال في مصحف
عبد الله حتى تسلموا على اهلها وتستاذنوا واخرج اسماعيل بن اسحق
في احكام القرآن عن ابن عباس واستشكله واجيب بان ابن عباس
بناه على قراءته التي تلقاها عن ابي بن كعب واما اتفاق القراء على
قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم
الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابي من الاحرف التي تركت القراءة
بها والاستيناس في الاصل الاستعلام والاستكشاف استفعال
من انس الشيء اذا ابصره ظاهرا مكشوفا اي تستعلوا ايطلق لكم
الدخول ام لا وذلك بتسبيحة او تكبيرة وتنحنح كما في حديث ابي
ايوب عند ابن ابي حاتم بسند ضعيف قال قلت يا رسول الله هذا
السلام فما الاستيناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة او تكبيرة وينحنح

فيؤذن

فيؤذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة قال الاستيناس
هو الاستيذان ثلاثا فالاولى للسمع والثانية ليتاهبوا له والثالثة
ان شاؤا اذنوا له وان شاؤا ردوا وقال البيهقي معنى حتى تستانسوا
تستبصروا لئلا يكون الدخول على بصيرة فلا يصادف حالة يكره صاحب
اهل المنزل ان يطلعوا عليها وتسلموا على اهلها بان تقولوا السلام
عليكم ادخل ثلاث مرات فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او
الاستيذان الصحيح تقدم الاستيذان واخرج ابو داود وابن ابي
شيبة بسند جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن على
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال لخادمه اخرج الى هذا
فعلمه فقال قل السلام عليكم ائذن الحديث وصححه الدارقطني وعند
الطبراني ان وقعت عين المستاذن على صاحب المنزله قبل دخوله
قدم السلام والا قدم الاستيذان ذلكم الاستيذان والتسليم خير
لكم من تحية الجاهلية والدخول بغير اذن وكان الرجل من اهل
الجاهلية اذا دخل بيت غيره يقول حييتم صباحا وحييتم مساءكم
يدخل فزجرهم اصاب الرجل امرأته في لحاف واحد لعلكم تذكرون اي
قيل لكم هذا لكي تذكروا وتتعظوا وتعملوا بما امرتم به في باب الاستيذان
وينبغي للمستاذن الا يقف تلقاء الباب بوجهه ولكن ليكن الباب
عن يمينه او يساره لحديث انس عند ابي داود قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء
وجهه ولكن من ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام
عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور وترد به ابو داود
فان لم تجدوا فيها في البيوت احدا من الاذنين فلا تدخلوها حتى
يؤذن لكم حتى تجدوا من يأذن لكم او فان لم تجدوا فيها احدا من
اهلها ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها الا باذن اهلها لان التصرف
في ملك الغير لا بد ان يكون برضاه وان قيل لكم ارجعوا اي اذا
كان فيها قوم فقالوا ارجعوا فارجعوا ولا تلحوا في الطلاق الاذن
ولا تلحوا في تسهيل الحجاب ولا تقفوا على الابواب لان هذا مما
يجلب الكراهة واذا نهي عن ذلك لا داعي الى الكراهة وجب الانتهاء
عن كل ما ادى اليها من قرع الباب بعنف والتصييح بصاحب الدار
وغير ذلك وعن ابن عبيد ما قرعت بابا على عالم قط هو ازكى لكم
اي الرجوع الطيب لكم واطهر لما فيه من سلامة الصدور والبعد
عن الريبة او انفع وانمى خيرا والله بما تعملون عليم وعيد للمخالفين
بانه عالم بما يأتون وما يذرون بما خوطبوا به فيوفي جزاءه عليه
ليس عليكم جناح في ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة استثنى من البيوت
التي يجب الاستيذان على داخلها ما ليس بمسكون منها كالخانات

والربط فيها متاع لكم اى منفعة كاستكنان من الحر والبرد وايواء الرجال والسلع
وقيل الخربات يتبرز فيها والمتاع التبرز والله يعلم ما تبدون وما تكتمون
وعيد للذين يدخلون الدور والخربات الخاليز من اهل الريب وسقط ق
رواية الاصيلى من قوله ذلكم خير لكم الى قوله متاع لكم وقال ف فتح الباري
وساق البخارى ف رواية كريمة والاصيلى الايات الثلاث انتهى وللباقى
ذر بمعانى الفرع واصله باب قوله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما
تكتمون وقال سعيد بن ابى الحسن البصرى التابعى للحسن البصرى
اخيه ان نساء العجم يكشفن صدورهن وروسهن قال الحسن لا اخيه
سعيد اصرف بصرك عنهن يدل له قوله الله ولابى ذر عن الكشميهنى
يقوله الله عز وجل ولابى ذر تعالى قل للمومنين يغضوا من ابصارهم
من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم عن الزنا
وقال قتادة فيما اخرجه ابن ابى حاتم ف قوله ويحفظوا فروجهم قال
عما لا يحل لهم وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن
فروجهن فلا يحل ان تنظر من الاجنبى الى ما تحت سرته وركبته وان اشتهت
غضت بصرها راسا ولا تنظر الى المراة الا الى مثل ذلك وغضها بصرها
من الاجانب اصلا اولى بها وقدم غض الابصار على حفظ الفروج لان
النظر بريد الزنا ورائده الخور ووجه ذكر المولف هذا اعقب ذكر
الايات الثلاث المذكورة الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستيذان
الاحتراز من وقوع النظر الى ما يريد صاحب المنزل النظر اليه
لو دخل بلا اذنه واعظم ذلك النظر الى النساء الاجنبيات وسقط
جميع ذلك من رواية النسفى فقال بعد قوله حتى تستانسوا الاية
وقول الله عز وجل قل للمومنين يغضوا من ابصارهم الاية وقل للمومنات
يغضضن خائنة الاعين من النظر الى ما نهى عنه بضم النون نهى
وكرمية ما نهى الله عنه وسقط لابى ذر لفظ من وعند ابن عساكر مما
عند ابن ابى حاتم ف قوله تعالى يعلم خائنة الاعين قال هو الرجل
ينظر الى المراة الحسناء مر به او يدخل بيتا هى فيه فاذا فطن له غض بصره
وقد علم الله تعالى انه يود ان لو اطلع على فرجها واذا قدر عليها
زنى بها وقال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ف النظر الى التى لم
تحض من النساء ولابى ذر عن الكشميهنى الى ما لا يحل من النساء لا يصلح
النظر الى شى منهن ممن يشتهى النظر اليه ولابى ذر عن الكشميهنى مما
وصلها ابن ابى شيبة النظر الى الجوارى يبعن ولابى ذر الى التى يبعن
بمكة الا ان يريد ان يشترى منهن فيسوغ وهذا الاثر وسابقه
سقط للنسفى وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال
اخبرنا بالافراد سليمان بن بلال بالتحتية والمهملة المخففة قال

اخبرنى

اخبرنى بالافراد عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال اردف رسول
الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس اركبه يوم النحر خلفه على عجز
راحلته ف حجة الوداع وعجز بفتح العين المهملة وضم الجيم بعدها زاى اى
موخرها وكان الفضل رضى الله عنه رجلا وضيا من الوضاءة وهى
الجمال والحسن فوقف النبى صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم واقبلت
امراة من خثعم بضم الخاء المعجمة والعين المهملة بينهما مثلثة ساكنة قبيلة
مشهورة وضيئة لحسنها وجمالها تستفتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فطفق الفضل فجعل الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت
النبى صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف عليه الصلاة
واللام بيده بهمزة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وبعد اللام فاء اى
مدها الى خلفه فاخذ بذقن الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف فعدل
بتخفيف الدال وجهه عن النظر اليها حين علم بادامة نظره اليها لما اعجبه
حسنها فخشى عليه فتنة الشيطان تغليبه حرمة النظر الى الاجنبيات فقالت
يا رسول الله ان فريضة الله ف الحج على عباده ادركت ابى شيخا كبيرا
لا يستطيع ان يستوى على الراحلة اى وجب عليه الحج بان اسلم وهو
بهذه الصفة وزاد ف حديث ابى هريرة عند ابن خزيمة وان شدة
على الراحلة حشيت ان اقتله فهل يقضى يجزئ عنه الحج ان احج عنه
نيابة قال نعم يجزئ وف الحديث غض البصر خشية الفتنة ومقتضاه
انه اذا امنت الفتنة لم يمتنع لانه لم يحول وجه الفضل حتى ادمن
النظر اليها لما اعجبه بها فخشى عليه الفتنة والحديث سبق ف الحج
باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة وبه قال حدثنا بالجمع
ولابى ذر حدثنى عبد الله بن محمد المسندى قال اخبرنا ابو عامر
عبد الملك العقدى قال حدثنا زهير بضم الزاى مصغرا ابن
محمد التيمى الخراسانى عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا
ابن يسار بالتحتية والمهملة عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم للتحذير
والجلوس بالنصب بالطرقات ولابى ذر عن الكشميهنى ف الطرقات
فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فراق منها نتحدث فيها
فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب على طريق الترغيب والاولى
اذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه بهذه المراجعة قاله القاضى عياض
فقال اذ ابيتم الا المجلس ولابى ذر عن الحموى والمستملى فاذا ابيتم
بالموحدة امتنعتم الا الجلوس بفتح اللام مصدر ميمى الا الجلوس فاعطوا
مجالسكم وف اليونينية بكسر اللام فاعطوا بهمزة قطع الطريق
حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض الطريق غض
البصر عن كل محرم وكف الاذى عن الخلق ورد السلام والامر

بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند ابي
داود وتعينوا المظلوم وعند الطبراني في حديث ابي طلحة وارشاد
ابن السبيل وتشميت العاطس اذا حمد وعند البزار واعينوا على الحمولة
والبراعند الترمذي اهدوا السبيل واعينوا المظلوم وافشوا السلام
وسهل بن حنيف عند الطبراني ذكر الله كثيرا ووحشي بن حرب عند الطبراني
واهدوا الاغبيا واعينوا المظلوم وحديث الباب سبق في المظلوم
ومناسبته لما ترجم به هذا الحق فيها هذا باب بالتنوين
السلام اسم من اسماء الله تعالى واذا حييتم اي سلم عليكم فان التحية
في دينا بالسلام في الدارين فسلموا على انفسكم تحية من عند الله
تحيتهم يوم يلقونه سلام بتحية اي تفعلم من حيا يحيي تحية فحيوا باحسن
منها الى قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم وان
يزيد وبركاته اذا قاله ورحمة الله كما مر او ردوها واجيبوها
بمثلها وردا السلام جوابه بمثله بان المجيب يرد قول المسلم فيه حذف
مضاف اي رد واسئلها وروى ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم
عليهم ولا يردون عليه الا نزع عنهم روح القدس وردت عليه الملائكة
وسقط الى ذرا ورد وها وبه قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة ابو وايل عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه
وسلم قلنا في التشهد السلام على الله قبل عباده اي قبل السلام
على عباده السلام على جبريل السلام على ميكايل السلام على فلان
والى ذر زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش
عند ابن ماجة يعنون الملائكة والاسماعيلي من رواية علي بن مسهر
فنعد الملائكة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اي فرغ من الصلاة
اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام قال النووي السلام
اسم من اسماء الله تعالى يعني السالم من النقايص ويقال المسلم اولياءه
وقيل المسلم عليهم انتهى فهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة
من كل آفة ونقيصة وقد بينت في القرآن في اسمايه تعالى السلام المؤمن
وفي الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من اسماء الله وضعه
الله في الارض فافشوه بينكم واخرجه البزار من حديث ابن مسعود
مرفوعا موقوفا والبيهقي في شعبه من حديث ابن هريرة مرفوعا
بسند ضعيف وعن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وموتحية اهل
الجنة اخرجه البيهقي في الشعب والظاهر ان البخاري اخذ بعض الحديث
لما لم يجد شيأ صريحا على شرطه فجعله ترجمة واورد ما يؤدي معناه على
شرطه وهو حديث التشهد قال في شرح المشكاة ووظيفة العارف
من قوله اللام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد والارادة

الشر

الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام ويكون سالما
لاهل الاسلام سالما عن ايذاء المضار عنهم ومسلما على من يراه عرفا او لم
يعرفه فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله جمع تحية وهي
الملك الحقيقي للسلام والصلوات قيل المراد الصلوات المعهودة او الشرع
فيقدر واجبة لله وان اريد بها رحمته التي يتفضل بها على عباده فتقدر كاينة
او ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات اي الكلمات الطيبات
وهي ذكر الله تعالى كلها مستحقة لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام مبتدا وعليك في موضع خبره يتعلق حرف الجر والالف
واللام للجنس ويدخل فيه المعهود والمعنى السلام عليك والله او معناه
التسليم اذا لتعوذ اي الله معك متوليك وكفيل بك او معناه الانقياد
لكن قال الشيخ تقي الدين وليس يخلو بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى
السلام لبعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون يحتمل ان يكون
السلام عليك مبتدا اخبره محذوف اي السلام عليك موجود ويتعلق
حرف الجر بالسلام لان فيه معنى الفعل السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فانه اذا قال
ذلك اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد صالح في السما والارض
اعترض بين قوله الصالحين وبين قوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير المصلي بعد من الكلام من الدعا ما شا
والحديث سبق في باب التشهد من الصلاة باب تسليم القليل
من الناس على الكثير منهم الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر
والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المروزي المجاور بمكة وسقط ابو الحسن لابي ذر قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة
ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الصغير بلفظ
الخبر ومعناه الامر عند احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر ليسلم
بلام الامر على الكبير بدا باللتوقير والتعظيم ويسلم الماشي على القاعد
بكلها له سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قاله النووي ويسلم القليل
على الكثير وهو من باب التواضع لان حق الكبير اعظم فان قلت المناسب
ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير
اجاب في الكواكب بان الغالب في المسلمين امن بعضهم من بعض فلم
يجانب التواضع الذي هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد
الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلامة والدعاله
رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال
الماوردي من الشافعية لو دخل مجلسا فان كان الجمع قليلا

يعمهم بسلام واحد فلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا باس وان كانوا كثيرا
بحيث لا ينتشر فيهم فينبغي اوله دخوله اذا شاهدهم وتنادي سنة السلام
فله حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين
وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما انهم
جمع واحد والثاني نعم والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان **باب**
تسليم الراكب ولابوذر عن الكشميهني باب بالتنوين **يسلم الراكب على الماشي**
بلفظ المضارع ورفع الراكب وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح قال **اخبرنا مخلد** بفتح
الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال **اخبرنا ابن جريج**
عبد الملك بن عبد العزيز قال **اخبرني** بالافراد **زياد** بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن سعد الخراساني عم المكي **انه سمع ثابتا** مولى ابن
عياش مولى عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب
وليس لثابت في البخاري غير هذا الحديث واخر في المحاربة من كتاب البيوع
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه **يقوله قال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم يسلم اي ليسلم **الراكب على الماشي** قال في شرح المشكاة وانما
استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة
الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما اذا اقبل او لمعنى
التواضع المناسب لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد
امرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه قاله الماوردي وقال ابن
بطال تسليم الراكب ليلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازري
لان الراكب يزيد على الماشي فعوض الماضي بان يبدأه الراكب احتياطا
على الراكب من الزهو **والماشي يسلم على القاعد** للايذان بالسلامة
وازالة الخوف **والقليل** كالواحد **يسلم على الكثير** كالاثنين فاكثر
على ما سبق في الباب قبله لفضيلة الجماعة ولان الجماعة لو ابتدوا على
الواحد لزهي فاحتيط له ولم يذكر في الرواية المذكورة في الباب
السابق تسليم الراكب على الماشي ولا في رواية هذا الباب **الصغير**
على الكبير كما ذكرها في رواية همام فكان كلا منهما حفظ ما لم يحفظه الآخر
واشتمل الحديث ان على اربعة اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة
فيما رواه الترمذي قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في الادب
باب تسليم الماشي على القاعد ولابي ذر باب بالتنوين فيهما
بصيغة المضارع به قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني **اسحق** بن ابراهيم
ابن راهويه قال **اخبرنا روح بن عبادة** بفتح الراء وسكون الواو
بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال **حدثنا**
ابن جريج عبد الملك قال **اخبرني** بالافراد **زياد** هو ابن سعد ان
ثابتا هو ابن عياض **اخبره** وهو مولى **عبد الرحمن بن زيد** فاما ما

حكاه

حكاه ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الجرجاني عبد الرحمن بن يزيد
بزيادة تحتية في اوله فقال الحافظ ابن حجر انه وهم **عن ابي هريرة** رضي
الله عنه **عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على**
الماشي ويسلم الماشي على القاعد ويسلم القليل على الكثير وقد ابدا
صاحب الكواكب سواء فقال فان قلت اذا كان الماشي كثيرا والقاعد
قليلا فباعتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة على القاعد
فيهما متعارضان فما حكمه واجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك
حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدا بالسلام فهو خير اذ يرجح ظاهرا امر
الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان للتسلط وعلوه **باب**
تسليم الصغير على الكبير ولابي ذر باب بالتنوين **يسلم** بلفظ المضارع
الصغير رفع وقال **ابراهيم بن طهمان** بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
ابو سعيد الخراساني رضي الله عنه سلام لكن في فيه ارجا وثبت قوله ابن طهمان
لابي ذر عن **موسى بن علية عن صفوان بن سليم** الزهري مولاهم المدني
الامام القدوة ومن يستشفى بذكره **عن عطاء بن يسار** الهلالي **عن ابي**
هريرة رضي الله عنه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم**
الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم الصغير على الكبير
في صحيح مسلم قال في الفتح وكانه لمراعاة حق السن فانه معتبر في امور
كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغير المعنوي والحسي كان يكون الصغير
اعلم مثلا لم ار فيه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم
الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في
تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما راكبا والآخر راكبا
بدا الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدا الصغير **ويسلم الماشي**
كان او راكبا صغيرا ام كبيرا قليلا او كثيرا **على القاعد** تسليما بالاولى
على اهل المنزل وفي حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب
المفرد والترمذي وصححه النسائي وصححه ابن حبان **يسلم الفارس على**
الماشي والماشي على القاعد الحديث ولو قلا قاما ان راكبان او ماشيان
قال المازري يبدأ الاول منهما اما على قدر ان الدين اعلى الاول الفضل
لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا العالم التقى راكبان
ومركوب احدهما اعلى في الجنس من مركوب الآخر كالجمل والفرس يبدأ
صاحب الفرس او يكتفي بالنظر الى اعلاهما قدرا في الدين فيبدأ
الذي دونه وهذا الثاني اظهر كالنظر الى من يكون اعلاهما قدرا
من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه **ويسلم القليل على الكثير**
لفضل الجماعة كما مر وهذا التعليق وصله البخاري في الادب المفرد
وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني عن البخاري بقوله وقال ابراهيم
لانه مسه في مقام المذاكرة ورده الحافظ ابن حجر بانه غلط عجيب فان

البخارى ام ايدرك ابن طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخا
ست وعشرين سنة باب افشا السلام اى اظهاره بين الناس
ليحيوا سنة وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيبانى بالشين المعجمة
المفتوحة والتحتية الساكنة والموحدة وبعد الالف نون هو ابو اسحاق
سليمان بن فيروز الكوفى الحافظ عن اشعث بن ابى الشعثا سليم بن
اسود عن معاوية بن سويد بن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء
المشددة عن البراء بن عازب رضى الله عنهما وسقط ابن عازب لابى ذر
انه قال امرنا رسول الله وهو لابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم بسبع
اى بسبع خصال او خصوص فالمحذوف مميز العدد بعيادة المريض مصدر
مضاف الى مفعوله كالذى بعده واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع
وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة بان يقول له يرحمك الله اذا
حمد ونصر الضعيف ونفى بابه تشميت العاطس ونصر المظلوم اى
اعانته ومنعه من الظالم وعون المظلوم قال فى الفتح الذى يظهر
ان نصر الضعيف المراد به عون المظلوم وافشا السلام انتشاره
واظهاره واقله كما قال النووى ان من يرفع صوته بحيث يسمع
المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيا بالسنة قال ويستحب ان يرفع
صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان شك استظهر وقد اخرج المؤلف
فى الادب المفرد باسناد صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية
من عند الله لكن يستثنى من رفع الصوت ما اذا كان بحضرة نيام فقد
كان صلى الله عليه وسلم يحيى من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما
ويسمع اليقظان رواه مسلم فى صحيحه من حديث المقداد ومن فوائد
افشاء السلام حصول المحبة بين المتسالمين وفى مسلم عن ابى هريرة
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا بره افشوا السلام بينكم ومن المأمورات وتتمة
سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم
اى ابر اى بين المقسم والمراد بالامر هنا المطلق فى الايجاب والندب
لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ
فى حقيقته ومجازه لان ذاك انما هو فى صيغة افعل اما لفظ الامر
فيطلق عليهما حقيقة على المرجح انه حقيقة فى القول المخصوص
ونهى صلى الله عليه وسلم عن الشرب فى آنية الفضة والذهب من
باب اولى والتعبير بالشرب خرج مخرج الغالب وعنها ولابى ذر ونهى
عن خاتم الذهب ولبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر بالمثلثة
جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز وطاء المروج
بكونه من الحرير والديباج وعن لبس الحرير والديباج وهو ما غلظ
وخشن من ثياب الحرير والقسى بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة

ثياب

ثيابه مضلعة بالحرير يعمل بالقس قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس
ببلاد مصر وقيل غير ذلك مما سبق فى موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة
قال ابو العلا وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق غير مرة والحديث
سبق فى الجنائز واللباس والادب والطب والاشربة واهزهير فى الله
باب مشروعية السلام للمعرفة وغير المعرفة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الاصل الدمشقى قال حدثنا الليث
ابن سعد الفهمى الامام قال حدثنى بالافراد يزيد بن ابى حبيب عن ابى
الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون
الميم ابن العاص رضى الله عنهما ان رجلا سأل
النبى صلى الله عليه وسلم اى خصال الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرأ بفتح الفوقية وضم الهمزة مضارع قرأ السلام على من عرفت
وعلى من لم تعرف اى من المسلمين للتأنيس ليكون المؤمنون كلهم اخوة
فلا يستوحش احد من احد فلا حجة فيه لمن اطلق ابتداء الكافر بالسلام ان
اصل مشروعية للمسلم فيحمل قوله من عرفت عليه واما من لم تعرف فلا دلالة
فيه بل ان عرف اسلامه سلم والا فلا ولو سلم احتياطا لم يمتنع حتى يعرف
انه كافر وسقط لابى ذر لفظ على من قوله وعلى من لم تعرف والحديث سبق
فى كتاب الايمان وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثى
المدنى نزيل الشام عن ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
المسلم فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما
بيان للكيفية الهجران اى فيعرض كل منهما عن الآخر يقال صد عنه يصد
صدودا اى اعرض وصده عن الامر صد امنعه وصرفه وخير ما الذى
يبدأ بالسلام لانه فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهى الجواب مع
ما دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدى وترك ما يكرهه الشارع من
الهجر والجفاء وحديث ابن مسعود مرفوعا عند الطبرانى والبيهقى
فى شعبه ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلى فيه وانما
يسلم الا على معرفة والحديث سبق فى باب الهجرة من كتاب الادب
وذكر سفيان بن عيينة بالسند السابق انه سمعه اى الحديث من
الزهرى ثلاث مرات باب ذكر نزول اية الحجاب فى امر
نساء النبى صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال ولابى ذر عن
الكشميهنى علامة الحجاب بدل اية الحجاب وبه قال حدثنا يحيى بن
سليمان الجعفى الكوفى نزيل مصر قال حدثنا ابن وهب عبد الله
قال اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن
مسلم انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه انه كان

انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم اي وقت قدومه المدينة قال قدمت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عشر امن السنين حياته اي بقية حياته الى ان مات وكنت اعلم
الناس بشان سبب نزوله الحجاب حين انزل بضم الهمزة وقد كان
ابي بن كعب بيانيا للنبي عنه اي عن سبب نزوله وكانه اولا ما نزل ثم بنى
بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية والنون من الابتنا اي زفاف
رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة ولابي ذر بنت جحش
الاسدية اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا صلى الله عليه وسلم القوم
لوليمة وجاوا فاصابوا فاكلوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط
ثلاثة لم يبرحوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجرة فاطالوا
المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الحجرة ليخرجوا
وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفت
معه حتى جاء عتبة حجرة عايشة رضي الله عنها وفي تفسير سورة
الاحزاب من غير هذا الوجه فانطلق الى حجرة عايشة فقال السلام
عليكم اهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك السلام ورحمة الله كيف
وجدت اهلك بارك الله لك فتقهد حجر نسايه كلهن يقول لهن كما
يقول لعايشة ويقلن له كما قالت عايشة ثم تطن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب
فاذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل بضم الهمزة
اية الحجاب يايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية وسقط
للحموي والمستملي لفظ اية فضرب عليه الصلاة واللام بيني وبينه
سترا والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا معتمر قال انبا
سليمان التيمي حدثنا ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام
مفتوحة قراي ناحق بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما
تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دخل القوم عجرتها
بعد ان دعاهم لوليمتها فطعموا ثم خرجوا ثم جلسوا يتحدثون
فاخذ اي جعل وشرع صلى الله عليه وسلم كانه يتهيا للقيام ليقوم
ليقوموا فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما لفظ ذلك للاصيلي
فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم وان النبي
صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسرها مصححا عليها في الفرع
جا ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانهوا المراد فانطلقوا
فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل الحجرة فذهبت

ادخل

ادخل فالقى الحجاب اي الستر بيني وبينه وانزله الله تعالى يايها الذين
امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية الى اخرها قال ابو عبد الله البخاري
فيه اي الحديث من الفقه انه لم يستاذنهم لم يستاذن الذين تخلفوا
حين قام وخرج فلا يحتاج الى القيام والخروج اذا ذن اضياف
وفيه انه تهيا للقيام ويوير يدان يقوموا ففيه جواز التعريض
بذلك وقول البخاري هذا ثابت في رواية ابي الوقت وابي ذر
عن المستملي وسقط للباقين قال في الفتح وهو اولى فانه افرد
لذلك ترجمة تاتي بعد اثنين وعشرين بابا ان شا الله تعالى وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحق بن راهويه كما جزم به ابو
نعيم في مستخرجه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ولابي ذر قال
ابي ذر قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني باسمائهم عروة بن الزبير بن العوام ان عايشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط زوج النبي الى لابي ذر قالت
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله احجب نساك فانه يدخل عليك البر والفاجر
قالت فلم يفعل صلى الله عليه وسلم وكان ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم يخرجن للبراز للبول والغايط ليلا الى ليل قبل المناصع بكسر
الغاف وفتح الموحدة اي جهة المناصع موضع معروف بالمدينة خرجت
سودة بنت زمعة القرشية ام المومنين رضي الله عنها ليلة من الليالي
وسودة بنت زمعة في رواية ابي ذر وكانت امراة طويلة وراها عمر
ابن الخطاب وهو في المجلس فقال لها عرفناك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عرفناك يا سودة حرصا نصب مفعول له لقوله عرفنا
على ان ينزل الحجاب قالت عايشة فانزل الله عز وجل اية الحجاب
سقط لفظ اية لابي ذر واستشكل بانه ثبت ان قصة زينب سببا
لنزول اية الحجاب فتعارضا واجيب بان عمر حرض على ذلك حتى
قال لسودة ما قال فوقعت القصة المتعلقة فنزلت الاية فكان كل
من الامرين سببا لنزولها او ان عمر تكرر منه هذا القول قبل الحجاب
وبعده او ان بعض الرواة قصة الى اخرى وقد سبق موافقات
عمر رضي الله عنه في سورة الاحزاب هذا باب بالتنوين
الاستيذان شرع من اجل البصر لان المستاذن لو دخل بغير اذن
لراى بعض ما يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال الزهري
محمد بن مسلم ليس في التصريح بان سفين سمعه نعم اخرج الحديث
مسلم والترمذي من طرق عن سفين وفيها عن الزهري ورواه

الحميدى وابن ابى عمر كلاهما عن سفيان
حفظته اى الحديث من الزهرى كما انك ههنا حفظا ظاهرا كالمحسوس
من غير شك ولا شبهة فيه عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه
انه قال اطلع رجل قيل هو الحكم بن ابى العاص بن امية بن عمر بتقديم
الجيم المضمومة على الحاء المهملة الساكنة ثم مشددة من جحر النبى بضم
الحاء المهملة وفتح الجيم بلفظ الجمع ولابى ذر عن الكشميهنى فى حجرة النبى
صلى الله عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر الميم
وسكون الدال المهملة وتنوين الراء وهو ما يحك به الرأس فعال صلى الله
عليه وسلم لو اعلم انك تنظر اى الى ولابى ذر عن الحموى والمستملى
تنتظر بوزن تفتعل والاول اوجه لطعنت به بالمدرى فى عينك
انما جعل الاستيذان بضم الجيم وكسر العين اى شرع الاستيذان
فى الدخول من اجل البصر لئلا يقع على عورة اهل البيت ويطلع
على اهوالهم والحديث سبق فى باب الامتشاط من كتاب اللباس وبه
قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة
المهملات ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم
الامام ابو اسماعيل الازدى الجهضمى وكان يحفظ حديثه كالما عن عبيد
الله بضم العين ابن ابى بكر عن جده انس بن مالك رضى الله عنه
وسقط لابى ذر بن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبى صلى الله
عليه وسلم بضم الحاء وفتح الجيم بلفظ الجمع فقام اليه النبى صلى الله
عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح القاف بعدها
مهملة نصل سهم اذا كان طويلا غير عريض او قال بمشاقص بلفظ
الجمع والشك من الراوى قال انس فكان انظر اليه صلى الله عليه
وسلم يختل الرجل بسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها الام يأتيه
من حيث لا يشعر ليطعنه بضم العين وسبق فى الحديث اخرجه
المؤلف ايضا فى الديات ومسلم فى الاستيذان وابو داود وفى
الادب باب رمى الجوارح كالسهم والعين ودون
الفرج وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير المكى قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس
ابن كيسان عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال وسقط لفظ قال
لابى ذر لم ار شيئا اشبه باللمم من قوله ابى هريرة رضى الله عنه بفتح
اللام المشددة والميم الاولى اى بالصغائر كالنظر والقبلة
واللمس والغمزة واصل اللمم ما قل وصغر وقيل ان لم يشن من غير
ان يركبه بقال الم بكذا اى قاربه ولم يخالطه وقال سعيد بن المسيب

بالهم على القلب اى خطر واقتصر البخارى من هذا الحديث من طريق
سفيان على هذا القدر موقوفا على ابى هريرة ثم عطف عليه رواية
معمر عن ابن طاوس فساقه مرفوعا بتمامه فقال وحدثنى بالافراد
وسقطت الواو لغير ابى ذر محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا ولابى ذر
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن
طاوس عبد الله عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال ما رايت
شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة ولابى ذر عن الكشميهنى فيما يروى
ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم
حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة نصيبه مما قدر عليه من الزنا ادرك
ذلك لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة واللام المخففة لا حيلة له فى
التخلص من ادراك ما كتب عليه ولا بد له منه فزنا العين بالافراد
ولابى ذر عن الحموى والمستملى العينين النظر بشهوة وزنا اللسان
المنطق بالميم ولابى ذر عن الكشميهنى النطق اى فيما يستلذ به من
محادثة ما لا يحل له وفى حديث ابى الضحى عن ابن مسعود عند ابن جرير
قال وزنا العينين النظر وزنا الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش
وزنا الرجلين المشى والنفس تمنى بحذف احدى التاءين ولابى ذر عن
الكشميهنى تتمنى باثباتها وتشتهى قال ابن بطال سمى النظر والنطق
زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقى ولذا قال والفرج يصدق ذلك
كله او يكذبه ولابى ذر عن الكشميهنى او يكذبه واستدل به من قال انه
اذا قال لرجل زنت يدك او رجلك انه لا يكون قاذفا خلافا لمن
قال اشبه مذهب المالكية وفى الروضة اذا قال زنا يدك او عينك
او رجلك فكناية على المذهب وقال ابن القاسم يحد ووجه بان
الافعال من فاعلها انضافت الى ايدى قال تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم فكانه اذا قال زنت يدك وصف ذاته بالزنا ان
الزنا لا يتبعض وقال فى الكواكب فان قلت التصديق والتكذيب
من صفات الاخبار ومعنا هما هنا واجابه بانه لما كان التصديق
هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها فكانه هو
الموقع او الواقع فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم
بماهيته فهو كناية باب استحباب التسليم والاستيذان
ثلاثا سواء اجتمعا او انفردا وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور
الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا عبد الصمد بن عبد
الوارث قال حدثنا عبد الله بن المثنى اى ابن عبد الله بن انس
واختلف فيه فوثقه العجلى والبزيدى وقال ابو زرعة وابن
معين ليس بشئ وقال النسائى ليس بالقوى قال ابن حجر لعله اراد
فى بعض حديثه وقد تقرر ان البخارى حيث يخرج لبعض من فيه

معالا يخرج شيا مما انكر عليه وقول ابن معين ليس بشي اراد به نفي حديثه
بعينه سيل عنه والرجل اذا ثبت عدالته لم يقبل فيه الجرح الا مفسرا
بامر قادح وذلك غير موجود في عبد الله بن المثنى هذا او قال ان جنا
لما ذكره في اللغات رعما اخطا والذي انكر عليه انما هو مرواية عن
عمه ثمامة وانما امرج لزعمه هذا الحديث قال حدثنا ثمامة بن عبد
الله بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن انس بن مالك قاضي البصرة
وهو عم عبد الله بن المثنى عن جده انس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم على انا سلم عليهم ثلاثا
اي ثلاث مرات وهذه الصيغة كما قاله الكواكب تشعر بالاستمرار
عند الاصوليين وتعقب بان صيغة كان بمجردها لا تقتضي مداومة
ولا تكثيرا فاذا شرط هو انه سلم وقاله اسماعيل القاضي ان يكون
ذلك كان اذا سلم سلام الاستيذان على ما رواه ابو موسى وغيره
اما الكلام على هذا الحديث واما ان غير الما رسلما فالمعروف عدم
التكرار والظاهر ان البخاري فهم هذا المعنى بعينه فاورد
هذا الحديث معترضا بحديث ابي موسى في قصته مع عمر لكن يحتمل
ان يكون ذلك كان يقع منه ايضا اذا اعتنى ان لا يسمع سلامه
وقد يشرع تكراره اذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصده
الاستيعاب وهل اذا سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع فقال ما لك يزيد
حتى يتحقق وقاله الجمهور انه لا يزيد عملا بالحديث واذا تكلم بكلمة
جملة مفيدة اعادها ثلاثا زاد في كتاب العلم حتى يفهم وللترمذي
والحاكم حتى يعقل عنه والحديث سبق في باب من اعاد الحديث
ثلاثا ليفهم في كتاب العلم وقدم هناك السلام على الكلام كالحديث
الاول من الباب المسوق في العلم وعكس في الحديث الثاني منه
فقدم الكلام على السلام وقد نبهت هناك على ان الحديث الاول
من الباب المذكور ساقط في رواية ابن عساكر وابي ذر وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة
قال حدثنا يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة
بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة
فاء الكندي عن بسر بن سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله
عنه انه قال كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري واذ كلمة مفاجاة كانه مذعورا يقال
اذعرته اي افزعته فقال استاذنت على عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ثلاثا وكان قد ارسل اليه ان ياتيه كما في مسلم عن عمر
الناقد عن سفين فلم يوذن لي بضم التحتية وفتح المعجمة وكانه
كان مشغولا فرجعت وفي البيوع فلحق عمر فقال الم اسمع صوت

عبد الله

عبد الله بن قيس ايذنوا له قيل انه رجع وعند مسلم من رواية بكر بن
المنكدر عن بسر استاذنت على عمر امس ثلاث مرات فلم يوذن لي فرجعت
ثم جيت اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جيت امس فقال وما بمه ذر
قال ما منعك ان تاتينا قلت استاذنت ثلاثا فلم يوذن لي فرجعت
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم فلم
يوذن له فليرجع فقال عمر رضي الله عنه والله لتقيمن عليه اي على
ما رويته ببينة ولغير ابي ذر ببينة وزاد مسلم والا اوجعتك فقال
ابو موسى امنكم بهمزة الاستفهام الانكاري احد سمعه من النبي صلى
الله عليه وسلم فيشهد عند عمر بذلك والله لا يقوم معك الا عمر
يشهد عنده بذلك الا اصغر القوم وفي رواية بكر بن المنكدر فوالله
لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد قال ابي فكنت بالغا
وابي ذر وكنت اصغر القوم فقمت فاخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ذلك وفيه دليل على ان العلم الخاص قد يخفى على الاكابر
فيتعلمه من دونهم الا ترى ان عمر رضي الله عنه خفي عليه علم الاستيذان
ثلاثا وعلمه ابو موسى وابو سعيد وغيرهما قال ابن دقيق العيد وذلك
يصدق بوجه من يطلق من المقلدين اذا استدل عليه بحديث فيقول
لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلك اذا خفي على اكابر الصحابة
فهو على غيرهم اولى وقول عمر رضي الله عنه لتقيمن عليه بينة يتعلق به
من يرى اعتبار العدد وليس قول عمر ذلك رد لخبر الواحد بل خاف
مسارعة الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم بما لم يقل كما يفعله
المبتدعون وانكذا بوك فاراد رضي الله عنه سد الباب لاشكاله
الرواية وفي الموطا ان عمر قال لابي موسى اما اني لم اتهمك ولكني
اردت ان لا يجترئ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستيذان وابو داود في الادب
وقال ابن المبارك عبد الله مما وصله ابو نعيم في مستخرجه اخبرني
بالافراد ابن عيينة سفين قال حدثني بالافراد ايضا يزيد بن خصيفة
وبكيت ابن خصيفة لابي ذر عن بسر ولابي ذر زيادة ابن سعيد
انه قال سمعت ابا سعيد الخدري يحدث بهذا الحديث وعرضه من بياض
هذا التعليق بيان سماع بسر له من ابي سعيد والله الموفق والمعين
لا اله غيره هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا دعي الرجل
الى منزله فجاء هل يستاذن قبل ان يدخل ام لا قاله وابي ذر وقال
سعيد هو ابن ابي عروبة ولابي ذر عن الكشميهني شعبة اي ابن الحجاج
قال في الفتح والاول هو المحفوظ عن قتادة بن دعامة عن ابي رافع
نفيع البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال هو اي الدعاء اذن فلا يحتاج الى تجديده وهذا

ل
ج

التعليق وصله المؤلف في الادب المفرد وابو داود من طريق عبد الاعلى
ابن عبد الاعلى عن سعيد بن ابي عروبة وزاد ابو داود والى طعام ثم قال لم
يسمع قتادة من ابي رافع كذا في رواية اللؤلؤي عن ابي داود وقال في
الفتح وقد بينت سماعه منه في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى في كتاب
التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة ان ابا رافع حدثه وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عمر بن ذر بضم
العين في الاول وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني وحدثنا
وفي نسخة ح للتحويل وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد محمد بن
مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عمر
ابن ذر المذكور قال اخبرنا مجاهد هو ابن جبر عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منزله فوجد
لبنا في قدح فقال ابا هر بكسر الهاء وتشديد الراء المنونة يزاد في
الرقاق قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بهمزة وصل وفتح المهملة
اهل الصفة سقيفة كانت بالمسجد ينزل فيها فقراء الصحابة رضي
الله عنهم فادعهم الي بتشديد الياء قال ابو هريرة رضي الله عنه
فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم بضم
الهمزة وكسر المعجمة فدخلوا الحديث ويأتي في باب كيف كان
عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا من كتاب
الرقاق واستشكل قوله فاستاذنوا مع قوله في السابق هو اذنر
اذ ظاهره التعارض واجيب بانه يختلف بطول العهد وقصره
فان طال العهد بين الطلب والمجيء احتاج الى استيناف الاذن
والا فلا وقيده السفاقسي بمن علم انه ليس عنده من يستاذن
لاجله قال والاستيذان على كل حال افضل باب مشروعية
التسليم على الصبيان وسقط لفظ باب لابي ذر فالتسليم مرفوع
وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها
دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن سيار بفتح السين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف
راء ابو الحكم بن وردان العنزي الواسطي عن ثابت البناني بضم
الموحدة نسبة الى بنانة امراة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
مر على صبيان قال ابن بجرم اقف على اسمايهم فسلم عليهم وقال
كان ولابي ذر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله اي السلام
على الصبيان تدريبا لهم على اداب الشريعة وفيه سلوك التواضع
والتواضع ولين الجانب لهم لو كان الصبي وضيعا يحتمل من السلام
عليه الفتنة فلا تشرع والا فسلم على صبي لم يجب عليه الرد لان
الصبي ليس من اهل الفرض ولو سلم على جماعة فيهم صبي فرد وهم

لم يسقط الفرض عنهم ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان وكذا الترمذي واخرجه النسائي في عمل
اليوم والليلة باب مشروعية تسليم الرجال على النساء وتسليم
النساء على الرجال عند امن الفتنة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
واسم سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين وسكون الهاء ابن سعد
الساعدي الانصاري انه قال كنا نفرح يوم الجمعة ولابي ذر عن الكشميهني
بيوم الجمعة بزيادة الجار قال ابو حاتم قلت لسهل متى كنتم
تفرحون به قال كانت لنا عجوز قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
اسمها ترسل الى بضاعة بضم الموحدة وحكى كسرها وفتح المعجمة المخففة
وبعد الالف عين مهملة قال ابن مسلمة عبد الله شيخ المؤلف مغنرا
لبضاعة نخل بستان بالمدينة ولغير ابوي ذر نخل بالجر عطف بيان
لبضاعة او بدل منها وقال غير ابوي مسلمة ان بضاعة دور بني ساعدة
وبها بئر مشهورة فتاخذ العجوز من اصول السلق بكسر السين المهملة
ولابوي ذر عن الكشميهني في القدر وتكركر بضم الفوقية وفتح الكاف
وسكون الراء بعدها كاف اخرى مكسورة وراء ايضا نطحن حبات من
شعير والكركرة كما قال الخطابي الطحن والجش واصله الكر فضوعف
لتكرار عود الرحا في الطحن مرة بعد اخرى فاذا صلينا الجمعة انصرفنا
ونسلم عليها وسقطت الواو من ونسلم لابوي ذر فتقدم الينا الطعام
المذكور الينا فنفرح من اجله اي الطعام وما كنا نقيل بفتح النون
وكسر القاف من القيلولة اي نستريح نصف النهار والا نتغدى بالغين
المعجمة اي انما كل اول النهار الا بعد صلاة الجمعة والحديث سبق في
باب قوله الله فاذا قضيت الصلاة من كتاب الجمعة وبه قال حدثنا
ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لي يا عايشة هذا جبريل عليه السلام يقرا
بفتح اوله وثالثه عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة
الله وقد كان جبريل عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم في
صورة دحية حينئذ فيحتمل المطابقة بين الترجمة والحديث ويزول
الاشكال ترى ما لا ترى تريد عايشة رضي الله عنها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومنع الكوفيون ابتداء النساء بالسلام على الرجال
لانهن ممنوعات من الاذان والاقامة والجهر واستثنوا المحرم فجوزوا
له السلام على محرمها وفرق المالكية بين الشابة والعجوز
سدا للذريعة ومنع منه ربيعة مطلقا تابعه اي تابع معمرا شعيب

هو ابن ابي حمزة في روايته عن الزهري في قول عائشة ورحمة الله وهذه المتابعة
وصلها البخاري في الرقاق وقال يونس بن يزيد مما وصله في المغازي
والنعمان بن راشد مما وصله الطبراني في الكبير كلاهما عن الزهري وبركاته
وحديث الباب سبق في بدء الخلق وفضل عائشة والادب وباقي ان
شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا قال صاحب المنزل لمن طرق الباب من ذا الذي يطرق
فقال انا ما حكمه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
محمد بن المنكدر بن عبد الله الهذير التيمي المدني قال سمعت جابرا
ولابي ذر جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم في دين كان على ابي لابي الشحم اليهودي وكان ثلاثون
وسقا من التمر فدققت الباب بفاء فيها الثانية ساكنة من الدق وعند
الاسماعيلي فضربت ولمسلم استأذنت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فدققت بالقاف والعين المهملة من الدفع فقال صلى الله عليه وسلم
من ذا الذي يدق الباب او يضرب او يدقعه او استأذنه فقلت
انا فقال صلى الله عليه وسلم انا انا الثانية تاكيد لسابقة كانه
كرهها اي لفظ انا ولابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك
بالجزم وكره ذلك لانه اجابه بغير ما يفيده علم ما سأل عنه فانه صلى
الله عليه وسلم اراد ان يعرف من ضرب الباب بعد ان عرف انه ثم
ضارب فاهزه انه ضارب فلم يستفد منه المقصود والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان ايضا وابو داود في الادب والترمذي
في الاستيذان والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في
الادب باب من رد على المسلم فقال عليك السلام بغير
واو العطف والافراد وتاخير السلام عن قوله عليك وقالت
عائشة رضي الله عنها لما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة
هذا جبريل يقرأ عليك السلام وعليه السلام ورحمة الله وبركاته
بالواو وقدم موصولا في الباب السابق وقال النبي صلى الله عليه
وسلم فيما سبق موصولا في بدء السلام رد الملائكة على آدم السلام
عليك ورحمة الله وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج
قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم الهمداني ابو
هشام الكوفي قال حدثنا عبيد الله كيسان المقبري بضم الموحدة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو خلاد بن رافع دخل
المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد
فصلى اي ركعتين كما عند النسائي من رواية داود بن قيس فقيه كما
في الفتح اشعارا بانه صلى نفلا والاقرب انها تحية المسجد ثم جاء فسلم

جيئا

وقف محمد بيك بجامعه

جيئا تحركت الياء وانفتح ما قبلها قلبت الفا فسلم عليه اي على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام
بالواو والافراد وتاخير السلام وهذا الفرض من الترجمة ارجع فصل
امر من رجع يرجع ثلاثي اجوف ومتعد يأتي لازما ومتعديا فمن اللازم هذا ومن المتعدي قوله
تعالى فان رجعك الله لكن مصدر اللازم رجوعا ومصدر المتعدي
رجعا وعند ابن ابي شيبة من رواية محمد بن عجلان فقال اعد
صلاتك فانك لم تصل صلاة صحيحة ففي الحقيقة الشرعية واسند
في انتفائها بانتفاء كذا وشرط منها او لم تصل صلاة كاملة اذا كان
بسبب الطمانينة وهي سنة عند قوم فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام فارجع فصل فانك لم
تصل فقال الرجل في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة
قطع وعند النسائي من رواية اسحق بن ابي طلحة انها لن تتم صلاة احدكم
حتى يتم الوضوء كما امره الله فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه
ورجليه الى الكعبين ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام ثم اقرأ ما تيسر
معك من القرآن ما ههنا موصولة او موصوفة ومعك متعلق بتيسر او
حال من القرآن ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القرآن باقرأ لانه
لا يجب عليه ولا يستحب ان يقرأ جميع ما تيسر له من القرآن قاله ابن
فرحون وهو محمول على الفاتحة بادلة اخرى على اشتراط قراءتها على من لم
يحفظ الفاتحة فانه يقرأ ما تيسر من غيرها ثم اركع حتى تطمئن راكعا
حتى هنا متعلق بارجع ان وراكعا نصب على الحال من الضمير في تطمئن
ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن
جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا نصب
على الحال كسابقتها من ضمائر الافعال قبلها ثم افعل ذلك في صلاتك
كلها اكد الصلاة بكلها لانها اركان متعددة ويحتمل ان يريد
بقوله في صلاتك جنس جميع الصلوات على اختلافها او قائمها واسمائها
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله في كتاب الايمان والنذور
في اللفظ الاخير وهو حتى تطمئن جالسا حتى تستوي قائما واراد المؤلف
بهذه الاشارة الى ان راوي الاول خولف وان الثانية عنده ارجح
وبه قال حدثنا ابن بشار بالمعجمة محمد قال حدثني بالافراد يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد
سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمئن جالسا كذا اسانده
هنا مختصرا واورده في الصلاة بتمامه واستدل به كثير على وجوب
الطمانينة لانه لما علم صفة الصلاة صرح له بالطمانينة فدل على

اعتبارها وامره بها دليل على وجوبها قال في العدة والعلقة لمن منع وجوب
الطمانينة يجعل الطمانينة غاية في الركوع والسجود وغيرهما مما ذكره في
الحديث في الدلالة على دعواه فان الغاية في دخولها اقوال مشهورة
لمن يقول الغاية لا تدخل مطلقا ولو كانت من جنس ما قبلها كما مشى الشيخ
وغيره ينبغي ان يقول الطمانينة ليست واجبة لانا نقول هذه مغالطة
وبيانية من وجوه احدها انه قيد بالحال وهو قاعدا وساجدا وحالا
فالغاية داخلة قطعا بصريح التقييد لفظا بالحال الثاني انه لو لم
يقيده بالحال كان داخلا باللازم لانه امر مغيا بفعل اخر من المامور
فلا بد من وجوده لتحقق الغاية الثالث ان الغاية هنا صدق
الطمانينة وانما يصدق بوجودها انتهى وقد سبق في الصلاة مزيد
مباحث للحديث والغرض هنا ما يتعلق بالترجمة وغرض البخاري ان
رد السلام ثبت بتقديم السلام عليك فيقال في الابتدا فالرد الام
عليك لان السلام اسم الله فينبغي ان لا يقدم عليه شئ وعن بعض
الشافعية ان المبتدي لو قال عليك السلام لم يجز وثبت ايضا
بتاخيره فيقول عليك السلام ويلفظ الافراد وقال بعضهم لا يقتصر
على الافراد بل ياتي بصيغة الجمع فتفي الاداب المزدوجة بطريق معاوية
ابن قرة قال لي ابي اذا مر بك الرجل فقال اللام عليكم فلا تقل وعليك
السلام فتخصه وحده وسنده صحيح ولو وقع الابتدا بالجمع فلا يكفي
الرد بالافراد لان صيغة الجمع تقتضي التعظيم فلا يكون امتثال الرد
بالمثل فضلا عن الاحسن كما نبه عليه الشيخ تقي الدين وقال اخرون
لا تخالف الواو في الرد بل يجب توافق العطف فيقول وعليك وقال
قوم يكفي في الجواب ان يقتصر على عليك بغير لفظ اللام قال النووي
الافضل ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيأتي بضمير
الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب وعليكم السلام
ورحمة الله وبركاته ويأتي بواو العطف في قوله وعليكم واقل الام
ان يقول السلام عليكم وان قال السلام عليك حصل ايضا واما
الجواب فاقله وعليك السلام او وعليكم السلام فان عدل الواو
اجزاه واتفقوا على انه لو قال في الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال
في الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا
فيه وجهان وقال الواحدي في تعريف السلام وتنكيره بالخيار قال
النووي بالالف واللام اولى ولو تلاقى رجلان سلم كل واحد منهما
على صاحبه دفعة واحدة او احدهما بعد الاخر فقال القاضي حسين
وابو سعيد المتولي يصير كل واحد منهما مبتدئا بالسلام فيجب على
كل واحد ان يرد على صاحبه وقال الشاشي فيه نظر فان هذا اللفظ
يصلح للجواب فاذا كان احدهما بعد الاخر كان جوابا وان كانا

دفعة واحدة لم يكن جوابا قاله وهو الصواب فاذا قال المبتدي وعليكم
السلام قال المتولي لا يكون ذلك سلاما فلا يستحق جوابا ولو قال
بغير واو فقطع الواحدي بانه سلام يتحتم على المخاطب به الجواب وان
كان قد قلب اللفظ المعتاد وهو الظاهر وقد جزم به امام الحرمين
انتهى فان قلت ما الفرق بين قولك سلام عليكم والسلام عليكم
اجيب بانه لا يعرف بالالف واللام من معهود اما خارجي او ذهني
فان قيل بالاول كان المراد الذي سلمه ادم عليه السلام على الملائكة في
قوله صلى الله عليه وسلم قال لادم اذهب فسلم على اولئك النفر فانها
تحيتك وتحية ذريتك وان قيل بالثاني كان من جنس السلام الذي
يعرفه كل واحد من المسلمين انه هو فيكون تعريفا للفرق بين تواردهما
السلامين معا وبين ترتب احدهما على الاخر وذلك انه اذا تواردا
كان الاشارة منهما الى احد المعنيين المذكورين فلا يحصل الرد واذا
تاخر كان المشار اليه ما يلفظ به المبتدي فيصح الرد فكانه قال
السلام الذي وجهته الي فقد رددته عليك وقد ذهب الى مثل
هذا الفرق في التعريف والتنكير الزمخشري في سورة مريم في قوله
عيسى والسلام علي وقد جرت عادة بعضهم بالسلام عند المفارقة
فهل يجب الرد ام لا قال القاضي والمتولي انه دعاء لا يجب لانه دعاء ولا يجب ان
يستجاب انما تكون عند اللقاء عند الانصراف وانكره الشاشي وقال
السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند اللقاء فكما يجب الرد عند
اللقاء كذلك عند الانصراف وهذا هو الصحيح تنبيه اذا سلم
على اصم فتلفظ باللام لقدرته عليه ويشير باليد ليحصل الافهام
ويستحق الجواب فلو لم يجمع بينهما لا يستحق الجواب ولو سلم عليه اصم
فتلفظ بالرد ويشير باليد ولو سلم على اخرس واشار اما اخرس باليد سقط
الفرض لان اشارته قائمة مقام العبارة وكذا لو سلم عليه اخرس بلا اشارة
يستحق الجواب ولو سلم على صبي لا يجب على الصبي الرد لانه ليس من اهل
الفرض ولو سلم الصبي على البالغ وجب الرد على الصحيح ولو سلم البالغ
على جماعة فيهم صبي فرد الصبي وحده لا يسقط به عن البالغين واذا سلم
عليه اثنان لم يلزمه عند قرب من له ان يسلم عليه ثانيا وثالثا فاكثر
لحديث المسي صلاته ويكره اللام اذا كان المسلم عليه مشتغلا
بالبول والجماع ونحوهما ولو سلم لا يستحق جوابا وكذا ان كان نائما
او ناياً او مصليا او في حالة الاذان والاقامة او في حمام او نحو ذلك
او في قرية ياكلها ولو سلم على اجنبية جميلة يخاف الافتتان بها
ولو سلم عليها لم يجز لها رد الجواب ولا تسلم هي عليه فان سلمت لا يرد
عليها فان اجابها كره له انتهى ملخصا من اذكار النووي هذا
باب التنوين اذا قال شخص لاخر فلان يقرئك اللام بضم

التحتية من اقرا وابى ذر عن الكشميهنى يقرا عليك اللام بفتح التحتية وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابى زائدة
الكوفى قال سمعت عامرا الشعبى يقول حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ان عايشة رضى الله عنها حدثته ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال لها يا عايشة ان جبريل يقرئك السلام بضم التحتية ولابى ذر
يقرا بفتحها عليك السلام قالت الثانى يعنى يقرا السلام عليك وقال
غيره كانه حين بلغه سلامه حمله على ان يقرا السلام ويرده قالت وعليه
السلام ورحمة الله ولما بلغ صلى الله عليه وسلم حديجة عن جبريل
سلام الله تعالى عليها قالت ان الله هو السلام ومنه السلام وعلى
جبريل السلام رواه الطبرانى وزاد النسائى من حديث انس وعليك
يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته فعليه استحباب الرد على
المبلغ ولفظ النسائى عن رجل من بنى تميم انه بلغ النبى صلى الله عليه وسلم
سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام قال الحافظ ابن حجر
لم ار فى شىء من طرق حديث عايشة انها ردت على النبى صلى الله عليه وسلم
فدل على انه غير واجب وقال النووى فى هذا الحديث مشروعية
ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه لانه امانة وعورض بانه
بالوديعة اشبه والتحقيق ان الترجمة اشبه الامانة والامانة
فوديعة والوديع اذا لم يفرط يلزمه شىء قال وفيه ان من اتاه شخص
بسلام شخص اخر ورقة وجب الرد على الفور والحديث سبق قريبا
باب حكم التسليم فى مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازى الصغير قال اخبرنا هشام
هو ابن يوسف الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى هو
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير انه قال اخبرنى بالافراد اسامة بن
زيد رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف
بكسر الهمزة كالبردعة ونحوها للدواب الحمار تحته قطيفة بفتح القاف
كساء ثخين فدكية بالفاء والدال المهملة نسبة الى فدك بضمتين
مدينة بعيدة عن المدينة بيومين واردف وراءه اسامة بن زيد
وهو يعود سعد بن عبادة من مرض كان به فى بنى الحارث بن
الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر فى مجلس فيه اخلاط ناس
مختلطون من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة واليهود
بالجر عطف على سابقة وفيهم عبد الله بن ابى بضم الهمزة والتشديد
ابن سلول بفتح المهملة اسم امه فلا ينصرف وذو المجلس عبد الله
ابن رواحة بفتح الراء والحاء المهملة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة
غشاها الذى تثيره خمر عبد الله بن ابى انفه برداية ثم قال
عبد الله بن ابى لا تغبروا علينا فسلم

عليهم

عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعا الى الله وقرا عليهم
القران فقال عبد الله بن ابى بن سلول للنبى صلى الله عليه وسلم ايها
المرء لا شىء احسن من هذا الذى تدعو اليه ان كان ما تقول حقا فلا
تؤذنا به فى مجالسنا وارجع بالواو ولابى ذر عن الحموى والمستملى
ارجع الى رحلك بالحاء المهملة منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال
ابن رواحة وبه الوقت قال عبد الله بن رواحة اغشنا بالغين
والشين المفتوحة المعجمتين اى باشرنا به يا رسول الله فى مجالسنا
فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى
هموا ان يتواثبوا بالمثلثة بعدها موحدة يتحاربوا ويتضاربوا فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى
سكنوا ثم ركب صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد
ابن عبادة لعيادته فقال اى سعد الم تسمع ما ابو حباب بضم المهملة وتخفيف الموحدة يريد عليه الصلاة والسلام
عبد الله بن ابى قال كذا وكذا قال سعد اعف عنه يا رسول الله واصفح
فوالله لقد اعطاك الله الذى اعطاك من الرسالة ولقد اصطلح
اهل هذه البحيرة بفتح الموحدة وسكون المهملة ولابى ذر عن الحموى
والمستملى البحيرة بضم الموحدة وفتح المهملة القرية والعرب تسمى
القرى البحار وقاله الجوهرى البحرة دون الوادى والمراد طبية
على ان يتوجوه اى عبد الله بن ابى يتاج الملك فيعصبونه بالفا
والنون ولابى ذر فيعصبوه بالعصابة حقيقة او كناية عن جعله
ملكا ملازما له للملكية فلما رد الله ذلك الذى اصطلحوا عليه
بالحق الذى اعطاك شرف بفتح المعجمة وكسر الراغص ابن ابى بذلك
الحق فذلك الذى فعل به ما رايت من فعله فعفا عنه النبى صلى الله
عليه وسلم الحديث وسبق باتم من هذا قريبا والغرض منه قوله انه
مر فى مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين واليهود وانه سلم عليهم
صلى الله عليه وسلم ولم يرد انه خص المسلمين بالفظ فعليه انما يسلم
بلفظ التعميم ويقصد به المسلم وقد اختلف فى حكم ابتداء الكافر
بالسلام هل يمنع منه ففى مسلم من حديث ابى هريرة لا تبدءوا
اليهود ولا النصارى بالسلام واضطروا الى اضيق الطريق وفى
النسائى عن ابى بصرة الغفارى بفتح الموحدة انه صلى الله عليه
وسلم قال انى راكب غدا الى يهود فلا تبدءوهم بالسلام وقال
قوم يجوز ابتداؤهم به لما عند الطبرى من طريق ابن عيينة
قال يجوز ابتداء الكافر بالسلام لقوله لا ينهاكم الله عن الذين لم
يقاتلوكم فى الدين وقوله ابراهيم لابيه سلام عليك والمعتمد
الاول وان النهى للتحريم واجيب بانه ليس المراد بسلام ابراهيم

على ابيه التحية بل المتاركة والمباعدة وقال ابن كثير هو كما قال تعالى في
صفة المؤمنين واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فمعنى قوله سلام
عليك اى امانا فلا يخاف منى مكروها ولا اذى وذلك لحرمة الموتة
النبي لكن المراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع فلو سلم عليهم بلفظ
يقتضي حزوجهم عنه كان يقول اللهم عليك وعلى عباد الله الصالحين
فسايغ كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل سلام على من اتبع
الهدى ونقل ابن العربي عن مالك اذا ابتدأ شخصا بالسلام وهو
يظنه مسلما فبان كافرا قال ابن عمر يسترد منه سلامه وقال مالك لا
قال ابن العربي ان الاسترداد حينئذ لا فايدة له لانه لم يحصل له منه
شيء لكونه قصد اللام على المسلم وقال غيره له فايدة هي اعلامه
الكافر بانه ليس اهلا للابتداء بالسلام وحديث الباب سبق في الادب
وغيره باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا اى كسبه ومن لم
يرد سلامه وهو مذهب الجمهور نعم ان ظن ترتب مفسدة في
دين او دنيا ان لم يسلم كذا قاله النووي قال ابن العربي ويقوي
انه السلام اسم من اسماء الله فكانه قال الله رقيب عليهم والحق بعض
الحنفية باهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروة كثرة المزاح و
فحش القول فلا يرد على احد سلامه تنبيه توبة قاذف بالزنا والى
متى تتبين توبة العاصي المعتمد ان ذلك ليس فيه حد محدود وليس
يظهر ذلك من يومه او ساعته بل حتى يمر عليه ما يدل لذلك وقال
عبد الله بن عمرو بفتح العين مما وصلنا في الادب المفرد لا تسلموا على
شربة الخمر بفتح المعجمة والراء والموحدة واعترضه السفاقسي بان
اللغويين لم يسمعوه كذلك بل شارب وشرب كصاحب وصحب واجيب
بانهم قالوا فسقه وكذبه فجمع فاسق وكاذب وعند سعيد بن منصور
عن ابن عمر لا تسلموا على من يشرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا
عليهم اذا ماتوا لكن سنده ضعيف وهو عند ابن عدي بسند اضعف
منه عن ابن عمر مرفوعا وبه قال حدثنا ابن كثير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبد
الرحمن بن عبد الله وهو ابن ذر زيادة ابن كعب ان عبد الله بن كعب
قال سمعت كعب بن مالك حال كونه يحدث حين تخلف عن نبوك
اى عن غزوتها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا
قال عبد الله بفتح الهمزة وكسر القوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم معطوف
على جملة من الكلام حذفه لرواية كذا او لغرض الاختصار والاتيان
بالمراد منه فاسلم عليه فالقوله في نفسي هل حرك شفتيه برد اللام
على ام لا انه لم يكن يدري النظر اليه من كثرة صيانة حتى كملت بفتح الميم

تحسبون

تحسبون ليلة مرحين نبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا وآذن بعد الهمزة
وفتح المعجمة اعلم وللكشميهني واذن بالقصر وكسر المعجمة النبي صلى الله
عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى العشاء الحديث وسبق بتمامه في
المغازي والغرض منه ما ترجم له وهو ترك السلام تاديبا وترك الرد
ايضا وهو ما يخص به عموم الامر بافشاء السلام هذا باب
بالتنوين يذكر فيه كيف يرد بضم التحتية وفتح الراء على اهل الذمة
بالمعجمة اليهود والنصارى السلام ولابي ذر بكيف او بالسلام وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف الحافظ
ابن حجر اسماء اليهود المذكورين لكن قال اخرج الطبراني بسند ضعيف
عن زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحارث فقال السام
عليك يا محمد فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكور
وكان هو الذي باشر اللام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول
الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لكن اجماعهم ورضاهم به يرفع قوة
من شاركه في النطق والسام بالمهملة واللام الغير الساكنة وتخفيف
الميم الموت والغه منقلبة عن واو قالت عائشة ففهمتها فقلت
عليكم السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما لانها ترى جواز
لعن الكافر المعين باعتبار الحالة الراهنة واما لانها تقدم لها علم
بان المذكورين يموتون على الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مهلا يا عائشة وزعم بعضهم ان اصله مهلا فحذفت فيه الالف
الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا
بفتح الواو اولم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت
وعليكم باثبات الواو والجمع دون لفظ اللام والمعنى وعليكم ايضا
اى نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت فهو عطف على قولهم والواو للا
للاستيناف اى وعليكم ما تستحقونه من الذم ومباحث ذلك قرأ الثاني
لهذا وقال النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا
لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال لهم عليكم فقط او وعليكم
والحديث سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم
اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل في الرد عليك

دين

بالافراد فيهما وبالبيات الواو الثاني وسقطت عند جميع رواة الموطا
نعم اخرجه المولف في استتابة المرتدين من طريق يحيى القطان عن مالك
والثوري جميعا عن عبد الله بن دينار بلفظ قتل عليك بغير واو لكن وقع
في رواية السرخسي وحده وقتل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا وهو
عند النسائي من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بغير واو بصيغة
الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم بالحذف والاثبات
والاكثر بالاثبات ويحتمل ان يكون للعطف والا يكون للاستيناف
كما مر واختار بعضهم الحذف لان العطف يقتضي التشريك وتغايره
ان الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تركيب الجملة الاولى وزيادة
الثانية عليها كما قالوا في قوله كاتبه فعلت وشاعر فانه يقتضي ثبوت
الوصفين لزيد قال النووي والصواب ان الحذف والاثبات جائزان
والاثبات اجود والمعتمدة فيه ان السام الموت وهو علينا وعليهم
ظاهر وفيه وقال البيضاوي في العطف شيء معقول ارى واقول
عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون وليس معطوفا على عليكم في
كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم ولذا قال فقتل عليك بغير
واو وقد روي بالواو ايضا قال الطيبي سواء عطف على عليكم او على
الجملة من حيث معنى ان المعنى يدعو ومع ارادة المتكلم فاذا اريدت
الاشتراك كان ذلك واذا لم ترد حملت على معنى الحصول والوجود
كانه قيل حصل بهم ذلك ومضى هذا قال ابن الحاجب حروف العطف
هي الحروف التي يشترك بها بين المتبوع والتابع في الاعراب فاذا
وقعت بعدها المفرد فلا اشكال واذا وقعت الجمل بعدها فان
كانت من الجمل التي لها محل من الاعراب لمعمول ما تقدم كان حكمها حكم المفرد
في التشريك كقولك اصبح زيد قائما وعمرو قاعدا او شبههما وان
كانت الجمل معطوفة على غير ذلك كقولك قام زيد وخرج عمرو وفعل
ذلك المراد به حصول مضمون الجملتين حتى كانه قال فحصل قيام
زيد وخروج عمرو وبهذا تبين ان معنى الواو على ما ذكرناه من
تقدير حصول الامرين ثم كلامه هذا على تقدير انه يكون جملتين
عطفت احداهما على الاخرى واذا عطفت على الخبر نظرا الى عطف
الجملة على الجملة لا على الاشتراك جاز ايضا قال ابن جني قوله تعالى
والنجم والشجر يسجدان ان قوله والسماء رفعها عطف على يسجدان
وهو جملة من فعل وفاعل نحو قولك قام زيد وعمرا ذهبت به وقال
ابن الحاجب في امالية قوله تعالى تقاتلونهم في العطف والاخر
ان يكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها باعتبار الجملة
لا باعتبار المفرد وقال في شرح الرفع على الاشتراك او على الابتدا
بجملة معربة اعراب نعتها غير مشترك بينها وبين ما قبل واحدا

الجملة

الاسمية لا تكون معطوفة على جملة فعلية باعتبار التشريك ولكن باعتبار
الاستقلال ذكره في شرح المشكاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا هشيم بضم الهاء
وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي حافظ بغداد قال اخبرنا عبد
الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس حدثنا انس بن مالك يعني
جده رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم
عليكم اهل الكتاب اليهود والنصارى فقولوا لهم في الرد وعليكم
وروى هذا الحديث بالتمامه عن قتادة عن انس من طريق شعبة
عند مسلم وابو داود والنسائي بلفظ ان اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قالوا ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم
قالوا قولوا وعليكم وفي مسلم من حديث جابر قال سلم نفر من اليهود
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قال وعليكم قالت
عايشة وغضبت اولم تسمع ما قالوا قال بلى قد رددت عليهم فيجاب
فيهم ولا يجابون فينا وقال بعضهم تعقل في الرد عليهم السلام بكسر
السين واعترضه ابو عمر بانه لم يشرع لناسب اهل الذمة والحديث
من افراده باب من تطوف كتاب من يجد رمبنيا للمفعول
على المسلمين منه ليستبين امره وبه قال حدثنا يوسف بن يعقوب
بضم الموحدة وسكون الهاء التيمي الكوفي قال حدثنا ابن ادريس
عبد الله الاودي قال حدثني حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين عن سعد بن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ختن ابي
عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح
اللام عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راسا
الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو وسبق في الجهاد
بدل قوله هنا ابا مرثد المقداد وهو اضافة لاحد الاثنين
التخصيص بالذكر لا ينفي الغير وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى
اللام حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمتين بينهما الف موضع بين مكة
والمدينة فان بها امراة من المشركين اسمها سارة معها صحيفة من
حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين اي الى اناس من المشركين من مكة
كما في رواية سورة الممتحنة قال علي رضي الله عنه فادركناها
تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا
بها جملها فابتغينا فلم نر كتابا فقلنا الكتاب من رجلها بالحاء المهملة في متاعها
فما وجدنا شيئا قال صاحباي ما نرى كتابا وهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر

كنة

الراء والجيم وتشديد النون او اجردنك من ثيابك قال علي رضي الله عنه
فلما رأت الجد منى بكسر الجيم وتشديد المهملة اهوت بيدها الى
حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاى معقد ازارها
مختجزة بكساء فاخرجت الكتاب فان قلت سبق في باب الجاسوس
من كتاب الجهاد انها اخرجته من عقاصها اى شعرها وهنا من حجزتها
اجيب بانه رجما كان في الحجزة اولا فاخرجته واخفته في العقاص فاخرج
منها ثانيا او بالعكس قال فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقاله لحاطب ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا
ان اكون مؤمنا بالله ورسوله بكسر الميم وتشديد اللام على
الاستيناف وللكشميهني الا بفتح الميم وما غيرت ديني يريد
انه لم يرتد عن الاسلام ولا بدلت بتشديد المهملة اردت ان تكون
لي عند القوم يد منه ونعمة يدفع الله بها عن اهلي ومالي الذي بمكة
وليس من اصحابك احد له هناك اهل ومال الا وله من يدفع الله
به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق فلا تقولوا له
الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين
فدعني فاضرب عنقه بالنصب والغلا اولة وللكشميهني اضربه باسقاط
الفاء والجزم قال علي رضي الله عنه فقال صلى الله عليه وسلم
يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر الذين شاهدوا
وقعتها فقال لمخاطبهم فطاب تكريم اعملوا ما شئتم فقد وجبت
لكم الجنة بالمغفرة في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد او حق
ليستوفى منه في الدنيا قال فدمعت عيناي عمر وقال الله ورسوله
اعلم وقوله عمر رضي الله عنه مع قوله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا
له الا خيرا يحمل على انه لم يسمع ذلك او كان قوله قبل قوله النبي صلى
الله عليه وسلم قاله السفاقسي ويحتمل ان يكون عمر لشدة غيرته في امر الله
حمل النهي على ظاهره مع منع القوله السيء له ولم يرد ذلك ما نعا من
اقامة ما وجب عليه من العقوبة للذنب الذي ارتكبه فبين صلى
الله عليه وسلم انه صادق في اعتذاره فان الله عفا عنه وفيه
جواز النظر في كتاب الغير اذا كان طريقا الى دفع مفسدة هي اكبر
من مفسدة النظر لحديث ابن عباس المروي عند ابي داود بسند
ضعيف من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه فكما نظر الى النار انما هو في
حق من لم يكن منهما على المسلمين واما من كان منهما فلا حرمة له والحاصل
انه يخص ما يتعين طريقا الى دفع المفسدة كما مر والحديث مر مرارا
هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يكتب الكتاب الى
اهل الكتاب اليهود والنصارى وسقط لفظ الكتاب الاول لابي
ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن قال اخبرنا

عبد

عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان
صخر بن حرب اخبره ان هرقل لغته قيصر ارسل اليه حال كونه في اى
مع نفر من قريش وكانوا تجارا بكسر الفوقية وتخفيف الجيم بالسكان
فاتوه فذكر الحديث السابق في اول هذا الجامع وفي مواضع اخر الى
ان قال ثم دعا هرقل من ياتيه بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى
هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد الحديث
الخ وليس المراد منه التحية لانه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو
سلام معين لا تمسك به لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام وفيه
جواز كتابة البسملة الى اهل الكتاب وتقديم اسم المكاتب على المكتوب
اليه هذا باب بالتنوين يذكر فيه ممن يبدأ الكتاب
بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة اى بنفسه او بالمكتوب
اليه وقال الليث بن سعد الامام مما وصله المولف في الادب المفرد
حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف
دينار الى اجل فقال ائتني بكفيل قال الله فاعطاه الالف فلما ابلغ
الاجل واراد الخروج اليه وجبسه الرجل احتطب حشبة فنقرها اى
نخرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه الذي اقرضه
وسموا النجاشي كما مر في الكفالة وقال عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه انه سمع ابا هريرة وابا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابي هريرة يقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم بخرخشبة بالنون
والجيم المفتوحتين والراء والخاء المعجمة والشين المعجمة نقر خشبة بالقاف
فجعل المال وسموا الف دينار في جوفها وكتب اليه صحيفة من
فلان الى فلان فقدم الكاتب اسم على المكتوب له ولعل البخاري
خص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه ونبه على
قاعدته في الاحتجاج بشرع من قبلنا اذا لم ينكر ولا سيما اذا ذكر في
مقام المدح لقائله وعند ابي داود من طريق ابن سيرين عن ابي
العلاء بن الحضرمي عن العلاء انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم
فبدا بنفسه قال في قوله النبي صلى الله عليه وسلم فقوله
الى سيدكم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة بن سهل

ابن حنيف بضم الحا المهملة وفتح النون وبعد التحتية فا الانصاري
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انا اهل قريظة بضم القاف وفتح
الراء وبالظا المعجمة قبيلة من يهود نزلوا من حصنهم بعد ان حاصرهم
النبي صلى الله عليه وسلم على حكم سعد هو ابن معاذ فارسل النبي
صلى الله عليه وسلم اليه وكان وجعا الماء رمى في الخيمة فجا فقال صلى
الله عليه وسلم للانصار خاصة او لجميع من حضر من المهاجرين معهم
قوموا الى سيدكم او قال خيركم توقيرا واكراما له ففيه اكرام اهل
الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام لهم او المراد قوموا اليه
لتعينوه على النزول من الحمار وترفعوه اليه فلا يصيبه الم وحذار من
انحمار عرقه قاله التوربشتي قال وقولوا اراد الاكرام لقال لسيدكم
باللام بدل الى واجابه الطيبي بان الى في هذا المقام افخم من اللام
كانه قيل قوموا واذهبوا اليه تلقيا وكرامة يدل عليه ترتب الحكم
على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله الى سيدكم علة للقيام
له وليس ذلك الا لكونه شريفا كريما على العدد انتهى نعم في سند احمد
عن عايشة من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة
وقصة سعد بن معاذ فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا
الى سيدكم فانزلوه وسنده حسن وهذه الزيادة تحدر في الاستدلال
بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه وقد منع قوم القيام
مستمسكا بحديث ابي امامة خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم متوكيا
على عصى فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعضهم لبعض
واجيب بضعفه واضطراب سنده وفيه من لا يعرف وفي حديث عبد
الله بن بريدة عن معاوية عند الحاكم ما من رجل يكون له على الناس
يقوم على راسه الرجال يحب ان تكثر عنده الخصوم فيدخل الجنة
وعند ابي داود عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار
وسيل مالك عن المراة تبالغ في اكرام زوجها فتتلقاه وتنزع ثيابه
وتقف حتى يجلس فلا قال هذا فعل الجبابرة واجاب الخطابي عن
قوله من احب ان يقام له اي بان يلزمهم القيام له صفوفا على
طريق الكبر وقال غيره المنهي عنه ان يقام عليه وهو جالس وعورض
بان سياق حديث معاوية على خلاف ذلك وانما يدل على انه
كره القيام له لما خرج تعظيما له وبان هذا لم يقل له القيام للرجل
وانما هو القيام على راس الرجل او عند الرجل انتهى وفي حديث انس
عند الطبراني وقال انما هلك من كان قبلكم فانهم عظموا ملوكهم
بان قاموا وهم قعود وعن ابي الوليد بن رشد ان القيام يكون
على اربعة اوجه محظور ولمن يريد ان يقام له تكبرا او تعظيما على

القاعدين

القاعدين له ومكروه لمن لا يتكبر ولا يتعظم ولكن ان يخشى ان يدخل نفسه
بسببه في ذلك ما يذم وفعله فيه من التشبه بالجبابرة وجايز على
سبيل الاكرام والاحترام لمن لا يريد ذلك ويومر من هذه التشبه بالجبابرة
ومندوب لمن قدم من سفره فرحا بقدومه ليسلم عليه والمنه متجدد
له نعمة فيهنيه بحصولها او مصيبة فيعزيه بسببها او الحاكم في محل
ولايته كما دل عليه قصة سعد فانه لما استقدمه النبي صلى الله عليه
وسلم حاكما في قريظة فراه مقبلا قال قوموا الى سيدكم وماذاك الا
ليكون انفذ لحكمه فاما اتحاذه ديدنا فانه من شعار العجم وقد جا
في الحديث انه لم يكن احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان اذا جاءه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك والله الموفق
ومباحث المسئلة فيها طول تخرج عن الغرض وشيخ الاسلام الغرض
جزء في ذلك وذكر عبد الله بن الحاج في ذلك كلام متين جليل والله
يهدينا سواء السبيل والسلك في قوله او قاله خيركم من الراوي
فقعد سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا سعد هؤلا اهل
قريظة نزلوا من حصنهم على حكمك قال سعد فاني احكم فيهم ان
يقتل مقاتلتهم اي الطايفة المقاتلة من الرجال وتسبى ذراريهم
بالمعجمة وتشديد التحتية وتخفف جمع ذرية النسا والصبيان له
فقال له صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بما حكم به الملك جل وعلا
بكسر اللام وبموحدة وروي بفتحها اي بحكم جبريل الذي جاء به من عند
الله قال ابو عبد الله المولف رحمه الله انفهمني بعض اصحابي قال
في فتح الباري يحتمل ان يكون محمد بن سعد كاتب الواقدي فانه
اخرجه في الطبقات عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
شيخ المولف في هذا الحديث بسنده من قوله ابي سعيد الخدري
في اول الحديث الى قوله فيه على حكمك وقال في آخره كذا وقع اي قال
البخاري سمعت انا من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب
نقلوا عنه الى بحرف الانتهاء لحرف الاستعلا والحديث مضى في
الجهاد وفضل سعد في المغازي باب مشروعية المصا فحة
وبسط اليد افضا بصفحة اليد الى صفحة اليد وقال ابن مسعود وعبد الله
رضي الله عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين
كفيه وصله المولف في الباب الذي بعده وسقط هذا لابي ذر
وقال كعب بن مالك في قصة تخلفه عن تبوك دخلت المسجد اي
بعد ان تيب عليه فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد
حوله بتشديد التحتية طلحة بن عبيد الله حال كونه يهرول حتى
صافحني وهنائي بتوبة الله علي وهذا قطعة من حديث سبق
موصولا في غزوة تبوك وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح

الميم ابن عبد الله البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن
دعامة انه قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة في اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وعن ابي امامة عند الترمذي
بسند فيه ضعف تمام تحيتكم بينكم المصافحة وفي الادب المفرد
بسند صحيح عن انس رفعه لما قدم اهل اليمن وهم اول من جاء
بالمصافحة وفي حديث انس قيل يا رسول الله الرجل يلقى اخاه
اينحني له قال لا فقال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه
الترمذي وقال حسن وعن البراء عند ابي داود والترمذي رفعه
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يفترقا
وزاد فيه ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة وفي رواية لأبي
داود وحمد اكما قاله النووي لكن يستثنى من ذلك المرأة الاجنبية
والامرد الحسن والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان وبه
قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفة نزيل مصر قال اخبرني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد حيوة
بالحاء المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح بضم الشين المعجمة
مصغرا البصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين المهملة
وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد
بفتح الميم والموحدة بينهما مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن
هشام اي ابن زهرة بن عثمان من بني تيم بن مرة قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب الحديث
اقتص منه على الغرض هنا ان الاخذ باليد يستلزم التقابض
بصفحة اليد غالبا وساقه بتمامه في الايمان والنذور باب
الاخذ باليدين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالافراد
ولما كان الاخذ باليد يجوز ان يقع من غير حصول مصافحة افرده
بهذا الباب وصافح حماد بن زيد بن المبارك عبد الله المروزي
بيده بالتثنية وصله عثمان في تاريخ بخاري من طريق اسحق بن احمد
ابن خلف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال سيف
بسين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعدها فا ابن سليمان او ابن ابي
سليمان المخزومي قال سمعت مجاهدا هو ابن جبير يقول حدثني
بالافراد عبد الله بن بسرة بفتح المهملة والموحدة بينهما معجمة ساكنة
وبعد الراء تاء تانيث ابو معمر بفتح المهملتين بينهما مهملة ساكنة
الازدي الكوفي قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
يقول علمني رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم وكفي
بين كفيه بالتثنية وهو الاخذ باليدين فطابق الترجمة
والجملة حالية من ضمير المفعول في علمني معترضة بين الفاعل

والمفعول

والمفعول الثاني وهو قوله التشهد وعند ابن ابي شيبة بتقدير
التشهد على الجملة الحالية كما يعلمني السورة ما مصدرية والكاف نعت
لمصدر محذوف اي يعلمني التشهد تعليما مثل تعليم السورة واختار
ابن مالك ان يكون الكاف هنا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم
المحذوف بعد الاضمار على طريق الاتساع لتقديره يعلمني التعليم
مثل ما يعلمني السورة من القرآن من للتبعيض او لبيان الجنس لان
كل سورة منه قرآن ويتعلق حرف الجر بحال من السورة اي السورة
كائنة من القرآن التحيات لله جمع التحية مفعلة من الحياة بمعنى
الاحياء والتبقية الدائمة والتحيات مبتدأ ولله الخبر والجملة الى
آخرها محكية بدال من التشهد اعني مفعول علمني او مقولا بفعل مقدر
على الحكاية يدل على ما قبله اي علمنا التحيات لله الخ اي هذا اللفظ
ويقدر قال قبل التحيات لله فتكون الجملة الى آخر الحديث معمولة
للقول المقدر والصلوات قيل المعهودات في الشرع فيقدر واجبة
لله دائما ويدبها رحمة التي تفضل بها على عباده فيقدر كاينة او ثابتة
لعبد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات بحرف العطف وقدم
لله عليها فيحتمل ان يكونا معطوفين على التحيات ويحتمل ان تكون
الصلوات مبتدأ وخبرها محذوف والطيبات عطف عليها والواو
الاولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها ولابي ذر حذف الواو من الطيبات
فيكون صفة للصلوات السلام عليك ايها النبي بالالف واللام
للجنس ويدخل فيه المعهود ورحمة الله وبركاته معطوفان على
السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا
الله جملة في محل نصب او جر على تقدير الباء اي بان لا وان مخففة
من الثقيلة واسمها ضمير منصوب محذوف والجملة بعدها خبرها
والتقدير اشهد انه لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
عطف على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل
قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر فيتصف به
الجمع والواحد والمونث ومنه انا رسوله بك وهو صلى الله عليه
وسلم بين ظهرانينا بفتح النون وسكون التحتية بعدها نون
اخرى بالتثنية اي ظهري المتقدم والمتاخر اي كاين بيننا فزيدت
الالف والنون للتاكيد فلما قبض تونفي صلى الله عليه وسلم قلنا
السلام قال البخاري يعني على النبي صلى الله عليه وسلم يعني
تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة وفي الحديث الاخذ باليد وهو
مبالغة في المصافحة وهو مستحب واختلف السلف في تقبيل اليد
فانكره مالك واجازه اخرون وحملوا انكار مالك له على ما اذا كان
على وجه التكبر فان كان لزهد او صلاح او علم او شرف فجايز بل

بنه

مستخب وفي حديث اسامة بن شريك عند ابي داود بسند قوي قال قمنا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده وفي حديث يزيد عنده في قصة
الاعرابي والشجرة فقلنا يا رسول الله ايذن لنا ان نقبل رجلك ورجليك
فاذن له فلو كان التقبيل لعنى او وجاهة في الدنيا كره وقال المتولي
لا يجوز والحافظ ابو بكر بن المقري جزء في تقبيل اليد وفي الغرض
جمع كتاب حافل في السلام والقيام والمصافحة والتقبيل والمعانقة
اعاننا الله عليه وفي عافية والحديث سبق في الصلاة يأتي
حكم المعانقة وهي مفاعلة من عانق الرجل الرجل اذا جعل يديه على
عنقه وضمه الى نفسه وليس في حديث الباب ذكر للمعانقة نعم
سبق ذكرها في البيوع في معانقته صلى الله عليه وسلم للحسن فيحتمل
كما نقله ابن بطال عن المهلب انه قصد ان ليسوقه لهنا فلم يستحضر
لغير السند السابق وليس من عادته غالبا اعادة السند الواحد
فادركه الموت قبل ان يقع له ما يوافق ذلك فصار وما ترجم له
بالمعانقة خالف من الحديث وبعده باب قوله الرجل كيف فظن
الكاتب الاول انه لم يجد بينهما حديثا ان الباب معقود لهما فجمع
بينهما لكن لفظ المعانقة والواو بعدها انما ثبتت لابي ذر عن
الكشميهني وسقط لغيره وفي نسخة الحافظ عبد المؤمن الدمياطي
مضروب عليهما وعلى هذا فلا اشكال كما لا يخفى وقول الرجل
بالجر عطفا على السابق اي كيف اصبحت وبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن راهويه كما جزم به في الفتح او ابن منصور كما قاله الكرماني بلفظ
لعله قال اخبرنا بشر بن شعيب بكسر الموحدة وسكون المعجمة قال
حدثني بالافراد ابي شعيب بن ابي حمزة ديناره القرشي الحمصي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن
كعب اي ابن مالك الانصاري ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي
صلى الله عليه وسلم وسقط قوله قال اخبرني عبد الله بن كعب الى
هنا لابي ذر قال البخاري حدثنا بالنبات واوا لعطف على
السابق للابي ذر احمد بن صالح ابو جعفر الطبري المصري الثقة الحافظ
قال حدثنا عنبسة بفتح مهملة وموحدة ومثنوة مفتوحتين بينهما نون
ساكنة والسين مهملة آخره هاء تانيث ابن خالد الايلي قال حدثنا
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبد الله بن مالك الانصاري وقد ثبت سماع الزهري من عبد الله بن
كعب كما مر في الوفاة النبوية ان عبد الله بن عباس اخبره ان علي بن
ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في
وجعه الذي توفي فيه فقال الناس له يا ابا حسن كيف اصبح رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا بالهمزة الفرع كاصله
قال ثابت هذا على لغة اهل الحجاز تقولون برأت من المرض وتميم يقولون
برئت بالكسر يعني بغير همز كما يروى بارئا بغير همز فيصح ان يكون على
اللغتين جميعا فاخذ بيده بيد علي العباس فقال له الا ترى اه صلى الله عليه
وسلم اي ميتا اي فيه علامة الموت او الضمير للشان ان الرواية ليست
بصرية انت والله بعد الثلاث والابي ذر بعد ثلاث اي بعد ثلاثة
ايام عبد العصا اي تصير مامورا بهوتة صلى الله عليه وسلم والاية غير
والله اني لارى بضم الهمزة لاظنه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتو
في على صيغة المجهول في وجعه هذا وانا لاعرف في وجوه بني عبد
المطلب الموت اي علامته فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنساله فيمن يكون الامر اي الخلافة بعده فان كان فينا علمنا
ذلك وان كان في غيرنا امرناه وقال السفاقسي امرناه بعد الهمزة
اي شاورناه قال والمشهور القصر اي طلبنا منه وفيه ان الامر لا يشترط
فيه العلو ولا الاستعلاء قال في الفتح ولعله اراد انه يوكد عليه في
السؤال حتى يصير كانه امره بذلك فاوصى بنا الخليفة بعده قال
علي والله لين سالناها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيمنعنا بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي والمستملي فمنعناها
اي الخلافة لم يعطينا ها الناس ابدا واني لا اسئلها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابدا ولم يقع في الحديث ان الثلاثة تلاقيا فقال احدهما
للاخر كيف اصبحت بل فيه انه مر عمر عند بكاء صلى الله عليه وسلم سال
عليا لما خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم عن حاله عليه الصلاة
والسلام فاخبر بقوله بارئا نعم اخرج البخاري في الادب المفرد من
حديث جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اصبحت قال بخير
واما المعانقة ففي حديث ابي ذر من طريق رجل من عنزة لم يسم قال
قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه
قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم فلم اكن في اهلي فلما
جيت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت
اجود واجود رواه الامام احمد ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وفي
الاوسط للطبراني من حديث انس كانوا اذا تلاقوا تصافحوا واذا
واذا قدموا من سفر تعانقوا وفي حديث عائشة لما قدم زيد بن حارثة
المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب
فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه فاعتنقه وقبله
قال الترمذي حديث حسن وعن ابي المليح بن اسامة بن اليتيم ان النبي صلى
الله عليه وسلم لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم بن اصبغ وسنده ضعيف
واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم جعفر من الحبشة اعتنقه

النبي صلى الله عليه وسلم فقال الذهبي في ميزانه هذه الحكاية باطلة
واسنادها مظلم وحديث الباب سبق في أواخر المغازي في باب عرض
النبي صلى الله عليه وسلم بأ ـــــ من اجاب من ناداه أو سالمه
لبيك اي انا مقيم على طاعتك وسعديك اسعادا لك بعد اسعاد وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا حماد بالتشديد
ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس ومعاذ
وهو ابن جبل رضي الله عنه قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله ثم قال مثل ذلك
تاكيدا للاهتمام بما يخبر به ثم قال هل تدري ما حق الله على العباد
قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم باب ارداف الرجل خلف الرجل من اواخر
اللباس قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيأ ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك
وسعديك يا رسول الله قال تدري ما حق العباد على الله عز
وجل من باب المشاكلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها قال الا ولت
حقيقة والثانية لا وانما سميت سيئة لانها مجازاة لسوء ولانه
لما وعد به تعالى ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة اذا فعلوا
ذلك الحق الذي له تعالى عليهم المفسر بان يعبدوه ولا يشركوا
به شيأ زاد في رواية الباب المذكور قلت الله ورسوله اعلم قال
حق العباد على الله أن لا يعذبهم اي هو انه لا يعذبهم ومطابقة
الحديث لما ترجم له اخفاؤها وبه قال حدثنا هدبة بن خالد قال
حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس
عن معاذ بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنا زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي هاجر فقاتله
رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا والله ابو
ذر جندب الغفاري بالرَبَذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع
على ثلاثة مراحل من المدينة وذكر زيدا لغير تاكيد وما بالغة دفعا
لما قيل له ان الراوي له هذا الحديث ابو الدرداء لا ابو ذر كما يشعر
به اخر الحديث قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة
المدينة عشاء ارض ذات حجارة سود بها استقبلنا احد بفتح
اللام مسندا الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمد بينه
وللاصيلي استقبلنا بسكون اللام الى ضمير المتكلمين واحد نصب
على المفعولية فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر يا احب ان احدا
الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز تاتي علي بتشديد الفوقية
ليلة او ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينارا وابي ذر

دينارا

دينارا بالنصب الا ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد والرا وذر بضم الهمزة
وكسر الصاد من الرباعي والا استثناء مفرغ وللاصيلي الا ارصده بكسر
الصاد اي اعده لدين صفة لدينارا الا ان اقول به اي اصرفه في
عباد الله اي انفقه عليهم هكذا وهكذا اي بيميني وشمالي وقداما واورانا
ابو ذر بيده ذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم يا اباذر قلت لبيك
وسعديك يا رسول الله قال الا اكثرون هم الا يم الا قلون نوابا
الا من قال صرف المال في عباده هكذا وهكذا ثم قال له الزم
مكانك لا تبرح منه يا اباذر حتى ارجع اليك فانطلق صلى الله عليه
وسلم حتى غاب عني فسمعت صوتا تخشيت ولابي ذر عن الحموي
فتخوفت ان يكون عرض جنيا للمفعول مصححا عليه في الفرع كاصله
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ظهر عليه او اصابه افة فاردت
انه اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح
فمكث فلما جا صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله سمعت صوتا فخشيت
بالمعجمتين اي خفت ولابي ذر عن الحموي حسبت بالحا والسين
المهملتين والموحدة ان يكون عرض لك بضم العين ثم ذكرت قولك
لا تبرح فمكثت اي فوقفت او قمت موضعي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ذاك الذي سمعت جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من
امتك لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله يدخل
الجنة وان زنا وان سرق قال صلى الله عليه وسلم يدخلها وان
زنا وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لزيد المذكور
انه بلغني انه اي راوي الحديث ابو الدرداء فقال زيد اشهد لحدثنيه
اي الحديث المذكور ابو ذر جندب الربذة واد خل اللام في الحديثية
لان الشهادة في حكم القسم قال الاعمش سليمان بن مهران بالسند
المذكور وحدثني بالواو والافراد ابو صالح ذكوان السمان عن ابي
الدرداء عويمر نحوه اي نحو الحديث الماضي قال ابو شهاب عبد
ربه الخياط بالمعجمتين والنون المشددة مما سبق موصولا في الا
الا مستعرضا عن الاعمش اي عن زيد بن وهب عن ابي ذر يمكث عندي
فوق ثلاث بدل قوله يا تي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار
والحديث سبق في الاستعراض هذا باب بالتنوين لا يقيم
الرجل من مجلسه خبر معناه النهي وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد
الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا
يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية الليث عند مسلم
بلفظ النهي المؤكد بالنون وظاهر النهي التحريم فلا يصرف عنه
الا بدليل وزاد ابن جريج عن نافع ما لم كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة

القسطلاني
على البخاري

قال الجمعة وغيرها ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس
المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص
لمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس التي ليس للشخص
فيها ملك ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ومن هذه المجالس العامة
ليس عاما في الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كالكلام
التي اذا دخل المسجد والحكم في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم
المقتضي للضغائن ولان الناس في المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح
استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام
قاله في بهجة النفوس والحديث سبق في الجمعة هذا باب
بالتنوين بذكر فيه قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس توسعوا فيه
وقراءاهم في المجالس بالجمع اعتبارا بان لكل واحد مجلسا والمراد
مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل
ابن حيان قال نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسع
في الصفة وفي المكان ضيق وكان يكرم اهل بدر من المهاجرين والانصار
فجاء ناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس فقاموا حيال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فلم يفسح لهم
فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير بدر قوموا يا
فلان واجلسهم في امكنتهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه وعرف
النبي صلى الله عليه وسلم الكراهة في وجوههم فتكلم في ذلك المنافقون
فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح
لاخيه فجعلوا يقومون له بعد ذلك سراعا ففسح القوم لاخوانهم
ونزلت هذه الاية يوم الجمعة وعن ابن عباس مثله مجالس القتال اذا
اصطفوا للحرب قال الحسن كانوا يتباطئون عن صفوف على الصف الاول
فلا يوسع بعضهم لبعض رغبة في الشهادة فنزلت والظاهر ان
الحكم يطرد في مجالس الطاعات وان كان السبب خاصا فافسحوا
توسعوا يفسح الله لكم يوسع الله عليكم في الدنيا والاخرة لان الجزاء من
جنس العمل وهو يطلق على كل ما ينبغي للناس فيه التفسح من المكان
والرزق والقبر وغير ذلك واذا قيل انشزوا انهضوا للتوسعة
على المقبلين او انهضوا عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
امرتم بالنهوض عنه او انهضوا الى الصلاة والجهاد واعمال الخير
فانشزوا فانهضوا اذ المجلس للتفسح لان مزيدا للتوسعة على الواردين
يقع الى فوق فيتسع الموضع امرا او اباحة بالتفسح ثانيا بامتثال
الامر فيه الاية ويقينها يرفع الله الذين امنوا منكم اي بامتثال اوامره
واوامر رسوله والذين اوتوا العلم اي والعاملين خاصة درجات
والله بما تعملون خبير قال صاحب الانتصاف وقع في الجزاء برفع

الدرجات

الدرجات مناسبة للعمل لان المامور به تفسح المجلس جاء لنفسه عما يتنا
فيه من الرفعة تواضعا فجوزي بالرفعة كقوله من تواضع لله رفعه الله ثم لما علم
ان اهل العلم يستوجبون رفع المجلس خصهم بالذكر ليبهر عليهم ترك
مالهم من الرفعة في المجلس تواضعا لله يريد انه مرتبة ملائكة وجبريل
وكان ابن مسعود اذا قرا هذه الاية قال ايها الناس افهموا هذه الاية
لترغبكم في العلم وسقط من قوله يفسح الله لكم الى اخرها لغير ذرويه
قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة قال
حدثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بضم العين مولى العمري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى نهي تحريم
ان يقام الرجل من مجلسه اذا كان في موضع مباح ويجلس فيه اخر
ولكن تفسحوا او توسعوا هو عطف تفسيري وعند ابن مردويه من رواية
قبيصة عن سفيان ولكن ليقل افسحوا او توسعوا قال في الكواكب فان
يقتضي الامر فكيف يكون الامر استدراكا من الخبر واجاب بانه يقدر
لفظ قال بعد لكن او يقال نهى ان يقيم في تقدير التعليل ويحتمل ان
لا يكون له من تتمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم الى
ان قوله ولكن ليقل تفرد بها عبيد الله عن نافع وان مالكا والليث
وايوب وابن جريج رووه عن نافع بدونها وان ابن جريج زاد قلت
لنافع في الجمعة قال وفي غيرها وكان ابن عمر رضي الله عنهما بالسند
السابق يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه بضم التحتية
مصححا عليها في الفرع كاصله وكسر اللام من يجلس قال ابن حجر الحافظ في
روايتنا بالفتح وضبطه ابو جعفر الغرناطي بضم على وزنه يقام وفي
الادب المفرد عن قبيصة عن الثوري وكان ابن عمر اذا قام له رجل
من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال
ان يكون الذي قام لاجله استحى منه فقام من غير طيب قلب فاحب انا
لسلم من هذا باب من قام من مجلسه او بيته ولم يستاذن
اصحابه او نهيا للقيام ليقوم الناس وبه قال حدثنا الحسن بن
عمر بن شقيق البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن
طرخان البصري يذكر عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام
بعدها زاي لاحق بن حميد السدوسي البصري عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب
ابنة ولابي ذر بنت بجحش دعا الناس طعموا بكسر العين من وليمته
ثم جلسوا يتحدثون قال انس فاخذ صلى الله عليه وسلم كانه يتهيا
للقيام ليقوموا استحيا ان يقول لهم ذلك فلم يقوموا فلما راى
ذلك صلى الله عليه وسلم قام فلما قام قام من قام معه من الناس
وبقي ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم

جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا قال انس فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه
وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فجرة قال انس فذهبت ادخل
معه فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم الى قوله ان ذلكم كان عند الله
عظيما اى ذنبا عظيما وفيه انه لا ينبغي لاحد ان يطيل الجلوس بعد قضاء
حاجته التي دخل لها ولصاحب الدار ان يظهر له ان يقوم من عنده
ويظهر انشاء قلت به والحديث سبق قريبا في باب اية الحجاب وسورة
الاحزاب **باب حكم الاحتبا** بالحاء المهملة الساكنة والعين المعجمة
المكسورة والموحدة بعدها الف مهموز باليد وهو اى الاحتباء
ولابي ذر عن الكشميهني وهو ان صفة الاحتباء **القرفصاء** بضم القاف
والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد المهملة الف مهموز وهو ان يجلس
على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويجتمع بيديه فيضعهما على ساقيه
وقال ابن فارس وغيره الاحتباء ان يجمع ثوبه لظهره وركبتيه ويمثل
القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومس اليتيه بالارض وبه قال **حدثنا**
ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن ابي غالب** الواصلي بعد الدال والقوس
بالقاف المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم فمهملة قال **اخبرنا ابراهيم**
ابن المنذر بكسر الميمة الحزامي بكسر المهملة وبالزاي قال **حدثنا**
محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره مهملة مصغرا الاسلمي المدني
عن ابيه فليح بن سليمان المدني **عن نافع عن ابن عمر** رضي الله عنهما
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد الكعبة بكسر القاف
ما امتد من جانبيها من قبل بابها **محتبيا بيده** بالافراد **هكذا** زاد
في الجزء السادس من فوائد ابي محمد بن صاعد فاراني فليح موضع
يمينه على يساره موضع الرسغ وفي حديث ابي هريرة عند البزار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس عند الكعبة فضم رجليه
فاقامهما واحتبى بيديه وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود انه
صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب
ركبتيه **باب من اكفا بين يدي اصحابه** قال الخطابي كل معتمد
على شيء متكئ عليه فهو متكئ وقال **حباب** بفتح المعجمة والموحدة المشددة
وبعد الالف موحدة ثانية ابن الارت الصحابي مما مر موصولا في
علامات النبوة **اتيت النبي** صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ببرده بالها **فقلت الا تدعو الله**
فتعدد وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا بشر**
ابن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد
المعجمة المفتوحة ابن لاحق البصري قال **حدثنا الجريري** بضم الجيم
وفتح الراء سعيد بن اياس **عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه** ابي

بكرة بفتح رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بالتخفيف استفتاحية **اخبركم باكبر الكبائر** جمع كبيرة **قالوا بلى اخبرنا**
يا رسول الله قال **هو الاشراك بالله** عز وجل بان يتخذ معه الها
اخر او مطلق الكفر فالجار والمجرور متعلق بالمصدر **واعقوق الوالدين**
صدر بما وعطفه على سابقه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق
وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر** المذكور
بسنده **مثله** اى مثل الحديث السابق وقال **وكان** صلى الله عليه وسلم
متكئا فجلس اهتماما وتعظيما بفتح ما سيقوله فقال **الا** بالتخفيف **وقول**
الزور الباطل الشامل للكفر والشهادة والكذب الكثير **فما زال**
صلى الله عليه وسلم **يكررها** اى قول الزور **حتى قلنا** اى الى ان قلنا
ليته سكت لما حصل لهم من الخوف والحديث سبق في الادب وساقه
هنا من طريقين لقوله هنا وكان متكئا فجلس وفي حديث انس في قصة
ضمام بن ثعلبة قال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا ذاك الابيض المتكئ
وفي حديث سمرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة
رواه الدارمي وصححه الترمذي وابو عوانة وابن حبان وفيه كما قاله
المهلب انه يجوز للعالم والامام الاتكاء في مجلسه بحضرة جلسائه اذا سرا
في بعض اعضائه **باب من اسرع في مشيه** بفتح الميم وفي الفرع
لحاجة اى لاجل سبب من الاسباب او قصد اى لامر مقصود وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل البصري **عن عمر بن سعيد** بضم
العين في الاول وكسرها في الثاني القرشي الكوفي المكي **عن ابن ابي**
مليكة عبد الله بن عبد الرحمن **ان عقبة بن الحرث** بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف **حدثه قال صلى النبي** صلى الله عليه وسلم **العصر فاسرع**
في مشيه بعد فراغه من الصلاة **ثم دخل البيت** زاد في الصلاة
في باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم **ففزع الناس من**
سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته فقال **ذكرت شيئا**
من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمه وفي باب من احب
تعجيل الصدقة من الزكاة لم يلبث ان خرج فقلت لو قيل له فقال **كنت**
خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته فيه قوله
ففزع الناس من سرعته اشعار بان مشيه لغير حاجة كان على هيئة
فيه ان الاسراع في المشي انه كان لحاجة فلا باس به قال فلا نعم
روى عن ابن عمر انه كان يسرع المشي ويقول هو ابعد من الزهو
واسرع في الحاجة اخرجه ابن المبارك في الاستيذان **باب**
حكم اتكاء الرجل قال الراغب انه ماخوذ من الوركاء في الغالب
يكون لاهل النعمة وقد يعبر به عن الملك وبه قال **حدثنا قتيبة**
ابن سعيد قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد **عن الاعمش** سليمان

الكوفة عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق ملوا بن الاجدع عن عايشة
رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى
وسط السرير بسكون سين وسط ذ الغرز ولم يضبطها في اليونينية
وقال السفاقسي قرأناه بسكون السين المهملة والمشهور ذ اللغة فتحها
قال ذ الصحاح يقال جلست وسط القوم بالتسكين اذا توسطهم وجلست
وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين وانا مضطجعة
جملة حالية بينه وبين القبلة تكون ذ الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله
بهمزة قطع وكسر الموحدة والنصب فانسل بقطع الهمزة والرفع
انسل الا باب من الغي بضم الهمزة له وسادة رفع نائب
الفاعل والوسادة ملتكا عليه وبه قال حدثنا ابو ذر بالافراد
اسمق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد الطحان قال البخاري
وحدثني بالمواو والافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
عمرو بن عوف بفتح العين فيهما ابن اوس السلمي من شيوخ البخاري قال
حدثنا خالد ملوا بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة
عبد الله بن زيد الجرمي انه قال اخبرني بالافراد ابو المليح بفتح الميم
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عامر وقيل زيد بن اسامة
الهذلي قال نخاطب ابا قلابة دخلت مع ابيك زيد الجرمي على عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاص فحدثنا بفتح المثلثة ان النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر بضم المعجمة له صوما فدخل علي بتشديد التحتية صلى
الله عليه وسلم فالقيت له صلى الله عليه وسلم وسادة مزادم جلد
حشوها ليف هو ما يخرج ذ اصول سعف النخل يحشى به الوساد
ويفتل منها الحبال فجلس صلى الله عليه وسلم على الارض تواضعا
وصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي اما بتخفيف الميم يكفيك من
كل شهر ثلاثة ايام بضمها برفع ثلاثة قلت يا رسول الله اطيق اكثر
من ذلك قال صلى الله عليه وسلم فصم خمسا اي خمسة ايام قلت يا رسول
الله اطيق اكثر قال فصم سبعا اي سبعة ايام قلت يا رسول الله اطيق
اكثر قال فصم تسعا قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال فصم احدى عشرة
قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال لا صوم فوق صوم داود شطر
الدهر بنصب شطر على الاختصاص صيام يوم وافطار يوم بالرفع
ذ صيام وافطار وتقدير هو ولابي ذر بالنصب على الاختصاص وبه
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد يحيى بن جعفر اي ابن عين ابو زكريا
البخاري البيكندي قال حدثنا يزيد ملوا بن هارون الواسطي
عن شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي بالضاد المعجمة والموحدة
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قدم الشام قال
البخاري وحدثنا بالواو ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال

حدثنا

حدثنا شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم عن ابراهيم النخعي ورايت
ذ حاشية الفرع ما نصه من قوله عن ابراهيم عن علقمة الى قوله عن
ابراهيم كل هذا مكتوب ذ حاشية اليونينية وذ اظنه صح بالسواد
مشعرا بانه من الاصل كما هنا ونحته مكتوب قال ابو ذر وذ ايد هذا فليعلم
وكذا رايته على اليونينية قال ذهب علقمة بن قيس الى الشام فاتى
المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا ذ مناقب عمار وصالحا
فقعد علقمة بن ابي الدرداء عويمر فقال ابو الدرداء العلقمة ممن انت
قال علقمة من اهل الكوفة قال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب السر
اي سر النفاق لانه صلى الله عليه وسلم خص له اسماء المنافقين فلم يطلع
غيره عليها كما قال الذي كان لا يعلم غيره يعني حذيفة بن اليمان اليس
فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
من الشيطان لانه دعا له بامانه من الشيطان وقال انه طيب مطيب
والسلك ذ قوله او كان فيكم من شعية يعني عمارا وليس بالواو المنقوط
فيكم صاحب السواك والوساد بكسر الواو وللابي ذر عن الكشميهني
والوسادة بتاء التانيث يعني ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
كيف كان عبد الله بن مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة
يقرا عبد الله بن مسعود والذكر والانثى بدون ما خلق وكان ابو
الدرداء يقرا كذلك واهل الشام ينا ظرونه على القراءة المتعاسرة
وهي وما خلق وشكلونه ذ قراءة الشاذة فقال ابو الدرداء ما زال
هؤلاء حتى كادوا يشككوني وللابي ذر يشككوني وقد سمعتها اي بدون
ما خلق من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقراها ابن مسعود وا
والحديث سبق ذ مناقب عمار والغرض منه هنا قوله والوسادة
والمراد ان ابن مسعود كان له يتولى امر سواكه صلى الله عليه وسلم به
ووساده ويتعاهد خدمته ذ ذلك بالاصلاح وغيره والله الموفق
والمعين لا اله سواه باب القايلة بعد صلاة الجمعة بان يسترح
بالنوم او غيره وسقط لفظ باب لابي ذر فلفظ القايلة رفع وبه
قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي انه قال كنا نصلي الجمعة ونتغدى بالغين المعجمة والدال
المهملة بعد صلاة الجمعة وفيه اشعار بان هذا كانت عادتهم والحد
سبق ذ اواخر الجمعة باب حكم القايلة ذ المسجد وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال
ما كان لعلي رضي الله عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان
ليفرح به باسم ابي تراب وان تخلفه من القيلولة وسقط لفظ باب لابي

دز اذا دعى بها باكنية جار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها
اللام فلم يجد عليا في البيت فقال لفاطمة رضى الله عنها اين ابن عمك
فقالت كان بيني وبينه شئ فغاضبني فخرج فلم تقل الكلام ولا ان
تكن سورة غضبها فلم يقل بفتح التحتية وكسر القاف اى فلم ينم عندى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانظر اين هو فجا فقال يا رسول
الله هو في المسجد راقد فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اى
والحال ان عليا مضطجع قد سقط رداوه عن شقه بكسر المعجمة فاصابه
تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول له قم
يا ابا تراب قم يا ابا تراب مرتين والحديث مر قريبا في باب التكنى بابى
تراب قبل كتاب الاستيذان باب من زار قوما فقال اى
نام عندهم نصف النهار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى
ابو رجا قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الانصارى قاضى البصرة
روى عنه المولف كثيرا بلا واسطة قال حدثنى بالافراد ابى عبد
الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك وهو عم عبد الله بن المثنى
عن انس رضى الله عنه وهو جد ثمامة وسقط لابى ذر عن انس كما
في الفرع واصله ان ام سليم الضميصا او الرميصا بنت ملحان بن خالد
الانصارى وهو ام انس وعلى رواية ابى ذر يا سقاط انس يكون
الحديث مرسلا لان ثمامة لم يدرك جدته ابيه ام سليم قال في الفتح
لكن في قوله في اواخره فلما حضر انسا الوفاة اوصى الى ان يجعل في
حنوطه على ان ثمامة حمله عن انس فليس مرسلا ولا من مسند ام سليم بل
من مسند انس وقد اخرجه اسماعيلى من رواية بن السنى عن محمد بن
عبد الله الانصارى فقال في روايته عن ثمامة عن انس انه بنى
صلى الله عليه وسلم فهذا يشعر بان انسا انما حمله عن امه انتهى قلت
والظاهر ان الحافظ ابن حجر لم يقف على ثبوت ذلك لغير ابى ذر او لم
يصح عنده فلذا اجعل الحديث من مسند انس بطريق المفهوم كما قرره
ونقله عنه نعم ثبت عن انس في كل رواياته من النسخ الصحيحة وعليه
شرح العينى وبه صرح المزى في اطرافه فقال في مسند انس ما نصه
ثمامة بن انس بن مالك الانصارى عن جده انس قال حدثت ان
ام سليم كانت تبسط للنبى صلى الله عليه وسلم نطعا فاذا قام اخذت
عرقه الحديث اخرجه البخارى في الاستيذان عن قتيبة عن محمد
ابن عبد الله الانصارى عن ابيه عنه به انتهى وقد وقع ما يشعر
بان انسا حمله عن امه ايضا فيما رواه مسلم من رواية ابى قلابة عن انس
عن ام سليم كانت تبسط للنبى صلى الله عليه وسلم نطعا بكسر النون
وفتح الطا فيقيل فيتنام عندها على ذلك النطع قال انس فاذا

نام

نام وابى وزفاذا قام النبى صلى الله عليه وسلم اخذت ام سليم من عرقه
وكان كثير العرق وما يتناثر من شعره عند الترجل فجمعته مع عرقه في
قارورة من زجاج ثم جمعته في سك بضم السين المهملة وتشديد الكاف
طيب مركب وليس المراد انها كانت تاخذ من شعره وهو نائم وعند ابن
سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما حلق
شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره فاتى به ام سليم فجعله في سكها قالت ام
سليم وكان يجى ويقيل عندى على نطع فجعلت اسلت العرق فيه انها
لما اخذت العرق وقع في ليلة اضافته الى الشعر الذى عندها انها
اخذته من شعره الا نام وفي رواية ثابت عن انس عند مسلم دخل علينا
النبى صلى الله عليه وسلم فقال عندنا فعرق وجاءت ام سليم بقارورة
فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ فقال يا ام سليم ما هذا الذى
تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا او هو من اطيب الطيب
قال ثمامة فلما حضر انسا بن مالك الوفاة اوصى ان يحنط بشئ ذاوصى
الى ان يجعل في حنوطه بفتح الحا المهملة وهو الطيب الذى يصنع
للميت خاصة وفيه الكافور يجعل في الكفانة مزد لك المسك الذى
فيه من عرقه وشعره قال فجعل بضم الجيم في حنوطه كما اوصى تبركا به
وعودة من الكراهة والحديث من افراده وبه قال حدثنا اسما
ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد حدثنا الامام الاعظم عن
اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى الله عنه
انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
الى قباء بالمد والصرف يدخل على ام حرام بالحا المهملة المفتوحة
والراء الرميصا بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحا
المهملة وبعد الالف نون وهو خالة انس فتطعمه وكانت تحت عبادة
ابن الصامت ظاهره انها كانت اذ ذاك زوجته لكن سبق في باب
غزو المراة في البحر من طريق ابى طوالة عن انس ان تزويج عبادة
لها بعد دخوله صلى الله عليه وسلم عندها وانه سلم فتزوج بها
عبادة بعد وجمع بان المراد بقوله هنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك فدخل صلى الله عليه وسلم عليها
يوما فاطعمته ثم اقعد على تغيير ما اكل عندها فنام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقت القايلة ثم استيقظ حال كونه يضحك عجبا
وفرحا بما راى من المنزلة الرفيعة قالت ام حرام فقلت ما يضحكك
يا رسول الله فقال ناس من امتى عرضوا على يتشديد التحتية
غزاة في سبيل الله عز وجل يركبون ثبج هذا البحر بفتح المثلثة
والموحدة والجيم هو لة او معظمه او وسطه ولمسلم يركبون
ظهر البحر اى يركبون السفن التى تجرى على ظهره ولما كان جرى

غيل

السفن غالبا انما يكون في وسطه قيل المراد وسطه وانما قلنا اختصاصا لوسطه
بالركوب ملوكا نصب قال في العمدة بنزع الخافض اي مثل ملوك وفي ابي ذر
ملوك رفع اي منهم ملوك على الاسرة في الجنة ورويناه صلى الله عليه وسلم
وحي وقال الله تعالى في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين وقال
مثل الملوك على الاسرة سنك وفي ابي ذر مثل بلفظ المضارع اسحق
ابن عبد الله بن ابي طلحة المذكور قال في الفتح والاتيان بالتمثيل
في معظم طرق الحديث يدل على انه راى ما يؤول اليه امرهم انهم نالوا
ذلك في تلك الحالة او موضع التشبيه انهم فيما هم فيه من النعيم
الذي اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا على اسرتهم والتشبيه
المحسوس ابلغ في نفس السامع قلت وفي ابي ذر فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي فقال اللهم اجعلها منهم وفي
رواية حماد بن زيد في الجهاد فقال انت منهم ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ حالة كونه يضحك اعجابا وفرحا بما راه من النعيم
فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج ظهر هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال
مثل الملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين زاد ابو عوانة من طريق ابن وردان
عن ابي طوالة ولست من الاخرين وفي رواية عمير بن الاسود في
باب ما قيل في قتال الروم انه قال في الاولى يغزون هذا البحر
وفي الثانية يغزونه قيصر فيدك على الثانية انما غزوت في البر
فركبت البحر اثم زمان وفي ابي ذر في زمانه وامرة معاوية
ابن ابي سفيان على الشام في خلافة عثمان فصرعت عن دابتها
حين خرجت من البحر فهلكت اي ماتت وفي رواية الليث في الجهاد
فلما انصرفوا من غزوهم قافلين الى الشام قربت اليها دابة لتركبها
فصرعت عنها فماتت وفي الحديث جواز ركوب البحر المالح وكان
عمر منع منه ثم اذن فيه قاله ابن العربي ثم منع منه عمر بن عبد
العزيز ثم اذن فيه من بعده واستقر الامر عليه ونقل ابن عبد البر
الاجماع على جواز ركوبه عند الحاجة فيما ذكره مالك ركوب النساء البحر
لما يخشى من اطلاعهن على عورات الرجال اذ يعسر الاحتراز من ذلك
وخص اصحابه ذلك بالسفر الصغار واما الكبار التي يمكن فيها
الاستتار باماكن تخصهن فلا حرج ومشروعية القايلة لما فيها من
الاعانة على قيام الليل وفيه علم من اعلام النبوة منه صلى الله عليه
وسلم ومنها الاخبار بما سيقع فوقع كما قال والحديث سبق في الجهاد
باب الجلوس كيف ما تيسر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن

عطا

عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وعن بيعتين
بفتح الموحدة اشتمال الصماء بتشديد الميم بعد الصاد المهملة وهو
ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واشتمال
حريد من سابغة كقوله والاحتباء بثوب واحد ليس على فرج الانسان
منه شيء والملامسة بضم الميم والخفض عطفا على السابق وهي لمس
الرجل الى الرجل ثوبه وبينه الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير
نظر ومطابقة الحديث للترجم من حيث انه خص النهي بحالتين فيفهم
منه ان ما عداهما ليس منهيا عنه لان الاصل عدم النهي فالاصل الجواز
نعم نقل ابن بطال عن ابن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي
جلسة مملكة لكن عورض بان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى
الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس رواه مسلم وغيره من حديث جابر
ابن سمرة تابعه اي تابع سفين بن عيينة في رواية الزهري معمر بن
راشد مما وصله المولف في البيوع ومحمد بن ابي حفص بالحاء والصاد
المهملتين بينهما فاء ساكنة البصري مما وصله ابن عدي وعبد الله بن
بديل بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وبعدها تحتية ساكنة ثم
الخزاعي المكي مما وصله الذهلي في الزهريات كما جزم به في المقدمة
وقال في الشرح اظنها في الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم باب
من ناجى اي خاطب غيره وتحدث معه بين يدي الناس ولم يخبر احدا بر
صاحبه فاذا مات اخبر به الغير وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري انه قال حدثنا
فراس بكسر الفا بعدها راء قال فسئل بهملة ابن يحيى المكتب الكوفي
عن عامر اي ابن شراحيل الشعبي عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال
حدثتني بتا التانيث والمراد عايشة ام المومنين رضي الله عنها
قالت انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن عنده في
مرض موته جميعا لم تغادر بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف مهملة
مفتوحة فراميبنيا للمجهول لم تترك منا واحدة فاقبلت فاطمة
ابنته عليها السلام تمشي لا والله ذي في الكيهني ولا والله ما
تخفى مشيتها بفتح الميم وكسرها مصحح على الفتح من مشية رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكسرها بوزنه كمعلة وهي للنوع اي كان مشيها
مماثل المشية فلما راها صلى الله عليه وسلم رحب بتشديد المهملة
قال مرحبا ولابي ذر وقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن
شماله بالشك من الراوي ثم ساررها بتشديد الراء اي كلمها سرا فبكت
بكاء شديدا فلما راى صلى الله عليه وسلم حزنها ساررها الثانية
اذا ولابي ذر فاذا هي تضحك قالت عايشة رضي الله عنها فقلت

لها انا من بينه نسايه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من
بينا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها عما
بالف بعد الميم وبابه ذرعزا لكسيهن عم سارك باسقاط الالف
قالت ماكنت لافشى بضم الهمزة على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره
فلما توفى صلى الله عليه وسلم قلت لها عزمت اقسمت عليك بما لى عليك من
الحق والبا في ما بالى للقسم لما بفتح اللام وتشديد الميم مصحح على
كل منهما نزع الخافض كاصله بمعنى الاخبرتنى وهى لغة مشهورة ففى هذيل
تقول اقسمت عليك لما فعلت كذا اى الا فعلت قاله الاخفش وابى
ذرعن الحموى والمستملى اخبرتينى باثبات التحتية بعد الفوقية قالت
فاطمة رضى الله عنها اما الان فنعم اخبرك قالت عايشة فاخبرتنى
قالت فاطمة رضى الله عنها اما حين سارنى فى الامر الاول فانه اخبرنى
ان جبريل كان يعارضه بالقران كل سنة مرة وانه قد عارضنى به
هذا العام مرتين وما ارى بفتح الهمزة الاجل الا قد اقترب فاتقى
الله واصبرى فانى نعم السلف انا لك بكسر الكاف قالت فبكيت
بكاى الذى رايت بكسر الفوقية فلما راى جزعى عدم صبرى ساردنى
الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكونى سيدة نساء المومنين
وابى ذرعن الكسيهنى المؤمنات او سيدة نساء هذه الامة بابى
جواز الاستلقاء ووضع احد الشقين على الاخر ووضع الظهر على الارض
سواء كان معه نوم ام لا وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى
قال حدثنا سفين بن عيينه قال حدثنا الزهرى محمد بن مسلم بن
شهاب قال اخبرنى بالافراد عباد بن تميم بفتح العين والموحدة
المشددة المازنى الانصارى عن عمه عبد الله بن زيد الانصارى
رضى الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
المسجد حال كونه مستلقيا على قفاه حال كونه واضعا احدى
رجليه على الاخرى فيه كما قال الخطابى ان النهى الوارد عن ذلك
منسوخ او محمول على انه حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز
حيث يومن ذلك ورجح الثانى اذا لنسخ لا يثبت بالاحتمال وعلى
هذا فيجمع بينهما بما ذكر وجزم به البغوى والبيهقى وغيرهما واو
والظاهر ان فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان فى
وقت الاستراحة عند مجتمع الناس لما عرف من عادته عليه الصلاة
والسلام من الجلوس بينهم بالوقار التام وعند البيهقى عن محمد
ابن يوسف انه راى اسامة بن زيد فى مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم مضطجعا احدى رجليه على الاخرى والحديث سبق فى ابواب
المساجد وفى ابواب اللباس واخرجه مسلم فى اللباس ايضا وابو
داود والترمذى هذا ما ج بالتنوين يذكر فيه ما يتناجى

اثنان

اثنان دون الثالث الا باذنه وسقط بلاغ لابى ذر وقوله تعالى
وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا بالسنتهم وهو خطاب للمنافقين
والظاهر خطاب للمومنين اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان
ومعصية الرسول اى اذا تناجيتم فلا تتشبهوا باليهود والمنافقين
فى تناجيهم بالشر وهو من المجاز باطلاق اللفظ المراد عن الارادة المعنى اى
اذا اردتم التناجى ومنه اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون اى
اذا اراد قضا امر ومنه وما امرنا الا واحدة اى حكمنا فاحكم بينهم بالقسط معناه
وان اردت الحكم فاحكم بينهم بالقسط وفيه مجاز مرسل وجه علاقته
التعبير بالحكم عن الارادة والثانى التعبير بالماضى عن المستقبل
وتناجوا بالبر باداء الفرايض والطاعات والتقوى الى قوله وعلى
الله فليتوكل المومنون اى يكلون امرهم الى الله ويستعيذون به
من الشيطان وسقط لابى ذر قوله بالاثم والعدوان الى فليتوكل
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول اى اذا اردتم
مناجاته فقدموا بين يدى نجواكم صدقة اى قبل نجواكم وهو استحباب
ممن له يد اى كقول عمر رضى الله عنه من افضل ما اوتيت العرب الشعر
يعنى من الرجل امام حاجته فيستمطر به الكرم ويستنزل به اللئيم ويريد
قبل حاجته ذلك التقديم خير لكم فى دينكم واطهر لان الصدقة مطهرة
فان لم تجدوا ما تتصدقون به فان الله غفور رحيم فى ترخيص
المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل انه لم يعمل
بها قبل نسخها الا على بن ابى طالب رضى الله عنه وقال معمر عن قتادة
ما كانت الساعة من نهار وعن ابن عباس لما اكثر المسلمون المسايل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقوا عليه فاراد الله ان
يخفف عنه فقال لهم اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى
نجواكم صدقة فظن كثير من الناس وكفوا عن المسالة فانزل الله تعالى
اشفقتم ان تقدموا بين يدى نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا
وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة فوسع الله عليهم
ولم يضيق الى قوله والله خبير بما تعملون ولابى ذر تقدموا بين يدى
نجواكم صدقات الى قوله بما تعملون واشار بالايتين الاولتين الى
التناجى ان الجايز مقيد بان لا يكون فيه اثم والعدوان وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
ح قال البخارى وحدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك هو ابن انس الاصبحى الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضى الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه فى الفرع كاصله ولابى ذر
ثلاثة بالنصب وصح عليه ايضا خبر كان والاولى على انها تامة ونسب

له فتح الباري وتبعه العيني الرفع لحديث مسلم ولعله لم يقف عليه رواية
البخاري فلا يتناجى بالف لفظا مقصورة ثابتة في الكتاب تحتيه وشقفا
له الدرع للساكنين بلفظ الخبر ومعناه النهي وللكشميهني فلا يتناجا
باسقاطها بلفظ النهي ومعناه اثنان دون الثالث لانه ربما يتوهم
انهما يريدان به غائلة وفي مسلم عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا كنتم
ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه
باب حفظ السر وهو ترك افشائه لانه امانة وحفظها
واجب وعند ابن ابي شيبة من حديث جابر مرفوعا اذا حدث الرجل
بالحديث ثم التفت فهي امانة وعند عبد الرزاق من مرسل ابي بكر
ابن حزم انما يجالس المتجالسان بالامانة فلا يحل لاحد ان يغشى على
صاحبه ما يكره وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد اخره
مهملة وبينهما موحدة مشددة فالف العطار البصري قال حدثنا
معتمر بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول اسر الي النبي
النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده اي بعد وفاته
عليه الصلاة واللام ولقد سألتني ام سليم عن ذلك فما اخبرتها
به وفي مسلم عن ثابت عن انس فبعثني في حاجة فابطأت على امي
فلما جئت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحاجة فقالت ما حاجته قلت انه سر قالت لا تخبر بسر رسول الله
احدا الحديث قال بعضهم كان هذا السر مختصا بنساء النبي صلى الله
عليه وسلم والا فلو كان مما لعلم ما وسع انسا كتمانه وفي الفتح
انقسام كتمان السر بعد صاحبه الى ما يباح وقد يستحب ذكره ولو
كره صاحبه كان يكون فيه تزكية له من كرامة او منقبة والى ما يكره
مطلقا وقد يحرم وهو ما اذا كان على صاحبه منه ضرر وغضاضة
وقد يجب ذكره لحق عليه كان يعذر بترك القيام به فيرجى بعده
اذا ذكر لمن يقوم به عنه والحديث اخرجه مسلم في الفضائل بعد هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا
بأس بالمسارة بتشديد الراء والمناجاة مع بعض دون بعض
لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط لفظ باب لابي ذر وبه
قال حدثنا ابو ذر واسمه فرقد وعثمان بن ابي شيبة قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور وهو ابن المعتمر عن ابي
وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه في
الفرع كاصله فلا يتناجى رجلان دون الآخر بالياء والرفع في بعد
جيم يتناجى في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني فلا يتناج

بالجيم من غير شيء بعدها حتى يختلطوا بالناس بالفوقية قبل الخاء المعجمة
الساكنة اي الفزع مصلحة على كسط بالتحتية اي حتى يخلط الثلاثة
بغيرهم ولواعم من ان يكون واحدا فاكثر اجل بفتح الهمزة وسكون
الجيم بعدها لام مفتوحة كذا استعملته العرب فقال اجل قد فضلكم
بحذف همزة اي من اجل ان يحزنه بضم التحتية وكسر الزاي وبفتح ثم ضم
من احزنك وحزن والعلة ظاهرة لان الواحد اذا بقي فرادى وتناجى
من عداه احزنه ذلك اما لظنه احتقارهم اياه عن ان يدخلوه في نجواهم
واما لانه قد يقع في نفسه ان سرهم في مضرته وهذا المعنى مأمون
عند الاختلاط وعدم افراده من بين القوم بترك المناجاة فلا يتناجى
ثلاثة دون واحد واحد وعشرة كما نقل عن اشهب لانه قد يتهمان بترك
واحد اما المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد ومهما
وجد المعنى فيه الحق في بعد الحكم والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
عن ابي حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش
سليمان عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما قسمة هو يوم حنين
فآثر ناسا اعطى الاقرع مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى
ناسا فقال رجل من الانصار هو معتب ان هذه لقسمة ما اريد
بها وجه الله ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي به قال ابن مسعود
قلت اما بالتخفيف وهي ثابتة للنحوي والمستملي والله لاتين النبي
صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملا من الناس فساررته بقول
الرجل فغضب حتى احمر وجهه من شدة غضبه لله ثم قال رحمة الله
على موسى اي الكليم او ذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة باكثر
من هذا الذي اوذيت فصبر والغرض من الحديث قوله فاتيته
وهو في ملا فساررته لان فيه دلالة على ان اصل المنع مرتفع اذا
بقي جماعة اثنان دون بالسرار نعم اذا اذن من تبقى ارتفع المنع
وظاهر الاطلاق انه لا فرق بين السفر والحضر وهو قول الجمهور
وخص ذلك بعضهم في السفر في الموضع الذي لا يامن الرجل
فيه على نفسه فاما في الحضر والعمارة فلا باس وقيل ان هذا
كان في اول الاسلام فلما فشا الاسلام وامن الناس سقط هذا
الحكم والصحيح بقاء الحكم والتعميم والله اعلم باب
طوبى لهم وحسن مآب قال في اللباب الطوبى تكون اسما ومصدرا قال
تعالى وادم بطوبى اي متاجين وقال ما يكون من طوبى ثلاثة
وقال في المصدر انما البطوبى من الشيطان وسقط لفظ باب
لابي ذر واذم بطوبى ولابي ذر وقوله واذم بطوبى هو مصدر

من ناحيت فوضعهم بها والمعنى يتناجون وقال الهروى اى يم ذو
نجوى وهذا كله ثابت فى رواية المستملى وبه قال حدثنا ولابى ذر
حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف
ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال
اقيمت الصلاة اى صلاة العشا كما فى مسلم ورجل يناجى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحدث معه ولم اعرف اسم الرجل فما زال
يناجيه حتى نام اصحابه رضى الله عنهم وعند اسحاق بن راهوية فى
مسنده حتى نعس بعض القوم ثم قام صلى الله عليه وسلم فصلى قال
والحديث سبق فى باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة بلفظ حتى
نام القوم كذا فى الفرع وسائر ما وقفت عليه من الاصول وفى
النسخة التى شرح عليها الحافظ ابن حجر فى الباب المذكور فى الصلاة
حتى نام بعض القوم وقال فى هذا الباب على ذلك اى المعتمد فى
هذا الباب والله الموفق للصواب هذا باب بالتنوين
يذكر فيه لا تتركوا النار بضم التا الفوقية مبنيا للمفعول والنار رفع
نائب عن الفاعل اى لا يترك احد فى البيت عند النوم وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهرى
محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتركوا النار على اى صفة كانت
كالسراج وغيره فى بيوتكم حين تنامون فيذهب لحصول الغفلة
به غالبا نعم اذا امن الضرر كالقنديل المعلقة فلا باس والحديث
اخرجه مسلم فى الاشربة وابو داود فى الادب والترمذى فى
الاطعمة وابن ماجة فى الادب وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
ابن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابو بردة عامر
وقيل الحرث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى
الله عنه انه قال احترق بيت بالمدينة الشريفة على اهله لم افقه
على تسميتهم منا لليل فحدث بضم الحا المهملة مبنيا للمفعول بشانهم
النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار انما هى عدو لكم
اى لانها كما قال ابن العربى تنافى ابدانا واموالنا منافاة العدو
وان كانت لنا بها منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود معناها
فاذا نمتم فاطفئوها عليكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا حماد هو ابن زيد عن كثير زاد ابو ذر هو ابن شنظير
بكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظا المشالة تحتية ساكنة
فزاى الازدى البصرى عن عطا هو ابن ابى رباح عن جابر بن عبد

الله رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا
الانية اى غطوها واجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التحتية
الساكنة فا مضمومة اى اغلقوا الابواب واطفوا المصابيح الخ ويوكى
معها الاحراق فان الفويسقة بضم القاف وفتح الواو وبالسين المهملة
والقاف الفارة الحامور بقتلها فى الحل والحرم والفسق الخروج
عن الاستقامة وسميت على الاستعارة بخبثهن وقيل انها عدت الى
حبال السفينة فقطعتها واوليس فى الحيوان افسد منها واتى على خطير
وامر جليل الا اهلكته واتلفته وباجرت الفتيلة التى فى نحو السراج
فاحرقت اهل البيت وفى حديث يزيد بن ابى نعيم عند الطحاوى
انه سال ابا سعيد الخدرى لم سميت الفارة الفويسقة قال
استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت الفارة الفتيلة
الفويسقة قال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد
اخذت فارة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت
فقام اليها وقتلها واصل قتلها للحلال والحرم وعن ابن عباس قال
جاءت فارة اخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية فزجرها فقال النبى
صلى الله عليه وسلم دعيها فجاءت بها فالقتها بين يدى رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع
درهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سراجكم فان
الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرق عليه بيان سبب الامر
باطفاء وبيان السبب الحاصل للفارة على جر الفتيلة وهو ان الشيطان
فيستغير وهو عدو الانسان بعد واخرج منى النار اعاذنا
الله منها بوجهه الكريم دنيا واخرى قال النووى وهذا الامر
عام تدخل فيه النار السراج وغيرها واما القنديل المعلقة فى
المساجد وغيرها فان غيف حريق بسببها دخلت فى الامر وان امن
من ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة التى
علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع فافهم
ذكر اصحاب الكلام فى الطبايع ان الله تعالى جمع فى النار الحركة
والحرارة واليبوسة واللطافة والنور وهى تفعل بكل صورة من
هذه الصور وخلاف ما تفعل بالاخرى فبالحركة تفعل الاجسام
وبالحرارة تنضج باليبوسة تجفف وباللطافة تنفذ وبالنور
تضى ما حولها ومنفعة النار تختص بالانسان دون ساير الحيوان
فلا يحتاج اليها شى سواه وليس به غنى عنها فى حالة من الاحوال
ولذا عظمها المجوس والحديث سبق فى كتاب بدء الخلق واخرجه
ابو داود فى الاشربة والترمذى فى الاستيذان

باب

مشروعية اغلاق الابواب بهمزة مكسورة والباء ذو غلق الابواب

بالليل باسقاط الهمزة لغة قليلة وبه قال حدثنا حسان بن ابي عباد
بفتح الحاء والسين المشددة المهملتين ثم الدال وفتح العين والموحدة
المشددة ثم الثاني واسمه حسان ايضا البصري ثم المكي قال حدثنا
همام هو ابن يحيى عن عطاء هو ابن ابي رباح وابي ذر حدثنا عطاء عن
جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله وابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم اذ هو الغفلة
فربما سقط منها شئ على متاع البيت او حرت الفويسقة الفتيلة فيقع
الحريق واغلقوا بفتح المعجمة وكسر اللام المشددة ولابي ذر عن
الكشميهني واغلقوا الابواب حراسة للانفس والاموال من اهل
الفساد ولا سيما الشيطان واوكوا الاسقية اي اربطوا فم الزق
وشدوه صيانة من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء
واصرار من الويا الذي ينزل في ليلة من السنة من السما كما روى
وقيل انما ذلك كائن الاول وخمروا الطعام والشراب بالخا المعجمة
اي غطوهما قال همام هو ابن يحيى السابق واحسبه اي اظن عطاء قال
وخمروا الطعام والشراب ولو بعود زاد ابو ذر عن الكشميهني
يعرضه اي احدكم عليهما بان ـــــ ذكر مشروعية الختان بعد
الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة والختان بكسر الخا المعجمة قطع
القلفة التي تغطي الحشفة من فرج الرجل وقطع بعض الجلدة التي
من اعلا فرج المراة ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة
والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخا والضاد المعجمتين
بينهما فا ساكنة وذكر مشروعية نتف الابط وبه قال حدثنا يحيى
ابن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات المكي
المولد قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الفطرة اي خصال الفطرة التي هي سنة الانبيا عليهم الصلاة
والسلام الذين امرنا بالاقتدا بهم خمس الختان وهو واجب عند
الامام الشافعي وقال مالك وابو حنيفة سنة وثانيها الاستحداد
وهو حلق شعر العانة وثالثها نتف شعر الابط ورابعها قص
الشارب وخامسها تقليم الاظفار وسبق في اوائل اللباس بسط
ذلك والغرض منه هنا ذكر الختان وهو واجب والاربعة الاخر
سنة فالمراد بالفطرة السنة التي هي الطريقة الاعم من المندوب
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن
ابي حمزة بالحا المهملة والزاي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله

عنه

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن
عليه الصلاة واللام بعد ما نيز سنة من مولده واختتن بالقدوم
بفتح القاف وضم الدال المهملة مخففة بعدها واو وفي قال ابو
عبد الله البخاري حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن
عبد الله الحزامي بالحا المهملة المكسورة والزاي المدني عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان الحديث وقال بالقدوم وهو موضع مسدد
دالة وسقط لغير ابي ذر وهو موضع مسدد ونا المتفق للمجوز في
بسند صحيح عند عبد الرزاق قال القدوم قرية ونا تاريخ ابي
العباس السراج عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن ابي
عجلان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه اختتن ابراهيم بالقدوم قال
فقلت ليحيى ما القدوم قال الفاس وقال ابن العديم القدوم الكركان
القدوم الذي اختتن به ابراهيم هو الة ويقال بالتشديد
والتخفيف وانكر ابن السكيت التشديد مطلقا وقيل قدوم كانت
قرية عند حلب وقيل كانت تجلس ابراهيم وقال المهلب بالتخفيف
الة وبالتشديد القرية قال وقد يتعلق ابراهيم صلى الله عليه
وسلم الامران يعني انه اختتن بالة ونا الموضع ونا الموطن من
رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا عليه ان ابرا
اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش
بعد ذلك ثمانين سنة وهو نا فوائد ابن السماك من طريق ابي اويس
عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا لكن ابو اويس فيه لين واكثر
الروايات انه اختتن وهو ابن ثمانين كحديث الباب وجمع في الفتح
بينهما على تقدير تساوي الحديثين في الرتبة باحتمال ان يكون
المراد بقوله وهو ابن ثمانين سنة من وقت فراق قومه وهاجر من
العراق الى الشام فان الرواية الاخرى وهي ابن مائة وعشرين اي
من مولده وان بعض الرواة راى مائة وعشرين فظنها مائة الا عشرين
او بالعكس وليس المراد تاخير الاختتان لما ذكرناه مما يخفى والذي
ينبغي المبادرة به عند بلوغ السن الذي يومر به الصبي بالصلاة
وثبت لابي ذر مقوله وقال ابو عبد الله وقوله وهو موضع مسدد
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة
البغدادي قال اخبرنا عباد بن موسى بتشديد الموحدة بعد
فتح المهملة الختلي بضم الخا المعجمة وتشديد الفوقية المفتوحة
بعدها لام من شيوخ المولف قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الا
الانصاري الزرقي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير انه قال سئل ابن عباس
رضي الله عنهما مثل بكسر الميم وسكون المثلثة من انت حين قبض

هيم

النبي صلى الله عليه وسلم قال يوميذ يوم قبض يخنون قال ابو اسحاق او
اسرايل او من دونه وكانوا يخنثون الرجل بفتح الخنثة وكسر
الفوقية اى كانت عادتهم ان يخنثوه الصبي حتى يدرك الحلم وقال
ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود
الاودي الكوفي فيما وصله الاسماعيلي عن ابيه ادريس عن ابي اسحق
السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قبض النبي صلى
الله عليه وسلم وانا فتيان بفتح المعجمة وكسر الفوقية والصحيح ان ابن
عباس ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة
النبوية ثلاث عشرة سنة فيكون ادرك فحسن قبل الوفاة النبوية
وبعد حجة الوداع والختان انما يجب بعد البلوغ ويندب قبله
ووجه مناسبة الترجمة لكتاب الاستيذان كما قال الكرماني ان
الختان يستدعي الاجتماع فهو من المنازل عنا لباهذا باب
بالتنوين كل لهو باهل اذا اشتغله اى شغل الانسان به عن طاعة الله
ولو كان مباحا وفيه كمن اشتغل بصلاة نافلة او تلاوة او ذكر او
تفكر في معاني القرآن حتى خرج وقت المفروضة عمدا وحكم من قال
لصاحبه تعال اقامرك بالجزم وقوله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث قال ابن مسعود وغيره رواه ابن جرير هو الغناء والله
الذي لا اله الا هو يرددها ثلاث مرات وبه قال ابن عباس وجابر
وعكرمة وسعيد بن جبير وقال الحسن انزلت في الغناء والمزامير
وعند الامام احمد عن وكيع قال حدثنا خلاد الصفار عن عبيد الله
ابن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابو عبد
الرحمن مرفوعا لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا التجارة فيهن
واكل اثمانهن حرام ورواه ابن ابي شيبة بالسند المذكور الى
القاسم عن ابي امامة مرفوعا بلفظ احمد وزاد وفي مثل هذه
الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ورواه الترمذي من
حديث القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تبيعوا المغنيات ولا تشتروهن ولا تعلموهن
والخير في تجارة فيهن ثمنهن حرام في مثل هذا انزلت هذه الاية
ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وقال حديث غريب
انما نعرفه من هذا الوجه وقال سألت البخاري عن اسناد
هذا الحديث فقال علي بن يزيد ذاهب الحديث ووثق عبيد
الله والقاسم بن عبد الرحمن ورواه ابن ماجة في التجارات من
حديث عبيد الله الافريقي عن ابي امامة قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن
اكل اثمانهن ورواه الطبراني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بالحنيفية سمحة وعناوها
والنظر اليها حرام ومنها من ثمن الكلب وعن الكلب سحت ومن نبت
لحمه من سحت فالنار اولى به رواه البيهقي عن ابي امامة من طريق ابن زنجر
مثل رواية الامام احمد في معجم الطبراني من حديث ابي امامة الباهلي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفع رجل بعقيرته عنا الا بعث
الله شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى
يسكت متى سكت وقيل الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب وذلك الزجر الشديد للاشقياء المعرضين عن الانتفاع بسماع
كلام الله المقبلين على استماع المزامير والغناء بالحان والات الطرب
واضافة اللهو الى الحديث للتبيين بمعنى من كان اللهو يكون من
الحديث وغيره فبين بالحديث او للتبعيض كانه قيل ومن الناس
من يشتري بعض الحديث الذي هو اللهو منه ليضل اى ليصد الناس
عن سبيل الله دين الاسلام والقرآن وسنة نبيه ذو قرئ ليضل عن
سبيل الله وقال به لها الاية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن
سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي الاموي مولاهم عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرنا بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم
ابن عوف الزهري المدني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم بغير الله فقال في حلفه بيمينه
باللات بالموحدة اولا والعزى كما يحلف المشركون فليقل لا اله الا
الله المراد من الشرك فانه قد شابه الكفار حيث حلف بالهتهم فكفارة
كلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بضم الهمزة
والجزم جواب الامر فليتصدق بما ينطلق عليه اسم الصدقة فانه
يكفر عنه اسم دعابه صاحبه الى القمار المحرم اتفاقا وفيه ان القمار
من جملة اللهو ووجه تعلق هذا الحديث بالترجمة والترجمة
الاستيذان له كما قاله في الكواكب ان الداعي الى القمار لا ينبغي
ان يؤذن له في دخول المنزل لكونه ينقض اجتماع الناس ومناسبة بقية حديث الباب للترجمة ان الحالف باللات للهو
يشغل عن الحق بالخلق فهو باطل والحديث سبق في تفسير سورة
النجم باب ما جاء في الغناء اباحة ومنع قال ابو هريرة
رضي الله عنه مما سبق موصولا في كتاب الايمان عن النبي صلى الله عليه
وسلم في سؤال جبريل اياه متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل اى
علاماتها السابقة عليها ومقدماتها اذا تطاول رعاء البهم في
البنيان بكسر الراء وبعد الالف همزة ممدودة والبهم بفتح الموحدة

وسكون الهاء وابو ذر عن الحموي والمستملي دعاة بضم الراء وبعد الالف هاء تانيث اى وقت تفاخر بهم فى طول بيوتهم ورفعتها تطاول الرجل اذا تكبر قاله فى الفتح واشار المولف بهذه القطعة من الحديث الى ذم التطاول فى البنيان وفى الاستدلال بذلك نظر وقد ورد فى ذم تطويل البنا صريحا ما اخرج ابن ابى الدنيا بسند ضعيف مع كونه موقوفا من رواية عبادة بن عمار اذا رفع الرجل بنا فوق سبعة اذرع نودى يا فاسق الى اين تذهب وفى ذمه مطلقا حديث خباب يرفعه يوجر الرجل فى نفقته كلها الا التراب او قال البنا صححه الترمذى واخرج له شاهد عن انس الا بلفظ البنا فلا خير فيه وفى المعجم الاوسط فى حديث ابى بشير الانصارى اذا اراد الله بعبد سوا اتقى مما له فى البنيان وهو محمول على ما لا غنى للحاجة اليه مما لا بد منه للتوطن وما يكن من البرد والحروبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسحاق هو ابن سعيد بكسر العين ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموى القرشى عن ابيه سعيد عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال رايتنى بضم القاف اى رايت نفسى مع النبى صلى الله عليه وسلم فى زمنه بنيت بيدى بيتا يكنينى بضم التحتية والنون الاولى المشددة بينهما كاف مكسورة من اكن اى يسترنى من المطر ويظلنى من الشمس ما اعانى عليه اى على بنايه احد من خلق الله عز وجل تاكيد لقوله بنيت بيدى والحديث اخرجه ابن ماجة فى الزهد وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار قال ابن عمر عن ابيه رضى الله عنهما والله ما وضعت لبنة على لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة فيهما ويجوز الكسر مع السكون ولا غرست منذ قبض النبى صلى الله عليه وسلم قال سفيان بن عيينة فذكرت اى الحديث لبعض اهله ولم يثبت الحافظ ابن حجر على تسميته قال والله لعذبنا ابن عمر اذا ابو ذر عن الكشميهنى بيتا قال سفيان قلت لبعض اهله فلعله قال ما وضعت لبنة على لبنة قبل ان يبنى البيت الذى بناه ببيده وهو اعتذار حسن من سفيان رحمه الله تعالى هذا اخر كتاب الاستيذان ولله الحمد والمنة وقع فى رابع عشر جمادى الاولى سنة اثنتين وتسعين وسبعمايه وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الدعوات

بفتح الدال والعين المهملتين جمع دعوة بفتح اولها مصدر يراد به الدعا يقال دعوت الله اى سالته قوله بالرفع على الاستيناف فى رواية ابى ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ادعونى استجب لكم لما كان من اشرف انواع الطاعات الدعا والتضرع امر الله

تعالى

وقف عليك يحامعهم

تعالى به فضلا وكرما وتكفل لهم بالاجابة عن سفين الثورى فيما رواه ابن ابى حاتم انه كان يقول يا من اذن باب عباده اليه من سالة فاكثر سواله ويا من ابغض عباده اليه من لم يسالة وليس احد كذلك غيرك يا رب ومعناه قال القايل الله يغضب ان تركت سواله وترى بنى ادم حين يسال يغضب وفى حديث انس بن مالك عند ابى يعلى فى مسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل واما التى بينى وبينك فمنك الدعا وعلى الاجابة وفى حديث النعمان بن بشير عند الامام احمد مرفوعا ان الدعا هو العبادة ثم قرا ادعونى استجب لكم الاية ورواه الترمذى والنسا وابن ماجة وفى حديث ابى هريرة مرفوعا من لم يدع الله غضب الله عليه رواه احمد منفردا به باسناد لا باس به وقيل المراد بقوله ادعونى الامر بالعبادة بدليل قوله بعد ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين صاغرين ذليلين والدعا بمعنى العبادة كثير فى القران كقوله ان يدعون من دونه الا اناثا واجابه الحنفية بان هذا اترك للظاهر فلا يصار اليه الا بدليل وقال العلامة تقى الدين السبكى الاولى حمل الدعا فى الاية على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن عبادتى فوجه الربط ان الدعا اخص من العبادة فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعا وعلى هذا فالوعيد انما هو فى حق من ترك الدعا استكبارا ومن فعل ذلك كفر انتهى وتخلف الدعا عن الاجابة انما هو لفقد شرطه وفى قوله تعالى ادعونى استجب لكم اشارة الى ان من دعى الله وفى قلبه ذرة من الاعتماد على ماله او جاهه او اصدقايه او اجتهاده فهو فى الحقيقة ما دعى الله انما بلسانه واما القلب فانه بعوله فى تحصيل ذلك المطلوب على غير الله اما اذا دعا فى وقت لا يكون القلب فيه ملتفتا الى غير الله فالظاهر انه يستجاب له واستشكل حديث من شغله ذكرى عن مسالتى اعطيته افضل ما اعطى السايلين المقتضى لافضليته ترك الدعا حينيذ مع الاية المقتضية للوعيد الشديد على تركه واجيب بان العقل اذا كان مستغرقا فى الثنا كان افضل من الدعا لان الدعا طلب الجنة والاستغراق معرفة جلال الله افضل من الجنة اما اذا لم يحصل الاستغراق كان الاشتغال بالدعا اولى لان الدعا يشتمل على معرفة عن الربوبية وذل العبودية والصحيح استحباب الدعا ورجح بعضهم تركه استسلاما للقضا وقيل ان دعى لغيره نحس وان خص نفسه فلا وقيل ان وجد فى نفسه باعثا للدعا استجب والا فلا وسقط لابى ذر قوله ان الذين يستكبرون الخ وقال بدله الاية ولكل نبى ولابى ذر باب بالتنوين لكل نبى دعوة مستجابة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك هو ابن انس

ابن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله المدنى امام دار الهجرة عن ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبى دعوة يدعو بها فى ذرية دعوة
مستجابة يدعو بها اى بهذه الدعوة على امته مقطوع بالاجابة وما عداها
على رجا الاجابة وابريد ان اختبى بخا معجمة ساكنة وفوقية مفتوحة
فموحدة مكسورة فمهملة اى ادخر دعوتى المقطوع باجابتها شفاعة لامتى
فى الاخرة ايهم اوقات حاجتهم وهذا من كمال شفقته على امته ورافته
بهم واعتنائه بالنظر فى اهوالهم جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن
امته وصلى الله وسلم عليه كثيرا دايما ابدا والحديث من افراده وقال
معمر هو ابن سليمان التيمى ولغير ابى ذر وقال لى خليفة هو ابن غياث
قال معمر سمعت ابى سليمان عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال لكل نبى سال سؤلا بضم السين وسكون الهمزة مطلوبا
او قال لكل نبى دعوة فى صوامته والشك من الراوى فدعا بها فاستجيب
له فى الدنيا وفى نسخة فاستجيب بزيادة تا التانيث الساكنة اى
فحصلت دعوتى لاجابة جزما شفاعة لامتى يوم القيامة قال ابن الجوزى
رحمه الله هذا من حسن نظره صلى الله عليه وسلم حيث اختار ان تكون
فيما يبقى ومن كرمه ان اثر امته على نفسه ومن صحة نظره ان جعلها
للمذنبين لكونهم احوج اليها من الطايعين والحديث رواه مسلم فى صحيحه
باب بيان افضل الاستغفار تاما استغفار اسقفال من
القفران وهو الباس الشى بما يصونه من الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك
فى الوعا فانه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله ان يصون
العبد من ان يمسه العذاب وسقط لفظ باب لابى ذر فافضل رفع
والام فضل الاكثرون اباعند الله فالثواب للمستغفر لا للاستغفار فهو
نحو ملة افضل من المدينة اى ثواب العابد فيها افضل من ثواب العابد
فى المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا
من المستغفر بغيره قال الدماميذى الكواكبى وقوله تعالى بالجر عطفا على
المجرور قبله استغفروا ربكم اى سلوه المغفرة لذنوبكم باخلاص الايمان
انه كان غفارا ولم يزل غفارا للذنوب من تنيب اليه يرسل السما المطر
قال اذا ازل السما بارض قوم رعيناه وان كانوا عضابا اوفيه
اضمار اى يرسل السما عليكم مدرارا يحتمل ان يكون حالا من السما
ولم يوث لان مفعالا يستوى فيه المذكر والمونث فتقول رجل محذامة
ومطرابة وامراة مطرابة ومحذامة وان يكون نعتا لمصدر محذوف
اى ارسالا مدرارا وجزم يرسل جوابا للامر ومعنى مدرارا ذا غيث
كثير ويمددكم باموال وبنين يزدكم اموالا وبنين ويجعل لكم جنات
بساتين ويجعل لكم انهارا جارية لمزارعكم وبساتينكم قال مقاتل لما

كذبوا

كذبوا نوحا عليه السلام زمانا طويلا حبس الله عنهم المطر واعقم ارحام
نسايهم اربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم فصاروا الى نوح عليه
السلام واستغاثوا به فقال استغفروا ربكم انه كان غفارا وفى هذه
الاية دليل على ان الاستغفار يستنزل به الرزق والمطر قال الشعبى خرج
عمر يستسقى فلم يزد على الاستغفار حتى رجع وامطروا فقالوا ما رايناك
استسقيت بمجارى السما التى يستنزل بها المطر قال استغفروا ربكم
انه كان غفارا الى اخر ذلك وشكى رجل الى الحسن الجدوبة فقال
استغفر الله وشكا اخر اليه الفقر فقال استغفر الله وقال له اخر
ادع الله ان يرزقنى ولدا فقال له استغفر الله وشكا اليه اخر جفاف
بساتينه فقال له استغفر الله فقلنا له فى ذلك فقال ما قلت من
عندى شيا ان الله تعالى يقوله فى سورة نوح استغفروا ربكم الى اخر
الدليل وسياق الاية الى اخر قوله انهارا لغير رواية ابى ذر وله الى قوله
غفارا ثم قال الاية والذين اذا فعلوا فاحشة فعله منزايدة القبح
خارجة عما اذن الله فيه او الفاحشة الزنا او ظلموا انفسهم اى ذنبا
كان مما يواخذ الانسان به او الفاحشة الكبيرة وظلم النفس هى الصغيرة
كالقبلة واللمسة والنظرة وقيل فعلوا فاحشة فعلا او ظلموا انفسهم
قولا ذكروا الله بالسنتهم او بقلوبهم ليبعثهم على التوبة او ذكروا وعيد
الله او عقابه فهو من باب حذف المضاف او ذكروا العرض الاكبر على الله
فاستغفروا لذنوبهم فتابوا عنها فتجيها نادمين على فعلها وهذا حقيقة
التوبة فاما الاستغفار باللسان فلا اثر له فى ازالة الذنب وقوله
لذنوبهم او فى اجل ذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله من مبتدا وخبره
وفيه ضمير يعود على من والا الله بدل من الضمير فى يغفرها والاستفهام
بمعنى النفى والتقدير ولا احد يغفر الذنوب الا الله وفيه
تطييب لنفوس العباد وتنشيط للتوبة وبعث عليها ورد على
الياس والقنوط وبيان له لسعة رحمته وقربه معغرته من التايب
واشعار بان الذنوب وان جلت فان عفوه اجل وكرمه اعظم وفى
اسناد غفران الذنوب الى نفسه المقدسة سبحانه وتعالى اشارة لذاته
المقدسة بعد وجود الاستغفار وتفضل عبيده دلالة على وجوب
ذلك قطعا بحسب الوعد الذى لا يخلف له ولم يصروا على ما فعلوا
جملة حالية من فاعل استغفروا اى استغفروا غير مصرين او الجملة
منسوخة على فاستغفروا اى ترتب على فعلهم الفاحشة ذكر الله
تعالى والاستغفار لذنوبهم وعدم الاصرار عليها وتكون الجملة من
قوله ومن يغفر الذنوب الا الله على هذين الوجهين معترضة بين
المتعاطفين على الوجه الثانى وبين الحال وذى الحال على الاول والمعنى
ولم يقيموا على قبيح فعلهم وهم يعلمون حال من فاعل استغفروا

او من فاعل يصر واى لم يصر واعلى ما فعلوا امر الذنوب حال كونها كانوا عالمين
بكونها محرمة لانه قد يعذر من لا يعلم حرمة الفعل اما العالم بالحرمة فلا يعذر
ومفعول يعلمون محذوف للعلم به وتقديره يعلمون انه يتوب على من
تاب او تركه اولى اذ انما معصية او ان الاصرار ضار وانهم استغفروا
غفر لهم وسقط ما بعد من قوله ذكروا الله الخ وقال الآية بدل ذلك
وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج البيتى المنقرى
المقعد بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الله بن
بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمى ابو سهل المروزى قاضيها
عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح المعجمة العدوى وابى ذر قالا
حدثنى بالافراد بشير بن كعب العدوى قال حدثنى بالافراد شداد
ابن اوس الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
سيد الاستغفار ترجم البخارى بالافضلية والحديث بلفظ السيادة
فكانه كما قال الفتح اشار الى ان المراد بالسيادة الافضلية والسيد هنا
مستعار من الرئيس المقدم الذى يعتمد عليه فى الحوائج ويرجع اليه
فى الامور كهذا الدعاء الذى هو جامع لمعانى التوبة كلها ان تقول بصيغة
المخاطب قال الفزع قال الفتح ان يقول العبد ويثبت فى رواية احمد
والنسائى ان سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربى لا اله
الا انت خلقتنى كذا فى الفزع واصله انت مرة واحدة ثم قال الحافظ ابن حجر
انت انت بالتكرير مرتين وسقط ثانية من معظم الروايات واتى بعبدك
قال فى شرح المشكاة يجوز ان تكون خبرا موكدة وان تكون متعلقة
اى انا عابد لك كقوله تعالى وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين
وينظر عطف قوله وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اى ما عاهدتك
عليه ووعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت
من ذلك وفيه الاشارة الى الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب
من حقه تعالى وقد يكون المراد كما قال ابن بطال بالعهد العهد الذى
اخذه الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم
الست بربكم قالوا بلى الربوبية واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد
ما قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ان من مات لا يشرك بالله شيا
وادى ما افترض عليه انه يدخل الجنة اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
الموحدة وسكون الواو بعدها همز ممدود واعترف لك بنعمتك
علىّ وابوء بذنبى اعترف به او اعامله فلا استطيع صرفه عنى وابى ذر عن
الكشميهنى وابوء لك بذنبى اعترفه وابى ذر فاغفر لى بزيادة فاء فانه
لا يغفر الذنوب الا انت قال فى شرح المشكاة اعترف اولا بانه انعم
عليه وكم يعتده ليمثل كل انعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء
شكرها وعده ذنبا مبالغة فى التقصير وهضم النفس انتهى قال فى الفتح

ويحتمل ان يكون قوله ابوء لك بدل من اعتراف بوقوع الذنب مطلقا ليصح الا
الاستغفار ممنه لانه عدما فرقيه من اداء النعم وتنبا قال صلى الله عليه
وسلم ومن قالها اى الكلمات من النهار موقنا بها مخلصا بها من قلبه
مصدقا بثوابها فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة الداخلين
لها ابتدا من غير دخول النار او ان الغالب ان المومن بعقبتها المومن
بمضمونها يعفو الله تعالى او انه الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار
قاله فى الكواكب ومن قالها من الليل وهو موقن مخلص بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ويحتمل ان يكون هذا فيمن قالها ومات
قبل ان يفعل ما يغفر له بذنوبه وقال فى بهجة النفوس من شروط
الاستغفار صحة النية والتوجه والادب فلو ان احد اخل الشروط
واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد واستغفر اى بهذا اللفظ الوارد
لكن اخل بالشروط هل يتساويان والذى يظهر ان اللفظ المذكور
انما يكون سيد الاستغفار اذا جمع الشروط المذكورة قال وقد
جمع هذا الحديث من بديع المعانى وحسن الالفاظ ما يحق لان يسمى
سيد الاستغفار وفيه الاقرار لله وحده بالالهية والعبودية والاعتراف
بانه الخالق والاقرار بالعهد الذى اخذه عليه والرجا بما وعده به والاستعاذة
من شر ما جنى العبد على نفسه واضافة النعما الى موجدها
واضافة الذنب الى نفسه ورغبته فى المغفرة واعترافه بانه لا يقدر
احد على ذلك الا هو وفى كل ذلك الاشارة الى الجمع بين الشريعة
والحقيقة وان تكاليف الشريعة لا تحصل الا اذا كان فى ذلك
عون من الله تعالى انتهى وقال فى الكواكب لا شك ان فى الحديث
ذكر الله تعالى باكمل الاوصاف وذكر العبد نفسه بافحش الحالات
ومما تقضى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحق الا هو
اما الاول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذى
هو اصل الصفات العدمية المسماة بصفات الجلال والاعتراف
بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الاكرام وهى
القدرة اللازمة عن الخلق الملزومة للارادة فالعلم والحياة
والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر اللازمان
من المغفرة والمغفرة للمسموع والمبصر لا يتصور الا بعد السماع
والابصار واما الثانى فلما فيه ايضا من الاعتراف بالعبودية
وبالذنوب فى مقابلة النعمة التى تقتضى نقيضها وهو الشكر
انتهى والحديث اخرجه النسائى فى الاستعاذة وفى اليوم
والليلة باجـــ بعد اذا استغفار النبى صلى الله
عليه وسلم فى اليوم والليلة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى محمد

ابن مسلم انه قال اخبرني بالاسناد قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال
قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة اي افعل ذلك لاستغفارا اظهارا للعبودية
وافتقارا لكرم الربوبية او تعليما منه لامته او من ترك الاولى او قاله
تواضعا او انه صلى الله عليه وسلم لما كان دائم الترقي في معارج القرب
كان كلما ارتقى درجة ورأى ما قبلها دونها استغفر منها لكن قال في
الفتح ان هذا مفرع على ان العدد المذكور في استغفاره كان معرفا
بحسب تعدد الاحوال وظاهر الفاظ الحديث تخالف ذلك وفي
حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة والتعبير بالسبعين
قيل هو على ظاهره وقيل المراد التكثير والعرب تضع السبع والسبعين
والسبعمائة على ظاهره وقيل المراد التكثير من وضع الكثرة وقوله
في حديث الباب اكثر منهم يحتمل ان يفسر بحديث ابي هريرة لاستغفر
في اليوم مائة مرة وفي حديث الاغر عند مسلم مرفوعا انه ليغان على
قلبي واني لاستغفر الله كل يوم مائة مرة وقد ذكروا في العين وجوها
ذكرت منها جملة في كتابي المواهب واصوب من يعبر عنه هنا ويعرب كما
قال في شرح المشكاة مشايخ الصوفية الذين نادل الحق اسرارهم
ووضع الذكر اوزارهم قال ومن كلمات شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص
السهروردي لا ينبغي ان يعتقد ان العين نقص في حاله صلوات الله
وسلامه عليه بل كمال وتتمة كمال وهذا سر دقيق لا ينكشف الا بمثال
وهو ان الجفن المسدل على حدقة البصر وان كانت صورته صورة نقص
نقصان من حيث انه اسبال وتغطية على ما من شأنه ان يكون باديا
مكشوفا فان المقصود من خلق العين ادراك المدركات الخمسة
وذلك لا يتأتى الا بانبعاث الاشعة الحسية من داخل العين واتصالها
بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع صور المدركات في الكرة
الجليدية على مذهب آخر فكيف ما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف
العين عن ما يمنع من انبعاث الاشعة عنها وتكثر لما كان الهواء المحيط
بالابدان الحيوانية قلما يخلو من الاغبرة السائرة بحركة الرياح فلو
كانت الحدقة دائمة الانكشاف لاستضرت بما قامها وتراكمها عليها
فاسبلت اغطية الجفون وقاية لها ومصقلة لتصقل الحدقة باسدال
الاهداب ورفعها لحكمة حركة الجفن فيدوم جلاؤها وتجدد نظرها
فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال حقيقة فهكذا لم تزل بصيرة
النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة لان تصدأ بالاغبرة السائرة من
انفاس الاغيار فلاجرم دعت الحاجة الى اسبال جفن من العين على
حدقة بصيرته ستر الها ووقاية وصقالا عن تلك الاغبرة المثارة

برويه الاغيار وانفاسها فصح ان العين وان كانت صورة نقصا فهناء
كمال وصقال حقيقة ثم قال ايضا الا ترى الى النبي صلى الله عليه وسلم لم تزل
تدا الترقي الى مقامات القرب مستتبعة للقلب في رقيها الى مركزها
وهكذا القلب كان يستتبع نفسه الزكية ولا خفاء ان حركة الروح
والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها فكانت خطى النفس
تقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في جرم القرب فلحم
بهما فاقتضت العواطف الربانية على الضعفاء من الامة ابطاء حركة
القلب بالقاء العين عليه ليلا يسرع القلب ويسرح في معارج الروح
ومدارجها فتنقطع علاقة النفس عنه لقوة الاجتذاب فيبقى العباد
مهملة محرومة عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاءة بمشكاة
مصباح الشريعة حيث كان يرى صلى الله عليه وسلم ابطاء القلب
بالغيز الملقى عليه وقصور النفس عن شأو ترقي الروح الى الرفيق
الاعلى كان يسرع الى الاستغفار اذ لم تعوقه عائقة سرعة اللحوق لها
وهذا امر اغر معقول في هذا المعنى واحسن مسروح فيه باب
التوبة سقط لفظ باب لابي ذر فالتوبة رفع وهي في الشرع ترك
الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه والعزم على ترك المعاودة في
وتدارك ما امكن ان يتدارك من الاعمال بالاعمال بالاعادة وفي
الظلامات لاداءها او تحصيل البراءة منهم وناداه عبد الله بن
المبارك وان يعمد الى البدن الذي رباه بالسحت فيذيبه بالهم
والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وان يذيق نفسه الم الطاعة كما اذاقها
لذة المعصية انتهى والتوبة امم قوائد الاسلام وهي اول مقامات
السالكين والاخرة وبها سعادة الابد قال ولابي ذر وقال ضمادة
فيما وصله عبد بن حميد في تفسيره قوله تعالى توبوا الى الله توبة
نصوحا اي الصادقة الناصحة وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا
يعود اللبن الى الضرع وقيل الخالصة وقال الحسن النصوح
ان يبغض الذنب الذي احبه ويستغفر منه اذا ذكره وقيل نصوحا
من فضاحة التوبة اي توبة ترفو خرقك في دينك وترم خللك
ويجوز ان يراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى مثلها لظهور اثرها
في صاحبها واستعمالة الجد والعزيمة في العمل على مقتضاها وسقط
توبوا الى الله لابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس ماو احمد بن
عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه بن نافع الحناط بالحا المهملة والنون المشددة وبعد
الالف مهملة الصغير الكبير عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمارة
ابن عمير بضم العين فيهما والثاني مصغر التيمي من بني تيم اللات
ابن ثعلبة الكوفي عن الحرث بن سويد التيمي ايضا التابعي الكبير

كالسابقين لكن اولهما صغير من صغاريم والذى بعده من اوساطهم قال
حدثنا عبد الله بن مسعود وسقط لغير ابى ذر ابن مسعود رضى الله عنه
حديثين احدهما عن النبى صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه قال
وهو الحديث الموقوف ان المومن يرى ذنوبه مغفول يرى الثانى
محذوف اى كالجبال بدليل قوله فى الآخر كذباب مر به وقوله كانه قاعد
تحت جبل يخاف ان يقع عليه لقوة ايمانه وشدة خوفه فلا يامن
العقوبة بسبب ذنوبه والمومن دايم الخوف والمراقبة يستصغر عمله
الصالح ويخاف من صغير عمله والفاجر يرى ذنوبه كذباب به بالمعجمة
الطير المعروف مر على انفه فلا يبالى به لاعتقاده عدم حصول كبير
ضرر بسببه فقال به بالذباب هكذا اى بخاه بيده او دفعه وهو
من اطلاق القول على الفعل فالفاجر لقلة عمله يقل خوفه فيستهين
بالمعصية ودل التمثيل الاول على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب
والثانى على نهاية قلة المبالاة والاستخفاف بها قال ابن سهاب الخياط
المذكور بالسند السابق فى تفسير قوله فقال به اى بيده فوق
انفه والتعبير بالذباب لكونه اخف الطير واحقره ولانه يدفع بالاقل
وبالانف لصغره فى اعتقاده حقارة الذنب عنده لان الذباب
قلما يترك على الانف وانما يقصد غالبا العين وباليد تاكيد للخوف
ثم قال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله اى لام التاكيد
المفتوحة افرح ارضى بتوبة عبده واقبل لها والفرح المتعارف
فى نفوس بنى ادم غير جايز على الله تعالى لانه اهتزاز وطرب يجده
الشخص فى نفسه عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يزيد به خلته
او يدفع به عن نفسه عند ظفره ضررا او نقصا وانما كان غير جايز عليه
تعالى لانه الكامل بذاته الغنى بوجوده الذى لا يلحقه نقص ولا
قصور وانما معناه ارضى والسلف فهموا منه واشباههما ما وقع
الترغيب فيه من الاعمال والاخبار عن فضل الله وانبهوا على هذه
الصفات لله تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم تنزيههم
تعالى عن صفات المخلوقين واما من اشتغل بالتاويل فله طريقان
احدهما ان التشبيه مركب عقلى من غير نظر الى مفردات التركيب
بل توخذ الزبدة والخلاصة من المجموع وهى غاية الرضى ونهايته
وانما ابرز ذلك فى صورة التشبيه تقريرا لمعنى الرضى فى نفوس
السامع وتصويرا لمعناه وثانيهما تمثيلى وهو ان يتوهم للمشبه
الحالات التى للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة بحيث لم يمثل
منها شئ والحاصل ان اطلاق الفرح فى حقه تعالى مجاز عن رضاه وقد
يعبر عنه الشئ بسببه او عن ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشئ جاد لفاعله
بما سالله وبذل له ما طلب فعبر عن عطايه تعالى وواسع كرمه بالفرح

وزاد

وزاد اسماعيلى بعد قوله عبده المومن وكذا عند مسلم وابى ذر لله
افرح بتوبة العبد من رجل منزل بكسر الزاى فى الثانى وبه اى
بالمنزل وعند اسماعيلى بدوية بموحدة مكسورة فدال مفتوحة
فواو مكسورة فتحتية مشددة مفتوحة فهاء تانيث وهو كذا عند مسلم
والستار اى مغفرة مهلكة بفتح الميم واللام تهلك سالكها او من حصل
فيها وفى بعض النسخ كما فى الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام من مزيد
الرباعى اى تهلك من حصل بها وفى مسلم فى ارض دوية مهلكة ومعه
راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
من نومه وقد ذهبت راحلته فخرج فى طلبها حتى اشتد ولابى ذر حتى
اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله شك ابن سهاب قاله فى
الفتح وفى رواية ابى معاوية حتى اذا ادركه الموت قال ارجع الى
مكانى بفتح الميم الذى كنت فيه فانام فرجع اليه فنام نومة ثم رفع
راسه بعد ان استيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وطعامه
وشرابه كذا فى رواية عند مسلم تابعه اى تابع ابا سهاب الخياط
ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى فيما وصله اسماعيلى وتابعه
ايضا جرير بفتح الجيم فيما وصله البزار عن الاعمش سليمان بن مهران
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله مسلم حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا عمارة بن عمير قال سمعت الحارث
ابن سويد يعنى عن ابن مسعود بالحديثين ومراده بما فى الفتح ان هو
الا كلمة وافقوا ابا سهاب فى اسناد هذا الحديث الا ان الاول ليث
عنعناه وقال شعبة بن الحجاج وابو مسلم بضم الميم وسكون المهملة زاد
ابو ذر عن المستملى اسمه عبيد الله بضم العين ابن سعيد بن مسلم كوفى
قاتيا الاعمش سليمان وقد ضعفه جماعة لكن لم ينفرد بل وافقه شعبة اخرج له
البخارى وقال فى تاريخه فى حديثه نظر عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن
الحارث بن سويد اى عن ابن مسعود وقيد ان شعبة وابا مسلم خالفا
ابا سهاب الخياط ومن وافقه فى تسمية شيخ الاعمش فقال الاولون
عمارة وقال هذان ابراهيم التيمى وقال ابو معاوية محمد بن خازم
فى المعجمتين حدثنا الاعمش سليمان عن عمارة بضم العين وتخفيف
الميم ابن عمير عن الاسود بن يزيد النخعى عن عبد الله اى ابن مسعود
وعرض المولف الاعلام بان ابا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث
عند الاعمش عن عمارة بن عمير وعن ابراهيم التيمى جميعا لكنه عند
عمارة عن الاسود بن يزيد وعند ابراهيم التيمى عن الحارث بن
سويد عن عبد الله يعنى ابن مسعود وابو سهاب ومن تبعه جعلوه
عند عمارة عن الحارث بن سويد قال فى الفتح ورواية ابى معاوية
لم اقف عليها الا على من لسنن والمسانيد على هذين الوجهين ثم

قال وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد او الاسود واختلف على ابراهيم في شيخه هل هو الحارث عمارة او ابراهيم التيمي والراجح من الاختلاف كله ما قاله ابو شهاب ومن تبعه ولذا اقتصر عليه مسلم وصدر به البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الاسناد للاشارة الى ان مثل هذا الاختلاف غير قادح والله اعلم **قوله** حدثنا عبد الله حدثني احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن بعض اي بعض اي بعض عن ابن مسعود ولم يرجح بالمرفوع قال النووي قالوا المرفوع زيادة الثقة فتقبل وقوله ابن مسعود وكذا جزم ابن بطال بان الاول هو الموقوف والثاني هو المرفوع قال الحافظ ابن حجر وهو كذلك وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **اسحق** هو ابن منصور كما قال الجياني ولفظه يحتمل ان يكون ابن منصور فان مسلما اخرج عن اسحق بن منصور عن جبارة حدثنا عبد هذا وقرأه الحافظ ابن حجر بالباء باب البيعان بالخيار في رواية ابي علي بن سكويه حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبان فذكر حديثا غير هذا قال **اخبرنا** عبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **همام** بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى قال **حدثنا** قتادة ابن دعامة ولابي ذر عن قتادة قال **حدثنا** انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري **وحدثنا** ولابي ذر وحدثني بالافراد **هدبة** بن خالد قال حدثنا همام قال **حدثنا** قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله **بهمز** وصل اوخ ارضى **بتوبة عبده** وسقط من باب التمثيل كالمرض وهو ان يشفى الحالة الحاصلة بتخييل الرضى بالقبول على العبد التائب بحالة من كان في المخافة على الصورة المذكورة في الحديث ثم يترك المشبه ويذكر المشبه به وفي مسلم في رواية ابي هريرة وغيره لله افرح **بتوبة عبده** المؤمن من احدكم **سقط على بعيره** اي صادفه وعثر عليه من غير قصد فقطع به وقد **اضله** ذهب منه بغير قصده **بارض فلاة** بالاضافة اي مفازة ليس فيها ما يوكل ولا ما يشرب قال في الفتح الى هنا انتهت رواية قتادة وفي رواية اسحق بن ابي طلحة عن انس فيه عنه فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس منها فاتى شجرة فاضطجع في ظلها قد ايس من بعيره فبينما هو كذلك اذا بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة الفرح وفيه كما قال القاضي عياض ان مثل هذا اذا صدر في حال الدهشة والذهول لا يواخذ به الانسان وكذا حكاية عنه على وجه العلم او الفائدة

الشرعية لا على سبيل اللهو واللعب والله تعالى يحبه ويكرمه بقاء فيما من كل مكروه يحبه ويكرمه **باب** استحباب الضجع بفتح المعجمة وسكون الجيم على الشق الايمن بكسر الشين المعجمة وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني **عبد الله بن محمد** المسندي قال **حدثنا هشام** بن يوسف الصنعاني قاضيها قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين من سنة الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن اي لانه كان يجب التيمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه بالصبح بالواو وكسر الذال المعجمة يخفف بعلم بصلاة الصبح قال في اللمعات فان قلت ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات واجاب بانه يعلم من سياق الاحاديث انه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع وقال في الفتح وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكره بعد مما من القول عند النوم انتهى والحديث اخرجه في ابواب الوتر هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه الشخص اذا بات طاهرا ولابي ذر زيادة وفضله وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا معتمر** هو ابن سليمان قال سمعت منصورا هو ابن المعتمر **عن سعد بن عبيدة** بسكون العين في الاول وضم الثاني واخره هاء تانيث الكوفي قال **حدثني البراء** بالافراد ابن عازب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله ولابي ذر وابي اصيلي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم **اذا اتيت مضجعك** بفتح الجيم اذا اردت ان تاتي موضع نومك **فتوضا وضوءك** كوضوئك **للصلاة** والامر للندب ليلا ياتيه الموت بغتة فيكون على هيئة كاملة قال بجاهد قال لي ابن عباس لا تبيتن الا على وضوء فان الارواح تبعث على ما قبضت عليه رواه عبد الرزاق بسند رجاله ثقات الا بجي القتات وهو صدوق فيه كلام والتصدق رؤياه وابعد من تلاعب الشيطان به **ثم اضطجع على شقك** بكسر الشين المعجمة جانبك **الايمن** انما سرع للاستيقاظ لتعلق القلب الى جهة اليمين فلا يغفل بالنوم **وقل** اللهم **اسلمت نفسي اليك** ولابي ذر وجهي بدل نفسي قيل ذاتي اي جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها اليها ولا على دفع ما يضرها عنها **وفوضت امري اليك** اي توكلت عليك في امري كله لتكفيني بهم وتتولى صلاحه **والجات ظهري اليك** اي اعتمدت في امور علي عليك لتعينني على ما ينفعني لان من استند الى شيء تقوى به **رهبة** خوفا من اليم عقابك **ورغبة اليك** اي طمعا في رفدك وثوابك ومما متعلقان بالجا واسقط من مع

ذكر الرهبة واعمل المع ذكر الرغبة على طريق الاكتفا بالهبة اى اذهب
وامنجا بالقصر اى تخلص منلة الليل ويجوز ميمنجا للازدواج وان
يترك الهمز فيهما وان يهمز المهموز ويترك الاجوف قال في الكواكب في اواخر
الوضوء هذان الفعلان ان كانا مصدرين يتنازعان في منلة وان
كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتعتبر امنجا منذ الى اعدا
اليك امنت بكتابك القران الذى انزلت على رسولك صلى الله عليه وسلم
ويتضمن الايمان بجميع كتب الله المنزلة وبنبيك محمد الذى ارسلت
والايمان به مستلزم للايمان بكل الانبيا فان مت زاد في الموضع
ليلتك مت على الفطرة اى دين الاسلام قاله اكمل الدين الحنفي في شرحه
لمشارق الانوار وقال فلت اذا مات الانسان على اسلامه ولم يكن ذكر
من هذه الكلمات شيا فهو مات على الفطرة اما بحالة فما فايدة ذكر
هذه الكلمات اجيب بتنويع الفطرة ففطرة الغابرين فطرة المؤمنين
الصالحين وفطرة الاخرين فطرة عامة المؤمنين ورد بانه يلزم ان
يكون للغابرين فطرتان فطرة المؤمنين وفطرة المؤمنين واجيب بانه
لا يلزم دليل ان مات الغابرون فهم على فطرة المعتبرين وغيرهم لهم
فطرة غيرهم انتهى وعند احمد من رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن
عبيدة بعل له بيت في الجنة بدل قوله مات على الفطرة واجعلهن اى
الكلمات دعا به ذرفا فجعلهن بالتابدل الواو اخرا ما تقول تلك الليلة
قال البرا فقلت استذكرهن اى الكلمات وبرسولك الذى ارسلت
قال صلى الله عليه وسلم لا تقل ورسولك بل قل وبنبيك الذى
ارسلت لانه ذكر دعا فينبغي ان يقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه
لان الاجابة ربما تعلقت بتلك الحروف او لعله اوحى اليه بها فتعين
اداوها بلفظها والحديث سبق في اخر كتاب الوضو قبل الغسل
باب ما يقول الشخص اذا نام وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن
عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن
ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد
التحتية وحراش بالحا المهملة المكسورة وبعد الرا الف فشين معجمة
عن حذيفة رضي الله عنه وعن ابي ذر زيادة ابن اليمان قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال
باسمك بوصل الهمزة اموت واحيى بفتح الهمزة اى بذكر اسمك احيى
ما حييت وعليه اموت او المراد باسمك اللهم اموت وباسمك المحيي
احيا او معاني الاسما الحسنى ثابتة له تعالى فكلها اظهر في الوجود
فنوصاد وعن تلك المقتضيات واذا قام من النوم قال الحمد لله
الذى احيانا بعد ما اماتنا قاله ابن الاثير سمى النوم موتا لانه

يزول

يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها انتهى قال الله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها اى يقبض ما هي به حية حساسة دراكة والتي لم تمت
في منامها اى وتتوفى الانفس التي لم تمت في منامها اى يتوفاها حيرانة تمام
تشبيها للنايمين بالموتى حين لا يميزون ولا يتصرفون كما ان الموت كذلك
وقيل يتوفى الانفس التي لم تمت في منامها هي انفس التمييز فالتي تتوفى
النوم هي نفس التمييز لا نفس الحياة لان نفس الحياة اذا زالت زال
معها النفس والنايم يتنفس ولكل انسان نفسان نفس الحياة التي
تفارقه عند الموت والاخرى نفس التمييز التي تفارقه عند الموت اذا
نام وعن ابن عباس في ابن ادم نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس
فالنفس التي بها العقل والتمييز والروح التي بها النفس والتحريك فاذا
الانسان قبض الله نفسه ولم يقبض روحه واليه تعالى النشور اى الاحيا
للبعث يوم القيامة فان قيل ما سبب الشكر على الانتباه من النوم اجابه
في شرح المشكاة بان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله
وتوخي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا
الانتفاع ولم يأخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله الحمد لله
شكر النيل هذه النعمة وزوال ذلك المانع فتنشرها بالفوقية المضمومة
اولا الى آخره تخرجها كذا في الفرع واصله وهو ثابت في رواية الحموي والذي
في القرآن ننشرها بالنون وهو رواية الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن
مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد وابو داود في
الادب والترمذي واخرجه النسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في
الدعاء به قال حدثنا سعد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة
وسعد في الفرع بسكون العين والذي في اليونينية وهو الصواب
سعيد بكسرها ثم تحتية البصري ومحمد بن عرعرة بفتح فسكون ففتح
مهملات قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي انه سمع البرا بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر رجلا او زاد احد من الانصار قال البخاري وحدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد
الله الهمداني بفتح اولها وسكون الميم بعدها دال مهملة السبيعي عن
البرا بن عازب رضي الله عنه وعن ابي ذر عن الحموي عن ابي اسحق سمعت
البرا بن عازب قال في الفتح والاول اصوب واما الكان موافقا للاولى
من كل وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى رجلا هو البرا
راوي الحديث فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي
اليك جعلتها منقادة لك وفوضت امري اليك لتتولى صلاحه ووجهت وجهي
اى ذاتي اليك وهذه ليست في الرواية السابقة
في الباب قبل هذا والجات اسندت ظهري اليك قال في شرح

المشكاة في قوله اسلمت نفسي اليك اشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي اليك الى ان ذاته مخلصة له تعالى يريد التحقيق وفوضت الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره والجات بعد قوله وفوضت تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبها معاشه وعليها مدار امره رغبة ورهبة اليك منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر اي فوضت اليك رغبة والجات ظهري من المكاره والسداد اليك رهبة منك لا ملجا ولا منجا بالقصر فيهما في الفرع كاصله للازواج منك الا احد الا اليك امنت بكتابك القرآن المستلزم الايمان به الايمان بسايرالكتب السماوية الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك مت على الفطرة الاسلامية وسبق الحديث قريبا في الوضوء باب استحباب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن ولابي ذر اليمنى على تاء تانيث الخد لغة فيه لكن رايت في هامشية الفرع كاصله قال ابن سيده في المحكم قال الحياني وهو مذكر الا عز وسقط لابي ذر قوله اليمن من قوله اليد اليمنى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل صلة اخذ على طريق الاستعارة لما كان لكل احد حظ منه وهو السكون والنوم فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه فالمضجع على هذا يكون مصدرا ومنع بيده زاد احمد في طريق سريك عن عبد الملك ابن عمير اليمنى تحت خده وبهذه الزيادة يحصل الغرض من الترجمة وجرى المولف على عادته في الاشارة الى ما وقع في بعض طرق الحديث ثم يقوله اللهم باسمك بذكر اسمك اموت واحيا بفتح الهمزة واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم واليه النشور الاحياء بعد الاماتة والبعث يوم القيامة والحديث سبق قريبا باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي معلا البصري قال حدثنا العلاء بن المسيب بفتح التحتية ابن رافع الاسدي قال حدثني بالافراد ولابي المسيب بن رافع الكاهلي عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه ثم على شقه الايمن بكسر السين المعجمة ثم قال اللهم اسلمت نفسي اي انقادت اليك ووجهت وجهي قصدي

اليك

اليك وفوضت امري اليك اذ لا قدرة لي على صلاحه والجات ظهري اليك اي توكلت عليك واعتمدتك في امري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده رغبة طمعا في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك واخرجه النسائي واحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن عبيدة عن البراء ابن عازب رهبة ورغبة اليك لا ملجا بالمد ولا منجا بغير همز وفتح الميم فيهما منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت اسم جنس شامل لكل كتاب سماوي وبنبيك ولابي ذر وبنبيك الذي ارسلت ولرواية ابي ذر المروزي انزلته وارسلته بزيادة الضمير فيهما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته قال في شرح المشكاة فيه استفهام الموقوع دالا قبل ان ينسلخ النهار من الليل وهو نحته او المعنى بالتحتية اي ما تحت ثانا له ينزل عليه في ليلته مات على الفطرة اي على الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه الصلاة والسلام اسلم واستسلم وقاله جماعة دين الاسلام وقد تكون الفطرة بمعنى الخلقة كقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها قال الكرماني وهذا الذكر مشتمل على الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب والرسل من الهيات والنبوات وعلى اسناد الكل الى الله من الذوات وبدل عليه الوجه ومن الصفات وبدل عليه الامور ومن الافعال وبدل عليه اسناد الظهر مع ما فيه من التوكل على الله والرضى بقضايه وهذا بحسب المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا وشرا وهذا بحسب المعاد استرهبوهم في سورة الاعراف هو من الرهبة وهي الخوف ملكوت تغير ملك بضم الميم وسكون اللام مثل رهبوت بفتح الميم والمثلثة مصحح عليه في اليونينية خير من رحموت في الوزان تقول ترهبه خيرا من ترحمه خيرا ان ترحم بفتح الهمزة والثالث فيهما كذا في الفرع كاصله بفتح المثناة الفوقية فيهما مصححا على كشط وفي غيره بضمها اي كان ترهبه خير من ان ترحم وسقط قوله استرهبوهم الخ لابي ذر كذا في الفرع واصله وقال في الفرع وقال الحافظ وقع في مستخرج ابي نعيم في هذا النوع ما نصه استرهبوهم الخ ولم اره لغيره هنا وقال العيني هذا لم يقع في بعض النسخ وليس لذكره مناسبة هنا وافا وقع هذا في مستخرج ابي نعيم باب استحباب الدعاء اذا انتبه بالليل وبه قال حدثنا الحميدي والمسلمي من الليل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابن مهدي بفتح الميم عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن اريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة بنت الحرث الهلالية ام المومنين خالة ابن عباس رضي الله عنهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته غسل وابى ذر غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شنافها بكسر الشين المعجمة

وبعد النون الف فقاف ربا طها ثم توضا وضوا بين وضوين بضم الواو وفتحها من غير تقتير ولا تبذير كما فسره بقوله لم يكثر بان اكتفى باقل من الثلاث في الغسل وقد بلغ اوصل الماء الى ما يجب ايصاله اليه فصلى فقمت فتمطيت بالمثناة الفوقية الساكنة واصله تمططا اى تمدد وقيل هو من المطا وهو الظهر كان المتمطي يمد مطاه اى ظهره كراهية ان يرى صلى الله عليه وسلم اني كنت انقيه بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية ساكنة كذا في الفرع مصلحة على كشط وابى ذر في حاشية كاصله ارقبه براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة ولم يرقم عليه في اليونينية وفي الفتح اتقيه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة كذا للنسفي وطايفة وقال الخطابي اى ارقبه وفي رواية اتقيه بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التغيب وهو التغتير وفي رواية القابسي ابغيه بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة تحتية اى اطلبه قال والاكثر ارقبه وهي اوجه فتوضات فقام صلى الله عليه وسلم يصلي فقمت عن يساره فاخذ بادني فادارني عن يمينه فتتامت بمثناتين تفاعل وهو يجيء الا لازما اى تكاملت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان عليه الصلاة والسلام اذا نام نفخ فاذنته بالمد اى اعلمته بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضا لانه تنام عينه ولا ينام قلبه ليعي الوحي الوحي اذا اوحي اليه لانه معاصم وكان يقول في جملة دعايه اللهم اجعل لي في قلبي نورا يكشف لي عن المعلومات وفي بصري نورا يكشف المبصرات وفي سمعي نورا مظهر المسموعات وعن يميني نورا وعن يساري وابى ذر عن الكشميهني وعن شمالي نورا وخص القلب والبصر والسمع بغي الظرفية لان القلب مقر الفكرة في الله والبصر مسارح ايات الله المصونة والاسماع مراسي انوار وحي الله ومحط ايات الله المتلوة وخص اليمين والشمال بغي امدادا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله ممن اتباعه قاله الطيبي وفوقي نورا وتحتي نورا وخلفي نورا ثم اجمل ما فصله بقوله واجعل لي نورا فذلكة لذلك وتوكيد له وحدثني صلى الله عليه وسلم النور في اعضايه وجهاته بدوام ذلك فانه كان حاصلا له محالة او هو تعليم لامته وقال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو المؤيد له والمعين على ما يطلبه من النور الذي بين يديه والذي عن يساره نور الوقاية والذي خلفه هو النور الذي يسعى بين يدي من يقتدي به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلى الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه على بصيرة كما ان المتبع على بصيرة قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني فاما النور الذي

فوقه

فوقه هو تنزل نور الهي قدسي بعلم غريب لم يتقدمه خبر وما يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله ما ترده الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان فان كان لها ايمان نورانى قبلته بتاويل يجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز انه صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا لانوار كلها يعني التي ذكرها هنا والتي لم يذكرها كانوار الاسماء الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وتحقيق هذا المقام يقتضي بسطا يخرج عن حرص الاختصار قال كريب مولى ابن عباس بالسند المذكور وسبع من الكلمات اى انوار في القلب او الصدر الذي هو وعاء القلب تشبيها بالتابوت الذي يحرز فيه المتاع والتابوت الذي كان لبني اسرايل فيه السكينة او الصندوق اى سبع مكتوبة عند كريب لم يحفظها ذلك الوقت او المراد بالتابوت حينيذ ان السبعة تجعل الانسان ذا المعاني كالجهات الست قال كريب او سلمة بن كهيل فلقيت رجلا من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن العباس رضي الله عنهم فحدثني بهن فذكر عصبي بفتح العين والصاد المهملتين ثم موحدة اطناب المفاصل ولحمي ودمي وشعري وبشري ظاهر جسده الشريف وذكر خصلتين اى العظم والمخ كما قاله السفاقسي والداودي وقاله في الكواكب لعلهما الشحم والعظم وفي مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسع عشرة كلمة حدثنيها كريب فحفظت منها عشرة ونسيت ما بقي فذكر ما في رواية النوري وزاد في لساني نورا بعد قوله في قلبي وقال في آخره واجعل لي نورا اي معنى نورا واعظم لي نورا وعند الترمذي وقال غريب من طريق داود بن علي بن عبد الله ابن عباس عن ابيه عن جده سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته يقول اللهم اني اسالك برحمتك من عندك الحديث وفيه اللهم اجعل لي نورا في قبري ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم ثم العظام ثم قال في آخره اللهم اعظم لي نورا واجعلني نورا وعند ابن ابي عاصم في كتاب الدعا من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن عن كريب في آخر الحديث وهب لي نورا على نور والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وابن ماجة في الطهارة وابو داود في الادب والنسائي في الصلاة وابن ماجة في الطهارة وبه قال حدثنا ابو ذر بالاسناد المزاد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت سليمان بن ابي مسلم الاحول عن طاوس هو ابن كيسان عن ابن عباس انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد حال من الضمير في قام قال في موضع نصب خبر كان اي كان صلى الله عليه وسلم عند قيامه متهجدا يقول اللهم لك الحمد وفي رواية مالك عن ابي الزبير عن طاوس اذا قام

ب

الى الصلاة من جوف الليل وظاهر السياق انه كان يقوله اول ما يقوم الى
الصلاة والتهجد التيقظ من النوم والهجود النوم فمعناه التجنب عن النوم
والحمد الموصوف بالجميل على التفصيل والالف واللام فيه للاستغراق
انت نور السموات والارض منورهما ومن فيهن نورهن بنور هدايتك
وعبر بمن دون ما تغليبا للعقلا على غيرهم ولك الحمد انت قيم السموا
والارض ومن فيهن المدبر لهم في جميع احوالهم فلا يتصور وجود
موجود الا به ولك الحمد انت اي المتحقق الوجود الثابت بلا شك
فيه ووعدك حق لا يدخله شك في وقوعه ومتحقق وقوعه به ذو الحق
بالتعريف وقولك حق اي مدلول ثابت وفي رواية ابي ذر بالتعريف
كالسابقة ولقاؤك بعد الموت في القيامة حق والجنة حق والنار
حق والساعة وسوقها حق فلا بد منه ومما يجب الايمان به فتكرم
كاد فيثبتنا الله على ذلك وعلى تصديق كل ما جاءت به الرسل صلوات
الله وسلامه عليهم والنبيون حق لما يجوز انكار واحد منهم ومحمد حق
عطفه عليهم ايذانا بالتغاير اذ انه فاق عليهم بخصوصيات اختص
بها دونهم وجرده عن ذاته كانه غيره ووجب عليه الايمان به وتصديقه
مبالغة في اثبات نبوته وهذه كلها وسايل قدمت لتحقق المطلوب
من قوله اللهم لك اسلمت اتقدت لامرك ونهيك وعليك توكلت
اي فوضت الامر اليك قاطعا النظر عن الاسباب العادية وبك
امنت صدقت بك وما انزلت واليك انبت رجعت متبتلا بالقلب
عليك وبك بما اعطيتني من البرهان واللسان خاصمت الخصم
المعاند وقمعته بالحجة والسيف واليك حاكمت كل من جحد فاغفر لي ما
قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت اخفيت واظهرت او
بحركة لساني او حدث به نفسي قال ذلك مع القطع له بالمغفرة تواضعا
وتعظيما لله تعالى وتعليما وارشادا للامة انت المقدم
في البعث في القيامة وانت المؤخر في البعث في الدنيا لا اله
الا انت او لا الهي غيرك وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني باسقاط الف من
او والحديث سبق في اول التهجد في اخر كتاب الصلاة باب
استحباب التكبير والتسبيح وكذا التحميد للشخص عند المنام وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن علي اي
ابن ابي طالب رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت بالتحفيف
ما تلقى في يدها من الرحى من اثر ادارة الرحى وهو بالقصر للطحن
البر والشعير فاتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما جارية تخدمها
ويطلق على الذكر وكان بلغها ان جاءه رقيق كما في التنقيحات من
طريق يحيى القطان عن شعبة فلم تجده فذكرت ذلك لعايشة رضي

الله

الله عنها قال علي رضي الله عنه فجاءنا صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا مضا
فذهبت اقوم فقال مكانك الزمه وفي اليونينية كشط نصبة الكاف
ولم يضبطها بالقلم فعلى هذا لا محل لكسرها فليتامل فجلس بيننا حتى وجدت
برد قدميه بالتثنية على صدري وقال مسلم هنا ان اخرت انك
جيت تطلبني فما حاجتك قالت بل جئت اقدم عليك ضرم فاحببت ان
تعطيني خادما يكفيني الخبز والعجن فانه قد شق علي فقال الا بالتخفيف
وفتح الهمزة ادلكما على ما هو خير لكما من خادم في الاخرة وانه يحصل لكما
بسبب ذلك الاجر قد رتب بها على الخدمة اكرم ما تقدر الخادم عليه قالها
بلى فقال كلمات علمنيهن جبريل اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما
بالشك من الراوي سليمان بن حرب كما في الفتح فكبرا ثلاثا وثلاثين مرة
وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا التكبير وما بعده
اذا قلتماه في الوقت المذكور خير لكما من خادم فاحب ابنته وزوجها
ما اصاب لنفسه من ايثارها الفقر وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيما للاجر وائر
اهل الصفة لوفورهم انفسهم على سماع العلم المقتضي لعدم التكسب وقال
الطيبي وهذا من باب تلقي المخاطب بغير ما يتطلب ايذانا بان الاهم
من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي من دار الغرور وعن شعبة
ابن الحجاج بالسند السابق عن خالد الحذاء عن ابن سيرين محمد موقوفة
عليه انه قال التسبيح اربع وثلاثون ووقع في مرسل عروة عند
عبد الرزاق التحميد اربع واتفاق الرواة على ان الاربع للتكبير اوضح
والحديث سبق في باب الدليل على ان الخمس للنوايب رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كتاب الخمس باب التعوذ والقراءة عند المنام
قصد رميي ولابي ذر عند النوم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال حدثنا الليث بن
سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف بن
خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم نفث في يديه بالمثلثة نفخ لا ريق
بيصق فقيل لا بصاق فيه فان كان فهو النفل وقيل مما يعين ولابي
ذر عن الحموي والمستملي في يده بالافراد وقرا بالمعوذات بكسر الواو
المشددة وبالذال المعجمة قل هو الله احد والسورتين بعدها
وعبر بالمعوذات تغليبا ومسح بهما بيديه جسده ما استطاع منه
والتفت بعد القراءة والواو لا تقتضي الترتيب والحديث مر في اواخر
فضايل القرآن هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وهو
ساقط للبعض وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد
الله بن يونس مشهور بجده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية

الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بضم العين العمري قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه بقصر همزة اوى اي اليه لينام عليه فلينفض بفتح الفاء فراشه قبل ان يدخل اليه بداخلة ازاره طرفه الذي يلي جسده وحكمة ذلك لعله لسر طبعي يمنع من قرب بعض الحيوانات استأثر الشارع بعلمه وقال البيضاوي وانما امرنا بالنفض بها لان المحمول الى فراشه يحل بتمهيده خارجة ازاره وتبقى الداخلة معتملة فينفض بها وقال الكرماني وليتفقد بيده مستورة بطرف ازاره ليلا يحصل له يد مكروه ان كان ثم هناك فانه لا يدري ما خلفه بفتح المعجمة واللام عليه من الموذيات كعقرب او حية او المستقذرات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي وبك استعين على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة ان امسكت نفسي توفيتها فارحمها وان ارسلتها ردتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين والاولى الوقت وذر به عبادك الصالحين وعند النسائي وصححه ابن حبان من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها تابعه اي تابع ذهيرا ابن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض فيما وصله في الادب المفرد ومسلم في صحيحه وقال حدثنا عبيل بن ذكريا ابو زكريا والكوفي مما وصله ابن عمر العمري السابق في ادخال الواسطة بين سعيد المقبري وبين ابي هريرة وقال يحيى بن سعيد القطان مما وصله النسائي وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل فيما وصله مسدد في مسنده الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون الواسطة بين سعيد وابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور مالك امام دار الهجرة فيما وصله المؤلف في التوحيد وابن عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد الفقيه فيما وصله احمد وغيره كلاهما عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة ايضا وفي حديث الباب ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الادب والنسائي في اليوم والليلة

باب فضل الدعاء نصف الليل

على غيره الى طلوع الفجر لتخصيصه بالتنزل الالهي والتفضل باجابة الدعاء وغيره وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله سلمان الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء الجهني المدني وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى

الله عليه

وقع محمد بيك بجامعه

الله عليه وسلم قال ينزل بالفوقية بعد التحتية وفتح الزاي المشددة وللكشميهني يترل ربنا تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا من المتشابهات وخط السلف من الراسخين في العلم ان يقولوا امنا به كل من عند ربنا ونقله البيهقي وغيره عن ائمة الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي والليث ومنهم من افرط في التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف ومنهم من فصل بين ما يكون تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا مهجورا فاول في بعض ونفوض في آخر ونقل هذا عن مالك قال البيهقي واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن المراد الا ان يرد ذلك عن الصادق فيصار اليه ونقل عن مالك انه اول النزول هنا بتنزل رحمته تعالى وامره او ملايكته كما يقال فعل الملك كذا اي اتباعه بامره ومنهم من اوله على الاستعارة والمعنى الاقبال على الداعي باللطف والاجابة وقد سبق في التهجد من اواخر كتاب الصلاة مباحث وباقي ان شاء الله يعود الله عز وجل في كتاب التوحيد وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع ان سبحانه منزه عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه فالمراد دنو رحمته اي تنتقل من مقتضى صفة الجلال التي تقتضي القهر والغضب والانتقام الى مقتضى صفة الاكرام التي تقتضي الرحمة والرافة حتى يبقى ثلث الليل الآخر بكسر المعجمة والرفع صفة الثلث لانه وقت خلوة ومناجاة وتضرع وفلو النفس عن خواطر الدنيا وشواغلها وساق المؤلف الترجمة بلفظ نصف الليل والحديث ان التنزل ثلث الليل فيحتمل انه جرى على عادته بالاشارة الى حديث احد عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ ينزل الله الى سماء الدنيا نصف الليل الآخر او ثلث الليل الآخر وهو عند الدارقطني عنه الآخر عن ابي هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد وقد اختلفت الروايات في تعيين الوقت على ستة الثلث الآخر كما هنا او الثلث الاول او الاطلاق فيحمل المطلق على المقيد والذي يأوان كان للشك فالجزوم به مقدم على المشكوك فيه وان كان للتردد بين حالين فيجمع بذلك بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون اوقات الليل تختلف في الزمان والاوقات باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتاخره عند قوم او يكون النزول يقع في الثلث الاول والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني او انه يقع في جميع الاوقات التي وردت بها على انا اعلم باحدها وقت فاخبر به ثم بالاخر وفي آخر فاخبر به فنقل الصحابة ذلك عنه يقول ولابي ذر فيقول من يدعوني فاستجيب له فاجيبه دعاه من يسالني

فاعطيه سوله من يستغفرني فاغفر له ذنبه وقوله فاستجيب وفاعطيه
وفاغفر نصب على جواب الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير مبتدا اى فانا
اغفر فانا استجيب فانا اعطيه وفى الحديث انه الدعاء في الوقت مجاب
ولا يعكر عليه تخلفه عن بعض الداعين فقد يكون لخلل في شرط من شروط
الدعا كالاحتراز عن المطعم والمشرب والملبس او الاستعجال الداعي او بان
يكون الدعا باثم او قطيعة رحم او تخصيص الاجابة وينافيه وجود المطلوب
لمصلحة العبد او لامر يريده الله والحديث سبق في باب التهجد وباني
ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب التوحيد **باب**
الدعا عند ارادة دخول الخلا وهو بفتح الخا المعجمة ممدود واصل المكان
الخالي كانوا يقصدونه لقضا الحاجة ثم غلب في الكنيف وبه قال
حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز
ابن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلا اراد دخوله قال اللهم
اني اعوذ بك استجير بك والباء في بك للالصاق وهو الصاق معنوي
كانه لما يلتصق شي باذنه ولا بصقاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص
الرب سبحانه بالاستعاذة من الخبث والخبايث بضم الموحدة وبالمثلثة
فيهما يريد ان الشياطين ذكرانهم ويروى بسكون الموحدة وذكر
الخطابي التسكين في اغاليط المحدثين ويراد به الكفر والخبايث
الشياطين وقيل الخبث الشياطين والخبايث البول والغايط استعاذ
من شرار الاولاد وضرار الاعزة وقال التوربشتي الخبث ساكن الباء مصدر
خبث الشي يخبث خبثا وتا ايراد الخطابي هذا اللفظ من جملة
الالفاظ التي يرويها الرواة ملحونة نظرا ان الخبث اذا جمع يجوز
ان تسكن الباء للتخفيف كفعل وفعل وسبل وسبل وقطايرها من الجموع
وهذا الباب مستفيض في كلامهم غير نادر ولا يسمع من احد مخالفته
الا ان يزعم ان ترك التخفيف فيه اولى ليلا يشتبه بالخبث الذي هو
المصدر ومن للتبعيض والتقدير من كيدهم وشرهم او للابتدا اذا
فسر هذا بذكور الجن واناثهم وخص الخلا لان الشياطين تحضر
الاخلية لانه يجتمع فيها ذكر الله تعالى واستعاذة صلى الله عليه وسلم
اظهار العبودية وتعليم الامة وانما فعل صلى الله عليه وسلم معصوما
من ذلك كله والحديث سبق في الطهارة **باب ما يقول**
الشخص اذا اصبح وبه قال حدثنا مسدد بالسين بعدها والان
مهملات ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح
الرا ابو معاوية البصري قال حدثنا حسين بضم الحا وفتح السين بن
ذكوان المعلم البصري قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة
وفتح الرا عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة العدوي عن

شداد بن اوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد
الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك الذي عاهدتك عليه ووعدك
الذي واعدتك من الايمان بك والاخلاص ما استطعت ابوء اعترف
لك بنعمتك علي وابوء اعترف لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال ذلك حين يمسي فمات دخل
الجنة او قال كان من اهل الجنة من غير ان يدخل النار واذا قال ذلك
حين يصبح فمات من يومه مثله وسبق الحديث قريبا في باب افضل الا
الاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم عن ربعي
ابن جراش بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وجراش بكسر
الجا المهملة وفتح الرا المخففة وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد
ان ينام يقول باسمك اللهم اموت واحيا بفتح العين قال القرطبي فيه
ان الاسم غير المسمى وهو كقوله سبح اسم ربك الاعلى اي سبح ربك انتهى
والمعنى نزه تسمية ربك بان تذكره وانت له معظم ولذكره محترم
فالاسم يكون بمعنى التسمية وقال الامام كما يجب تنزيه ذاته وصفاته
عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء
الادب وقال اذا ورد المعنى نزه ربك فالاسم صلة كان احدا اراد ان يقول
سبحان اسم الله وتسميا الله نفسه باسمائه الحسنى ومعانيها
ثابتة له فكلها ظاهرة الوجود فهو صادق عن تلك المقتضيات فكانه
قال باسمك المحيي احيا وباسمك المميت اموت وقال بعضهم المحيي
من احيا قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطايف مشاهدة
والمميت من اماتت القلوب بالغفلة والنفوس باستيلا الزلة والا
والعقول بالشهوة وكان صلى الله عليه وسلم **واذا استيقظ من منامه**
قال الحمد لله الذي احيانا بعدما امانتنا اطلق الموت على النوم لما
بينهما من الشبه بجامع ما بينهما من عدم الادراك والانتفاع بما شرع
من القربات لمحمد الله تعالى شكرا على رد ذلك ليتمالم ذلك وهذا
صدر منه صلى الله عليه وسلم على جهة العبودية والتعليم **واليه**
النشور احيا للبعث او المرجع فيقبل الثواب مما اكتسبه في حياتنا
هذه والحديث مر في باب ما يقول اذا نام وبه قال **حدثنا عبد الله**
هو عبد الله بن عثمان المروزي **عن ابي حمزة** بالحا المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ربعي بن جراش**
ابي مريم العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم **عن حذيفة بن اسيد** بضم الخا
المعجمة والرا والسين المعجمة وبالحا المهملة المضمومة والرا المشددة

الغفاري بالغين والفاء بعدها والمكسور عن ابي ذر جندب الغفاري رضي
الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم
من الليل قال اللهم باسمك اموت وباسمك احيا فاذا استيقظ فاذا
بالفاء هنا وفي السابق بالواو وبدلها قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما
اماتنا واليه النشور ولم يجعل في حديث حذيفة الماضي وعديث ابي
ذر هذا اختلافا في المتن لاتحاد الغاء والواو كما ذكرته وقد ظهر ان
لربعي فيه طريقين وقد وافق ابا حمزة على هذا الاسناد شيبان النحوي
فيما اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم في مستخرجه من طريقه وفي الباب
احاديث اخر باب الدعاء الصلاة وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا وابي ذر حدثنا الليث بن
سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن حبيب عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله اليزني المصري عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
رضي الله عنهما عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال للنبي صلى
الله عليه وسلم علمني قال ابن فرحون اي حفظني دعاء مفعولا ثانيا
لعلم ادعو به في صلاتي جملة في محل نصب صفة لدعاء والعايد قوله
به والضمير يعود على دعاء صلاتي يتعلق بادعو بعلمني لفساد
المعنى قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
بمثلثة ما يوجب عقوبتها او ينقص حظها واصل الظلم وضع الشي
في غير موضعه والنفس المراد بها هنا الذات المشتملة على الروح وان كان
بين العلما خلاف في ان النفس الروح او غيرها حتى قيل انه فيها
الف قول وظلما مصدر وكثيرا بالمثلثة نعت له وبالمنقوط في
يغفر الذنوب الا انت فليس لي حيلة في دفعها فانا المحتاج اليك
المضطر الموعود بالاجابة فاغفر لي مغفرة من عندك الفاء للسببية
واغفر لفظه لفظ الامر ومعناه الدعاء والايجاب للتفضل وفايدة قوله
من عندك وان كان الكل من عند الله ان فضل الله ومغفرته لا في
مقابلة عمل ولا بايجاب على الله وتقييد المغفرة بمعنى القرب في
المنزلة وارحمني عطف على سابقه انك انت الغفور فعول بمعنى فاعل
الرحيم بمعنى راحم وفي الكلام لف ونشر لان طلب المغفرة بقوله اغفر
لي وارحمني فالتقدير اغفر لي انك انت الغفور وارحمني انك انت
الرحيم وفي الكلام حذف لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير ولا يغفر
الذنوب الا انت ولا يرحم الا انت فحذف ولا يرحم العباد الا انت
لدلالة فارحمني ويحتمل ان يكون التقدير ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي ولا يرحم العباد الا انت فارحمني وهذا الدعاء من احسن
الادعية لاشتماله على ترتيبه فان فيه تقديم ندا الرب واستغاثته
بقوله اللهم ثم الاعتراف بالذنب في قوله ظلمت نفسي ثم الاعتراف

بالتوحيد الى غير ذلك مما اشتمل عليه من التاكيد بقوله انك
انت الغفور الرحيم بكلمة ان وضمير الفصل وتعريف الخبر باللام وبصيغة
المبالغة تنبيه الامر في قوله صلى الله عليه وسلم قل يقتضي جواز الدعا
به في الصلاة من غير تعيين محل لكن يختص بالموضع اللايق بالدعا وعينه
بعضهم في السجود لحديث فاما السجود فاجتهدوا فيه بالدعا وعينه
اخرون بعد التشهد لحديث ثم ليتخير بعد ذلك في المسئلة ما شاء
وهذا الاخير رجحه ابن دقيق العيد وتبويه ان الاية كالبخاري والنسائي
والبيهقي وغيرهم اصحوا بهذا الحديث للدعا اخر الصلاة وقال
النووي انه استدلال صحيح وقال الغافي بين الجمع بينهما في المحل اولى
وحديث البابه سبق في اواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة وقال
عمرو بفتح العين وابي ذر عمرو بن الحرث فيما وصله البخاري في التوحيد
عن يزيد بن حبيب عن ابي الخير مرثد انه سمع عبد الله بن عمرو اي ابن
العاص قال ابو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وثبت قوله انه
لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي هو ابن سلمة اللبقي بفتح اللام
والموحدة بعدها قاف مكسورة كما قاله الكلاباذي قال حدثنا مالك
ابن سعير بضم السين وفتح العين المهملتين وبعدا التحتية الساكنة
راء ابن الخمير بكسر الخا المعجمة وسكون الميم بعدها ياء مهملة قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها وابجهر بصلاتك
ولا تخافت بها انزلت في الدعا وقال به ابن عباس فيما رواه عنه عكرمة
وقال به مجاهد وسعيد بن جبير ومكحول وعروة بن الزبير وقال
اخرون وابجهر بصلاتك اي قراءة صلاتك على حذف مضاف لانه
يلتيس اذا الجهر والمخافة يعتقبان على الصوت والصلاة افعال
واذكار وسبق في تفسير سورة الاسرا حديث ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران فاذا سمعه
المشركون سبوا فنزلت الاية وحديث عايشة ظاهره العموم في الصلاة
وخارجها لكن روى حديثها هذا ابن خزيمة والحاكم وزاد فيه في التشهد
فهو مخصوص بالصلاة كما مر في اواخر الاسرا والله اعلم وبه قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة
ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا
نقول في الصلاة السلام على الله السلام على فلان في رواية عند المولف
في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد من عباده واخرجه ابو داود
عن مسدد وشيخ البخاري فقال قبل عباده السلام على فلان
مر في الصلاة على فلان وفلان وفي ابن ماجة يعني الملايكة

فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لفظ ذات مقحم او من اضافة
المسمى الى اسمه ان الله هو السلام فكل سلام منه وسلامك له ومعطيه
وقال الخطابي المراد ان الله هو ذو السلام فلا تقولوا السلام على الله
فان السلام منه واليه يعود ويرجع الامر في اضافة اليه انه ذو السلام
من كل آفة وعيب فاذا قعدتم في كل تشهد الصلاة في وسطها واخرها
فليقل التحيات لله اي انواع التعظيم له الى قوله الصالحين القائمين
بما يجب عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وتتفاوت درجاتهم
فاذا قالها اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد لله في السما
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثنا على الله ما شاء وفي
كتاب الصلاة في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد من الدعا بعد
قوله هنا من الثنا والحديث سبق في الصلاة باب مشروعية
الدعا بعد الصلاة المكتوبة وبه قال حدثني باللفراد اسحق هو ابن
منصور واخبرنا ابن راهويه قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون بن
زاذان السلمي هو ابو اسيد الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا ورقا بفتح
الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدودا ابن عمر ابو بشر اليشكري
الحافظ عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي
بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي صالح ذكوان السمان عن
ابي هريرة رضي الله عنه قالوا اي فقرا المهاجرين وسمي منهم النسائي
في اليوم والليلة ابا الدرداء من طريق ابي عمر الضبي وابي صالح كلاهما
عن ابي الدرداء بلفظ قلت يا رسول الله وابو داود والطبراني في الاوسط
من وجه اخر عن ابي هريرة ابا ذر واخرجه احمد وابن خزيمة وابن ماجة
من حديث ابي ذر بلفظه يا رسول الله ذهب اهل الدثور بضم الدال
المهملة والمثلثة جمع دثر والدثر المال والدثور ايضا الدروس يقال
دثر الرسم وتدثر الدثور بالفتح الرجل الخامل النؤوم وفي رواية عبيد
الله العمري عن سمي في الصلاة ذهب اهل الدثور من الاموال
بالدرجات والنعيم المقيم بالقطاع لا والنعيم ما يتنعم به من مطعم
وملبس وعلوم ومعارف وغيرها والباقي بالدرجات بمعنى المصاحبة
اي ذهب اهل الدثور بالدرجات واستصحبوها معهم في الدنيا
ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيئا فما لنا قال صلى الله عليه وسلم كيف
ذا له استفهام والكاف للخطاب وجمعها في خطاب الجماعة ذاكم
بالكاف والميم لكنه اراد خطاب واحد منهم لان الكلام قد يكون
مع واحد لمصلحة جماعته قال اصد بالفقرا من المهاجرين ولما بي ذر عن
الكسيهني قالوا صلوا كما صلينا كانوا يصلون كما نصلي وما مصدرية
والكاف نعت لمصدر محذوف عند الفارسي ومن تبعه واختاره ابن
مالك ان تكون حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم بعد اظهار

على

على طريق الاتباع اي يصلون الصلاة في حال كونها مثل ما نصلي وجاهدوا
في سبيل الله كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم اي من زيادتها
صدقات ومبرات وليست لنا اموال نتصدق منها كما انفقوا قال صلى
الله عليه وسلم افلا اخبركم امرا تدركون به من سبقكم ولا يدرككم احد
بعدكم الا من صنع مثل ما صنعتم تسبحون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين
وتحمدون ثلاثا وثلاثين وتكبرون اربعا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا
نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد اربعا وثلاثين ونكبر اربعا وثلاثين فرجعت اليه
فقال تقولون سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن
ثلاثا وثلاثين وفي رواية لمسلم تسبحون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين
وتحمدون ثلاثا وثلاثين وتكبرون اربعا وثلاثين فاتي رجل من الانصار في منامه
فقيل له امركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسبحوا في دبر كل صلاة
ثلاثا وثلاثين وتحمدوه ثلاثا وثلاثين وتكبروه اربعا وثلاثين قال نعم
فقيل له فاجعلوها خمسا وعشرين خمسا وعشرين واجعلوا التكبير مع التحميد
فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال افعلوا كما امركم
رواه النسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه وفي رواية لابي داود
والترمذي وعن ام سلمة عند البزار وعن ابي امامة عند الطبراني
الانصاري عند الطبراني وفي حديث زيد بن ثابت وابن عمر انه صلى الله
عليه وسلم امرهم ان يقولوا في كل ذكر منها خمسا وعشرين ويزيد في التهليل
حتى يكون آخرهن لا اله الا الله خمسا وعشرين اخرجه النسائي وفي حديث ابن عمر عند
البزار باسناد فيه ضعف عشرة احدى عشرة وسبق في باب
الذكر بعد الصلاة بلفظ تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل
صلاة ثلاثا وثلاثين وجمع البغوي في شرح السنة بين هذه الا
الاختلاف باحتمال ان يكون ذلك صدر منه في اوقات متعددة اولها
عشرا ثم احد عشر الخ ويحتمل ان يكون على سبيل التخيير ورواه اي
حديث الباب ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد عن
سمي وعن زيد بن عيينة بفتح الزاي والجيم محمد ودحيوة بفتح الحا

لدبر

المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها هاء تانيث وهذا وصله مسلم
قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان فذكره موقوفا برواية
عبيد الله العمري كلاهما عن ابي صالح به ووصله الطبراني من طريق حيوة
ابن شريح عن محمد بن عجلان عن رجاء بن حيوة وسمى كلاهما عن ابي صالح
عن ابي هريرة وفيه تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدونه
ثلاثا وثلاثين وتكبرونه اربعا وثلاثين ورواه ايضا جرير اي ابن عبد
الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي عن
ابي صالح السمان عن ابي الدرداء عويمر الانصاري فيما وصله ابو يعلى
في مسنده لكن في سماع ابي صالح من ابي الدرداء نظر ورواه ايضا سهيل
بضم السين المهملة وفتح الهاء عن ابيه ابي صالح ذكوان السمان عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم لكن قال تسبحون و
تكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين قال سهيل احدى عشرة
واحدى عشرة واحدى عشرة فذلك كله ثلاث وثلاثون واخرجه النسائي
من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا السند وقال في اخره
من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا وثلاثين تسبيحة
وثلاثا وثلاثين تحميدة ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له يعني
تمام المائة غفرت له خطاياه وهذا اختلاف شديد على سهيل
والمعتمد من ذلك رواية سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال في الفتح
وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
بكسر العين قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن المسيب بفتح الياء التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي
عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة مولى
المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب المغيرة الى معاوية بن ابي سفيان
ملكاتب له معاوية اكتب لي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل
صلاة مكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي صلاته اذا سلم منها لا اله
الا الله وحده لا شريك له تاكيد لما بعد مع ما فيه من تكثير حسنات
الذاكر له الملك وله الحمد زاد الطبراني من طريق اخرى عن المغيرة يحيي
ويميت وملوحي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير هذا معدود
من العمومات التي لم يظهر لها تخصيص ونازع بعضهم فيه من جهة
تخصيصه بالمستحيل لكنه مبني على ان لفظة شيء تطلق على المستحيل
بل على المعدوم وفيه خلاف مشهور ومذهب اهل السنة المنع
اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه ولا فيعد الهاء عطاء من كل
احد لا مانع له اذا وقع لا يرتفع بخلاف قوله ولا معطي لما منعت فانه
لا يحتاج الى هذا التاويل والرواية بفتح مانع ومعطي واستشكل الان

اسما اذا كان شبيها بالمضاف يعرب فاوجب ترك التنوين واجيب بان
الغاء سمي حكي لغة اجرى الشبيه بالمضاف مجرى المفرد فيكون مبنيا وجوز
ابن كيسان ذا المطول التنوين وتركه وقال تركه احسن ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق العيد الذي ينبغي ان يضبط بفتح
معنى يمنع او ما يقارب ولا يعود منك الى الجد على الوجه الذي يقال
فيه حظي منك كثير او قليل بمعنى عناية منك بي او رعايتك لي فان ذلك نافع
قال ابن رشيد وانما قال ذلك لان العناية من الله تنفع ولا يدوا الجد
الثاني فانه فاعل ينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من تركت عذابه حظه
وانما ينفعه عملا الصالح فالالف واللام في الجد الثاني عوض عن الضمير
وقد سوغ الزمخشري ذلك وكذا اختار كثير من البصريين والكوفيين
ان معنى قوله تعالى فان الجنة هي المأوى انتهى والجمهور على ان الجد هنا
الحظ والغنى اي لا ينفع ذا الغنى والحظ منك غناه وحظه وانما
ينفعه العمل الصالح وقيل اراد بالجد ابا الاب وابا الام اي لا ينفع
احدا نسبه وضبط بعضهم بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد
منك اجتهاده وانما ينفعه اجتهاده لك وقال شعبة ابن الحجاج بالسند
المذكور عن منصور اي ابن المعتمر قال سمعت المسيب بن رافع ووصله
احمد عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة به بلفظ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث
وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة باب ذكر قول الله تعالى
وصل عليهم اي اعطف عليهم بالدعاء لهم والترحم وذكر من خص اخاه
المسلم او من انتسب بالدعاء دون نفسه فيه رد لما في حديث ابن
عمر عند ابن ابي شيبة ابدا بنفسك وقال ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في غزوة اوطاس قال
النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ابو موسى ان ابا عامر قال قل للنبي
صلى الله عليه وسلم يستغفر لي ودعا صلى الله عليه وسلم بماء فتوضا
به ثم رفع يديه اللهم اغفر لعبيد بالتصغير اي عامر وهو عم ابي موسى
وفيه فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس الاشعري
ذنبه وادخله يوم القيامة مدخلا كريما وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي
عبيد ابي خالد مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر قال وابي
ذر فقال رجل من القوم لم يعرف اسمه لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة
ايا عامر وفي نسخة اي عامر لو اسمعتنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح
النون والتحتية الساكنة لها اخرى جمع هنيهة وابى ذر والاصيلي
هنياتك بتشديد التحتية بعد النون من غير هاء تانيث مرادا جيرك

القصار فترك عامر يجدوهم يذكر بفتح الدال المعجمة وتشديد الكاف
المكسورة تالله لوما اهتدينا ما يقول ذلك وما بعده من المضارع
الاخرى كذوبا نقصدنا ولا صلينا قال يحيى القطان وذكر يزيد بن
ابى عبيد شعرا غير هذا ولكنى لم احفظه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من هذا السايق للابل قالوا عامر بن الاكوع قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرحمه الله وكانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم ما استرجع
بانسان قط الا عند بصيرة او استشهد وقال ولابى ذر فقال رجل من
القوم وهو عمر بن الخطاب يا رسول الله لولا امتعتنا به اى
وهبت له الجنة بدعايك وهل اتركنا فلما صاف المسلمون اقوم قايما
قاتلوهم فاصيب عامر الحادى بغاية سيفه نفسه لانه كان قصيرا فبيناهم
به ساق يهودى ليضربه رجع ذباب السيف فاصاب عين ركبة نفسه فمات
رضى الله عنه فلما امسوا مساء اليوم الذى فتحت عليهم خيبر اوقدوا
نارا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اى
شى توقدون قالوا لحم حمر انسية فقال صلى الله عليه
وسلم اهريقوا ما فيها وكسروها بهمزة مفتوحة وسكون الهاء اى
اريقوا ما فيها وكسروها بتشديد السين المهملة ولابى ذر هريقوا
باسقاط الهمزة وفتح الهاء واكسروها بهمزة قطع مفتوحة قال رجل
او يهريقوا او نغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك باسكان الواو وهو للتنويع
حرف عطف والمعطوف عليه محذوف اى افعلوا الاراقة والغسل
او اكسروا القدور لانها تطهر بالغسل وقال ذا للتنويع او ذاك
بفتح الواو على معنى التقدير والحديث سبق فى غزوة خيبر وغيرها
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عمرو بفتح العين ولابى ذر حدثنا عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد
الراء المفتوحة بعدها هاء تانيث انه قال سمعت ابن ابى اوفى عبد
الله الصحابى ابن الصحابى رضى الله عنهما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل بصدقة زكاة ماله ولابى ذر عن
الحموى والمستملى بصدقته قال اللهم صل على آل فلان ان امتثالا
لقوله تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم وفيه مشروعية الدعا
لدافع الزكاة والجمهور على سنيته والاخلاق لمن اعتنى بظاهر
الامر وسقط لابى ذر لفظ الى فاتاه ابى اوفى من علقمة بصدقته
فقال اللهم صل على آل ابى اوفى اى على نفسه قال معتمر او عليه وعلى
اتباعه وليحسن هذا من عزيزه صلى الله عليه وسلم اذ هو معدود
من خصايصه نعم يجوز الصلاة لنا على غير الانبيا اتباعا والمراد بالصلا

هنا

هنا معناها اللغوى وهو الدعا والحديث سبق فى الزكاة والله اعلم وبه
قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة عن
اسمعيل بن ابى خالد الاحمسى الكوفى عن قيس هو ابن ابى حازم انه قال
سمعت جريرا بفتح الجيم وكسر الراى ابن عبد الله الاحمسى البجلى رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف ترحيني
والراء المهملتين من الاراحة من ذى الخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد
المهملة المفتوحات وهو نصب بضم النون والصاد المهملة صنم او حجر
كانوا يعبدونه من دون الله يسمى الكعبة اليمانية بالتخفيف ولابى
ذر عن الكشميهنى كعبة اليمانية قلت يا رسول الله انى رجل لا اثبت
على الخيل اى اسقط لعدم اعتيادى ركوبها او كان بجناف السعوط
عنها حالة جريها فصك بالصاد المهملة المفتوحة فضرب صلى الله عليه
وسلم فى صدرى فقال اللهم ثبته فدعا له صلى الله عليه وسلم باكثر
مما طلب وهو الثبوت مطلقا واجعله هاديا للغير حالة كونه
مهديا فى نفسه قال جرير فخرجت فى عشرين زاد ابو ذر عن الكشميهنى
فارس من احمس من قومى قال على بن المدينى ورجلا قال سفين بن
عيينة فانطلقت فى عصبة ما بين عشرة الى اربعين رجلا من قومى
احمس فاتيتها اى ذا الخلصة فاحرقتها وكان ذلك اول ما استجيب
من دعايه لصلى الله عليه وسلم وذلك انه عمل فى ذلك هو والحمسون
ما ابعمله خمسة الاف ثم اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله والله ما اتيتك حتى تركتها اى ذا الخلصة مثل الجمل الاجرب اى
المطلى بالقطران فكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل بالاحراق
فدعا صلى الله عليه وسلم لاحمس وخيلها وفى المغازى فبرك على خيل
احمس ورجالها خمس مرات والحديث سبق فى المغازى وبه قال
حدثنا سعيد بن الربيع ابو زيد الهروى البصرى وكان يتجر فى
الثياب الهروية قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
السدوسى انه قال سمعت انسا رضى الله عنه قال قالت اى ام
سليم رضى الله عنها للنبى صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انبى خادمك
ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر بهمزة مفتوحة وكسر المثلثة
ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فكثر ماله وكان له بالبصرة بستان
يثمر فى السنة مرتين وكان فيه ريحان يجى ريح المسك وكان له مايه
وعشرون ولدا وقيل انه كان يطوف بالكعبة ومعه من ذريته
اكثر من سبعين نفسا وطال عمره فقيل عاش تسعة وتسعين سنة
وقيل ماية سنة وثلاثين سنة وقيل ماية وعشرين وقيل ماية وسبع
وفى صحيح مسلم قال انس فوالله ان مالى لكثير وان ولدى وولد ولدى
ليعادون على نحو المايه وحديث الباب اخرجه مسلم فى الفضايل

وبه قال حدثنا وابن ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد
ونسبه لجده ابو شيبة ابراهيم اشهر منه به قال حدثنا عدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة اخره هاء تانيث ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا يقول عبد الله بن زيد الانصاري يقرأ في المسجد
فقال رحم الله لعبد ذكرني كذا وكذا اية اسقطتها اي انسيتها بعد
تبليغها في سورة كذا وكذا قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على تعيين
الاية المذكورة والحديث سبق في فضايل القرآن واخرجه مسلم
في الصلاة والنسائي في فضايل القرآن وبه قال حدثنا حفص بن
عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما بفتح القاف وسكون السين غنايم
حنين فاعطى رجالا مايتين مايتين من الابل واعطى رجالا دون ذلك
عينة بن حصين مايتين من الابل واعطى ناسا من العرب استمالا لهم
فقال رجل اسمه معتب بن قشير المنافق كما عند الواقدي ان هذه لقسمة
ما اريد بها وجه الله بضم الهمزة اريد مبنيا للمفعول قال ابن مسعود
رضي الله عنه فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فتغضب حتى
رايت الغضب اي اثره في وجهه وفي باب الصبر على الاذى من كتاب
الادب وتغير وجهه وقال يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من
هذا الذي قاله هذا الرجل فصبر واشار بقوله لقد اوذي موسى
باكثر من هذا الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين
اذوا موسى واذى موسى عليه السلام هو حديث الموسة التي
راودها قارون على قذفها بنفسها وكان ذلك سبب هلاك قارون له
وانهامهم اياه بقتل هارون فاحياه الله فاخبرهم ببراءة موسى واوفه
قولهم هو اورد في الحديث ان اهل الفضل قد يغضبهم ما يقال
فيهم مما ليس فيهم ومع ذلك فيتلقونه بالحلم كما فعل النبي صلى الله عليه
وسلم اقتدا بموسى عليه السلام والمراد من الحديث هنا قوله يرحم
الله موسى مختصه بالدعا فهو مطابق لاحد جزي الترجمة باب
ما يكره من السجع في الدعا وهو بفتح السين المهملة وسكون الجيم
بعدها عين مهملة كلام مقفى من غير مراعاة وزان وبه قال حدثنا
يحيى بن محمد بن السكن بفتح السين المهملة والكاف بعدها نون
ابن حبيب العزمي البزار بالموحدة والمعجمة البصري نزيل بغداد
قال حدثنا حبان بن هلال بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة
ابو حبيب الباهلي قال حدثنا هارون بن موسى المقري بالهمز

النحوي قال حدثنا الزبير بن الخريت بكسر الخا المعجمة والرا المشددة
بعدها تحتية ساكنة ثم مثناة البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال امرا امرا ارشاد حدث الناس كل جمعة
مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث مرار
ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر مرات ولا تمل الناس هذا القرآن
بضم الفوقية وكسر الميم وتشديد اللام المفتوحة من الاملال وهي
السامة والناس نصب على المفعولية وهو كالبيان لحكمة الامر بعدم
الاكثار والقرآن مفعول ثان او بنزع الخافض اي لا تملهم عن القرآن
ولابوي الوقت وابي ذر عن الحموي والمستملي بالغا المعجمة بضم الهمزة
وسكون اللام وكسر الغا وفتح التحتية وتشديد النون المؤكدة
اي لا اصادفنك ولا اجدنك تاتي القوم وهم في حالة انهم في حديث
من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم بضم الفوقية وكسر
الميم والرفع ويجوز النصب بتقدير فان تملهم ولكن انصت بهمزة
قطع مفتوحة وكسر الصاد واسكت مع الاصغا فاذا امروك التسوا
منك ان تقص عليهم وتحدثهم فحدثهم وهم والحال انهم يشتهونه
فانظر بالغا ولابوي ذر وانظر السجع من الدعا المتكلف الخارج من
الخشوع المطلوب فيه او المكروه من السجع او الاستكثار منه
فانتهيت ولا تشغل فكرك بما ذكر فاني عهدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك ولغظة الثانية في رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي كاني الفرع واصله فتكون ساقطة عند
الكشميهني وحينيذ فيكون موافقا لما عند الاسماعيلي عن القسم بن زكريا
عن يحيى بن محمد شيخ البخاري بسنده فيه حيث قال لا يفعلون ذلك
باسقاط الا وذلك واضح كما لا يخفى وفسره في غير رواية ابي ذر على
وجه الاثبات لغظة الا بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب فقوله
يعني ساقط لابي ذر وقال في الاصيلي المكروه من السجع هو المتكلف الذي
لا يلايم الصنعة والدلالة فانه وقع من غير قصد فلا باس وفي
الالفاظ النبوية كثير من ذلك كقوله اللهم منزل الكتاب مجري السحاب
هازم الاحزاب وكقوله صدق وعده واعز جنده وقوله
اعوذ بك من عين لا تدمع ومن نفس لا تشبع وقلب لا يخشع باب
بالتنوين ليعزم الشخص المسالة ربه تعالى فانه لا مكره له بكسر الرا
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن
علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم المسالة
اي فليقطع بالسوال ولا يعلق الدعا بالمشية ولا يقولن اللهم
ان شيت فاعطني بقطع الهمزة اي فلا يستثن في القبول بل يستيقن

وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وان كان مامورا به في جميع ما يريد
فعله بمشيئة الله فانه لا مستكره له بكسر الراء فينبغي للداعي الاجتهاد في الدعاء وان
يكون الداعي على رجاء الاجابة ولا يقنط من رحمة تعالى فانه يدعو كريما وبخل
فيه ولا يستثنى بل يدعو دعاء الباب الغفير وذكر الترمذي وقال حديث
غريب عن ابي هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا
ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه قال التوربشتي اي كونوا
عند الدعاء على حالة تستحقون منها الاجابة وذلك باتيان المعروف
واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعات اركان الدعاء واداب حتى
تكون الاجابة على الغلب اغلب من الرد والمراد ادعوه معتقدين
وقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن متحققا بالرجاء لم يكن رجاؤه
صادقا واذا لم يكن الرجاء صادقا لم يكن الرجاء خالصا والداعي مخلصا
فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفزع الى بتحقق الاصل
والحديث اخرجه مسلم في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي القعنبي عن مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت لان هذا
التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه وقوله
ان شئت ليست في رواية ابي ذر عن الحموي في الاولى واما في الثانية
فثابتة اتفاقا وزادت في رواية همام عن ابي هريرة في كتاب التوحيد
اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسالة ولا يقل ان شئت كالمستثنى
فلو قال ذلك للتبرك لا للاستثناء فلا يكره فانه لا مكروه له تعالى
وهل النهي للتحريم او التنزيه خلاف وحمله النووي على الثاني والحديث
اخرجه ابو داود في الصلاة والترمذي في الدعوات هذا باب
بالتنوين يستجاب به للعبد دعاؤه ما لم يعجل وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن
شهاب الزهري عن ابي عبيد بضم العين وتنوين الدال مولى ابن
ازهر بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة اخزه راعبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب
لاحدكم ما لم يعجل بفتح التحتية والجيم بينهما عين ساكنة وقال في الكواكب
يستجاب من الاستجابة بمعنى الاجابة قال الشاعر فلم يستجبه عند
ذاك مجيب واحدكم اي يجاب دعاء كل واحد منكم اذ اسم المضاف معه
للعموم على الاصح بقوله بيان لقوله ما لم يعجل ولابي ذر لما مالم فالفتح
فيعقول بالغاء والنصب دعوت فلم يستجب لي بضم التحتية وفتح
الجيم وفي رواية ابي اذريس الخولاني عن ابي هريرة عند مسلم

والترمذي

والترمذي لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وما لم
يستعجل قيل وما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار
يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء وقوله فيستحسر بمهملات
استفعال من حسر اذا اعيى وتعب وتكرار دعوت للاستمرار اي
دعوت مرارا كثيرة قال المظهري من كان لازما للدعاء لا يمتل دعاؤه
لان الدعاء عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل فلا ينبغي للمومن ان يمل
من العبادة وتاخير الاجابة اما لانه لم يات وقتها فان لكل شئ وقتا واما
لانه لم يقدر في الازل ان تقول دعاءه في الدنيا ليعطى عوضه في الاخرة واما
ان يوخر القبول ليلح ويبالغ في ذلك فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعاء
مع ما في ذلك من الانقياد والاستسلام واظهار الافتقار ومن يكثر قرع
الباب يوشك ان يفتح له ومن يكثر الدعاء يوشك ان يستجاب له وللدعاء
اداب منها تقديم الوضوء والصلاة والتوبة والاخلاص واستعمال
العبلة وافتتاحه بالحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وان يجزم الدعاء بالطابع وبامين وان لا يخص نفسه بالدعاء بل يعم
ليدرج دعاءه وطلبته فيما يعيف دعاء الموحدين ويخلط حاجته
بحاجتهم لعلها ان تقتبل بركتهم ويجاب واصل هذا كله وراسه انقطاع
الشهوات فضلا عن الحرام وفي حديث مالك بن يسار مرفوعا اذا سالتم
الله فاسالوه ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها واذا فرغتم فامسحوا
بها وجوهكم رواه ابو داود ومن عادة من يطلب شيا من غيره ان يمد
كفه اليه فالداعي يبسط كفه الى الله متواضعا متخشعا وحكمة مسح الوجه
بها التفاؤل له باصابة ما طلب وتبركا باوصاله الى وجهه الذي هو اعلى
الاعضاء واولاها فمنه يسري الى سايرالاعضاء والحديث اخرجه مسلم
في الدعوات وابو داود في الصلاة والترمذي وابن ماجة في الدعاء

باب

مشروعية رفع الايدي في الدعاء وسقط لفظ باب
لابي ذر وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فيما
سبق موصولا في غزوة حنين دعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع
يديه في قصة قتل ابي عامر عم ابي موسى ورايت بياض ابطيه بكسر الهمزة
وسكون الموحدة وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله المولف في
غزوة بني جذيمة بجيم ومعجمة بوزن عظيمة رفع النبي صلى الله عليه
وسلم يديه وقال اللهم وقال ابو ذر عند الكشميهني وقال اللهم اني ابرا
اليك مما صنع خالد اي ابن الوليد رضي الله عنه من قتله لهم بعد قولهم
صبانا صبانا يريدون خرجنا من ديننا الى دين الاسلام ولم يحسنوا ان
يقولوا اسلمنا فلم يقبلت في امرهم ولم يرد انه صلى الله عليه وسلم اوجب
عليه القود لانه متاول قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله
الاوسي عبد العزيز بن عبد الله حدثني باسناده ومحمد بن جعفر اي ابن

ابن كثير عن يحيى بن سعيد الانصاري وشريك بفتح السين المعجمة ابن ابي نمر
انهما سمعا انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رفع يديه
حتى رايت بياض ابطيه وهذا طرف من حديث سبق في الاستسقاء معلقا
ووصله ابو نعيم في حديث ابي هريرة قدم الطفيل بن عمرو على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان دوسا عصت فادع الله عليها فاستقبل القبلة
ورفع يديه فقال اللهم اهد دوسا رواه البخاري في الادب وفي حديث
عايشة عند مسلم انها رات النبي صلى الله عليه وسلم يدعو رافعا يديه
وفي الباب احاديث كثيرة يطول سردها وفيها رد على القايل بعدم
الرفع الا في الاستسقا لحديث انس الصحيح لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
يرفع يديه في شيء من دعايه الا في الاستسقا واجيب بان المنفي صفة
خاصة لها اصل الرفع فالرفع في الاستسقا يخالف غيره اما بالمبالغة
الى ان تصير اليدان في هذا الوجه مثلا وفي الدعا الى المنكبين
وتكون رويته بياض ابطيه في الاستسقا ابلغ منها في غيره او ان المنفي
يليان الارض وفي الدعا يليها السما **باب الدعا حال كون**
الداعي غير مستقبل القبلة وبه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد
الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال
بينا يغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل
اعرابي فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السما الخ
مبين الغصيح الدالة على محذوف اي فدعانا فاستجاب الله دعاه
فتغيمت السما ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله من كثرة المطر
وابو ذر عن الحموي والكشميهني الى المنزل فلم تزل تمطر بضم الثون
وفتح الطا من الجمعة الى الجمعة المقبلة والذي في الفرع واصله فلم تزل
تمطر بالفوقية فيهما فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله
ادع الله ان يصرفه انا المطر عنا فقد غرقنا فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم انزل المطر حوالينا ولا تنزله علينا فجعل السحاب يتقطع
حول المدينة ولا يمطر بضم اوله وكسر ثالثه السحاب اهل المدينة
نصب وابو ذر بفتح الطا مبنيا للمفعول اهل رفع ومناسبة الحديث
للترجمة من جهة ان الخطيب من شانه ان يكون مستدبر القبلة وانه
لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لما دعا تلك المرتين استدار والحديث سبق
في الاستسقا على المنبر في الجمعة **باب الدعا حال كون**
الداعي مستقبل القبلة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا
عمرو بن يحيى بفتح العين المازني الانصاري عن عباد بن تميم بفتح
العين وتشديد الموحدة الانصاري المازني عن عبد الله بن زيد
الانصاري رضي الله عنه انه قال خرج النبي وابو ذر رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى بفتح اللام المسدودة يستسقي فدعا
واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداه فقدم الدعا قبل الاستقبال
وحينيذ فلا مطابقة بين الترجمة والحديث لكن قال الاسماعيلي يحتمل
ان البخاري اراد انه لما تحول وقلب رداه دعا حينيذ ايضا فيحمل
انه اشار كعادته لما ورد في بعض طرق الحديث مما سبق في كتاب
الاستسقا انه لما ورد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداه في
استقبال القبلة عند الدعا من فعله صلى الله عليه وسلم عدة احاديث
باب ذكر دعوة وفي نسخة دعا النبي صلى الله عليه وسلم
لخادمه انس بن مالك رضي الله عنه بطول العمر وبكثرة ماله وبه قال
حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ونسبه لجده واسم ابيه محمد واسم ابي
الاسود حميد قال حدثنا حرمي بفتح الحا المهملة وآخره ميم ابن عمارة العتكي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال قالت
امي ام سليم الرميصا يرسول الله خادمك انس ادع الله له سوطا انس
لهب دار قاله صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما
اعطيته زاد مسلم من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس
في اخر هذا الحديث قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد
ولدي ليعادون على نحو الماية اليوم وثبت في الصحيح انه كان في البصرة
ابن تسع سنين وكانت وفاته سنة احدى وتسعين فيما قيل وقيل سنة
ثلاث وله ماية وثلاث سنة قال خليفة وهو المعتمد واما طول عمره
فلم يذكره في حديث الباب وكانه المولف اشار لما في بعض طرق الحد
عن انس قال قالت ام سليم خويدمك ادع الله له قوله فقال اللهم اكثر
ماله وولده واطل حياته واغفر له رواه البخاري في الادب المفرد
وفيه دلالة على اباحة استكثار المال والولد والعيال لكن اذا لم
يشغله ذلك عن الله والقيام بحقوقه قال الله تعالى انما اموالكم
واولادكم فتنة والفتنة اعظم من شغلهم العبد عن القيام بحقوق
المولى ولولا دعوة صلى الله عليه وسلم لانس لخسف عليه مات
باب ذكر الدعا عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراي بعدها موحدة
وهو ما يدهم الانسان فيأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري قال
حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي
الحافظ المفسر عن ابي العالية رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي
الله عنه وعن ابيه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو
عند حلول الكرب ولمسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحرث
عن ابي العالية كان اذا اهزبه امر وهو بفتح الحا المهملة والزاي

وبالوحدة اى يحكم عليه او غلبه يقول لا اله الا الله العظيم المطلق البالغ
اقصى مراتب العظمة الذى لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة الحليم
الذى لا يستفزه غضب ويحمله غيظ على استحقاق العقوبة والمسارعة
الى الانتقام وسقط لغير ابى ذر لفظ يقول لا اله الا الله رب السموات
والارض ورب العرش العظيم بالجر صفة للعرش ووصف العرش
بالعظيم لانه اعظم خلق الله مطلقا لاهل السما وقبلة للدعا وضبطه
الداودى فيما نقله عنه ابن التين الشافعى بالرفع وبه قرا ابن محيصن
اخرا التوبة نعتا للرب قال ابو بكر الاصم جعل العظيم صفة لله اولى
من جعله صفة للعرش وثبت الواو فى قوله ورب العرش لابى ذر وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن هشام بن ابى عبد الله الدستوائى عن قتادة بن دعامة عن
ابى العالية رفيع عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقوله عند هلول الكرب ولمسلم من رواية سعيد
ابن ابى عروبة عن قتادة كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب لا اله
الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم ووصف العرش
بالكرم لان الرحمة تنزل منه اولنسبته الى اكرم الاكرمين وقرئ فى اية
المومنين بالرفع صفة للرب تعالى كما مر وقد صدر هذا الثنا بذكر
الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية ووصف الرب
تعالى بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان لكمال القدرة
والرحمة والاحسان والتجاوز ووصف بكمال ربوبيته الشاملة
للعالم العلوى والسفلى والعرش الذى هو سقف المخلوقات واوسعها
واعظمها وحلمه يستلزم كمال رحمته واحسانه الى خلقه فعلم القلب
ومعرفة بذلك يوجب محبته واجلاله وتوحيده فيحصل له من
الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه الم الكرب والهم والغم فاذا
قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الاوصاف التى تضمنها هذا
الحديث وجدته فى غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج
القلب منه الى سعة البهجة والسرور وانما يصدق هذه الامور
من اشرقت فيه انوارها وباشر قلبه حقايقها اشار اليه فى زاد
المعاد وقال فى الكواكب فان قلت هذا ذكر لا دعا قلت هو
ذكر يستفتح به الدعا بكشف كربه وعن سفين بن عيينه اما علمت
ان الله تاك من شغله ذكرى عن مسالتى اعطيته افضل ما اعطى
السايلين ومن دعوات الكرب ما رواه ابو داود وصححه ابن حبان
عن ابى بكرة دعاء اللهم رحمتك ارجو فلا تكلنى الى نفسى طرفة عين
واصلح لى شانى كله لا اله الا انت ومنها الله ربى لا اشرك به شيا رواه

اصحاب

اصحاب السنن الا الترمذى من حديث اسما بنت عميس قالت قال لى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات تقولهن عند الكرب ولابن ابى
الدنيا كتاب الفرج بعد الشدة فابق له معناه وقال وهب بفتح
الواو وسكون الهاء للمستملى وهيب بضم الواو وفتح الهاء لكن قال ابو
ذر الهروى الصواب وهب يعنى بفتح الواو وهو وهب بن جرير بن
حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة السدوسى مثله اى مثل
الحديث السابق فاشار المولف بهذا التعليق الى ذم قول القايل ان
قتادة لم يسمع من ابى العالية الا اربعة احاديث حديث يونس بن متى
وحديث ابن عمر فى الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس
شهد عند رجال مرضيون ان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين
الا ما يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث
عن قتادة فانتفت ريبة تدليس ابى قتادة فى هذا الحديث ويجب
رده بالعنعنة لا سيما وقد اخرجه مسلم من طريق سعيد بن ابى عروبة
عن قتادة ان ابا العالية حدثه فصرح بالسماع له منه باب
التعوذ بالله من جهد البلا بفتح الجيم وضمها وبه قال حدثنا على بن عبد
الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنى بالافراد سمى بضم
السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى
صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعبدا وتواضعا وتعليما من جهد البلا
بفتح الموحدة مع المد ويجوز الكسر مع القصر وهو الحالة التى يحتمل
بها الانسان وتشق عليه بحيث يتمنى فيها الموت ويختاره عليها وعن
ابن عمر جهد البلا قلة المال وكثرة العيال ومن درك الشقا بفتح
الدال والراء المهملتين وقد تسكن الراء الملحق والوصول الى الشى والشقا
بالشين المعجمة والقاف الهلاك وقد يطلق على السبب المودى الى
الهلاك ومن سوء القضا ما يسوء الانسان من فوته من الكروه
ولفظ السوء يصرف الى المقضى عليه دون القضا وهو كما قال النووى
شامل للسوء فى الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون
فى الخاتمة اسال الله تعالى بوجاهة وجهه الوجيه ان يجعل لى وللمسلمين
بخاتمة الحسنى ويرفعنا الى المحل الاسنى بمنه وكرمه ومن شماتة الاعدا
وهى فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه قال سفين بن عيينه بالسند
السابق الحديث مذكور فيه ثلاث زدت انا واحدة من قبل نفسى لا
ادرى ايتهن هى وقد اخرج الاسماعيلى الحديث من طريق ابن ابى عمر
عن سفين فبين فيه ان الخصلة المزيدة هى شماتة الاعدا ولعل سفين
كان اذا حدث بها ثم طال الامر فطرا عليه النسيان فحفظ بعض
من سمع تبيينها منه قبل ان يطرا عليه النسيان ثم كان بعد ان طال

عليه تعيينها بذكر كونها مزيدة مع ابهامها والحديث اخرجه البخاري ايضا في القدر ومسلم في الدعوات والنسائي في الاستعاذة باب

دعا النبي صلى الله عليه وسلم عند موته بقوله اللهم الرفيق الاعلى قالذ في فتح الباري وتبعه العيني وفي رواية الاكثرين باب بغير ترجمة وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعدها التحتية الساكنة راء واسم ابيه محمد قال حدثني بالافراد وابي ذر بالجمع الليث ابن سعد امام المصريين صاحب المكارم العظيمة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب احد الاعلام وسيد التابعين وعروة ابن الزبير بن العوام الاسدي المدني ولد في اوايل خلافة عثمان وتوفي سنة اربع وتسعين على الصحيح في رجال من اهل العلم اي اخبراه في جملة طايفة اخبروه ايضا بذلك او حضور طايفة مسمين له وقال في الفتح لم اقف على تعيين احد منهم صريحا وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة وابن ابي مليكة وذكوان مولى عايشة وابو سلمة بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد فيحتمل ان يكون الزهري عنهم او بعضهم ان عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح لن يقبض نبي قط وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني لم يقبض بالجزاء ويقبض بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فيهما حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير على صيغة المجهول بين الموت والحياة فلما نزل به برفع الثوله والزاي في الفزع كما صله حضره الموت ورأسه والحال ان رأسه على فخذي بالمعجمتين غشي عليه ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى بنصب الرفيق اي اخترت الرفيق الاعلى وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط قيل وهو الذي جاء مبينا في الحديث من قوله مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقيل المقرب وقيل ليس احد الاعلام من الصفات الموضحة فلا يتوهم ان ثم رفيقا ليس باعلى بل هو من الصفات الجارية من باب قولهم يحكم بها الثيبوب الذين اسلموا قالت عايشة فظننت اذا لا يختارنا وعلمت ان الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح يعني قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى والحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في الفضايل باب ذكر كراهية الدعا بالموت والحياة اذا كانت الحياة شرا للداعي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد قال اخبرني بالافراد قيس ابن ابي حازم انه قال اتيت خبابا

بالخا

بالخا المعجمة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت وقد اكتوى سبعا لوجع كان به قال وللكشميهني وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع وابي ذر حدثني محمد ابن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه لم يقل في الاولى في بطنه فلذا اورد هذا الحديث ايضا فسمعته يقول لولا اني سمعت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به وبه قال حدثنا وابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها محمد قال اخبرنا اسماعيل بن علية بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة هو اسماعيل ابن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبا للصحابة ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين بنون التاكيد الثقيلة احدكم ولابي ذر عن الكشميهني وابي ذر عن الحموي والمستملي احدكم الموت لضر اي لاجل مرض وغيره نزل به فان كان من نزل به الضر لا بد متمنيا للموت فليقل اللهم بقطع الهمزة احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وقوله لا يتمنين نهي خرج في صورة النفي للتاكيد وانما نهى عن ذلك لانه في معنى التبرم عن قضا الله في امره مستغنية عايدة على العبد في اخرته نعم لو كان التمني خوف فساد الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل ليس للوجوب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا والترمذي في الجنايز والنسائي في الطب وانه اسال ان يطيل عمري في طاعتك ويلبسني ثوب عافيتك ويقبضني على الاسلام والسنة من غير فتنة ولا محنة في طيبة الطيبة وان يرد ضالتي ويصلح لي ديني ودنياي واخرتي والحمد لله وصلى الله على سيدنا رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا باب الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ما شق هو هو في العقيقة ولد لي غلام وابي ذر عن الكشميهني مولود ودعا له معطوف على محذوف ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة ولفظه ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية ابن اسماعيل المدني ابو اسماعيل الحافظ الحارثي مولاهم عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبد الرحمن ويدعى الجعيدي بزاوس وقد ينسب الى جده انه

قال سمعت السايب بن يزيد بن سعيد الكندى صحابى صغير له احاديث قليلة
وحج به حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة
رضى الله عنه يقول ذهبت بى خالتى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختى عليه بث شديد وجع بفتح الواو
وكسر الجيم اى مريض قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم راسى بيده
ودعا لى بالبركة وهذا غرض بعض الترجمة ثم توضا صلى الله عليه وسلم
فشربت من وضوه بفتح الواو من الماء المتقاطر من اعضايه المقدسة
ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه الذى كان يعرف به عند اهل الكتاب
بين كتفيه بالتثنية الى جهة كتفه الايسر مثل زر الجملة بكسر الميم
وسكون المثلثة مفعول نظرت وزر بكسر الزاى وتشديد الراء
والجملة بفتح الحاء المهملة والجيم واحدة المجال لبيوت تزين لها عرى
وازرار والحديث سبق فى باب خاتم النبوة قبل المبعث وفى
باب استعمال وضوء الناس من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسى قال حدثنا ابن وهب عبد الله اصبغ ابا عمار قال
حدثنا سعيد بن ابى ايوب الخزاعى مولاهم المصرى ابو يحيى بن مقلاص
عن ابى عقيل بضم العين وكسر القاف زهرة بن معبد بن عبد الله بن
هشام القرشى البصرى انه كان يخرج بجده عبد الله بن هشام التيمى
من بنى تيم ابن مرة من السوق اذا لى السوق قال الكرمانى من السوق
اى من جهة دخول السوق والمعاملة فيه بالشك من الراوى وفى باب
الشركة فى الطعام الى السوق بالجزم من غير شك فيشترى له الطعام
فيلقاه ابن الزبير عبد الله وابن عمر عبد الله فيقولان له اشركنا بقطع
الهمزة مفتوحة وكسر الراء الطعام الذى اشتريته كان النبى صلى الله
عليه وسلم قد دعا لك بالبركة وذلك ان امه زينب بنت حميد ذهبت
به الى النبى صلى الله عليه وسلم فمسح راسه ودعا له كما فى رواية الباب
المذكور فيشركهم بفتح التحتية وكسر الراء ابى ذر وبالضم ثم الكسر لغيره
وعبر بالجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان وربما اصاب ابن هشام من
الربح الراحلة كما هى اى بتمامها فيبعث بها الى المنزل ببركة دعوة
النبى صلى الله عليه وسلم له وفى الحديث ما ترجم له من الدعا للصبيان
بالبركة ومسح رؤسهم كما فى رواية باب الشركة المذكورة واجابة
دعايه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسى الفقيه قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى عن صالح بن كيسان
بفتح الكاف المدنى ابو محمد او ابو الحرث مولد ولد عمر بن عبد العزيز
عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد محمود بن الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة الانصارى الخزرجى المدنى وهو الذى مج

رسول

رسول الله وهو ابن خمس سنين من ماء بئر دارهم وكان فعله ذلك صلى الله عليه
وسلم للتبرك على عادته الشريفة مع اولاد اصحابه والرعاية معهم لطفا
ورحمة وتشريعا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وصلى الله
وسلم عليه كثيرا والحديث مر فى العلم وغيره وبه قال حدثنا عبد الله
عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابى رواد العتكى المروزى الحافظ ابو
عبد الرحمن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت كان
النبى صلى الله عليه وسلم يوتى بالصبيان فيدعو لهم فاتى بصبى لم
ياكل ولم يشرب غير اللبن للتغذى وهو ابن ام قيس او الحسن او الحسين
كما فى الاوسط للطبرانى فبال الصبى على ثوبه صلى الله عليه وسلم فدعا
بماء فاتبعه اياه بقطع الهمزة وسكون التحتية صبه عليه حتى عمه
من غير اسالة بدليل قوله ولم يغسله وسبق الحديث فى الوضوء وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبد الله بن ثعلبة
بفتح المثلثة والعين المهملة الساكنة الصحابى ابن صعير بضم الصاد
وفتح العين المهملتين الصحابى ايضا وكان النبى صلى الله عليه وسلم
قد مسح عنه سبق معلقا فى غزوة الفتح من طريق يونس عن الزهرى
مسح وجهه عام الفتح انه راى سعد بن ابى وقاص يوتر بركعة واحدة
وصله الطحاوى هذا او مثله على ان الركعة مضمومة الى الركعتين قبلها
ولم يتمسك لدعوى ذلك الا بالنهى عن البتيرا مع احتمال ان تكون
المراد بالبتيرا ان يوتر بواحدة فرده ليس قبلها شى ولا يخفى مطابقة
الحديث للترجم له والله الموفق باب الصلاة على النبى صلى
الله عليه وسلم الصلاة لغة الدعا قال تعالى وصل عليهم اى ادع لهم
والدعا نوعان نوع عبادة ودعا مسئلة فالعبادة داع كالسايل
وبهما فسر قوله تعالى ادعونى استجب لكم فقيل اعبدونى اثبكم وقيل
سلونى اعطكم وقيل يستعمل بمعنى الاستغفار ومنه قوله عليه الصلاة
والسلام ان بعثت الى اهل البقيع لاصلى عليهم فقد بشرنا الرواية
الاخرى المرت ان استغفر لهم وبمعنى القراة ومنه قوله تعالى وصل عليهم
بصلاتك واذا علم هذا فليعلم ان الصلاة تختلف حالها بحسب
حال المصلى والمصلى له والمصلى عليه وقد سبق نقل البخارى فى
تفسير سورة الاحزاب عن ابى العالية ان معنى صلاة الله تعالى
على نبيه ثناوه عليه عند الملايكة ومعنى صلاة الملايكة عليه الدعا
له وذكر القرافى المالكى ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر
الدين والامدى انها الرحمة وتعقب بانه الله تعالى غاير بين الصلاة

والرحمة ثم قوله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال ابن العربي
الصلاة من الله الرحمة ومن الآدميين وغيرهم من الملائكة والجن الركوع
والسجود والدعاء والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى كل
قد علم صلاته وتسبيحه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج حدثنا الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين
المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة ففتحية الكوفة
ثم عصره قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين مقصورا الا
الانصاري عالم الكوفة قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين المهملة
وسكون الجيم بعدها راء مفتوحة فهاتانيث المدني الانصاري بالحلف
من اصحاب الشجرة وعند الطبري من طريق الحماني عن مالك بن مغول
بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وان ذلك كان وهو يطوف
بالبيت الحرام فقال لي الا بالتخفيف وتكون للعرض والتحضيض والفرق
بين العرض والتحضيض ان العرض معه لين بخلاف التحضيض فانه يحث
فقوله هنا الا اهدي بضم الهمزة لك هدية عرض والهدية اسم مصدر
والمصدر اهداء الا انه من اهدى والهدية ما يتقرب به الى المهدى اليه
تودد او اكراما وزاد في بعضهم من غير قصد نفع عوض دنيوي
بل لقصد ثواب الآخرة واكثر ما يستعمل في الاجسام لا سيما الهدية فيها
تنقل من مكان الى آخر وقد تستعمل في المعاني كالعلوم والادعية مجازا
لما يشتركان فيه من قصد المودة والتواصل في ايصال ذلك اليه
وفي رواية شيبان وعفان عن شعبة عند الخلعي في فوائده قلت بلى
ان بكسر الهمزة على الاستئناف ويجوز الفتح بتقدير مضاف اي فتكون
معمولة او بتقدير فعل اي اتدري لك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
علينا فقلنا يا رسول الله عطف على خرج وجملة يا رسول الله معمولة للقول
وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل انه اراد نفسه وغيره من الصحابة
ممن كان حاضرا قال في الفتح وقد وقفت من تعيين من باشر السؤال
على جماعة منهم ابي بن كعب عند الطبراني وبشير بن سعد والد
النعمان في حديث ابن مسعود عند مالك ومسلم ويزيد بن خارجة
الانصاري عند النسائي وطلحة بن عبيد الله عند الطبري وحديث
ابي هريرة عند الشافعي وعبد الرحمن بن بشر عند اسماعيل القاضي في
كتابه فضايل الصلاة كان ثبت ان السايل كان متعددا فواضح وان
ثبت انه كان واحدا فالحكمة في التعبير بصيغة الجمع الاشارة الى ان
السؤال لم يختص به بل يريد نفسه ومن يوافقه على ذلك ولا يقال
هو من باب التعبير عن البعض بالكل بل يحمل على ظاهره من الجمع هو المعتمد
لما ذكره عند البيهقي والخلعي من طريق ابي عمر ومسعر ومالك ابن مغول
عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة لما نزلت ان الله

وملائكته يصلون على النبي الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فما
علمتنا من ان نقول السلام عليك ايها النبي وقد امرنا الله تعالى بالصلاة
والسلام عليك في الاية فكيف نصلي عليك اي فعلمنا كيف اللفظ اللايق
بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم قولوا والامر هنا للوجوب
اتفاقا قائم اختلف هل تتعدد ام لا فقيل في العمر مرة واحدة وقيل في كل
تشهد يعضده سلام قاله الشافعي وفيه مباحث سبقت في سورة الاحزاب
وقيل يجب كلما ذكر الحديث زعم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وفي
كتاب المواهب اللدنية من دلائل ما يكفي ويشفي ولابي ذر وقد قالوا
اللهم صل على محمد قال الحليمي اي عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دينه
وابقاء شريعته وفي الآخرة باجزاله مثوبته وتشفيعه في امته وابداء
فضيلته بالمقام المحمود ولما كان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب
لمن ذلك شرع لنا ان نحيل امر ذلك على الله تعالى بان نقول اللهم
صل على محمد اي لائق انت العالم بما يليق به من ذلك وعلى آل محمد من
حرمت عليهم الصدقة كما صليت على آل ابراهيم وعند البيهقي من وجه
آخر عن ادم بن ابي اياس شيخ المؤلف على ابراهيم ولم يقل على آل ابراهيم
قال في الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر آل محمد وآل ابراهيم
ثابت في اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر انك حميد
محمود مجيد ماجد وصرفا بنا المبالغة اللهم بارك على محمد اي اثبت
له وادم له ما اعطيته من التشريف والكرامة وزده من الكمالات
ما يليق بك وبه وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد
قال في شرح المشكاة هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على سبيل
العموم اي انك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة وآلاء
المتعاقبة المتوالية مجيد كريم الاحسان الى جميع عبادك الصا
الصالحين ومن محامدك واحسانك ان توجه صلواتك وبركاتك وترحما
على حبيبك نبي الرحمة وآله ولحافظ ابي الحسن بن الفضل المقدسي جزء
جمع فيه طرق حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة وبه قال
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد ابن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري المدني
والد مصعب بن ابراهيم قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز واسم
ابي حازم سلمة بن دينار المدني والد اوسهم بفتح الدال المهملة
والراء وبعد الالف واو مفتوحة فساكنة فدال مهملة مكسورة عبد
العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد
الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة
وبعد الالف موحدة اخرى الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك اي قد عرفناه

تك

فكيف نصلي كذا في اليونينية اي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ابراهيم وآل ابراهيم باسقاط على في الثانية الموضعين واثبات ابراهيم
في الموضعين ثم الذي في اليونينية في قوله وبارك على محمد وعلى ال محمد
باثبات على بخلاف الحديث الاول فاسقطها في الموضعين وسبق ان
بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الاخر فلا حاجة الى القول بان ذكر ال
معجم على رواية الحديث الاول كما لا يخفى فان قلت لم قال كما صليت على
ابراهيم ولم تقل على موسى اجاب المرجان بان موسى كانه التجلي له بالجلال
فخر موسى صعقا والخليل كان التجلي له بالجمال لان المحبة والخلة من
آثار التجلي بالجمال فلذا امر نبينا صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه
كما صلى الله على ابراهيم لتسأله التجلي بالجمال وهذا لا يقتضي التسوية
بينه وبين الخليل في الوصف الذي هو التجلي بالجمال فانه الحق سبحانه
يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقامهما وان اشتركا في وصف التجلي بالجمال
فيتجلى لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده ومكانته هذا باب
بالتنوين هل يصلى بفتح اللام على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الانبيا
والملايكة والمومنين استقلالا او تبعا وقول الله ولابي ذر وقوله
تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام وصل عليهم اي اعطف عليهم بالدعا
لهم ان صلواتك تسكن لهم يسكنون اليها وتطمين قلوبهم بها ولغيرابي
ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التاء نصب بان وبها قرا حفص وحمزة
والكسائي قيل وهي من اكثر الصلوات لان المصدر بلفظه يدل على الكثرة
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي بالجيم احد الاعلام عن ابن ابي اوفى
بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها فا مفتوحة مقصورة عبد الله
الاسلمي له صحبة انه قال كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم
بصدقته المفروضة قال اللهم صل عليه اي اغفر له وارحمه فاتاه ابي
ابو اوفى بصدقته المفروضة قال اللهم صل عليه اي اغفر له وارحمه
فاتاه ابي وللحموي والمستملي بصدقة فقال عليه الصلاة والسلام
اللهم صل على ال ابي اوفى استشكل بقوله تعالى وصل عليهم وفي حديث
قيس بن سعد بن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو
يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على ال سعد بن عبادة رواه ابو
داود والنسائي وسنده جيد وعنك بدل من جواز الصلاة على
غير الانبيا استقلالا وهو مقتضى صنيع المولف رحمه الله تعالى لانه
صدر بالاية ثم بالحديث الدال على الجواز مطلقا وقال قوم لا يجوز
مطلقا استقلالا ويجوز تبعا فيما ورد به النص او الحق به لقوله
تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم ولانه شعا عليهم السلام

قال

قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولما علمهم الصلاة قصر ذلك
عليه وعلى اهل بيته وقال افرد له يجوز تبعا مطلقا ولا يجوز استقلالا
واجابوا عن حديث ابن ابي اوفى ونحوه بان الله ورسوله ان يخصا من شا
بما شا او ليس ذلك لغيرهما وثبت عن ابن عباس اختصاص الصلاة بالنبي
صلى الله عليه وسلم فعند ابن ابي شيبة بسند صحيح من طريق عثمان بن حكيم
عن عكرمة عنه ما اعلم الصلاة تنبغي على احد من الخلق الا على النبي صلى الله
عليه وسلم وحكى القول به عن مالك وقال لعله تعبد تا به ونحوه عن عمر بن
عبد العزيز وعن مالك يكره وقال القاضي عياض عامة اهل العلم على
الجواز وقال سفيان يكره وقال القاضي عياض عامة اهل العلم على
الجواز وقال سفيان يكره الا على نبي ووجدت بخط بعض شيوخ
مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف من
مذهب مالك وانما قال اكره الصلاة على غير الانبيا وما ينبغي ان تتعدى
ما امر تا به وعند الترمذي والحاكم في حديث علي في الذي يحفظ القرآن
وصلى على وعلى سايرالنبيين وعند اسماعيل القاضي بسند ضعيف
من حديث ابي هريرة رفعه صلوا على انبيا الله وقال ابن القيم المختار
ان يصلى على الانبيا والملايكة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم وآله
وذريته واهل الطاعة على سبيل الاجمال ويكره لغير الانبيا لشخص معين
بحيث يصير شعارا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن
مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري
عن عمرو بن سليم بفتح السين الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وكسر القاف
انه قال اخبرني بالافراد ابو حميد بضم الحا المهملة مصغرا عبد الرحمن
الساعدي رضي الله عنه انهم اي الصحابة قالوا يا رسول الله كيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته بضم الذال
المعجمة تسليما وعند عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة صل على محمد واهل بيته وازواجه
وذريته كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته
كما باركت على ال ابراهيم والنسائية في الموضعين وسم ابراهيم وذر
من اسماعيل واسحاق كما جزم به غير واحد وان ثبت ان ابراهيم كان
له اولاد من غير سارة وهاجر فهم داخلون والمراد المسلمون منهم بل
المتقون دون من عداهم انك حميد محمود بتحبيبك للخلق مجيد ظاهر
الكرم بتاهيلك للخلق ومناسبة ختم الدعا بهذين الاسمين العظيمين ان
المطلوب تكرم الله على نبيه صلى الله عليه وسلم وثناوه عليه والتوبة
به وزيادة تقريبه وذلك مما يستلزم طلب الحمد والمجد واستشكل
قوله كما صليت على ابراهيم بان المقرر ان المشبه دون المشبه به والامر
والواقع هنا عكسه لان محمدا صلى الله عليه وسلم افضل من ابراهيم

بيته

قال ابراهيم وقضية كونه افضل ان تكون الصلاة المطلوبة له افضل من كل صلاة
صصلت او تحصل لغيره واجاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام بان المشبه اصل
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله بالصلاة على ابراهيم وآله اى
المجموع بالمجموع ومعظم الانبياء من آل ابراهيم انتهى وهذا غير مسلم في هذه
الرواية فانه اقتصر فيها على ابراهيم فقط دون آله بالنسبة الى الصلاة
وقد اجيب عن الاستشكال المذكور باجوبة اخرى منها انه تشبيه في اصل
الصلاة باصل الصلاة لا القدر بالقدر وهذا كما اختاره ابن القيم وقوله تعالى
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ان المراد اصل الصيام
لا كيفيته ووقته ومنها ان هذه الصلاة امر بها للتكرار بالنسبة
الى كل صلاة على كل مصل فاذا اقتصر في حق كل مصل حصوله صلاة
مساوية للصلاة على ابراهيم عليه الصلاة واللام كان الحاصل للنبي
صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى مجموع الصلوات اضعافا مضاعفة لا
ينتهي اليها الاحصاء وردا بن دقيق العيد هنا سوالا فقال التشبيه
حاصل بالنسبة الى اصل هذه الصلاة والمزيد منها فان الاشكال وارد
واجاب بان الاشكال انما يرد على تقدير ان الامر ليس للتكرار وعلى هذا
للتكرار بالاتفاق فالمطلوب من المجموع مقدار ما يحصل من الصلوات
بالنسبة الى المقدار الحاصل لابراهيم عليه صلوات الله وسلامه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكاة
ورحمة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن
الطبراني كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله
قال اخبرني باذر واد سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فايما مومن سببته الغا
جزائية حذف شرطه يدل على السياق اى ان كنت سببت مومنا وفي
مسلم من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه بهذا الاسناد اللهم اني
اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما مومن سببته او جلدته ومن
طريق ابي صالح عن ابي هريرة اللهم انما انا بشر فايما رجل من المسلمين
سببته او لعنته او جلدته ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية
ابن اخي ابن شهاب قال فاي مومن اذيته شتمته لعنته جلدته ومن
طريق سالم عن ابي هريرة اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وانى
قد اتخذت عندك عهدا الحديث وفيه فايما مومن اذيته ومن حديث
عايشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه
بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال
او ما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته
او شتمته او سببته فاجعل ذلك له كسب او غيره مما ذكر له قربة تقربه
بها اليك يوم القيامة وفي رواية ابن اخي الزهري فاجعل ذلك كفارة

له

له يوم القيامة وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة فاجعلها له زكاة ورحمة وفي
رواية الاعرج فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيا
وفي حديث عايشة فاجعلها له زكاة واجرا وفي حديث انس عند مسلم
انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد
دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكاة وقربة
تقربه بها منه يوم القيامة وقوله ليس لها باهل اى عندك في باطن امره اذ في
ظاهر ما يظهر منه حين دعا عليه انه صلى الله عليه وسلم كان معتمدا
بالظواهر وحساب الناس في البواطن الى الله تعالى وفي الحديث كان
شفعته على امته وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه عنا افضل الجزا
بمنه وكرمه واما تاء على محبته وسنته والحديث اخرجه مسلم في الادب

باب التعوذ من الفتن جمع فتنة وهي اسم للامتحان والاختبار
وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي الازدي البصري
قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه انه قال سالوا اى الصحابة رسول الله وللاصيلي وابي ذر عن
الحموي والمستملي سيل بضم السين مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى احفوه المسالة بحاء مهملة ساكنة وفتح الفا وسكون
الواو والحا عليه فيها فغضب عليه الصلاة والسلام لتعنتهم وتكلفهم
بما لا حاجة لهم به فصعد بكسر العين المهملة وفي المنبر فقال لا تسالوني
والابي ذر تسالوني اليوم عن شيء من الغيب الا بينته لكم قال انس فجعلت
انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاسر من الصحابة لا ف راسه ثوبه
يبكي بالف بعد لام فقام رجل كان اذا لاحى بالحا المهملة المفتوحة اذا خاصم الرجال
يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملة ينسب لغير ابيه
فقال يا رسول الله من ابي قال عليه الصلاة واللام لابوك حذافة
بضم الحا المهملة وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الالف فا وعند
احمد عن ابي هريرة فقال عبد الله بن حذافة من ابي يا رسول الله
فقال حذافة بن قيس وقيل الرجل هو ضارعة اخو عبد الله والمعروف
السابق ثم انشا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما راى وجهه صلى الله
عليه وسلم من اثر الغضب فقال شفعة على المسلمين رضينا بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال في الكواكب
اى رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا والكفيا به عن السوال
نعوذ بالله من التعنت جمع فتنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر

الهمزة صورت بضم المهملة وكسر الواو المشددة في الجنة والنار حتى رايتهما رويا عين صورتا له صلى الله عليه وسلم ورا الحايط اى حايط محراب الشريف كانطباع الصورة في المراة فراى جميع ما فيهما لما يقال ان انطباع اما ان يكون في الاجسام الصقيلة بان ذلك شرط عادي فيجوز اختراق العادة خصوصا له صلى الله عليه وسلم وكان قتادة بن دعامة السدوسي يذكر عند هذا الحديث هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين اصله شيا أبهمزتين بينهما الف وهي فعلا من لفظ شي وهمزتها الثانية للتانيث ولذا لم تنصرف كحمرا وهي معربة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء الجملة الشرطية في قوله ان تبد لكم تسؤكم صفة لاشيا في محل جر وكذا الشرطية المعطوفة ايضا والحديث اخرجه المولف ايضا في الفتن وسبق مختصرا في كتاب العلم واخرجه مسلم في الفضايل باب التعوذ من غلبة الرجال اى قهرهم وبه قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني ابن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما واسم الثاني ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة اخره موحدة المخزومي القرشي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله وابو ذر الى صلى الله عليه وسلم ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس التمرلنا وابو ذر عن الحموي والمستملي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع اى هو يخدمني فتخرج بها ابو طلحة حال كونه يردفني وراءه على الدابة فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج الى غزوة خيبر كلما نزل فكثت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن بفتح المهملة والزاي وفرق بينهما بقوله الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع ومن العجز بسكون الجيم واصله التاخر عن الشي ما خوذ من العجز وهو موخر الشي ولزوم الضعف والتقصير عن الاتيان بالشي استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل هو التثاقل عن الشي مع وجود القدرة عليه والداعية اليه والبخل هو ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع الدين بفتح المعجمة واللام والدين بفتح الدال المهملة ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستقامة لثقله وذلك لاخيه لا يجد منه وفاء ولا سيما مع المطالبة وغلبة الرجال تسلطهم واستيلاءهم قهرا ومرجاوذ ذلك غلبة العوام قاله الكرماني وعن بعضهم قهر الرجال هو جور السلطان فلم ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبل بصفية بنت حيي قد حازها بالحا المهملة والزاي بينهما الف اخذها لنفسه من الغنيمة فكنت اراه بفتح الهمزة انظر اليه يحوي بضم

التحتية وفتح الحا المهملة وكسر الواو المشددة بعدها تحتية ساكنة اى يجمع ويدور وراه بعباة بموحدة مضمومة اى ضرب من الاكسية او كساء بالمد والسكاك مزاد الراوي نحو سنام الراحلة ثم يردفها اى صفية وراه وانما كان يحوي لها خشية ان تسقط حتى اذا كنا بالصهبا بالصاد المهملة والموحدة المفتوحتين بينهما هاء ساكنة ممدود ماض موضع حلت صفية بطهرها من الحيض صنع حيسا بحا وسين مهملتين بينهما تحتية ساكنة طعاما من تمر واقط وسمن في نطع ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها زفافه بصفية ثم اقبل الى المدينة حتى بدا ظهر وبي دارصتي اذا بيد الواحد بضم الهمزة والمهملة قال صلى الله عليه وسلم هذا جبيل بالتصغير وبي دار جبيل بجيما حقيقة او مجازا او اهله والمراد بهم اهل المدينة وحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم مكة في حرمة الصيد ونحو الجزا ونحوه ومثل نصب بنزع الخافض اللهم بارك لهم اهل المدينة في مدهم وصاعهم وسبق الحديث في باب من غزا بصبي في كتاب الجهاد باب التعوذ من عذاب القبر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف مولى ال الزبير قال سمعت ام خالد اسمها امة بتخفيف الميم بنت خالد اى ابن سعيد الاموية الصحابية ولدت بالحبشة قال موسى ولم اسمع احدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم غيرها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعليما امته من عذاب القبر العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز او الاضافة من اضافة المظروف الى الظرف فهو على تقدير في اى يتعوذ من عذاب القبر وفيه اثبات عذاب القبر فالايمان به واجب باب التعوذ من البخل قال الواحدي البخل في كلام العرب عبارة عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب والباب وتاليه ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وهو الوجه لانه ذكره قريبا بعد ثلاثة ابواب وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بن سويد بن هاذة الكوفي عن مصعب بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين ابن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد اى ابن ابي وقاص يامرنا بخمس ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يامرهن اللهم اني اعوذ بك من البخل ضد الكرم واعوذ لفظ لفظ الخبر ومعناه الدعا قالوا والذ ذلك تخيتق الطلب كما قيل غفر الله لك بلفظ الماضي والبا للالصاق ولا يصاق معنوي لانه لا يلتصق شي باحد ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب بها استعاذة قال الامام فخر الدين نعم جا

الحمد لله والحمد وتقدم المعمول يفيد الحصر عند طايفة فالحكم انه جآء اعوذ
بالله ولم يسمع بالله اعوذ الا اتيانه بلفظ الاستعاذة امتثالا للامر وقال
بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن وانبساط والاستعاذة هرب الى
الله تعالى وتذلل فتقتضي عدم الانبساط والتفنن فيها لئلا يكون الا
حالة خوف وقبض فالحمد حالة شكر وتذكر احسان ونعم واعوذ بك من
الجبن ضد الشجاعة وهي فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل واعوذ
بك ان ارد بضم الهمزة وفتح الراء والدال المهملة المشددة الى ارذل العمر
اخسه يعني الهرم والخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني بفتنة
الدنيا فتنة الرجال قال الكرماني اذ قوله يعني فتنة الدجال من
زيادات شعبة بن الحجاج ورده في فتح الباري بما في حديث اسماعيل
الآتي من كلام عبد الملك بن عمير واعوذ بك من عذاب القبر الواقع على
الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين اعاذنا الله من كل مكروه
والحديث اخرجه المولف ايضا في الاستعاذة في الصلوة واليوم والليلة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت دخلت علي عجوزان بالتثنية اي مما من عجز يهود المدينة بضم
العين والجيم جمع عجوز كعمود وعمد وتجمع ايضا على عجايز والعجوز المراة
المسنة ولا يقال عجوز بها التانيث او هي لغة رديئة فقالتا ان
اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم انعم بضم الهمزة وكسر
العين بينها نون ساكنة ولم احسن اذا صدقتهما فخرجتا من عندي ودخل
علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان عجوزين من يهود
المدينة دخلتا علي وذكرت له ما قالتا والراس اكنة وعند اسماعيل
عن عمران بن موسى عن عثمان بن ابي شيبة دخلتا علي فزعمتا ان اهل
القبور يعذبون في قبورهم فقال صلى الله عليه وسلم صدقتا
انهم اي اهل القبور المعذبون يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها
والعذاب ليس مسموعا فالمسموع صوت المعذب او بعض العذاب
مسموع كالصوت قال الكرماني في رواية عليه الصلاة والسلام بعد
في صلاة الا تعوذ بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني الا يتعوذ
من عذاب القبر وقوله عجوزان بالتثنية لا ينافي قوله في الحديث
المروي في الجنايز ان يهودية دخلت عليها احتمال ان احديهما تكلمت
واقرتها الاخرى على ذلك فنسبت عايشة القول اليهما مجازا والافراد
يحمل على المتكلمة باب التعوذ من فتنة المحيا والممات وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا المعتمر قال سمعت
ابي سليمان بن طرخان قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول

كان

كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول تشريعا لامته وتعليما لهم صيغة الهم
من الدعية اللهم اني اعوذ بك من العجز وهو عدم القدرة والكسل وهو التثاقل
والفتور والتواني عن الامر والجبن ضد الشجاعة ولابي ذر زيادة والبخل
بدل الجبن والهرم وهو اقاصي الكبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من فتنة المحيا مما يعرض للانسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا
وشهواتها وجهالاتها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت وفتنة
الممات قيل فتنة القبر كسوال الملكين والمراد من شر ذلك والحاصل
السوال وانفع الدعا ما تعلق بامر يرفعه فيكون عذاب القبر مسببا
عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبل الموت وان
اضيفت الى الموت لقربها منه وحينيذ تكون فتنة المحيا قبل ذلك
وقيل غير ذلك والمحيا والممات مصدران مجروران بالاضافة على
وزان مفعل ويصلحان للزمان والمكان والمصدر والحديث سبق
في الجهاد بهذا الاسناد والمتن باب التعوذ من الماثم
بفتح الميم والمثلثة بينهما همزة ساكنة وبه قال حدثنا معلى بن اسد
بضم الميم وفتح العين واللام المشددة قال حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول تعليما لامته
وتعويذا منه اللهم اني اعوذ بك من الكسل وهو الفتور عن الشيء
مع القدرة على عمله ايثارا لراحة البدن عن التعب ومن الهرم وهو
الزيادة في كبر السن المودي الى ضعف الاعضا والمآثم ما يوجب
الاثم والمغرم اي الدين فيما لا يجوز ومن فتنة القبر سوال منكر ونكير
وعذاب القبر وهو ما يترتب بعد فتنة على المجرمين فالاول كالعقد
للثاني وعلامة عليه ومن فتنة النار هي سوال الخزنة على سبيل التوبيخ
واليه الاشارة بقوله تعالى كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم
نذير وعذاب النار بعد فتنتها ومن شر فتنة الغنى كالبطر والطغيان
وعدم تادية الزكاة واعوذ بك من فتنة الفقر كان يحمله الفقر
على اكتساب الحرام او التلفظ بكلمات مودية الى الكفر قال في
الكواكب فان قلت لم زاد لفظ الشر في الغنى ولم يذكره في الفقر ونحو
واجاب بانه تصرح بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او
تغليظا على الاغنيا حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده
او ايما الى انه صورة اخوانه لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون
خيرا انتهى وتعقبه في الفتح بان هذا كله غفلة عن الواقع فان الذي
ظهر لي ان لفظ شر في الاصل ثابتة في الموضعين وانما اختصر بعض
الرواة فسياتي بعد ذلك في باب الاستعاذة من ارذل العمر من
طريق وكيع وابي معاوية معا عن هشام بسنده هذا بلفظ وشر

ن

فتنة الغنى وشر فتنة الفقر وثانى بعد ابواب ايضا ان شاء الله تعالى
من رواية سلام بن ابى مطيع عن هشام باسقاط شر فى الموضعين والتقييد
فى الغنى والفقر بالشر لابد منه لان كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد
الاستعاذة منه بالشر منه يخرج ما فيه من الخير سواء قل ام كثر انتهى وتعقبه
العينى فقال هذا غفلة منه حيث يدعى اختصار بعض الرواة بغير
دليل على ذلك قال واما قوله وسيأتى بعد بلفظ شر فتنة الغنى وشر فتنة
الفقر فلا تساعده فيما قاله لان للكرمانى ان يقول يحتمل ان يكون لفظ
شر فى فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم يقف بحمى لفظ شر
فى غير الغنى ولا يلزمه هذا اما فى بيان هذا الموضع الذى وقع هنا
خاصة انتهى قال الحافظ ابن حجر فى انتقاض الاعتراض حكاية هذا
الكلام الذى قاله العينى يعنى العارف عن التشاغل بالرد عليه **واعوذ**
بك من فتنة المسيح بفتح الميم وكسر السين آخره حاء مهملة **الدجال** بتشديد
الجيم اعوذ بالله منه وهذه الفتنة وان كانت من جملة فتنة المحيا
لكن اعيدت تاكيدا لعظمها وكثرة شرها او لكونها تقع فى محيا اناس
مخصوصين وهم الذين يرون زمن خروجه وفتنة المحيا عامة لكل احد
فتغاير **اللهم اغسل عنى خطاياى** جمع خطية **بماء الثلج والبرد**
بفتح الموحدة والراء وجب الغمام وفى باب ما يقول بعد التكبير
فى اوائل صفة الصلاة بالماء والثلج والبرد وقال التورپشتى ذكر
انواع المطهرات المنزلة من السماء التى لا يمكن حصول الطهارة الكاملة
الا بها تنبيها على انواع المغفرة التى لا تخلص من الذنوب الا بها اى
طهرنى من الخطايا بانواع مغفرتك التى هى فى تحييض الذنوب بمثابة
هذه الانواع الثلاثة فى ازالة الادناس والاوساخ ودفع الجنابة
والاحداث وقال الطيبى ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر
الماء المطلوب منها سؤل انواع الرحمة بعد المغفرة لاشتفاء حرارة
عذاب النار التى هى فى غاية الحرارة لان عذاب النار تقابله الرحمة
فيكون التركيب من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا اى اغسل خطاياى
بالماء اى اغفرها وزد على الغفران سؤل الرحمة **ونق** بفتح النون
وتشديد القاف **قلبى من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس**
اى الوسخ ونقيت بفتح المثناة الفوقية وهو تاكيد للسابق ومجاز
عن ازالة الذنوب ومحو اثرها **وباعد بينى وبين خطاياى**
كما باعدت اى لتبعيدك **بين المشرق والمغرب** اى حل بينى وبينها
حتى لا يبقى لها منى اقتراب بالكلية وسبق الحديث فى صفة الصلاة
باب الاستعاذة من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة
والاستعاذة من الكسل بفتح الكاف المهملة **وكسالى** بضم الكاف
وكسالى بفتحها **واحد** وبالهاء ولدفا الجمهور وبالراء فرارا الاقرع وهى

لغة

لغة تميم وهذا ثابت هنا لابى ذر والوقت عن المستملى وبه قال **حدثنا**
خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطوانى الكوفى قال
حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى بالافراد **عمرو بن ابى عمرو** بفتح العين
فيهما مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب **قال سمعت انسا** وابا ذر انس
ابن مالك **قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من**
الهم والحزن بفتح الحاء المهملة والزاى **والعجز والكسل** قال الزركشى
قال صاحب تثقيف اللسان العجز ما يستطيعه الانسان والكسل ان
يترك الشئ ويتراخى عنه وان كان يستطيعه **واعوذ بك من الجبن** وهو
الخور من تعاطى الحرب ونحوها خوفا على المهجة **واعوذ بك من البخل**
ضد الكرم **واعوذ بك من ضلع الدين** بفتح الضاد المعجمة واللام ثقله
ومن **غلبة الرجال** تسلطهم وسبق الحديث قريبا **باب التعوذ**
من البخل بسكون الخاء المعجمة **البخل** بضم الموحدة وسكون المعجمة **والبخل**
بفتحها واحد فى المعنى وبالثانى قرأه حمزة والكسائى **مثل الحزن** بضم
الحاء وسكون الزاى **والحزن** بفتحهما وزنا ومعنى وهذا ثابت فى رواية المستملى
هنا وقد تكرر ذم البخل فى الحديث وصح خصلتان لا يجتمعان فى مؤمن
البخل وسوء الخلق وقال سلمان اذا مات البخيل قالت الارض والحفظة
اللهم اعجب هذا العبد عن الجنة كما حجب عباداك عما فى يده من الدنيا وبه
قال **حدثنا** بالجمع **وابو ذر حدثنى محمد بن المثنى العنزى قال حدثنا**
شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفى **عن مصعب بن سعد عن**
ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه **انه قال كان يامرهن** اولاده **الخمس**
ويحدثهن وابو ذر عن الكيسهن ويخبرهن عن النبى صلى الله عليه وسلم
وهى اللهم انى اعوذ بك من البخل اى بشئ من الخير سواء كان مالا او عملا
واعوذ بك من الجبن ضد الشجاعة **واعوذ بك ان** ولابى ذر عن الحموى
من ان ارد الى ارذل العمر بالذال المعجمة الهرم الشديد **واعوذ بك**
من فتنة الدنيا سبق قريبا انها الدجال وفى اطلاق الدنيا على
الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة فى الدنيا
واعوذ بك من عذاب القبر من اضافة المظروف الى ظرفه وسبق
باب التعوذ من ارذل العمر اراد لنا قوله تعالى الا الذين
هم اراذلنا اى **استقاطنا** وللمستملى والكسهينى سقاطنا بضم السين
وتشديد القاف تقول قوم سقطى واسقاط وسقاط والساقط اللئيم
فى حسبه ونسبه وبه قال **حدثنا ابو معمر** بفتح الميمين بينهما مهملة
ساكنة المنقرى القعدد البصرى الحافظ قال **حدثنا عبد الوارث بن**
سعيد البصرى عن عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى عن انس بن
مالك رضى الله عنه **انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يتعوذ حالكونه يقول اللهم انى اعوذ بك من الكسل سقط من اصل

اليونينى بك من قوله اعوذ بك من الكسل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك
من الهرم واعوذ بك من البخل وليس فى هذا الحديث ما ترجم به لكنه مما
قاله فى الفتح اشار بذلك فى الباب قبله الهرم الذى فى هذا الحديث
المغرب بالتحريك هذه والهرم وضعف القوة والعقل والفهم وتناقص
الاحوال من الخرف وضعف الفكر قال فى شرح المشكاة المطلوب عند
المحققين من الهرم التفكر فى آلاء الله ونعمايه تعالى من خلق الموجودات
فيقيموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح والخرف الغافل لها فهو
كالشئ الردى الذى لا ينتفع به فينبغى ان يستاذن منه باب
الدعاء برفع الوبا بفتح الواو والموحدة والمراد مرض عام ينشأ عن
فساد الهوى وقد يسمى طاعونا بطريق المجاز وبرفع الوجع الشامل
لكل مرض ونحوه من عطف العام على الخاص وبه قال حدثنا محمد بن
يوسف بن واقد الفريابى قال حدثنا سفين الثورى عن هشام
ابن عروة عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال النبى صلى الله
عليه وسلم حببت الينا المدينة طيبة وسبب ذلك انه صلى الله عليه
وسلم لما قدم المدينة كانت اوبا ارض الله وعلك ابو بكر وبلال
رضى الله عنهما قالت عايشة دخلت عليهما فقلت يا ابت كيف
تجدك وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

كل امرء مصبح فى اهله ... والموت ادنى من شراك نعله

وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته فيقول

الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة ... بواد وحولى اذخر وجليل

وهل اردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لى شامة وطفيل

فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا
المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وصححها وانقل حماها
الى الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة ميقات مصر وكانت سكن يهود
فنقلت اليها اللهم بارك لنا فى مدنا وصاعنا يريد كثرة الاقوات
من الثمار والغلات والحديث سبق وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ان اباه سعد بن ابى وقاص قال عادنى بالدال المهملة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع من شكوى بغير تنوين من
مرض اشفيت بالمعجمة الساكنة وبعد الفاء تحتية ساكنة اشرفت
منه على الموت ولابى ذر عن الكشميهنى منها اى من الشكوى واتفق
اصحاب الزهرى على ان ذلك كان فى حجة الوداع الا ابن عيينة
فقال فى فتح مكة اخرجه الترمذى وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على
انه وهم فيه نعم ورد عند احمد والبزار والطبرانى والبخارى فى
تاريخه وابن سعد من حديث عمرو بن العاص ما يدل لرواية ابن

عيينه ويمكن الجمع بينهما بالتعدد مرتين مرة عام الفتح واخرى فى حجة الوداع
فقلت يا رسول الله بلغ بى ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثنى
الا ابنة واحدة افاتصدق بثلثى مالى بفتح المثلثة الثانية وسكون
التحتية والتعبير بقوله افاتصدق يقتضى التنجيز والتعليق بخلافه
اخاوصى لكن المخرج محمد فيحمل على التعليق جمعا بين الروايتين قال
صلى الله عليه وسلم لا قلت يا رسول الله فشطره اى فبنصفه قال صلى
الله عليه وسلم الثلث كاف وهو كثير بالمثلثة انك ان تذر بفتح الهمزة
وبالذال المعجمة ان ترع ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم ولابى ذر عن
الكشميهنى تدعهم عالة بالعين المهملة وتشديد اللام فقرا يتكففون
يسألونه الناس بأكفهم اويسألون ما يكف عنهم الجوع وانك ان
تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله تعالى الا اجرت الى عليها والجملة عطف
على قوله انك ان تذر وهو علة للنهى عن الوصية باكثر من الثلث كانه
قيل لا تفعل لانك ان مت وتذر ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم
فقرا وان عشت تصدقت بما بقى من الثلث وانفقت على عيالك بكسر
عيال اصلها عيائل ثقلت الهمزة فابدلت ياء ثم ادغمت فيها قال سعد قلت يا رسول الله
اخلف بعد اصحابى بضم اخلف وفوقها مدة اى ابوعبيدة قال عليه
الصلاة واللام انك لن تخلف بفتح اللام المشددة كالسابق بعد اصحابى
فتعمل نصب عطف على سابقه عملا صالحا تبتغى به وجه الله تعالى
الا ازددت اى بالعمل الصالح درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى
ينتفع بك اقوام من المسلمين ويضر بفتح الضاد بك اخرون من المشركين
اللهم امض بقطع الهمزة اى اتمم لاصحابى هجرتهم من مكة الى المدينة ولا
ترددهم على اعقابهم بترك هجرتهم قال ابراهيم بن سعد فيما قال
الزهرى لكن البايس الذى عليه الترابوس وهو الفقر والحاجة سعد
ابن خولة بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو قال سعد دثى بفتح الراء والمثلثة
بلفظ الماضى البنى ولابى ذر تحزن وتوجع له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان توفى فى حجة الوداع بمكة التى هاجر منها وحرم ثواب الهجرة
وقوله قال سعد رثى له النبى صلى الله عليه وسلم صريح فى وصل قوله لكن
البايس فلا يكون مدرجا من قول الزهرى كما ادعاه ابن الجوزى
وغيره وفى الحديث جواز اضجار المريض بشدة مرضه وقوة المه اذا لم
يقترن به ما يمنع عدم الرضى وغير ذلك مما يخفى وسبق الحديث فى
كتاب الوصايا باب الاستعاذة من ارذل العمر وسبق بيان
باب التعوذ من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار ولابى ذر
عن الكشميهنى وعذاب النار بدل قوله وفتنة النار وبه قال حدثنا
ولابى ذر بالافراد اسحق بن ابراهيم بن راهوية قال اخبرنا الحسين

بك

بضم الحاء ابن علي الجعفي الزاهد المشهور عن زائدة بن قدامة الكوفي عن
عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد وثبت ابن سعد لابي ذر عن ابيه
سعد بن ابي وقاص انه قال يتعوذوا بكلمات حضر كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتعوذ بهن عبودية وارشاد لامته اللهم اني اعوذ بك استجير
واعتصم واصله اعوذ بسكون العين فنقلت حركة الواو وتخفيفا اليها
من الجبن ضد الشجاعة واعوذ بك من البخل ضد الكرم ولما كان الجود
اما بالنفس واما بالمال ويسمى الاول شجاعة ويقابلها الجبن والثاني
سخاوة ويقابلها البخل وقد يجتمع السخاوة والشجاعة لمن نفسه كاملة
ولا يبعد ان الامن مشتاق الى النفيس استعاذ منهما لما يخفى واعوذ
بك من ان ارد الى ارذل العمر الى اسفله وهو الهرم الشديد حتى
لا يعلم ما كان يعلم وهو اسوا العمر اعاذنا الله من البلايا بمنه وكرمه
واعوذ بك من فتنة الدنيا واعظمها فتنة الدجال ومن عذاب
القبر ما فيه من الاهوال والشدايد وبه قال حدثنا يحيى بن موسى
البلخي المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسرها كان ابن
الجراح ابو سفين الرؤاسي احد الاعلام قال حدثنا هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقوله اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم المغرم
بارذل العمر فيما مر واعوذ بك من المغرم مصدر وضع موضع الاسم يراد
به معزم الذنوب والمعاصي وقيل كالمغرم وهو الذي يرتدبه ما
استدين فيما يكره الله او فيما يجوز ثم عجز قاله بعضهم ما هو خلهم
الدين قلبا الا ذهب من العقل ما لا يعود اليه واما دين احتاج اليه
وهو قادر على اداءه فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان
او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم اللهم اني اعوذ
بك من عذاب النار وفتنة النار بسوال الخزنة على سبيل التوبيخ
وفتنة القبر بسوال منكر ونكير مع الخوف وهذه كاينة هنا لابي ذر
ساقطة لغيره ومن عذاب القبر ومن فتنة الغنى من البطر والطغيان
والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك وشر فتنة الفقر
بالبنات لغير شرو سبق ان هذه ثابتة في رواية ابي ذر بعد قوله
وفتنة النار ومن شر فتنة المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى
عينيه ممسوحة فعيل بمعنى مفعول او لانه يمسح الارض يقطعها في
ايام معلومة بمعنى فاعل اللهم اغسل خطاياي بما الثلج والبرد بفتح
الموحدة والراجح الغمام قال في الكواكب العادة انه اذا اريد
المبالغة في الغسلان يغسل بالماء الحار ثم البارد وقال الخطابي
هذه امثال لم يرد بها اعيانها بل للتاكيد في التطهير والمبالغة
في محوها والثلج والبرد ماءان معصوران على الطهارة لم تمتهنهما

الايدي ولم يمتهنها الا مستعمل فكان ضرب المثل بهما اوكد في المراد ونق قلبي
من الخطايا كما ينقى بضم التحتية وفتح القاف مشددة مبنيا للمفعول
الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت
بين المشرق والمغرب والحديث سبق قريبا باب
الاستعاذة من فتنة الغنى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي البصري عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته عايشة ام المومنين رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ اللهم معمول لقول مقدر اي
يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي فتنة تودي الى عذاب
النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة الفقر من فتنة تودي الى
عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الفقر كالطمع في مال الغير وغير
ذلك مما سيذكر في الباب اللاحق واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
بدل من المسيح او نعته او عطف بيان باب التعوذ من
فتنة الفقر وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا وفي رواية
ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف قال اخبرنا وفي ذر
حدثنا هشام بن عروة سقط لابي ذر ابن عروة عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر
وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر باثبات لفظة شر
في الغنى والفقر كما مر التنبيه عليه محققا والمراد الفقر المدقع المانع
الذي يخاف من فتنته كمد الغنى والتذلل له بما يدنس به عرضه ويثلم
به دينه وسخطه وعدم رضاه بما قسم الله له الى غير ذلك مما يذم فاعله
ويأثم عليه اللهم اني اعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل
قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من
الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
اللهم اني اعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم باب الدعا
بكثرة المال والولد مع البركة ثبت هذا الباب مع ترجمته في رواية
المستملي والكشميهني وسقط للحموي والصواب كما قال ابن حجر اثباته وبه
قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن
عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار وقال حدثنا عثمان بضم المعجمة
وسكون المثلثة وفتح المهملة ابنه محمد بن عثمان قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت قتادة يزيد عامة عن انس عن ام سليم وهي ام
انس رضي الله عنهم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله
له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده فكان اكثر الصحابة
اولادا قاله النووي وقال ابن قتيبة في المعارف كان بالبصرة

وقف محمد بيك يحامص

ثلاثة ماما تواحتمل واى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر لصلبه ابو بكر وانس وخليفة
ابن بيد روزاد عنزه رابعا وهو المهلب بن ابى صفرة وبارك له فيما اعطيته
هذا اعم من المال والولد فيتناول العلم والدين وعند الترمذى باسناد
رجاله ثقات ان كان لهبتان ثمانى مائة فى كل سنة الفا كهة مرتين وكان
فيه ريحان يجئ منه ريح المسك وعن هشام بن زيد بالسند المذكور الى
قتادة قالوا وعطف عليه قال سمعت انس بن مالك بمثله اى الحديث
السابق واخرجه الاسماعيلى من رواية حجاج بن محمد عن شعبة عن قتادة
عن هشام بن زيد جميعا عن انس وابى ذر بمثله بزيادة الموحدة فقدر
عن شعبة اجعل الحديث من مسند انس وكذا هو عند الترمذى عن محمد
ابن بشار عن غندر وقال حسن صحيح وكذا عند الامام احمد عن حجاج بن محمد
وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة واخرجه المؤلف فى باب دعوة النبى
صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر من طريق حرمى بن عمارة عن شعبة عن
قتادة عن انس قال قالت امى ام سليم فظاهره انه من مسند انس وهذا
الاختلاف لا يضر فان انسا حضر ذلك والحديث سبق قريبا باب
الدعاء بكثرة الولد مع البركة وبئت الباب وما بعده لابى ذر وبه قال
حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروى نسبه لبيع الثياب الهروية قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسى انه قال سمعت
انسا رضى الله عنه قال قالت ام سليم رضى الله عنها اى يرسول الله صلى
الله عليه وسلم انس خادمك ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فيه دليل للتفضيل الغنى
على الفقير واجيب بانه يختص بدعاية صلى الله عليه وسلم وانه بارك
فيه ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة فلم يحصل بسببه مزيد وفيه استجابة
انه اذا دعى بشئ يتعلق بالدنيا ان يضم الى دعايه طلب البركة فيه
والصيانة باب الدعاء عند الاستخارة اى طلب الخيرة بكسر
الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله له وقال
فى النهاية الاستخارة طلب الخير فى الشئ وهى استفعال من الخير
ضد الشر فالمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وبه قال حدثنا
مطرف بن عبد الله بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها
فاء ابو مصعب بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين الاسم
مولى ميمونة بنت الحارث قال حدثنا عبد الرحمن بن ابى الموالى
بفتح الميم وتخفيف الواو وبعد الالف لام من غير ياء جمع مولى واسمه
زيد ويقال له زيد جد عبد الرحمن وابوه لا يعرف اسمه وثقه ابن معين
وابو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن محمد بن المنكدر بن عبد
الله التيمى المدنى الحافظ عن جابر رضى الله عنه انه قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها خصه فى بهجة

التقوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار فى فعلها والحرام والمكروه لا يستخار
فى تركها فانحصر الامر فى المباح اذ المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به
او يقتصر عليه والحق به فى الفتح الواجب والمستحب المخير فيما كان موسعا
ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم كالسورة
كما يعلمنا السورة من القرآن قال فى البهجة التشبيه فى تحفظ الحروف
وترتيب كلماتها ومنع الزيادة والنقص منها والدرس لها والمحافظة عليها اذا تم
فيه حذف تقديره يقول اذا تم بأمر قال الشيخ عبد الله بن ابى جمرة
ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم الخطرة ثم النية ثم
الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول يواخذ بها بخلاف الثلاثة الاخرى
فقوله اذا تم يشير الى اول ما يرد على القلب فليركع ركعتين اى من غير
الفريضة فى غير وقت كراهة ثم يقول دعاء الاستخارة فيظهر له اذ ذاك
ببركة الصلاة والدعاء ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت
فيه عزيمته وارادته فانه يصير له اليه ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه
وجه الرشد بة لان الخاطر لا يثبت فلا يستمر على ما يقصد التصميم
على فعله والا لو استخار فى كل خاطر يستخار فيما لا يعبأ به فضيع عليه
او قاله انتهى وقوله فليركع جواب اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخلت
فيه الفاء واحترز بقوله فى رواية الاخرى من غير الفريضة عن صلاة
الصبح مثلا وذكر النووى انه يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص
لكن قال الحافظ زين الدين العراقى لم اقف لذلك على دليل ولعله لحقهما
بركعتى الفجر قال ولعل مناسبة بالحال فيهما من الاخلاص والتوحيد
والمستخير يحتاج لذلك قال ومن المناسب ان يقرأ مثل قوله وربك يخلق
ما يشاء ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله
امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم والاكمل ان يقرأ فى كل منهما السورة
والاية الاولى فى الاولى والاخريين فى الثانية وهل يقدم الدعا
على الصلاة الظاهر للاتيان بثم المقتضية للترتيب فى قوله ثم يقول
اللهم انى استخيرك بعلمك اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك
اى اطلب منك ان تجعل لى على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدر لى
اذ المراد بالتقدير التيسير والباء فى بعلمك وبقدرتك للتعليل اى لاجل
علمك وقدرتك قادرا والاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف
كقولك لرب بما انعمت على واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب وفيه
لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى قال فى
الكواكب فان قلت كلمة ان للشك ولا يجوز الشك فى كونه عالما واجاب
بان الشك فى ان العلم يتعلق بالخير او الشر فى اصل العلم وفى رواية

ابى ذر عن الحموى والمستملى تعلم هذا الامر خيرا لى فى دينى ومعاشى بالشين
المعجمة وفتح الميم حياتى او مايعاش فيه وفى الاوسط للطبرانى عن ابن مسعود
فى دينى ودنياى وعنده فى حديث ابى ايوب دنياى واخرتى وعاقبة امرى
او قال فى عاجل امرى واجله فاقدره لى بوصل الهمزة وضم الدال وتكرر
اى اجعله مقدورا لى او قدره او يسره وان كنت تعلم ان هذا الامر شر
لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى وقال فى عاجل امرى واجله فاصرفنى
واصرفنى عنه حتى لا يبقى فى قلبى بعد صرفه عنى متعلقا به ثم عم الطلب بقوله
واقدر لى الخير حيث كان ثم ختم بقوله ثم رضنى بتشديد المعجمة اى ارضنى
الله وارضى العبد مستلزمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله وهو جماع
كل خير واليسير منه خير من الجنان وابى ذر عن الكشميهنى ثم ارضنى به بالهمز
قبل الواو والذى فى اليونينية ابى ذر عن الكشميهنى و رضنى اى اجعلنى به
راضيا ويسمى حاجة اى يبطن بها بعد الدعاء او يستحضرها بقلبه عند
الدعاء اى فليدع مسميا حاجته فالجملة حالية والشك فى قوله او قال
فى الموضعين من الراوى قال فى الكواكب وهو يخرج الداعى به عن العهدة
حتى يكون جازما بانه كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو
ثلاث مرات يقول تارة فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى واخرى فى عاجل
واجلى وثالثة فى دينى وعاجلى واجلى انتهى وينبغى ان يفتتح الدعاء
ويختمه بالحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم واف
يستجيب الله سبعا ففى حديث انس عند ابن السنى اذا سمعت بامر فاستخر
ربك سبعا ثم انظر الى الذى يسبق الى قلبك فان الخير فيه لكن سنده
واه جدا وليشرع فى حاجة فان كان له فيها خيرة يسر الله له اسبابها
وكانت عاقبتها محمودة وقد اورد المحاملى فى اللباب حديث ابى ايوب
الانصارى فى استخارة التروح عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا اراد احدكم التزوج فليصل ركعتين ثم ليحمد الله ويمجده ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
فان رايت فلانة وسماها باسمها خيرا لى فى دينى ودنياى واخرتى فاقضها
لى او قال اقدرها لى وان كان غيرها خيرا لى منها فى دينى ودنياى و
واخرتى فاصرفها عنى واصرفنى عنها واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى بها قال فليسمها اى فلانة
وابى ذر بالافراد محمد بن العلا بفتح العين والمد ابو كريب الهمدانى
الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم
الموحدة وسكون الراء عامر عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال
كما سبق معناه فى المغازى لما رمى رجل جشمى ابا عامر يعنى عمه فى ركبته بسهم

فاثبته وانه قال له يا ابن اخى اقرئ النبى صلى الله عليه وسلم السلام وقل له
يستغفر لى ثم مات دعا النبى صلى الله عليه وسلم حين بلغه ذلك فتوضأ ثم
رفع ابى ذر عن الكشميهنى فتوضأ به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد بضم
العين وفتح الموحدة ابى عامر الاشعرى قال ابو موسى ورايت بياض ابطيه
صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك
من الناس بيان لما قبله ان الخلق اعم والحديث مر فى غزوة اوطاس وشا
هنا مختصرا باب الدعاء اذا اعلم الانسان بفتح
العين واللام وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحى الازدى
البصرى قاضى مكة قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم احد الائمة الاعلام
عن ايوب السختيانى عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى عن ابى موسى
الاشعرى رضى الله عنه انه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر قال
الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا كبرنا فكبر النا الله تعالى
فرفعنا اصواتنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا
بالوصل وفتح الموحدة على انفسكم ارفعوا بها واتيا للغوائة الجهر فانكم
لا تدعون اصم قال الكرمانى ويروى اصما بالالف قال ولعله باعتبار
مناسبة لقوله ولا غايبا ولكن بتخفيف النون تدعون سميعا بصيرا
كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وفى الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال
ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم على بتشديد التحتية وانا اقول فى
نفسى لا حول ولا قوة الا بالله فقال لى يا عبد الله بن قيس قلت لبيك
الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هى كنز من
كنوز الجنة بالشك من الراوى قال فى الكواكب اى كالكنز فى كونه نفيسا
مدخرا مكنونا عن اعين الناس وقال فى شرح المشكاة هذا التركيب
ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز والتشبيه
الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشئ فى جنس
وجعله احد انواعه على التغليب فالكنز اذا انواعان الاول المتعارف وهو
المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ والثانى غير المتعارف وهو
هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعانى الالهية لما انها محتوية على التوحيد
الخفى لانه اذا انتفت الحيلة والاستطاعة عمن شانه ذلك واثبت لله على
سبيل الحصر بايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شئ من ملكه وملكوته
ومن الدليل على انها دالة على التوحيد الخفى قوله صلى الله عليه وسلم
لابى موسى الا ادلك على كنز من انه كان يذكرها فى نفسه والدلالة انما
تستقيم على عالم يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفى وكنز من الكنوز
ولانه لم يقل له ما ذكرته كنز من الكنوز صرح بها فقال لا حول ولا قوة
الا بالله تنبيها له على هذا انتهى فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة
فانه ترجم بالدعاء والذى فى الحديث التكبير واجيب باحتمال ان يكون

اخذه من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم باب الدعا اذا هبط اى نزل
واديا فيه اى فى الباب حدثنا جابر الانصارى رضى الله عنه السابق فى
باب التسبيح اذا هبط واديا من كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفين عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله رضى
الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا انحدرنا سبحنا هذا اخر الحديث وحكمة
التكبير عند الصعود الاستشعار وعند الهبوط استشلاط من قصة يونس
وتسبيحه فى بطن الحوت ليخوف من بطن الوادى كما نجى يونس من بطن الحوت
وقيل غير ذلك ما ذكرته فى الباب المذكور وهذا الباب والترجمة وقوله
فيه حديث جابر رضى الله عنه ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى وسقط
لغيرهما باب الدعا اذا اراد الانسان سفرا او رجع منه فيه
اى فى الباب يحيى بن ابى اسحق الحضرمى عن انس رضى الله عنه مما وصله فى
الجهاد فى باب ما يقول اذا رجع من الغزو وفيه فلما اشرفنا على المدينة
قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون وثبت الباب وما بعده
الى هنا فى رواية ابى ذر عن الحموى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى
اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر
سقط لابى ذر لفظ عبد الله رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا قفل رجع من غزوة او حج او عمرة اوغيرها من
الاسفار يكبر على كل شرف بفتح الشين المعجمة والراء بعدها فا مكان عال
من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول عقب التكبير وهو على الشرف او
بعده لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شئ قدير ايبون بمد الهمزة اى نحن تائبون قاله تعليما او تواضعا
منه عليه الصلاة والسلام نحن عابدون لربنا حامدون له وقوله لربنا
متعلق بعابدون او بحامدون او بهما او بالثلاثة السابقة او بالاربعة
على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه
ونصر عبده محمد صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا
لحربه عليه الصلاة والسلام وحده اى فنى السبب فتاه المسبب قال
تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى ولم يذكر المولف الدعا اذا
اراد سفرا لعله يشير الى عموما وقع عند مسلم وفى رواية على بن عبد الله
الازدى عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره
خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذى سخر لنا هذا الحديث وفيه
واذا رجع قالهن وزاد فيهن تائبون عابدون الاختصاص للحج والعمرة والغزو عند
الجمهور بل يشرع ذلك فى كل سفر باب الدعا للمتزوج وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن
درهم عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال راى النبى صلى
الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه اثر صفرة من الطيب

الذى

الذى استعمله عند الزفاف فقاله له مهيم بفتح الميم والتحتية بينهما ها
ساكنة اخره ميم ساكنة على ابنا قال ابن السيد كلمة يمانية او مركبة اى
استبعد الثانى بانها ليكاد يوجد اسم مركب على اربعة احرف اى ياشانك
او قاله مه بفتح الميم وسكون الهاء استفهامية قلت الهنا هاء السكت
والشك من الراوى قال عبد الرحمن تزوجت امراة على وزن نواة اسم لمقدار
معروف عندهم قروه بخمسة دراهم من ذهب صفة لنواة فقال صلى الله
عليه وسلم بارك الله لك واللام هنا للاختصاص اولم ولو بشاة امر من
اولم وليمة فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ثم نقلت فى الشرع
لطعام العرس ولو كما قال ابن دقيق العيد تغليبا للغالب اى اصنع وليمة
وان قلت وقيل بمعنى التمنى والحديث سبق فى البيع سبق فى البيع
والنكاح وغيرهما وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل المشهور
بعارم قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم عن عمرو بفتح العين
ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه وعن ابيه
انه قال هلك ابى وترك سبع او تسع بنات لم اقف على اسمايهن فتزوجت
امراة فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر استفهام
محذوف الاداة قلت نعم يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام بكرا
استفهام محذوف الاداة منصوب بتقدير تزوجت وابى ذر بكرا تزوجة
ثيبا قلت ثيبا كذا فى اليونينية بالنصب وفى نسخة بالرفع اى التى
تزوجتها ثيب قال فى الفتح قيل كان الاحسن النصب على نسق الاول
اى تزوجت ثيبا لكن لا يمتنع ان يكون منصوبا فكتب بغير الف على
تلك اللغة قال صلى الله عليه وسلم فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها
وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك كذا فى الفرع وقال العينى كانت
حجرا وتضاحكها بالشك من الراوى كذا وجدته فى نسخة اخرى معتمدة
وهو الذى فى اليونينية والتلاعب هل هو من اللعب او من اللعاب
سبق له محله قلت يا رسول الله هلك ابى فترك بالغا وابى ذر وترك
سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا تجربة لها بالامور
فتزوجت امراة قد جربت الامور وعرفتها تقوم عليهن وتصلح
شانهن قال صلوات الله وسلامه عليه فبارك الله عليك دعا له
بالبركة واستعلابها عليه وعلى الما والزيادة يقال بارك الله لك وفيك
وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن بارك الله لك ولجابر عليك فهل
بينهما فرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة لزوجته كما مر ان
اللام فيه للاختصاص والثانى شمول البركة لزوجته وجودة عقله حيث قدم
مصلحة اخواته على حظ نفسه فعدل لاجلهن عن تزويج البكر مع كونها
ادفع رغبة للمتزوج الشاب من الثيب غالبا ويحتمل ان يكون قوله
فبارك الله عليك خبرا والفاء سببية اى بسبب تزويجك الثيب لما ذكرته

يبارك لك وعليك ثم يقول ابن عيينة سفين فيما سبق موصولا في المغازي
والنفقات وأبو محمد بن مسلم الطايفي فيما سبق ايضا في المغازي ورواياتهما
عن عمرو راوي ابن دينار عن جابر بارك الله عليك باب ما يقول
الرجل اذا اتى اهله اذا اراد ان يجامع امراته وبه قال حدثنا وفي رواية
حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي
الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغر ابن
ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله
يجامع امراته او سريته قال بسم الله اللهم جنبنا الجمع الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله
اعلم بما وضعت قاله ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما واو في ذلك
الجماع المفعول فيه ذلك لم يضره شيطان باضراره في دينه او بدنه
ابدا والحديث سبق في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله من كتاب النكاح
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وبه قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن
صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم اتنا في للتبيين اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا متعلق باتنا او بمحذوف على انه
حال من حسنة لانه كان في الاصل لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو
في قوله وفي الاخرة عاطفة شيئين على سبيلين متغايرين ففي الاخرة عطف
على الدنيا باعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو تعطف
شيئين فاكثر على شيئين فاكثر تقول اعلم الله زيدا عمرا فاضلا وبكرا
خالدا اصالحا اللهم الا ان ينوبه عن عاملين فيها خلاف وتفصيل مذكور
في محله واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح
العلم والعبادة في الدنيا وعنه عند عبد الرزاق الطيب والعلم النافع
وفي الاخرة الجنة وعن قتادة العافية في الدنيا والاخرى وعن محمد بن
كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات وعن عطية حسنة الدنيا
العلم والعمل به وحسنة الاخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وعن عوف
قال من اتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد الصالح و
الزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء في الاخرة الفوز بالثواب
والامان من العقاب ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل
اتنا في الدنيا الحسنة وفي الاخرة الحسنة لكان ذلك مشتملا على كل
الحسنات لكنه ذكر في محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك
اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما راه احسن انواع

الحسنة

الحسنة وهذا بناء منه على ان المفرد المعرف باللام يعم وقد اختار في
المحصول خلافه ثم قال فان قيل اليس لو قيل اتنا الحسنة في الدنيا والحسنة
في الاخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا واجاب بان
قال انا بينا انه ليس للداعي ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان
يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقا لقضايك وقدرك
فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد
بينا ان ذلك غير جايز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة
واحدة وهي التي توافق قضاه وقدره فكان ذلك اقرب الى رعاية
الادب وقنا عذاب النار قنا مما حذفت منه فاؤه ولامه انه من وقا
يقي وقاية انما حذف فايه فالحمل على المضارع لوقوع الواو بين ياء
وكسرة فاما حذف لامه فلان الامر جاري مجرى الفعل المضارع المجزوم
وجزمه بحذف حرف العلة فكذلك الامر منه فوزان قنا عنا والاصل
اوقنا فلما حذفت الفا استغني عن همزة الوصل فحذفت والمعنى
احفظنا من عذاب جهنم او عذاب النار المراة السوء وهذا الحديث
سبق في تفسير سورة البقرة باب التعوذ من فتنة الدنيا
سقط لفظ باب لابي ذر فالتعوذ رفع وبه قال حدثنا فروة بن ابي
المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بفتح
الفاء وسكون الراء ابو القاسم الكندي الكوفي قال حدثنا عبيدة بفتح
العين وكسر الموحدة ابن وفي رواية ابي ذر ابن حميد بضم الحاء المهملة مصغرا عن
مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بسكون العين رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات اي الخمس كما
تعلم الكتابة بضم الفوقية وفتح العين وتشديد اللام ولابي ذر عن
الكشميهني يعلم الكتاب باسقاطها التانيث وفي اللهم اني اعوذ بك
من البخل الذي هو ضد الكرم واعوذ بك من الجبن الذي هو ضد
الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر من ان نرد بالنون وفي باب
الاستعاذة من ارذل العمر من ان ارد بالهمز بدل النون الى ارذل
العمر وهو الهرم المؤدي الى الخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا
فتنة المسيح الدجال او اعم ومن عذاب القبر وسبق الحديث قريبا
في الباب المذكور باب تكرير الدعاء بعد اخرى لاظهار
الفقر والحاجة الى الرب تعالى وخضوعا وتذللا وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن منذر الحزامي المدني احد الاعلام قال
حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
ابن العوام عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
طب بكسر الطاء المهملة وتشديد الموحدة سحر حتى انه ليخيل اليه مبنيا
للمفعول واللام للتاكيد اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته

الذى قد صنع الشئ وما صنعه اى جامع نشاه وما جا معهن افاد ان منهن
اخذ ته اعزة السحر فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك امارة امر زوجاته فلا مزيد
فيه على نبوته اذ هو معصوم وانه عليه الصلاة والسلام دعا ربه عز وجل
فى كتاب الطب من طريق ابى اسامة عن هشام بن عروة دعا الله ودعاه
ثم قال اشعرت اعلمت ان الله تعالى افتانى وابى ذر عن الكشميهنى قد افتانى
فيما استفتيته فيه فقالت عايشة رضى الله عنها فما بالغا وابى ذر وما
ذاك يا رسول الله قال جاءنى رجلان اى ملكان فى صفة رجلين فجلس
احدهما وهو جبريل عند راسى والآخر وهو ميكائيل عند رجلى بتشديد
الثحتية على التثنية فقال احدهما لصاحبه وفى الرواية المذكورة فقال
الذى عند راسى للآخر وعند الحميدى فقال الذى عند رجلى للذى عند
راسى قال الحافظ ابن حجر وكانها اصوب ما وجع الرجل يعنى النبى صلى الله
عليه وسلم قال مطبوب اى مسحور قال من طبه من سحره قال لبيد بن
الاعصم بفتح العين وسكون العين وفتح الصاد المهملتين وزاد فى الرواية
المذكورة رجل من بنى زريق حليف اليهود وكان منافقا قال فيما ذا سحره
قال فى مشط والة المعروفة ومشاطة بضم الميم وبالطا ما يخرج من الشعر
بالمشط وفى رواية ابن جريج عن الزهرى عن عروة فى الطب فى مشاقة بالقاف
وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفا واضافتها لنخليها وعاطلع النخل
وقيده فى اخرى بذكر قال فاين هو قال فى بئر ذروان بالذال المعجمة
المفتوحة وسكون الراء وذروان بئر فى بنى زريق قالت عايشة رضى
الله عنها فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه
فنظر اليها وعليها كئلم رجع الى عايشة رضى الله عنها فقال لها
والله لكان ماءها يعنى البئر نقاعة الحنا بضم النون بعدها قاف اى
فى حمرة لونه ولكان نخلها اى نخل البستان التى هى فيه رؤس الشياطين
فى بشاعة منظرها وخبثها ويحتمل ان يراد برؤس الشياطين رؤس
الحيات اذا العرب تسمى بعض الحيات شيطانا قالت عايشة رضى الله عنها
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها عن البئر قالت عايشة
فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته اى الجف قال عليه الصلاة والسلام اما
انا بتشديد الميم فقد شفانى الله منه وكرهت ان اثير على الناس شرا
باستخراجه فيتعلمونه ويعزونه به المسلمين زاد عيسى بن يونس بن ابى
اسحق السبيعى على الحديث المذكور فيما وصله فى الطب والليث بن سعد
مما سبق فى بدء الخلق كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عايشة رضى الله عنها انها قالت سحر النبى وابى ذر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول فدعا ودعا بتكرير دعا مرتين
وساق الحديث الخ ولم يذكر فى رواية انس بن عياض المسوقة فى هذا
الباب تكريرا لدعا وفى رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم فى هذا

الحديث

الحديث فدعا ثم دعا ودعا بالتكرير تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة
باب الدعا على المشركين فيه هذه الترجمة فى الجهاد بالهزيمة
والزلزلة والتبويب هنا كما بت لابى ذر عن المستملى وقال ابن مسعود
عبد الله رضى الله عنه فيما سبق موصولا فى الاستسقا قال النبى صلى الله
عليه وسلم اللهم اعنى عليهم على كفار قريش بسبع من السنين مجدبة كسبع
يوسف عليه السلام وقال صلى الله عليه وسلم مما رواه عنه ابن مسعود
رضى الله عنه وسبق موصولا فى اخر كتاب الطهارة فى قصة سلا الجزور
اللهم عليك بابى جهل دعا عليه بالهلاك وقال ابن عمر رضى الله عنهما مما
سبق موصولا فى غزوة احد وتفسير سورة ال عمران دعا النبى صلى الله عليه
وسلم فى القنوت فى الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله عز
وجل ولابى ذر تعالى ليس لك من الامر شئ اسم ليس شئ والخبر لك ومن الامر
حال من شئ لانها صفة مقدمة وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد
ابن سلام بتخفيف اللام محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف
ابن الجراح عن خالد هو ابن اسمعيل واسم ابيه سعيد او عزيز او كثير او على انه
قال سمعت ابن ابى اوفى علقمة وهو بفتح الهمزة والفا بينهما واو ساكنة وهما
صحابيان رضى الله عنهما قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فقال اللهم
منزل الكتاب سريع الحساب اى سريع فيه او ان يجى الحساب سريع
اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اى اجعل امرهم مضطربا متعلقا غير
ثابت فاستجاب الله دعاءه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها
فهزمهم وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا والضاد المعجمة
المخمغة البصرى قال حدثنا هشام الدستوائى ولابى ذر هشام بن
ابى عبد الله عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عبد الرحمن عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع راسه من الركعة
الاخرة من صلاة العشا قنت قبل الاسجدة يقول اللهم انج بفتح
الهمزة عياش بن ابى ربيعة اخا ابى جهل لامه اللهم انج الوليد بن الوليد
ابن المغيرة اخا خالد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اخا ابى جهل
اللهم انج المستضعفين من المومنين عام بعد خاص اللهم اشدد وطاتك
على كفار قريش اولاد القبيلة المشهورة التى منها جميع بطون قريش
وغيرهم اللهم اجعلها اى وطاتك سنين مجدبة ولابى ذر عن المستملى
عليهم سنين كسنى يوسف المذكورة فى سورته والحديث سبق فى الصلاة
وغيرها وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البجلى الكوفى قال حدثنا
ابو الاحوص بالحا والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم
عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن انس رضى الله عنه انه قال بعث
النبى صلى الله عليه وسلم سريه يقال لهم القراء فهم كانوا اكرد راسته

تك
مضارعه

القران من غيرهم وكانوا سبعين الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا
ببير معونة قصدهم عامر بن الطفيل في جماعة فقتلوهم وهو معنى قوله
فاصيبوا بضم الهمزة مبنيا للمفعول فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم
وجد بفتح الواو والجيم حزن على شيء ما وجد ما حزن عليهم فقنت
شهرا في صلاة الفجر ويقول ان عصية بضم العين وفتح الصاد تصغير
العصا قبيلة معروفة عصوا الله ورسوله والحديث سبق في الوتر والمغازي وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان
ولابي ذر عن الكشميهني كانت اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه
وسلم يقولون ولابي ذر يقولون السام يعنون الموت عليك فقطنت
عايشة رضي الله عنها الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة وفي
رواية باب كيف الرد فهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم واسكان الهاء اي رفقا يا عايشة
ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم بفتح الواو ولسمع
ما يقولون قال اولم اسمعي ارد ولابي ذر ان ارد ذلك عليهم فاقول
وعليكم بواو العطف واسقاط لفظ السلام وسقطت الواو ولابي
ذر وسبق الحديث في السلام وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى
العنزي الحافظ قال حدثنا الانصاري هو محمد بن عبد الله قاضي
البصرة شيخ البخاري يروي عنه بالواسطة قال حدثنا هشام
ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ قال حدثنا محمد بن سيرين ابو
بكر احد الاعلام قال حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة الـ
السلماني ابن عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي احد الائمة اسلم في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن ابي طالب رضي الله
عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهي غزوة
الاحزاب فقال ملا الله قبورهم اموانا وبيوتهم احيانا نارا كما
شغلونا عن صلاة الوسطى ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن الصلاة
الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر وفي مسلم من رواية ابي
اسامة ومن رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد
ثلاثتهم عن هشام شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر فانزع
ايضا حديث عن هذه بقعة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وهذا
ظاهر في ان قوله وهي صلاة العصر من نفس الحديث وهو رد على قوله
في الكواكب انه هنا مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على ما لا يخفى
وهشام بن حسان وان تكلم فيه من قبل حفظه فقد صرح غير واحد

بانه

بانه تبت في محمد بن سيرين من هشام بن حسان وقال يحيى القطان هشام
ابن حسان ثقة في محمد بن سيرين والحديث سبق في عروة الحذاء باب
باب الدعاء للمشركين زاد في الجهاد بالهدى ليتالفهم وبه قال
حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطا
المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها لام وعين عمرو ملفوظة
الدوسي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا
بفتح الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة قبيلة ابي هريرة
قد عصت اي عصت الله وابت استنعت عن الاسلام فادع الله عليها
فظن الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم فقال اللهم اهد دوسا
للاسلام وات بهم مسلمين وكان الطفيل قدم مكة واسلم وقال يا رسول
الله ان امرءا مطاع لقومي وانا راجع اليهم فادعيهم الى الاسلام فلما قدم
على اهله دعا اباه وصاحبته الى الاسلام فاجابا فدعا دوسا فابطا
عليه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه قد
غلبني على دوس الزنا فادع الله عليهم فقال اللهم اهد دوسا ائتم
قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله وارفق بهم قال فرجعت اليهم
فلم ازل بارض دوس ادعوهم الى الله ثم قدمت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بخيبر فنزلت المدينة بسبعين او ثمانين بيتا من دوس ثم
لحقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لنا مع المسلمين وقد استشكل
قوله باب الدعاء على المشركين وباب الدعاء للمشركين واجيب بانه باعتبار
حالين فالدعاء لهم اذا رجي اسلامهم على الكفر وايذاؤهم للمسلمين والدعاء لهم بالهدى
ليتالفهم للاسلام والحديث سبق في الجهاد وباب قول النبي
صلى الله عليه وسلم عبودية وتعليما لامته اللهم اغفر لي ما قدمت وما
اخرت وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بندار قال
حدثنا عبد الملك بن صباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد
الالف حاء مهملة المصري قال ابو حاتم الرازي صالح وهي من الفاظ
التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة عنده فيكتب حديثه للاعتبار وحينئذ
فليس عبد الملك هذا من شرط الصحيح واجيب بان اتفاق الشيخين على
التخريج له يدل على انه ارفع رتبة من ذلك لا سيما وقد تابعه معاذ بن
معاذ وهو من اثبات ولبير لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع
قال في الفتح قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابن
ابي موسى ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وضد
العلم او اسرافي في امري كله وما انت اعلم به مني اللهم

اغفر لى خطاياى جمع خطية وعمدى ضد السهو وجهلى ضد العلم كامر ومزلى ضد الجد وعطف العمد على الخطا من عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد ومن عطف احد المتقابلين على الاخر بان تحمل الخطية على ما وقع على سبيل الخطا والسهو اغفر لى هزلى وجدى اى قال ذلك الغنيم وهو انسب وهو بالكسر ضد الهزل وكل ذلك عندى موجود وممكن كالتذييل للسابق اى انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه او عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا او ما اراد ما كان عن سهو او ما كان قبل النبوة اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وهذان شاملان لجميع ما سبق كقوله وما اسررت وما اعلنت انت المقدم لمن تشاء من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وانت المؤخر لمن تشاء عن ذلك وانت على كل شئ قدير جملة مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شئ متعلق بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهى القوة والاستطاعة وهى يطلق الشئ على المعدوم والمستحيل خلاف الحديث اخرجه مسلم فى الدعوات وقال عبيد الله بن معاذ بضم العين مصغرا ومعاذ بضم الميم اخره معجمة العنبرى التيمى البصرى شيخ المؤلف وحدثنا ابى معاذ وسقطت الواو لابى ذر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى اسحق السبيعى عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهنى هنا بنحوه اى بنحو الحديث السابق وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن المثنى العنزى الزمن قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفى البصرى قال حدثنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد ابو اسحق هو السبيعى جد اسرائيل عن ابى بكر بن ابى موسى واخيه ابو بردة بن ابى موسى احسبه عن ابيهما ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه وسقط الاشعرى لابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لى هزلى وجدى بكسر الجيم وخطاياى ولابى ذر عن الحموى والمستملى خطاياى بغير همز وعمدى وكل ذلك المذكور عندى قاله على سبيل التواضع والشكر لربه لما علم انه قد غفر له باب الدعاء الساعة التى ترجى اجابة الدعا فيها يوم الجمعة وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا ايوب السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فى الجمعة ولابى ذر فى يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم اى مسلمة وهو قائم يصلى يسال خيرا الا اتاه اياه مد اخلة او مترادفة ولابى ذر عن الكشميهنى ليسال الله خيرا الا اعطاه

اعطاه وقيد بالخبر ليخرج نحو الدعا بالاثم او قطيعة رحم وقال اى اشار عليه الصلاة والسلام بيده اى انها ساعة لطيفة قللها اى الساعة يزهدها بضم التحتية وفتح الزاى وتشديد الهاء المكسورة تاكيد امضاه يقللها ايضا واختلفت فى تعيينها فقيل ساعة الصلاة وقيل آخر ساعة عند الغروب وسبق مزيد لذلك فى كتاب الجمعة والحاصل انه اختلف فى ذلك على اكثر من اربعين قولا كليلة القدر وفى حديث ابى سلمة عند احمد وصححه ابن خزيمة ان ابا هريرة رضى الله عنه سئل عن ساعة الجمعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنت اعلم انسيتها كما انسيت ليلة القدر قال فى الفتح فزهد هذا الحديث اشارة الى ان كل رواية جاء فيها تعيين وقت الساعة المذكورة مرفوعا وموقوفا والله اعلم والحكمة فى اخفائها استمرار الطاعة فى يومها والحديث سبق فى الصلاة واخرجه النسائى فيه باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا الدعاء اليهود ولا نؤاخذ به اليهود الا بالحق ولا يستجاب لهم فينا انهم يدعون علينا بالظلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابى ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى عن ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة عن عايشة رضى الله عنها ان اليهود اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بغير همز عليك قال صلى الله عليه وسلم وعليكم بواو التشريك اى وعليكم الموت اذ كل احد يموت وهى للاستيناف اى عليكم ما تستحقونه من اللعن فقالت عايشة رضى الله عنها لهم السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عايشة عليك بالرفق فالزمه وايالك والعنف وهو ضد الرفق فاحذريه والعين مثله او النهى بالسكون ولابى ذر والنهى باسقاط الالف من او قالت يا رسول الله اولم تسمع بفتح الواو وما قالوا قال عليه الصلاة والسلام اولم بفتح الواو ايضا تسمعى ما قلت ردت عليهم قولهم فيستجاب لى فيهم ولا يستجاب لهم فى بتشديد التحتية والحديث سبق فى الاستيذان وفى باب الدعا على المشركين باب التامين وهو قوله امين عقب الدعا ومعناها اللهم استجب واستجب وقاله ابن عباس وقتادة كذلك يكون فهى اسم فعل مبنى على الفتح وقيل ليس باسم فعل بل هو من اسماء الله تعالى والتقدير يا امين وضعفه ابو البقا بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان ينبغى ان يبنى على الضم لانه منادى مفرد معرفة والثانى ان اسماء الله تعالى توقيفية ووجه الغاير على قوله من جعله اسما لله تعالى على معنى انه فيه ضمير يعود على الله تعالى لانه اسم فعل وهو توجيه حسن نقله صاحب المغرب وفى امين لغتان المد والقصر فمن الاول قوله

امين امين لا ارضى بواحدة ... حتى ابلغها الثقلين امينا

وقال الآخر يارب لا تسلبني حبها ابدا ويرحم الله عبدا قال آمينا وزاد الثاني قوله

تباعد مني فطحل اذ رأيته امين فزاد الله ما بيننا بعدا

وفطحل بفتح الفاء والحاء المهملة بينهما طاء مهملة ساكنة اسم رجل وقيل المدود واسم اعجمي نزل بزنة قابيل وهابيل وقال النووي في تهذيبه قال عطية الغواني امين كلمة عبرانية او سريانية وليست عربية وقال جماعة ان امين المقصورة لم يجئ عن العرب والبيت الذي ينشد مقصورا لا يصح على هذا الوجه وانما هو فامين زاد الله ما بيننا بعدا وهل يجوز تشديد الميم المشهور انه خطأ نقله الجوهري لكنه روي عن الحسن البصري وجعفر الصادق التشديد وهو قول الحسن ابن الفضل من ام اذا قصد اي نحن قاصدون نحوك وعند ابي داود من حديث ابي زهير النمري قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد الح في الدعا فقال اوجب ان ختم فقيل باي شئ قال بامين فاتاه الرجل فقال يا فلان اختم بامين وابشر فكان ابو زهير يقول امين مثل الطابع على الصحيفة وامين طابع الدعا وختم الله على عباده يدفع به الآفات عنهم كما ان خاتم الكتاب يمنعه من ظهور ما فيه على غير ما كتب اليه وهو الفساد كذلك الختم في الدعا يمنعه من الفساد الذي هو الخيبة كما في مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اي في الاجابة وقال عبد الرحمن بن زيد امين كنز من كنوز الجنة وقال غيره امين درجة في الجنة يحب لقايلها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم حدثناه اي الحديث عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن القاري الامام في الصلاة اوامن فامنوا فان الملايكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملايكة في الصفة كالخشوع او في الوقت غفر له ما تقدم من ذنبه الذي بينه وبين الله وفي حديث حبيب بن مسلمة الفهري عند الحاكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملا فيدعوا بعضهم ويومن بعضهم الا اجابهم الله تعالى وحديث الباب سبق في الصلاة **باب فضل التهليل** اعلم ان العرب اذا كثر استعمالهم الكلمة ضموا بعض حروف احداهما الى بعض حروب لا حزى مثل الحوقلة والبسملة فالتهليل ماخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل وهلل اذا قالها وهي الكلمة العليا التي بها يدور عليها رحى الاسلام والقاعدة التي يبنى عليها اركان الدين وانظر الى العارفين وارباب القلوب كيف يستأثرونها على سايرالاذكار ولما ذاك الا لما واقفهما من الخواص التي لم يجدوها في غيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن سمي بضم

السين

السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله قبل التقدير لا اله الا الله او في الوجود قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد وهذا انكره بعض المتكلمين على النحويين بان نفي الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة فانها اذا انتفت مقيدة كان دالا على سلب الماهية مع القيد واذا انتفت غير مقيدة كان نفيا للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد اما اذا انتفت مقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد اخر انتهى وقال ابو حيان لا اله مبني مع اسمه موضع رفع على الابتدا وبني الاسم معه لتضمنه معنى من او للتنصيص الزجاج هو معرب منصوب بها وعلى لبنا فالخبر مقدر قال ابو حيان واعترض صاحب المنتخب على النحويين في تقديرهم الخبر في لا اله الا الله وذكر ما ذكره الشيخ تقي الدين قال واجاب ابو عبد الله محمد بن الفضل المرسي في وادي الظمان فقال هذا الكلام من لا يعرف لسان العرب فان اله في موضع المبتدا على سيبويه وعند غيره اسم لا وعلى التقديرين فلا بد من خبر المبتدا فما قاله من الاستغناء عن الاضمار فاسد واما قوله اذا لم يضمر كان نفيا للالهية فليس بشئ لان نفي الماهية هو نفي الوجود لان الماهية لا تتصور عندنا الا مع الوجود فلا فرق بين لا ماهية ولا وجود وهذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون الماهية عارية عن الوجود وهو فاسد وقولهم في كلمة الشهادة الا هو في موضع رفع بدلا من لا اله ولا يكون خبرا لان لا تعمل في المعارف ولو قلنا ان الخبر للمبتدا وليس لا فلا يصح ايضا لما يلزم عليه من تنكير المبتدا وتعريف الخبر قال صاحب المحيط الشفاء حتى قد اجاز النحويون في تعيينه لعلى المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة ويسوغ الابتدا بالنكرة النفي لتأكد الحصر المستفاد من قولنا لا اله الا الله بقولنا وحده لا شريك له مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر فقوله وحده حال موكدة وتاويله بمنفردا ان الحال لا تكون معرفة ولا شريك له حال ثانية موكدة لمعنى الاولى والثانية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبرها متعلق له الملك وله الحمد بضم الميم وهو على كل شئ قدير جملة حالية ايضا ومن منع تعدد الحال جعل لا شريك له حالا من ضمير وحده المحمول بمنزلة موكدة للاولى لا حال من ضمير المجرور في له وما بعد ذلك معطوفات في يوم ماية مرة كانت له عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بسكون الشين وكتبت بالتاء المدورة والكاف مهملة مع الفتح واليونينية وكتب له بالقول المذكور ماية حسنة ومحيت عنه ماية سيئة وكانت له حرزا بكسر الحاء اي حصنا من الشيطان يومه ذلك ينصب يوم على الظرفية حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل زاد في رواية عبد الله بن يوسف في باب صفة ابليس مما جاء به الا رجل عمل

اكثر منه الاستثنا منقطع اى لكن رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه والاستثنا
متصل بتا ويل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد
الملك بن عمرو بفتح العين ابو عامر العقدى قال حدثنا عمر بن ابى زايدة
بضم العين واسم ابى زايدة خالد او ميسرة وهو اخو زكريا بن ابى زايدة
الهمدانى عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى التابعى الصغير عمرو بن
ميمون بفتح العين الاودى التابعى الكبير المخضرم انه قال من قال
عشرا اى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شى قدير كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وعند مسلم كان كمن اعتق
ارقبة اقنس من ولد اسماعيل صفة رقبة اى حصل له من الثواب مالو
اشترى وكلا من اولاد اسماعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه
اشرف الناس قال عمر بن ابى زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين
وسقط لابى ذر ابن ابى زايدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبد الله بن
ابى السفر بفتح المهملة والفا واسم سعيد بن محمد الثورى الهمدانى
الكوفى عن الشعبى عامر بن شراحيل عن ربيع بن خثيم بضم الخا المعجمة
وفتح المثلثة بعدها تحتية ساكنة فمهملة وابو ذر وعن الربيع بن خثيم
مثله اى مثل رواية ابى اسحق فقلت للربيع ابن خثيم ممن سمعته فقال
من عمرو بن ميمون الاودى فاتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته
فقال من ابن ابى ليلى عبد الرحمن فاتيت ابن ابى ليلى فقلت له ممن
سمعته فقال من ابى ايوب خالد الانصارى المختار رجى بحديثه عن
النبى صلى الله عليه وسلم وحاصله ان عمر بن ابى زايدة اسنده عن شيخيه
احدهما ابو اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثانى عن عبد الله
ابن ابى السفر عن الشعبى عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن ابن ابى
ليلى عن ابى ايوب مرفوعا وقاله ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق
عن جده ابى اسحق عمرو السبيعى انه قال حدثنى بالافراد عمرو بن ميمون
الاودى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب الانصارى قوله عن
النبى صلى الله عليه وسلم سقط عن النبى الخ لابى ذر وافادت هذه الرواية
التصريح بتحديث عمرو لابى اسحق وافادت ايضا زيادة ذكر عبد الرحمن
ابن ابى ليلى وابى ايوب فى السند وقال موسى بن اسماعيل المنقرى
التبوذكى شيخ المولف مما وصله ابو بكر بن ابى خيثمة فى تاريخه حدثنا
وهيب بضم الواو مصغر ابن خالد عن داود بن ابى هند دينار القشير
البصرى عن عامر الشعبى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد
الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية ابن
ابى خيثمة كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل وقال
اسماعيل بن ابى خالد الاحمسى البجلى عن الشعبى عامر عن الربيع بن خثيم
قوله اى انه موقوف قال فى الفتح واقتصار البخارى على هذا القدر

يوسم

يوسم انه طالف داود فى وصله وليس كذلك وانما اراد انه جاء هذه الطر
عن الربيع من قوله ثم لما سيل عنه وصله قال وقد وقع لنا ذلك واضحا فى
زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين بن الحسن المروزى قال
الحسين حدثنا المعتمر بن سليمان سمعت اسماعيل بن ابى خالد يحدث عن
عامر الشعبى سمعت الربيع بن خثيم يقول من قال لا اله الا الله فذكره بلفظ
هو عدل اربع رقاب فقلت عمن رويه فقال عن عمرو بن ميمون فلقيت
عمرا فقلت عمن رويه فقال عن عبد الرحمن بن ابى ليلى فلقيت عبد الرحمن
فقلت عمن رويه فقال عن ابى ايوب عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال
ادم بن ابى اياس شيخ المولف وعند الدارقطنى حدثنا ادم بالاقوله
وقال ادم حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة
الهلالى الكوفى الزراد سمعت هلال بن يساف بفتح التحتية والمهملة
مخففة وبعد الالف فا الاشجعى عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون
كلاهما عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه قوله اى من قوله موقوفا
عليه وعند النسائى من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده السابق
هنا عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له
الحديث وفيه احب الى من ان اعتق اربع رقاب وزاد من طريق منصور
ابن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وحده عن ابن مسعود بيده
الجزء قال فاحزه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل وقال
المعتمر سليمان بن مهران مما وصله النسائى من طريق وكيع عنه وحصين
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى مما وصله محمد
ابن الفضل فى كتاب الدعا له كلاهما عن هلال هو ابن يساف عن الربيع
ابن خثيم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله اى من قوله ولفظ
الاول عند النسائى عن عبد الله بن مسعود قال من قال لا اله الا الله
وفيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل ولفظ ابن الفضل قال
عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله وفيه كن له كعدل اربع رقاب
محررين من ولد اسماعيل وقد وقع قوله قال عمر بن ابى زايدة وحدثنا
عبد الله بن ابى السفر عقب رواية ابى اسحق عنه عن ابى ايوب فى جميع
الروايات عن الشهرى وكذا قال ابراهيم بن ابى معشر النسفى عن النجار
وهو الصواب واما فى رواية ابى ذر فتاخرت بعد رواية الاعمش
وحصين فصار وكان مشكلا لا يظهر منه وجه الصواب كما قاله فى الفتح
ورواه ابو الحديث المذكور ابو محمد الحضرمى بفتح الحا المهملة وسكون
الضاد المعجمة ولا يعرف اسمه فكان خادما لابى ايوب وقال المزى
اسمه افلح مولى ابى ايوب وقال الدارقطنى لا يعرف الا فى هذا الحد
وليس له فى الصحيح غيره وقد وصله احمد والطبرانى من طريق سعيد بن
اياس الجريرى بضم الجيم عن ابى الورد ثمامة بن حزن القشيرى عن

بق

ابن محمد الحضرمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال فيه كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وهذا اعلى
كان كمن الخ ثابت في رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولفظ رواية الامام
احمد والطبراني قال ابو ايوب لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
نزل علي فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد
يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحى
عنه عشر سيئات وكانت له عدل عشر رقاب محررة واما كانت له جنة من الشيطان حتى يمسي وان قالها
حين يمسي اذا كان كذلك فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال اشهد
لسمعته من ابي ايوب ورواه الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن يعيش
عن ابي ايوب رفعه من قال اذا اصبح لا اله الا الله فذكره بلفظ
عشر مرات كن له كعدل اربع رقاب وكتب له بهن عشر درجات وكن له حرزا
من الشيطان حتى يمسي واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك وسنده
حسن قال الحافظ ابن حجر واختلاف هذه الروايات في عدد الرقاب
مع اتحاد المخرج يقتضي الترجيح بينهما فالاكثر على ذكر اربعة ويجمع
بينه وبين حديث ابي هريرة بذكر عشر في قوله اذا مائة مرة فيكون مقابل
كل عشر مرات رقبة من قبيل المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة
وسمى مع ذلك لمطلق الرقاب ومع وصف كونه الرقبة من بني اسماعيل
يكون مقابل العشرة من غيرهم اربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من
العرب فضلا عن العجم واما ذكر رقبة بالافراد في حديث ابي ايوب
فشاذ والمحفوظ اربعة كما مر قال ابو عبد الله البخاري والصحيح قوله
عمرو بفتح العين قاله الحافظ ابو ذر الهروي وصوابه عمر بضم
العين وهو ابن ابي زائدة وفي اليونينية عقب قوله ابي ذر قلت
وعلى الصواب ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل اي لما قاله
عمر بن ابي زائدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر كما تراه في محله المذكور
لا عمرو بفتح العين قال في فتح الباري وعند ابي زيد المروزي في روايته
الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث
ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد ومراد البخاري
ترجيح رواية عمر بن ابي زائدة عن ابي اسحق على رواية غيره عنه وقوله
قال ابو عبد الله الخ ثبت لابي ذر عن المستملي وهو في الفرع كاصله
على هامشه مخرج له في الفرع بعد قوله وقال ابراهيم بن يوسف عن
ابيه الخ قبل قوله فقال ابو موسى حدثنا وهيب ولم يخرج له في اليونينية

باب فضل التسبيح

يعني قوله سبحان الله وهو اسم مصدر
والتسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وهو من الاسماء
اللازمة للاضافة وقد يجرد واذا اجرد منع الصرف للتعريف وزيادة
الالف والنون كعثمان

قوله لما جاء في الحديث

سبحان

سبحان بن علقمة الفاخر وجاسونا كقوله سبحانه ثم سبحانا يعود له
فقيل حرف جر وزيدت وقيل هو بمنزلة قبل وبعد ان نوى تعريفه بقي على وان
نكرا عرب منصرفا وهذا البيت يساعد على كونه مصدرا لا اسم مصدر
لورود منصرفا ولقايل القول الاول ان يجيب عنه بان هذا النكرة لا معرفة
وملزوم الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له
فعل مقدر ويجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره يا سبحانك
ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان
يكون مضافا الى الفاعل اي تنزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه
تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي
صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قال سبحان الله وبحمده الواو للحال اي سبحان الله ملتبسا
بحمده له من اجل توفيقه لي للتسبيح في يوم مائة مرة متفرقة بعضها اول
النهار وبعضها آخره او متوالية وهو افضل خصوصا ان اوله حطت
عنه خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت مثل زبد البحر وهذا
واسأله نحو ما طلعت عليه الشمس كناية عبر بها عن الكثرة وقد يشعر
هذا بان التسبيح افضل من التهليل من حيث ان عدد زبد البحر اضعاف
اضعاف المائة المذكورة في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة
التهليل من عتق الرقاب يزيد على فضل التسبيح وتكفير الخطايا اذ ورد
ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا
العتق تكفير جميع الخطايا عموما بعد ما ذكره خصوصا مع زيادة مائة وذكر
ويؤيده حديث افضل الذكر التهليل وانه افضل ما قاله هو والنبيون
من قبله وان التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ومنطوق
سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه
تنزيه فيكون افضل من التسبيح لان التوحيد اصل والتنزيه ينشأ عنه
والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وابن
ماجة في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي
بالنون والمهملة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا ابن فضيل تصغير
فضل محمد الضبي عن عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن
ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان خفيفتان اي كل منهما
من اطلاق الكلمة على الكلام والجملة مستعارة من السهولة على اللسان
ثقيلتان حقيقة في الميزان لان الاعمال تجسم او الموزون صحايفها
لحديث البطاقة المشهور حبيبتان اي محبوبتان الى الرحمن اي تحب
قايلهما فيجزل له من مكارمه ما يليق بفضله وفضل لفظ الرحمن اشارة الى

بيان سعة رحمة حبيب يجازى على العمل القليل بالثواب الجزيل سبحان
الله العظيم سبحان الله وبحمده كذا هنا بتقديم سبحان الله العظيم على
سبحان الله وبحمده وكرر التسبيح طلبا للتاكيد واعتنا بشانه ومباحث
هذا الحديث من الاعراب والبديع والمعانى وغير ذلك من اللطايف والاسرا
الشريفة تاتى ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه فى اخر الكتاب
والحديث اخرجه ايضا فى الايمان والدعوات واخر الكتاب ومسلم فى الدعوات
والترمذى فيه ايضا والنسائى فى اليوم والليلة وابن ماجة فى ثواب
التسبيح باب فضل ذكر الله عز وجل باللسان بالاذكار المرغب
فيها شرعا والاذكار منها كالباقيات الصالحات والحوقلة والحسبلة
والبسملة والاستغفار وقراءة القرآن بل هى افضله وفى الحديث ومدارسة
العلم ومناظرة العلماء وهل يشترط استحضار الذاكر لمعنى الذكر لما
المنقول انه يوجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه نعم يشترط
ان لا يقصد به غير معناه والاكمل ان يتفق الذكر بالقلب واللسان
والكامل منه استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور ونفى
النقايص عنه تعالى وقسم بعض العارفين الذكر الى اقسام سبعة ذكر
العينين بالبكاء والاذنين باصغاء اللسان بالثناء واليدين بالعطاء
والبدن بالوفاء والقلب بالخوف والرجاء والروح بالتسليم والرضى ذكره
فى الفتح وبه قال حدثنا وابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب
الهمدانى الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد
الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكر زاد
ابو ذر بعد هذه ربه مثل الحى والميت بفتح الميم والمثلثة فى مثل فى
الموضعين وشبه الذاكر بالحى الذى يزين ظاهره بنور الحياة واشراقها
فيه وبالتصرف التام فيما يريده وباطنه بنور العلم والفهم والادراك
كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العلم والطاعة وباطنه بنور العلم
والمعرفة فقلبه مستغرق بعظيم القدس ومسره مغتذ بعذب الوصل وغير الذاكر
عاطل ظاهره وباطل باطنه قاله فى شرح المشكاة والحديث رواه مسلم
عن ابى كريب وهو محمد بن العلا شيخ البخارى فيه بسنده المذكور
بلفظ مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه
مثل الحى والميت وكذا اخرجه اسماعيلى وابن حبان فى صحيحه عن ابى
يعلى عن ابى كريب فلعل البخارى رواه بالمعنى فان الذى يوصف
بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا السكك فهو من باب ذكر المحل
وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابى
ذر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان ان

ابى

وقف تمهل بيك يحامعهو

ابى صالح ذكوان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لله ملايكة زاد اسماعيلى وابن حبان ومسلم فضلا بضم
الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كنازل ونازل وقيل بفتح الفاء وسكون
الضاد اى زيادة على الحفظة وعبر بهم من الترتيب مع الخلايق لطيفة
بهم الخلق الذكر وقيل فى ضبطها غير ذلك وهذه اللفظة ليست فى
صحيح البخارى هنا فى جميع الروايات ولمسلم سيارة فضلا يطوفون فى الطرق
يلتمسون اهل الذكر ولمسلم من رواية سهيل يتبعون مجالس الذكر فاذا
وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا اى تعالوا الى حاجتكم
قال فيحفونهم بفتح التحتية وضم الحاء المهملة يطوفون ويدورون
حولهم باجنحتهم الى السما الدنيا قال المظهرى الباء للتعدية يعنى يدير
اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبى الظاهر انها للتعدية كما فى
قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذى ينتهى الى السما انما يستفيم بوا
الاجنحة وابى ذر عن الكشميهنى الى سما الدنيا قال فيسالهم ربهم
وهو اعلم منهم اى اعلم من الملايكة بحال الذاكرين وابى ذر عن الكشميهنى
اعلم بهم اى بالذاكرين والجملة حالية قاله فى شرح المشكاة والاحسن
ان تكون معترضة او تتميما صيانة عن الوهم وفايدة السوال مع العلم
بالمسول التعريض بالملايكة وبقولهم فى بنى ادم اتجعل فيها من يفسد
فيها الخ ما يقول عبادى قالوا يقولون وابى ذر قال تقول اى الملا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك يقولون سبحان الله والله اكبر
والحمد لله ويمجدونك بالجيم وزاد فى رواية سهيل ويهللونك وفى
حديث البزار عن انس يعظمون الهك ويتلون كتابك ويصلون على
نبيك ورسولك قال فيقول عز وجل هل راونى قال فيقولون لا والله
ما راوك قال فيقول تعالى كيف ولغير ابى ذر وكيف لو راونى قال
يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وزاد ابو
ذر عن الكشميهنى وتحميدا واكثر لك تسبيحا زاد اسماعيلى واشد
لك ذكرا قال يقول فما يسالونى وابى ذر فيقول فما يسالونى
بزيادة الفاء والنون قال يسالونك الجنة قال يقول تعالى وهل
راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول وابى
ذر فيقول فكيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا
اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال تعالى فممه
يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول تعالى وهل راوها
قال يقولون لا والله ما راوك ابى ذر والله يا رب ما راوها قال يقول
تعالى فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها
فرارا واشد لها مخافة وهذا كله فيه تغليب للملايكة وتنبيه على ان
تسبيح بنى ادم وتقديسهم اعلى واشرف من تقديسهم لحصول هذا

في عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف وحصول ذلك للملائكة في
عالم الشهادة من غير صارف قال فيقول تعالى فاشهدكم اني قد غفرت لهم
زاد في رواية سهيل واعطيتهم ما سألوا قال فيقولون ملك من الملائكة فيهم
فلان ليس منهم انما جاء لحاجة وفي رواية سهيل قال يقولون رب فيهم
فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد قال وله قد غفرت قال في شرح
المشكاة قوله انما مر مشكل لان انما توجب حصرها بعده في اخر الكلام كما تقول
انما يجيء زيد او انما زيد يجيء ولم يصرح هنا غير كلمة واحدة وكذلك قوله
وله قد غفرت يقتضي تقديم الظرف على عامله اختصاصا للغفران بالملا
دون غيره وليس كذلك واجاب بان في التركيب الاول تقديم وتاخير
اي انما فلان مر اي ما فعل فلان الا المرور فالجلوس عرضي يعني ما ذكر
الله تعالى ثم قال فان قلت لم يجعل الضمير في مر بارزا ليكون الحصر فيه
واجاب بانه لو اريد هذا لوجب الابراز ولم يسلم ادى الى خلاف
المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدى الى غيره وهو خلف
وفي التركيب الثاني الواو للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد
غفرت لهم وله ثم اتبع غفرت تاكيدا وتقريرا قال تعالى ثم الجلسا
لا يشقى بهم جليسهم وسقط لفظ بهم لابي ذر يعني ان مجالسهم مؤثرة
في الجليس ولسلم ثم القوم لا يشقى بهم جليسهم وتعريف الخبر بدل على
الكمال اي هم القوم كل القوم الكاملون فيهم من السعادة فيكون
قوله لا يشقى بهم جليسهم استيناف البيان الموجب وفي هذه العبارة
مبالغة في نفي الشقا عن جليس الذاكرين فلو قيل يسعد بهم جليسهم
لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقا ابلغ في حصول
المقصود رواه اي الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران بسنده المذكور ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم هكذا وصله احمد ورواه سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه
ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وصله مسلم واحمد باب فضل قول لا حول ولا قوة الا بالله في
اعرابه ونحوه مما تكررت فيه لا الماضية للجنس مع اسمها الوجوه
الخمسة المقررة في كتب العربية فتح الاول في الثاني وهو اسم لا الفتحة
ثلاثة اوجه الفتح والنصب والرفع اوعملها عمل ليس والنصب على
العطف على محل اسم لا الاول واعمال الثانية ورفع الاول فيمتنع
النصب في الثانية ويجوز فيه الفتح بناء باعمال لا الثانية او الرفع
باهمالها او اعمالها عمل ليس فهي خمسة فتح الاول والثاني معا ورفعهما
معا وفتح الاول ورفع الثاني وعكسه وفتح الاول ونصب الثاني
وعكسه وفتح الاول ونصب الثاني وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال

اخبرنا

اخبرنا سليمان بن طرخان التيمي البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اخذ النبي صلى
الله عليه وسلم يمشي في عقبة او قال في ثنية اي عقبة والشك من الراوي
في اي اللفظين قال وسقط لفظ في لابي ذر قال ابو موسى فلما علا
عليها على العقبة او الثنية رجل نادى فرفع صوته لا اله الا الله والله
اكبر قال ابو موسى ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فانكم
لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا بصيرا وهو معكم والذي تدعونه
اقرب الى احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال يا عبد الله
بن موسى الا بالتصغير ادلك على كلمة من كنز الجنة اي كالكنز
في كونها ذخيرة نفيسة يتوقع الانتفاع منها قال ابو موسى قلت بلى يا رسول
الله قال لا حول ولا قوة الا بالله والحديث سبق في باب الدعاء اذا علا
عقبة ويأتي ان شاء الله تعالى بقوة الله ومعونته في كتاب القدر
هذا ما جاء بالتنوين لله عز وجل مائة اسم غير واحد بالتذكير
ولابي ذر واحدة بالتانيث باعتبار معنى التسمية وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال احفظنا
اي الحديث من ابي الزناد عبد الله بن ذكوان وفي رواية الحميدي
في مسنده عن سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه حال كونه رواية اي عن النبي
صلى الله عليه وسلم وعند الحميدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا لمسلم عن عمرو الناقد عن سفيان وللمؤلف في التوحيد من رواية
شعيب عن ابي الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لله عز وجل تسعة وتسعون اسما بالنصب على التمييز وتسعة مبتدا
قدم خبره مئة رفع على البدل الا واحدا بالتذكير ولابي ذر الواقعة
بالتانيث قال ابن بطال ولا يجوز في العربية ووجهها ابن مالك
باعتبار معنى التسمية او الصفة او الكلمة والحكمة في الاتيان بهذه
الجملة بعد السابقة ان يتقرر ذلك في نفس السامع جمعا بين جهتي
الاجمال والتفصيل ودفعا للتصحيف خطأ اشتباه تسعة وتسعين
بسبعة وسبعين وقال في فتوح الغيب قوله مائة الا واحدا تاكيد وقد
اكده ليدل ايذانا على ما ورد كقوله تعالى ثلاث عشرة كاملة لا يحفظها لا
يقرؤها احد عن ظهر قلبه والحفظ يستلزم التكرار مجموعها وفي
الشروط من احصاها اي ضبطها او علمها او قام بحقها وعمل بمقتضاها
بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية
واحكام العبودية فيتعلق بها الا دخل الجنة ذكر الخبر بلفظ الماضي
تحقيقا لوقوعه وتنبيها على انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع

لانه كان بالمحالة وهو تعالى وتر بفتح الواو وكسرها اى فرد ومعناه نزه
حق الله تعالى انه الواحد الذى لا نظير له فى ذاته يحب الوتر من كل شئ
او كل وتر شرعه واطلبه عليه وقال التورپشتى اى يثيب على العمل القليل
اتى به وترا ويقبل من عامله لما فيه من التنبيه على معانى الوحدانية قلبا
ولسانا وايمانا واعتقادا ومنها انه ادعى الى معانى التوحيد وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى الدعوات ايضا وكذا الترمذى لكل من حديث ابن عمر
وسردها ثم قال هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان وما نعرفه
الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روى من غير وجه عن ابى هريرة وما نعلم فى
شئ من الروايات ذكر الاسماء الا فى هذه الطريق وقد روى باسناد
اخر عن ابى هريرة فيه ذكر الاسماء وليس له اسناد صحيح انتهى ولم
يتفرد به صفوان فاخرجه البيهقى ايضا وسرد الترمذى للاسماء
معروف محفوظ وقد اخرج الحديث الطبرانى عن ابى زرعة الدمشقى
عن صفوان بن صالح فخالف فى عدة اسما فقال العالم الدايم بدل القائم
الباسط والشديد بدل الرشيد والمحيط بدل المقيت يوم الدين بدل
الودود والمجيد الحكيم وعند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن
صفوان الرابع بدل المانع وعند ابن خزيمة فى رواية صفوان ايضا
الحاكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والمولى بدل الوالى والماجد
بدل المغنى وعند البيهقى وابن منده من طريق موسى بن ايوب عن الوليد
الغيث بالمعجمة والمئنة بدل المقيت بالقاف والمئناة ووقع فى
رواية زهير عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن ابى هريرة عند ابى الشيخ
وابن ماجة وابن ابى عاصم والحاكم وبيز رواية صفوان عن الوليد
المخالفة تسعة وعشرين اسما فليس فى رواية زهير الفتاح القهار
الحكم العدل الحسيب الجليل المحصى المقتدر المقدم الموخر البر المنتقم
الغنى النافع الصبور البديع الغفار الحفيظ الكبير الواسع الماجد
مالك الملك ذو الجلال والاكرام ذكر بدلها الرب الفرد الكافى القاهر
المبين بالوحدة الصادق الجميل البادى بالدال القديم البار بتشديد
الراء الوافى البرهان الشديد الواقى بالقاف القدير الحافظ العادل
العلى العالم الماجد الباعث الوتر ذو القوة ولم يقع فى شئ من طرق الحديث
سرد الاسماء الا فى رواية الوليد بن مسلم عند الترمذى وفى رواية زهير
ابن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجة والطبرانى يرجحان الى رواية
الاعرج وفيها اختلاف شديد فى سرد الاسماء والزيادة والنقص ووقع
سرد الاسماء ايضا فى طريق ثالثة عند الحاكم فى مستدركه وجعفر
الفريابى فى الذكر من طريق عبد العزيز بن الحصين عن ايوب عن محمد
ابن سيرين عن ابى هريرة واختلف العلماء فى سرد الاسماء هل هو مرفوع
او مدرج فى الخبر من بعض الرواة فذهب الى الاخير جماعة مستدلين

نجلوا كثرة الروايات عن مع الاختلاف والاضطراب قال البيهقى ويحتمل ان
يكون التعديد وقع من بعض الرواة فى الطريقين معا ولذا وقع الاختلاف
الشديد بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج التعديد وقال الترمذى بعد
ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن
صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان
ولا نعرفه وهو ثقة وقد روى من غير وجه عن ابى هريرة ولا نعلم فى كثير
شئ من الروايات ذكر الاسماء الا فى هذه الطريق وقد روى باسناد
اخر عن ابى هريرة فيه ذكر الاسماء وليس له اسناد صحيح وقال ابو داود
لم يثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم عين الاسماء المذكورة وليس المراد
من الحديث حصر الاسماء فى التسعة والتسعين ففى حديث ابن مسعود عند
احمد وصححه ابن حبان اسيلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته
فى كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به فى علم الغيب عندك
قال القرطبى ويدل على عدم الحصر ان اكثرها صفات وصفات الله لا
تتناهى وهل الاقتصار على العدد المذكور معقول او تعبد لا يعقل
معناه وقيل ان اسماء تعالى مائة استاثر تعالى بعشرة منها وهو
الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احدا فكانه قيل مائة الا واحدا منها عند الله
وجزم السهيلى بانها مائة على عدد درج الجنة والذى يكمل المائة الله
واستدل بهذا الحديث على ان الاسم عيسى او عزيز وهى مسئلة
مشهورة سبق القول فيها اول هذا المجموع ويأتى ان شاء الله تعالى
مزيد لذلك فى محله بقول الله واختلف هل الاسماء الحسنى توقيفية
بمعنى انه لا يجوز لاحد ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا
ورد نص بها فى الكتاب والسنة فقال الامام فخر الدين المشهور عن
اصحابنا انها توقيفية وقال القاضى ابو بكر العزالى الاسماء توقيفية
دون الصفات قال وهذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم القشيرى
فى كتاب مفاتيح الحجج ومصابيح النهج اسماء الله تعالى توخذ قيلها وقيرا
فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد به فى هذه الاصول وجب
اطلاقه فى وصفه تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه فى وصفه وان صح
معناه وقال الزجاج لا ينبغى لاحد ان يدعو بما لم يصف به نفسه ويقول
يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوى لا يا جليل وقال الامام قال اصحابنا ليس
كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء
كلها ولا يجوز ان يقال له يا شاقل الذيب والقردة ودرد وعلم ادم الا
الاسماء كلها وعلمك ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم قال ولا يجوز عندى
يا محب وقد ورد بجهم ويجيبوا فان قلت ما ورد فى شرح السنة عن
ابى امية قال اتى رأى الذى يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعنى اعالجه فان طبيب فقال انت رفيق وامر هو الطبيب بل

هو اذن منه صلى الله عليه وسلم في تسمية الله تعالى بالطبيب فالجواب لا
لوقوعه مقابلا لقوله فان طبيب مشاكلة وطبا قالجواب على السؤال
كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهل يجوز تفضيل بعض
اسماء الله تعالى على بعض فمنع من ذلك ابو جعفر الطبري وابو الحسن
الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني لما يودي ذلك الى اعتقاد نقصان
المفضول عن الفاضل وحملوا ما ورد من ذلك على ان المراد بالاعظم العظيم
وان اسماء الله تعالى عظيمة وقال ابن حبان الاعظمية الواردة المراد
بها مزيد ثواب الداعي بها وقيل الاعظم كل اسم دعا العبد ربه به
مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حال تيقنه اجابة الله فانه يستجاب له وقيل
الاسم الاعظم ما استأثر الله به وانبئه اجزوه معينا واختلفوا فيه
فقيل هو لفظة هو نقله الفخر الرازي عن بعض اهل الكشف وقيل الله
الرحمن الرحيم وقيل الرحمن الرحيم والحي القيوم وقيل الحي القيوم وقيل
الخلاق البارئ بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام رآه رجل
مكتوبا في الكواكب في السماء وقيل ذو الجلال والاكرام وقيل الله
لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
وقيل رب رب وقيل دعوة ذي النون لا اله الا انت سبحانك اني
كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش
العظيم نقله الفخر عن زين العابدين انه سأل الله ان يعلمه الاسم
الاعظم فعلمه في النوم وقيل هو مخفي في الاسماء الحسنى وقيل الرابع عشر
كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى ملخصا من الفتح وبالله التوفيق

باب الموعظة ساعة بعد ساعة خوف السآمة

وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال
كنا نتنظر عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه اذ جاء يزيد بن معاوية
العبسي الكوفي التابعي وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع
فقلنا له الا بالتخفيف تجلس يا يزيد قال لا ولكن اوظل منزل ابن
مسعود فاخرج اليكم صاحبكم عبد الله بن مسعود فاخرج اليكم صاحبكم
والا اي وان لم اخرجه حيث انا فجلست معكم وفي مسلم من طريق ابي
معوية عن الاعمش عن شقيق فقلنا اعلم بمكاننا فدخل عليه فخرج عبد
الله بن مسعود ويواخر بيده بيد يزيد فقام علينا فقال جوابا
لقولهم ودوانا انك لو ذكرتنا كل يوم كان مرة العلم اما بالتخفيف اني
اخبر بفتح الهمزة والموحدة بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج اليكم
الموعظة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالحكما المعجمة
يتعهدنا بالموعظة في الايام بعين يذكرنا اياما ويتركنا اياما كراهية
السآمة علينا اي ان تقع منا السآمة وفقاسنة صلى الله عليه وسلم

بنا

ريح

بنا وحسناه التوصل الى تعليمنا لئلا ضد عنه بنشاط فان التعليم بالتد
ادعى الى الثبات وضم السآمة وفقاسنة صلى الله عليه وسلم معنى المشقة
فعداها بعلى والله الموفق هذا آخر كتاب الدعا فرغ منه لمولفه احمد
ابن القسطلاني بعد صلاة العشاء الليلة المسفر صباحها عن يوم الاربعا
ثامن عشرين جمادى الاخرة سنة اربع عشرة وتسعمائة اعانه الله على
اتمامه ونفع به والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

كتاب الرقاق

بكسر الراء وبالقافين بينهما الف جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهي الرحمة ضد الغلظة قاله الكواكب اي
كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكثير الحقائق وجهه اي اسمى
وقال الراغب متى كانت الرقة في جسم قصدها الصفاقة كثوب صفيق
وثوب رقيق ومتى كانت الرقة في نفس قصدها العذوبة كرقيق القلب
وقاسيه وعبر جماعة منهم النسائي في سننه الكبرى بقولهم كتاب الرقائق
وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسائي عن البخاري والمعنى واحد
وسميت احاديث الباب بذلك لما فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل
القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة **الصحة والفراغ والاعيش الاعيش**
الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده عن الكشميهني والمستملي
الصحة والفراغ ولابوي الوقت كما في الفتح باب الاعيش الاعيش الاخرة
ولكريمة عن الكشميهني ما جاء في الرقاق وان الاعيش الاعيش الاخرة وزاد
في الفرع كاصله باب ما جاء في الرقاق وان الاعيش الاعيش الاخرة وفيهما
ايضا باب الاعيش الاعيش الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده
عن الكشميهني والمستملي **بسم الله الرحمن الرحيم** في الفتح كالبيوتية
تقديم البسملة على الكتاب وبه قال **حدثنا** المكي بن ابراهيم التيمي البلخي
والمكي اسم بلفظ النسب قال **اخبرنا** عبد الله بن سعيد بكسر العين هو
اي سعيد بن ابي هند الفزاري مولى فزارة بن جندب عن ابيه سعيد
ابي ابي هند عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم **نعمتان** تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين
المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير وزاد الداودي من نعم
الله **مغبون فيهما** اي في النعمتين **كثير من الناس** رفع بالابتدا وخبره
مغبون مقدما والجملة خبر نعمتان وهما **الصحة** في البدن **والفراغ**
من الشواغل بالمعائش المانع له عن العبادة والغبن بفتح الغين المعجمة
وسكون الموحدة النقص في البيع وبتحريكها في الراي اي ضعيف
الراي قال في الكواكب فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا
فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما بخس لا يحمد عاقبته او ليس
له في ذلك راي البتة فقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا
للعبادة لاشتغاله بالمعائش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ

وقصر في ذيل الفضائل فذلك الغبن بان الدنيا سوق الارباح ومزرعة
للاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل فراغته وصحة
في طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملها في معصية الله فهو المغبون بان
الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولم يكن الهم والحزن
اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقايق وابن ماجة في الرقايق قال
عباس بالموحدة المشددة اخره مهملة ابن عبد العظيم العنبري البصري
الحافظ احد شيوخ البخاري حدثنا صفوان بن عيسى الزهري عن عبد
الله بن سعيد بن ابي هند وابي بكر بن ابي هند عن ابيه سعيد
السابق انه قال سمعت ابن عباس عن ابن صلى الله عليه وسلم مثله اي
مثل الحديث السابق ورواه ابن ماجة عن العباس العنبري وبه قال
حدثنا وابي وحدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
المفتوحتين بندار وقاله حدثنا غندر وابو بكر محمد بن جعفر بدل قوله
غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بن اياس المزني
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق
مثلا يقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار
والمهاجرة بكسر الجيم وسكون الهاء الاخرة وبه قال حدثني
بالافراد وابي وحدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف
وبعد الدال المهملة الف فيم العجلي قال حدثنا الفضل بضم الفا
وفتح الضاد ومصغرا ابن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم بعدها
تحتية ساكنة مصغرا قاله حدثنا ابو حازم بالحا المهملة والزاي سلمة
ابن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق والغير ابن الوقت في الخندق
وهو بكسر القاف فيه وتخ تثقل الزاية زاد في مناقب الانصار
على اكتادنا وفسرهم بما بين الكاهل الى الظهر بعد صلى الله عليه وسلم
من المرور وابي ذر عن الحموي والمستملي وبصر بنا فقال اللهم لا عيش
الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة الرواية الاولى فاصلح الا
الانصار وهذه فاغفر وفي اخرى فاكرم ومطابقته للترجمة ظاهرة
وفيه اشارة الى تحقير الدنيا لما يعرض له من التكدير والتنغيص وسرعة
الزوال والحديث سبق في مناقب الانصار تابعه سهل بن سعد عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله ويحتاج كما قال صاحب التلويح فيما نقله
عنه في عمدة القاري الى تطويل قال غير ما ليس بموجود في نسخ البخاري
فينبغي اسقاطه انتهى باب مثل الدنيا في الاخرة الجار والمجرور
متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة وكلمة في
بمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم والخبر محذوف تقديره
كمثل ما شي وفي حديث المستورد المروي في مسلم مرفوعا ما الدنيا

في الاخرة

في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبي اي
مثل الدنيا في جنب الاخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والافلا مناسبة
بين المتناهي وغير المتناهي وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب
الصبيان ولهو كلهو الغيان وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم
كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الرهبان في الاموال والاولاد اي مباهاة
بهما والتكاثر ادعا الاستكثار كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج
فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون حطاما متفتتا شبه حال الدنيا
وسرعة تقضيها مع قلة حدوثها بنبات انبته الغيث فاستوى وتوى
واعجب به الكفار الجاحدون لنعمة الله فيارز قهم من الغيث والنبات
فبغت عليه العاهة فهاج واصفر وصار حطاما عقوبة لهم على جحودهم
كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال
العماد بن كثير اي اعجب الزراع نباته ذلك الزرع الذي نبت بالغيث
وكما يعجب الزراع ذلك كذلك يعجب الحياة الدنيا للكفار فانهم احرص
شي عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اي
يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر نضرا ثم يصير يبسا
متحطما هكذا الحياة الدنيا تكون اولا شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا
شوهاء والانسان كذلك يكون في اول عمره وعنفوان شبابه غضا
طريا لين الاعطاف بهي المنظر ثم انه يشرع في الكهولة فتتغير طباعه
ويفقد بعض قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة
يعجز عن المشي اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا وانقضا
والاخرة كناية عن الحالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال
وفي الاخرة عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين
وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال
ذو النون المصري يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها
فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل في غيرها وسقط من قوله وزينة
الخ في رواية ابي ذر وقال عقب قوله ولهو الى قوله متاع الغرور وبه
قال حدثنا عبد الله بن سلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي
حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين ابن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد
في سبيل الله شامل للجهاد وغيره او روحة للتنويع للشك خير
من الدنيا وما فيها باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم كن في
الدنيا كانك غريب او عابر سبيل سقط لابي ذر او عابر سبيل وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن
ابو المنذر الطفاوي بضم الطا المهملة بعدها فا فالف فواو ففوقية

خشبة الى بنى طفاوة او موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابى ذرانه قال حدثنى بالافراد مجاهد بن جبير المفسر عن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما سقط عبد الله لابى ذرانه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى بكسر الكاف والموحدة وتخفيف النون تثنية جمع العضد والكتف قال فى الفتح وضبط بعض الاصول بمنكبى بلفظ التثنية فقال كن فى الدنيا كانك غريب قدم بلدا لا مسكن له فيها يأوى ولا مسكن يسليه حال عن الاهل والعيال والعلايق التى هى سبب الاشتغال عن الخالق والحاشية الناسك السالك بالغريب الذى ليس له مسكن ترفق واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها او دية مردية ومفاوز مهلكة وهو مرصد من قطاع الطريق فهل له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المسا اى سر دائما ولا تفتر من السير ساعة فانك ان قصرت فى السير انقطعت عن المقصود وهلكت فى تلك الاودية هذا معنى السير به واما المشبه فهو قوله وخذ من زمن صحتك لمرضك وفى رواية ليث بن ابى سليم عن مجاهد وعند احمد والترمذى لسقمك اى سر سير المقصد فى حالة صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر فوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما تعلم بفوت حالة المرض والضعف واشتغل فى الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير فى المرض لا تجبر بذلك وقوله ومن حياتك لموتك اشارة الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السأم يعنى لا تقعد فى المرض من السير كل القعود بل ما امكنك مينه فاجتهد فيه حتى تنتهى الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والمآب وضربت ولا دليث فانك لا تدرى يا عبد الله ما اسمك غدا اى هل يقال لك شقى ام سعيد او هل يقال لك حى او ميت وفى حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالمعنى قل اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه قبل موته ويبادر ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرأ فيمنع من العمل فيجنى على من فرط فى ذلك او يصل الى المعاد بغير زاد فمن لم يستعد للفرصة يندم وما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها ، فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ، فما تدرى السكون متى يكون

اذا

اذا ظفرت يداك فلا تقصر ، فان الدهر عادته يكون

والحديث اخرجه الترمذى هذا باب بالتنوين من الامل وطوله بفتح الهمزة واليم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طوله عمر وزيادة غنى يقال امل خيره يأمله املا وكذلك التأميل ومعناه قريب من التمنى وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم سببه والتمنى بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص تحصيل شئ يمكن حصوله فاذا فاته تمناه والرجا تعلق القلب بمحبوب ليحصل فى المستقبل والفرق بين الرجا والتمنى ان التمنى يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والحد وبعكسه صاحب الرجا فالرجا محمود والتمنى معلول كالامل للعالم اذا لعلم فلولا طول امله ما صنف ولا الف ودناءة الامل سر لطيف لانه لولا الامل ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفسه ان يشرع فى عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة وقوله تعالى وما ابى وزد قوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور المتاع ما يتمتع به وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت فلانا غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته والشيطان هو المدلس الغرور وقرأ عبد الله بفتح الغين وفسر بالشيطان ويجوز ان يكون فعولا بمعنى مفعول اى متاع المغرور المخدوع واصل الغرر الخدع قال سعيد بن جبير هذا لمن هو آثر الدنيا على الاخرة واما من طلب متاع الدنيا للاخرة فانها نعم المتاع وهى الحسنى كخضرة النبات ولعب الصبيان لا حاصل لها فينبغى ان يأخذ من هذا المتاع بطاعة الله تعالى ما استطاع فمن زحزح اى بما عده وبكر العين يعنى ان معنى قوله فمن زحزح بوعد واصل الزحزحة الازالة ومن ازيل عن شئ فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا لابى ذر عن المستملى والكشميهنى وسقط لابى ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى اخر قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم امرهم اى اقطع من ارجائهم ودع عن النهى عامهم عليه بالتذكر والنصيحة وظلهم يأكلوا ويتمتعوا بدنياهم فنى خلاقهم واخلاق لهم فى الاخرة ويلهم الامل يشغلهم الامل عن الاهتمام بحظهم عن الاجابة والطاعة فسوف يعلمون اذا ورد واالقيامة وذاقوا وبال صنيعهم وفيه تنبيه على ان ايثار التلذذ والتنعم وما يودى اليه طول الامل ليس من اخلاق المومنين وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلما ذرهم تهديد وسوف يعلمون تهديد اخر فمتى بهذا العيش بين تهديدين والاية لشخصها اية القتال وسقط لابى ذر ويلهم الخ وقال بعد قوله ويتمتعوا الاية وقال على رضى الله عنه من قول موقوفا ولابى ذر عن على بن ابى طالب ارتحلت الدنيا حاذ

كونها مدبرة وارتحلت الاخرة حالة كونها مقبلة ولكل واحدة منهما من الاخرة
والدنيا وابى ذر عن المستملى منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا
من ابناء الدنيا فان اليوم عمل قال فى الكواكب فان قلت اليوم ليس محلا
بل فيه العمل ولا يمكن تقديره والواجب نصب عمل واجاب بانه جعله نفس
العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه وليلة صيام ولا حساب فيه وغدا
حساب بالرفع ولا عمل فيه اى فانه على اسم ان ضمير شان محذوف وهو عندهم
قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول واما من الثانى اى فان حال
اليوم عمل ولا حساب او فان اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن
المبارك فى الزهد من طرق عن اسماعيل ابن ابى خالد وزيد اليمانى عن
رجل من بنى عامر وسمى فى رواية ابن ابى شيبة مهاجرا العامرى وكذا فى
الحلية لابى نعيم من طريق ابى مريم عن زيد عن مهاجر بن عمير قال قال على
ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسى الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت مدبرة
الحديث وقال بعض الحكماء ما اخذه من قول على هذا الدنيا مدبرة
والاخرة مقبلة فمحب لمن يقبل على المدبرة ومبغض لمن يقبل على المقبلة وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزى الحافظ قال اخبرنا يحيى بن سعيد
القطان وسقط لغير ابى ذر ابن سعيد عن سفيان انه قال حدثنى سلمة
ابن سعيد بن مسروق الثورى عن منذر بضم الميم وسكون النون
وكسر الذال المعجمة بعدها راء ابن يعلى الثورى الكوفى عن ابى وائل
ابن حبتم بضم المعجمة وفتح المثلثة وبعد بتحتية ساكنة فمثناة فوقية
الثورى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال خط النبى
صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوى الزوايا وخط خطا فى الوسط
خارجا منه اى من الخط المربع وخط خططا بضم الخاء مصححا عليها
فى الفرع واصله وبكسر وبضم الطاء الاولى وتفتح وعلى عن ابى الوقت
وفى نسخة اى خططا صغارا الى جانب هذا الخط الذى فى الوسط
من جانبه الذى فى الوسط وصورته التى يتنزل سياق لفظ الحديث
عليها هكذا

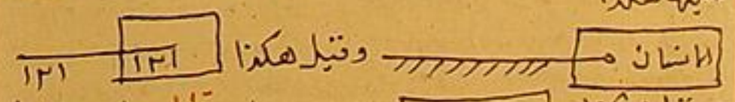

وقيل هكذا

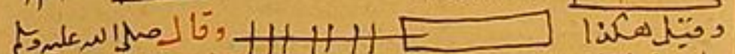

وقيل هكذا

وقال صلى الله عليه وسلم وابى ذر فقال بالفاء بدل الواو هذا الانسان مبتدأ وخبر اى هذا
الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا اجله محيط به اشارة الى
الربع او قال صلى الله عليه وسلم قد احاط به بالشك من الراوى وهذا
الخط المستطيل المنفرد الذى هو خارج من وسط الخط المربع امله
وهذه الخطط بضم الخاء والطاء الاولى وابى ذر عن الحموى والمستملى

والخطوط

والخطوط الصغار اى الشطبات التى فى الخط الخارج من وسط المربع من اسفله
او من اسفله واعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة اى الافات
العارضة له كمرض او فقد مال او غيرها والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص
معين فان اخطاه اى فان نجا وزعنه هذا العرض وسلم منه وابى ذر اخطأ
بحذف الضمير وله عن الحموى والمستملى هذه بالتاء بدل الهاء
اصابه واخذه وهذا وان اخطاه هذا العرض نهشه اخذه هذا العرض
الاخر وهو الموت فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان
يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دونه الامل وسقط لابى الوقت الهامز اخطاه
فى الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة فى الاحتراز والحديث
اخرجه الترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقاق وابن ماجة فى الزهد
وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدى بالفاء المفتوحة ابن ابراهيم الحافظ
البصرى قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابى
طلحة زيد بن سهل الانصارى عن انس اى ابن مالك رضى الله عنه انه قال
خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل الذى يوملة
الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان والخطوط الاخر الافات التى
تعرض له فبينما بالميم هو كذلك طالب امله البعيد اذ جاءه الخط
الاوسط الاقرب وامله الاجل المحيط به اذ سلك ان الخط المحيط هو
اقرب من الخط الخارج عنه وعند البيهقى فى الزهد من وجه اخر عن
انس خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا مثل
ابن ادم ومثل التمنى وذلك الخط الامل بينما يامل اذ جاءه الموت وعنده
الترمذى من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن ابى بكر بن انس بلفظ
هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وابن ادم
امله وثم اجله اى ان اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائى
فى الرقاق هذا باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ من العمر ستين
سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه فى العمر وعذر بالعين المهملة والذال
المعجمة والمزح للاذالة اى ازاله الله عذره فلم يبق له اعتذار كان
يقول لو مد لى فى الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغ اقصى
الغاية بالعذر وامكنه منه واذا لم يكن له عذر فى ترك الطاعة يمكنه
منها بالعمر الذى حصل له بالكلية فلا ينبغى له حينئذ الا الاستغفار
والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونسبة الاعتذار الى الله تعالى
مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا فى الاعتذار يتمسك
به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر تقريع من الله اى فيقول
الله تعالى لهم ذلك توبيخا قاله الزجاج اى اولم نعمركم العمر الذى
يتذكر فيه من تذكر وقاله ابن بركات النسفى يجوز ان تكون ما نكرة
موصوفة اى تعميرا يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما يستفهم

ان تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلانها يجب
قطعها عن نعمركم لانه لا يجوز ان يكون التي من معموله وايضا فان الضمير
في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم انما سيق للتعيير
وتوبيخهم على تركهم على التذكر فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن
نفي تذكر لستذكر فيه فظاهره على ذلك نفي التعمير لانه اذا كان زمانا لا
يتذكر فيه متذكر لزم ان لا يكون تعمير او موضع الف قوله اولم نعمركم انتهى
وقوله اولم نعمركم متساول لكل عمر يتمكن فيه المكلف من اصلاح شانه وان
قصر الا ان التوبيخ في المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر المراد
نصا فعن علي بن الحسين زين العابدين سبع عشرة سنة وعن وهب
ابن منبه اربعون سنة فليأخذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون
سنة وهو الصحيح كما سياتي في حديث ابي هريرة اول حديث هذا الباب
وعن ابن عباس ايضا رواه ابن مردويه سبعون سنة فالاستثناء ايزال
في ازدياد الى كمال الستين ثم شرع بعد ذلك في النقص والهرم

اذا بلغ الفتى ستين عاما ... فقد ذهب المسرة والهناء

ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده ويرفع عنهم العلل
كان هذا هو الغالب على اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق
ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين ستين
وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي
في كتاب الزهد وحاكم التعذير من اذا بلغ ابو ذر يعني الشيب
وهو مروي عن ابن عباس وغيره وقال السدي وعبد الرحمن بن
زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح
عن قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل وبه قال حدثني بالتوحيد
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء
المهملة والهاء المشددة المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري
قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم ابن عطاء بن مقدم المقدمي
البصري عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة الغفاري
بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي مدلس وقد رواه عن معن
بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد بن عبد الرزاق عن معن عن رجل من
غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن بن محمد الغفاري
عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة
بالمدينة كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا لابي ذر والغير
فقال بغير قال لقاف اعذر الله الى امرئ اخر اجله اي اطال حياته
حتى بلغ ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا للاعذار بحيث امهله الى طول

هذه المدة ولم يعتذر ويقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر
وقال الدوربستي ومنه قولهم اعذر من انذر اي بالعذر واظهره
وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبد
وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك له سببا للتوبة بعد هذه المهلة قريبة
من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية هذا اعذار بعد
اعذار لطفا من الله تعالى بعباده حتى يعقلهم من ضلالة الجهل الى حالة
العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا افطروا على
حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا
ما امروا به من الطاعة ويتزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض
الحكماء الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة
وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون بين الستين الى السبعين فحينئذ
يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الآخرة
بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت
ورأيت لابي الفرج بن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه الغمر
بمواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاولى من وقت الولادة الى زمان البلوغ
والثاني الى نهاية شبابه ثم ثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو
الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وهو
وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد تقدم ما ذكرنا
من الستين وتتابع تابعه اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة بن دينار
فيما رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وتابعه معنا ايضا
ابن عجلان محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عبد الرزاق عن معمر عن منصور
ابن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما عن المقبري ابي سعيد ذكوان عن ابي
هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان عبد الله
ابن سعيد الاموي نزيل مكة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن
المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الرجل الكبير اي الشيخ شابا قويا
في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال وفي محبة طول الامل اي
العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام حبه للمال
او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ايهام الطباق
بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسع في
قوله اثنتين الخ اذ هو عبارة عن اثنتين يأتي في معجزاته الكلام بمعنى معشر
بمعطوف ومعطوف عليه كقوله

اذا ابو القاسم جادت لنا يده ... لم يحمد الجود ان البحر والمطر

والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في الرقاق قال الليث وابي ذر
قال ليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث
عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي وقال ابن وهب عبد الله
مما وصله مسلم عن حرملة عنه عن يونس ايضا عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد سعيد هو ابن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا
ولفظ الاخر قلب الشيخ شابه على وجه اثنتين طول الحياة وحب المال
واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة وزاد في اوله ان ابن ادم يضعف
يضعف جسمه ويجعل لحمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال حدثنا مسلم بن
ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لغير
ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم بفتح
الموحدة اي يطعن في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الفرع ضبطها كما
كاصله وتضراي ويعظم معه عن الكثرة وهي كثيرة عدد السنين بالعظم
معه اثنان حب المال وطول العمر وفي رواية ابي عوانة عن قتادة
عند مسلم بهرم بن ادم ويشب معه اثنان الحرص على المال والحرص على
العمر قال القرطبي كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس
بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان حب الاشياء الى
ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب لذلك طول العمر واحب
المال لانه اعظم في دوام الصحة التي يتسبب عنها غالبا طول العمر فكلما احس
بقرب نقاد ذلك اشتد حبه له ورغبته له في دوامه والكرى عند
الصباح يطيب

والهرما عاش محمود له امل ... لا ينتهي العمر حتى ينتهي الامل

رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب منه
اثنان قال المراد المولف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع
فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن
المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح
بخلاف غيره باب العمل الذي يبتغى به وجه الله بضم التحتية
وفتح الغين المعجمة اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء والسمعة
فيه سعد بسكون العين اي في الباب حديث سعد بن ابي وقاص
السابق في الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة
وهو بفتح يرسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل
عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال حدثنا معاذ
ابن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال

اخبرنا

اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري وزعم
محمود انه اي قال قال محمود انه انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعين والقاف المفتوحتين وقال عقل مجة بجيما بفتح الميم والجيم
المشددة فيهما من دلو كانت في داركم وسقط لابي ذر وقال وانما قال
عقل لانه كان صغيرا حين دلو داركم وشرب ما يمج من ذلك الماء مجة على
وجهه قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري بكسر عين عتبان وسكون
المثناة الفوقية ثم احد بن سالم بالنصب على عطف على الانصاري قال
غدا بالغين المعجمة على بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال بعد دخوله المنزل وصلاته فيه والسوال ان يتاخر حتى
يطعم وسواله عليه الصلاة والسلام عن مالك بن الدخشم وكلام من وقع
في حقه والمراجعة في ذلك لن يوافي لن ياتي عبد يوم القيامة حال كونه
يقول لا اله الا الله يبتغي به بالقول ولابي ذر عن الكشميهني بها بكلمة لا اله
الا الله وجه الله عز وجل اي ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار وروم
قال حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري
المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم
فيهما مولى المطلب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا عبدي المومن ما
اي ثواب اذا قبضت صفيه اي روح صفيه بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد
التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من حبه الانسان من اهل
الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله الا الجنة يتعلق بقوله
يا عبدي المومن والحديث مر في الزهد باب ما يحذر بضم التحتية
وسكون المهملة وابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة من
زهرة الدنيا بسكون الهاء وفتحها بهجتها ومضارتها وحسنها ومن التنا
اي الرغبة فيها وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف
عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام بن المسور بن مخرمة بفتح
الميم وسكون الخاء المهملة وكسر الراء ابن نوفل بني عامر بن لوي كان عمرو بن
عوف شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبران رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن
الكشميهني الى البحرين البلد المشهور ياتي بجزيته اي بجزية اهلها وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم
بتشديد الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان
من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة بن الجراح

سنة عشرين الف من البحرين وكان مائة الف وثمانين الف درهم وقيل ثمانين
الف فسمعت الانصار بقدومه فوافته بغابين بينهما واو فالف وابى
ذر عن المستملى والكشميهنى فوافت بحذف الضمير وسقط من الموافاة
والى ذر عن الحموى فوافقت بالقاف بين العين والعين وقيل صلاة
الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف عليه الصلاة
والسلام تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ونبت
رسول الله الخ الى ذر حين راهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابى
عبيدة وانه جاء بشئ من الدراهم قالوا اجل انعم يا رسول الله قال
فابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة واملوا بقطع الهمزة وكسر الميم
المشددة ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر
بتقدير ما اخشى الفقر وحذف ان اخشى عليكم مفسرله ويجوز الرفع
بتقدير ضمير اى ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح
وقال في التنقيح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما
يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ذلك
مذهب كوفي قال في التسهيل ويختص بالشعر خلافا للكوفيين
وقال في شرح المشكاة فايدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان
الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت كان اهتمامه بحال
ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في
الشفقة عليهم كالاب لكن حاله في امر المال يخالف حال الوالد فانه
لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي
هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم
الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها
بحذف احدى التاءين فيهما اى فترغبوا فيها كما رغبوا فيها وتلهيكم
عن الاخرة كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يوذن
بان الكلام في المفعول لان الفعل كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح
ان يعقب النفي باثبات ضده فتقول ولكن اكرمته لان المقام
يابا باه اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمر ومثلا في الفعل
هل هو اكرام او اهانة والحديث قد وقع في الاستدراك باثبات
هذا الفعل المنفي فقال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا
كما بسطت على من كان قبلكم الخ فكيف يتاتى لهذا الجواب ان المتطور
اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليهم فكانه
قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة في الدنيا فلم يقع الاستدراك
الا في المفعول كقولك ما زيدا ضربت ولكن عمرا لان الفعل المثبت ثانيا
ليس ضدا للفعل المنفي ولا بحسب الوضع وانما اختلفا بالتعلق فقد
ذكره ايضا انه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول الى

الفعل

الفعل قال في المصابيح والحديث فيه كلاثة من التابعين على نسق موسى
وابن شهاب وعروة وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق
في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر ليث بن سعد
عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله ولابي
ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد
الذين استشهدوا بها صلاته على الميت اى دعا لهم بدعا صلاة الميت
بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال
اني فرطكم ولابي ذر فرطكم بفتح الغين والراء على الروايتين سابقكم الى
الحوض اهيئ لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم الحياض
والدلاء والارشية وغير هما من امور الاستقاء وانا اشهد عليكم باعمالكم
واني والله لانظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا بطريق الكشف واني
قد اعطيت مفاتيح الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزائن بعده
والشك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي
ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اى في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني
ولكن اخاف بحذف التحتية من لكني والحديث سبق في الجنائز في باب
الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز
وجل بعض البيان من اخراج بكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات
الارض قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الهاء وزاد هلال
وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ما خوذة من زهرة النجم وهو
نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والنبات
والزروع وغيرها مما يغتر الناس بحسنه مع قلة بقايه فقال له رجل
لم اعرف اسمه هل ياتي الخير بالشر اى هل تصير النعمة عقوبة لان زهرة
الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة والاستفهام للارشاد
فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا وابي ذر عن الحموي والمستملي
حتى ظننت انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح عن جبينه العرق مما نزل
الوحي فقال عليه الصلاة والسلام اين السايل قال انا يا رسول
الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اى حمدنا الرجل حين طلع
ذلك اى ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية هلال
وكانه حمده وظاهره انهم لامسوه او اخبروه راو اسكوت النبي صلى الله
عليه وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما راوا مسالته سببا لاستفادة

ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم ١ بيان الخير الا بالخير
وانما يعرض الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في النفقة فيما لم
يشرع ان هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة
بالمال او المعيشة به خضرة في المنظر حلوة في الذوق او المراد التشبيه
اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال من
زهرة الدنيا والمراد بالمال هنا الدنيا انها من زينتها كما قال تعالى
المال والبنون زينة الحياة الدنيا وان كلما انبت الربيع اي الجدول
وهو النهر الصغير واسناد الانبات اليه مجازا اذا المنبت حقيقة هو
الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطا المهملة
المثنوة انتفاخ بطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا
اصابت مرعى طيبا فاكلت حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية
وكسر اللام وتشديد الميم يقرب من الهلاك والمعنى يقتل او يقارب
القتل الا بتشديد اللام اكلة الخضرة من بهيمة الانعام وشبه بها لانها
ترتع الخضر المخاطبون اهوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم
وغيره واكلة بعد الهمز وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمتين ضرب من الكلا رخيه الماشية وتسمن منه فتستكثر منه قاله
في المصابيح الا استثنا منقطع اي لكن اكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضر
ولم يلم بقتلها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة
كون الاول غير شامل له على تقدير عدم التثنية وذلك لان من فيه تبعيضية
فكانه يقول ان شيأ مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا لا يشمل ما كولة
اكلة الخضر ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات يعم في هذا اللفظ انما
في الطريق المذكور هنا ومعقوله وان كلما انبت الربيع يقتل حبطا
او يلم يتأتى جعل الا استثنا متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى
منه وليس المستثنى في الحقيقة هو اكلة الخضر انما هو اكلة نفسها واكلة الخضر
المستثنى محذوف وتقديره ما كول اكلة الخضر فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن الحموي
والمستملي الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف
اللام وفتح الهمزة على انها استفتاحية كانه قال الا انظروا اكلة الخضر
واعتبروا شانها اكلت ولابي ذر عن الكشميهني تاكل حتى اذا امتدت
خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها
ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فتحمحمت فيهما
خروج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت بالجيم الساكنة والتا الفوقية
المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها من العلف
مضغته ثانيا لمزيد انعومته وسهولة اخراجه وثلطت بالمثلثة واللام
والطا المهملة المفتوحات وضبط السفاقسي اللام بالكسر لغة ماني

بطنها من السرقين رقيقا وبالت فارتاحت بما اغتذته من السرقين والبول وسلمت
من الهلاك ثم عادت فاكلت وهذا بخلاف من لم يتمكن من ذلك فان الامتلاء
يقتلها سريعا وان هذا المال في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه
كالبقلة خضرة في المنظر حلوة في الذوق من اخذه بحقه ووضعه في حقه
بان اخرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو لصاحبه على
اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه ولم يؤد زكاته كما في الحموي واتى اخذه
بغير حقه بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي والذي في
اليونينية حذف الكاف من قوله كالذي يأكل ولا يشبع اي كالذي الجوع
الكاذب بسبب سقم اصابه ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد
جوعا وكان مآله الى الهلاك قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من
التشبيهات بديعة تشبيه المال ونحوه بالنبات وظهوره وتشبيه
المنهمك في الاكتساب والاسراف بالبهائم المنهمكة في الاعشاب وتشبيه
الاستكثار منه والاهتمام له بالشره في الاكل والامتلاء منه وتشبيه المال
مع عظمته في النفوس حتى ادى الى المبالغة في التحذير منه بما تطرحه البهيمة
من السلح فيه اشارة بديعة الى استقذاره شرعا وتشبيه التقاعد
عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة الشمس
فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها المصالح
وتشبيه موت الجايع المانع بموت البهيمة الغافلة عن دفع ما يضرها
وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن ان ينقلب عدوا فات المال
من شانه ان يحرز ويشد وثاقه حياله وذلك يقتضي منعه من مستحقه
فيكون سببا لعقابه معتنيه وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل
ولا يشبع فهي ثمانية والحديث سبق في باب الصدقة على اليتامى في
كتاب الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
الثقيل المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر
بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم
المفتوحة والميم الساكنة نصر بن عمران الضبعي قال حدثني بالافراد
زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة فميم
ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة
قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يعني
منهم ومن التابعون وزاد ابو ذر مرتين وزاد الكشميهني والمستملي
ثم الذين يلونهم ومن اتباع التابعين وهذه الثالثة ساقطة للحموي
قال عمران بن حصين رضي الله عنه بالسند المذكور فما ادري قال
النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم يكون
بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يحلفون الشهادة من

من غير تحميل لا يهود ونهانا من غير ان نطلب ذلك منهم ويعطونا ولا يوتشون لحيا
لحيانهم الظاهرة ويذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يعفون بذلك هم
ولا بي ذر عن الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية وبعدها واو ساكنة ويظهر
فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن
يساف عن عمران بن حصين ثم يجيء قوم يسمنون ويحبون السمن والحديث سبق في
الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا عبدان بن لقب عبد الله بن عثمان
ابن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبعد الميم زاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير امتي قرني ثم
الذين يلونهم ثم الذين يلونهم بالنون في الاولين وفي رواية ابي ذر عن
الحموي والمستملي والذي باسقاطها واتفقوا انه هنا على اسقاط الثالثة في
الرواية السابقة للكشميهني والمستملي ثم يجيء قوم من بعدهم تسبق شهادة احدهم
ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد فيهما وفتح نون ايمانهم والمعنى ان ذلك
يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهد واويشهدون تارة قبل ان يحلفوا
حرصا على ترويج شهاداتهم قال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون
بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث سبق في الشهادات
ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه
المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال
حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي
انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت
وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم تنقصهم الدنيا بشيء مما جوزوهم
فلم يستمتعوا فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرى وانا اصبنا من الدنيا
ما لا اجد له موضعا نضرة فيه الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي
حازم قال اتيت خبابا اي ابن الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا
رضي الله عنهم الذين مضوا درجوا بالوفاة لم تنقصهم الدنيا شيئا قال في
الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا
بجمع المال بحيث يلزم منه كمالهم بنقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له
موضعا نضرة فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا التراب اي البنيان
بقرينة البناء وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفيان بن عيينة
عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال

هاجرنا

هاجرنا مع رسول الله وابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر فصه
بفتح القاف والصاد المهملة وبعدها ميم اي قصر الراوي الحديث المذكور بتمامه في
اول الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره
شيأ منهم مصعب بن عمير الحديث وبه ان شاء الله تعالى قريبا باب فضل الفقر
يعول الله تعالى بالواو قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله
بالبعث والجزاء حق كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الحياة الدنيا
ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان ان ذلك الذي نهيتكم الاشارة
الكاذبة ويقول ان الله غني عن عبادتك وعن تعذيبك ان الشيطان لكم
عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم ادم ما فعل وانتم تعاملونه معاملة من لا علم
له باحواله فاتخذوه عدوا في عقايدكم وافعالكم ولا يوجدون منكم الا ما يدل
على معاداته ومعاصيته لامركم وجهركم ثم لخص سر امره وحظ من اتبعه بان عرضه
الذي يومئذ دعوة شيعته بالوان ليوردهم موارد الهلاك بقوله انما يدعو
حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فهذا هو العدو المبين فنسال الله القوي
العزيز ان يجعلنا اعداء الشيطان وان يرزقنا اتباع كتابه والاقتداء برسوله
انه على ما يشاء قدير والسعير جمع سعر بضمتين وسقط لابي ذر فلا يغرنكم الى اخر
قوله السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير وقال مجاهد مما وصله
الفريابي في تفسيره عزورهم عنا ابن ابي نجيح عن مجاهد الغرور بفتح الغين
الشيطان قال الراغب غررت فلانا اصبت غرته وتلك منه ما اريده الغرة
غفلة في يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغرو هو الاثر الظاهر
من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغرة الثوب اثره كسرح وقيل
اطوه على غره وغره كذا اغرورا كانما طواه على غره كذا في المفردات قال تعالى
يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فالغرور كل ما يغر الانسان من مال وجاه
وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم
الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الباطل وثبت قوله قال مجا
الخ للكشميهني وسقط الغرور وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين
الطلحي هو ابن ام كلثوم المعروف بالضم قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة
ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن
الحارث التيمي قال اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي
اي ابن اخي طلحة ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم مولى
عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد
الرحمن قال اتيت عثمان ولابي ذر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور
بفتح الطاء ما يتطهر به وهو جار على القاعدة موضع بالمدينة فتوضا
فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا بلفظ الماضي
ولابي ذر يتوضا وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا

هد

وضوأ مثل هذا الوضوء وسيوتى الطهارة بلفظ من توضأ نحو وضوى هذا
وعوان قدرت بمعنى قريب فتكون ظرفا على التوسع فى المكان اى قارب فعلى
فعله بمعنى ان من قاربته فعند قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان فيه يجوز ايضا
لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبى صلى الله عليه وسلم من كل وجه لانه نيته وماته
اخلاصه وماته عمله بكماله طهارته واستيعاب غسل اعضائه والمخولغة القصد
والمثل تقول هذا نحو زيد اى مثله يريد ومعنى قدرتها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر
محذوف اى توضأ وضوأ مثل وضوى واختار سيبويه ان تكون ها هنا الا ان حذف
الموصوف دون الصفة لا يجوز الا فى مواضع معدودة تقدير الحال هنا من
محذوف اى توضأ الموصوف مثل وضوى فان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا
ويكون قريبا ونحو ورود الرواية هنا بلفظ مثل رد على ثابتها ثم اتى المسجد
فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة
فصلاها مع الناس او فى المسجد وفى رواية هشام بن عروة عن ابيه حمران عند
ايضا فصلى صلاة وفى اخرى له غير فيصلى الصلاة المكتوبة ثم جلس غفر له ما
تقدم من ذنبه وفى مسلم رواية هشام الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التى
تليها اى التى سبقتها واصرح منه رواية ابى صخر عن حمران عند مسلم ايضا
فيصلى هذه الصلوات الخمس اذا كانت كفارة لما بينهن قال عثمان وقال
النبى صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغفران على عمومه فى جميع الذنوب
فيستر سلوا فى الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التى
تكفر الذنوب هى المقبولة ولا اطلاع لاحد عليها وان الحكم بالصلاة
الصغائر فلا تغتروا فتحملوا الكبائر بناء على تكفير الذنوب بالصلاة فانه
خاص بالصغائر والمطابقة فى قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم فى الطهارة
والنسائى فى الصلاة **باب** ذهاب الصالحين بالموت ويقال
الذهاب بكسر المعجمة المطر قاله فى المحكم والذهبة المطرة الضعيفة وقيل
الجود والجمع ذهاب بالكسر قاله ذو الرمة يصف روضة

صوادرها اسرابية وكفت ٭ فيها الذهاب وهفها البراعيم

والبراعيم ما له فيها دارات تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب المطر
ثابت لابى ذر عن الحموى فقط وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
يحيى بن حماد الشيبانى البصرى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى
عن بيان بفتح الموحدة وتحتية مخففة ابن بشر بالموحدة المكسورة
والمعجمة الساكنة الاحمسى عن قيس بن ابى حازم بالمهملة وبعد الالف زاى عن
مرداس بكسر الميم وسكون الراء بعد الدال المهملة الف فسين مهملة بن
مالك الاسلمى ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يذهب
الصالحون عند الاول فالاول ويبقى حفالة بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير والتمر
الردى من كل او ما يتساقط منه وسما او ما يسقط من الشعير عند التعزيلة

ويبقى

ويبقى من التمر بعد الاكل واو للشك او للتنويع اى بيا اليهم الله بتحتية ساكنة
بعد اللام بالة بتخفيف اللام اى يرفع الله لهم قدرا ويقيم لهم وزنا وبالة
مصدر بالبيت واصله بالبيت فحذفت لامه قيل ليا قيلما كثيرة فيما كثر استعماله
وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة فى كل ما لا يعتنى به لكن قال فى المصباح
لا يحسن التعليل بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتاخرين من ان
المعنى على صدق ام الكلة فيه شذوذ فاعلة فى المصادر نحو لوه بالحذف
المذكور عن بنية الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد الله البخارى يقال
حفالة بالفا وحثالة بالمثلثة بدلها يعنى بمعنى واحد وهذا ساقط فى رواية
ابى ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل
الجهل صرفا وسبق الحديث فى المغازى **باب** ما يتقى بضم التحتية
وفتح الفوقية المشددة والقاف من فتنة المال وقول الله وما ابوذر وقول
تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة بلاء ومحنة يوقعون فى الاثم والعقوبة
وبلا اعظم منها وبه قال حدثنى بالافراد يحيى بن يوسف الزمى الخراسانى
نزيل بغداد ويقال له ابن ابى بكر بن زمى كنية ابيه وقيل موجده واسم كنيته
قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة عن ابى حصين بفتح الحاء وكسر
الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى
الله عنه انه قال قال رسول الله وابو ذر الى النبى صلى الله عليه وسلم تعس بفتح
الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين مهملة ايضا وتفتح العين هلك
عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة الدثار الذى له خمل وعبد
الخميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع الذى
اعطى بعض الهرج وكسر الطاء رضى وان لم يعط لم يرض قال تعالى فان اعطوا
منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان بشدة الحرص
على ذلك وجعله عبدا لها لشغفه وحرصه فمن كان عبدا لهواه لم يصدق
فى صحة ايمان نعيد ولا يكون من اتصف به لذلك صديقا والظاهر ان الجملة
تفسير لمعنى عبودية للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب والحديث
سبق فى الجهاد فى باب الحراسة فى الغزو واخرجه ابن ماجة وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيبانى البصرى عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابى رباح انه قال سمعت ابن عباس رضى الله
عنهما يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديا
من مال لتنمنى واديا ومنوعوف ودعما اكتفوا بالكسر عنا كما قال
وقد مر الواد بالشاهق والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع وادى
مثل عرى واسرية للنهر وفى حديث ابن الزبير المذكور هنا لعوان ابن ادم
اعطى واديان من ذهب لابتغى بالغين لطلب ثالثا وفى حديث ابن الزبير

احب اليه ثانيا وما يملأ جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه
الامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب من
المعصية ورجع عنها اى يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى
التوفيق او يرجع بقبوله والمراد من الحديث ذم الحرص على الدنيا والشره
على المال وفي رواية زياد واغرضه مسلم في الزكاة وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام وفي اليونينية محمد بن المثنى الحق ابن المثنى بين محمد وبين
قوله اخبرنا بكتابة رفيقه قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
وفتح اللام ابن يزيد عن الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد
الملك قال سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يقول سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما يقول سمعت رسول الله وابا ذر رضي الله صلى الله عليه وسلم
يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها لام
وابا ذر عن الكشميهني ملء بحذف المثلثة وزيادة همزة بعد اللام
الساكنة قال في الصحاح هو اسم ما ياخذه الماء اذا امتلأ ما ا وفي
حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة احب ان له اليه مثله
ولا يملأ عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الى اخره
موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من طلب
من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من تاب اى يقبل الله توبته
الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما فلا ادري
ان القرآن المنسوخ تلاوته هو او انه الحديث المذكور ام لا وسيجيء
ذلك بأتم في هذا الباب ان شاء الله تعالى قال عطاء بالسند السابق
وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث بالفظ المذكور
بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا وقال في
الكواكب ويحتمل ان يراد به قوله لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اى مغسول الملائكة
حين استشهد وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو جد
سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد
الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد بسكون العين
والباء وعباس بالموحدة المشددة اخو مهلة انه قال سمعت ابن
الزبير عبد الله على المنبر بمكة وابا ذر على منبر مكة وفي حظية يقول
يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم
اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول واديا ملأ بفتح الميم وسكون
اللام بعدها همزة منونا وابا ذر ملأن من ذهب احل اليه ثانيا
ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف ابن ادم الا التراب
وفي رواية ابي عاصم
عن ابن جريج السابقة في هذا الحديث ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب

قال

قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويميل جوفه من
تراب قبره وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا
وبويده قوله ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه
ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن
مالك رضي الله عنه ان رسول الله وابا بكر ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب وابا بكر ذر عن الحموي
والمستملي احب ان يكون له واديان اى من ذهب ولن يملأ وابا بكر ذر
عن الكشميهني ولا يملأ فاه اى فم ابن ادم الا التراب عبر بالاول والثاني
بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه بالفم وعند الاسماعيلي
من رواية عجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي
واقد بالبطن قال في الكواكب كلها بمعنى واحد والمراد الحقيقة في عضو بعينه
بقرينة عدم الاختصاص في التراب اذ غيره يملأه ايضا يلي هو كناية عن
الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت
قال في الغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها الا التفنن في الكلام انتهى
قال في الفتح وهذا حسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا
اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلاء للجوف واضحة والبطن
بمعناه واما النفس فعبر فيها عن الذات واطلق الذات واراد البطن
من باب اطلاق الكل واراده البعض واما النسبة الى الغين
فلكونه طريقا لوصوله الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد بالنفس العين
واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يحبه فيطلبه ليحوزه وخص
البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات
واكثرها تكرارا للاكل والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح
المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني ادم يحبون له على حب المال والسعي
في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لانه هذه
الجملة عن نفس وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب موضعه
اشعارا بان هذه الجملة المركوزة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان
ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وتسديده ونحوه قوله تعالى ومن يوق
شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها
غريزة فيها وبين ازالته بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون
وههنا نكتة دقيقة فان في ذكر بني ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب
ومن طبيعته القبض والبسر فيمكن ازالته بان يعطاه سبحانه وتعالى
عليه السحاب من غمائم توفيقه فيمرع جليد الخلال الزكية والخصال المرضية

والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذى خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتدارکه
التوفيق وتركه وحرصه لم يزده الا حرصا ونهما كالعاكف على جمع المال قال وموقع
قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعنى ان ذلك العسير صعب ولكن يسير
على من يسره الله عليه تحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام
خالق القوى والقدر انتهى وفى الحديث ذم الحرص والشره ولذا اثر اكثر السلف
التقلل من الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال البخارى بالسند السابق
اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وهذا ظاهره
الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان
ذلك لا حكم الموصول نعم الذى يظهر بالاستقرا من صنيع المولف انه انما ياتى
بهذه الصيغة اذا كان المتن ليس على شرطه اصل موضوع كتابه كان
يكون ظاهره الوقف او السند ليس على شرطه او احتجاج قاله فى
الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين عن ثابت البنانى بزاى ثم نون عن ابى بضم
الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصارى رضى الله عنه انه
قال كنا نرى بفتح النون اى نعتقد ولابى ذر نرى بضمها اى نظن هذا
الحديث لو كان لابن ادم وادیان من مال لتمنى وادیا ثالثا كما عند احمد اسماعيلى
من القراف حتى نزلت الهاكم التكاثر السورة التى هى بمعنى الحديث فيما
تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال والتقريع بالموت الذى
يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة تضمنت معنى ذلك
مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه ليس
قرانا وقيل انه كان قرانا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه
ومعناه باب قول النبى صلى الله عليه وسلم هذا المال
خضره حلوه التاللما لغة او باعتبار انواع المال او صفة لمحذوف
كالبقلة وقال الله ولابى ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات
المزين هو الله تعالى عند الجمهور للابتلا لقوله تعالى انا جعلنا ما
على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا وعن الحسن الشيطان
وقد يجمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل
حقيقة فهو الذى اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب مايلة اليها والى
ذلك اشار بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان
فنسبة ذلك اليه باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما
اقدره الله تعالى عليه من التسليط على الادمى بالوسوسة الناشى عنها
حديث النفس وقد اخاهد زين للناس مبنيا للفاعل على انه مفعوله به
والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره الشريف فى قوله والله يريد بنصره
او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه الاشيا
تودد الى بذكره واضاف المصدر والمفعول فى حب الشهوات وهى جمع شهوة
بسكون العين فحركت فى الجمع ويجوز التسكين الا فى ضرورة كقوله

وحملت

وحملت رفرات الضحى فاطعتها ، والى بزفرات العشى يدان ، بتسكين
الفا والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اى المشتهيات فهو من باب
رجل عدل حيث جعلت نفس المصدر مبالغة فى كونها مشتهاة كانه اراد
تخسيسها بتسميتها شهوات اذ الشهوة مستذلة عند الحكما مذمومة من اتبعها شاهد
على نفسه بالبهيمية فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ
الناس عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق فظاهر اللفظ يقتضى ان
هذا المعنى حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا
ونافعا فهو محبوب ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسمانى وروحانى
فالجسمانى حاصل لكل احد فاول الامر فلا جرم كان الغالب على الخلق هو الميل
الشديد الى اللذات الجسمانية من النسا والاما واضلة فيها والبنين جمع
ابن وقد يقع فى غير هذا الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور
لانهم المشتهون فى الطباع والمعدون فى الدفاع وقدم النسا لان الالذا
منهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى فى ايجاد حب
الزوجة والولد فى قلب الانسان حكمة بالغة لولاها لهذا الحب لما حصل
التوالد والتناسل والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون
الف دينار او سبعة الاف دينار او مائة وعشرون رطلا او الف ومائتا
اوقية المقنطرة مفعللة من القنطار وهو التاكيد كقولهم الوف مولفة
وقراسم مدرسمة وقال قتادة الكثيرة بعضها فوق بعض وقيل المدفونة
من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما من الاشيا النافعة كالمال لجميع الاشيا والخيل المسومة المعلمة او المرعية من السام الدابة
وسومها والانعام جمع نعم وهى الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع
موقع المفعول به فلذلك لم يجمع كما جمعت اخواته ذلك المذكور
متاع الحياة الدنيا يتمتع به فى الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة
انواعا من الفصاحة والبلاغة منها الاتيان بها مجملة ومنها جعلها
نفس الشهوات مبالغة فى التنفير عنها كما مر ومنها البداة بالاهم فذكر
اولا النسا لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة بالانسان وهن حبائل الشيطان
وقيل فيهن فتنتان وفى البنين فتنة واحدة لانهن يعطفن الارحام
والصلات بين الاهل غالبا وهن سبب فى جمع المال من حرام وحلال غالبا
والاولاد يجمع لاجلهم المال فلذلك ثنى بهن والاتيان فروع منهن وثمرات نشات
عنهن وفى كلامهم المرء مفتون بولده وقدمت على الاموال لانها احب الى
المرء من ماله واما تقديم المال على الولد فى بعض المواضع فانما ذلك
فى سياق امتنان وانعام او نصرة ومعاونة لان الرجال تشتمل بالاموال
ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب الهين من بين سايرا لحيوانات ثم اتى بما
يحصل به جمال حين ترتحون وحين تسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم
ذكر ما به قوامهم وحياة بنيتهم وهو الزرع والثمار ومنها الاتيان بلفظ

يشعر بشدة حب هذه الاشياء بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها
التخيير العناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة في قوله الذهب
والفضة لانهما صارا متقابلين في غالب العرف وغير ذلك وسقط لابي ذر قوله
والقناطير الخ قال ولابي ذر وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاخرة
المذكورة اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته بانبات الضمير ولابي
ذر بما زينت لنا اية زينه للناس حب الشهوات ثم لما راى ان فتنة
المال مسلطة على من فتحه الله عليه لتزيين الله تعالى له دعا الله تعالى
بقوله اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه لانه من اخذ المال من حقه
ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطني في غرايب
مالك من طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو
الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق يقال له نفل كسرى
فامر به فصب وعطى ثم دعا الناس فاجتمعوا امر به فكشف عنه فاذا على
كثيب وجوهر ومتاع فبكى عمر رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقالوا له ما
يبكيك يا امير المومنين هذه غنايم غنمها الله لنا وتزعمها من اهلها فقال
ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم قال فحدثني
زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال حناطق واهوائم فرفع فقال له عبد الله
ابن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا راينني فارغا فاذنني به فلما
راه فارغا بسط ثيابه حتى غلته ثم جاء به فكتل فصبه فكانه استكثره
ثم قال اللهم انك قلت زين للناس حب الشهوات فكنا اية حتى فرغ منها
ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فاعني بشره وارزقني ان انفقه
في حقه فما قام حتى ما بقي منه شيء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم يقول
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن
حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الاسدي انه قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته
فاعطاني بتكرار لفظ الاعطاء ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم هذا
المال قال ابن المديني ورعما قال سفيان بن عيينة قال حكيم قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير تنوين منادى
مفرد قال وظاهر السياق ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك لانه لم
يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة وانما المراد
ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا
المال ومرة بلفظ ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة
كالفاكهة خضرة في النظر حلوة في الذوق فمن اخذه بطيب نفس من غير
حرص عليه وبسخاوة نفس اعطى بورك له فيه ومن ياخذه باشراف
نفس لم يبارك له فيه وكان

كالذي

كالذي به الجوع الكاذب ياكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد
العليا بضم العين مقصورا المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة
والحديث سبق في الوصايا والخمر يا في ما تقدم الانسان المكلف في
حال صحته وحرصه مزماله في وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند
الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمر بن حفص
قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب
يكنى ابا اسماعيل الكوفي العابد الثقة انه ارسل وبه لسي عن الحارث بن
سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا لا فقيل
ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه
فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمال
في حياته حقيقة ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد
موته حقيقة قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه
قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي يضاف اليه في الحياة ما قدم
بان انفقه في وجوه الخيرات ومال وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوهه وفيه الحث على تقديم
ما يمكن تقديمه
من المال في وجوه البر وانواع القربات لينتفع به في الاخرة هذا
ما ظهر لي بالتنوير المكثرون هم من المال هم المقلون في الثواب
ولابي ذر عن الكشميهني هم الاقلون وقوله تعالى من كان يريد الحياة
الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون فوصل
اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير تجشم الدنيا وهو ما يرزقون فيها
من الصحة والرزق وهم الكفار او المنافقون اولئك الذين ليس لهم
في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الاخرة ما صنعوا او
صنيعهم اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما اراد وا به
الدنيا وقد وفي لهم ما اراد وا وباطلا ما كانوا يعملون اي كان عملهم
في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط
لابي ذر قوله نوف اليهم الخ وقال قبلها الاية الا ان وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها
تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي تابعي ابن تابعي
عن زهير بن وهب ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة
الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده وليس معه انسان هو تاكيد لقوله وحده قال فظننت انه يكره ان

يمشي معه اصوقال ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس
للقمر فيه ضوء ليختفي شخصه وانما مشي خلفه احتمال ان يطرأ له صلى الله عليه
وسلم حاجة فيكون قريبا منه قال فلفت صلى الله عليه وسلم فرآني فقال من
هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له قلت وانا ابو ذر فقلت انا ابو ذر جعلني
الله فداك بكسر الفاء ومد وقال يا ابا ذر تعال بهذا فسكت وابى ذر
عن الحموي والمستملي تعالى باسقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم
ساعة فقال ان المكثرون من المال هم المقلون من الاجر يوم القيامة
الا من اعطاه الله خيرا فنفح بالفاء المخففة بعدها حاء مهملة ففي اي
اعطى يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه في المال خيرا قال ابو
ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال
ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت
عنها الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع اليك قال
ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحاء المهملة المفتوحة
والراء المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة فلبث
بكسر الموحدة عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها ثم ان سمعته عليه
الصلاة واللام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو للحال كهي في قوله
وهو يقول وان سرق وان زنا قاله ابو ذر فلما جاء صلى الله عليه وسلم
لم اصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك بالهمز من تكلم بضم الفوقية
وكسر اللام انت او بفتحها وكذا اليم اي من تكلم معك في جانب الحرة
ما سمعت احدا يرجع واليك شيئا قال صلى الله
عليه وسلم ذاك باللام وابى ذر ذاك باسقاطها اي الذي سمعته جبريل
عليه السلام عرض اي ظهر لي في جانب الحرة قال لي بشر امتك انه من مات
منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة جواب الشرط قلت وابى ذر
فقلت يا جبريل وان سرق وان زنى دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان
مصيره الى الجنة وان نالته عقوبة قال عليه الصلاة واللام قلت يا جبريل
وسقط لابى ذر قال قلت وان سرق وان زنى قال جبريل نعم قلت يا
جبريل وان سرق وان زنى قال نعم كذا لابى ذر بتكرير وان سرق وان زنى
مرتين وللمستملي ثلاثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق
بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم في الزكاة
والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال الفربري سقيل
اخبرنا شعبة بن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو لابى ذر حبيب بن
ابي ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد
ابن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب
فامن تدليس الاول على انه لو روى من رواية شعبة بغير تصريح امن
فيه التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا ما لا تدليس فيه ولابى ذر

عن

عن زيد بن وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور واعترضه الاسماعيلي بانه ليس
في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة مزمات ولا يشرك
بالله شيأ واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث ان مراده اهل الحديث
فان الحديث المذكور في الاصل مشتمل على ثلاثة اشياء ما يسرني ان لي احدا
ذهبا وحديث المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة فيجوز
اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا انفرد فقول البخاري بهذا اي
باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق ونغنيه العيني بانه الاطلاق
في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث غير سديد لان
الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق قال ابو عبد
الله البخاري رحمه الله تعالى حدثنا ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي الدرداء
عويمر بن مالك مرسلا لا يضر اما اردنا ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابي
ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند صحيح على شرط
مسلم قيل لابي عبد الله البخاري حديث عطاء بن يسار اي المروي عند النسائي
من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه
جنتان فقلت وان زنى وان سرق يا رسول الله فقال وان زنى وان سرق
فاعدت فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال
ابو عبد الله البخاري وهو مرسل ايضا لا يضر والصحيح حديث ابي ذر لانه
من المسانيد وقال اي البخاري احتجوا على حديث ابي الدرداء انه من
المراسيل قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له
من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم في تفسيره والطبراني في معجمه
والبيهقي في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدرداء غير حديث ابي ذر وان
كان فيه بعض معناه هذا الحديث المروي عن ابي الدرداء اذا تاب قال
لا اله الا الله عند الموت مات الميت من باب الجنان باعتبار ما يؤول له
فان الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد
الله حديث ابي صالح الى آخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت
لابي ذر كذا في الاصول وذكر الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب
اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد وابى ذر ان لي احدا ذهبا وفي فتح
الباري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد
ذهبا وقال لم ار لفظ هذا الترجمة في اكثر النسخ ثابت في لفظ الخبر
الاول وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون
الواو وفتح الراء وبعد الالف نون الكوفي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو
الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد بن
وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله

عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا بفتح
اللام احد الجبل المعروف وهو با لرفع فاعل استقبلنا وفي رواية حفص بن
غياث فاستقبلنا احد بسكون اللام بالنصب على المفعولية قاله في الفتح
فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله
قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي بالتشديد ليلة
ثالثة وعندي منه دينار الا واحد مما اعده لدين الا شيا استنه من دينار وابو ذر
شيا بالرفع ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد
اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاضر فيا خذه اذا حضر
او لوفاء دين موجل اذا حل وفيه وللحموي والمستملي لدين الا ان اقوله
استثنا بعد استثنا بفيد الاثبات فيوخذ منه ان نفي محبة المال مقيدة
بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فادام الانفاق مستمرا
لم يكره وجود المال واذا انقطع الانفاق ثبت كراهية وجود المال ويلزم
كراهية حصوله لي اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار الانفاق قاله
في الفتح وقوله اقوله به اي امرنه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا
وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثا صيغة لمصدر محذوف اي اشارة
مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على هذه الثلاثة
وحمل على المبالغة ان العطية لمن بين يديه مثل الاصل وفي الخبر الثالث
من البسر اثبات من رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه
الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا واراني بيده فكرر لفظ هكذا
اربعا فمع الجهات الاربع ثم مشى وابو ذر معه قال ان الاكثرون هم
الاقلون الا من قال بيده هكذا وهكذا من خلفه وقليل ما هم
ليس قيدا فيه بل قد يعتبر الصحيح الا قفا فيدفع لمن وراه ما يعطى به من يليه
امامه وقليل ما مبتدا ما زايدة موكدة للقلة او موصوفة ولفظ هو قليل
هو الخبر وما مبتدا او قدم الخبر للمبالغة في الاختصاص ثم قال صلى الله
عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية للزوم المكان
المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب بحيث لم اره سمعت السكون عني
فسمعت صوتا قد ارتفع فخفت ان يكون قد عرض وفي رواية ان
يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت اتيه فذكرت
قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله
لقد سمعت تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل
سمعته قلت نعم يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته يخاطبني هو جبريل
اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيا دخل الجنة
هو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنى وان سرق يدخل الجنة قال
وان زنى وان سرق يدخلها اي اذا تاب عند الموت كما حمله المولف

فيما

فيما مضى في الباب وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا
او بعد المجازاة على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج
والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يكرر
هنا قوله وان زنى وان سرق كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قبل هذا
واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحقوق العباد
واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر
الى ان المعصية لا تودي الى خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهايم
وبه قال حدثنا بالجمع وابو ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة
وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة
والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تميم البصري الثقة الصدوق
قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن
سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد
المولف بسياق هذا التعليق ليقوي رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن
عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وشبيب
وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وهو جواب
لو قوله لسرني بلام قبل السين ان لا تمر علي وابو ذر ان لا تمر بي ثلاث
ليال وعندي منه شي الا شيا بالنصب وابو ذر الا شي بالرفع فالنصب
لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع على ان المستثنى
منه في سياق النفي ووقع تغيير الثاني في الرواية بالدينار ارصده بفتح
الهمزة وضم الصاد المهملة او بضمها كسراى اعده لدين بفتح الدال وفيه
الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا
درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى في يده شي من الدنيا
الا لحاجة او فيمن يستحقه واما ارصاده لمن له حق واما التعذر من قبل ذلك
منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة الاتية ان شا الله تعالى في
كتاب الاشربة بقوله احد من يعقله والحديث مضى في الاستقراض هذا
باب بالتنوين يذكر فيه الغنى بفتح الغين وكسر الغين المعجمة مقصورا
سواء كان المتصدق به قليل المال او كثيره وقول الله وابي ذر وقال الله
تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبر ان نسارع
لهم في الخيرات والعايد من خبر ان الى اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به
والمعنى ان هذا المدا ليس لاستدراجهم الى المعاصي وهم يحسبونه
مسارعة لهم في الخيرات ومعالجة بالثواب جزا على حسن صنيعهم وهذه
الاية حجة على المعتزلة في مسئلة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا
يفعل باحد من الخلق الا ما هو اصلح له في الدين وقد اخبر ان ذلك ليس

يخبرهم في الدين وما اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله ايحسبون اى
بل هم اشباه البهائم لا شعور لهم حتى يتاملوا فى ذلك انه استدراج الى
قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهذه رأس الاية التاسعة
من ابتداء الاية المبتدا بها هنا والايات التى بين الاولى والثانية وبين
الاخيرة التى قبلها معترض فى وصف المومنين وقوله مشفقون اى
خائفون وقوله والذين هم بايات ربهم اى كتبه كلها يومنون ولا يفرقون
وقوله والذين يوتون ما اتوا اى يعطون ما اعطوا من الزكاة والصدقا
وقلوبهم وجلة خائفة ان لا يقبل منهم لتقصيرهم وجزان الذين اولئك
يسارعون فى الخيرات اى يرغبون فى الطاعات فيبادرونها والكتاب
اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم
لها عاملون اى ما يستقبلون من الاعمال كما قال ابن عيينة
تفسيره لم يعملوها ولا بد من ان يعملوها قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم
كلمة العذاب وفى حديث ابن مسعود فوالذى لا اله غيره ان الرجل ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل اهل النار فيدخلها وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد
الله بن يونس اليربوعى قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية
المشددة آخره شين معجمة راوى عاصم احد القراء السبعة قال حدثنا ابو
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى عن ابى صالح
ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ليس الغنى عن سبب كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء وبالضاد
المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال ابو عبيد المتعة
هى ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال فى
المشارق عما نقله عنه النسفى قال ابن فارس فى المقاييس وذكر هذا الحديث
انما معناه بسكون الراء هو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض
واما العرض بفتح الراء فما يصيبه الانسان من حظه فى الدنيا قال تعالى
تريدون عرض الدنيا وان يأتهم عرض مثله يأخذوه انتهى اى ليس الغنى
الحقيق المعتبر وكثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه فى المال لا يقنع
بما اوتى فهو يجتهد فى الازدياد ويأتى فى ذلك بما يأتيه فكانه فقير لشدة
حرصه ولكن بتشديد النون وابى ذر بتخفيفها الغنى الحقيق المعتبر
المحمود عند الله الغنى بما اوتيته وقنعت به ورضيها وعدم حرصها على
الازدياد والالحاح فى الطلب لانها اذا استغنت كفت عن المطامع فعزت
وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح اكثر من الغنى
الذى ينال من يكون فقير النفس بحرصه فانه يورطه فى رذايل الامور
وخسايسها فعال لدناءة همته وبخله ويكثر ذامه من الناس ويصغر قدره
عندهم فيكون اصغر من كل حقير واذل من كل ذليل ومتوقع ذلك كانه فقير

من المال

من المال لكونه لم يستغن بما اعطى فكانه ليس بغنى ولو لم يكن فى ذلك الا عدم
رضاه بما قضاه الله فان قلت ما وجه مناسبة الايات للحديث قال فى الفتح
لان خزانة المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خزانا فى الجملة
وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان فى
نفسه غنيا لم يتوقف فى صرفه فى الواجبات والمستحبات من وجوه البر
والقربات وان كان فى نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به غلبة
من فقاده فهو فى الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه
لا ينتفع به لانه انما ينتفع فى الاخرة بما كان وبما اعلمه والحديث اخرجه
الترمذى فى الزهد باب فضل الفقر بسقط لفظ باب لابى ذر
فضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال
حدثنى بالافراد عبد العزيز بن ابو حازم عن ابيه ابى حازم مسلمة بن دينار
عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدى رضى الله عنه انه قال
مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
لرجل عنده جالس هو ابو ذر الغفارى كما رواه ابن حبان فى صحيحه من
طريقه وفى باب الاكفاء فى الدين من كتاب النكاح ما تقولون فى هذا وهو
خطاب لجماعة فيجمع بان الخطاب وقع لجماعة منهم ابو ذر ووجه المرور ما
رايك فى هذا الرجل المار فقال المسئول هذا رجل من اشراف الناس هذا
والله حرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير او حقيق
وزنا ومعنى ان خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح الكاف اى تجاب
خطبته وان شفع فى احد ان يشفع بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة
تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله وابى ذر النبى صلى الله عليه
وسلم وزاد ابراهيم بن حمزة فى روايته فى النكاح وان قال ان يسمع لقوله
رجل قيل هو جعيل بن سراقة كما فى مسند الزبابى وابى ذر عن الكشميهنى
رجل اخر فقال له اى للرجل المسئول او لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ما رايك فى هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين
هذا حرى جدير ان خطب امراة ان لا ينكح وان شفع فى احد ان لا يشفع
فيه وان قال ان لا يسمع لقوله لغفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الرجل الغفير خير من ملا الارض من هذا الرجل الغنى واحد وابن
حبان عند الله يوم القيامة وقوله ملا بكسر الميم وسكون اللام بعدها
همزة ومثل بكسر ثم سكون وثبت من فى قوله من مثل فى رواية ابى ذر
عن الكشميهنى والحديث سبق فى النكاح وبه قال حدثنا الحميدى عبد
الله بن الزبير وتسب الى احد اجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال
عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة اخرى
ابن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة

بامره او باذنه والمراد بالمعية المشاركة في حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه
وسلم الا ابو بكر وعامر ابن فهيرة نريد وجه الله اى ما عنده من الثواب والدنيا
فوقع اجرنا اى اثابتنا وجازانا على الله تعالى فضلا منه سبحانه فمنا من
الذين هاجروا ومن مضى مات لم ياخذ من اجره من الغنائم لكونه مات قبل الفتوح
شيا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك
نمرة فلم نجد ما نكفنه به سواها فاذا غطينا بها راسه بدت ظهرت رجلاه
واذا غطينا بها رجله بالافراد والذى في اليونينية رجليه وتثنية رجليه
بالتثنية بدا راسه لقصرها فامرنا النبى صلى الله عليه وسلم ان نغطى
راسه بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد ابو ذر شيا من الاذخر بكسر
الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين النبت الحجازى المعروف ومن اهل
الهجرة من عاش الى ان فتح عليهم الفتوح ومنهم من اغتنم منهم من اغتنى عنه وواسى
بر الجحاويح او اوهم قليل ومنهم ابو ذر ومنهم من تبسط في بعض المباح فيما
يتعلق بكثرة النساء والسراري والخدم والملابس ونحو ذلك ولم يستكثر منهم
كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق
الواجبة والمندوبة ومنهم كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين
الفريقين الاخيرين اشار خباب بقوله ومنا اى من المهاجرين من اينعت بفتح
الهمزة وسكون التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وادركت له ثمرته
فهو يهدبها بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتضم بقطفها وفي
الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه لم ينقص له من ثوابه شيء في الاخرة وقد
كان مصعب بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر صار في قلة وهذا الحديث سبق
في الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا سليم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاي
وكسر الراء الاولى بعدها تحتية ساكنة فراء ثانية ليس له عظيم العطاردي
البصري قال حدثنا ابو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة وبالهمزة عمران بن
تيم العطاردي عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي
الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة بتشديد
الطاء اشرفت ليلة الاسرى فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في
النار اشرفت عليها فرايت اكثر اهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى
والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن والحديث
فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض الرجال على المحافظة
على امر الدين ليلا يدخلوا النار والحديث قد سبق في باب كفران العشير
في اول الكتاب وفي بدء الخلق وياتي ان شاء الله تعالى في باب صفة
الجنة والنار من كتاب الرقاق هذا بعون الله وتوفيقه تابعه اى
تابع ابا رجاء ايوب السختياني فيما وصله النسائي وعوف بالفاء الاعرابي
مما وصله البخاري في النكاح وقال صخر هو ابن جويرية فيما وصله

النسائي

النسائي وحماد بن يحيى بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
الاسكاف البصري فيما وصله النسائي ايضا عن ابي رجاء عمران بن تيم عن ابن عباس
رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اقره
واسمه عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعد قال
حدثنا سعيد بن ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال لم ياكل النبى صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر
الخاء المعجمة هو ما يوكل عليه الطعام وهو مذاب المترفين وصنع الحبابرة
المتعبين ليلا يفتقروا الى التظاهل عند الاكل وما اكل خبزا مرققا مليئا محسنا
كخبز الجواري حتى مات زهدا في الدنيا وتركا للتنعم والحديث ابرجه الترمذي
في الزهد والنسائي في الوليمة وابن ماجة في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي شيبة هو محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت لقد توفي النبى صلى الله عليه وسلم وما لاحد في بفتح الراء
وتشديد الياء مكسورة خشب يرفع عن الارض في البيت يوضع فيه ما يراد
حفظه قاله عياض وقال في الصحاح شبه الطاق في الحايط من سفي باكله دو
كبد شامل لكل حيوان الا شطر شعير بعض شعير او نصف وسوق منه في رفي
فاكلت منه حتى طال علي بتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف ففنى قال
الكرماني فان قلت سبق في البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقب لفظ
فنى بعد كلته هنا مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند
البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي
مجهولا وقال غيره لان الكيل ان يكيله عند المبايعة مطلوب من اجل تعلق
حق المتبايعين فلهذا التعدية يذهب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث
عليه الشح فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع الناء والله اعلم الالتفات
بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة
عن الشكر عليها والتعرف بالذي وهبها والميل الى الاسباب المعتادة عند
مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر من المال واختلف في
التفضيل بين الغنى والفقر وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي السؤال
ايهما افضل لا يستقيم لاحتمال ان يكون احد هما من العمل الصالح ما ليس للاخر
فيكون افضل وانما يقع السؤال عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما من
العمل ما يقاوم به عمل الاخر قال فعلم ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن
تيمية لكن قال اذا استويا في التقوى فيهما فالفضل سواء وقال ابن دقيق
العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغنى على الفقير لما تضمنه
من زيادة الثواب بالقرب المالية لان فقراء المهاجرين افضل بمعنى الاشرف بالنسبة الى صفات الفقر فالذي يحصل للفقير من التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح الفقر ولهذا الغنى ذهب جمهور

الصوفية الى ترجيح الفقير الصابر لان مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها
وذلك مع الفقر اكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف اهل التعقل من العالم
افضل لتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة والتهجد في الاكتساب
ليستريح من طول الحساب والتشاغل بالاكتساب المال افضل ليستكثر به من
التقرب بالبر والصلة والصدقة لان ذلك من النفع المتعدي قال واذا
كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه
من التقلل في الدنيا والبعد عن زهرتها وقال احمد بن نصر الداودي الفقر
والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالى انا
جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا هذا باب
بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في بداية امرهم
من البسط في الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني بالافراد وابو
ذر ربما يجمع ابو نعيم الفضل بن دكين بنحو بالتنوين من نصف هذا الحديث
قال في الفتح هذا الوضع من عقد الكتاب فانه لم يذكر من حديثه بالنصف
الاخر ويمكن ان يقال اعتمد على السند الاخر الذي تقدم له في كتاب الا
الاستيذان انتهى وباقي مباحث ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا
عمرو بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن زيارة الهمداني بسكون
الميم المرهبي بضم الميم وسكون الراء وكسر الهاء وبالموحدة الكوفي قال
حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابو الحجاج المخزومي
مولاهم المكي الامام في التفسير والعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كان
يقول لا الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء في الفرع كاصله مصححا
عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف وفي رواية بثبات الخفض وعزا بو
ذر لما رواية بهما مثل الفرع كاصله الهمزة بمنزلة واو القسم انتهى وجوز
بعضهم النصب بل قاله السفاقسي انه رواه به وقال ابن مجي اذا حذف
حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله
وحده مع حذف حرف الجر فيقول الله لافعلن وذلك لكثرة ما يستعملونه
وفي بعض الاصول الله باسقاط الهمزة والرفع وفي رواية روح بن
عباد عن عمرو بن ذر عند احمد والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد
بكبدي على الارض اي لالصق بطني بالارض من الجوع او كناية عن سقوطه
الارض مغشيا كما صرح به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرأته اية فمشيت غير
بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع واذا كنت لاشد الحجر عن بطني
من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال
والانتصاب فكان اهل الحجاز يأخذون صفاح رقاق في طول الكف او
اكبر من الحجارة فيربطها على بطنه ويشدها بعصابة فتعدل القامة بعض
الاعتدال ولقد قعدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم
وبعض اصحابه الذي يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر

رضي

وقف محمد بيك يحامفهر

رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني
بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع وابو ذر عن الكشميهني الا ليستتبعني
بسين مهملة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة فاخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين
مهملة مفتوحة فتون مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر بي ولم يفعل
اي الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من
كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني من الاشباع او ليستتبعني من
الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفاء وابي ذر ولم يفعل ثم مر بي
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي من الجوع
والحاجة الى ما يسد الرمق ولما فيه وجهي من التغير وكانه عرف من تغير
وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه
عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس من يتبسم اليه وخال ابي هريرة
لم يكن معجبة فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم
ابا هر باسقاط اداة النداء وكسر الهاء وتشديد الراء بدل الموقف الى المذكر
والمصغر الى المكبر وابي ذر يا ابا هر والذي في اليونينية بغير تشديد
الراء وخفضه واحدة من غير تنوين قلت لبيك يا رسول الله قال الحق
بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فتبعته وابي ذر فاتبعته
فدخل زاد علي بن مسهر عند اسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستا
بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقاله في الفتح
فاستاذن بهمزة بعدها القاف والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر عنه بذلك
مبالغة في التحقق وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع وابن
مسهر فاستاذنت فاذن لي فدخل كذا للاكثر وفي رواية بتكرار دخل قال في
الكواكب الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فتامل
قال استبذان بكون لنفسه صلى الله عليه وسلم وقاله في الفتح اما تكرار لوجود
الفعل او التعاقب ولعلي بن مسهر فدخلت قاله في الفتح وهي واضحة فوجد
صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا
اهداه لك فلان او فلانة بالشك لم يقف ابن حجر على اسم من اهداه ولا
في ذر عن الكشميهني اهدته بالتانيث ثم قال عليه الصلاة واللام اباهر
باسقاط اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولابي ذر يا رسول الله باسقاط
يا قال الحق اي انطلق الى اهل الصفة فادعهم لي قال اي ابو هر واهل
الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الى ولابي ذر عن الحموي والمستملي على
اهل ولا مال ولا على احد نعيم بعد تحقيق بتامل للاقارب وغيرهم
وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسط كان اهل الصفة
ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا يأتون المسجد ولا ماوى لهم غيره اذا اتته
صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيا
واذا اتته هدية ارسل اليهم ليحضروا عنده واصاب منها واشركهم

ابي

فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو
هريرة فسألني ذلك اى قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل وما
هذا اللبن اى ما قدر هذا اللبن لاهل الصفة والوا وعاطف على
محذوف تقديره هذا قليلا ونحوه ولعلي به مسهر واين يقع هذا اللبن
من اهل الصفة وانا ورسول الله كنت احق انا ان اصيب من هذا
اللبن شربة اتقوى بها اراد روح يومي وليلتي وسقط لابي ذر لفظ انا
فاذا جاء امرني يطلبه ولابي ذر عن الكشميهني جاء وامرني عليه
الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم فكنت عطف على ضرا فاذا جاءوا
فهو بمعنى الاستقبال واختلفت الاقوال والتقدير عند نفسه قال
في الكواكب وانما كان ابو هريرة يفعل ذلك لانه كان يخدم النبي صلى
الله عليه وسلم وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اى يصل الي بعد
ان يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى اى قاربا نافي نفسي وما عسى
والظاهر ان كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله
عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذنت لهم
فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اى وجلس
كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قاله في الفتح ولم اقف على عددهم
اذ ذاك قال عليه الصلاة واللام يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت
لبيك يا رسول الله قال خذ هذا القدح فاعطهم بهمزة قطع القدح
الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل فيشرب بضم همزة اعطيه
فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل الذي
يليه وكابي ذر عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم
يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح يتكرار الشرب
ثلاثا سقط قوله حتى يروى ثم يرد القدح هذه في رواية ابي ذر
وقال في الكواكب فان قلت الرجل الثاني معرفة معادة فتكون
هي الاولى بعينها على القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب ان
ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد روى القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على انه اعطاهم
واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ القدح
وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده اليمنى فنظر الي فتبسم اشارة
الى انه لم يغته شيء مما كان يظن فوانه من اللبن فقال اباهر بحذف اداة
النداء لابي ذر عن الحموي يا اباهر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت
انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت
فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي
بعثك بالحق نبيا ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله
عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حيث روى القوم

كلهم

كلهم وافضلوا وسمى الله وشربه الفضلة وفي رواية روح فشربه هذا الفضلة
وفيها كما قاله في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت محفوظة فلعله
اعدها لمن بقي بالبيت من اهله والله الموفق لتثبيته قوله في السند حدثنا
ابو نعيم بخو من نصف هذا الحديث استشكل من حديث انه يستلزم ان يكون
النصف بلا اسناد غير موصول اذ المنصف المذكور بهم لا يدري الاول
او الثاني واحتمال كون القدر المسموع له منه هو المذكور في كتابا ستيذان
في باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا
عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا
مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجدنا لبنا في قدح فقال اباهريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال
فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا وعورض بانه
ليس بتلك الحديث والاربعة فضلا عن نصفه وقوله الحافظ زين الدين
العراقي في نكته على ابن الصلاح ان القدر المذكور في الاستيذان بعض
الحديث المذكور في الرقاق هو المعتمد المحرر قال ويكون البخاري
حدث به عن ابي نعيم بطريق الوجادة والاجازة او صله عن شيخ اخر
سمعه من ابي نعيم انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا
قيس هو ابن حازم قال سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص
رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله عز وجل
واللام في الاول للتاكيد ورايتنا بضم التاء الفوقية اي ورايت
انفسنا نغزو في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة
بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة مصححا عليها في الفرع وبضم ايضا
عن السلم او نمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد
المعجمة الخرء هاشيء الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين
المهملة وضم الميم شجرة وفي مسلم من حديث عتبة بن غزوان لقد
رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام
الا ورق الشجر حتى قرحت اشداقنا وان احدنا ليضع الذي يخرج
منه عند التقوط مثل البعير ما يضع الشاة زاد الترمذي من طريق بيان
ابن قيس والبعير ما يخلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء
مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب تشقق العيش ثم
اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر الزاي
المشددة بعدها راء اي تعنفني فتحتسب تفتعل من الحسبة التعليم على احكام الاسلام
حسبت من الحسبة وهي الخسران اذا ابالتنوين وضل اي ضاع سعيي فيما
مضى حيث تعلمني بنو اسد اي ابن خزيمة مدركة بن الياس بن مضر وكان
بنو اسد ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد

ن

الاسدى لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم
ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة
ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث
سبق في فضل سعد وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثني
وابو ذر بالجمع عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
قال عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد وفي رواية ابي عمر عن
منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ
قدم المدينة من طعام بر من اضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن تتابعا
بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية حتى قبض بضم القاف اى
توفي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن غالب عن ابيه
عن عايشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر ماديم وله من رواية
عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين
متتابعين حتى قبض وانما كان يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم للايثار
او لكراهة الشبع وكان يفعل ذلك مع امكانه حصوله المتوسع له فقد
عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما
والشبع يوما للتضرع والشكر والحديث سبق في الاطعمة وبه قال
باب وقال اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي يقال له لولو قال
حدثنا اسحق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاي على
الراء عن مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
بعدهما راء وكدام بكسر الكاف بعدها دال مهملة مخففة العامري عن
هلال هو ابن حميد وابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما اكل ال محمد وعند احمد بن
منيع عن اسحق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم
اكلتين بفتح الهمزة في يوم الا احداهما تمر وابي ذر عن الاصيلي بالنصب قال
في المصابيح اما على تقدير الا كانت احديهما تمرا والا فجعل احديهما تمرا
والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني باب وقال ابو ذر حدثنا
احمد بن رجا بفتح الراء والجيم والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب ابن
رجا الهروي وابو ذر احمد بن ابي رجا قال حدثنا النضر هو ابن
شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغر عن هشام قال اخبرني باب وقال
ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان
فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم مرادم بفتح الهمزة والدال
المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف باللام والواو وسقط لابي ذر لفظ من
فالتالي رفع وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
المهملة بعدها موحدة القيسي البصري الحافظ المسند قال حدثنا همام

ابن

ابن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة قال كنا نأتي
انس بن مالك رضي الله عنه وخبازه لم يعرف اسمه قايم عنده وقال
انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا قال لا انتهتا
مرققا حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة
سميطا بعينه قط باب زاد بعينه والسميط ما نزع صوفه ثم يشوى لانه من
ما كل المترفين والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا ولابي ذر باب زاد
محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني باب زاد ابي عروة عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه
نارا انما هو التمر والماء هو اى طعامنا التمر والماء الا ان نوتى بضم النون
الجماعة مبنيا للمفعول بالتحتية بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته ولكريمة
بالتحتية مكبرا والحديث مر زاده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثني باب زاد ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان بضم الراء الاسدي مولى ال الزبير
ابي العوام عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت لعروة بن الزبير وامه اسماء بنت ابي بكر اخت عايشة يا ابن اختي
بحذف اداة النداء اى يا ابن اختي كنا سبق ان كنا لننظر الى الهلال
ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث
ويسوى عند انقضاء الشهرين ويروى يدخل اول الثالث
وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة كان تمر برسول الله صلى
الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر
القاف في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير فقلت
لعايشة ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه
كذا اذا اقام عيشه قالت ابن ابي دؤاد يسأله ابوه ما الذي اعاشه
فاجابه اعاشني بعدك داد مبقل اى من خوذانه وانشد اى ما كان
طعامكم قالت الاسودين التمر والماء غيرهما بغينها فتاء واحد الاعلياء اذا
اقتربا السيان سميا باسم اشهرهما الا انه الضمير للسان فذكر كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكان اعرف اسمائهم كان لهم
منائح مثنى بنون وحاء مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون يعطون
رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقينا اى اللبن الذي
يعطونه والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية ابي ذر
وبه قال حدثنا ولابي ذر باب زاد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان
الضبي الكوفي عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف
راء ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن ابي

هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله وابى ذر النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم ارزق آل محمد قوتا ولمسلم والترمذي والنسائي اللهم اجعل رزق آل
محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعا
بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ
الثاني فانه يعين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وفيه كما قال
في الكواكب فضل الكفاف وحث البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك
رغبة في توفير نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في
الزهد والنسائي في الرقاق باب استحباب القصد بفتح القاف
وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة على
العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن
عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا وابى ذر يا الهروي واسمه عبد بن احمد قالا اخبرنا ابو الحسن
شعبة بن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال
سمعت ابى ابا الشعثاء سليم بن الاسود المحاربي قال سمعت مسروقا
وهو ابن الاجدع قال سالت عايشة رضي الله عنها اى العمل كان احب
الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال
مسروق قلت لها فاى حين وابى ذر عن الحموي والمستملي اى حين كان
يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم اذا سمع الصارخ
وهو الديك وفي رواية نصف الليل غالبا وقال ابن بطال عند ذلك
الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان احب العمل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه هو تفسير للحديث الذي
سبق وبه قال حدثنا ادم ابن ابى اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا
ابن ابى ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابى هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي بفتح النون
وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم عمله قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة وبعد الميم
دال مهملة ان يسترني الله برحمة منه ولا استثنا منقطع ويحتمل ان
يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى وقال الرافعي في امالية لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في
الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له وانت اى لا يمنعك عملك
مع عظم قدرك فقال لا الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة
وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اى الصواب ولمسلم من
رواية بشر بن سعيد عن ابى هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك
انه قد يفهم من النفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهو ان العمل

علامة

علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب
وهو اتباع السنة مع الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة
وقاربوا افتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة
سيروا من اول النهار وروحوا سيروا من اول النصف الثاني من النهار وشي بالرفع
في الفرع كاصله مصححا عليه وقال في الفتح وشيا بالنصب بفعل محذوف
اى افعلوا شيا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وفتح بعدها
جيم سير الليل سار دلجة من الليل اى ساعة والقصد القصد بالنصب
على الاغراء اى الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا الذي هو مقصد
والقصد الثاني تاكيد وقد شبه المتعبدين بالمسافرين لان العابد
كالحاضر الى محل اقامته وهو الجنة وكانه قال لا يستوعبوا الاوقات كلها
بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل
واريحوا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم والحديث مر في زاده وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال
عن موسى بن عقبة بسكون القاف الاسدي المدني عن ابى سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال سددوا وابهملات وقاربوا لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها
واعلموا ان ولا ابى ذر عن الكشميهني انه قال لن يدخل بضم اوله من
الادخال احدكم بالنصب مفعول مقدم عمله الجنة نصب على الظرفية وان
احب الاعمال او منها الى الله عز وجل وان قل اى ان كثر وان قل
والمراد بالدوام المواظبة العرفية وهي الاتيان بذلك في كل نهار او كل
يوم بقدر ما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا سهو له الا زمنه اذا هو غير
معتد وبالحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقاق وبه قال
حدثني بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت سيل النبي صلى الله عليه وسلم بضم
السين مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السايل اى اى الاعمال احب الى الله
قال ادومها وان قل فان قلت المسؤول عنه اعب الاعمال وظاهره
السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل فلم
يتطابقا اجيب باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله
في الحديث السابق في الصلاة والجوع في البر الوالدين حيث اجاب
بالصلاة ثم بالبر الخ ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر
ولو كان مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه
مداومة قاله في الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق
اكلفوا بهمزة وصل وفتح اللام في الفرع وتضم من الاعمال كالصلاة
والصيام غير ما من العبادات ولابى ذر عن المستملي من العمل ما تطيقون

ما مصدرية اى قدر طاقتكم او موصولة اى الذى تطيقونه اى بلغوا بالعمل
غاية التى تطيقونها مع الدوام من غير عجز فى المستقبل وارب ان المدير
للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده الى باب الطاعة فى كل وقت فيجازى
بالكثرة تردده فليس هو كمن لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان
العامل اذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض للذم والخفاء به
قال حدثنى بالافراد عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير بفتح اللام ابن
عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن خاله علقمة
ابن قيس انه قال سالت ام المومنين عايشة رضى الله عنها قلت وابى
ذر فقلت يا ام المومنين كيف كان عمل النبى صلى الله عليه وسلم هل كان
يخص شيئا من الايام بعبادة مخصوصة ام يفعل مثلها فى غيره قالت لا وهذا
لا يعارض قولها ان اكثر صيامه كان فى شعبان لانه كان يوعك كثيرا
ويكثر السفر فيفطر بعض الايام التى كان يصومها ويتمكن من قضاء ذلك
الى شعبان فصيامه فيه بحسب الصورة اكثر من صيامه فى غيره كان
عمله عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
اى دايما والديمة فى الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد وبرق ثم
استعمل فى غيره واصلها الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها وانكسار
ما قبلها ياء وقال فى المصابيح كان عمله ديمة فلا جرم ان اصحابه تفعل
على الخلوة مستمرة بالاستئناس بالرحمة عليهم مخصبة الارض قلوبهم بربيع
محبته جزاه الله احسن ما جزى انبياءه عن امته وقد شبهت عمله فى دوامه مع
الاقتصاد بديمة المطر وايكم يستطيع فى العبادة ما كان النبى صلى
الله عليه وسلم يستطيع من الهيبة او الكيفية من الخشوع والخضوع
والاخبات والاخلاص والحديث سبق فى الصوم وبه قال حدثنا علقمة
ابن عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاى والراء
بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف الف فنون الهموزى ابو همام
وثقه الدارقطنى وابن المدينى وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث
الواحد وقد تابع فيه قال حدثنا موسى بن عقبة المدنى عن ابى
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال سددوا اى اقصدوا السداد وهو الصواب
وقاربوا اقصدوا الامور التى لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالثواب
على العمل وان قل وسمزة ابشروا قطع فانه لا يدخل بضم التحتية وكسر
المعجمة احد الجنة عملا قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان
يتغمدنى الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعى فيه ان العامل لا ينبغى
ان يتكل على عمله فى طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق
الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكان ذلك بفضله ورحمته وانه
واستشكل قوله لن يدخل احد الجنة عمله مع قوله تعالى تلك الجنة التى

ادرثموها

اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله
واقتسام المنازل فيها بالاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت
الاعمال فان قلت قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح
بان دخول الجنة ايضا بالاعمال اجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث والمقصد
ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملونه فليس المراد بذلك اصل
الدخول وفى كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لذلك والله الموفق
والمعين قال على بن عبد الله المدينى اظنه عن ابى النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابى امية المدنى التيمى عن ابى سلمة بن عبد
الرحمن عن عايشة رضى الله عنها وكان ابن المدينى جوز ان يكون موسى
ابن عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابى سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو
ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانها بلا واسطة لكن ظهر من وجه اخر ان بها
واسطة ويدل لقوله وقال عفان ابن مسلم الصفار امير فيما رواه عنه الموثق
مذاكرة حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن موسى بن عقبة
انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن فصرح وهيب عن موسى بقوله سمعت
ابا سلمة وهذا مما انكر فى ايراد هذه الرواية المعلقة وهى موصولة
عند احمد فى مسنده قال حدثنا عفان بسنده عن عايشة رضى الله عنها
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا وابشروا بالجنة قال ابن
حزم معنى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه
بعث بشيرا سهلا فامر امته بان يقتصدوا فى الامور لان ذلك يقتضى
المداومة عادة وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه عند ابن حبان
فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال
ان ربك يقول لك لم تقنط عبادى فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا
فهذا يحتمل ان يكون سببا لقوله سددوا الخ وقال مجاهد هو ابن
جبر سدادا بفتح السين المهملة العدل المعتدل الكائن كذا عند الفريابى
والطبرى من طريق ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى قولا سديدا وعند
الطبرى عن قتادة سديدا اى قاصدا فى منطقه وفى عمله وعند ابن ابى
حاتم عن الحسن فى قوله سديدا قال صدقا وهذا اسقط هنا لابى ذر ثبت فى رواية
الحموى والكشميهنى عقب قوله قال اظنه عن ابى النضر عن ابى
سلمة عن عايشة بلفظ وقال مجاهد قولا سديدا وسدادا صدقا وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا وسقط من خطه لفظ وقال ابى ذر حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى احد الاعلام قال حدثنا محمد بن فليح بضم
الفاء اخره مهملة مصغر قال حدثنى بالافراد ابى فليح بن سليمان عن هلال
ابن على وهو هلال ابن ابى ميمونة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال
اى هلال سمعته اى انسا يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
لنا اماما يوما الصلاة اى صلاة الظهر ثم رقى المنبر بفتح الراء وكسر القاف

اى صعد وزنا ومعنى فاشار بيده فقيل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة
اى جهتها فقال قد اريت بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة
والنار ممثلتين اى مصورتين فى قبل هذا الجدار بضم القاف الموحدة
اى قدامه ولابى ذر عن الكشميهنى هذا الحائط اى جدار المسجد او حائط
فلم ار يوما كاليوم اى كهذا اليوم فى الخير والشر فلم ار يوما كاليوم فى
الخير والشر وكرر فلم ار كاليوم مرتين للتاكيد وفى الحديث تنبيه المصلى
على ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن افكار الخاطرة
عن تذكر الشيطان ومن مثلهما بين يديه بعينه دلك على المواظبة على الطاعة
والكف عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة
والحديث سبق فى باب رفع البصر الى الامام من كتاب الصلاة واحاديث
هذا الباب اكثرها مكرر وفى بعضها زيادة على بعض والله الموفق

باب استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقنط على احد مما دون
الاخر فرما يفضى الى المكر والخوف الى القنوط وكل منهما مذموم وقد
روينا عن ابى على الرودبارى انه قال الخوف والرجاء كجناحى الطائر
اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا انقص احدهما وقع
فيه النقص واذا ذهبا صار الطير فى حد الموت انتهى فمتى استقام
العبد فى احواله استقام فى سلوكه فى طاعاته ما عتدال رجايه وخوفه
ومتى قصر فى طاعاته ضعف رجاوه ودنا منه الاضلال ومتى قل خوفه
وحذاره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجا والخوف
تكاءمنه عدوه وهواه وبعد عن حزب من حفظه ربه وتولاه وبذلك
علم وجه التشبيه بينهما وبين جناحى الطائر وقال بعضهم المومن
يتردد بين الخوف والرجا لخطاه السابقة وذلك لانه تارة ينظر الى عيوب
نفسه فيخاف وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو فقيل يجب ان يزيد خوف
العالم على رجايه لان خوفه يزجره عن المناهى ويحمله على الاوامر
ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاوه لانه عينه ممتدة الى الله تعالى
ورجا المحب يجب ان يزيد على خوفه لان على بساط الجمال والرجا
بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضر سيحصل فى
المستقبل وذلك بان يغلب على القلب الظن بحصوله فى المستقبل
والفرق بينه وبين التمنى وهو طلب ما مطمع فى وقوعه كليت الشباب
يعود ان التمنى يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد
فى الطاعات وبعكسه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالتمنى
معلول والرجا محمود ومن علامة حسن الطاعة قال حجة الاسلام الرجى
مزيك بدا الايمان وسقاه بالطاعات ونقى القلب عن سوك المهلكات
وانتظر من فضل الله ان يجنبه من المرقات فاما المنهمك فى الشهوات
منتظرا للمغفرة فاسم الغرور به ليق وعليه الصدق واما الخوف

فهو

فهو نزع القلب من مكروه ينا له او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد فى المخلو
لتفكره فى تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره
الله فى كتابه من اهلاك من ظالمه وما اعده له فى الاخرة وقال القشيرى
الخوف معنى متعلقه فى المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه
او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا فى مستقبل وقال سفين
ابن عيينه ما فى القران اية اشد على من قوله تعالى لستم على شى حتى تقيم
التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعنى القران وذلك لما فيها
من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة ان الاية تدل
على ان من لم يعمل ما تضمنه الكتاب الذى انزل عليه لم تحصل له النجاة ولا
ينفعه رجاوه من غير عمل بما امر به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط
ابن سعيد لابى ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى المدنى
نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابى عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب
التابعى الصغير عن سعيد بن ابى سعيد بكسر العين فيهما المقبرى عن ابى
هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله عز وجل خلق الرحمة التى يرحم بها عباده يوم خلقها مائة رحمة
اى مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى منها تسعا وتسعين رحمة
وارسل فى خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة فى الاصل بمعنى الرقة الطبيعية
والميل الجبلى وهذا من صفات الادميين فهو من المبارك تعالى ما وان
والمتكلمين فى تاويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى على حقيقته اللغوية
وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على فعل
الاكرام فيكون من صفات الافعال والرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير
ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين فى بعض
السياقات لمانع يمنع من الاخر فهنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير
لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعرى فيتسلط الخلق عليها
ولا يصح هنا تاويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون
قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة فى قوله تعالى
لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم اى انك لو حملتها على الفعل لكان العصمة
بعينها فيكون استثناء الشى بنفسه فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون
الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل المنع من المكروهات كانه قال
لا يمنع من الحذر الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله
من الرحمة الواسعة لم ييأس لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجا فيها لانه
يغلب عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر بالمضارع فى قوله يعلم دون
الماضى اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع فى المستقبل
كان ممتنعا فيما مضى وقال الكرمانى لو هنا امتناعا لامتناع الثانى وقال
فلو بالغا اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل التركيب

في قوله بكل الذي كان كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك للعموم الاجزا
لا للعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في
بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ للعموم الاجزائي الاصلي و
تزلت الاجزا منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله
عز وجل من العذاب لم يأمن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
انه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين للرجا والخوف **باب**
الصبر عن محارم الله عز وجل على المواظبة على فعل الواجبات والصبر حبس
النفس على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وان
وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكو
عند جرع غصص البلية واظهار الغنى مع طول الفقر بياحات المعيشة
وقال ابن عطا الصبر الوقوف مع البلا بحسن الادب انتهى وبه ذر وقوله
عز وجل **يوفى الصابرون** على جرع الغصص واعمال البلا بالطاعة
الله وازدياد الخير **اجرهم بغير حساب** قال ابن عباس رضي الله عنهما
لا يهتدي اليه حساب الخساب ولا يعرف وهو حال من الاجر اى موفرا
وذكر في القاموس في حسن وتسعين موضعا وقال عمر بن الخطاب **وجدنا**
خير عيشنا بالصبر ولابي ذر عن الكشميهني الصبر باسقاط الخافض
والنصب وهذا وصله احمد في كتاب الزهد باسناد صحيح عن مجاهد عن عمر
وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب به قال **اخبرني** بالافراد **عطاء بن**
يزيد الليثي سقط الليثي لغير ابي ذر ان **ابا سعيد** سعد بن مالك بن سنان
ابو ذر الخدري **اخبره** ان **اناسا** بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا بالسقوط
من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمايهم وقد سبق في الزكاة من طريق
مالك عن ابن شهاب بالاشارة ان منهم ابا سعيد **سالوا رسول الله** صلى الله
عليه وسلم فلم يسأله وللحموي والمستملي فلم يسأل **احد منهم اذا اعطاه حتى**
نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعدها دال مهملة فنزع فقال صلى
الله عليه وسلم **لهم حين نفد كل شيء انفق** بفتحات **بيديه** بالتثنية ولابي
ذر بيده بالافراد **ما يكن عندي من خير** اى مالا **اذخره** عنكم بتشديد
الذال على الادغام اى اجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم ولابي ذر ما يكون
بالواو فما موصولة وعلى الاولى شرطية **وانه من يستعفف** بتشديد الفا
يكف عن الحرام والسؤال **يعفه الله** بتشديد الفا يرزقه الله العفة
بان يعطيه ما يستغني به عن السؤال ويخلق في قلبه القنع ولابي ذر عن
الكشميهني ممالك القنع يستعفف بسكون العين بعدها فا خفيفة من
الاستعفاف والفتح وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة
فا اخرى وكذا هو في اليونينية **ومن يتصبر** يتكلف الصبر **يصبره الله**
بالجزم فيهما بترجمة الله الصبر **ومن يستغن** اى يظهر الغنى ويستغن

بالله عمن سواه **يغنه الله** اى يرزقه الغنى عن الناس **ولن تعطوا** بضم الفوقية
وسكون العين وفتح الطا المهملتين **عطاء خيرا واوسع من الصبر** لانه جامع لمكارم
الاخلاق على ما يأتي في الحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي وبه
قال **حدثنا** خلاد بن يحيى بضم الخا وتشديد اللام السلمي الكوفي سكن مكة قال **حدثنا** مسعر
بكسر الميم وسكون المهملة بن كدام الكوفي قال **حدثنا** زياد بن علاقة بكسر العين
المهملة وتخفيف اللام وبالقاف **قال سمعت المغيرة بن شعبة** رضي الله عنه
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم **يصلي حتى ترم** بكسر الرا وتخفيف الميم
ورم يرم مثل ورث يرث وهو على خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الرا
واثبات الواو مثل وجل يوجل **او تنتفخ قدماه** بالشك من الراوي وهما بمعنى
فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عايشة
انها قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر ان القايل عايشة **فيقول**
افلا اى اترك حينئذ **اكون عبدا شكورا** من اجل ما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا من ابنية
المبالغة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم صبر
على الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر عن
المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يودي بها وصبر على البلية فلا
يشكو به فيها وعن علي رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لا تشكو
وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين
سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكا ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله
في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطا

ساصبر كي ترضى وانلف حسرة ... وحسبي ان ترضى ويشفى صبري

والحديث سبق في كتاب التهجد هذا **باب** بالتنوين لقوله تعالى
ومن يتوكل على الله يكل امره اليه عز طمع عز وتدبير نفسه **فهو حسبه**
كافيه في الدارين جميع ما اهمه قال ولابي ذر وقال **الربيع بن خثيم**
بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية التابعي الكبير فيما وصله
الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالى **ومن يتق الله يجعل له مخرجا** الاية قال
من كل ما ضاق على الناس وقال العيني اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من
كل ما ضاق على الناس وبه قال **حدثني** بالافراد **اسحق** هو كما قال الحافظ
ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال **حدثنا روح**
ابن عبادة بفتح الراء الاولى وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني
القيسي الحافظ البصري قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال سمعت حصين**
ابن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال **كنت**
قاعدا عند سعيد بن جبير فقال **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم **قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير**
حساب زاد في الطب **ثم دخل ولم يبين لهم** فافاض القوم وقالوا نحن
الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا

في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال
هم الذين لا يسترقون بسكون الراء اي لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون
برقى الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كعادتهم
قبل الاسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد
على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تعيينها ولهذا قال صلى الله
عليه وسلم اعقل وتوكل ويقال هو كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على
وكالته يعني عملا بقوله تعالى فاتخذه وكيلا وهو فرض على المكلف قال
تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين ومقتضى هذا ان التوكل من
لوازم الايمان فينتفي بانتفايه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد على
غير الله لم يوحده بالحقيقة وان وحده باللسان وليس المراد من
التوكل ترك التسبب والاعتماد على ما ياتي من المخلوقين لان ذلك قد يجر
الى ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة يتجرون ويعملون في
تحيلهم ومع العدو وبهم الاسوة والحديث سبق في الطب مطولا وفي
احاديث الانبيا مختصرا باب ما يكره من قيل وقال بفتحهما مع
الغرض كما صله وبه قال حدثنا ولكشميهني قال علي بن مسلم الطوسي البغدادي
قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال اخبرنا عنبر
واسمه مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي
وقال هو مجالد بن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث ايضا واود
ابن ابي هند كما في صحيح ابن حبان او زكريا بن ابي زايدة ومجالد واسماعيل
ابن ابي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والراء
المشددة وبعد الالف مهملة كاتب المغيرة ابن شعبة ومولاه ان معاوية
ابن ابي سفيان رضي الله عنهما كتب الى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان
اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه
المغيرة اي امر المغيرة وراد فقال له اكتب كما عند ابن حبان الى معاوية
صلى الله عليه وسلم يقوله عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير ثلاث
مرات سبحان الله ثلاث مرات لا ابى ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
قيل وقال بفتحهما فعلان ماضيان الاول مجهول واصل قال قول بفتحتين
تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا واصل قيل قول بضم القاف
وكسر الواو ونقلت حركة الواو الى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وقال
كذا وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل وقال بالتنوين فيهما اسما لا يقال
قال قولا وقيلا وقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فايدة فيه من الكلام وقال
ابن دقيق العيد الالف واللام فيهما للعهد اي قيل وقال المذكوران
يقتضيه المعنى لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول

قلا

فلا يكون في عطف احدهما على الاخر كبير فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال
في المصابيح وعلى انهما اسمان فالفتح للحكاية بلا دليل ويسوغ ادعاء فعليتهما في
هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو من خصائص
الاسماء قد دخل عليهما وانما جوز فعليتهما في مثل هذا ابن مالك ولم يتابعه عليه
احد من الحذاق ونهى عن كثرة السوال عن المسايل التي لا حاجة اليها واضاع
المال في غير محله وهاته ومنع اي منع ما شرع اعطاوه وهات اي طلب ما منع
اخذه شرعا وعقوق الامهات ووادا البنات بالهمزة الساكنة وتبدل
بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن
هشيم الواسطي المذكور بالسند السابق انه قال اخبرنا عبد الملك بن عمير
بضم العين الكوفي قال سمعت ووادا كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث
السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره انه
كلفظ الحديث السابق وكذا عند اسماعيلي باب مشروعية
حفظ اللسان عن النطق بما لا يسوغ شرعا قال ابن مسعود رضي الله عنه
ما شي اطوح الى طول سجن من اللسان وقال بعضهم اللسان حية مسكنها
الغم وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لغير ابي ذر وقول
النبي الخ وقال ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
بكسر الميم في اليونينية ليسكت وهذا قد وصله في هذا الباب وقوله
ولابي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ ابن ادم من قول ما يتكلم به وما يرمي
به من فيه الا لديه رقيب حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل
يكتب كل شي ظاهر الاية العموم وقال به الحسن وقتادة وانما يكتب ما
يجد فيه ثواب او عقاب وبه قال ابن عباس ثم روى علي بن ابي طلحة عن ابن
عباس في الاية وقال يكتب كل ما تكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله
اكلت شربت ذهبت جيت رايت حتى اذا كان يوم الخميس كتب قوله وعلم
فاقر منه ما كان من خير او شر والغى سايره وذلك قوله يمحو الله ما يشا
ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلا هذه الاية عن
اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان
كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ
حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سياتك فاعمل ما شيت اقلل او اكثر
حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت في عنقك مع قرك حتى تخرج
يوم القيامة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طايره في عنقه ونخرج
له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك
حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة
نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم
وهو عم محمد الراوي عنه وعمر مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انا

سمع اباحازم بالحا المهملة والزاى سلمة بن دينار عن سهل بن سعد سكون الها
والعين فيهما الساعدى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من يضمن لى يحزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحا المهملة
والتثنية العظمان فى جانب الفم الثابت عليهما الاسنان علوا وسفلا
والمراد اللسان وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة
بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان الزعم وهو اداء الحق اى ما ذا
الحق الذى على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه وادى
الحق على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق
الذى على فرجه من وضعه فى الحلال وكفه عن الحرام جازاه بالجنة وقال
الطيبى اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والعلم مما لا يعنيه
من الكلام والطعام يدخل الجنة واراد ان يؤكد الوعيد تاكيدا بليغا
فابرزه فى صورة التمثيل ليبشر بانه واجب الاداء فشبه حفظ المومن
نفسه مما وجب عليه من امر النبى صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب
عليه الفوز بالجنة وانه واجب على الله بحسب الوعد اداوه وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى
بصورة شخص له حق واجب الاداء على آخر فيقوم به ضامن يتكفل له باداء
حقه وادخل المشبه فى جنس صورة المشبه به وجعله فردا من افراده
ثم ترك المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان
ونحوه فى التمثيل ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة انتهى وخص اللسان والفرج لانهما اعظم البلا على الانسان
فى الدنيا فمن وقى شرهما وقى اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا الحارث
والترمذى فى الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنى بالافراد
وابى ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامرى الاويسى الفقيه قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهرى العوفى ابو اسحق المدنى
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى
هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسوله الله صلى الله عليه وسلم من
كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ليسكت
عن الشر ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره وفى
مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
اى يزيد فى اكرامه على ما كانه يفعل فى عياله وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام
قال حدثنا سعيد المقبرى عن ابى شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء
وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة خويلد الخزاعى بضم الخا المعجمة وفتح
الزاى وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوى رضى الله عنه قال سمع
اذناى ووعاه قلبى النبى صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة

ايام

ايام جايزته بالرفع فى الفرع كاصله قال فى المصابيح على انه مبتدا حذف خبره
اى منها جايزته يكون هذا على راى من يرى ان الجايزة داخلة فى الضيافة
لا خارجة عنها وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله والامام العينى كالكرمانى
المعنى اعطوا جايزته فان الرواية بالنصب وان جاءت بالرفع فالمعنى
متوجه عليكم جايزته قيل يا رسول الله ما جايزته قال صلى الله عليه وسلم
يوم اى زمانه جايزته يوم وليلة وابد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز
ان يكون الزمان نفس الجنة وهذا يدل على ان الجايزة بعد الضيافة
وهو ان يقرى ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مسافة ثلاثة ايام او قوله
جايزته الخ جملة مستانفة مبينة للاولى اى بره والطافه يوم وليلة وفى
اليومين يكون كالعوض يقدم له ما حضر وسبق ما له ذلك اى فى الادب قال
صلى الله عليه وسلم ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن
كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر او ما يجرا اليه
والحديث سبق فى الادب وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر بالجمع ابو
ابن حمزة بالحا المهملة والزاى الاسدى قال حدثنى بالافراد وابى ذر
بالجمع ايضا ابن ابى حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار عن يزيد من
الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمى
عن عيسى بن طلحة ابن عبيد الله التيمى وثبت ابن عبيد الله فى رواية ابى
ذر عن ابى هريرة رضى الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان العبد ليتكلم وابى ذر يتكلم باسقاط اللام بالكلمة اى بالكلام فهو
من اطلاق الكلمة على الكلام ما يتبين به ما يتبدر مما فيها وما يتفكر فيها
وما يترتب عليها وابى ذر عن الكشميهنى ما يتقى بدل ما يتبين ولفظة
فيها ثابتة للحموى والكشميهنى يزل بفتح التحتية وكسر الزاى بعدها لام
مشددة بها بتلك الكلمة فى الشام بعد ما بين المشرق قال فى الكواكب
لفظ بين يقتضى دخوله على المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف
غير مشرق الشتاء وبينهما بعد كثير او الكثير باعتبار المتقابلين عن الاخر
مثل سرابيل تقيكم الحر اه مسلم والاسماعيلى من رواية بكر بن نصر عن يزيد
ابن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
فى نسق واحد واخرجه مسلم فى
والترمذى فى الزهد وقال حسن غريب والنسائى فى الرقاق وفى
رواية ابى ذر تابعه هذا الحديث عن الجعة وسقط الاول وسوقه
عيسى بن طلحة من رواية النسفى والله الموفق وبه قال حدثنى بالافراد
عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء
المروزى انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابى القاسم التيمى
الخراسانى قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعنى ابن دينار سقط
لابى ذر يعنى ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابى صالح ذكوان السمان

فة

هيم

كب

بيان

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم
بالكلمة بالكلام المفيد من رضوان الله ما يرضى الله لا يلقي بضم التحتية وكسر
القاف لها للكلمة بالا اي قلبا يرفعه الله له بها درجات كان يحصل بها دفع
مظلمة عن مسلم او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني يرفع الله بها درجات
وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان جاير يريد بها هلاك مسلم
او المراد ان يتكلم بكلمة حقا او يعرض مسلم بكبيرة او يجوله او استحقاقه
بشريعة وان كان معتقدا وعند ذلك من سخط الله اي ما يرضى به
تعالى ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية فذلك اي
اعتبار المعنى واعتبار اللفظ والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد
المستكن في يتكلم او صفة لها باعتبارين المذكورين قاله في المصابيح
لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها على عفلة من غير تثبت وتامل يهوى بفتح التحتية
وسكون الهاء وكسر الواو يهوي بها في جهنم قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند
السلطان الجاير وقال ابن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف حسنها
من قبحها فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه

باب فضل البكاء من خشية الله وبه قال حدثنا ولابي ذر بالاسناد محمد بن
بشار بالشين المعجمة المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد
حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الحزامي عن
حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله
يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث مسلم عند سعيد بن
منصور منهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون
المعنى خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله وان كان له في ملا
ففاضت اي سالت عيناه زاد المجوزق من خشية الله واسند الفيض
الى العين مع ان الفائض هو الدمع لان العين محل الفيض فدل على ان العين
صارت دموعا فياضا واقتصر من الحديث ههنا على موضع الحاجة منه
وقد سبق في الزكاة وغيرها تاما وقد ورد في البكاء احاديث منها
حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه
احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا وحديث

باب فضل الخوف من الله عز وجل وسبق تعريفه قريبا وبه
قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم
العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن
منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر
العين المهملة وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل
يسيء الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي بن حراش انه كان نباشا
اي للقبور يسرق الاكفان الموتى وعند ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر
الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح
انه كان يقول اجرني من النار مقتصرا على ذلك فقال لاهله وفي الهداية بنبه
اذا انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الاولى
مضاعف من التذرية وبضمها من اذرى هو التفريق في البحر في يوم صائف
حارا بجا بهملة فالف فراء مشددة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال
تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك فغفر له
والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة
فميم مكسورة فراء قال سمعت ابي التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغفار الازدي العوذي ابي بهار البصري عن ابي
سعيد سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن كان سلف اي من بني اسرائيل
او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا
بعد ان اتاه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا قال في الفتح
وكذا بعني زيادة مالا بعد ولدا قال فلما حضر بضم الحاء المهملة اي حضر اوان
الموت قال لبنيه اي اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان تقدم وجوبا للاستفهام
وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير
اب قال فانه لم يبتر بفتح التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية
مفتوحة فهمزة مكسورة فراء عند الله خيرا فشرها قتادة بن دعامة اي
لم يدخر عند الله خيرا وان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف
وفتح المهملة مجزوم على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جزاوه فانظروا
فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا صرت فحما فاسحقوني بالحاء المهملة
والقاف او قال فاسهكوني بالهاء والكاف بدلهما بالشك من الراوي
قيل والسحق الدق ناعما والسهك دونه ثم ذروني في ابي ذر عن الكشميهني حتى
اذا كان ريح عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة من الفزع كما مر
من الثلاثي المزيد اي طيروني فيها فاخذوا مواثيقهم عهودهم على ان
يفعلوا به ذلك اي ما الذي قال لهم ولدي اي قال لمن اوصاه قل ورد لي
ما فعل ذلك او سوقهم من المخبر بذلك عنهم فيصح جزمه ونصبه فعلوا به
ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر فعلوا به ما قال لهم فقال الله تعالى
له كن فاذا هو رجل قائم مبتدا وخبر وجاز وقوع المبتدا نكره محضة بعد اذا
المفاجاة لانها من القرائن التي تحصل بها الفائدة كقولك انطلقت
فاذا السبع في الطريق قاله ابن مالك ثم قال الله تعالى له اي عبدي ما

حملك على ما فعلت من امرك بنيك من اراقتك وتذريتك قال حملني عليه مخافتك او فرق بفتح الراء خوف منك شك من الراوي اي اللفظين قال فما تلافاه بالفاء اي تداركه ان رحمه الله سقطت الجلالة الا في ذر واستشكل اعرابه او منهوم عكس المنصوص وجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية ودلالة الاستفهام محذوفة لقيام القرينة كما مر اي السهيلي اي فما تداركه الا بانه رحمه قال سليمان التيمي او قتادة حدثت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي فقال سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد فاذا رونى بهمزة قطع مفتوحة وللاربعة فاذا رونى في البحر بهمزة قطع مفتوحة وللاربعة الا ابي ذر فاذا رونى بهمزة وصل مفتوحة قال ذرت الريح التراب وغيره ذروا واذريته واطارته واذهبته وقال في المشارق يقال ذريت الشيء وذريته ذريا وذروا واذريت ايضا ربا عي وذريت بالتشديد اذا ابددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كما حدث به ملك الراوي يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد الا بلفظ كلم وقال معاذ هو ابن معاذ التيمي فيما وصله مسلم حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة انه قال سمعت عقبة بن عبد الغفار قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الخزرجي عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرائيل وبيان ان شاء الله تعالى بعونه في التوحيد واخرجه مسلم في التوبة

باب وجوب الامر بالمعاصي وبه قال حدثنا وللاربعة الا ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة اسمه عامر او الحرث عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان موردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب ومثل ما يبعثني الله عز وجل اي بما لكم فالعايد محذوف كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم اني رايت الجيش المعهود يعيني بتشديد التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني يعني بالافراد كذا في الفرع وقال الحافظ ابن حجر والعيني وللكشميهني واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه فانفلت الى قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني فراوه عريانا فصدقوا صدقة انهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة واجرت عادته بالتعري فقطعوا بصدقه لهذه القرايه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جايه مثلا بذلك لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالغونه ويعرفونه وقيل المراد المنذر الذي يتجرد عن ثوبه واحد يرفعه ويديره هو له راسه اعلاما لقومه بالغارة

وكان

وكان من عاداتهم ان الرجل اذا راى الغارة فخاتهم واراد انذار قومه يتعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم ان قد خشيهم امرهم ضاريا مثلا لكل ما يخاف مفاجاته فالنجا النجا بالهمز والمد فيهما في الفرع وبالقصر فيهما وبعد الاولى وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر فالنجاة بها الثانية بعد الالف والنصب في الكل على الاغراء اي اطلبوا النجا او النجاة بان تسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك فاطاعته طايفة ولابي ذر وطاعته بالتذكير لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالتسكين والذال في الفرع كاصله بسكون الهاء وهو الامهال لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر فانجوا بالوصل وتشديد المهلة ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبته طايفة فصبحهم الجيش اتاهم صباحا فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالغين معجمة استاصلهم اي اهلكهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه سمعه يحدث ابا الزناد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة والقصة اذا كان لها شان وفيها غرابة كما قيل حال الناس العجيبة الشان في دعاء اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما زينت لهم انفسهم من التمادي على الباطل كمثل رجل كحال رجل استوقد نارا وقد نارا المثل في الثلاث بفتح الميم والمثلثة وقود النار سطوعها وهي جوهر لطيف مضيء حار محرق والاستقاء منها من نار بنور اذا افترقا ان فيها حركة واضطرابا فلما اضاءت ما حوله الاضاءة فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا اواضاءت متعدية تارة وموصوله مفعول به اي اضاءت النار ما حوله المستوقد ويجوز ان تكون غير متعدية فيسند الفعل الى ما على تاويل الاماكن التي حوله المستوقد او يسند الى ضمير النار فعلى هذا ينتصب ما حوله على الظرفية اي اضاءت النار في الاماكن التي حول المستوقد وانما اضاء اشراقا للنار فيما حوله لا على نفسها لكن يجعل اشراق ضوء النار بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى النار بنفسها اسنادا للفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير المدينة قال في فتوح الغيب وجواب فلما قوله جعل الفراش

بفتح الغاء والراء المخففة وبعد الالف معجمة دواب مثل البعوض ذ الاصل واحدتها
فراشة وهي التي تطير وتتهافت ذ السراج حتى تحترق وهذه الدواب جمع
دابة التي تقع ذ النار كالبرغش والبعوض والجندب ونحوها يغثن فيها
فجعل الرجل وابن ذر عن الكشميهني وجعل الواو بدلا الفا يترعهن بنونه
قبل الزاي وذ رواية يزعهن باسقاط النون من وزعه يزعه وزعا فهو
وازع اذا كفه ومنعه ويغلبنه بسكون الغين المعجمة والموحدة فيقتحمن فيها
يدخلن ذ النار فانا اخذ بحجزكم بضم الحاء المعجمة وبجزكم بضم الحاء المهملة وفتح
الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار وقيل صوابه بحجزهم بالهاء لان
السابق انما مثل ومثل الناس اجيب بانه التفات من الغيبة الى الخطاب
بسبب الحاضرين ذ وقوع الموعظة من قلوبهم اتم موقع ومثل ذلك قمن
محاسن الكلام فكيف يدعى ان الصواب خلافه وفيه الالتفات من الغيبة
ذ قوله ومثل الناس الى الخطاب ذ قوله وانا اخذ بحجزكم عن المعاصي التي
هي سبب للوقوع ذ النار فهو من وضع المسبب موضع السبب وعم التقاط
من الخطاب ذ قوله بحجزكم الى الغيب وابن ذر عن الكشميهني وانتم تقحمون ذ
يدخلون فيها قال ذ شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع ذ هذا الحديث
يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون
وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما ذ الصحيح الا ان حمى الله محارمه
وراس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه
صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب والسنة باستنقاذ
الرجال من النار وشبه فتوذلك ذ مشارف الارض ومغاورها باضافة
تلك النار ماحوله المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان
وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات
ومنعهم عن ذلك باخذ مجزهم بالغرائس التي يقتحمن ذ النار ويغلبن
المستوقد على دفعهن عن الاقتحام كما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع
الخلق به من الاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته سببا
لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهدة الامة واجتنابها ما هو
سبب هلاكهم ومع ذلك لجهلهم جعلوها مقتضية لردهم وذ قوله اخذ
بحجزكم استعارة تمثيلية لمنعه الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة
صاحبه الذي كان يهوى ذ هواة مهلكة انتهى وهذا الحديث سبق ذ قوله
الله تعالى ووهبنا لداود وسليمان مختصرا وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر الشعبي انه قال
سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص رضي الله عنه يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون والمسلمات من
لسانه ويده الا من حد او تعزيرا او تاديب مع اقتضاء باقي الصفات
التي هي اركان الاسلام وعبر باللسان دون القول ليدخل فيه مزاج

لسانه

لسانه استهزا بصاحبه وغير اليد ان سلطنة الافعال انما تظهر بها والمهاجر
اي المهاجر حقيقة من يجتنب ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلى الله عليه
وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب قلب من لم
يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح مكة وقاله تنبيها للمهاجر ان لا يتكل على
مجرد الهجرة ويقتصر ذ العمل والحديث سبق ذ الايمان باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير ابو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح الياء المشددة
ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعبا
وكشف السرائر وجواب لو قوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فكل من كان بربه
اعرف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب
لتوقع ما يستوجبه من العقوبة لما يائيه من الجرم وغوله البدن والخشية
والبكاء به قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس ابن مالك
رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال الشيخ ابو حامد هذا
الحديث من اسرار التي اودعها الله قلب الامي الصادق محمد صلى الله
عليه وسلم ليجوز افشاء سرها فان صدور الاحرار قبور الاسرار بل
كان يذكرهم ذلك حتى يبكوا او يضحكوا فان البكاء ثمرة شجرة حب القلب
الحي بذكر الله واستشعار عظمته وهيبته وجلاله والضحك نتيجة
القلب الغافل عن ذلك انتهى وذ الحديث كما قال ذ الكواكب من البديع
مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالاخر
هذا ما يجب بالتنوين محبة النار بالشهوات فمن هتك
الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره مما منع الشرع منه
كان ذلك سببا لوقوعه ذ النار اعاذنا الله من ذلك ومن سائر
المهالك بمنه وكرمه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد قال الامام ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
محبت النار بالشهوات المستلذة مما منع الشرع من تعاطيه بالاضافة
كالخمر والزنا والملاهي واما المكون فعله يستلزم ترك شيء من الواجبا
ويلتحق بذلك الشبهات والاكثار مما ابيح خشية ان يوقع ذ المحرم
والمعنى انه توصل الى النار والابتعاد من الشهوات اذ هي محجوبة بها فمن

هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك ابن العربى هذا المتعاطى للشهوات
الهائمى عن التقوى الذى قد اخذت الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها ولا
يرى النار التى هى فيها استيلاء الجهالة والغفلة على قلبه بالطابع الذى
يرى الجنة هى داخل النار وهى محجوبة به ولا يرى النار لغلبة شهوة الجنة على
قلبه وتعلقه بالدنيا وحجبت الجنة بالمكاره مما امر المكلف به من المجاهدة نفسه
فى العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو
والاحسان الى المسى والصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها واجتنابه
المنهيات واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولسلم
حفت بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة المشددة فى الموضعين
من الحفاف وهو ما يحيط بالشىء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه فالجنة لا يتوصل
اليها الا بقطع مفاوز المكاره فالنار لا بتخطيه فالجنة لا يتوصل اليها
الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وبديع
بلاغته فى ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات
وان كرهتها النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس هو فى الموطا
هذا باب بالتنوين الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله وهو
السير الذى يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سير وقى به القدم
من الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
موسى بن مسعود النهدى بفتح النون ابو حذيفة البصرى قال حدثنا
سفيان الثورى عن منصور هو ابن المعتمر وابى معمر سليمان كلاهما عن
ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال
قال النبى صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم اذا اطاع ربه من شراك
نعله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدن فى قليل من الخير فلعله
يكون سببا لرحمة الله به ولا فى قليل من الشر ان يجتنبه فربما يكون فيه
سخط الله تعالى اسأل الله العافية والحديث من افراده وبه قال
حدثنى بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزى بفتح النون بعدها زاى
البصرى المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصرى قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابى
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة
العامرى ثم الكلابى ثم الجعفرى يكنى ابا عقيل ذكره البخارى وابن ابى
خيثمة وغيرهما فى الصحابة سكن الكوفة ومات بها فى خلافة عثمان وعاش
مائة وخمسين سنة وقيل اكثر الا كل شىء ما خلا الله اى ما عداه تعالى وعدا
صفاته الذاتية والفعلية باطل اى هالك وكل شىء سوى الله جائز عليه
العدم وان خلق فيه البقاء بعد ذلك كالجنة والنار واطلق البيت
واراد به البعض قال الذى ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول والمراد

هو

هو ومصراعه الآخر وهو وكل نعيم لا محالة زائل وفى رواية شريك عند مسلم
اشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل شىء ما خلا
الله فى الدنيا اى لا يوصل الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا لكونه
الا شتغالا به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال
بالامور التى داخلة فى امر الله تعالى تكون مبعدا من النار مع كونها
اقرب اليه من شراك نعله قاله فى عمدة القارى وقال انه من الفيض الالهى
الذى وقع فى خاطره وقال فى فتح البارى مناسبة الحديث الثانى للترجمة
خفية وكان الترجمة لما تضمنت ما فى الحديث الاول من التحريض على
الطاعة ولو قلت والزجر عن المعصية ولو قلت ان من طالع ذلك اذا
بحث لغفل عن كثير من امور الدنيا وكل ما فى الدنيا باطل كما صرح به
الحديث الثانى فلا ينبغى للعاقل ان يوثر الفانى على الباقى والحديث
سبق فى ايام الجاهلية هذا باب بالتنوين يذكر فيه لينظر
اى الانسان الى من هو اسفل منه من الناس فى الدنيا ولا ينظر الى من هو
فوقه فيها ليشكر الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى
اويس حدثنى بالافراد ملك الامام الاصبحى عن ابى الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظر احدكم الى من فضل
عليه بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة فى المال والخلق بفتح الخاء
المعجمة اى الصورة ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكلما يتعلق
بزينة الحياة الدنيا قال فى الفتح ورايته فى نسخة معتمدة من الغرايب
للدارقطنى والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الى من هو اسفل منه
فيهما واسفل بفتح اللام مطلقا عليها فى الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم
من طريق ابى صالح عن ابى هريرة فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم
وفى الحديث عبد الله بن الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه
احرى ان لا تزدروا نعمة الله رواه الحاكم والبزار والاصبهانى والمنتقى
واريب ان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوثر ذلك فيه
فدواوه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر
وقال ابن بطال لا يكون احد على حالة سيئة من الدنيا الا وجد من اهلها
من هو اسوأ حالا منه فاذا تامل ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون
كثير ممن فضل عليه بذلك من غير ابرازحبه فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر
الى من فوقه فى الدين فيقتدى به فيه وفى نسخة عمر وبن ابى شعيب عن
ابيه عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر فى
دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه ومن نظر فى دينه الى من
هو فوقه فاقتدى به باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو به

الحجاج المنقرى بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملة
وابى ذر جعد بن دينار ابو عثمان الراسبى التابعى الصغير قال حدثنا
ابو رجاء عمران بن تميم العطاردى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة
الملك وهو الراجح انه قال ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيات
اى قدرهما فعلمه على وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك ثم بين
اى فصل ذلك الذى اجمله فى قوله كتب الحسنات والسيات بقوله فمن
هم بحسنة زاد حديم بن فاتك فى حديثه المرفوع المروى فى سنن احمد
وصحيح ابن حبان يعلم الله انه قد اشعر بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها
بفتح الميم كتبها الله قدرها او امر الملائكة الحفظة بكتابتها له اى للذى
هم عنه تعالى حسنة كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشأت
عن الهم المجرد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر
ان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى الخير بمن فعله والا
والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
والمجىء بها هو العمل بها والعندية هنا للتشريف ويحتمل ان يكتبها تعالى
بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة فى الفضل وقيل انما كتب الحسنة
بمجرد الهم اذا كان ارادة الخير سببا الى العمل واما ارادة الخير خيرا من
ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد
الترك للمانع او لا ويجب ان يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فان
كان خارجيا وقصد الذى هم مستمرا فى عظيمة القدر وان كان الترك
من قبل الذى هم فهى دون ذلك فانه قصد الاعراض عنها جملة فا
فالظاهر انها لا تكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم
ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه فى معصية قلت كيف اطلع
الملك على قلب الذى هم به العبد اجيب بان الله تعالى يطلعه على
ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابى عمران
الجونى عند ابن ابى الدنيا قال ينادى الملك اكتب لفلان كذا وكذا
فيقول يا رب انه لم يعمل به فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم
بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة فان هو هم بها بالحسنة
وسقط لفظ هو لابى ذر فعلها بكسر اللام وابى ذر وعملها بالواو وبدل
الفا كتبها الله قدرها او امر الحفظة بكتابتها له اى للذى عملها عنده تعالى
اعتناء بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من اضعاف الى سبعمائة ضعف
بكسر الضاد مثل الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق
العزم وحضور القلب وتعدى النفع قال فى الكشاف ومضاعفة
الحسنات

الحسنات فضل ومكافاة السيئة عدل ونقل صاحب ضوء الغيب عن
الزجاج انه قال المعنى عندى ان المجازاة من الله تعالى على الحسنة
بدخول الجنة شىء لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها او سبعمائة
او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزاء الله تعالى على التضعيف لمثل الواحد
الذى هو النهاية فى التقدير قال الطيبى فعلى هذا لا يتصور فى
الحسنات الا التفضل ومن هم بسيئة فلم يعملها بفتح الميم خوفا من الله
تعالى فذا التوحيد كتبها الله عز وجل عظم قدرها او امر الحفظة بكتابتها
له للذى هم بها عنده حسنة كاملة غيرنا لمقتضى ولم ضاعفه الى العشر
وحديث ابن عباس هذا مطلق فيقيد بحديث ابى هريرة او يقال حسنة
من ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الاخراوى بحمل كتابة الحسنة
على الترك ان يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان
لا يسمى تارك الامع القدرة فان حاله بينه وبين حرصه على الفعل مانع
فلا وذهب القاضى ابو بكر الباقلانى وغيره الى ان من عزم على المعصية بقلبه
ووطن عليها نفسه انه يأثم وحمل الاحاديث الواردة فى العفو عن من
هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذى يمر بالقلب ولا يستقر قال
الماوردى وغيره كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن
نص الشافعى ويدل له لفظ حديث ابى هريرة عند مسلم فانا اغفرها له
ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم
بها وتعقبه القاضى عياض بان عامة السلف على ما قاله ابن الباقلانى
لا تفاوتهم على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على
السيئة تكتب سيئة مجردة لا السيئة التى لم ان يعملها لكن يأثم
بتحصيل معصية بها لا بفعلها بعد حصولها فانه يأثم بالامر المذكور
بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة على عزم القلب
المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين
امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلماء على المواخذة بالعزم
المصمم واقتصر هؤلاء منهم من قال يعاقب عليه فى الدنيا بهموم
والغم ومنهم من قال يوم القيامة لكن بالعقاب لا بالعقاب واستثنى
قوم ممن قال بعدم مواخذته على الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولعلهم
يضمون لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ان الحرم
يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاك
حرمة الحرم بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة وانتهاك حرمة الحرم با
بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة الله على ما لا يخفى فصارت المعصية
فى الحرم اشد من المعصية لغيره ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف
بالله كفر وانما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف
بالله كفر انتهى ملخصا من الفتح فان هو هم بها اى بالسيئة

وثبت لفظ ثم لابی ذر عن الحموی والمستملی فعملها بكسر الميم كتبها الله له للذی
عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابی ذر فجزاؤه بمثلها او
اغفر ولابی ذر عن حديث ابن عباس او يمحوها ای يمحو ها بالفضل وبالتوبة او
بالاستغفار او يعل الحسنة التی تكفر السيئة واستثنی بعضهم وقوع المعصية
بحرم مكة لتعظيمها والجمهور على التعميم فی المازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت
بالعظم وفی الحديث بيان سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولا ذلك كان
ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيات اكثر من عملها للحسنات
والحديث اخرجه مسلم فی الايمان والنسای فی الغتوت والرقايق
باب ما يتقی بضم اوله وفتح ثالثه ای ما يجتنب من محقرات
الذنوب بفتح القاف المشددة وهی التی يحتقرها فاعلها وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسی قال حدثنا همام
بفتح الهاء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن
يحيون الازدی عن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن
عجلان قال فی المقدمة هو ابن جرير وقال فی الفتح هو ابن جامع والسند
كله بصريون وما فی المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو البخاری
كوفی قاضيها يروی عن قتادة وسماك وابن جرير وهو الازدی المعولی
بصری يروی عن انس رضی الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام التاكيد
اعمالا هی ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف من الدقة
بكسر الدال ای اصغر والمون فی اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة
ان كنا نعدان مخففة من الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهو
رواية ابی ذر عن الحموی والمستملی قال ابن مالك اذا استعمل ان
المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من
الالتباس وللكسيهنی بعدها ای الاعمال ولغيره كما قال فی الفتح انه
للاكثر لنعدها على عهد النبی ای زمنه واياما مع ابی ذر على عهد رسول
الله صلی الله عليه وسلم الموبقات بموحدة وقاف وللكسيهنی من
الموبقات قال ابو عبد الله البخاری يعنی بذلك ای بالموبقات
المهلكات بكسر اللام وسقط لغير ابن بطال لابی ذر قال الكرمانی
ومعنی الحديث راجع الی قوله تعالی وتحسبونه هينا وهو عند الله
عظيم اثم وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له فی ذلك فقال اخاف
ذنبا لم يكن منی علی بال وهو عند الله عظيم وعن ابی ايوب الانصاری
ان الرجل ليعمل الحسنة فيثق بها وينسی المحقرات فيلقی الله وقد لطخت
بروان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتی يلقی الله امنا
اخرجه اسد بن موسی فی الزهد هذا باب بالتنوين الاعمال
بالخواتيم جمع خاتمة ای الاعمال التی يختم بها عمل الانسان عند موته
وما يحاق منها بضم التحتية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علی بن عياش

بالتحتية

بالتحتية والمعجمة الهمانی بفتح الهمزة وسكون اللام وبعدها الف
فنون الحمصی بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله الهمانی وما
بعده لغير ابی ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين والمهملة المشددة
محمد بن مطرف قال حدثنی بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدی رضی الله عنه انه قال نظر النبی صلی الله عليه وسلم
وهو فی غزوة خيبر الی رجل اسمه قزمان بقاف مضمومة فزای ساكنة فميم
فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر وكان من اعظم المسلمين غنا
عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية اغنی فلان عن
فلان ناب عنه وجری مجراه فقال صلی الله عليه وسلم من اراد ان ينظر الی
رجل من اهل النار فلينظر الی هذا الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابی الجون
فلم يزل علی ذلك من قتال المشركين حتی جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول
جرحا شديدا واجد المه فاستعجل الموت فقال بالباء اسقط طرفة فوضعه
بين يديه فتحامل اتكا عليه حتی خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه
فقال النبی صلی الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يری الناس عمل اهل
الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يری الناس عمل اهل النار وهو من اهل
الجنة فيه ان ظاهر الاعمال من السيات والحسنات امارات وليست بموجبات
فان مصير الامور فی العاقبة ما سبق به القضا وجری به القدر فی البداية
وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل علی معناه لمزيد
التقرير كقولهم فلان ينطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق
لا عبرة به وانما المعتبر الذی ختم به وفيه حث علی مواظبة الطاعات ومو
ومواظبة الاوقات وعلی حفظها عن معاصی الله خوفا ان يكون ذلك
باخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال فرب متكل هو مغرور
فان العبد لا يدری ما ذا يصيبه فی العاقبة والحديث سبق فی الجهاد
فی باب لا يقال فلان شهيد ويأتی ان شاء الله تعالی فی كتاب القدر بعون
الله وتوفيقه وبه قال باب بالتنوين العزلة ای الانفراد واخذ
من خلط التشويش بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع
مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابی حمزة عن الزهری محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنی بالافراد
عطاء بن يزيد الليثی ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدری حدثه قال
قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابی حدثنا الاوزاعی عبد
الرحمن بن عمرو الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهری محمد
ابن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثی عن ابی سعيد الخدری رضی الله عنه انه
جاء ورجل ذكر قال جاء اعرابی لم اقف علی اسمه ولا يقال انه اباذر اذ لا يحسن
ان يقال اعرابی الی النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ای الناس
خير قال صلی الله عليه وسلم خير رجل جاهد فی سبيل الله بنفسه وماله

ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين فيهما طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع
الناس يتركهم من شره رواه مسلم من وجه آخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى
يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن
الوليد الشامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود
والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال
معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم
العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود واو للشك عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه عن عبد الرزاق وقال
بشك احمد واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن
عطاء بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهد
وابن مساور ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله
الذهلي ايضا عن ابن شهاب الزهري عن عطاء اي ابن يزيد عن بعض
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وقد
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم
وضم الشين المعجمة ورفع النون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه
عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد وابي الوقت زيادة الخدري
انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس
زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره يكون له فيه خيرا
الخ وسقط لفظ الرجل لابي ذر وتبع بسكون الفوقية بهما بالغنم شعف
الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بعدها فاء رؤس الجبال والمواقع
القطر بطون الاودية اذ هما اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من
الفتن وفي قوله يأتي على الناس زمان الخ اشارة الى ان خيرية العزلة
تكون في آخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه
مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال كما يأتي ذكره ان شاء
الله تعالى بعون الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري
رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا
بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة
لتحققه بانسه ومن حق العبد اذا اثرا العزلة ان يعتقد باعتزاله عن
الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوائد التفرغ للعبادة
وانقطاع طمع الناس عنه وعتبهم عليه والخلاص من مشاهدة المنكرات
والحمق ومخالطة الجاهل والمخالطة غالبا بالغيبة والرياء والمخاصمة وسرقة
الطبع الرذايل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة
انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة اشتغال بالنفر خاصة
وردها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم

وشهواتهم

وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصفح
نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل بأن يكون في موضع يرفع الامانة من
الناس حتى يكون الامين كالمعدوم او معدوما به قال حدثنا محمد بن سنا
بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان
العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال ابن ابي
ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد وهو من صغار
التابعين عن عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحرث عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة
فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة وهو جواب
عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول
كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة
والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون اي فوض الامر
المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء وغيرها الى غير اهله قال
في الكواكب اي بالبناء بدل اللام ليدل على تضمين الاسناد اي فوض المناصب
كلها فانتظر الساعة بالفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان
الامر كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال
حدثنا محمد بن كثير العابد البصري قال اخبرنا وابن وجدنا سفين
السوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب
الجهني هاجر فغاثته روية النبي صلى الله عليه وسلم بالام انه قال حدثنا
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رأيت احدهما وانا انتظر
الآخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف نزلت في
جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل
ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من
القرآن ثم علموا من السنة اي الامانة لهم بسبب العطرة ثم مطريقة الكسب
من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة التكليف الذي كلف الله به
عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير المراد بها هنا
الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض
والجبال فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب سميت حالة الانسان وهي
ما كلف به من الطاعة بحالة معروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال
لابت حملها واشفقت منها لعظمه وثقل محكم وصلها الانسان على ضعفه
ورضاوة قوته انه ظلوم على نفسه جاهل باهوالها حيث حملها انتهى
حمله هذه الاجرام العظام وبقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة
التكليف وروى محيي السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات و
الارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قلن ما فيها قال

ان احسنت جوزيت وان عصيت عوقبت قال اى رب لم يزد ثوابا وعقابا
خشية وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا الزاما او شبهت هذه
الاجرام حال انقيادها وانها لم تمتنع عن مشيئة الله وارادته ايجادا وتكوينا
وتسوية بهيات مختلفة بحالة مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا
توجه اليه امر امره المطاع كالانبيا واوراد الموحدين وعلى هذا فمعنى قابين
ان يجعلنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبتت عليها واوشكت الترشحت
من الامانة وخرجت من عهدتها سوى الانسان فانه ماد فى بدا لك
وظاهر به انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ايتمن
بنى اسرايل على ما افترضه عليهم من طاعته وايتمن السموات والارض والجبال
على طاعته والخضوع له فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحمل الامانة اى
ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه وسلم
عن رفعها اى الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم
العين فوقية من قبله فيظل اثرها مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد
الكاف الساكنة فوقية نقطة الشئ من غير لونه او هو السواد
اليسير او اللون المخالف للون الذى كان قبله ثم ينام
النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم
بعدها لام النفاطات التى تخرج فى الايدى عند كثرة العمل بنحو
الفاس كجمر دحرجته على رجلك فتنفط بكسر الفا فتراه منتبرا بضم
الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفعلا اى مرتفعا
وقال ابو عبيد منتبرا منقطعا وليس فيه شئ والمعنى ان الامانة تزول
عن القلوب شيأ فشيأ فاذا زال اول جزء منها زال النور عنها وخلفته
ظلمة كالوكت وهو اعتراض لونه مخالف للون الذى قبله فاذا زال
شئ اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة
فوق التى قبلها وشبيه زوال الثانى بعد وقوعه فى القلب
وحزوجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه
على رجلك حتى يوثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى النفط قال صاحب التحرير
وذكر النفط اعتبارا بالعضو وتمثيله قوله ثم ينام للتراخى فى الرتبة
وهى تقبيضه ثم قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة فيصبح الناس
يتبايعون فلا يكاد احد يوادى الامانة فيقال ان فى بنى فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله
وما اظرفه وما اجلده وما فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ذكر
الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هى
الايمان له قال حذيفة ولقد اتى على زمان وما ابالى
ايكم بايعت اى مبايعة البيع والشرا ان كان مسلما رده على اسلامه
بتشد يدها على وسقط على لغير ابى ذر عن المستملى يا اسلام وان

كان

كان نصرانيا رده على ساعيه واليه الذى ايتم عليه بالامانة فيتصفى منه
ويستخرج حقى منه والمراد الذى يتولى قبض الجزية يعنى اذا كان يعامل
من يتبا غير ماصف عن حاله ونوقا بامانته فانه ان كان مسلما فربنه يمنعه
من الخيانة ويحمله على اداء الامانة فاما اليوم فقد هبت الامانة فلست
اثق اليوم باحد ايتمنه فاكنت ابايع الا فلانا وفلانا اى افراد من الناس
قلايل وذكر النصرانى على سبيل التمثيل والا فاليهود ايضا كذلك كما صرح
بها فى مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه فى كتاب الفتن واخرجه مسلم
فى الايمان وكذا ابن ماجة قال الغزيرى محمد بن يوسف قال ابو جعفر
محمد بن حاتم وراق المولف اى الذى يكتب له كتبه حدثنا ابا عبد الله
محمد بن اسماعيل البخارى وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك
فقال البخارى سمعت ابا احمد بن عاصم البلخى يقول سمعت ابا عبيد بضم
العين هو القسم بن سلام يقول قال الاصمعى عبد الملك بن قريب وابو
عمرو بفتح العين ابن العلا القارى وغيرهما هو سعيد الثورى كما عند
اسماعيلى حدر قلوب الرجال الحذر الاصل من كل شئ كذا كما فسره
لكنهم اختلفوا فعند ابو عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعى بضمها والوكت
اثر الشئ اليسير منه والمجل اثر العمل اذا الكف اذا غلظ وهذا كلام ابى
عبيد ايضا وهذا ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى وحده وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن
الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالفراد سالم بن عبد الله ان اباه
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انما الناس فى اصلاح الدين سوا اى فضل فيها لشريف على مشروف ولا
لرفيع على وضيع كالابل المايتة التى لا تكاد تجد فيها راحلة وهو التى
ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة اى كلها
محمولة يصلح للحمل ولا يصلح للرحل والركوب عليها او المعنى فان الناس
كثير والمرضى منهم قليل او المعنى ان الزاهد فى الدنيا الكامل والراغب
فى الاخرة قليل كقلة الراحلة فى الابل والعرب تقول للمايتة من الابل
ابل فتقول لفلان ابل اى مايتة بغير واو لفلان ابلان اى مايتان وهلم
كان لفظ مجرد الابل يبرز مشهورا فى استعمال فى المايتة للتوضيح وقوله
كالابل المايتة فيه كما قال ابن مالك النعت بالعدد وقد حكى سيبويه
عن بعض العرب اخذ وا من بنى فلان ابلا مايتة ومناسبة الحديث
للترجمة من حيث ان الناس كثيرون والمرضى منهم قليل كالراحلة فى
المايتة من الابل وغير المرضى هو من ضيع الفرايض وقد فسر ابن
عباس الامانة بالفرايض والحديث بهذا السند من افراده ورواه
مسلم من طريق معمر عن الزهرى بلفظ تجدون الناس كالابل مايتة
لا تجد الرجل فيها راحلة باب الرياء وهو بكسر الراء وبعد

التحتية المخففة الخ فهو ترك اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمراءى له
هو الناس والمراءى به هو الخصال الحميدة والرياء هو قصد اظهار ذلك
والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهى التسوية بالعمل ليسمعه الناس
فتعلق الرياء البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى
بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابن يحيى الحضرمى من علماء
الكوفة قال البخارى وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثورى عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون
وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلى يقوله قال النبى صلى الله عليه وسلم
قال سلمة بن كهيل ولم اسمع احدا من الصحابة يقوله قال النبى صلى الله عليه
وسلم غيره غير جندب اومراده كما قال الكرمانى ولم يبق من الصحابة حينئذ
غيره فى ذلك المكان لكن يعقبه الفتح بانه كان بالكوفة حينئذ
ابو جحيفة السوائى وعبد الله بن ابى اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما
فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما وامن احدهما وكل من غير هما
ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث
المذكور عن النبى صلى الله عليه وسلم شيأ فذنوت قريب منه فسمعته
يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم
المشددة بينهما قال الحافظ المنذرى اى من اظهر عمله للناس رياء اظهر
الله نيته الفاسدة فى عمله يوم القيامة وفضحه على رؤس الاشهاد وقال
فى المصابيح هو على المجازاة من جنس العمل اى من اشتهر عمله سمع الله
ثوابه ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعهم الله اياه وكان
ذلك حبطه من الثواب وقال غيره اى من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند
الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذين
اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له فى الاخرة وكذلك من يرائى
يراءى الله به بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها تحتية للاشباع فيهما
فلا يظفر من رماه الا بفضيحة واظهار ما كان يبطنه من سوء الطوية
نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك فى الزهد من حديث ابن مسعود
من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن تطاول تعاظما خفضه
الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفى حديث جابر عند الطبرانى من
طريق محمد بن حجادة عن سلمة بن كهيل فى اخر هذا الحديث ومن كان ذا
لسانين فى الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وليعلم ان الرياء
يكون بالبدن كاطراق الرأس ليرى انه متخشع والهيئة كالتعائر
السجود والثياب كلبسة خشنها وقصرها جدا او الطول كالوعظ وحفظ
علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل واحد منها قد يراد به
باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الرياء بغير العبادات حكم طلب

المال

الملك والجاه وحكم محض الرياء بالعبادة ابطالها وان اجتمع قصد الرياء وقصد
العبادة اعطى الحكم الاقوى فيحتمل وجهين فى اسقاط الفرض به والمسئلة
على اطلاع الغير على عبادته ان كان الغرض دنيوى كالقضاء الى المغارم
او شبهه فهو مذموم وان كان الغرض اخروى كالفرح باظهار الله جميلة
وستره قبيحه او لرجاء الاقتداء به ممدوح وعليه يحمل ما حدث به اكابر من
الطاعات وليس من الرياء المعصية بل ممدوح وان عرض له الرياء فى
اثناء العبادة ثم زاله قبل فراغها لم يضر ومتى علم من نفسه العجب اظهر
العربية وقد قيل اعمل ولو صفعت قفاى مستغفرا منه والحديث اخرجه مسلم
فى اخر الكتاب وابن ماجة فى الزهد والله الموفق

باب فضل من جاهد نفسه فى طاعة الله عز وجل وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم
الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود القيسى البصرى ويقال
له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام هو يحيى بن دينار
العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصرى قال
حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضى
الله عنه انه قال بينما بالميم والباء وذر بينا باسقاطها انا رديف النبى
صلى الله عليه وسلم راكب ظلفه ليس بينى وبينه الا اخرة الرحل بضم الهمزة
وكسر الخاء المعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة العود الذى يستند
اليه الراكب من ظلفه وذكره للمبالغة فى شدة قربه ليكون اوقع فى نفس
سامعه انه ضبطه وفى رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبى صلى
الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد باخرة الرحل
بعض اخرة الرحل للتصريح بانه كان حمارا فقال لى يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله لبيك بالتثنية اى اجابة بعد اجابة وهو نصب على المصدر
وسعديك اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا
بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابى ذر يا رسول الله صلى الله عليه بحذف
اداة النداء ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ قلت
لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء كالذى قبله ثم سار ساعة
ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بتكرار ندائه
تلك ثانيا للتاكيد قال صلى الله عليه وسلم هل تدرى ما حق الله عز وجل اى
ما يستحقه تعالى على عباده مما حتم عليهم قلت الله ورسوله اعلم قال
صلوات الله وسلامه عليه حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه
بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيأ عطف على السابق
بانه تمام التوحيد والجملة حالية اى تفيد ونه حال هو عدم الاشراك
به ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت
لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء ايضا قال هل تدرى
ما حق العباد على الله تعالى الذى وعدهم به من الثواب والجزا

المتحقق الثابت وفو عدا لا يخلف لوعده اذا فعلوه اي المذكور من العبادة
وعدم الاشراك قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم
وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي
رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي
واتوا بالمامورات ووقع لهشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في الفتح والمعتمد
الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن
شيخ واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه واضاف اليه في الاستئذان
موسى بن اسماعيل وقد تتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ
عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصرف في المتن بالاختصار منه
مطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد
وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى واما من خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى اي علم ان له مقاما يوم
القيامة لحساب ربه ونهى نفسه الامارة بالسوء عن الهوى المردي
اي زجرها عن اتباع الشهوات فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة
وتحصل الاخلاق الحميدة قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا اي مناهجنا الحميدة واصل المجاهدة وملاكها فطم
النفس عن المالوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات
قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرائره
بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس باب فضل
التواضع بضم المعجمة وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به
اظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد هو خفض
الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه
الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان وفي
حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله
الا رفعه وفي حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان
تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وبه قال
حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال حدثنا زهير
بضم الزاي وفتح الهاء ابن معوية قال حدثنا حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال البخاري
وحدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي قال
اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة وبعد الالف راء مكسورة
مروان بن ميمون وابو خالد الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة والتحتية المشددة الازدي كلاهما عن حميد الطويل عن انس رضي
الله عنه انه قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى

العضبا

العضبا بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدود وهو صفة
للمشقوقة الاذن لكن ناقته صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكنه
صار لقبا لها وكانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح الموحدة فجا اعرابي على
قعود له بفتح القاف بكر له من الابل امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد
ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضبا بضم السين والعضبا رفع فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد النون ان لا يرفع
شيا ولابي ذر لا يرفع مبنيا للمفعول شي من الدنيا الا وضعه وفي بعض
طرق الحديث عند النسائي حق على الله ان لا يرفع شي نفسه في الدنيا الا
وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع
وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عثمان
ابن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الرا العجلي بكسر العين المهملة وسكون
الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون الخا المعجمة القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال
ابو ايوب التيمي قال حدثني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح
النون وكسر الميم القرشي عن عطا هو ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من
عادى لي وليا فعيلا بمعنى مفعول وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله
تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى الحق رعايته
او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته
فعباداته تجري على التوالي من غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين
واجب حتى يكون الولي وليا يجب قيامه بحقوق الله على الاستقصا والا
والاستيفا ودوام حفظ الله اياه في السرا والضرا ومن شرط الولي ان
يكون محفوظا كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان للشرع
عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد بكون الولي
ع محفوظا ان يحفظه الله من تماديه في الزلل والخطا ان وقع فيهما
بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا فهما لا يقدحان في ولايته وقوله لي
هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وفي رواية احمد
من اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون
اي اعلمته بالحرب اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب من الايذا ونحوه
ف فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه قال الفاكهاني
وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف الله
عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في
جانب الموالاة فمن والى اولياء الله اكرمه الله ولابي ذر عن الكشميهني
حربا باسقاط الالف واللام وما تقرب الي عبدي ولابي ذر عن

الكشميهني عبد بحذف التحتية بمشى احبه الى بفتح احب صفة لعوله بشئ فهو
مفتوح فى موضع جر وبالرفع بتقدير هو احبه الى مما افترضته عليه سواء
كان عينا او كفاية وظاهر قوله ما اوجبه الاختصاص مما ابتدأ الله وفيه
وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع وابى ذر
عن الحموى والمستملى وما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل مع الفرايض
كالصلاة والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت وابى ذر حتى حببته فكنت
سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها بضم الطا
فى اليونينية وبكسرها فى غيرها ورجله التى يمشى بها وزاد عبد الواحد
ابن ميمونه عن عروة عن عايشة عند احمد والبيهقى فى الزهد وفواده
الذى يعقل به ولسانه الذى يتكلم به وفى حديث انس ومن احببته
كنت له سمعا وبصرا ويدا وموييدا وهو مجاز وكناية عن نصرة العبد
وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات
التى يستعين بها ولذا وقع فى رواية فبى يسمع وبى يبصر وبى يبطش
وبى يمشى قاله الطوفى او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى
المفعول مثل فلان املى بمعنى مامولى والمعنى انه لا يسمع الا ذكرى ولا
يلتذ الا بتلاوة كتابى ولا يانس الا بمناجاتى ولا ينظر الا فى عجايب
ملكوتى ولا يمد يده الا فيما فيه رضاى ورجله كذلك قاله الغاكهانى
وقاله الاتحادية انه على حقيقته وان الحق عين العبد بحيث يجعى
جبريل فى صورة دحية والشيخ قطب الدين القسطلانى كتاب بديع
فى الرد على اصحاب هذه المقالة انا بالله وعن ابى عثمان الحيرى
احد ايمة الصوفية مما اسنده عنه البيهقى فى الزهد قال معنى الحديث
كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه فى الاسماع وعينه فى النظر ويده
فى اللمس ورجله فى المشى وان سالنى زاد عبد الواحد عبدى اعطيته
ما سالنى ولئن استعاذنى بالنون بعد الذال المعجمة فى الفرع كاصله
وبالموحدة فى غيرها اعيذنه اى مما يخاف وفى حديث ابى امامة
عند الطبرانى والبيهقى فى الزهد واذا انتصر بى نصرته وفى حديث
حذيفة عند الطبرانى ويكونه من اوليائى واصفيائى ويكون جارى
مع النبيين والصديقين والشهداء فى الجنة وما ترددت عن شئ انا
فاعله ترددى عن نفس المومن اى ما رددت رسلى فى شئ انا فاعله
كترديدى ايامى فى نفس المومن كما فى قصة موسى عليه السلام وما كان
من لطمه عزيل الموت وترديده اليه مرة بعد اخرى واضاف تعالى
ذلك لنفسه لان تردد من امره يكره الموت لما فيه من الالم العظيم
وانا اكره مساءته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة فتوقية وقال الجنيد
الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وليس المعنى انى اكره
له الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته وقال غيره لما كانت مفارقة

الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله تعالى يكره اذى المومن اطلق على
ذلك الكراهة ويحتمل ان يكون لطف المساة بالنسبة الى طوله الحياة لما تودى
الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين وفى ذلك دلالة
على شرف الاولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تمنوا ان الله تعالى لا يذيقهم الموت
الذى حتم على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد مع انه تعالى
اذا كان له امر لا بد له ان يفعله بعبيده لكنه يوهمه فان نظر الى المكلف
عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه لتفعله اقدم عليه فعبر عن هذه الحالة
فى قلبه بالتردد مخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفون ودلهم
به على شرف الولى عنده ورفعة درجته وهذا الحديث فى سنده ظلال
ابن مخلد العطوانى قال الذهبى فى الميزان قال ابو داود صدوق
وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد
منكر الحديث مفرط التشيع وذكره ابن عدى ثم ساق له عشرة احاديث
استنكرها ومما انفرد به ما رواه البخارى فى صحيحه عن ابى كرامة عنه وذكر
حديث الباب من عادى لى وليا الخ ثم قال فهذا حديث غريب جدا لوهم
هيبة الجامع الصحيح لعده وفى مشكلات خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه مما ينفرد
به شريك وليس بالحافظ ولم يرد هذا المتن الا بهذا الاسناد ولا خرجه من
عدا البخارى ولا ناظنه فى مسند احد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال
انه ليس فى مسند احمد جزما واطلاق انه لم يرد الا بهذا الاسناد مردود
بان لشريكا شيخ شيخ خالد فيه مقالا ايضا لكن للحديث طرق يدل مجموع
على ان له اصلا منها عن عايشة اخرجه احمد فى الزهد وابن ابى الدنيا وابو
نعيم فى الحلية والبيهقى فى الزهد من طريق عبد الواحد ابن ميمون عن
عروة عنها وذكر ابن حبان له وابن عدى انه تفرد به وقد قال البخارى انه
منكر الحديث لكن اخرجه الطبرانى من طريق يعقوب وعبد الواحد ومنها
عن ابى امامة اخرجه الطبرانى والبيهقى فى الزهد بسند ضعيف ومنها
عن على عند اسماعيل فى مسند على وعن ابن عباس اخرجه الطبرانى وسنده
ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبرانى فى سنده ضعف
وعن حذيفة اخرجه الطبرانى مختصرا وسنده حسن غريب وعن معاذ بن
جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم فى الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا
وعن وهب بن منبه مقطوعا اخرجه احمد فى الزهد وابو نعيم فى الحلية
انتهى ومناسبة الحديث للترجمة تستفاد من لازم قوله من عادى لى وليا
لانه يقتضى الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع
الاولياء الا تتاتى الا بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذى لا يوبه
له وان التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل لله تعالى
يا فى قول النبى صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب
كهاتين الا كما يبر هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى

القسطلاني
على البخاري

وقف محمد بيك بحامص

وما امر الساعة وما امر قيام الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب ای سرعة وسهولة الا كلمح البصر الا كرجوع الطرف مزاعلا الحدقة الى اسفلها او هو اقرب اوامرها اقرب منه بان يكون في زمان نصف تلك الحركة بل في الآن الذي يبتدئ فيه فانه تعالى يحي الخلايق دفعة وما يوجد دفعة كان في آن واو للتخيير معنى بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه ابوحيان بان الامر آب على تخيير وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما بان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس مما اراد وهذا يستحيل لانه يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شيء الى شيء من غير ابطال لذلك الشيء السابق وهذا مستحيل هنا للتنافي الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في السرعة والاخبار بانها قريبة فلا يمكن صدقهما معا انتهى وقيل المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عند الله كالشيء الذي تقول فيه هو كلمح البصر او هو اقرب مبالغة في استقرار ان الله على كل شيء قدير وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الخ وقال بعد قوله الا كلمح البصر الاية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة انا والساعة بالرفع في الفرع كاصله قال القاضي عياض عطف على الضمير المجهول في بعثت وقال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند بالنصب واو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وهو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة الموجود وهي مبالغة في تحقق مجيئها واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت ويوم القيامة هكذا هو لابي ذر عن الكشميهني كهاتين ويشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمد بهما ليميز بهما عن سائر الاصابع ولابي ذر فيمد بهما باسقاط الموحدة وفي رواية سفين عن ابي حازم في اللعان وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد والطبري بسند حسن في حديث بريدة بعثت انا والساعة اذ كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي وزاد عزابي ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة وابي التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددتين وبعد الالف حاء مهملة بزيد مرة الزيادة الضبعي بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة كلاهما عن انس

رضي الله

وعن الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اي معها وفي رواية ابي ذر انا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق خالد بن الحرث عن شعبة هكذا وقرن شعبة المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول في هذه قصصتها كفضل احدهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقال التوربشتي ويحتمل وجها اخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تغتر احداهما عن الاخرى كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احديهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وهو ان يوجد الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متقاربا فضل احديهما على الاخرى ومعنى النصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة انه سمع شيخا معمما عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت انا والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش واشار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر اسرايل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسماعيلي قال الكرماني قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه بشيء يسير الطول منها والوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني بالنظر الى الطول وقيل اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقريب لحينها انتهى والذي يتجه القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لما قال احدى الاصبعين بالاولى وقال السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى او في الطول وقال في الفتح على رواية نصب والساعة يكون التشبيه وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتعاون وفي تذكرة القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الاخر ما المسؤول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديثي الباب انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بينه وبين السبابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها بعينه نعم سيأتي قريبا وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير

في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يحيى ابن يعقوب عن حماد بن ابي
سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الهزة سبعة الاف
سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى
هو القاص الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه
الكوفة وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة من نصف
يوم ورواته ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا
مرفوعا الا رجوان لا يعجز امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم وفيه
بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب
مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته
موثقون الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر صحة ذلك على ما يأتي لوقوع
خلافه ومجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه
وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على السبابة نصف سبعها
وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا
يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا سبع امر مجهول وفي الصحيحين
من حديث ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر
الى مغرب الشمس وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر
كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قعيقعان مرتفعة بعد
العصر فقال ما اعمار كم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما
مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب
الاعتماد عليه ولا يحمل ان احدهما اراد بالتشبيه التقريب فلا
يراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون دالة على
ان هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا وقال صاحب الكشف ان
الذي دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة
ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان
مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر
الالف السادسة وورد ان الدجال يخرج على راس مائة وينزل
عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس
يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشر سنة وان بين
النفختين اربعين سنة فهذه المائتا سنة لا بد منها والباقي الان من
الالف مائة سنة وسنتان الى ان تطلع الشمس من مغربها ولا يخرج
الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة سنين ولا ظهر المهدي
الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل
ظهور المهدي ولا بقي يمكن خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج على
راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز
خروجه على راس الالف ان لم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه

على

على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من خمسة ايام من سنة المائتين المشار
اليها والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها والله اعلم
كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا
يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واستدل باحاديث ضعيفة على
عادته قال انه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي
صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها احاديث الضحاك بن
زمل الجهني قال رايت رويا فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت
في اعلاها درجة فقال صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت فيه
سبع درجات وانا في اعلاها درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخرها
الفا رواه البيهقي في دلايله فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم المدة
في الالف السابعة ليطابق انا بعثت صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف
السادسة ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى
كالدجال وجدت قبل اليوم باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام
الالف ولم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة
اكثر من ثلثمائة انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث
ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول
وليس ابن زمل بمعروف في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث اورده
ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الفاظه مصنوعة وقد اخرج
معمر في الجامع عن ابن نجيح عن مجاهد قال معمر وبلغني عن عكرمة في
قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا من اولها
الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى وكم بقي الا
الله تعالى انتهى واما الشهر على السنة من ان النبي صلى الله عليه
وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به الشيخ عبد العزيز
الديريني في الدرر المنتثرة في المسايل المختلطة لكنه قال انه مما نقل
عن علماء اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح
ذلك بل كلما ورد فيه تحديد اما ان يكون لا اصل له او لا يثبت وقال
الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث ان مثل اجالكم
في اجال الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان
ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله
عز وجل ولم يجيء فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يجاء اليه ويعلم
نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة الى الماضي وتعيين
وقت الساعة لم يات به حديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان
علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى انما علمها
عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها

باعلم من السايل فالخوض فى ذلك لا يجدى نفعا ولا يأتى بطايل والله الموفق

باب بالتنوين بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب السابق ولابى ذر عن الكشميهنى باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدنى عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال فى الكواكب فان قلت ان اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما بنى عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع من انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى فاذا طلعت فراها الناس آمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها كما لمحتضر اذا صار الامر عيانا والايمان برهانا لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت فى ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها او مقدمة ايمانها غير كاسبة فى ايمانها خيرا وسقط لابى ذر قوله لم تكن امنت من قبل الخ وقال بعد قوله ايمانها الاية وفى صحيح مسلم من طريق ابى حازم عن ابى هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال فى الفتح والذى يترجح من مجموع الاخبار وخروج الدجال اول الايات العظام الموذنة بتغيير احوال العالم فى معظم الارض وينتهى ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام الموذنة بتغيير احوال العالم العلوى وينتهى ذلك بقيام الساعة وفى مسلم من طريق ابى زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص يرفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها بخلق باب التوبة فتخرج الدابة المومن من الكافر تكملا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول الايات الموذنة بقيام الساعة النار تحشر الناس كما سبق فى حديث انس فى بدء الخلق فى مسايل عبد الله بن سلام وفى حديث عايشة المروى عند عبد بن حميد والطبرانى بسند صحيح من طريق عامر الشعبى عنها اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف وظلصت الحفظة وشهدت الاجساد على الاعمال وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بيا تحتية بعد الواو وقد فى الفرع وفى باسقاطها فى اليونينية وهو اظهر والواو فى وقد للحال فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من النوق فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه

بفتح

بفتح المثناة الفوقية فى الفرع كاصله مصحح عليه وفى الفتح بضمها يقال لاط حوضه اذا مدره اى جمع حجارة فصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه ليحبس الماء فلا يبقى فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته ولابى ذر وقد رفع احدكم اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا يطعمها بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتى ان شاء الله تعالى فى اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته

باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه وبه قال حدثنا عجاج بفتح الحا المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى حدثنا قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابى رضى الله عنه عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابى محبة الله ايثار العبد الاخرة على الدنيا والمحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اى بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات انتهى وقال ابن الاثير المراد بالقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه وقال فى الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله يورد بالاحتجاج لان من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة وقال فى الفتح وفى قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يختل فى الصورة المبتدا والخبر فغيه الصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل قالت عايشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن باو للشك وجزم سعد بن هشام فى روايته عن عايشة بانها هى التى قالت ذلك ولم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله فى الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله فى الرواية الاخرى والموت دونه لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال ابن السود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قاله عليه الصلاة والسلام ليس ذاك بغير لام مع كسر الكاف وقال ابو ذر ذلك ولكن المومن بتشديد النون لكن وقال ابو ذر ولكن المومن بالتخفيف ورفع المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة

وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شئ اصب اليه مما امامه بفتح الهمزة اى مما
يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل واحب الله لقاءه وفى حديث
حميد عن انس المروى عند احمد والنسائى والبزار ولكن المومن اذا حضر
جاءه البشير من الله وليس شئ احب اليه من ان يكون قد لقى الله فاحب الله
لقاءه وفى رواية عبد الرحمن بن ابى ليلى حدثنى فلان بن فلان انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين
فروح وريحان وجنة نعيم فابشر بذلك احب لقاء الله واحب الله لقاءه
احب رواه احمد بسند قوى وابهام الصحابى لا يضر وان الكافر اذا حضر
بشر بضد ما هو فيه من العذاب والعقوبة فليس شئ اكره اليه
مما امامه مما يستقبل كره بكسر الراء ولابى ذر فكره لقاء الله عز وجل
وكره الله عز وجل لقاءه وفى حديث عايشة عند عبد بن حميد مرفوعا اذا
اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاق نفسه
فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا
قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر
ما كان عليه فاذا حضر ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت نفسه
فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم فى
الدعوات والترمذى فى الزهد والجنايز والنسائى فيها اختصره
اى الحديث ابو داود وسليمان الطيالسى مما اخرجه الترمذى موصولا
عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبرانى
فى الكبير موصولا عن ابى مسلم الكجى ويوسف بن يعقوب القاضى كلاهما
عن عمرو عن شعبة بن الحجاج حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل فقالت
عايشة الخ وقال سعيد بكسر العين ابن ابى عروبة مما وصله مسلم عن
قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاى وتكرير الراء بينهما الغفارى
هاتا بنيه ابن اوفى العامرى عن سعد بسكون العين ابن هشام الا
الانصارى ابن عم انس بن مالك عن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن العلا ابو كريب الهمدانى
الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة بضم الموحدة
وسكون الراء الحارث او عامر عن جده ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله
عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان محبة الله
لا تدخل فى النهى عن تمنى الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهى محمول
على حال الحياة المسرة اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهى
بل هى مستحبة وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر حدثنا حدثنا يحيى

ابن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومى مولاهم المصرى بنسبة لجده لشهرته به
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام غير عقيل بضم العين
ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام فى جملة رجال من اهل العلم اخ
رووا ان عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم رضى الله عنها وسقط
قوله زوج النبى الخ لابى ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبى قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بضم
اوله مبنيا للمفعول كيقبض ان يخير بين الحياة والموت فلما نزل به
الموت ورأسه على فخذى بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله
غشى بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء
المعجمة اى رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم اختارا واريد الرفيق
الاعلى اى مرافقة الملايكة او الانبيا والصديقين والشهدا والصالحين
قالت عايشة قلت اذا يعنى حينئذ لا يختارنا بالنصب اى حين اختار
مرافقة اهل السما ينبغى ان يختار مرافقتنا من اهل الارض وبالرفع
وعرفت انه اى الامر الذى حصل له هو الحديث الذى كان يحدثنا به
وهو صحيح انه لم يقبض نبى قط حتى يخير قالت عايشة فكانت تلك الكلمة
التى هى قوله اللهم الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبى صلى الله عليه وسلم
قوله بالرفع فى الفرعية وبالنصب فى غيرها على الاختصاص اى اعنى
قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار
النبى صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار
الموت فينبغى استحبابه لذلك والحديث سبق فى الدعوات

باب سكرات الموت

جمع سكرة وهى شدة الذاهبة بالعقل
وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون البصرى
المدنى قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحق احد الاعلام عن عمر بن
سعيد بضم العين فى الاولى وكسرها فى الثانية ابن ابى حسين المكى انه
قال اخبرنى بالافراد ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى
مليكة واسم زهير انه ابا عمرو وبفتح العين ذكوان بفتح الذال المعجمة
مولى عايشة اخبره ان عايشة رضى الله عنها كانت تقول ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه فى مرض موته وكوة بفتح الراء
اناء صغير من جلد متخذة للشرب او علبة بضم العين المهملة وسكون
اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب فيه قاله ابن فارس
فى المجمل فيها ماء شك بلفظ المضارع ولابى ذر شك بلفظ الماضى عمر
ابن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم
يدخل يده فى الماء فيمسح بها بالتثنية فيهما وللحموى والمستملى يده فيمسح
وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات نصب بالكسرة اى

لشدايد وكان ذلك تكميلا لفضايله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام
يده بالافراد فجعل يقول في الرفيق اى ادخلني في جملة الرفيق الاعلى اى اختر
الموت حتى قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت في
اربع ايات وجاءت سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات
الموت واذا بلغت الحلقوم وكلا اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر
ابن عبد الله عند ابن ابي شيبة مرفوعا ان طايفة من بني اسرايل اتوا
مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسالنا الله تعالى يخرج
لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك اذا
طلع لهم رجل راسه من قبره اسود للونه خلا اثنى بين عينيه من اثر
السجود فقال يا هوا ما اردتم الي لقد مت منذ ماية سنة فما سكنت
عني حرارة الموت الى الان وفي الحلية عن مكحول عن وائلة مرفوعا
والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف
الحديث فالموت هو الخطب الاقطع والامر الاشنع والكاس الذي
طعمها اكره وابشع وحديث الباب مختصر من حديث مرثد الغنوي وزاد
ابو ذر والوقت عن المستملي قال ابو عبد الله اى البخاري العلبة
متخذة من الخشب والركوة من الادم وقال اللغوي ابو هلال الحسن
ابن عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص مما وجدته في التذكرة والعلبة
قدح الاعراب مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير ويجمع علبات وقيل
اسفله جلد واعلاه خشب مدور وبه قال حدثني بالافراد وابي
ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان وفد من الاعراب
اعرف اسماءهم جفاة بالجيم والنصب في اليونينية خبر كان وفي ابي
ذر جفاة بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنايهم الملابس وقال في
الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم خشونة العيش
فتجفوا اخلاقهم غالبا يا توه النبي صلى الله عليه وسلم فيسالونه
متى الساعة تقوم فكان عليه الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احيانا
سنا كما في مسلم بمعناه وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من
الانصار يقال له محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوة وفي
اخرى له غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني قال في الفتح والتغاير
في ذلك وطريق الجمع انه كان من ازد شنوة وكان حليفا للانصار
وكان يخدم المغيرة وقوله وكان من اقراني وفي رواية له من اقراني
يزيد في السن وكان سني انئذ حينيذ نحو سبع عشرة سنة فيقول
عليه الصلاة والسلام ان يعمر هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم
يجزم يدركه جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام يعني ابن

عروة

عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله ساعتكم موتهم لان
ساعة كل انسان موته فمن مات قامت قيامته الصغرى والكبرى التي متى تبعث
الناس للمحاسبة والوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال
الداودي مما نقله في الفتح هذا الجواب من بعارفيض الكلام لانه لقن
قال لهم لا ادري ابتداء مما هم فيه من الجفاء وقيل تمكن الايمان في
قلوبهم لو تابوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي يتعرضون فيه ولو
كان الايمان قد تمكن من قلوبهم لم يضع لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا
الجواب من باب اسلوب الحكيم اى دعوا السوال عن وقت القيامة
الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسالوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض
عصركم فانهم اولى بان موقتكم به تبعثكم عن ملازمة العمل الصالح قبل
فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاجل والحديث من افراده ومطا
للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكونه من قوله موتهم لان كل موت
فيه سكرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك امام الايمة عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين وحلحلة بحا
مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن سعيد بن كعب بن مالك
بفتح ميم سعيد وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن ابي
قتادة الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة
مكسورة الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مرو تشد بدرايها فقال مستريح ومس
ومستراح منه قال في النهاية يقال استراح الرجل واستراح اذا رجعت
اليه نفسه بعد الاعياء انتهى والعواد في ومستراح بمعنى او فهي تثنية بعية
اى لا يخلو ابن ادم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة
قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه وفي رواية الدارقطني
اعادة ما قاله صلى الله عليه وسلم العبد المومن الفي خاصة او كل مومن
يستريح من نصب الدنيا بتعبها ومشقتها واذاها اهابا الى رحمة
الله عز وجل قال المسروقة ما غبطت شيا الشي كمومن في لحده امن من
عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف المذي من عطف العام على
الخاص فالعبد الفاجر الكافر والعاصي يستريح منه العباد والمايات
به من المنكر لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اثموا والمايتع
بهم من ظلمه والبلاد بما ياتي به من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيه
فيقتضي هلاك الحرث والنسل او لما يقع له من غصبها ومشيها من حقها
والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما
استراحة البلاد والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السماء عليكم
مدرارا ويحيي الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشوم ذنوبكم
الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجازا ان الراحة انما هي لمالكها والدواب

لاستعمالها فوق طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم
والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو بن
حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب هو سعيد بن كعب بن مالك عن
ابي قتادة الحارث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للمار عليه
بجنازة مستريح ومستراح منه المومن يستريح اي من نصب الدنيا كامر
وقد اورده مختصرا لم يذكر السوال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة
هذا الحديث وسابقه للترجمة اجيب بان الميت لا بعد واعد التعيين
اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشدد عليه عند الموت
وان يخفف والمراد هنا الذي يحصل له سكرات الموت وما يتعلق ذلك
بتقواه وان مجموره بان كان متقيا ازداد ثوابا والا فيكفر عنه بقدر
ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمة شيبة وقع هنا
في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني
يحيى وهو ابن سعيد عن عبد ربه ابن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله
ابن سعيد بن ابي هند قال العسقلاني عبد ربه ابن سعيد وثم واو العطف
المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال في روايته
عبد الله بن شعبة هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه
قاله في الفتح وقال ابن التين ترجم بابن ابي هند ولم يقع له شيء من ذلك
البخاري والله الموفق وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو
ابن حزم بفتح عين عمرو وحاء حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس
ابن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة وابو ذر يتبع بتشديد
الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهني المومن وعن المستملي المرء
بدل قوله الميت وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان منها ويبقى
معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن عليه
سواء اقاموا بعد الدفن اياما او يبقى عمله فيدخل معه القبر وفي حديث
البراء بن عازب عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن
الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك
الصالح وقال في صفة الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه الحديث فيقول
انا عملك الخبيث فيقول ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت
ان كل ميت يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي
في الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا حماد بن زيد

عن

عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم
العين وكسر الراء مقعده والذي نفسي بيده ان احدكم ليتوفى والمستملي على مقعده من
باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض
يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن
به ادراك النعيم او التعذيب غدوة بضم الغين المعجمة اول النهار
وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي ذر وعشية اما النار
واما الجنة بكسر الهمزة فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد
الكشميهني اليه وحينئذ فيزداد المومن غبطة وسرورا والكافر حسرة
وثبورا اسال الله العفو والعافية والحديث من افراده وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد هو ابن جبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا اي وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير
والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا انه
سكرات الموت ومضى في اخر الجنائز في باب ما ينهى من سب الاموات
باب نفخ الصور بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس
هو جمع صورة فيه كما زعم بعضهم اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل
يدل عليه قال تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع
صورة قال مجاهد هو ابن جبير المفسر فيما وصله الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق
الذي يزمر به وقال مجاهد ايضا زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة
اي صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن
النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الاية
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر في الناقور
هو الصور اي ينفخ فيه والناقور فاعول من النقر بمعنى النقب وثبت
واصله الفرع الذي هو سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا مما وصله
ابن ابي حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف
الراجفة هي النفخة الاولى لموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية
للصعق والبعث وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي
ترجف عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث عندها والرادفة
الواقعة التي تردف الاولى واعتبار ما بين العرفين انها ثلاث نفخة
الفزع لقوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية ونفخة

٢٠٢

الصعق والنفخ لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون واستدل ابن العربي بما في حديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض الحديث فتذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبري لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انهما نفختان فقط فاما ولدان عايدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا او في مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد الا اصغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فتنبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون وفيه التصريح بانهما نفختان فقط وبه قال حدثني بالافراد ابو ذر محمد بن ابراهيم الهروي الفقيه قال حدثنا بالافراد ابو ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوذ ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والجن والانس فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك القول المستلزم لتفضيل موسى على نبينا صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله وابى ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني اي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا وارداعا لمن يخير بين الانبياء من قبل نفسه فان ذلك يودي الى العصبية المودية الى الافراط والتورط فيطرأ له الفاضل فوق حقه ويمنع المفضول حقه فيقعون في مهواة النفي والمعنى لا تميزوني بحيث يودي الى الخصومة او لا تفضلوني عليه في العمل فلعله اكثر علما منه والثواب بفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين يعني عليهم يوم القيمة من نفخة البعث فاكون اول من يفيق من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطاء بجانب العرش فلا ادري اكان موسى فيمن صعق بكسر العين فافاق قبلي بالتحتية بعد اللام وابي ذر عن الحموي والمستملي قبلي لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبياء او موسى او الشهداء او الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون او جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قاله ابن حزم في الملل لانهم ارواح فيها فلا يموتون اصلا او الولدان

الذين

الذين في الجنة والحور العين او حوران الجنة والنار وما فيها من الحياة والبقاء وقال البيهقي استضعف اهل النظر اكثر هذه الاحوال لان الاستثناء وقع من سكان السموات والارض وهو ليس من سكانها لان العرش فوق السموات فحملة ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفراد وسعا خلقا للبقاء والحديث سبق في باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون او لا من قام فاذا موسى آخذ بالعرش فلا ادري اكان فيمن صعق وعمادام لا كما اورده الاسماعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجهة افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا باب بالتنوين يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيمة رواه اي قوله يقبض الله الارض نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وسيأتي هنا في رواية المستملي كما في الفزع كما صله وقال في الفتح هذا التعليق سقط هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيمة اي يضم بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي السما بيمينه ويقبضها بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن اقتدار الله تعالى بهذه المقلة والمطلة ودفعهما من البين فاخر اجهما ان يكونا ما وي ومنزلا لبني ادم بعد رتبا الباهرة التي يهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتحتقر فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر اللام اي ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصف الملك فيه صفة مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك الملك فاذا الملك والمالك الامر وكل ملك في الدنيا ملكه عارية منه تعالى مستعار مرد وداليه والاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمي يوم القيامة الذي لا عارية من الملك والملك عادت وردت الى مالكها ومعبرها وقوله تعالى اين ملوك الارض موعند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في البعث

والتفسير وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم كما مر من قبل كان فقيه هذا العام ثمانين الف دينار فما وجبت عليه زكاة عن
خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة
عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلا المدني عن زيد بن اسلم
العقبي العمري عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي
القاص مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم القيمة
خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي بعدها
هاء تانيث وهي الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام التي توضع
في الملة بفتح الميم واللام المشددة المفتوحة بعدها الف ثم راء فيهما قال
النووي ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة والرغيف
العظيم الذي وعد بعضهم على مزيد المثل فشبهها بذلك في الاستدارة
والبياض والاولى حمله على الحقيقة فيها امكن وقدرة الله صالحة
لذلك لا تقبل اعتقاد كونها حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد
ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء ياكل المومن من تحت قدميه ومن
طريق ابن معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس ونحوه للبيهقي بسند
ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام
حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد منه ان المومنين لا يعاقبون
بالجوع مع طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا
منها من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول
ذهب ابن برجان في كتاب الارشاد لكما نقله عنه القرطبي في تذكرته
يتكفاها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والفا المشددة بعدها
همز اي يقلبها ويميلها الجبار تعالى بيده تعتدرة من هنا الى هنا
كما يكفا بفتح التحتية وسكون الكاف يقلب احدكم خبزته من يد الى
يد بعد ان يجعلها في الملة بعد انضاجها في النار فيها حتى يستوي في السفر
بفتح المهملة والفا نزلا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في موضع
الحال لاهل الجنة ياكلون منها في الموقف قبل دخولها او بعده قال
رجل من اليهود لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والا بي ذر
عند الكشميهني فاتاه رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا
القاسم الا بالتخفيف اخبرك ببضم الهمزة وكسر الموحدة بنزل اهل
الجنة يوم القيمة قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرن قال اليهودي
تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي
صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه اذا عجبه

اخبار

اخبار اليهودي عن كتابهم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد
كان يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل
عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو احر اضراس
وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب ثم قال اليهودي وللكشميهني فقال
الا اخبرك يا ابا القاسم وسلم اخبرك باداميهم بكسر الهمزة الذين ياكلون بالخبز
قال اداميهم بابفتح الموحدة من غير همز لهم بتخفيف اللام وتنوين اليم مرفوعة
ونون بلفظ حرف النجاة التالي لليم منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة
وما هذا قال اليهودي بالام نور ونون اي حوت كما حكى النووي اتفاق
العلماء عليه قال واما بالام فقد معناه اقوالا والصحيح منها ما اختاره المحققون انها لفظة عبرانية معناها بالنور كما فسرها اليهودي ولو
كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سوالة عنها يا كل من زايدة
كبدها القطعة المنفردة المتعلقة بكبد معا وهي اطيبه سبعون الفا
الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل او لم يرد الحصر بل
اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه
قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم
قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد
ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء والعين
فيهما الساعدي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال
كونه يقول يحشر الناس بضم التحتية من حشر مبنيا للمفعول اي يحشر الله
الناس يوم القيمة على ارض عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفا بعدها
راء فهمزة ليس بياضها بالناصع او يضرب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض
او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة نقي سالم دقيقه من الغش
والنخالة قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره بالشك
قال في الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها في الارض المذكورة معلم
بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة علامة احد يستدل بها على
الطريق وقال عياض ليس فيها عين مهملة علامة سكنى ولا اثر وما شي من
العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالجبل والصخر البارزة وفيه
تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلائق منها واخرج عبد
الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب
من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل
الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك
فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف
نعم اخرجه البيهقي من طريق اخرى مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند
الطبري من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض
بارض من فضة لم يعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق

ض

ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة والسموات كذلك وعند عبد بن
طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا
تطوى والى جنبها اخرى بيضاء يحيا الناس منها اليها والحكم بذلك كما في بهجة
النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضته الحكمة ان يكون
المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكن تجليه
سبحانه على عباده المومنين على ارض تليق بعظمته وان الحكم فيه انما يكون
لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا لله وحده انتهى والحديث اخرجه
مسلم في التوبة هذا باب التنوين يذكر فيه بيان كيف الحشر
وهو الجمع وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
ابن اسد عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبيل الساعة
الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق ففرقة راغبين راهبين بغير واو في
الفرع كاصله في راهبين وقال في الفتح وراهبين بالواو وفي مسلم بغير
واو وهذه في الفرقة الثانية اغتنمت الفرصة وسارت على فسحة من الظهر
وبشرة في الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره والفرقة الثالثة
تقاعدت حتى قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا فركب
منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة يعتقبون
على البعير بإثبات الواو في الاربعة في فرع اليونينية كهي وقال
الحافظ ابن حجر بالواو في الاولى فقط وفي رواية مسلم والاسماعيلي بالواو
في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر ويحشر با
بالتحتية ولابي ذر بالفوقية بقيتهم النار تعجز بهم عن تخصيل بإثر كبوة
وهم الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الآخرة وقيل
المراد نار الفتنة وليس المراد نار الآخرة قال الطيبي لقوله ويحشر
بقيتهم النار فان النار في الحاشرة ولو اريد بذلك المعنى لقال الى
النار وقوله تقيل من القيلولة اي تستريح معهم حيث قالوا وتبيت
من البيتوتة معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم
حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام السابق قال الضمير
في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيه له على انها ليست
النار الحقيقة بل نار الفتنة كما قال الله تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها
الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن
وعلى المجازية وهي الفتنة اذا تشاق بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد
بفتح الهمزة عند مسلم المذكور في الآيات الكائنة قبل يوم الساعة كما
كطلوع الشمس من مغربها وفيه وامر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل
الناس وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معاوية بن
حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون وكما بيده نحو الشام رجالا

وركبانا

وتجرون على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند
لا باس به حديث ستكون هجرة بعد هجرة ويحيا الناس الى مهاجر ابراهيم
ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة
والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث ابي ذر
عند احمد والنسائي والبيهقي حتى ان الصادق المصدوق ان الناس
يحشرون يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج
يمشون وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن
السبب في مشي المذكورين فقال يلقي الله الآفة على الظهر حتى لا يبقى ذات
ظهر حتى ان الرجل ليعطي الحديقة المعجبة بالسارفة ذات القتب اي يشتري
الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمل على القتب بالبستان الكريم لهوان العقار
الذي عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا
لا يقع باحوال الدنيا لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه ساوى
على ان المراد به الله ان يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة
ويتعين ذلك لما وقع فيه اذا الظهور يقل لما يلقى عليه من الآفة وان الرجل
يشتري السارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك ظاهر جدا في انه من
احوال الدنيا لا بعد البعث ومن ثم للذين يبعثون بعد الموت عراة
حفاة حرايق بهمعونها في السوارف وما لا الحليمي وغيره الى ان هذا انما
الحشر يكون عند الخروج من القبور وجزم به الغزالي وذهب اليه النووي
في شرح المصابيح له واشبع الكلام في تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه
مسلم في باب يحشر الناس على طرائق وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفي المسندي قال حدثنا يونس بن
محمد البغدادي المودب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة
والموحدة المفتوحة بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن
التميمي المودب الحافظ مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال
يا نبي الله كيف يحشر الكافر منا يوم القيامة على وجهه وهذا السؤال
مسوق بمثل قوله يحشر الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط لابي ذر
لفظ كيف فيصير استفهاما حذف اداته وعند الحاكم من وجه آخر عن انس كيف
يحشر اهل النار على وجوههم وحكمة المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى
في الدنيا فيسحب على وجهه او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك المحشر العظيم
جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس الذي امشاه على الرجلين في
الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة على
وجهه يوم القيامة وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة انهم يتقون
بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب في الفرع مصحح عليه ولعله
خبر ليس واعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشان قال

قتادة بن دعامة بالسند السابق بلى وعزة ربنا قاد رعلى ذلك والحديث
سبق فى التفسير وفاته مسلم فى التوبة والنسائى فى التفسير وبه قال حدثنا
على بن المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينا
سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقوله سمعت ابن عباس
رضى الله عنهما يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا
الله عز وجل فى الموقف بعد البعث حال كونكم حفاة بضم الحاء المهملة وتخفيف
الفاء بلا ألف وبالغين المعجمة عراة بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث
ابى سعيد المروى عند ابى داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا
بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها لكن جمع بينهما بانهم يحشرون من
القبور بثيابهم التى دفنوا فيها ثم تتناثر عند ابتداء الحشر فيحشرون
عراة وحمله بعضهم على العمل كقوله تعالى ولباس التقوى مساة بضم الميم
بعدها معجمة غير الكبير غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراجع اغرل وهو
الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن
عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث مما نعد بنون مفتوحة وضم
العين وابن عساكر يعد بتحتية مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضى
الله عنهما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم وقد ضبطه عند رفعا انه عزة
احاديث وعن ابى داود صاحب السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان
تسعة وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن
خارجا عن الضعيف وزاد ايضا على ما مر حكم السماع لحكايته
حضور شئ فعل بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء البلخى وسقط ابن سعيد لابى ذر قال حدثنا سفين بن
عيينة عن عمرو اى ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يخطب على
المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقوك فسقطت النون لاضافته
للاسم الشريف حفاة عراة وسقط لابوى ذر وابن عساكر عراة وثبت هذه مساة
وثبت عند مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثنى بالافراد وابن
عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة
الملقب بندار العبدى قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعى ولابن عساكر يعنى ابن
النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قام
فينا النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال فى خطبته انكم محشورون
بضم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابى ذر عن الحموى
والمستملى تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع حفاة

عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا مساة قال ابن عبد البر يحشر الادمى
عاريا وكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد ثم قطع منه شئ يرد اليه حتى الاقلف
كما بدأنا اول خلق نعيده الاية بان نجمع اجزاءه المتبددة او نعيد ما خلقناه
مبتدأ اعادة مثل بدئنا اياه فى كونها ايجادا واعزا العدم والمقصود بيان
صحة الاعادة بالقياس على الابدى لسهولة الامكان الذاتى المصحح للقدورية
وتناول القدرة القديمة لها على السواء فان قلت سياق الاية فى اثبات
الحشر لان المعنى يوجد كم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور
اجاب الطيبى بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشار بها على المعنى
المراد من الحديث فهو من باب الادماج وان اول الخلايق يكسى يوم القيمة
ابراهيم لانه اول من عرى فى ذات الله حين اراد القاءه فى النار وقيل لانه
اول من استن الستر بالسراويل وقيل لانه لم يكن فى الارض اخوف لله منه
فعجلت له كسوة اماننا له فيطمئن قلبه واشار بهذا الاخير الحليمى وقد اخرج
ابن منده من حديث عيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلى
ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابى العباس القرطبى يجوز ان يراد بالخلة
ما عدا النبينا فلم ينه ضل فى عموم خطاب نفسه تفقه فى التذكرة بحديث
على عند ابن المبارك فى الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله قبطيتين
ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة خضرة عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من
تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا على
ما هو الحق ولم ننفى من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها والى
يدى الخليل بالكسوة وثنى بنبينا صلى الله عليه وسلم الى لنبينا حلة ايمان
لها البشر لتبجيل التاخر بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسى مع الخليل قاله
الحليمى انه سيجاء برجال من امتى فيوجه بهم ذات الشمال الى جهنم فاقول
يارب ملوا اصحابى بضم الهمزة مصغرا جزء مبتدأ محذوف اى هؤلاء كما مر ولابى
ذر وابن عساكر اصحابى بحامتى امة الدعوة فيقول الله عز وجل انك لا
تدرى ما احدثوا بعدك واقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت
عليهم شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم
يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد فى ترجمة مريم من احاديث الانبياء قال
الزبيرى ذكر عن ابى عبد الله البخارى عن قبيصة قال لهم الذين ارتدوا
على عهد ابى بكر فقاتلهم ابو بكر يعنى حتى قتلوا وماتوا على الكفر وقد وصله
الاسماعيلى ويحتمل ان يكونوا منافقين وقال البيضاوى ليس قوله مرتدين
نصا فى كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان يراد انهم عصاة
مرتدين عن الاستقامة يبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الدارمى البصرى قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمى البصرى
قال حدثنا عاصم بن ابى صفيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الفين المعجمة مسلم
العتيرى يكنى ابا يونس عن عبد الله بن ابى مليكة ملو عبد الله بن عبيد

القسطلاني
على البخاري

وقف محمد بيك يحامد

الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني بالافراد القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق التيمي ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تجيزون حفاة عراة غرلا بجمع اعزل وسموا لما تلف
وزنا ومعنى وسموا من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الختان من الذكر
قال ابو هلال العسكري لا تلتفتي اللام مع الراء كلمة الا في اربع اولاس
جبل وورل اسم حيوان وحرل مزجب من الحجارة والغرلة ولدا وغيره هرل
ولدا لزوجة وبرل الديك الذي يستدير بعنقه قالت عايشة رضي الله عنها
فقلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى سوءة بعض
وفيه معنى الاستفهام ولذا اجابها فقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك
بفتح الهاء وكسر الكاف وضم تحتية بيهمهم وكسر الهاء من الرباعي وجوز السفاقسي
الفتح مع الضم من يهمه الشيء اذا اذاه قال في الفتح والاول اولى وعند
الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن التيمي قرات عايشة
ولقد جيء فاقرادي كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوأتاه الرجال
والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوءة بعض فقال لكل امرئ منهم يومئذ
وزاد لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال والحديث اخرجه
مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنائز والتفسير وابن ماجة في الزهد
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم بن محمد
ابن المثنى نحوا من اربعين رجلا في قبة من ادم نحما عند اسماعيلي وغيره
فقال عليه الصلاة والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع
اهل الجنة قلنا نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام وللاصيلي
وابن عساكر اترضونه ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون
ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم وسقط قوله قال
اترضون ان تكونوا شطر الخ لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال السفاقسي
ذكره بلفظ الاستفهام ارادة تقرير البشارة بذلك وذكرها للتدريج
ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة
قال لما نزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم
نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله عليه وسلم
والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك
ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة
البيضاء بالهمز في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد
الثور الاحمر في رواية ابي احمد الجرجاني عن الغربري الابيض بدل الاحمر

والحديث

والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الرقاق وكذا مسلم في الايمان والترمذي في صفة
الجنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر بن سليمان بن بلال عن نور بالمثلثة
المفتوحة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية
بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي وفي رواية ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى
بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيامة ادم عليه السلام فتراءى ذريته
كذا في الفرع كاصله مكتوبة بالعين بعد الراء مصححا عليها قال في الفتح وهو
بمثناة واحدة ومده ثم همزة مفتوحة مماله واصله فترا اي فحذفت
احدى التاءين وترا الشخصان اذا تقابلا بحيث صار كل منهما تلقاء وجه صاحبه
الهروي وللاسماعيلي من طريق الدراوردي عن نور فتترا اي لم ذرية
على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم ادم فيقول ادم لبيك رب وسعد
فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم
من ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم
وابعثهم الى النار وخصوا دم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان قد
عرف اهل السعادة من الشقا كما في حديث المعراج انه عن يمينه اسودة
وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال في الفتح ان خطاب
ادم بذلك اول شيء يقع يوم القيامة فيقول ادم يا رب كم اخرج بضم
الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء
من كل مية من الناس تسعة وتسعين فقالوا اي الصحابة
يا رسول الله اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر المعجمة من كل مية تسعة وتسعون
فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان امتي في الامم كالشعرة
البيضاء في الثور الاسود قال السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة
الواحد لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة
الحديث للترجمة يحتمل ان يكون من جهة ان الذي تضمنه انما يكون بعد
الحشر يوم القيامة ورواية كلهم مدنيون وسلف من افراده باب
قوله عز وجل ان ولابي ذر باب بالتنوين ان زلزلة الساعة اي تحريكها
للاشياء على الاسناد المجازي اي تحريك الاشياء فيها فاضيفت اليها
اضافة معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف
المفعول وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل هي
الزلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها واضافتها الى الساعة لانها
من اشراطها شيء عظيم هائل ومفهومه جواز اطلاق الشيء على المعدوم
لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع اتباعه على المعدوم قال جعل الزلزلة
شيئا لتيقن وقوعها وصيرورتها الى الوجود ازفت الازفة دنت
الساعة الموصوفة بالدنو نحو قوله اقتربت الساعة قال الزجاج

معنى الساعة التى تقوم فيها القيامة وبه قال حدثنى باسناده وبه قال حدثنى ابو زرعة وابو ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى المتوفى ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسط لابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم فى مستخرجه قال فى الفتح وفى رواية بانيات قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا فى مسلم عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير بسند البخارى فيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فى الاقتصار على الخير نوع تعطف له ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقديره كالخير قال يقول اخرج بعث النار وميز بهم من الناس قال ادم سمعت يا رب واطعت وما بعث النار قالوا وعاطفة على محذوف اى وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الف ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفى الزايد او المقصود من العددين وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الفتح فقال لمقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابى هريرة على حديث ابى سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابى هريرة يدل على انه عشرة فالحكم للزايد ومقتضى كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابى سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابى هريرة ومن وافقه على من بعد ياجوج فيكون من كل الف عشرة ويؤيد ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا فى حديث ابى سعيد دون حديث ابى هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثانى بخصوص هذه الامة ويؤيد به قوله فى حديث ابى هريرة اذا اخذنا واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرة فى زمرة من جميع الامة لكن فى حديث ابن عباس انما انتم جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى فذاك بدون اللام خير اى الوقت الذى من شدته هوله يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس سكرى بفتح السين وسكون الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد وابن عساكر سكارى بضم السين وفتح الكاف فيهما وبهاء قراءة

غير

غير حمزة والكسائى الخ وهذا وقع على سبيل الفرض والتمثيل والتقدير ان الحال ينتهى الى انه لو كانت النساء حينئذ حوامل لوضعت او تحمل على الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقبل ذلك لا دم لما حل بهم من الوجل ما يسقط معه الحمل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الذى يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبى يحتمل ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك لواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية ويحتمل ان يكون استعظاما لذلك الامر واستعظار الخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا فقال من يا جوج وماجوج الخ بالرفع مصحح عليه فى الفرع كاصله بتقدير فانه فحذفت الفا وبقى ضمير الشان والجملة الاسمية بعده خبرها وابو ذر الغابا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان من يا جوج وماجوج الخ بزيادة واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما فى الفتح ان يكون من جبر الكسر والمراد ان من يا جوج وماجوج مسع مائة وتسعة وتسعين او الغا الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجلا او ومنكم رجل مخرج وقال القرطبى قوله من يا جوج وماجوج الخ اى منهم وممن كان على الشرك مسلم وقوله ومنكم رجل يعنى من اصحابه ومن كان له قومنا مسلم وحاصله كما فى الفتح الى الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك فى حديث ابن مسعود لقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قال فى الفتح ووقع فى بعض الشروح ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن يا جوج وماجوج الغابا بالنصب فيهما قلت وكذا هو فى المصابيح كالتنقيح وقال الزركشى انه مفعول ياجوج المذكور فى الحديث اى فانه مخرج منكم كذا قال السيد الدماميني مراده انه مفعوله بفعل يدل عليه اخرج المذكور اذ لا يتصور ان يكون مفعولا بتغرث لان الفعل فى عبارته ساد ظاهرا من اعرابه على هذا الوجه يقتضى حذف الضمير المنصوب بان وهو عند سيبويه قليل وابن الحاجب صرح بضعفه مع انه لا داعى الى ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان ومنكم خبرها متعلق بمخرج اى فان رجلا يخرج منكم ومن يا جوج وماجوج معطوف على منكم والغا معطوف على رجلا ثم قال فان قلت انما يعتد بمتعلق الظرف والجار والمجرور والمخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قدره النحاة فكيف قدرته كونا خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقتهم قلت السبب فيه واجب بان تمثيل النحاة بالكون والحصول انما كان لان غرضهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما تتعلق بالعامل من

هل

به

ف

حيث هو عامل والا فلو كان المقام يقتضي تقديرخاص لقدرناه الا ترى انه
لو قيل زيد على الفرس لقدرت راكب وهو اعم من تقدير حاصل ومايزيد
في جواز مثله من له ممارسة لغة العربية قاله ويروى الغ بالرفع وعلى
رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي ووجهها ان يكون الف وقعا على
اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جايز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل
ان يكون مبتدا وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة
على الجملة المتقدمة المصدرة بان انتهى ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده وللابي ذر بيده ان لارجو ان يكونوا ثلث اهل الجنة وسبق
في حديث ابن مسعود ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة وجمعوه على
تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله تعالى على ذلك وكبرنا وفيه
دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله على نعمته العظمى
وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته ثم قال صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده وللغير ابي ذر بيده اني لارجو ان يكونوا
شطر اهل الجنة نصف اهلها ان شاء الله بفتح الميم والمثلثة في الاسم
كشعر البيضاء صلدا لا سود ولا ورقة بفتح الراء وسكون
القاف وللابي ذر كالرقة وهي قطعة بيضاء او شيء مستدير لا شعر
فيه يكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب فضله يأجوج ومأجوج
باب قول الله تعالى الا بظن اولئك انهم مبعوثون ليسألوا
عما فعلوا في الدنيا فان يزظن ذلك لم يتجاسر على قبايح الافعال ليوم
عظيم يوم القيمة وعظمه لعظم ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب
العالمين لفصل القضا بين عباده ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله
وهيبته وتظهر سطوات قهره على الجبابرة روى ان ابن عمر قرا
سورة التطفيف حتى بلغ هذه الاية بكى بكاء شديدا ولم يقرا ما بعدها
ويوم نصب بمبعوثون وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت
الواو للابي ذر في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال
اي الوصلات بضم الواو وفتح الصاد المهملة وفتحها وسكونها التي
كانت بينهم من الاتباع في الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن
ابي حاتم بسند ضعيف عنه بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل
والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من طريق عبيد المكتب عن
مجاهد قال تواصلهم في الدنيا وتعبد من طريق سفيان عن قتادة
قال الاسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها
ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل وسمي
كل ما يتوصل به الى شيء سببا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح
الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس ابن
اسحق بن ابي اسحق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة

قال

قال حدثنا ابن عوف هو عبد الله بن عوف بن ارطبان البصري عن نافع
مولى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله
تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه بفتح الراء
وسكون الشين المعجمة بعدها مهملة وعرق نفسه من شدة الخوف الى
انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما
ويمكن الفرق بانه لما كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع
الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان انتهى وشبه برشح الماء لكونه يخرج
مرارا لبدن شيأ فشيأ والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي
في الزهد والتفسير والنسائي في التفسير وابن ماجة في الزهد وبه قال
حدثني بالافراد وللابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي
عن ابي الغيث سالم مولى عبيد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيمة
بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤوسهم والاذهام حتى يذهب
عرقهم يجري سايحا في وجه الارض ثم يغوص فيها سبعين ذراعا اي
الذراع المتعارف او الذراع الملكي وللاسماعيلي من طريق ابن وهب
عن سليمان بن بلال سبعين باعا ويلجمهم بضم التحتية وسكون اللام
وكسر الجيم من الجام الماء اذا بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره استوا
الناس في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر الى العادة
وانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا ما على ارض مستوية تفاوتوا
في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الماء لا يمكن
يصل الى اذنيه الى غاية ما يصل الماء وانما ينبغي ان يصل الى دون ذلك ففي
حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ
نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ
خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه وقد ضرب بيده فوق
راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم لكن في حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص انه قال يشتد كرب الناس في ذلك اليوم حتى يلجم الكافر
العرق فقيل له فاين المؤمنون قال على كراسي من ذهب وتظلل عليهم
الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص ببعض وان
كان ظاهره التعميم ببعض وهم الاكثر ويستثنى الانبيا والشهدا
ومن شاء الله فاشد ما لقي في العرق الكفار ثم اصحاب الكباير ثم من بعدهم
والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه
ابن ابي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في
الزهد قال تعطى الشمس يوم القيمة حر عشرين يوما ثم تدنو من جماجم
الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض

قائما ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضرهما
يوم يدين مؤمنا والمؤمنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل الايمان لما
ورد انهم يتفاوتون لذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان
ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيمة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وقد
الباب اخرجه مسلم لا صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه
باب كيفية القصاص بكسر القاف يوم القيمة وسمي اي يوم القيمة
الحاقة لان فيها الثواب وعواقب الامور الحقة والحاقة بفتح الحا
المهملة وتشديد القاف في الكل واحدة المعنى قاله الفراء معانى القرآن
وقال غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي كشف فيها الامور اي يعرف
حقيقتها او يعرف عواقب الامور من الحساب والجزاء على الاسناد
المجازي والقارعة من اسمايوم القيمة ايضا لانها تقرع القلوب باهوالها
وكذا من اسمايها الغاشية لانها تغشى الناس بشدايدها والصاخة
ماخوذة من قولهم صخ فلان اذا اصمه وسميت بذلك لان صيحة
القيامة مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور الدنيا والتغابن بفتح
بسكون الموحدة اهل الجنة اهل النار لنزول السعداء منازل الاشقيا
لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار ومن اسمايها ايضا
يوم الحسرة ويوم التلاق الى غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ
نحو الثمانين اسما وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد
شقيق هو ابن سلمة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم
التحتية يوم القيامة بالدماء التي جرت بينهم في الدنيا وكما في ذر عن
الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدماء بلفظ بدل الموحدة وفيه
تعظيم امر الدماء لان البداءة تكون بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك
فان الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب قوات
المصلحة المتعلقة بعدمها وهدم البنية الانسانية من اعظم المفاسد
قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى اعظم
منه ثم يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع فيه
الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا ومما
يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة مرفوعا
ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلاته الحديث وقد جمع النسائي
في روايته بين حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد
عليه صلاته واول ما يقضى بين الناس في الدماء ورجاله كلهم كوفيون واخرجه المولف ايضا في الديات ومسلم في الحدود والترمذي
في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا

اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سعيد المقبري
بضم الموحدة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام وكسرها والكسر
هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهي اسم لما اخذته من الشيء بغير حق لاخيه
المسلم ولابي ذر عن الكشميهني من اخيه فليتحلله منها اي ليسأله ان يجعل
في حل وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيمة قاله فان الشان ليس
ثم بفتح المثلثة اي ليس هناك يعني يوم القيمة دينار ولا درهم من قبل ان
يوخذ لاخيه من اصل ثواب حسناته ما يوازي العقوبة عن السيئة فيزاد
على ثواب المظلوم وما زاد مما تفضل به من مضاعفة الحسنة الى عشرة
الى ما شاء الله فانه يبقى لصاحبه وان لم يكن له للظالم حسنات اخذ بضم
الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيات اخيه فطرحت عليه وفي حديث ابن
مسعود عند ابي نعيم يوخذ بيد العبد فينصب على رؤوس الناس وينادا
عليه هذا فلان بن فلان فمن كان له حق فليات فيأتون فيقول
الرب ايت هؤلاء حقوقهم فيقول يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم
فيقول للملكة خذوا من اعماله الصالحة واعطوا كل انسان بقدر
طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها
الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخا
المعجمة والراء والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح
الراء مصغرا ابو معاوية البصري وقد ابتدا بهذه الاية وترك عنانه في
صدور هم من غل ذكر هذه الاية بين رجال الاسناد ليبين ان متن
الحديث كالتفسير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين
ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي
بالنون وبعد الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن سامة بن
لوى قيل ان ابا سعيد سعد الخدري رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند احمد عن اسماعيل من طريق محمد بن المثنى
عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم في هذه الاية ونزعنا ما في صدور هم من غل اخوانا على
سرر متقابلين قال يخلص المومنون من النار بفتح التحتية وضم
اللام من خلص اي ينجون من السقوط منها بعد ما يجوزون الصراط
فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار وقيل انها صراط اخر وقيل
انها من تتمة الصراط وانها طرفه الذي يلي الجنة قال القرطبي وهو
المؤمنون بالله الذين علم الله ان القصاص لا يستغرق حسناتهم وقال
في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح قال وطريح

من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن اوبقه عمله من الموحدين واما
الباقون فقد يكون عليهم تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازن بها او
تزيد عليها فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية
وفتح القاف من يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني فيقتص
بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية مفتوحة بعدها فوقية
مفتوحة كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
بفتحها فتكون اللام على هذه الرواية زايده والفاعل محذوف وهو
الله تعالى او من اقامه في ذلك وفي رواية شيبان عن قتادة السابقة
في المظالم فيقتص لبعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر
الذال المعجمة المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون
والقاف المشددة من التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة على الياء
فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية
ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله
هذبوا واو دخل واو العطف بين المفسر والمفسر والمراد التخليص
من التبعات فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول
الجنة ولبعضهم في قلوب بعضهم على بعض غل اي حقد كما مر في قلوبهم بل
القرابة فيها التواد والتحاب فوالله الذي نفس محمد بيده لاحدهم
بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى بمنزله في الجنة منه
بمنزله الذي كان في الدنيا قال في شرح المشكاة فيما قرأته فيه هدى
لا يتعدى بالباء بل باللام والى فالوجه ان يتضمن معنى التوصيف اي
الصق بمنزله هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم
بايمانهم تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق
الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار دليلا قاله او تفسيره ان الغسل بسبب
السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد
وصححه الحاكم عن عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله
ابن سلام ان الملئكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على
من لم يحبس بالمقشرة او على الجميع والمراد ان الملئكة تقول لهم ذلك
قبل دخول الجنة فمن دخل كانت معرفة منزله فيها كمعرفة منزله في الدنيا
لان مثاله تعرض عليهم غدوا وعشيا وحوذ بالباء مرفي المظالم
هذا باب بالتنوين يذكر فيه من نوقش الحساب عذب وبه
قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين بن باذام الكوفي عن عثمان
ابن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مبتدا نوقش بضم اوله وكسر
القاف صلته الحساب نصب بنزع الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة
خبر المبتدا اي من استقصي في محاسبته وحوقق عذب بكذا الشارح اعلم

سيانة

سيانة واصل المناقشة من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها
واستنقشها قالت عايشة قلت يرسول الله اليس يقوله الله تعالى
فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على الحسنات
ويتجاوز عن السيات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وتفتح اي
الحساب المذكور في الاية العرض اي عرض اعمال المومن عليه حتى يعرف
منة الله عليه في ستر ها عليه في الدنيا وعفوه عنها في الاخرة والحديث
مر في العلم في باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمود بن علي بفتح العين وسكون الياء ابن بحر ابو حفص الباهلي قال
حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود
المكي مولى بني مخ وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله
قال سمعت عايشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وتقدم في تفسير سورة الانشقاق بهذا السند والمتن يذكر متنه
نعم ذكره الاسماعيلي من رواية بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال مثل
حديث عبد الله بن موسى سواء وتابعه سفيان الثوري وابو ذر اي تابع
عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن مسلم
بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة
في صحيحه وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المولف في التفسير
لكنه لم يذكر لفظه نعم اخرجها ابو عوانة في صحيحه عن اسماعيل القاضي
عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب قالت عايشة
فقلت يا رسول الله فاين قوله الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف
يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب
وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء وسكون الفوقية بينهما سين مهملة ساكنة
اخرجه مسلم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله اسحق بن راهويه في مسنده
عن النضر بن شميل عنه الاربعة عن ابن ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن منصور
الكوسج المروزي قال حدثنا روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي
ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها
الف فمفوقية بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية السا
كنة فهمزة تانيث ابو سفيان البصري واسم ابي صغيرة مسلم وهو جد
لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة ابو عبد الله
ابن عبيد الله بن ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثتني عايشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيمة
الا هلك قالت عايشة فقلت يرسول الله اليس قد قال الله تعالى

ف كتابه العزيز فاما من اوتى كتابه بيمينه كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا
يسيرا اى سهلا من غير تعسير اى لا يحقق عليه جميع دقايق اعماله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك والا يا ذر ذاك باسقاط اللام وكسر
الكاف فيهما المذكور ف الاية العرض وليس اصرفنا فقش الحساب اى
ف الحساب يوم القيمة الا عذب قال القاضى عياض عذب له معنيان
احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف
على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب والثانى انه يفضى الى استحقاق
العذاب اذ احسنة للعبد الا من عند الله لا قدار ه عليها وتفضله
عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش
الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة او الحساب نفسهما عذاب
بل المعهود خلافه فان الجزاء لا بد وان يكون مسببا عن الشرط
واجيب بان التالم الحاصل للنفس بمطالبة الحساب غير الحساب
ومسبب عنه فجاز ان يكون هذا لك الا عتبار جزاء وقال بعضهم
لفظ الحديث عام ف تعذيب كل مرخوص ولفظ الاية دال على
ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد بالحساب ف الاية العرض ومعنى
ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا معاذ بن هشام قال احدثنى
بالافراد ابى هشام الدستوائى عن قتادة بن دعامة عن انس رضى
الله عنه عن النبى وبالاسناد قال حدثنا انس بن مالك ان النبى صلى الله
عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقوله ولفظ رواية هشام هذه اخرجها
مسلم والاسماعيلى من طرق بقاله للكافر وابانى مسلم الاية قال
البخارى وحدثنى بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة آخره راء العتيكى البصرى البحرانى بالموحدة والحاء المهملة
قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال
حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابى عروبة والسياق لسعيد عن
قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان
نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيمة
فيقال له اى فيقول الله له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا
اكنت بهمزة الاستفهام تفتدى به بالفاء من النار فيقول نعم
يا رب فيقال له زاد مسلم كذبت قد كنت سيلت بضم السين ما هو
ايسر من ذلك وهو التوحيد كما ساتى بعد باب ان شاء الله تعالى
والحديث سبق ف باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة انى جاعل
ف الارض خليفة من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنى بالافراد وابى ذر حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثنى بالافراد خيثمة بالخاء المعجمة والمثلثة المفتوحتين

بينهما

بينهما تحتيه ساكنة ابو عبد الرحمن الجعفى عن عدى بن حاتم بالحاء المهملة الطائى
رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه
الله عز وجل والواو عطف على محذوف تقديره الا سيخاطبه
ويكلمه وابا ذر الا سيكلمه يوم القيمة ليس بين الله وبينه وبالى ذر
ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم يفسر الكلام
باحر وسبق ف الزكاة ثم لينظرن احدكم بين يدى الله ليس بينه وبينه
حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ينظر
فلا يرى شيئا قدامه بضم القاف وتشديد الدال اى امامه ثم ينظر بين
يديه ولم يقل فينظر اين منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى
الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان
من شانه اذا ارد سمه امران يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال
صاحب الفتح او يكون سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب
فيها للنجاة من النار فتستقبله النار لانها تكون ف ممره فلا يمكنه
ان يجيد عنها اذ لا بد من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقى
النار ولو بشق تمرة اى فليفعل قال المظهرى يعنى اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبى
ويحتمل ان يراد اذا عرفتم انه لا ينفعكم ف ذلك اليوم شئ من الاعمال
غير الصالحة وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو
بشق تمرة والحديث مر ف الزكاة قال الاعمش سليمان بالاسناد السابق
اليه حدثنى بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة ابن خيثمة بن عبد الرحمن
عن عدى بن حاتم رضى الله عنه وسقط لابى ذر ابن حاتم انه قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها كانه
ينظر اليها واشاح بهمزة مفتوحة فشين معجمة وبعد الالف حاء مهملة
قال الخليل اشاح بوجهه عن الشئ غاه عنه وقال الفراء المشيح الحذر
والجاد ف الامر والمقبل ف حظه به قال الحافظ ابن حجر فيصح اخذ هذه
المعانى كلها اى حذر النار كائنا ينظر اليها او جد على الوصية باتقائها
او اقبل على اصحابه ف خطابه بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا
النار ثم اعرض واشاح قال صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله ثلاثا
ووقع هنا تكريره ثلاثا حتى ظننا انه عليه السلام ينظر اليها اى الى
النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما
يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين وفصل
بين متنازعين وحل مشكل وكشف غامض وتسكين غضب قاله ابن هبيرة
فيما نقله ف الفتح وف الحديث فوائد لا تخفى والله الموفق هذا باب
بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة الجنة سبعون الفا بغير حساب
وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة منذ الميمة المنقرى قال حدثنا

ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال
حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي
الكوفي ابو الهذيل وصرثني بالواو والافراد وبابي ذر قاله ابو عبد الله اي
البخاري وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال
بالجيم منونا على بن صالح القرشي الكوفي وسقط لابي ذر قاله البخاري ضعيف جدا
وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ولعد ثنا بعمران بن ميسرة قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء ابن
ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال حدثني
باتم ما زاد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت
بضم العين مبنيا للمفعول على الاتم بالرفع وتشديد الياء على اي ليلة الاسرا
كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبيد بن القاسم بموحدة فمثلثة
بوزن جعفر في رواية عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعدد الاسرا
وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فاخذ الشيخان بخاء وذال معجمتين
مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل وابي ذر عن الحموي
والمستملي فاجد بجيم مكسورة فذال مهملة بلفظ المضارع النبي بنصب
مفعول بمر معه الامتي اي العدد الكثير والنبي يمر معه النفر اسم جمع يقع
على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغيرا لكشميهني والنبي
معه النفر والنبي يمر معه العشرة بفتح الشين وابي ذر عن المستملي العشر
بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة العصبة والنبي يمر معه الخمسة و
والنبي يمر وحده وسقط لابي ذر لفظ يمر فنظرت فاذا سواد كثير شخص
يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد الجنس لا الواحد
وزاد في رواية حصين بن نمير السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية
السما قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا في رواية حصين بن نمير فرجوت
ان تكون امتي فقال هذا موسى في قومه ولكني انظر الى الافق فنظرت
فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى الافق
الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي
رواية احمد ورايت امتي قد ملؤوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل
هؤلاء امتك زاد في رواية احمد فقيل لي رضيت يا محمد قلت نعم يا رب
وهؤلاء سبعون الفا قدامهم وللسعيد بن منصور معهم بدل قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية فان
السبعين الف المذكورين من جملة امته لم يكونوا هم الذين عرضوا اذ
ذاك فاريد بالزيادة في تكثير امته باضافة السبعين الفا اليهم قلت
ولم بكسر اللام وفتح الميم وتشديد الياء سببها قال جبريل
كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القرآن كعزايم اهل الجاهلية
ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطير وعلى ربهم يتوكلون وفي رواية

ان

ان استعمالها الرقى والكي قادح في التوكل اذا البرء فيهما متوهم بخلاف غيرهما
من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان الكي
انواع الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتض للتوكل عليه والالتجا اليه
والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق
وفي حديث احمد وصحيح ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا
وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب وانا ارجو
ان لا يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في
الجنة ان مرتبة السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم
بل قد من يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور
التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث قال
سالت ربي عز وجل فوعدني ان يدخل الجنة من امتي لا مرة بهم سبعون
الفا وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل الف الفا وسنده صيد وفي
الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي
سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث
حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى
اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف
الحفظ واخرم بسم وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند واه عن
عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابتا
اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا
عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين
الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل
من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب
ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا
سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يرب لا تبلغ هذا امتي قال اكملهم
لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة ادعياء
امة الاجابة وبقوله اخرا امتي امة الاتباع فان امة صلى الله عليه وسلم على
ثلاثة اقسام احدها اخصر من الاخرى امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة
فالاولى اهل العدل الصالح والثالثة مطلق المسلمين والثالثة من عداهم
ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم العين
المهملة وفتح الكاف مشددة وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحا
وفتح الصاد والمهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحا المهملة وسكون
الراء بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال
يرسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم
اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر هو سعد بن عبادة كما عند الخطيب في
المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة قال يرسول الله

عفة

ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها
الصفات التي سمة التوكل وسابقته عكاشة او اراد بذلك حسم المادة اذ لو اجابه
الثاني فقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك او انه اجابه
عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غيره او ان الساعة التي سأل فيها عكاشة
ساعة اجابة ثم انقضت وهذه اولى من قول انه كان منافقا لان الاصل
في الصحابة عدم النفاق وايضا فان سؤال هذا السؤال قبل ان يصدر
الا عن قصد صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في الشعب
رفعه من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير
حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا
يسيرا ومن اوبقت نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وبه
قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ابو محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين ابا هريرة رضي الله عنه صدقه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من امتي ولابي ذر يدخل
الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة
البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة رضي الله عنه وسقطت
واو وقال ابي ذر بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي
يرفع نمرة عليه كساها خطوط بيض وسود وكانها اخذت من جلد
الغر فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال
اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة اي بهذا
التقييد بقوله من امتي اخرج غير هذه الامة المحمدية من العدد المذكور
وليس فيه نفي ما حوله احد من غير هذه الامة على الصفة المذكورة من
التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبياء والشهداء والصديقين
والصالحين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم
البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني امام مسكن
عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ليدخل الجنة من امتي سبعون الفا او قال سبعمائة الف شك ابو
حازم في احدهما قال لكونهم ممن سكن اخذ بعضهم ببعض على
هيئة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا او معترضين صفا واحدا
بعضهم بجنب بعض حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة غاية للتماسك
والاخذ بالايدي ووجوههم بواو الحال مصححا بالنزع كما سلف

على

على ضوء القمر ولابي ذر عن الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه
والحديث مر في ذكر الجنة وخلق ادم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا دخل ولابي ذر قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار
ثم يقوم مؤذن بينهم لم اقف على اسمه يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل
الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدر اوجمع
خالد اي البقاء او هذا الحال خلودا اي مستمرا وانتم خالدون في
الجنة والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود
ولابي ذر عن الكشميهني يا اهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار خلود
لا موت زاد الاسماعيلي فيه باب صفة الجنة والنار الجنة
هي دار النعيم في الدار الاخرة والجنة البستان والعرب تسمي النخيل
جنة قال زهير

كان عيني في غربي مقتلة ... من النواضح تسقي جنة سحقا

بها من الجنان وهو استتار لتكاثف اشجارها وتظليل بالتفاف
اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من مصدر جنه جنا اذا ستره
فكانها ستيرة واحدة لشدة التفافها واظلالها وقال ابو سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه مما سبق موصولا في باب يقبض الله
الارض يوم القيمة قال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام يأكله اهل
الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد قطعة
من اللحم متعلقة بالكبد وهي الذ الاطعمة واهنأها عدن في قوله تعالى
جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام ومعناه دوام البقاء
يقال عدنت بارض اي اقمت بها ومنه المعدن الذي يستخرج منه
الجواهر كالذهب والفضة والنحاس والحديد ثم معدن صدق بكسر
الدال معدن اي ثبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر ثبت معقد بالقاف
والعين بدل معدن والصواب الاول قال ثم الفتح وكان سبب الوهم
انه لما رأى ان الكلام في صفة الجنة فان من اوصافها معقد صدق
كما في سورة القمر ظنه هنا كذلك وقد ذكر ابو عبيدة بلفظ معدن
صدق نعم قوله معقد صدق معناه مكان التعود وهو يرجع الى معنى
المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما
تحتية ساكنة ابن الجهم ابو عمرو العبدي البصري المؤذن بجامعها قال

حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن ابى جميلة الاعرابى عن ابى رجاء بالجيم
عمران العطاردى عن عمران بن الحصين رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال اطلعت بتشديد الطاء فى الجنة ليلة الاسرا او فى
المنام فرايت اكثر اهلها الفقرا قال الطيبى ضمن اطلعت معنى تاملت
ورايت بمعنى علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه
الحقيقى لكفاه مفعول واحد واطلعت فى النار فى صلاة الكسوف
فهو غير وقت رؤية الجنة قال فى الفتح وهو ممن وحد هما قال وقال
الداودى ان ذلك ليلة الاسرا وحين خسفت الشمس كذا قال
ورايت اكثر اهلها النسا لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل
زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن
والحديث رواته كلهم بصريون وسبق فى صفة الجنة من بدء الخلق وفى
النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسمعيل بن ابراهيم بن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان
ابو المعتمر التيمى عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى عن اسامة
ابن زيد بن حارثة رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال وقفت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفى الحديث
السابق الفقراء وكل منهما يطلق على الاخر وضبط فى اليونينية
المساكين بفتح النون ومعوسهو على ما لا يخفى واصحاب الحد بفتح الجيم
وتشديد الدال اى الغنى محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقرا
لاجل الحساب وكان ذلك عندا لقنطرة التى يتقاصون فيها بعد
الجواز على الصراط غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وغير
بمعنى لكن والمراد الكفار اى بسياق الكفار الى النار ويقفه
المومنون فى العرصات للحساب والفقرا منهم السابقون الى الجنة
لفقرهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النسا وهذا
الحديث والذى قبله مسطوران بهامش الفرع لم ارقم عليها وقال
فى الفتح انهما سقطا من كثير من النسخ ومن مستخرجى الاسمعيلى وابى
نعيم ولم اذكر المزى فى الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد فى
كتاب الرقاق وهما ثابتان فى رواية ابى ذر عن شيوخه الثلاثة
وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزى كاتب ابن المبارك قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا محمد بن زيد بضم العين عن
ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر
رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار
اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جى بالموت الذى هو
عرض من الاعراض مجسما كما فى تفسير سورة مريم فى هيئة كبش املح
قال التوربشتى يشاهدونه باعينهم فضلا ان يدركوه ببصائرهم

والمعانى

والمعانى اذا ارتفعت عن حد ادراك الافهام واستعلت عن معارج العقول
لكبر شانها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور فى القلوب وتستقر
فى النفوس ثم ان المعانى فى الدار الاخرة تنكشف للناظرين انكشاف
الصور فى هذه الدار الفانية فلذا جى بالموت فى هيئة كبش حتى يجعل
بين الجنة وفى الترمذى من حديث ابى هريرة فيوقف على السور الذى
بين الجنة والنار ولم يذكر الذابح فقيل فيما نقله القرطبى عن بعض
الصوفية انه يحيى بن زكريا يحضرة النبى صلى الله عليه وسلم اشارة الى
دوام الحياة وعن بعض التصانيف قال فى الفتح وهو فى تفسير
اسمعيل بن ابى زياد الشامى احد الضعفاء احاديث الصور الطويل
انه جبريل عليه السلام قال فى المصابيح على تقدير كونه يحيى ففى اختصاصه
من بين الانبيا عليهم السلام بذلك لطيفة وهى مناسبة اسمه لاعدام الموت
وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه
جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك ايضا من حيث هو معروف
بالروح الامين وليس فى الملئكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على
هذه القضية المهمة وتولى الذبح فكان فى الذبح الروح للموت المضاد
لها مناسبة حسنة يمكن رعايتها والاشارة بها الى بقا كل روح من غير
ملل والموت عليها بشارة للمومنين وحسرة على الكافرين ثم ينادى منادى
لم اعرف اسمه يا اهل الجنة لا موت يا اهل النار لا موت
بالنصب على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل
النار حزنا الى حزنهم بضم الحا المهملة وسكون الزاى فيهما ولابى
ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحا والزاى والحديث اخرجه مسلم فى صفة
اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزى قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا مالك بن انس الاصبحى امام
دار الهجرة وسقط ابن انس لابى ذر عن زيد بن اسلم العدوى
مولى عمر ابو عبد الله وابو اسامة المدنى عن عطا بن يسار الهلالى
مولى ميمونة عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقوله ولابى
ذر ان الله تبارك وتعالى يقوله لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون
ولابى ذر عنا لبيك ربنا فينقولون له لبيك ربنا وسعديك فيقوله
جل وعلا هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم
تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى انا اعطيكم افضل
من ذلك قالوا يا ربنا واى شى افضل من ذلك فيقول جل جلاله
احل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام اى انزل عليكم رضوانى
فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفى حديث جابر عند البزار قال رضوانى
اكبر قال فى الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر ان

رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر
لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما فى ذلك من التعظيم والتكريم انتهى وهذا
معنى ما قاله فى الكشاف وقال الطيبى اكبر اصناف الكرامة رؤية الله
تعالى وذكر رضوان فى التنزيل ارادة التقليل ليدل على ان شيئا
يسيرا من الرضوان اكبر من الجنات وما فيها قال صاحب المفتاح والمناسب
ان يحمل على التعظيم واكبر على مجرد الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من
الله اى ورضوان عظيم يليق ان ينسب من اسمه الله معطى الجزيل ومن
عطاياه الرؤية وهى اكبر اصناف الكرامة فحينئذ يناسب معنى الحديث
الاتى حيث اضافه الى نفسه وابرزه فى صورة الاستعارة وجعل الرضوان
كالوفود النازل على الملك الاعظم والحديث اخرجه البخارى ايضا فى
التوحيد ومسلم والترمذى فى صفة الجنة والنسائى فى النعوت وبه قال
حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد الجعفى البخارى بقال انه مولى المولف
ويعرف بالمسندى قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب
الازدى يعرف بابن الكرمانى المعنى بفتح الميم وسكون العين المهملة البغ
البغدادى قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزارى عن حميد
بضم الحاء المهملة ابن ابى حميد الطويل البصرى اختلف فى اسم ابيه على نحو عشرة
اقوال ثقة مدلس يروى وهو قايم يصلى انه قال سمعت انسا رضى الله عنه
يقول اصيب بضم الهمزة حارثة بالحاء مهملة ومثلثة ابن سراقة بن الحارث
الانصارى يوم وقعة بدر وهو غلام فجاءت امه الربيع بالتشديد بنت
النضر فجاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت
منزلة حارثة منى فان يك فى الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما وان
تكن الاخرى بالفوقية وضم النون اى وان لم يكن فى الجنة ترى ما
اصنع من الحزن الشديد وترى باشباع الراء بعدها تحتية فى الكلا
وابى ذر عن الكشميهنى تر بغير تحتية مع القصر بجزوم فقال صلى الله عليه
وسلم لها ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها حاء مهملة كلمة
ترحم واستفاق او هبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر
وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام اى افقدت عقلك مما اصابك
من البكاء بابنك حتى جهلت الجنة او جنة واحدة هى بهمزة وواو العطف
على مقدر ايضا انها جنان كثيرة فى الجنة وانه اى حارثة لفى وابى ذر عن
الكشميهنى فى جنة الفردوس وهو اعلاها درجة والفردوس البستان
الذى فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث سبق بسنده
ومتنه فى باب فضل من شهد بدرا من المغازى وبه قال حدثنا معاذ
ابن اسد المروزى قال اخبرنا الفضل بن موسى السينانى بكسر المهملة
وسكون التحتية وبنونين بينهما الف ابو عبد الله المروزى قال اخبرنا
الفضل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان كما نسبه ابن السكن فى روايته

وليس

وليس بهذا الفضيل بن عياش فى روايته لهذا عن ابى حازم راوى هذا الحديث
ولا ادركه كما قاله ابو على الجيانى عن ابى حازم سلمان الاشجعى الكوفى مولى
عزة عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما
بين منكبى الكافر بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة
تثنية منكب بمجتمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع
ليعظم عذابه وبضاعف المدوفى مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف
ابن عيسى عن الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد
من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم
الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وفى الزهد لابن المبارك بسند صحيح عن ابى
هريرة من سرا الكافر يوم القيمة اعظم من احد يعظمون لقتل منهم وكيد وقوا
العذاب وحكمة الرفع لانه مجال للرامى فيه والاضبارة فى ذلك كثيرة
بسرد ها وحديث الباب اخرجه مسلم فى صفة النار اعاذنا الله بوجهه
الكريم ومطابقته لما ترجم به البخارى هنا للجزء الثانى من كون منكبى الكافر
هذا المقدار فى النار اذ هو نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل
واراده الحال قال المولف بالسند السابق اليه وقال اسحاق ابن ابراهيم
ابن راهويه اخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومى البصرى قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلى مولاهم ابو بكر البصرى
عن ابى حازم بسلمة بن دينار والاعرج المدنى القاص مولى الاسود بن سفيان
واما ابو حازم فى الحديث السابق فهو سلمان الاشجعى وهما من بيان
تابعيان لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدى رضى
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان فى الجنة لشجرة
بلام التاكيد وفى الترمذى من حديث اسماء بنت يزيد انها سدرة المنتهى
يسير الراكب فى ظلها فى ذراها وفاحيتها مائة عام او يغطيها اى لا ينتهى
الى اخرها متميل من اغصانها قال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور
فحدثت به بالحديث المذكور النعمان بن ابى عياش بالتحتية والمعجمة
الزرقى التابعى المدنى فقال حدثنى وابى ذر اخبرنى بالخاء المعجمة وبالباء
فيهما ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها الفرس الجواد بفتح الجيم والواو
المخففة الا انه يجود بالركض يقال جاد الفرس فهو جواد وجاد فارسا فهو جواد
بالرفع صفة لراكب المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة
الذى يعلف حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك فى اربعين ليلة او ابى
ذر او المضمر بزيادة او السريع فى جريه مائة عام ما يغطيها والجواد
وما بعده نصب فى الفرع كاصله قال ولو مفعوله باسم الفاعل والمضمر
اسم مفعوله منصوب صفة للجواد وكذا السريع وقال فى الفتح والجواد

زاد

القسطلاني
على البخاري

وما بعدها في روايتنا بالرفع صفة للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب اللام على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او قال سبعمائة الف لا يدري ابو حازم سلمة بن دينار احدهما بالرفع وابى ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعمائة الف قال سهل بن سعد متماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدير معترضين صفا واحدا لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخر وبالعكس نعم هو على تقدير معترضين الخ دور معية لكنه لا محذور فيه كما قاله في الكواكب وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر المراد بالصورة الصفة اي انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر وابى ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة ليتراؤن بفتح اللام والتحتية والفوقية والهمز ليتطرون الغرف في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح الراجع عرفة بضم ثم سكون كما تتراؤن انتم في الدنيا الكوكب الدراري زاد الاسماعيلي الدراري في السما قال عبد العزيز قال ابي ابو حازم فحدثت النعمان وابا ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد والله لسمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث وابا ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراؤن بوقفية واحدة مفتوحة والهمز الكوكب الغارب بتقديم الراء على الموحدة وابي ذر عن الكشميهني الغابر بتاخير الراء من الغبور ويقال لكل شيء غبور ابقى قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي ومن معنى الماضي قوله في الحديث انه اعتكف العشر الغوابر من رمضان اي البواقي وقال في المطالع الغابر البعيد او الذاهب الماضي كما في الرواية الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تراون الكوكب الباقي في الافق وهو طرف السما الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء الفجر فانما يتشبه في ذلك الوقت الكوكب الماضي وضبط بعضهم الغابر بتحتية مهموزة بين الالف والراء من الغور يريد انحطاطه في الجانب الغربي وروى الغازب بالغين المهملة والزاي ومعناه

البعيد

البعيد الافق وكلها راجعة الى معنى واحد وفائدة تقييد الكوكب بالدري ثم بالغابر في الافق كما قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل مستنزع من عدة متوهمة في المشبه به رؤية الراي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الراي الكوكب المستقر الباقي في جانب الغرب والشرق في الاستعلاء مع البعد والرفعة فلو قال الغابر بالهمز لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغروب اللهم الا ان يؤول بالمستشرف على الغور وكانه قوله تعالى حتى اذا بلغ اجلهم اي شارف بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبر على طريقة علفتها تبنا وماء باردا اي طالعا في الافق من المشرق وعابرا في المغرب قال وذكر الشرق والغرب ولم يقل في السما او في كبد السما ان الرفعة وسدة البعد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا يوم القيمة بكسر اللام لاهون وقيل ان اهون اهل النار هذا هو ابو طالب لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح التاء ولابي ذر بضمها تفتدي به بالفاء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت الميثاق الا تشرك بي شيئا فابيت فامنعت حيا ابرزتك الى الدنيا الا ان تشرك بي الا استثنا مفرغ واما حذف المستثنى منه مع انه كلام موجب لان في الا باء معنى الامتناع فيكون نفيا معنى اي ما اضرت الى الشرك وظاهر قوله اردت منك يوافق مذهب المعتزلة ان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد وقال الطيبي والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في اية واذ اخذ ربك من بني ادم لقرينة وانت في صلب ادم ويحمل الا باء على نقض العهد والحديث سبق في باب قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة من خلق ادم وفي باب من نوقش الحساب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي عن عمرو بضم العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة بحذف الفاعل قال في الفتح وتبين رواية ابي ذر عن الحرشي يخرج قوم ولمسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد

ابن زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم الثعاريز بمثلثة مفتوحة فعين مهملة وبعد الالف راءين بينهما تحتية ساكنة جمع ثعرور بضم اوله كعصفور صغار القثاء شبهوا بها لان القثاء يمتد سريعا وقيل هو دود الطرائيث تكون بيضا شبهوا ببياضها واحدها طرثوث وملوثة بوكل قال حماد قلت لعمرو وما ابا ذر عن الكشميهني وما الثعاريز قال عمرو الضغابيس بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف راءين بينهما تحتية موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة وهي صغار القثاء واحدها ضغبوس وقيل هي بنت يابنت ذي اصول الرمث يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد ويقال الشعاريز بالشين المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان قد سقط فانه اي سقطت اسنانه فنطق بها مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني ولذا لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء اذ الثرم انكسار الاسنان انتهى وهذا التشبيه لصفتهم بعد ان ينبتوا وامانهم اول خروجهم من النار فانهم يكونون كالعجم كما ياتي ان شاء الله بعد وقال حماد ايضا فقلت لعمرو بن دينار يا محمد بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الكشميهني يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اي اسمعت جابر عن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة القائلين بنفي الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها في الكفار وقد تواترت الاحاديث في اثباتها والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة مفتوحة فنون تابعي البصري الحافظ هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف فميم ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد في الوجه ليست بفاحمة او صفرة يقال سفعته النار واذا لفحته فغيرت لون بشرته والسوافح لوائح السموم قد خلوه الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين بالتحتية بعد الميم ولابي ذر بتحتيتين واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم عتقاء الله فيقول فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا يعارضه ما في مسلم من حديث ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب اخرجه ايضا المؤلف في التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي

التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي فيها وعبر بالمضارع العاري عن سين الاستقبال المتمحض هنا للتحقق وقوع الادخال ويدخل اهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى للملكية من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمانه بالتكبير ليعيد للتقليل والعلة هنا باعتبار التفاوت الزيادة على ما يكفي لان الايمان ببعض ما يجب الايمان به كاف لانه علم من عرف الشرع ان المراد الحقيقة المعهودة والايمان ليس بجسم فيحصره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل الاعمال جواهر فاخرجوه منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا احمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف ونهر الحياة هو الذي من عمر فيه حيي فيلبثون بضم الموحدة ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزرا لعشب او البقل الجمع لهما فنبت سريعا في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية احزه لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاءه من طين او غثاء وغيره فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط بحر السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه بها سرعة عود ابدانهم واجسادهم اليهم بعد احراق النار لها او قال حميته بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي معظم جرى السيل واشتداده وقال الكرماني الحاء بالفتح وسكون الميم وكسر وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية انها تنبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تخرج حال كونها صفراء ستر الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وتمايله والمعنى فمن كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الما نضرا منتخبرا الخروج هذه من جانب السيل صفرا مميلة قال النووي لسرعة نباتة يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته قال الحديث قضى في باب تفاضل اهل الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشدة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ ببندار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ

ابو بسطام العنكي قال سمعت ابا اسحق عمرو بن جعفر الهذلي مولاهم البصري
الحافظ قال سمعت ابن الحجاج العنكي عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت
النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان ادنى اهل النار عذابا يوم القيمة لرجل في اخمص قدميه بضم الغوقية من
ابو طالب واللام بالفتح للتاكيد توضع في اخمص قدميه بضم الغوقية من
توضع وفتح الهمزة والميم والصاد المهملة من اخمص وقدميه بالتثنية
باطن قدميه الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرة في كل قدم يغلى بفتح
التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الجمرة دماغه وفي مسلم من رواية
الاعمش عن ابي اسحق من له نعلان وشراكان من نار يغلى منهما دماغه
بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم وبه
قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل
ابن يونس عن جده ابي اسحق عمرو السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون
اهل النار عذابا يوم القيمة رجل منو ابو طالب كما في مسلم وسبق
على اخمص قدميه بالتثنية جمرتان يغلى منهما دماغه من حرارتهما
كما يغلى المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام العدد من
النحاس او من اي صنف كان والقمقم بقافين مضمومتين وبميمين
في اللية العطار او الناصيق الراس يسخن فيه الماء من نحاس وغيره فارسي
معرب وابي ذر والاصيلي بالقمقم بالموحدة بدل واو العطف وضبطه
القاضي عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان تكون
الباء بمعنى مع وعند الاسماعيلي كما يغلى المرجل او القمقم بالشك وقال
السهيلي من باب التقريب على عكس الله تعالى ومشاكلة الجزاء للعمل ان
ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة متحزبا له
الا انه كان مشبثا بقدمه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى
العذاب على قدميه خاصة لتشبثه اياهما على ملة اباه وسند
هذا المتن اعلى من سند السابق لكونه عاليا عنعنة ابي اسحاق
السبيعي وهو ثالث تصريحه بالسماع فاخبر ما فاته من العلو الحسي
بالعلو المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي
البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين
ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن طارق الجمل بفتح الجيم
والميم الكوفي الاعمى عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة
مفتوحة فتاء تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي
الجواد ابن الجواد الصحابي الشهير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر النار فاشاح بالغاء والهمزة والشين المعجمة بعدها الف
فحاء مهملة بوجهه صرفه او حذر منها كانه ينتظر اليها فتعوذ منها ثم ذكر

النار فاشاح بوجهه فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالصدقة ولو بشق
تمرة بكسر الشين المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث
في باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء
المهملة والزاي ابو اسحق الزبيري بالراء المدني قال حدثنا ابن ابي حازم
بالحاء عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار والد راوردي بفتح الدال
والراء وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسور فتحتية
مشددة عبد العزيز بن محمد وداود دورية مزقرى حزاساده عن
يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا ابا ذر يقول
وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة
فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية
والضحضاح بضادين معجمتين مفتوحتين وحاء مهملتين او اما ساكنة
ما رق من الماء على وجه الارض الى كعبي الكعبين فاستعير للنار يغلى منه
مزاه الضحضاح والاعمى ذو عن الكعبين منها من النار دماغه اصله ومايه
قوامه او جلده رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل كقوله عليه الصلاة والسلام
تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب
بان منفعة الاية باخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او يخص عموم
الاية بالحديث او ان ابا طالب لما بلغ في اكرام النبي صلى الله عليه وسلم
والذب عنه جوزي بالتخفيف والطلق على ذلك شفاعة او ان جزاء الكافر
من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض
الكفار وقبل جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لو ابا للكافر لان
حسناته صارت هبونة على الكوز هباء منثورا لكنهم قد يتفاوتون فمن
كانت له من عتق او مواساة مسلم ليس كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى با
بالتخفيف بعد ارتكاب العمل لكنه معارضة بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها
والحديث سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن
مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيمة والاولى ذو عن المستملي جمع الله
بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة يجمع الله الناس
الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر
وتدنو الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم حرها فيقولون له من الضجر
والجزع مما هم فيه لو استشفعنا على بالعين المضمومة على معنى الاستعانة
يعني لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام

الا دلني الدا على ليستعين به على ما يرومه وفي رواية هشام الدستوائي السابقة
في سورة البقرة الى ربنا حتى يريحنا بالحا المهملة من الراحة اي يخلصنا
من مكاننا وما فيه من الهوا ل ولعي المتضمنة للتمني والطلب فلا يحتاج
الى جوابه او جوابها محذوف فيأتون ادم عليه السلام وقدموه لانه الاول
فيقولون له بعد ان يثنوا عليه ان يشفع لهم انت الذي خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه زاد مسلم في رواية الهيثم ان شا الله تعالى في كتاب
التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسما كل شي ووضع شي موضع شيا اي
المسميات كقوله تعالى وعلم ادم الاسما كلها اي اسما المسميات وامر الملئكة
وابي ذر عن الحموي والمستملي وامر ملئكته فسجدوا له كلهم اجمعون
بالسجود عباده فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول
ادم لستُ هناكم بضم الها وتخفيف النون اي لست في المكانه والمنزل
الذي تحسبون اني يريد به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التي اصابها
وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قالوا تواضعا واعتذارا عن التقاعد
عن الاجابة واعلاما بانهم لم تكن له ويقول لهم ايتوا نوحا عليه السلام
وسقط ويقولون لابي ذر اول رسول بعثه الله اي بعد ادم وشيث
وادريس او الثلاثة كانوا انبيا ولم يكونوا رسلا نعم كان ادم مرسلا
وانزل على شيث الصحف وسمون علامة الارسال او رسالة ادم لبنيه
وهم موحدون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح للكفار ليدعوهم الى
التوحيد فيأتونه فيقول لهم لستُ هناكم ويذكر خطيئته وهي
سواله ربه ما ليس له به علم وسقط قوله رب ان ابني من اهلي ايتوا ابراهيم
الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لستُ هناكم ويذكر
خطيئته زاد مسلم التي اصابه فيستحي ربه وفي رواية همام اني كذبت
ثلاث كذبات وزاد سفيان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم
وقوله لامراته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض الا انها
لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها ايتوا موسى الذي كلمه
الله وسقط لابي ذر عن الحموي والمستملي كلم الله فيأتونه فيقول لهم لستُ
هناكم وسقط لابي ذر قوله فيقول لستُ هناكم فيذكر خطيئته وهي
انه قتل نفسا لم يومر بقتلها ايتوا عيسى فيأتونه فيقول لهم لستُ
هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد ان
عبدت من دون الله رواه مسلم ايتوا محمد صلى الله عليه وسلم وفي
كشف علوم الاخرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف ادم واتيانهم
نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي قال في الفتح ولم اقف لذلك على
اصل ولعد اكر في هذا الكتاب من نظير اذا وجد في شي لا اصل له فلا يغتر
بشي منها انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تقتضي ما ذكره
وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على

اصل

اصل فانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى انتهى واجاب
في انتقاض الاعتراض بان جلالة الغزالي اقتضى انه يجتهد الظن ببعض
الكتب فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في
الاحيا في نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد
اعترف ملوبان بضاعة في الحديث مزجاة قاله ابن حجر ولم ادع اني اضطلعت
على ما نقلت اطلاعي واطلاعي على ان لا يحمل على تقييدي في
الاول والحكم لا يثبت بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني
اطلع على شي من ذلك لما خالف قولي لابرزه ويتبجح به انتهى وقد الهم الله
تعالى الناس سوال ادم ومن بعده في الابتداء ولم يلهموا سوال نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم مع ان فيهم من سمع هذا الحديث منه صلى الله
عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا لفضيلة نبينا صلى الله
عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين
فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ما وقع من سهو وتاويل او ما كان
الاولى تركه او انه مغفور له غير مواخذ لو وقع منه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيأتوني زاد في رواية معبد بن هلال المذكورة في
التوحيد فاقول انا لها انا لها فاستاذن على ربي زاد همام في داره
فيوذن لي اي في دخوله الدار وهي الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة
تشريف فاذا رايته تعالى وقعت له حال كوني ساجدا وفي رواية
ابي بكر عند ابي عوانة فاتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي فيدعني في
السجود ما شا الله زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجلالة الشريفة لابي
ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رايته خررت
له ساجدا شكرا له ثم يقال ارفع ولابي ذر ثم يقال لي ارفع راسك وفي
رواية الضحاك بن انس عند احمد فاوحى الله الى جبريل ان اذهب الى
محمد فقل له ارفع راسك سل تعط بغير واو ولابن عساكر قل يسمع بغير واو
ايضا نعم الذي في اليونينية وقل بإثباتها واشفع تشفع اي تقبل
شفاعتك فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه وفي رواية ثابت
عند احمد يحامد لم يحمده بها احد قبلي ولا يحمده احد بعدي ثم اشفع
في الاراحة من كرب الموقف ثم في الاخراج من النار وبعد التحول من
الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط حينئذ في النار
فيحد لي بفتح التحتية وضم الحا المهملة اي يبين لي كل طور من اطوار
الشفاعة حد اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن
اصلى بالجماعة ثم فيمن اصلى بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنا وعلى
هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة عن التوربشتي قال في الفتح والذي
يدل عليه سياق الاحاديث ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في
الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن

ابن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعيشة ثم اخرجهم من النار وادخلهم
الجنة ثم اعود فاقع هذا لكون مناجاة مثله اي مثل الاولى في المرة الثالثة
او الرابعة بالسؤال المزالوي حتى اقول يا رب ما بقي وابو ذر عن الحموي
والمستملي ما يبقى في النار الا من حبسه فيها القرآن وكان بالواو وابي
ذر فكان قتادة بن دعامة يقول عند هذا القول ومن حبسه من حبسه
القرآن اي وجب عليه الخلود بحكم قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به والحديث سبق في اول سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد وهو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان
ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري سوى
هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع تعنته في الرجال ومع
ذلك فهو متابعة قال حدثنا ابو رجاء بن سعيد القطان عمران
العطاردي قال حدثنا ابو سلمة بالجمع وابي ذر حدثني عمران بن
حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج
قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة
يسمون بضم الميم المشددة الجهنميين في حديث ابي سعيد فيقول
اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن اوظلهم الجنة بغير عمل فيخرجون كالفحم
في رقابهم الخواتيم وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار
وابو داود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري
الزرقي ابو اسحق المقارئ عن حميد الطويل البصري مولى طلحة
الطلحات عن انس رضي الله عنه عن ام حارثة الربيع بالتصغير
بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث
ابن عدي الانصاري اتت رسول الله وابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر وقال ابن منده يوم احد
والاول هو المشهور والمعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين
المعجمة وسكون الراء فالسهم وابي ذر عن الكشميهني منهم
غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي لا يدري من رماه
فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة وابي ذر عن الكشميهني
موضع حارثة مني فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف
ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم لها هبلت في اليونينية
بكسر الهاء وابي ذر بضمها وفتحها وكسر الموحدة وسكون اللام فعولت
عقلك استفهام حذفت منه الاداة اجنة واحدة هي انها جنات كثيرة
وانك وابي ذر عن الحموي والمستملي لغير الزوجة وسر الامر على وقال
صلى الله عليه وسلم غدوة بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الراء
خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة للتأكيد والقاف

بعدها

بعدها الف تنوصدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة وابي
ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قوس بكسر
القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي مقدار سوطه لانه يقدر اي يعطى
طولا خير من الدنيا وما فيها من متاعها ولو امراة من نساء اهل الجنة اطلعت
بهمزة وصل وتشديد الطاء المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما بين
السماء والارض ولملأت ما بينهما ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتأكيد
والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء قال قتيبة
راويه يعني الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم ما تغطي به راسها خير
من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل النصيف المعجر وهو بكسر الميم
وسكون العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلوي به المراة على راسها وقال
الازهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي
الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند
حسنها مثل الفتيلة من السراج ضوءا لها ولو اطلعت وجهها لاضاء حسنها
ما بين السماء والارض ولو اخرجت كفها لافتتن الخلايق بحسنها فان قلت
ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله او روحة وبين قوله
ولقاب قوس احدكم الخ اجيب بان المراد ان ثواب غدوة في سبيل
الله خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها جنة فنصيف امراة منها خير من
الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا
اري بضم الهمزة وكسر الراء متعد بالنصب مفعوله اري من النار
لو اساء الى لو عمل في الدنيا عملا سيا بان كفر ليزداد شكرا واستدل
بان الجنة ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر لا يسير على
سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ او المراد ليزداد فرحا ورضى بفضل
عنه بلازمه لان الرضى بالشيء يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل النار
احد وابي ذر عن الكشميهني احد النار الا اري مقعده من الجنة
لو احسن وعمل عملا حسنا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة وزيادة
على تعذيبه قال في الفتح وقع عند ابن ماجة باسناد صحيح من طريق ابي زرعة
عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسالة في القبر وفيه فيفرج له
فرجة قبل النار فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي
حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى الثلج فيقول هذا منزلك
لو كفرت بربك فاما اذا امنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد
ان ينهض اليه فيقول له اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة خبر
الباب لما ترجم له من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما وبه

قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا
اسماعيل بن جعفر الزرقي الانصاري ابو اسحق المدني عن عمرو
بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب ابن عبد الله
بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك
على الحديث اي هو اول وبفتحها لابي ذر على الظرفية وقال العيني على الحال للدراية
من حرصك على الحديث من بيانية او لابتدا الغاية اي ابتدا حرصك
من تبعيضية اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله
خالصا من القلب من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من
جملة نفسه طايعا مختارا واسعد هنا هل هي على بابها من التفضيل
او هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد ممن
لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص الموكد البالغ غايته لقوله من قلبه
اذ الاخلاص معدنه القلب فهو تاكيد لان اسناد الفعل
الى الجارحة ابلغ في التاكيد تقول اذا اردت التاكيد ابصرته
عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي التي
يقولها صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من قلبه
وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه
اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الراحة من كرب الموقف فاسعد
الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم
الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم
يصيبهم لفح من النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض
الاولى العظمى وهي الراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة
بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود وقال
الطبري قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه صلى
الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام
المحمود الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا قال سيل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة
والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا
في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب
قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل الجنة من امتك من شاء حساب

عليه

عليه او الدليل عليها سوا الله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين
الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة اذا دخل قوم
هووا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار
من المذنبين فقد جات الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعة صلى
الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها
واشار النووي في روضته الى ان هذه من خصايصه وزاد عياض
سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي
الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع
ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه
غير واردة الا ان سلعلمها لا يخرج عن واحدة من الخمس الاولى وفي العزو
للعز وبني شفاعة لجماعة من الصلحاء الى النجاة وزعم تعسيرهم ولعلها
تندرج في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امة الجنة
قبل الناس وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيا
ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل
الجنة بغير حساب والمقتصد يرحمة الله والظالم لنفسه واصحاب
الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب
الاعراف قوم استوت حسناتهم وسياتهم على الراجح وشفاعة فيمن
قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قاله الواردي على الخمسة اربعة
وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين
وغير ذلك لكونه من جملة اهوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الثنا
سبق في باب الحرص على الحديث في كتاب العلم وبه قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان
العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله
يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ادنى اهل الجنة بلام التاكيد اخرا هل النار خروجا منها من النار زحفا
او من مروره على الصراط المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا
رجل يخرج من النار كبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة اكبه
مضبب عليها في الفتح وفي الثاني مشكول عليها بالحا المهملة وعليها
علامة ابي ذر اي زحفا وزنه ومعناه وفي رواية انس عن ابن مسعود
عند مسلم آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه
النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني
منك فيقول الله عز وجل لك اذهب فادخل الجنة فاتيها
فيخيل اليه انها ملاى بفتح الميم والهمزة بينهما لام ساكنة فترجع

فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال
الدنيا فيقول الرجل تستخر مني بفتح الفوقية والمعجمة استفهام مخبر وفي
الاداة ولابي ذر عن الكشميهني بالموحدة والتحتية بدل منى او قال
تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام ولمسلم من رواية انس عن
ابن مسعود اتسخر بي او اتضحك مني وانت رب العالمين وهذا وارد منه على
سبيل المزح غير ضابط لما نالهُ من السرور بما يطرأ مما لم يخطر بباله
فلم يضبط لسانه لشدة دهشة وفرح وجرى على عادته في الدنيا من
مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة فقال الرجل عند وجدانه
زاده مع راحلته من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال عبد الله
ابن مسعود فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي
تعجبا وسرورا مما راى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال
رضاه عنه حتى بدت ظهرت نواجذه بنون فواو ومعجمتين وبعد
الالف جيم مكسورة ذكره في المعجمة فهاجمع ناجذ قال ابن الاثير النواجذ
من الاسنان الضواحك وقيل التي تبدو عند الضحك قال الراوي
نقلا عن الصحابة او عن غيرهم وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان
يقول ذلك بغير لام ادنى اقل اهل الجنة منزلة ذكر الكرماني ان
هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي
نقلا عن الصحابة او غيرهم وقال ذا الفتح قيل وكان يقال الراوي
كما قال الكرماني واما المقالة فهي من قوله صلى الله عليه وسلم كما ذا اول
حديث ابي سعيد عند مسلم بلفظ اهل الجنة منزلة رجل صرف الله
وجهه عن النار وساق الحديث الخ واعترضه العيني بانه لا يسلم
من كونها اخر حديث ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه
وسلم واجاب ذا الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس
مرادا هنا بل يكفي الظن القوي الناشئ عن الاستقراء لكن هذا الامر
مرجعه العقل والصحابة اذا لم يكن يتطرق كتب اهل الكتاب ولا ينقل
عنهم كابن مسعود اخبر انه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء
كان ذلك بواسطة ام لا فيطل الاعتراض انتهى ورواته كلهم كوفيون
والحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة
جهنم وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري عن عبد
الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي
ويقال له القرشي بفتح القاف والراء وسين مهملة نسبة الى قريش سابق
عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بفتح النون وسكون الواو وبعدها
فاء لام ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة

ادنى اهل

يلعب

طلك

يلعب به بتشديد الموحدة الثانية له رواية وابيه وجده صحبة عن
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
هل نفعت ابا طالب بشيء لم يذكر الجواب اختصارا وسياقة لكتاب الاداب
عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ ظانة كان يحوطك
ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك
الاسفل من النار رواه مسبوقا مجودا والله الموفق والمستعان ياتي
بالتنوين الصراط جسر جهنم بفتح الجيم وتكرار منصوب عليها يعبر
المسلم عليه الى الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط
احد من السيف وادق من الشعرة فقال سعيد بن هلال لعلي ابن
سمعته بلغني فذكره ومسلم اي من عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما
به لكن في سنده لين ورفعه مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط
مثل السيف وجنبيه كلاليب انه ليأخذ بالكلوب العاصد الكثير من ربيعة
ومضر وعند ابن عساكر عن الفضل بن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة
خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف هبوط وخمسة
الاف مستوى ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه
الا ضامر مهزول من خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك
وابن ابي الدنيا عن سعيد بن ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق من
الشعرة على بعض الناس وبعض الناس مثل الواحي الواسع وهو
مرسل او معضل فتامل نفسك اذا صرت على الصراط ووقع بصرك على
جهنم من تحتك ثم وقع سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها وسعيرها
وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليه فاحسست بحده واضطررت
الى ان ترفع القدم الثانية والخلايق بين يديك يزلون ويعثرون
والزبانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب وانت تنظر الى ذلك
فيالك من منظر ما افظعه ومرتقى ما اصعبه ومجاز ما اضيقه نسال الله
السلامة والاعانة والعافية راى يحيى بن ايمان رجلا نائما وهو يتلو
الراس واللحية شابه فاستيقظ وهو ابيض شعر الراس واللحية
فاخبره انه راى في منامه كان الناس قد حشروا واذا بنهر من نار
وجسر عليه الناس فدهش فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يمر به
يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب وعطاء بن يزيد
الليثي ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
البخاري وصدقني بالافراد محمود هو ابن غيلان المروزي الحافظ
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
واللفظ لروايته عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي

هريرة رضى الله عنه انه قال قال اناس في التوحيد قلنا يا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم
الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف راء مشددة بصيغة المفاعلة من
الضر واصله تضارررون فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية
اى هل تضرون احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة في رؤية
الشمس ليس دونها سحاب تحجبها قالوا لا يا رسول الله قال هل
تضارون بالراء المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر وعند
تمام نوره ليس دونه سحاب تحجبه قالوا لا يا رسول الله قال
فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيمة كذلك يحبب لا يحجب بعضكم بعضا
ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه كما يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال
عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد روى ولا تضامون
بالضاد المعجمة وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اى
لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما تزدحمون عند رؤية الاهلة
وروى بتخفيف الميم من الضيم الذى هو الذل اى لا يذل بعضكم
بعضا بالمزاحمة والمنافسة والمنازعة وفي البخارى لا تضامون
او تضامون بالها على الشك كما في فضل صلاة العصر ومعنى الذى
بالها لا يشتبه عليكم ولا تتباينون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي
باب فضل السجود من البخارى هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف
الراء اى تجادلون في ذلك او يدخل فيه شك من المرية وهى الشك
وروى بفتح اوله وبفتح الراء على حذف احدى التاءين وفي رواية للبيهقي
تمارون بالياء بانيها والكاف في قوله كذلك لست للتشبيه المرئى
وانما هى لتشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وهو فعل الرائى
ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك وقال الصعلوكى فيما سمعه منه
البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم يريد ولا تجتمعون
لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض فانه تعالى لا يرى في جهة
ومعناه على فتح اوله لا تنضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو
بغير تشديد من الضيم معناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون
بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال من الجهة فالتشبيه
برؤية القمر ليقين الرؤية دون تشبيه المرئى سبحانه وتعالى
وخص الشمس والقمر بالذكر مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكمل اية
واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظيم النور والضيا
بحيث صار التشبيه بهما فيمن يوصف بالجمال والكمال سائغا شائعا
في الاستعمال يجمع الله عز وجل الناس الاولين والاخرين في صعيد
واحد جميع لا يخفى منهم احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم
ناظر لادركهم وناداهم رواية العلاء بن عبد الرحمن عند الترمذى

فيطلع

فيطلع عليهم رب العالمين اى يعلمهم باطلاعه عليهم حينئذ فيقول جل وعلا
من كان يعبد شيأ فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة
والى ذر فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية
وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر
القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع طاغوت بالمثناة
الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبرى انه كل طاغ طغى على الله
فعبد من دونه ومفعول يتبع محذوف في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه
حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم او بان يساقوا الى النار فتمر
وتبقى هذه الامة المحمدية اوباعز فيها بغيرها او منافقوها فيأتيهم الله
عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة والانتقال اذ ذاك من نعوت الحدث
المتعالى عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة السلف المشهورة ما هذه ونحوه
اسلم والله تعالى بحقيقة المراد بذلك اعلم وقيل معناه هنا انه يشهدهم
رؤيته لا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا اى يتجلى لهم تعالى
حتى يرونه في غير الصورة التى يعرفون لاجل من معهم من المنافقين الذين
لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون او ان ذلك ابتلاء والدنيا
وان كانت دار ابتلاء فقد يتحقق فيها الجزاء ببعض الاحوال كما قال
تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكذا الاخرة وان كانت
دار جزاء فقد يقع فيها الابتلاء بدليل ان العبور هو الموقف اول منازل الاخرة
يجرى فيه الابتلاء بالسؤال وغيره واثار التكاليف لا تنقطع الا بعد
الاستقرار في الجنة او النار والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما
يقع في العبور والموقف انما هو ذلك فيقول تعالى لهم انا ربكم فيقولون
نعوذ بالله منك اى انه اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذلك يقولون
هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من
معرفته عز وجل انه لا يامر بباطل وانه منزه عن صفات هذه الصورة
اذ سماتها سمات المحدثات وفي رواية القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم الله
محذوف تقديره يأتيهم بعض ملائكة الله قال ولعل هذا الملك علم
في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهرة انه مخلوق وقال
القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز المحق من المبطل
وذلك انه لما بقي المنافقون والمراؤون مختلطين بالمومنين والمخلصين
زاعمين انهم منهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم ظاهرا ان ذلك
يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان اتاهم بصورة
هائلة قال للجميع انا ربكم فاجابه المومنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم
ليكاد ان ينقلب اى يزل ضيق المنافقين وقال في المفهم وهذا المراد
لا يكون له رسوخ العلماء واعلمهم الذين اعتقدوا الحق وحموا عليه
من غير بصيرة ولذا كان اعتقادهم قابلا للانقلاب واما قولهم نعوذ

بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يصح ولا يستقيم فيما بينهم الله فيتجلى للمسلمين بعد تمييز المنافقين في الصورة التي يعرفون اي لا صفة التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بتعليم الشريعة ورفع الموانع عن ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بتشديد الفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد ولا غيره اي امره الله او ملايكته الذين وكلوا بذلك ويضرب بضم اوله وفتح ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز اي وشعيب في روايته الماضية في فضل السجود يجوز بامتي وقال النووي اكون انا وامتي اول من يجوز على الصراط ويقطعه واذا كان صلى الله عليه وسلم هو امامه اول من يجوز على الصراط لزم تاخير غيرهم عنهم حتى يجوزوا ودعا الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم سلم سلم بتكرير سلم مرتين وبه بالصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به قاله ابن العربي وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على حوافيها فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملة بعدها الف فنون جمع سعدانة نبات ذو شوك اما بالتخفيف رايتم شوك السعدان قالوا بلى رايناها وبالبي ذر نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها اي الشوكة لا يعلم ولا بي ذر على الكشميهني انه بضم النون لا يعرف قدر عظمها الا الله بكسر العين وفتح المعجمة وقال السفاقسي ضبطناه بضم العين وسكون الظاء والاول اشبه لانه مصدر لا يعلم قدر كبرها الا الله فتخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطاء وكسرها وتشبيه الكلاليب بشوك السعدان ظاهر لسرعة اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والغوه بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها قاله ابن المنير منهم الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف اي الهالك بعمله وهو الكافر ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما راء ساكنة وهو المؤمن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا المجدول بالجيم والمجدلة الماشي على السقوط رواها القاضي عياض ورجح ابن قرقول رواية الخاء المعجمة قال الهروي المعنى ان الكلاليب النار تقطعه فيهوي في النار او من الخزولة اي تعقل اعضاءه كالمخزول او المخردل المصروع ورجحه السفاقسي فقال هو اشبه لسياق الخبر ثم يجوز من ذلك وعن ابي

سعيد كما رواه ابن ماجة مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبر به ومنكوس فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر اولهم فيسحب بحبا والمكدوس بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ويوضحه ما في بهجة النفوس ان المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا ضرر وهالك مزاولة وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم اقساما كما يعرف من قوله بعد ذا عمالهم وفيه مما ذكره في بهجة النفوس ان الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين عباده اي حتى قضاؤه بينهم واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه من النار من اراد ان يخرج وفي ابي ذر عن الحموي والمستملي ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المومنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يجعل الناس على الصراط ثم يحبى الله من يشاء برحمته ثم يوذن في الشفاعة للملئكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امر الله تعالى الملئكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود ويحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا جواب عن سوال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملئكة اثر السجود مع قول ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فاذا صاروا فحما كيف يتميز محل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل الجواب مخصص اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل عليها حديث ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وهل المراد اعضاء السجود السبعة الجبهة واليداه والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب بهجة النفوس منه انه من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث ابي سعيد في التوحيد وفي حديث سعيد عن الحسن البصري عن انس في التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي اي انما افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وصلة في الفتح على ان المراد ليس ذلك مباشرة الاخراج لا اصل الشفاعة وتكون

هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج
ومنع من مباشرته فنسبت الى شفاعته فيخرجونهم من النار لما كونهم
قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع
وهي الرواية الكريمة وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحها يقال محشته
النار وامتحش هو قال يعقوب بن السكيت لا يقال محشته وامتحش
المحشة والصحيح انهما لغتان والرباعي اكثر وامتحش غضبا اي احترق
قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا والنهر وقاله في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فتصيب بضم التحتية وفتح الصاد
المهملة عليهم ما يقال له ماء الحياة بتاء التانيث في امره ضد الموت
فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور
الصحراء في صيل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم اي ما يحمله وذلك ان الغثاء
الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح
من يومها نابتة شيء بها لانها اسرع في النبات من غيرها وفي السيل
اسرع لما يجتمع فيه من الطين الرخو الحادث مع الماء ويبقى رجل مقبل
وفي ابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار ومنهم
اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل
انه كان نباشا وانه قال لاهله احرقوني وفي غرائب مالك للدارقطني
من طريق عبد الملك بن الحكم ومن واسمه عن مالك عن نافع عن ابن عمر
مرفوعا ان آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول
اهل الجنة عند الجهينة الخبر اليقين وفي السهيلي انه جاء ان اسم هذا
وجور غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر وفي
نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة باسناد واهي
ان اطول اهل النار فيها مكثا من يمكث سبعة الاف سنة فيقول
يا رب قد قشبني بفتح القاف والمعجمة والموحدة وكسر الشين مخففا
اي اذاني واهلكني ريحها اي النار واحرقني ذكاوها بفتح الذال
المعجمة وبالهمز والمد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة وفي ابي ذر ذكاوها
بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها
فاصرف وجهي عن النار استشكل بانه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة
فوجهه الى الجنة واجيب بانه سأل ان يديم عليه صرف وجهه عنها
فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار فيقول تعالى
له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره استفهام تقرير كان
ذلك من عادة بني آدم والرجاء راجع الى المخاطب لا الى الرب تعالى
فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن
النار قال في الفتح فيصرف بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية
شعيب فيصرف الله وجهه قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول

بعد

بعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة فيقول الله تعالى اليس قد زعمت وفي
رواية شعيب السابقة في فضل السجود ليس قد اوثقت العهد والميثاق
الا تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن آدم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي يا ابن آدم ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة
فعل التعجب من الغدر وتنقض العهد وترك الوفاء فلا يزال يدعو الله
تعالى فيقول تعالى له لعلي ان اعطيتك بتحتية ثم فوقية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ان اعطيك بضم الهمزة ذلك الذي طلبت تسالني غيره
فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ومياق بالهمز فاذا رأى ان لا يسأله غيره
قربه الى باب الجنة فاذا رأى ما فيها وفي رواية شعيب فاذا بلغ بابها
ورأى زهرتها وما فيها من النضرة ورويته لها يحتمل ان يكون بمعنى
العلم بسطوع ريحها الطيب وانوارها المضيئة كما كان يحصل له اذى
لغم النار ومؤمن من ظاهرها او ان جدارها شفاف فيرى ظاهرها من
باطنها كما روي في غرفها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول الله تعالى
اوليس زعمت الهمزة ولابي ذر اولست بالمثناة الفوقية بعد
السين قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول
يا رب لا تجعلني اشقى خلقك ممن دخل الجنة فهو لفظ عام اريد به الخاص
ومراده انه يصير اذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه اشقاهم
ظاهر لو استمر طارحا في الجنة وهم من داخلها فلا يزال يدعو حتى يضحك
الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا ضحك رضي منه
اذن بفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل تمن ولابي ذر
قيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني وقال المظهري مرفيه للتبيين
اي تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي وكقوله يغفر لكم من ذنوبكم
ويحتمل ان تكون من زائدة في الاثبات على مذهب الاخفش فيتمنى
ثم يقول له تمن من كذا فيتمنى حتى تنقطع به الاماني وفي رواية ابي
سعيد عند احمد فيسأل ويتمنى مقدار ذلك لانه ايام من الدنيا وفي
رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا فيقول اي الله هذا
ولكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه قال ابو هريرة بالسند السابق
وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطاء بن يزيد
الراوي وابو سعيد الخدري سقط لابي ذر الخدري جالس مع ابي
هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه شيئا من حديثه ولا
يرده عليه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة
امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه اي هذا لك ومثله معه وجمع

القاضي عياض بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع الامرين وقد جاء من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعها ابو سعيد والله اعلم والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي في الصلاة والتفسير هذا باب بالتنوين في الحوض الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في الآخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض وحضت اتخذته حوضا واستحوض الماء اجتمع والحوض بالتشديد شيء كالحوض يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن فارس قوله والحوض حيث تستقر المياه اي تجتمع ليشرب فيها الابل واختلف في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي في تذكرته والمعنى يقتضيه قال الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قائم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهلم فقلت اين قال الى النار والله قلت وما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهلم فقلت اين قال الى النار والله قلت وما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى فلا اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم قال القرطبي فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف قبل الصراط لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن جاز نجا سلم من النار وانتهى وقال اخرون انه بعد الصراط وصنيع البخاري في ايراده احاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض ويؤيد ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه لم يظمأ ابدا انه يعد لمن ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظمأ ان لا يعذب بالنار واما حديث ابي هريرة السابق المستدل به على القبلية فاجيب عنه باحتمال انهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرون فيذهبون الى النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فليتامل واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكلاهما يسمى كوثرا فتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وما هو بنصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثرا لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند مسلم ان الحوض ينبغي فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر جهنم والذي بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بين الظمأ الذي يسبب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واني ارجو ان اكون اكثرهم واردة وصله وارساله

وان المرسل

وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصى يذود عنه من عرف من امته الا انهم يتباهون ايهم اكثر تبعا وارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده ليث وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه ولكل نبي يد عوامته ولكل نبي حوض الحديث وفي اسناده لين فالمختص به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من ميزابه في حوضه ولم يقل تظهر لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل وقوله الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند السلف والخلف وقيل او اراده ان السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الاولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على ان هذا العطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتولية الله تعالى العطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة المجهة ما فيه وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ائمة الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن زيد المازني مما وصله البخاري في حديث طويل بغزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثني بالافراد ابن ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان ابن مهران الاعمش عن شقيق بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة على الحوض سابعث الي اصحابي واهيب لكم فتنبئاء لوارد به جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب اليم وبه قال وحدثني بالافراد ولابي ذر بإسقاط الواو عمرو بن علي ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري الفلاس قال حدثنا محمد بن جعفر غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا وليرفعن بفتح اللام وضم التحتية وسكون الراء وفتح الفاء والمهملة وتشديد النون ليظهرن لي رجال منكم حتى اذا ايم ولابي ذر وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني بفتح اللام وضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول

مسند الى ضمير الجماعة موكدا بالنون الثقيلة اى يجتذبون ويقتطعون عنى
فاقول يرب اصحابى اى من امتى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك
من الردة عن الاسلام والمعاصى تابعه اى الاعمش عاصم هو ابن ابى النجود الكوفى
احد القرا السبعة عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وهذا
وصله الحارث بن ابى اسامة فى مسنده من طريق سفيان الثورى عن عاصم
وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطى عن ابى
وايل بسنده عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم فخالف حصينا عمرو
وعاصما وهذا وصله مسلم من طريق وهب قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملتين
ابنهما مشقل ابن مسرهد بن مسربل البصرى الحافظ ابو الحسن قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى انه قال حدثنى
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الهمزة قدامكم حوض وانا ادعى المسلمى
والكبيسى حوض بزيادة يا الاضافة كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة بينهما
راء ساكنة آخره مقصور ممدود وهى العزع وقال ابو عبيد البكرى وعياض
بالقصر وكذا رايته فى اصل صحيح بعمرو من رواية الحافظ ابى ذر ومن رواية
الاصيلى انهى وصوبه النووى فى شرح مسلم وقال ان المد خطا وهو فى البخارى
بالمد وقال الرشاطى الجربا على لغة تانيث الاجرب قرية بالشام واذرح
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء المهملة بعدها حاء مهملة قال
ابن الاثير فى نهايته هما يعنى جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة
ثلاث ليال وهذا الذى قاله ابن الاثير تعقبه الصلاح العلائى فقال هذا
غلط بل بينهما غلوة سهم وسمعا معروفتان بين القدس والكرك ولا يصح
التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الاتية لا سيما وقد قال الحافظ
الضياء المقدسى فى جزيه فى الحوض ان فى سياق لفظها غلطا واختصارا وقع
فى سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابى هريرة واخرجه
من فوايد عبد الكريم الدربعانى وله بسند حسن الى ابى هريرة مرفوعا فى
ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا واذرح قال الضياء
فظهر بهذا انه وقع فى حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين معانى وبين جربا
واذرح فسقط معانى وبين وقال العلائى بنى التقدير المحذوف عند
الدارقطنى وغيره بلفظ ما بين المدينة وجربا واذرح انتهى وقد اختلفت
الروايات فى ذلك فى حديث ابن عمر وبفتح العين حوضى مسيرة شهر فى هذا
الباب وحديث انس فيه كما بين ايلة وصنعا من اليمن وحديث حارثة بن
وهب فيه ايضا كما بين المدينة وصنعا وفى حديث ابى هريرة ابعد من ايلة
من عدن وهى تسامت صنعا وكلها متقاربة لانها كلها تخوم شهر او تزيد او تنقص
وفى حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفى حديث جابر كما
بين صنعا الى المدينة وكلها متقاربة ترجع الى نصف شهر او تزيد على ذلك

قليلا

قليلا او تنقص واقل ما ورد فى ذلك عند مسلم قريبا ان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة
ايام فيحتمل ان الجمع ان هذه الاقوال صارت على وجه بانه صلى الله عليه وسلم
خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل احد ممن
خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس فى ذكر المسافة القليلة ما يدفع
الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاخبر بالمسافة اليسيرة
ثم اعلم الله بالطويلة فاخبر بما تفضل الله به عليه بالساعة شيئا فشيئا اعتمادا
على طولها واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض
فمردود بحديث ابن عمر وزواياه سواء وحديث النواس وغيره طوله
وعرضه سواء ومنهم من حمله على السير المسرع والبطى لكن يحمله على اقلهما
وهو ثلاث فظر اذ هو عرض لا يسامع ما سبق والله الموفق وهذا
الحديث اخرجه مسلم فى الفضايل وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
عمرو بن محمد بفتح العين الناقد بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج
قال اخبرنا وفى اليونينية حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير
بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى ابو
معاوية ابن خازم بالمعجمتين الواسطى حافظ بغداد قال اخبرنا ابو
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية واسم اياس وقطا
ابن السايب الكوفى من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط فى اخر عمره
وهشيم سمع منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المولف هنا متروكا بابى بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال الكوثر الخير الكثير
الذى اعطاه الله اياه من النبوة والقران والخلق الحسن العظيم
وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغير هاما انعم الله
تعالى به عليه قال ابو بشر جعفر بن ابى وحشية قلت ولابى ذر فقلت
لسعيد هو ابن جبير اذا اقاله بهمزة مضمومة ولابى ذر انا ساجذها
وسبق فى التفسير من ذكر الناس ابو اسحق وقتادة يزعمون انه نهر
الكوثر نهر فى الجنة فقال سعيد النهر الذى فى الجنة من الخير الذى اعطاه
الله اياه وهذا كما سبق تاويل من سعيد جمع فيه بين حديثى عايشة
وابن عباس فلا تنافى بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير والحد
مرفوع تفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم وهو سعيد
ابن محمد بن الحكم بن ابى مريم الجمحى قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله
الجمحى المكى الحافظ عن ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة
بالتصغير بن عبد الله بن جدعان ويقال اسم ابى مليكة زهير التيمى
المدنى ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال قال عبد الله بن عمرو بفتح
العين ابن العاصى رضى الله عنهما قال الله صلى الله عليه وسلم حوضى
مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه زواياه سواء اى ليزيد طوله
على عرضه فيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث فى تقدير مسافة

يد

الحوض باختلاف العرض والطول كما سبق وربما ساوه ابيض من اللبن فيه حجة
لمن خص التفضيل على اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا يصاغ
منه ولا من الثلاثي فعيل لان اللون الاصل فيه افعله زايدة على الثلاثة
وقيل لانه خلق ثابت في العادة وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان
فجرت الالوان مجرى الاجسام الثابتة على حال واحدة قالوا وانما يتوصل الى
التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بافعل مصوغا من فعل دال على مطلق
الرجحان والزيادة نحو اكبر وازيد وادبح واسد قاله الجوهري يقول هذا
اسد بياضا من كذا او انقل ابيض منه واهل الكوفة يقال لونه ويحتجون
بقول الراجز اجارية في درعها الفضفاض ابيض من اخت بني اباض
قال المبرد ليس البيت الشاهد بحجة على الاصل المجمع عليه واما قول الراجز
طرفه اذا الرجال ابيضوا واسدوا فانت ابيضهم سربال طباخ
فيحتمل ان يكون بمعنى افعل الذي تعجبه من الفاضلة الذي تعجبه
من الفاضلة وانما هو بمنزلة قولك لاحسنهم وجها واكرمهم اباير يد
حسنهم وجها وكرمهم اباً فكانه قال فانت مبيضهم سربالا فلما اضافه
انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك قوله ابيض من المحكوم
بشذوذه وقال النووي هي لغة وان كانت قليلة الاستعمال
والحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية ابي مسعود عند احمد بلفظ
اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب ريحا من المسك وزاد مسلم
من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد من رواية ابن
مسعود وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السماء في الاشراق والكثرة واحمد
من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السماء من شرب بفتح السين
وكسر الراء منها من الكيزان ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ
المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة ولابي
ذر منه اي من الحوض فلا يظمأ ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن الهواني
ابن سمعان اول من يرد عليه من يسقى كل عطشان وحديث الباب اخرجه
مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن
كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فراء
المصري قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان قدر حوضي كما بين ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة
فلام مفتوحة بعدها هاء تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم
من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون عن شمالهم
ويمر بها الحاج من عنزة فتكون امامهم وانها تنسب العقبة المشهورة
عند اهل مصر وصنعاء من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون

ساكنة

ساكنة ممدود والتقييد بالياء يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض
من الاباريق كعدد نجوم السماء فيه ان الزهري سمع انسا ويرد على
من اعل الحديث بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم اسماء من رواه عن
ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزاد على عشرة قال في الفتح والحديث
اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا همام بفتح
الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى الازدي عن قتادة ابن دعامة عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا
وكابي ذر باسقاط الواو وهدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
المهملة وفتح الموحدة القيسي البصري الحافظ المسند هداب قال
حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا وابي ذر باثبات الواو وانس
ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم
انا اسير في الجنة ليلة الاسرا كذا في سورة الكوثر بلفظ عن انس قال لما
عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه بالحا المهملة
وتخفيف الفا جانباه قباب الدر المجوف بكسر الفا وتخفيف
الموحدة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك
ربك فاذا طينه بالنون بعد التحتية او طيبه بالموحدة مسكا اذفر
بالمعجمة الساكنة مسك هدبة شيخ البخاري هل سمعها بالواو او الموحدة
ولم يشك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من
طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ تربته مسك وبه قال حدثنا مسلم
بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليردن بالام المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون على بناء الفعل
الي اناس من اصحابي من امتي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا
المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب معجم
فاقول اصحابي بالتكبير وابو ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير
فيقول وله عن الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعاصي التي هي سبب الحرمان من الشرب من الحوض والحديث
اخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن
محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح
الطا المهملة وكسر الراا المشددة بعدها فا ابو غسان الليثي
المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني
وابو ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط الذي يتقدم
الواردين ليصلح لهم الحياض ومن مر علي بتشديد الياا اي مر به فمن
من شربه فشرب او من لم من المرور به شرب منه وابو ذر يشرب

بلفظ المضارع وزاد ابن ابى عاصم ومن صرف عنه لم يرد ابدا ومن شرب بكفه
الرامنه لم يظمأ ولم يعطش ابدا ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونى ولا بن
دارو يعرفونى بنونين ثم جال بضم الجيم وتشديد اللام اى مال وحال
بينى وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعنى النعمان بن ابى
عياش بالتحتية والمعجمة احد الزرقى وانا احدث بهذا الحديث
فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه الاداة قال ابو حازم
فقلت له نعم فقال النعمان اشهد على ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
وسقط لابى ذر الخدرى لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها
فى هذه المقالة فاقول انهم اى الذى يحال بينه وبينهم منى من
امتى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم
عنك فاقول سحقا سحقا بضم السين وسكون الحا المهملتين وبالقاف
والنصب فيهما على المصدر الى بعدا وبعدا وكررهما للتاكيد
لمن غير بعدى اى دينه لانه لا يقول فى العصاة بغير الكفر أسحقا سحقا
بل يشفع لهم ويهتم بامرهم كما يجئ وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابى
حاتم عنه من رواية على بن ابى طلحة عنه سحقا اى بعدا يقال سحق
اى بعيد هو كلام ابى عبيدة فى تفسير قوله تعالى او تهوى به الريح فى
مكان سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت فى رواية الكشميهنى وهو
من كلام ابى عبيدة ايضا قال المولف وقال احمد بن شبيب بن سعيد
بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية
الحبطى بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات
من تميم مما وصله ابو عوانة عن ابى زرعة الرازى وابو الحسن الميمونى
قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابى شبيب عن يونس بن يزيد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب سيد التابعين
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يرد على يوم القيامة رهط من الرجال
ما دون العشرة او الى الاربعين من اصحابى فيجلون بضم التحتية
وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اى يصرفون كذا لابى ذر
عن المستملى وفى رواية الكشميهنى فيحلون بتشديد الحا المهملة وتشديد
اللام بعدها بضم مضمومة فواو اى يطردون عن الحوض وحكى
السفاقسى عن بعضهم ضبطه بغير همز قال وهو من الاصل مهموز فكانه
سهله فاقول يا رب اصحابى بالتكبير فيقول الله تعالى وفى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى فيقال انك لا تعلم ما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على
ادبارهم القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة والراء مفتوحة
مقصورا وهو منصوب على المصدرية من غير لفظه كقوله تعالى فتقطعوا
امرهم الرجوع الذى يعرف بهذا الاسم وبه قال حدثنا احمد بن صالح

ابو

ابو جعفر المصرى المعروف بابن الطبرانى كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا
ابن وهب عبد الله قال اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن
شهاب الزهرى عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابى هريرة كما فى الطريق الاولى وحاصله ان
ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا فى روايتهما عن يونس عن ابن شهاب
عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب عن ابى هريرة وقال ابن وهب
عن اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وهذا يوضح ان ابا هريرة منهم
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يرد على يتشديد الياء الحوض رجال
من اصحابى ليحلون بالحا المهملة واللام المشددة والمعجمة
بعدها واو يطردون ولابى ذر فيحلون بالجيم والواو الساكنتين
بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يارب اصحابى فيقول الله
تعالى انك ولابى ذر عن الكشميهنى انه لا علم لك ما احدثوا بعدك انهم
ارتدوا على ادبارهم القهقرى قال ابن الاثير فى نهايته القهقرى المشى
الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل انه من باب القهر
قوله انهم يمشون بعدك كانوا يمشون بعدك القهقرى قال الزمخشرى
معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى
مصدر وقال شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى مما وصله الذهلى فى
الزهريات عن الزهرى محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة رضى الله
عنه يحدث عن النبى صلى الله عليه انه قال ليجلون بسكون الجيم
وفتح اللام وسكون الواو من جلا الطن وقال فى الفتح وقيل
بالحا المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو
تصحيف والزهرى لم يسمع من ابى هريرة وقال الذهبى الزهرى
يروى عن ابى هريرة مرسلا وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن
الزهرى يعنى بسنده وقال عقيل بضم العين ابن خالد الايلى يعنى
عن الزهرى بسنده فيحلون بفتح الحا المهملة واللام المشددة والهمز
وقال الزبيدى بضم الزاى وفتح الموحدة وكسر الدال المهملة محمد
ابن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامى الحمصى فيما وصله الدارقطنى
فى الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهرى محمد بن مسلم
عن محمد بن على اى ابن الحسين بن على بن ابى طالب القرشى الهاشمى المدنى
ابى جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين ابن ابى رافع مولى النبى صلى
الله عليه وسلم وكان كاتب على بن ابى طالب واسم ابيه اسلم وفى
النزع كاصله مضبب على ابى من قوله ابى رافع وهى ثابتة فى غير من
الاصول التى وقفت عليها وكتب الدجال وذكر الجيانى ان فى رواية
الغابى والاصيلى عن المروزى عبد الله بفتح العين وسكون الموحدة
وهو خطا عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم

قال في الكواكب الزبيدي روى في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين وفي السابق بلا واسطة فالظاهر ان رواية عنه في السابق على سبيل التعليق انتهى وقدم ما فيه والحاصل من رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الالفاظ وخالف الجميع الزبيدي في السند قال في الفتح فيحمل على انه كان عند الزهري بسندين فانه حافظ وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدي على ان شعيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة وثبت قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي احد الاعلام وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا ابن فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة قال حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هلال ولابي ذر هلال ابن علي وهلال بن ابي ميمونة وهو هلال بن اسامة نسبه لجده عن عطاء بن يسار وبالتحتية والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بغير ميم انا قائم بالقاف اي على الحوض فاذا بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي نايم بالنون اذا بسقاط من القافي وزواية الكشميهني بالقاف في قايم اوجه ويحتمل ان توجه رواية النون انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة اي بينا انا قائم اذا زمرة بضم الزاي وسكون الميم جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك ليس من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين تذهب بهم قال الملك انهب بهم الى النار قال النبي صلى الله عليه وسلم والله بالخفض بواو القسم قلت له وما شانهم حتى تذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى منصوبا على الرجوع الى خلف وفي العين الرجوع على الدبر وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى الاحصاد كذا رواه ابن دريد في المصنف وفي رواية عن ابن دريد القهقرى قال ابو علي وهو الصواب وقيل انه من باب القهقرى اذا زمرة جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا قلت له اين تذهب بهم قال الى النار والله قلت له ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى منصوب رجوع مخصوص كذا قيل منوا العدو الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص بالخاء المعجمة وضم اللام منهم بالميم والمنون من هؤلاء الذين دنوا الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه من النار ولابي ذر فيهم بالفاء والتحتية الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الابل واحدها هامل والابل بلا راع ولا راء يعالها ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر

حدثنا

حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن جنيب بضم الجيم المعجمة وفتح الموحدة ولابي ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطع منها او تنقل اليها فتكون روضة من رياضها ومنبري الذي في الدنيا يوضع يعني يوم القيامة على حوضي او المراد ان المراد عليه الصلاة والسلام في القيامة منبر اعلى حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخرجه مسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيي لهم ما يحتاجون اليه ويوزع هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي صلى الله عليه وسلم يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح الخاء الحراني الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني سكن مصر حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة اخره دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبس ابي الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في وقعة صلاته على الميت اي دعا له بدعا صلاة الميت لا الصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم تعرض على اعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الان فنظر اعتبارا كشف لي عنه وقال السفاقسي النكتة في ذكره عقب التحذير اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى التحذير من فعل ما يقتضي انعاوم عن الحوض واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على امته من الملك والكنوز من بعده واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف عليكم جميعكم الاشراك بل على مجموعكم ان قلل قد وقع من بعض ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخزائن المذكورة او في الدنيا كما نافسها من قبلكم فتقتتلوا فتهلكوا كما هلكوا والتنافس الرغبة في الشيء واصله تنازعكم فتسقط احدى التاءين والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا امرو بن عمادة بفتح العين المهملة والراء وكسر الميم وعمادة بضم

العين المهملة وتخفيف الميم وبعدها الف فراء ابو رفيع البصري قال شعبة بن
الحجاج عن عبيد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي
بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي انه سمع حارثة بن وهب بالحاء المهملة
والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الحوض فقال قدره كما بين المدينة طيبة وصنعا سبق تقييده بصنعا
اليمن فيحمل هذا المطلق على المقيد وزاد بن ابي عدي يعني محمد بن ابراهيم
ابن ابي عدي البصري مما وصله مسلم والاسماعيلي من طريقه عن شعبة
ابن الحجاج عن عبيد بن خالد عن حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقوله وابي ذر قال حوضه ما بين صنعا والمدينة
فقال له المستورد بوزن المستفعل بكسر الراء ابن شداد بن عمرو القرشي
الفهري الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما الم تسمعه صلى الله عليه وسلم
قال اراه والي قال اكرماني فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا قال
المستورد ترى بضم الفوقية وفتح الراء فيه اواني مثل الكواكب كثرة
وضيا يعني انا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح به اذ
سياقه يدل على رفعه وله حديث احمد من رواية الحسن عن انس اكثر
من عدد السما والسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم
الجمحي بالولا ابو محمد المصري عن نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي انه قال
حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما
انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيامة
حتى انظر بالرفع وابي ذر بالنصب اي حتى انظر من يرد علي
منكم فاخذ بيدي اليمنى ولا يشعر دون بالقرب مني فاقول يا رب
مني ومن امتي فيقال هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك والله ما برحوا
ما زالوا يرجعون على اعقابهم مرتدين فكان ابن مليكة يقول
اللهم انا نعوذ بك من ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا
وقوله فكان ابن ابي مليكة الخ موصول بالسند وفيه اشارة الى ان
الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي تكون الفتنة بسببه
فاستعاذ منهما جميعا وقال ابو عبيدة معنى القوله تعالى اعقابكم ولن
يضروا اعقابهم يا لها تنكصون اي ترجعون على العقب بكسر القاف
قال في التذكرة قال علماؤنا كل من ارتد عن دين او احدث فيه ما لم
يرضاه الله ولم يأذن فيه فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه
واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقهم
والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على اصناف اهوائها فهؤلاء كلهم
مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل

اهله

اهله واذلالهم المعلنون بالكبائر والمستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة
عند الترمذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك يا كعب بن عجرة من
امرا يكونون من بعدي فمن غشيهم فلم يصدقهم في كذبهم واعانهم على
ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يصدقهم على
كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد الحوض الحديث اللهم لا تكر
بنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الغر المحجلين الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون واستضئ من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم
الراحمين يا رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر قال ابو ذر عن المستملي
فقال باب بالتنوين في القدر وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد
تسكن قال الراغب فيما رايته في فتوح الغيب القدر والتقدير والقضا
والتفصيل والقطع فالقضا اخص من القدر لانه التفصيل بين التقدير
فالقدر وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة المد للكيل والقضا بمنزلة الكيل
ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون
يا لسلام افرمن قضا الله قال افر من قضا الله الى قدر الله تنبيها على
ان القدر ما لم يكن قضا فيرجو ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع له
ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا مقضيا وكان على رجل احتمل مقضيا
تنبيها انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وقال اهل السنة ان الله تعالى قدر
الاشيا اي علم مقاديرها واحوالها وازمانها قبل ايجادها ثم اوجدها
بما سبق في علمه القديم المحدث في العالم العلوي والسفلي الا وهو موصوف بعلمه
على تعالى وقدرته واراداته وان الخلق ليس لهم فيها الا نوع
الكتساب ومحاولة ونسبة واضافة وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير
الله وبقدرة الله والهامه ولا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه
القرآن والسنة وقال ابن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب السلم
من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف
فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا ولا ما يطمئن به القلب لان
القدر سر من اسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به وحجب دونه
الاستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علم من الحكمة فلم يعلمه
نبي مرسل ولا ملك مقرب فيقال ان القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة
ولا ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اتباني بالافراد
من ابنا سليمان الاعمش الكوفي قال سمعت زيد بن وهب الجهني
ابو سليمان الكوفي مخضرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المخبر بالقول
الحق المصدوق الذي صدقه الله وعده والجملة كما قاله في شرح

قبل

المشكاة الاولى ان تكون اعتراضية لا حاجة اليها لعدم الاحوال كلها وان يكون من
عادته ودابه ذلك فما احسن موقعها هنا قال ان احدكم في اليونينية مضبوطة
ان بفتح الهمزة وقبلها قال محرجه مصحح عليها فالله اعلم هل الضبط قبل
تخريج قال ام بعده كذا رايته في الفرع كاصله وقال ابو البقاء لا يجوز الا
الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن قوله حدثنا وجزم
النووي في شرح مسلم بانه بالكسر على الحكاية وحجة ابي البقاء ان الكسر على
خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه الا لمانع ولو جاز مع زعمه ان يثبت
به الفعل الجاري مثل قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم وقد اتفق القراء
على انها بالفتح لكن تعقبه الحوفي بان الرواية جاءت بالفتح والكسر فلا
معنى للرد قال ولو لم يجئ به الرواية لما امتنع جوازا على طريق الرواية
بالمعنى واجاب عن الاية بان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها
فلذلك اتفقوا على الفتح واما هنا فالتحديث يجوز ان يكون بلفظه
ومعناه انتهى من فتح الباري وهذا مبني على حذف قال وعلى تقدير
حذفها في الرواية فهي بتقدرة اذ لا يتم المعنى بدونها ولابي ذر عن
الكشميهني ان خلق احدكم اي ما يخلق منه احدكم يجمع بضم اوله وسكون الجيم
وفتح الميم اي يجمل في بطن امه قال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع
ملك النطفة في الرحم اي تمكث النطفة في الرحم اربعين يوما تتخمر فيها
حتى تتهيا للخلق وقال القرطبي ابو العباس المراد ان المني يقع في الرحم
حين انزاعه بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثا متفرقا فيجمعه في
محل الولادة من الرحم وفي رواية ادم في التوحيد ان خلق احدكم يجمع
في بطن امه اربعين ليلة بالشك وزاد ابو عوانة من رواية وهب بن
جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله اربعين فبين ان الذي
يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا امنى من الرجل مني المراة بالجماع
واراد الله تعالى ان يخلق من ذلك جنينا هيا اسباب ذلك ان
في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند من الرجل حتى ينتشر في جسدها
وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني
ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المراة قوة الانفعال
فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن واوضح ابن ابي حاتم في
تفسيره من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في صدر المراة
تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين يوما ثم يزلق دما في الرحم قال والصحابة
اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واعمقهم تبتا وتاويلا واولاهم بالصدق
واكرمهم احتياطا فليس لمن بعدهم الا ترديد عليهم انتهى وفيه ان ابتدا
جمعه من ابتدا الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون وعند
الغزيابي من طريق محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن الحارث خمسة

واربعين ثم يكون علقة دما غليظا جامدا يحول فزا النطفة البيضاء الى
العلقة الحمراء وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه لما مر به مثل ذلك
الزمان وهو اربعون ثم يكون بصير مضغة بضم الميم وسكون المعجمة
قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم يكون بصير
مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان
وهو اربعون ثم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه
يبعث الله ملكا موكلا بالرحم وعند الغزيابي من رواية ابي الزبير اتى
ملك الارحام وابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول
اليه ملك لتصويره وتخليقه وكتابة ما يتعلق به فينفخ فيه الروح اشر
ذلك وفي حديث علي عند ابن حاتم اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله
اليها ملكا فيثقب فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي لان
ذلك من افعال الله كالخلق فيؤمر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي
والمستملي باربعة والمعدود اذا اليهم جاز تذكيره وتانيثه اي يؤمر
بكتابة اربعة اشياء اصوا الجنين بينا فتاي عذابه حلا او اما قليلا
او كثيرا وكل ما ساقه الله تعالى اليه فيشتاوله العلم ونحوه واجله طويل او
قصير وشقي باعتبار ما يجتمع له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع
مصحح عليه بالرفع فقال ليس كذلك لانه معطوف على المجرور السابق وقال
في شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول تكتب بسعادته وشقاوته
فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق لبيانها والتفصيل وارد عليهما فوالله
ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي ليعمل بعمل اهل النار من المعاصي
والباء في بعمل زايدة للتاكيد اي ليعمل عمل اهل النار او ضمن معنى يعمل معنى
يتلبس في عمل بعمل اهل النار وحتى ما يكون نصب بحتى وما نافية غير ما تعمل
لها من العمل وجوز بعضهم كون حتى ابتدائية فيكون رفع وهو الذي
في اليونينية بينه وبينها غير باع او ذراع برفع غير فيسبق عليه ما قضته
الكتاب بفتا التعقيب المقتضيه لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب
وعليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه فيعمل
عمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضا الشقاوة
والمكتوب في اقتضا السعادة فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك
بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق وقوله وان الرجل
ولم يقل وان احدكم او الرجل على الشك كما سبق ليعمل بلام التاكيد بعمل
اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع
برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراعين والباع قدر مد
اليدين فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله وهو القضا الازلي
فيعمل عمل اهل النار فيدخلها قال ولابوي ذر والوقت وقال ادم
ابن ابي اياس مما وصله في التوحيد الا ذراع فلم يشك ولابي ذر عن

المستمل والحموى الباع يراد ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت
فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك
الحسى الغريزة التى جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكرنا هذا الحديث
اهل الجبر فى الموت الذين خلطوا وماتوا على الاسلام فلم يقصد
تعميم اصوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة خرج الله
اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفى مسلم من حديث ابى هريرة وانس الرجل
ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد من
وجه آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه سبعين سنة وعنده ايضا عن عايشة
مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب فى الكتاب الاول
من اهل النار فمات فدخلها الحديث وفيه ان فى تقدير الاعمال ما هو
سابق ولاحق فالسابق ما فى علم الله تعالى والذى لاحق ما يقدر على الجنين
فى بطن امه كما فى هذا الحديث وهذا هو الذى يقبل التغيير وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحى البصرى قاضى مكة قال
حدثنا حماد يعنى ابن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابى بكر بن انس
عن جده انس بن مالك رضى الله عنه سعط الحبر ذو عن انس وابن ملان
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل بتشديد الكاف
بالرحم ملكا وفى الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا فيقول عند نزول
النطفة فى الرحم التى استمام الخلقة اى بسكون الياء اى يا رب هذه
نطفة اى رب هذه علقة اى رب هذه مضغة ويجوز النصب
فيها على اضمار فعل اى خلقت او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك
فى الوقت الذى تصير فيه كذلك فبين قوله اى رب نطفة وقوله
علقة اربعون يوما كقوله يا رب هذه مضغة لانى وقت واحد ان تكون
النطفة علقة مضغة فى ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق
يدل على ان الجنين يتقلب فى مائة وعشرين يوما الى ثلاثة اطوار كل
طور منها فى اربعين ثم بعد تكملها ينفخ فيها الروح وقد ذكر الله تعالى
هذه الاطوار الثلاثة من غير تقييد بمدة فى سورة الحج وزاد فى
سورة المومنون بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام
لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب ان تصير المضغة عظاما بعد
نفخ الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضى خلقها اى يمضيه فيها
او يتمها قال اى ويا بوى ذو الوقت يا رب ذكر ويا بى ذا اذكر
ام انثى وفى حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم اذا مر بالنطفة ثلاث
واربعون وفى نسخة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا
فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكر
ام انثى فيقضى ربك ما يشاء ويكتب الملك وعند الفريابى عن حذيفة
ابن اسيد اذا وقعت النطفة فى الرحم ثم استقرت اربعين ليلة قال

فيجى

فيجى ملك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول
اى رب ذكرا او انثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره لان التصوير انما
يقع فى اخر الاربعين الثالثة فالمعنى فى قوله فصورها كتب ذلك ثم ليفعله
بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكرام انثى اشقى ام سعيد فما الرزق فما الاجل
فيكتب بصيغة المبنى للمفعول اى فيكتب الملك كذلك من الشقاوة والسعادة
والرزق على جبهته او راسه مثلا وهو فى بطن امه وفى الحديث ان خلق
السمع والبصر يقع والجنين فى بطن امه وهو محمول حزما على الاعضاء على
القوة الباصرة والسامعة لانها موجودة فيهما واما ادراك فالذى
يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهرى ان الله تعالى
يجول الانسان فى بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان
يخلقه فى لمحة وذلك ان فى التحويل فوايد وعبر منها انه لو خلقه دفعة
لشق على الام انها لم تكن معتادة لذلك فجعل امر النطفة لتعتاد بها مدة
ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته
ليعبده ويشكروا الرحيم قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا
حسن الصورة منخابا بالعقل والفهامة مترفيا باللهم والعظام ومنها
ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر
على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة مهيبة كنفخ الروح فيه
يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره فى المحشر للحساب والجزا
هذا باب بالتنوين فى فرع اليونينية كما قال الحافظ ابن
حجر خبر مبتدا محذوف اى هذا باب وتعقبه العينى فقال هذا قول من
لم يميز شيئا من الاعراب والتنوين يكون فى المعرب ولفظ باب هنا مفرد
فكيف ينون والتقدير هذا باب يذكر فيه جف القلم على علم الله عز
وجل واجاب فى التوضيح عن اعتراض بان الكرمانى قد جوز ذلك فى كل
ما لم يكن مضافا التنوين والجزم على قصد السكون اذ للتعداد وقد
اكثر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحاة وغيرهم فى تصانيفهم ذكر
باب بغير اضافة وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكل يحتاج الى
تقدير وقوله فى الشارح باب مبنى بالتنوين لا يستلزم نفى التقدير
وقد سلم العينى هذا المقدر فقال فى باب المحاربين قوله باب بالتنوين
لا يكون الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا ينون
انتهى وجفاف القلم كناية عن الفراغ عن الكتابة فهو كما قال الطيبى
من اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف
القلم عن مداده تخاطبة لنا بما نفهمه وقوله على علم الله اى حكمه لان معلوم
لا بد ان يقع فعلم بمعلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفى حديث عبد الله
ابن عمر عند احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمى عنه مرفوعا
ان الله تعالى عز وجل خلق خلقه فى ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن

اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله
والقائل اقول هو عبد الله بن عمر كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن
الديلمي ويذكر ان عبد الله بن طاهر امير خراسان للمامون سأله الحسين بن
الفضل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فقال لهم سئلون
فيديها المسئولون ليبتدئها فقام اليه وقبل راسه وقوله تعالى واضله الله
على علم حال من الجلالة اى له كائنا على علم منه او حال من المفعول اى اضله
وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في
الازل وهو حكمه عند ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلم وبين له
فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله المولف في اوايل النكاح
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني
من حديث ابن عباس واعلم ان القلم قد جف بما هو كائن وفي حديث
الحسن بن علي عند الغزالي رفع القلم وجف الكتاب وجف القلم قال ولابي ذر
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من
قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات ومم لها سابقون مما وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اى سبقت لهم السعادة
اى يرغبون عن الطاعات فيبادرونها بما سبق لهم من السعادة في
بتقدير الله وقال الكرماني فان قلت بتفسير ابن عباس يدل على ان
الاية سابقة والاية على ان السعادة مسبوقة واجاب بان معنى الاية
انهم سبقوا الاجل السعادة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك بكسر
الراء وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته
وهو بالفارسية وقيل انه بلغ من طول لحيته الى انه دخلت فيها
عقرب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها وزج في الفتح قول ابي حاتم
الرازي انه كان عنيفا فقيل له اوشك بالفارسية فمضى عليه الرشك
وقال الكرماني هو بالفارسية العمل الصغير الملتصق باصول شعر
اللحية قال سمعت مطرف بن عبد الله بكسر الراء المشددة ابن الشخير
بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين يحدث عن عمران بن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين قال قال رجل هو عمران بن حصين كما
لبينه مسدد في مسنده يا رسول الله اعرف بضم الهمزة وضم التحتية
وفتح الراء اهل الجنة من اهل النار اى ايتميز ويتعرف بينهما بحسب
قضاء الله وقدره قال صلى الله عليه وسلم نعم قال عمران يا رسول الله
فلم يعمل العاملون اى اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى
العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما
للذي خلق له بضم الخاء وكسر اللام ولما بالواو المفتوحة وفي الفتح
او لما ييسر له بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي ذر عن

الحموي والمستملي بختيتين وفتح السين وعلى المكلف ان يداب في الاعمال
الصالحة فان عمله امارة ما يؤول اليه امره غالبا وربك يخلق ما يشا
فالعبد ملكه يتصرف فيه بما يشاء لا يسأل عما يفعل لانه الاله هو عليه توكلت
وبوجهه الكريم استجير من عذابه الاليم واسأله الجنات النعيم انه الجواد
الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم
التسليم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر
وابو داود في السنة والنسائي في التفسير هذا باب
بالتنوين الله اعلم بما كانوا اى اولاد المشركين عاملين وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر ومحمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي
وحشية اياس البكري الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر
الهمز عن اولاد المشركين اى ايدخلون الجنة فقال الله اعلم بما كانوا
عاملين فيه اشعار بالتوقف اى انه علم انهم لا يعملون ما يقتضي
تعذيبهم مزورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من
اهل الجنة وفي حديث عائشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت
يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه
ضعف عن عائشة ايضا سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد
المشركين فقيه التصريح بالسايل والحديث سبق في الجنايز وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني بالواو
والعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشيء ثم قال واخبرني عطا
ابن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة
والواو بعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفيف
اى اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله
اعلم بما كانوا عاملين اى ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون
فاخبر ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه وهذا يقوي
مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وعمله الذي استاثر
به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحق ولابي ذر اسحق بن ابراهيم قال في فتح الباري ولعل ابن
راهوية واعترضه الحنفي فقال جوز الكلاباذي بان يكون
ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحق
ابن ابراهيم الكوسج فالجزم بانه ابن راهوية من اين واجاب في

انتقاض الاعتراض بانه من القرينة الظاهرة لا قوله اخبره فانه لا يقول
حدثنا كما ان اسحق بن منصور الكوسج يقول حدثنا وكما يقول اخبرنا وهذا
يعرف بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن همام بفتح الميم المشددة بن منبه عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد
على الفطرة الاسلامية فغيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما
اختار دينا غيره وما من مولود حينئذ او يولد خبره الا له من الاستغراقية
في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما اصاب خيرا مثلك والتقدير هنا ما من
مولود يوجد على امر من الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه اي
يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود ويبصرانه يجعلانه نصرانيا اذا
كانا من النصارى والفاء فابواه للتعقيب او للتسبيب اي اذا
تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من الضمير المنصوب
في يهودانه مثلا اي يهودانه المولود بعد ان خلق على الفطرة كما
تنتج البهيمة سليمة بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون
ساكنة ومن الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على
النتاج وقالوا في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولى نتاجها حتى
وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء وكلا صفة مصدر
محذوف اي يعتبر انه تغير امثل تغيير يتم البهيمة السليمة فيهودانه
وينصرانه تنازعاه كما على التقدير به هل تحسون فيها في البهيمة
من جدعا بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد مقطوعة الطراف
او احدها لا موضع الحال على التقدير به اي بهيمة سليمة معولا في
صحتها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعني ان كل من نظر قال
هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح الفوقية
والدال المهملة بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها او شيا
منها وشبه بالمحسوس المشاهد ليفيد ان ظهوره بلغ في الكشف
والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ومحصله ان العالم اما عالم
الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم الغيب اشكل
معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر
الى المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة
من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتاني عن الباطل والتمييز بينه
الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على ما ولد عليه ولم يعتوره من
الخارج ما يصده استمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر مثل
الخضر الغلام اذ كان باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكاره موسى
عليه كان باعتبار عالم الشهادة وظاهر الشرع فلما اعتذر الخضر
بالعلم الخفي الغائب عن موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة

باب الايمان

باب الايمان الغطوي في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة
والفعل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله ارايت اي
اخبرنا من اطلاق السبب على المسبب ان مشاهدة الاشياء طريق الى
الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اي قد رايت ذلك فاخبرنا من يموت
وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم
بما كانوا عاملين قال البيضاوي فيه اشارة الى ان الثواب لا لعقاب
لاجل الاعمال والا لزم ان لا تكون ذراري المسلمين والكافرين لا من
اهل الجنة ولا من اهل النار لموجب لهما اللطف الرباني والخذلان
الالهي المقدر لهما في الازل قال ولي فيهما التوقف وعدم الجزم بشيء فان
اعمالهم موكولة الى علم الله فيما يعود الى امر الاخرة من الثواب او العقاب
وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين اي من مات من اطفال
المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد به
لحديث عائشة رضي الله عنها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخنازة صبي من الانصار
فقلت طوبى له هذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه
فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في
اصلاب ابائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم فاخبر
عن هذا بانه لعله صلى الله عليه وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من
غير ان يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان
يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال المشركين فهم ثلاثة
مذاهب فالاكثرون على انهم في النار وتوقفت طايفة والثالث وهو
الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق في الجنايز وفيه ادلة بحجة ما
واخرجه مسلم في القدر والله الموفق هذا باب بالتنوين في
اليونينية الى في قوله تعالى وكان امر الله الذي يريد ان يكون قدرا
مقدورا قضاء مقضيا وحكما مبتوتا لا محيد عنه فما شاء كان وما لم يشا
لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسال المراة في باب الشروط التي لا تحل في النكاح من
كتابه لا يحل لامراة تسال طلاق اختها من نسب او رضاع او دين
او في البشرية فيعم لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسال المراة
طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها بتحتلها
فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم اي ولتتزوج
هذه المراة من خطبها وقال الطيبي ولتنكح عطف على لتستفرغ وكلاهما
علة للنهي اي لا تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح زوجها
فنهى المراة ان تسال الرجل طلاق زوجها لتنكحها ويصير لها من نفقته

وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قاله
حدثنا ونذ اليونينية اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحا
المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية اخرى فزاي الجمحي بضم الجيم
وفتح الميم وكسر الحا المهملة بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة
ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه بينما بالميم وابي ذر عن
الكشميهني بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من
الانصار هو ابو صرمة بن قيس او هو ابو سعيد كما عند المصنف في
المغازي او مجزر بن عمرو الضمري كما عند ابن منده في المعرفة فقال
يا رسول الله انا نصيب نا في المغازي سبيا اي جواري مسبيات ونحب
المال كيف ترى في العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع
وانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولذا
ورد العزل الوأد الخفي نعم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته
الحرة سواء رضيت او لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها ام
ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بصير ولده رقيقا بتعلامه
احرار وجهة الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر الهمزة
بعدها تفعلون وكابي ذر ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان تفعلوا
والامر بدة فيجوز العزل وغيره زايدة فهي لتاكيد عدم وقال الماسالوه
وقوله عليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف موكد لما ليست نسمة
بفتح النون او المهملة والميم تعش كتب الله عز وجل اي قدر ان تخرج
من العدم الى الوجود الا هي كايئة وبه قال حدثنا موسى بن مسعود
ابو حذيفة النهدي قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه انه قال لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة
ما ترك فيها في الخطبة شيا هو كايئ من الامور المقدرة الى قيام
الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله والمسلم من رواية
جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت مي المخففة
من الثقيلة لارى الي قد نسيت بفتح الهمزة اي وحذف المفعول
من نسيت وكابي ذر عن الكشميهني نسيته ثم اذكره فاعرفني وكابي
ذر فاعرفه ما هو في نسخة كما يعرف الرجل اي الرجل فحذف المفعول
وفي رواية بالفاء اذا غاب عنه واه فعرفه وعند الاسماعيلي من
رواية محمد بن يوسف عن سفين لا يعرف الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه
ثم راه فعرفه اي الذي كان غاب عنه فنسي صورته ثم اذا راه عرفه
والحديث اخرجه مسلم في العتق وابو داود وبه قال حدثنا عبدان

ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستغراق الصحيح مجازا او لتنكح
الزوج المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها قال لها اي للتي طلاق
اختها ما قدر لها اي لن يبعد وذلك ما قسم لها ولن تشتريه بشيء وقال
ابو عمر ابن عبد البر هذا الحديث احسن احاديث الفقد وعند اهل العلم ما
دل عليه من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انها تراضعها في رزقها فانه
لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء اجابها ام لم يجبها والحديث
سبق في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي
الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عن عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن ابي عثمان هو عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة
رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول
احدى بناته هي زينب كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده
سعد هو ابن عبادة وابي بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها
ابن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي في سياق الموت واستشكل
كونه على بن ابي العاص مع قوله في اخر الحديث كما في الجنايز فرفع الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش الى ان ناهز
الحلم فلا يقال في صبي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن
عفان من رقية وضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله
من عباده الرحماء او هو محسن كما عند البزار من حديث ابي هريرة لما نقل
ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب
وقيل غير ذلك مما سبق في الجنايز فبعث صلى الله عليه وسلم اليها يقرئها
السلام ويقول له ما اخذ ولله ما اعطى اي الذي اراد الله باخذه هو
الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ مأمول وما مصدرية اي لله الاخذ
والاعطاء كل اجل فلتصبر ولتحتسب يجوز ان تكون امر الغايبة
المونث او الخاطر على قراءة من قرا فبذلك فليفرحوا بالمثناة الفوقية
على الخطاب وهي قراءة رويس قال الزمخشري وهي الاصل والقياس
وقال ابو حيان انها لغة قليلة يعني ان القياس ان يوم المخاطب بصيغة
افعل وبهذا الاصل قرا ابي فان وافقوا لصحفه وهذه قاعدة
كلية وهو ان الامر باللام يكثر في الغايب والمخاطب المبني للمفعول
مثال الاول ليقم زيد وكاية الكريمة ومثال الثاني لتعن بحاجتي
فان كان مبنيا للفاعل كقراءة رويس هذه بل الكثير في هذا النوع
الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف الامر باللام
للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو قم تامر نفسك بالقيام ومثال
الثاني لتعن بحذف الياء وكذلك النهي والمراد بالاحتساب ان يجعل الولد في
حسابه لله فتقول انا لله وانا اليه راجعون ونحو معنى قوله السابق
لله ما اخذ ولله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحا المهملة

وتشديد

مولى عبد الله بن عثمان بن خيلة العنكي المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن سعيد بن عبيد
بضم العين وسكون الباء الاولى السلمي الكوفي عن ضمرة ابن عبد الرحمن
عبد الله بن حبيب التابعي الكبير السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي
رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنائز
في موعظة المحدث عنه الغير من طريق منصور عن سعد بن عبيدة كنا في
جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا
حوله ومعه عود ينكت بفتح التحتية وسكون النون وبعدها الكاف
المضمومة منكاة فوقية اي يضرب به في الارض كما هو عادة من يتفكر
في شيء يهمه وقال بالواو وسقطت لابي ذر وفي الجنائز ثم قال ما منكم
من احد وزاد في رواية منصور ما من نفس منفوسة الا قد كتب مقعده
موضع قعوده من النار او من الجنة فاو للتنويع او بمعنى الواو
ويؤيده رواية منصور الا كتب مكانها من الجنة والنار وفي رواية
سفيان الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وفي حديث ابن
عمر عند المولف الدلالة على ان لكل احد مقعدين فقال رجل من
القوم لم يسم انه سراقة بن مالك بن جعشم الا بالتخفيف تتكل اي
نعتمد زاد منصور على كتابنا ونذع العمل لرسول الله قال صلى الله
عليه وسلم لا ستركوا العمل بل اعملوا امتثالا لامر المولى وعبودية له
في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فكل ميسر بفتح السين
المشددة زاد في رواية شعبة عن الاعمش السابقة في سورة الليل لما
خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية قال
الخطابي رحمه الله ان قول الصحابي هذا مطالبة بامر يوجب تعطيل
العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه وسلم ان اخبارا لرسول صلى الله
عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى منهم وهو
حجة عليهم فزام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل فاعلمه صلى الله عليه
وسلم ان ها هنا امرين محكمين لا يبطل احدهما بالاخر باطن وهو الحكمة
الموجبة لاحكام الربوبية وظاهر وهو السمة العلامة اللازمة في حق
العبودية وعلى امارة ومخيلة على مفيدة حقيقة العلم وبيانه ان
يكون والله اعلم انما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد
لتتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن وذلك من صفوة الايمان وبين
صلى الله عليه وسلم ان كل ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل
مصيره في الاجل وهذه الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى
وهو الحكم الخبير الا يسال عما يفعل وانت تسال عن فعلك فكل ميسر
مع الامر بالكسب ومن الاجل المرجو به مع المعالجة بالطب المامورون
فيها والحديث سبق في باب موعظة المحدث عند القبر في الجنائز ولما

كان

كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل لظاهره اورده عما يدل على
ان الاعتبار بالخاتمة فقال هذا باب بالتنوين يذكر فيه العمل
بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر اي فتح معظمها لانه لم يحضر وقعتها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل عن رجل مناف ممن يعد في
الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة
والفاء هذا من اهل النار للمقاتة او لانه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا
لذلك فلما حضر القتال لم يضبط اللام في اليونينية نعم ضبطها في
المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز النصب على
المفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قاتل الرجل من اشد القتال
ولفظ من ساقط في المغازي وكثرت بالواو وضم المثلثة ولابي ذر
عن المستملي فكثرت به الجراح بكسر الجيم فاثبتته فاثخنت وجعلته
ساكنا غير متحرك فجاء رجل من اصحابه النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارايت الذي ولابي ذر ارايت الرجل الذي كثرت بفتح
الفوقية والدال بعدها مثلثة ساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني
كثرت بضم الفوقية وكسر الدال واسقاط الفوقية بعد المثلثة
انه من اهل النار فقد قاتل في سبيل الله عز وجل من اشد القتال
فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة و
تخفيف الميم انه من اهل النار فكاد اي قارب بعض المسلمين
يرتاب بشك فيما قاله صلى الله عليه وسلم فبينما بالميم مبني على ذلك
اذ وجد الرجل قزمان المذكور الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته
فانتزع منها سهما فانتحر بها نفسه فاشتد اسرع رجال
من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان الذي قلت انه من اهل النا
فعقل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن
بتشديد المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل الجنة الا مومن
وان الله ليوئد بلام التاكيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي
للجنس فيعم كل فاجر والمراد الرجل الذي قتل نفسه وهو قزمان
والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا ابو
غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف
نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة

ابن دينار عن سهل وابى ذر زيادة ابن سعد الانصارى رضى الله عنه
ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين غناء بفتح الغين المعجمة والنون
والمد اى اجرا ونفاية عن المسلمين فى غزوة غزاها مع النبى صلى الله عليه
وسلم بنى غزوة خيبر فنظر النبى صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب
ان ينظر الى الرجل وابى ذر الى رجل من اهل النار فلينظر الى
هذا الرجل اى قزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه اكثم بن ابى
الجون الخزاعى وهواى الرجل على تلك الحالة من اشد الناس على
المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه بالتثنية حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل قوله هنا
فجعل ذبابة سيفه مع قوله فى السابق انه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد
وانهما قصتان متغايرتان فى موطنين لرجليه او انهما قصة واحدة
ونحر نفسه بهما معا فاقبل الرجل اكثم بن ابى الجون الى النبى صلى الله عليه
وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم
وما ذاك قال قلت بفتح التاء للفلان عن فلان من احب ان ينظر
الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين
فعرفنا انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه
فقال النبى صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل
النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل
النار وانما الاعمال اى اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر فى
الجهاد باب لقاء النذر العبد الى القدر بنصب العبد
على انه مفعوله بالمصدر والمضاف الى الفاعل ولابى ذر عن الحموى
والمستملى لقاء العبد النذر بالرفع على انه فاعل المصدر المضاف الى
المفعول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن منصور وهو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمدانى
الخارفى بمعجمة وراء مكسورة وفاء ساكنة عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم نهى تنزيه لا تحريم عن النذر
اى عن عقد النذر او التزام النذر قال ولابى ذر الوقت وقال انه
لا يرد شيأ اى من القدر ولمسلم لا تنذروا فان النذر لا يغنى من القدر
شيأ والمعنى لا تنذروا على انكم تتصرفون به ما قد رعليكم او تدركون
به شيأ لم يقدره الله لكم انما هو للكسيهنى وانما يستخرج به بالنذر
من البخيل انه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه اولا والنذر قد يوافق
القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن ليخرجه وفى قوله
يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به واستشكل كونه نهى عن النذر
مع وجوب الوفاء به عند الحصول واجيب بان النهى عنه النذر الذى
يعتقد انه يغنى عن القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون له

ذلك

ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا
نذروا واعتقدوا ان الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسيلة
والذرائع فالوفاء به طاعة وهو غير منهى عنه والحديث اخرجه ايضا
فى الايمان والنذور ومسلم وابو داود والنسائى فى النذر وابن
ماجة فى الكفارات وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة السختيانى ابو محمد المروزى قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه
بكسر الموحدة المدونة عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يات ابن ادم النذر بشىء لم يكن قدرته صفة
لقوله بشىء ويات بغير تحتية بعد الفوقية فى الفرع على الوصل
كقوله تعالى سندع الزبانية بغير واو ونفى غيره باثباتها على الاصل
ويوافى بمعنى جاء يتعدد لواحد بخلاف اتى ولكن بالتخفيف يلقيه
من البخيل القدر اى الى النذر ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة
كما لا يخفى فالظاهر كما قاله فى الكواكب ان الترجمة مقلوبة اذ القدر
هو الذى يلقى بالحقيقة الى النذر كما فى الحديث فكان الاولى ان
يقول يلقيه القدر بالقاف الى النذر بالنون ليطابق الحديث
واجيب بانهما صادقان اذ الذى يلقى بالحقيقة هو القدر وهو
الموصل وبالظاهر هو النظر بنعم فى رواية الكسيهنى فى متن الحديث
مما ذكره فى الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وبها تحصل
المطابقة ونسبة الالقاء الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا
الى الالقاء فنسب الالقاء اليه وقد قدرته له استخرج بلفظ المتكلم
من المضارع به من البخيل الباء به الة قاله ابن وقيون فى اعراب
العمدة والحديث من افراده باب بغير تنوين فى الفرع
كاصله للاضافة الى قوله لا حول ولا قوة الا بالله وقال فى الفتح
بالتنوين وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن
مقاتل ابو الحسن الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك قال اخبرنا الحزابا بالحاء المهملة والذال
المعجمة عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون
الهاء عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة هى
خيبر كما سبق فى المغازى فجعلنا لا نصعد اشرفا بفتح الشين والراء
والغا موضعا عاليا ولا نعلو اشرفا ولا نهبط فى واد الا رفعنا
اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى فدنى اى قرب منا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بهمزة
وصل وفتح الموحدة وضم المهملة ارفقوا بانفسكم واخفضوا

اصواتكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا قال الكرماني وتبعه العيني اصما
ولعله باعتبار التناسب واطلق على التكبير دعاء بمعنى النداء اذ
الذاكر يريد اسماع من ذكره والشهادة له انما تدعون سميعا بصيرا ثم قال
صلى الله عليه وسلم لابي موسى يا عبد الله بن قيسا بالتخفيف اعلمك
كلمة من باب اطلاق الكلمة على الكلام هي من كنوز الجنة اي من ذخاير الجنة
وقال النووي اي ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة
لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة
الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله فهي كما قال النووي كلمة
استسلام وتفويض تشير الى ان العبد لا يملك لنفسه شيأ وانه لا قوة
له على دفع ضر ولا قوة له على جلب خير الا بقدرة الله تعالى واراده
والحديث اخرجه في اخر كتاب الدعوات هذا باب
بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله باسقاط
ضمير المفعول عاصم في قوله تعالى لا عاصم اليوم اي مانع كذا فسره عكرمة
فيما اخرجه الطبري من طريق الحكم بن ابان عنه قال مجاهد هو ابن
جبر سدا بالف بعد الدال المنونة من غير تشديد في الغزع كاصله
وقال في الفتح بالتشديد والالف اي عن الحق يترددون في الضلالة
وهذا وصله ابن ابي حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله
تعالى وجعلنا من ايديهم سدا قال عن الحق ووصله عبد بن حميد عن
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد به قوله سدا قال عن الحق وقد يتردون
وراية في بعض النسخ سدى بتحتية بعد الدال مخففا وعليها شرح
الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني انه وقع هنا ايجب الانسان
ان يترك سدى اي مهملا امر دا في الضلالة ولم ار في شيء من نسخ البخاري
الا اللفظ الذي اوردته ولم ار في شيء من التفاسير التي وقفت
بالاسانيد لمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدى كلاما
ولم ار قوله في الصلالة في شيء من المنقول بالسند عن مجاهد انتهى
وتعقبه العيني فقال هذا الكلام ينقض آخره اوله لانه قال اولا
وراية في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في
شيء من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا فانه لم يطلع على
جميع النسخ التي في مدينته واما النسخ التي في كرمان وبلخ وخراسان
فلا واجاب في التقاض الاعتراض بان الذي نفى رويته وقول الكرماني
قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا امردا في
الضلالة واما الذي راه في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدى
بالتخفيف وبالتحتية اخره قال ابن التناقض دساها من قوله تعالى
وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي عن ورقاء عن ابن
ابي نجيح عنه اغواها قال

وانت الذي دست عمرا فاصبحت حلالا له منه ارامل ضعفا

واصله دسسها من التدسيس فكثرت الامثال فابدل من احد المثلين حرف علة
والتدسية الاخفاء يعني اخفاها بالفجور وقال ابن الاعرابي وقد خاب
من دساها اي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما
استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام الا له بطانتان
بطانة بكسر بطانة فيهما اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة
الرجل خاصته الذين يباطنهم في الامور ولا يظهر عزم عليها مشتقة
من البطن والباطن دون الظاهر وهذا كما استعاروا الشعار
والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطوطا وبطانة قال
او ليلد خلصاني نعم وبطانتي ديم عيشتي مزدوان كلوقريب قال البطانة
تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه بضم
الحاء المهملة والضاد المعجمة والمعصوم من عصم الله باسقاط ضمير
المفعول اي من عصمه الله بان حماه من الوقوع في المهالك او مما يجر
اليه والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاحكام والنسائي في البيعة
والسير وهذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله وحرام
وهابوي الوقت ودروا بن عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون الراء وهي
قراءة ابي بكر وحمزة والكسائي وهما لغتان كالحل والحلال وزنا
ومعنى اي وممتنع على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون قال
في الكشاف استعير الحرام للممتنع وجوده ومنه قوله تعالى ان الله
حرمهما على الكافرين اي منعهما منهم واما ان يكونا لهم ومعنى اهلكناها
عزمنا على اهلاكها او قدرنا اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من
الكفر الى الاسلام والاثابة ومجاز الاية ان قوما عزم الله على اهلاكهم
غير متصور ان يرجعوا وينيبوا الى ان تقوم القيامة فحينيذ
يرجعون انتهى والظاهر كما قال بعضهم ان المعنى وحرام على قرية
اهلكناها عدم رجوعهم الينا الى القيامة فتكون الاية واردة
في تقرير امر البعث والتفخيم لشانه وهذا يتعين المصير اليه لامرين
احدهما انه ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فيما يدعى فيه
زيادة لا وكونه في طايفة مخصوصة وكون حرام بمعنى ممتنع او بمعنى
واجب كما قيل في قوله

وان حراما لا ارى الدهر باكيا على شجوه الا بكيت على عمرو

الثاني ان سياق الاية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو

قوله كل البنيان راجعون وقوله حتى اذا فتحت الثالث حملها على الرجوع
الى الدنيا الا كثير فايدة فيه ذا نه معلوم عند المخاطبين من الموافقين
والمخالفين وحملها على الرجوع على العامة اكثر فايدة فان الكفار
ينكرونه فاكده وهم تهديدا لهم وزجرا وقوله تعالى في سورة هود انه لن
يومن من قومك الا من قد امن اقناط من ايمانهم وانه غير متوقع وقوله
تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الا من اذا بلغ نجز وكفر وانما قال
ذلك لان الله اخبره بقوله انه لن يومن من قومك الا من قد امن
ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم بما يقع
من العبد وقال منصور بن النعمان اليشكري بفتح التحتية وسكون
السين المعجمة وضم الكاف البصري في حاشية الفزع كاصله منصور
ابن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر رواية منصور بن النعمان
وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر ان في اصله منصور بن المعتمر وفي
اصل الاصيلي منصور بن النعمان في اصل ابن عساكر منصور بن النعمان
فيحقق ذلك وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب
منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وحرم بكسر الحاء وسكون الراء الحبشية اي وجب اخرجه عبد بن حميد
من طريق عطاء عن عكرمة وبه قال حدثني بالافراد وابوي الوقت
وذر بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابو
احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال ما رايت شيا اشبه باللمم بفتح اللام واللميم
الاولى واصله ما قل وصغر ومنه الالمم وهو المس من الجنون والالم بالكلام
قل لبنه والم بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس اصل اللمم ان
يلم بالشيء من غير ان يركبه يقال الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال
جرير، يغشى من تجنبه عزيز، على ومن زيارته لمام، وقال اخر،
، متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا، تجد حطبا جزلا ونارا تاججا،
واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيا اشبه بصغار الذنوب مما
قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه نصيبه من الزنا فالعين زناها النظر ومن
بينه ادرك اصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة بفتح الميم والحا
المهملة لا بد له منه لا ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب يحتمل ان يراد به
اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العينين
والاذن والقلب وسمى الزنا بجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدره
اي قدر في الازل ان يجري على ابن ادم الزنا اذا قدر في الازل
ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر الى ما يحل للناظر وزنا

اللسان

اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطاء مهملة مكسورة ولابي ذر
عن الكشميهني النطق بلا ميم وضم النون وسكون الطاء وقال ابن مسعود
والعينان يزنيان بالنظر والشفتان يزنيان وزناهما التقبيل
واليدان يزنيان وزناهما اللمس والرجلان يزنيان وزناهما المشي
والنفس تمنى فعل مضارع اصله تمنيي حذفت منه احدى الياءين وتشتهي
والفرج يصدق ذلك النظر او التمني بان يقع في الزنا بالوطء ويكذبه
بان يمتنع من ذلك او خاف ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه وسمي ما ذكر
من نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات له مودية بوقوعه وتنسب
التصديق والتكذيب للفرج كانه منشاوه ومكانه وقال في شرح
المشكاة شبه صورة حال الانسان من ارسال الطرف الذي هو رائد
القلب الى النظر الى المحارم واصغايه بالاذن الى السماع ثم النطق
القلب الى الاشتهاء والتمني ثم استدعايه منه فصار ما يشتهي ويتخير
باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق
مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه فاذا
بلغ امتنع عز وجل ان يخبره صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه
ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حال المشبه ما كان
مستعملا في جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة
للتمثيل او الاسناد في قوله والفرج يصدقه او يكذبه مجازي
لان الحقيقي هو ان يسند للانسان فيسند الى الفرج لانه مصدر الفعل
والسبب القوي وقال شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما
الفرج التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو والمشددة حدثنا
ورقا بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة اخره قاف ممدود ابن
عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كان
طاوس سامع من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث من ابي
هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس قال لم
اقف على رواية شبابة هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان الزنا ودواعيه مكتوب مقدر على العبد غير خارج عن
سابق القدر بما سبق في قوله تعالى وما جعلنا الرويا التي
اريناك الا فتنة للناس اي اختبارا وامتحانا ولذا
ارتدمن استعظم ذلك وبه تعلق من قال كان الاسراء المنام ومن
قال كان في اليقظة فسر الرويا بالرؤية وانما سماها رويا على قول
المكذبين حيث قالوا لعلها رويا رايتها استبعادا منهم ويمكن
ان يكون هنا من باب المشاكلة او سمي انه سيدخل مكة والفتنة
الصد بالحديبية او اراه مضارع القوم بوقعة بدر في منامه

فكان يقول حين يرد ما بدر والله لكاني انظر الى مصادع القوم وهو
يومئ الى الارض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي
بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين بن عيينة
قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا
التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رويا عين اريها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء اي اراه الله ليلة اسري به اي في
طريقه الى بيت المقدس كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس
والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في
القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم اجيب بان المعنى والشجرة الملعون
اكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لآكلون منها فيملون منها البطون
فهي صفة بليغ اهلها على المجاز وان العرب يقولون لكل طعام مكروه
وصار ملعونا لان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل الجحيم
في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال
السفاقسي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان
الله قدر على المشركين التكذيب لرويا نبيه الصادق وكان ذلك
زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة
واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم
حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن
شبهتهم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار كخرز نهتها
وحياتها وعقاربها واهوال الآخرة لا تقاس باهوال الدنيا والحديث
مر في تفسير سورة الاسراء واخرجه الترمذي والنسائي في التفسير
هذا باب بالتنوين يذكر فيه عاج بفتح العين المعجمة
والمهملة وتشديد الجيم واصله عاجج بجيمين ادغمت الاولى في الاخرى
آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام عند الله عز وجل فالعندية
للاختصاص والتشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي
الحديث من عمرو بفتح العين ابن دينار وعبد الحميد في مسنده
عن سفين حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام
ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال احتج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تحاجا
وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم عاج كما في الترجمة وهي اوضح
فقال له اي لآدم موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في
الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة
دار النعيم والخلود الى دار البؤس والفناء والجملة مبينة للسابقة

ومغفرة لما اجمل قال له لموسى آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك
خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله
وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل فضلنا الآية وخطك الواح
التوراة بيده بقدرته اتلومني على امر قدره الله علي بتشديد الياء وحذف
ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني قدر الله على قبل ان يخلقني
باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى
نفخ الروح فيه او مدة بث طينا الى ان نفخ فيه الروح فلم يسلم
ان بين تصويره طينا وبين نفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد
اظهاره للملائكة وفي رواية ابي صالح السمان عند الترمذي وابن
خزيمة من طريق الاعمش فتلومني عن شيء كتبه الله علي قبل خلقي بكذا
ابي سعيد عند البزار اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات
والارض وجمع بجمل المقيدة باربعين على ما يتعلق بالكتابة والامر
على ما يتعلق بالعلم فحج آدم بالرفع على الفاعلية موسى في موضع نصب
مفعولا فحج آدم موسى قالها ثلاثا والملفوظ به هنا ثنتان اي غلبه
بالحجة بيان لانه ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من
تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضائه والجملة معترضة لما
سبق وتاكيد له وتثبيت للافئدة على توطين هذا الاعتقاد اي ان
الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كائن لا محالة فكيف تعقل
عني العلم السابق وتذكر الكتاب الذي هو السبب وتنسى الامر الاصلي
الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون
سر الله في الاسرار وهذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي
لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسايط والاكتساب وانما كانت في
العالم العلوي عند ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف
ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله تعالى لا سيما وقد
وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلذا عدل الى الاحتجاج بالقدر
السابق فالتاييد لا يلام على ما كتب عليه منه ولا سيما اذا انتقل
عن دار التكليف واخلص في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه
في زمان موسى فاصحه الله لآدم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحقق
او اراه الله روحه كما اراه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج او ارواح
الانبياء او اراه الله له في المنام ورويا الانبياء وحي او كان ذلك
بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ او لما مات موسى فالتقت
ارواحهما في السماء بدليل جزم ابن عبد البر والقابسي وان ذلك
لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه في الحديث بلفظ الماضي
لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود
في السنة والنسائي في التفسير وابن ماجة في السنة قال سفين

ابن عيينة وابو الوقت وقال سفين بواو العطف على قوله حفظناه من عمرو
فهو موصول حدثنا ابو الوليد وعبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
اي مثل الحديث السابق هذا باب بالتنوين لا مانع لما
اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف
النون العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء عبد الملك بن سليمان قال
حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم
اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد بفتح
الواو والراء المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب معوية
ابن ابي سفين الى المغيرة بن شعبة اكتب الي بتشديد الياء ما وعاك به
وربما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة
فاملى علي المغيرة بفتح الميم واللام بينهما ميم ساكنة وعلى بتشديد
الياء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة
لا اله الا الله وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي
قبله ومنوه الا اله الا الله تاكيد مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر
اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد الاعطاء
من كل احد لا مانع له او الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصولة
وجملة اعطيت صلتها والعايد محذوف اي لما اعطيته وقال في
العدة ولا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا المستقر المتعلق به
المجرور او الخبر محذوف وهو باعلى لغة بني تميم ووافقهم كثير
من الحجازيين فيتعلق حرف الجر بما قبل فيجيء نصبه وتنوينه
لانه مطول والرواية على بنايه من غير تنوين فيتحمل له بان يعلق
بجر لما مانع محذوف اي لا مانع لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر
لا لما مانع كما قيل لقوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله
لا ما نعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم
حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت
في محل نصب صفة لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يعتبر لا مانع لما
اعطيت بمنع فيتعلق بيمنع ويكون يمنع خبرا على احدى اللغتين
واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون
اليوم معمولا لتثريب ورد عليه ابو حيان لاجل الفصل بين المصدر
ومعمول بعليكم وهو اما خبر او صفة وايا ما كان فلا يجوز وكان
يلزم تنوين تثريب ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما
على المشهور ومثله يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من
نزوله عندك حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب
ومن هذه البدلية اي المحظوظ لا ينفعه بدله للذي به له طاعتك

والحديث

والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد عبدة
ابن ابي امية ان وراد مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال
عبدة ثم وفدت بالغاء من الوفود بعد الى معاوية لما كان بالشام
فسمعته يامر الناس بذلك القول ومنوه الا الله وحده الخ ومراد
المولف من سياق هذا التعليق التصريح بان وراد اخبر به عبدة
لا انه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة باب من تعوذ
بالله من درك الشقا وسوء القضا وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق
اي الصبح او الخلق او منوه في جهنم او جب فيها من شر ما خلق
الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم
وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر طلقه الله وما موصولة
والعايد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا
بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين
ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبتدعة على مذهب باطل وهذه
السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء فيها الرد على من
زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان له السوا لما امر باستعاذة
منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح
التعوذ الا ممن قدر على ازالة ما استعيذ به وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفين بن عيينة عن سمي بضم السين المهملة
وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المحمدي عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تعوذوا بالله من جهد البلا بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة
التي يختار عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقا
بفتح الدال المهملة والراء اللحاق والشقا بفتح الشين المعجمة والقاف
ممدودا الشدة والعسر وسوء القضا اي المقضي وشماتة الاعدا
وهي فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب
التعوذ من جهد البلا من كتاب الدعوات هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال العاصري حدثنا
عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بينه
المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله
والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشا وقال السدي يحول بين المرء ان يشا
وقلبه فلا يستطيع ان يومن ولا ان يكفر الا باذنه وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا

بر

نصب صفة لمصدر محذوف اى يحلف كثيرا ما كان النبى صلى الله عليه
وسلم يحلف اى يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل ولا اترك وحق
مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال فى الفتح وكان البخارى اشار الى
تفسير الحيلولة التى فى الرواية بالتقلب الذى فى الحديث اشار الى
ذلك الراغب وقال المراد انه يلقى فى قلب الانسان ما يصرفه عن
مراده لحكمة تقتضى ذلك وحقيقة القلب لا تتقلب فالمراد تقلب
اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الاية نص
فى ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر
وبين الايمان الذى امره به فلا يكتسبه ان لم يقدره عليه بل اقدره
على ضده وهو الكفر وكذا فى المؤمن بعكسه فتضمنت الاية انه خالق
جميع افعال العبد خيرها وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب
لان معناه تقليب قلب العبد عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر
وعكسه وكل فعل الله عدل فمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب
لهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا فى التوحيد والايمان والنذور
والترمذى فى الايمان والنسائى فى الايمان وابن ماجة فى الكفارات
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المروزى وبشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة السختيانى قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن
الزهرى محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف لك
خبيا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ولابى ذر خبا
بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال
المهملة والخاء المعجمة المشددة اراد ان يقول الدخان فلم يستطع
ان يقول ذلك تاما على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات
من اوليائهم من الجن قال النبى صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر
واهانة اخسأ بالخاء المعجمة والهمزة الساكنة بعدها سين مهملة
مفتوحة اى اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين
المهملة قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه يا رسول الله ايذن لى
فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم دعه ان يكن هو الذى
فلا تطيقه لانه ان كان سبق فى علم الله تعالى انه يخرج ويفعل
ما يفعل فانه تعالى لا يقدرك على قتل من سبق فى علمه انه سيحيا الى
ان يفعل ما يفعل اذ لو قدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه
والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفى الجنائز فلن تسلط
عليه بالجزم على لغة من يجزم بلن وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله
ويكون هو بضمير الفصل فى الموضعين ولابى ذر عن الحموى والمستملى

يكنه بضمير الفصل واختاره الاول ابن مالك فى التسهيل والثانى فى الخلا
فعلى الاول لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشى
فى التنقيح ان يكنه استدل به ابن مالك على ايقاع الضمير اذا وقع خبرا
لكان لكن فى رواية ان يكن هو فلا دليل فيه تعقبه فى المصابيح فقال
هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل
فى الرواية الاولى والغرض ان الضمير المنفصل المرفوع فى الثانية
تاكيد للضمير المستكن فى يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اى ان يكنه
هو الرجال والضمير المتصل فى الرواية الاخرى خبر كان اذا وقع ضميرا
ان يكون متصلا او منفصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الاول انتهى
واما ان يكون هو فليست من محل النزاع فى شىء اذ ليس الضمير فيها خبر كان
قطعا والحديث سبق فى باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه من
كتاب الجنائز هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل ان
يصبنا الا ما كتب الله لنا اى قضى لنا من خير او شر كما قدره الاول وكتبه
فى اللوح المحفوظ ولا فائدة معتدا بها لاختصاص كانه قيل لن يصيبنا
الا ما اختصنا الله بانابته واوجبه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم
يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذى يصيبنا نعده نعمة لنا فتح
قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اى ما انتم بمضلين
الا من كتب الله عليه فى السابق انه يصلى الجحيم اى يدخل النار
وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه قال مجاهد ايضا فى تفسير قوله
تعالى والذى قدر فهدى اى قدر الشقاوة والسعادة وهدى
الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح
عن مجاهد وقيل قدر اقواتهم وارزاقهم وهداهم لمعاشهم ان
كانوا اناسا ولمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدى
ومقاتل والكلبى فى قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتى الذكر
الانثى كما قال فى طه اعطى كل شىء خلقه ثم هدى اى الذكر للانثى وقال
عطاء جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر
لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجعله ينتفع به فعالت
ان الهافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى
ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد اليها بصرها فربما
كانت فى برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوى تلك المسافة
على طولها وعماها حتى تهجم فى بعض البساتين على الرازيانج فتمسح
تخطيها فتحك عينيها فتراجع باصرة باذن الله تعالى وهذا يات
الانسان الى مصالحه من اغذيته واديته واموره ودنياه ودينه
والبهائم الهيام والطير ووحوش الارض كلها واسع فسبحان
ذى الاء على وتجمده وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا اسحق

ابن ابراهيم بن راهوية الحنظلي بفتح الحا المهملة والظا المعجمة بينهما نون
ساكنة نسبة الى حنظلة بن مالك قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا داود بن ابي الفرات
بضم الفا وتخفيف الراو بعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم
ابي الفرات عمرو عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي
قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم والعين المهملة ساكنة
قاضي مرو ايضا ان عايشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون وهو بفتح مولمة حد اتخرج
منه الاباط والمرافق غالبا مع اسوداد حواليه وحقفقان منه القلب
فقال صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز
وجل على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمومنين اي سببا لرحمة
لهم لتضمنه مثل اجر الشهيد اما من عبد بكون في بلد بفتح اللام وفي
نسخة ما ليونينية بلدة بسكونها وهاتانيث اخره يكون فيه في
البلد او فيها ويمكث فيه او فيها الا وابو ذر عن الكشميهني فلا يخرج
من البلدة او البلد حال كونه صابرا على ما يصيبه محتسبا اجره
عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره في الازل الا
كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد من الحديث
هنا وقد سبق في كتاب الطب هذا باب بالتنوين
يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللام في
لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في خبرها في محل رفع بالابتدا
والخبر محذوف وجواب لولا محذوف عليه يقوم وما كنا لقدرين
لولا هدايته لنا موجودة لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت
على ان المهتدي من هداه الله وان لم يهده الله لم يهتد ومذهب
المعتزلة ان كلا من فعله الله في حق الانبيا والاولياء من انواع
الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما
حصل الامتياز بينا لمومن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه
واختيار نفسه فكان يجب عليه ان يحمد نفسه لا انه هو الذي حصل
لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها
من دركات النيران فلما لم يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى قطعنا
على ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى لولا ان هدانا
اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك
قال الشيخ ابو منصور رحمه الله تعالى وهذا الكلام فاعرفه بالهداية
من المعتزلة وكذلك ويلك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم لو هدانا
الله لهديناكم يقولون لو وفقنا للهداية واعطانا الهدى لدعوناكم
اليه ولكن علم منا اختيار الضلالة والغواية فخذلنا ولم يوفقنا

والمعتزلة

والمعتزلة يقولون بل حدا ثم واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا،
والحاصل ان عند الله لطفا من اعطى ذلك اهتدى ومن اعطى التوفيق
والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استيجابا لعذاب وتضييعه
الحق بعد ما مكن من تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة
انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان
ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم
بالحا المهملة والزاي عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
البرا بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق ينقل معنا التراب من ضفر الخندق وهو يقول
وجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا وهذا
موضع الترجمة ولا صمنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام
اذا لاقينا العدو والمشركون قد بغوا علينا اي ظلموا اذا ارادوا
فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار والحديث اخرجه في الجهاد،

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان بفتح الهمزة
جمع يمين اليمين حلاف اليسار واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا
تحالفوا اخذ كل يمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه كحفظ اليمين
وتسمى اليمة وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر
اسم من اسما الله او صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة
للكفارة والا فيزاد او ما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف بالطلاق
او العتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق وخرج بالتحقيق
لغو اليمين بان سبق لسانه الى ما لم يقصده بها او الى لفظها كقوله
في حال غضبه او صلة كلام لا والله تارة وبلا والله اخرى وبالمحتمل
غيره كقوله والله لا مرتين او لا اصعد السما فليس بيمين لا متناع
الحنث فيه بداءة بخلاف والله لا اصعد السما فانه يمين تلزم به
الكفارة حالا وكتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذرت بفتح
الذال المعجمة بنذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير
او شر وشرعا التزام قربة غير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم
مقصودة وقيل ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر وهو منهم من قال
ان يلزم نفسه شيئا تبرعا من عبادة او نحوها واما قوله صلى الله
عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار
الصورة كما قالوه في الجزء بايعها مع بطلان البيع ولذا قال في
الحديث الاخر لا نذر في معصية قول الله تعالى بالرفع في نسخة
باب قول الله تعالى لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا
يلغو او الباء فيه متعلقة بيواخذكم ومعناها السببية واللغو

الساقط الذي لا يعتد به في الايمان قال امامنا الشافعي وغيره هو قول
الرجل لا وعرض حديثه لا والله وبلى والله من غير قصد اليها وقيل هو ان يحلف
على شيء يرى انه صادق ثم يظهر انه بخلاف ذلك وبه قال ابو حنيفة
والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يجلفه احدكم ولكن يواخذكم بما عقدتم من
الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يواخذكم
بما عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المواخذة لانه كان معلوما عند من
اوتيكت لما عقدتم فحذف المضاف فكفارته اي فكفارة الحنث الدال
عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكرا وفكفارة نكثه فتكون ما
موصولة اسمية وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة
الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام
مصدر مضاف لمفعوله وهو ان يمكن كل واحد منهم مدا من حب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف على
اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعمامة ومنديل ولو
ملبوسا لم تذهب قوته ولوم يصل للحد فوع اليه كقميص صغير
وعمامة وازار وسراويل لكبير والخير لرجل ما عوض مما لا يسمى كسوة
كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر
مضاف لمفعوله اي او اعتاق رقبة مومنة بلا عيب يخل بالعمل
والكسب واو للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان غير رشيد
فصيام ثلاثة ايام ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم
وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا فيها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا
او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته
اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم
المخرج منه وسقط لابي ذر قوله ولكن يواخذكم الخ وقال الاية الى
قوله لعلكم تشكرون وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو
الحسن المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم
يكن من شانه ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المايدة حديث
ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين
لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي في العلل
المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا خطا
والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه سفيان ووكيع عن هشام بن عروة
حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين اي ايتها وهي
قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها وقال لا احلف
على يمين اي محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها وقال لا احلف

حاشيته ان يكونه محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين لا يحلوفا عليه فيكون
من مجاز الاستعارة وقد سلم ان احلف على امر فرايت غيرها خيرا منها
الرؤية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثاني ومنها
متعلق بخيرا او باعاد الضمير من شانه كون المحلوف مذكورا باعتبار
المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم
او بغلبة الظن ان غير المحلوف عليه خير منه الا اتيت الذي هو خير
وكفرت عن يميني عن حكمها وما يترتب عليها من الاثم قيل هذا قالته
الصديق رضي الله عنه لما حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعه بعد ما
قاله في عايشة ما قال وانزل الله براءتها وطابت نفوس المومنين
وتاب الى الله من كان خاض في حديث الافك وانزل الله تعالى ولا ياتل
اولوا الفضل منكم الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا
قرابتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله
به من النفقة والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي قال
حدثنا الحسن البصري قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد
الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم مضمومة ابن حبيب
وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وسهد غزوة تبوك افاقتح بحستا
وغزا هراة خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا
الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا
عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة مصدر امر وانا ناهية
وتسال مجزوم بالنهي والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود
على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين اي لا تسال الولاية
فانك ان اوتيتها الفا للعطف عن مسيلة وجواب الشرط قوله
وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله
الى نفسه وكلا وكولا وهذا الامر يوكول الى ومنه قول النابغة
، كليني لهم يا امية ناصب ، وليل اقاسيه بطيء الكواكب ،
اي الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا اقوياء من الرجال
فلا تسالها عن ستوفى نفسك فانك ان سالتها تركت فلا يعينك
الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاية لها ومن كان هذا شانه
فلا يولى وان اوتيتها من ولا بي ذر عن الكشميهني الملك ان اوتيتها
عن غير مسيلة اعنت عليها وعن يحتمل ان يكون بمعنى الباء اي
بمسيلة اي بسبب مسيلة قال امرء القيس
، تقد وتبدي عن اسيل وتتقي ، بناظره من وحش وجرة مطفل ،
اي باسيل واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر

عن يمينك وات الذى هو خير ظاهره تقديم الكفر على اثبات المحلوف عليه
والرواية السابقة تأخيره ومذهب امامنا الشافعي ومالك والجمهور
جواز التقديم على الحنث لكن يسن كونها بعده واستثنى الشافعي
التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم رمضان
واستثنى بعض اصحابه حنث المعصية كان حلف لا يزنى لما في التقديم
من الاعانة على المعصية والجمهور على اجزاء اليمين لا يحرم ولا يحلل
ومنع ابو حنيفة واصحابه واشهب من المالكية التقديم لنا قوله فكفر
عن يمينك وات الذى هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب
برواية ابى داود والنسائى فكفر عن يمينك ثم ات الذى هو خير فان
قلت ما مناسبة هذه الجملة للسابقة اجيب بان الممتنع من الامارة
قد يودى به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع كونه المصلحة فى واقعة
والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاحكام وفى الكفارات ومسلم
فى الايمان وابو داود وفى الخراج والترمذى فى الايمان واخرج النسائى
قصة الامارة فى القضاء والسير وقصة اليمين فى الايمان وبه قال
حدثنا ابو اليمان محمد بن عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد
اى ابن درهم الازدى الازرق احد الاعلام عن غيلان بن جرير بفتح الغين
المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدى البصرى من صغار
التابعين عن ابى بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه
ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى انه قال اتيت النبى صلى الله عليه
وسلم فى رهط رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعرى نسبة
الى الاشعر بن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر استحمله
اى اطلب منه ما يحملنا عليه من الابل ويحمل انقالنا الاحمل عزوة بتوك
فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه
قال ابو موسى ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتى بضم الهمزة الى النبى
صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بضم الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيد هى من
الاناث فلذا قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود وغر الذرى
بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض الحسن والذرى
بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم وذروة
كل شئ اعلاه والمراد هنا السنمة فحملنا بفتح الفاء والحاء والميم
واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او قاله بعضنا والله لا يبارك
لنا فيها اتينا النبى صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا
ثم حملنا بفتح اللام فارجعونا الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا
بضم النون وكسر الكاف مشددة بيمينه فاتيناه فذكرنا له فقال
ما انا حملتكم بل الله عز وجل حملكم اى انما اعطيتكم من مال الله

او

وقف محلبيك بما معه

او بامر الله انه يعطى بالوحى والى واحد ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير منها او
اتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى اى لا احلف على موجب يمين ان
اليمين موجبة والموجب هو الذى انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف
وجواب القسم محذوف سد مسد خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب
القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل لها وقدم
استثناء المشيئة وكان موضعها عقب جواب القسم وذلك ان جواب
القسم جابلا وعقبه الا استثنا بالا فلو تاخر استثنا المشيئة حتى يجيء الكلام
والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا ات الذى هو خير ان شاء
الله لا يحتمل ان يرجع الى قوله ات او الى قوله هو خير فلما قدمه انتفى هذا
التحيل وايضا ففى تقديمه اهتمام به لانه استثنا مامور به شرعا وينبغى
ان يبادر بالمامور به والتعليق بالمشيئة هنا الظاهر انه للتبرك
والا فتحقيقه يرفع القسم المقصود وهنا لتاكيد الحكم وتقريره وهل
يحكم على اليمين المعقودة بتعليق المشيئة اذا قصد بها التعليق انها
منعقدة ام لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك
من الراوى فى تقديم اتيت على كفرت والعكس واما تنويع من الشارع
صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيره
والحديث اخرجه البخارى ايضا فى كفارات الايمان وسبق مطولا
فى كتاب الحج واخرجه مسلم فى الايمان وكذا ابو داود والنسائى
واخرجه ابن ماجة فى الكفارات وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
حدثنا اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم فى
مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع
احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميم ابن راشد عن همام بن منبه
الصنعانى انه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضى الله عنه وفى
رواية ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون
السابقون وجود انه لا يلزم السابقية الامم يوم القيمة حسابا
ودخول الجنة فقال بالفاء ولابى ذر عن الكشميهنى وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والله ان بفتح اللام فى الاولى لتاكيد القسم
يلج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار
على الشئ مطلقا اى لان يتمادى احدكم بيمينه الذى حلفه فى امر
يسير اهله وهم يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية اثم
له بفتح الهمزة المحدودة والمثلثة اسم الحالف المتمادى
عند الله من ان يحنث ويعطى كفارته التى افترضها الله عز
وجل عليه فينبغى له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان نوزع عن
ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بادامة الضرر على اهله لان

الاثم في اللجاج اكثر منه في الحنث على زعمه او توسمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع
الكلم وبديعه ووجهه انه انما يخرجوا من الحنث والحلف بعد الوعد المؤكد
باليمين وكان القياس يقتضي ان يقال للجاج احدكم اثم من الحنث ولكن لما نهى
صلى الله عليه وسلم عبده عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة كان
المقابلة بينها وبين اللجاج اتم للحكم واد ل على سوء نظر المنقطع الذي
اعتقد انه يخرج من الاثم وانما يخرج من الطاعة والصدقة والاحسان وكلها
تجتمع في الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التي فرض الله عليه واذا صح
ان الكفارة خير له ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث خير له ان يلج احدكم
بيمينه في اهله خير له من ان يصم احدكم في قطيعة اهله ورحمه بسبب
يمينه التي حلفها على ترك بر مع اثم له عند الله من كذا انتهى وفي الحديث
ان الحنث في اليمين افضل من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة
ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية
كترك واجب عيني وفعل حرام عصى بحلفه ولزمه حنث
وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كما لو حلف لا ينفق على زوجته
فان له طريقا بان يعطيها عن صداقها او يوضيها ثم يبرئها كان له الوفاء
عاملا مع بقاء التعظيم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل
طعام وليس بثوب سن ترك لاجله لما فيه من تعظيم اسم الله فنعم ان تعلق
بتركه او فعله غرض ديني كان حلف ان لا ياكل طيبا ولا يلبس ناعما
فقيل يمين مكروهة وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف في خشونة العيش
وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم وفراغهم قاله الرافعي
والنووي وسواء اصوب او على فعل مندوب او ترك مكروه كره حنثه
وعليه بالحنث كفارة او حلف على ترك مندوب كسنة ظهرا او فعل مكروه
كالتفات في الصلاة سن حنثه وعليه الكفارة ومناسبة الحديث لما
ترجم به في قوله ان يلج الخ وقوله عن الاحوص السابق يوم القيامة
طرف من حديث سبق في غير هذا الوجه وعن ابي هريرة في اوائل
كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث التي
اخرجها من جميع تمام من رواية معمر عنه وسواء حديث في النسخة
وكان تمام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثني باهاذا وابي ذر حدثنا اسحق يعني
ابن ابراهيم وسقط لابي ذر يعني ابن ابراهيم وقال في الفتح جزم
ابو علي الغساني بانه ابن منصور وصنيع ابي نعيم في مستخرجه يقتضي
انه اسحق بن ابراهيم المذكور قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها
يعلى بن ابراهيم فازالت الابهام ان في مشايخ البخاري اسحق بن
ابراهيم بن نصر واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحق بن ابراهيم
الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه فالصواب انه

ابن

بياض

ابن منصور قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحاء المهملة وبعد
الالف ظاء مشالة معجمة وقد صدف عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة
وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد
اللام الحبشي الاسود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الج بسين مهملة ساكنة فقوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل
من اللجاج اي من استدام في اهله بيمين حلفه في امر يتعلق بهم يضرهم به فهو
اي استدامته على اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما من حنثه ليبر بكسر اللام
وفتح التحتية بعدها موحدة فراء مشددة واللام بلفظ امر الغائب
من البر اي ليترك اللجاج ويفعل المحلوف عليه ويبر يعني بالبر الكفارة
عن اليمين الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذا امر ضرر باهله اثما من حنث
اليمين وذكر الاهل في الحديثين خرج مخرج الغالب واما فالحكم يتناول غير
الاهل اذا وجدت العلة والاهل ذرعن الحموي والمستملي ليس بفتح اللام
وسكون التحتية بعدها سين مهملة تعني الكفارة بضم الفوقية وسكون
الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اي ان الكفارة
لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد فالاول اوضح وقيل في توجيه
هذه الاخيرة ان المفضل عليه محذوف والمعنى الاستلجاج اعظم
اثما من الحنث والجملة اسمية والمراد ان ذلك الاثم لا تغني عنه
الكفارة وقال ابن حزم لا يجوز ان يحمل على اليمين الغموس لان الحا
بها لا يسمى مستلجا في اهله بل هو صورة ان يحلف ان يحسن الى
اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن
اليهم ويكفر عن يمينه فهذا مستلج بيمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني
الكفارة ان الكفارة لا تحط عنه اثم اساءته الى اهله ولو كانت
واجبة عليه وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي
قوله ليس تعني الكفارة فانه اشار الى ان اثمه في قصده ان لا يبر
ولا يفعل الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد باب
قوله النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله من الفاظ القسم كقولك
لعمر الله وعهد الله وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي
قسمي او يميني او لازم لي وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر
وميمها همزة وصل وقد تقطع وحكاه الكوفيون يقولون الها جمع
يمين وقال الشافعية ان نوى اليمين لم تعقد وان نوى غير
اليمين لم ينعقد عينا وان اطلق فوجهان اصحهما لا ينعقد وعن
احمد روايتان اصحهما انعقاد وحكى الغزالي في معناها وجهين
احدهما انه كقوله بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف
بالله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي عن اسماعيل

لف

ابن جعفر وفي نسخة اليونينية حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن عبد الله
ابن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم
وانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم
اميرا اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر الهمزة وسكون
الميم وابو ذر عن الكشميهني في امارته وكان اشد منه في ذلك كلاما عياش
ابن ابي ربيعة المخزومي فقاله بستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان
فيهم ابو بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاله ان كنتم تطعنون في امرته بضم
العين وفتحها في الفرع كاصله قيل وسما لغتان فقد كنتم تطعنون في
امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل في غزوة مؤتة وايم الله اي احلف بالله
ان كان زيد لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجديرا للامارة
بكسر الهمزة وان كان لمن احب الناس الي بتشديد الياء وان هذا لمن
ابنه لمن احب الناس الي بعده والحديث سبق في مناقب زيد هذا
باب بالتنوين كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي
كان يواظب على القسم بها اويكثر وقال سعد بسكون العين ابن ابي
وقاص مما وصله المؤلف في مناقب عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله
عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده بيد قدرته وتصريفه
ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري مما سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب
من كتاب الخمس قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم
عام حنين لاها الله بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين جواب وجزاء
وتمامه لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله
يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صدق فاعطه الحديث وسبق في الباب المذكور قال البخاري يقال
والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالتاء يريد انها حروف
قسم فالواو تدخل على كل ما يقسم به والتاء لا تدخل الا على
الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا ترب الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردي
ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المثناة ونقل ابن الصباغ
عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل وان الواو بدل منها وان
المثناة بدل من الواو وحكاه ابن الرفعة بان الباء تعمل في الضمير
بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتسكين اخره او تسكينه لا فعلن
كذا فالكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا وان للحن لا يمنع الانعقاد
ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا يمين لانه

عرف

عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى جزاما ماضيا
في صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي عن سفيان الثوري
عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومقلب
القلوب بالاعراض والاحوال قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار
صرفها عن راي الى راي والتقليب الصرف وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه
ويعبر بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة
وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن لطيفة الله وجعله
للانسان محلا للعلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل
ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية وكل به ملكا يامر بالخير
وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضاء
والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة
والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب
الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله تعالى غير القرآن في
اصل ذلك واما اختلف في اي صيغة ينعقد بها اليمين والتحقيق
انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب والحق
سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد
الملك بن عمير الكوفي عن جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا هلك اي مات قيصر
وهو هرقل ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما هلك واذا هلك
اي مات كسرى انوشروان هرمز ملك الفرس فلا كسرى بعده والذي
نفسي بيده اي بعد قدرته يصرفها كيف يشاء والذي اعبده وهذا موضع
الترجمة لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة
اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر فلا
قيصر بعده في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوب
اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين الذين
هم كانوا يانونهما للتجارة فلما اسلموا اضافوا انقطاع سفرهم
اليهما فاما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعاية صلى الله عليه وسلم لما
مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما قيصر فانه

كوريه

لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم اكرم الكتاب ووضعه على المسك فوعا
له صلى الله عليه وسلم ان يثبت الله ملكه فثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام
والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل بفتح قاف
تنفقن اي ما لهما المدفون او الذي جمع وادخر وقد وقع ذلك كما اخبر
الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان في القصر الابيض
لكسرى ثلاثة الاف الف الف ثلاث مرات عيار ان رستما لما هرم منهزما
حمل معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف فغلله المسلمون
فاصاب الخارس اثنا عشر الفا والحديث سبق في علامات النبوة
وبه قال حدثني بالافراد وكابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال
اخبرنا عبده بفتح المهملة وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تانيث
ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو
تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن
دخلها وما اعد الجنة من الثواب لبكيتم لذلك بكاء كثيرا ولضحكتم قليلا
جواب القسم السادّ مسد جواب لو بكيتم الخ وفيه كما في الفتح دلالة على
اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصيرة وقلبيه قد يطلع الله
تعالى غيره عليها من المخلصين مزامنة لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها
فما اختص بها صلى الله عليه وسلم لجمع الله له بين علم اليقين وعين
اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على دوام لم يكن
لغيره زاده الله تعالى شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمومنين
خاصة او عاما فان كان الاول فليس ثمة ما يوجب تقليل الضحك و
تكثير البكاء لان المومن وان دخل النار وفاقت الجنة محالة
مخلدا فيها فمدة ما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور
نسبة شيء يسير الى شيء لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان الثاني
فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا اجيب بان الخطاب للمومنين
وخرج في مقام ترجيح الخوف على الرجاء اضافة على الخاتمة والحديث سبق
في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة والواو
بينهما تحتية ساكنة اخرها تانيث ابن شريح قال حدثني بالافراد ابو
عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون
الهاء بعدها راء مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين
مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي الله عنه القرشي
التيمي له ولابيه صحبة قال البغوي سكن المدينة قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم وهو ماخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي بتشديد الياء واللام لتاكيد

القسم

القسم المقدر من كل شيء الا من نفسي ذكرها لنفسه بحسب الطبع فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له لا يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتى اكون
احب اليك من نفسك فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه لما
علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب في حياة نفسه من المهلكات
فانت الان والله يا رسول الله انت احب الي من نفسي فاجرى على اقتضاء
الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم له
الان عرفت فتطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكره في
مناقب عمر بغير هذا السند لكنه اقتصر منه الى قوله وهو اخذ بيد
عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد البخاري باخراجه وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام
الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن
مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدني
من مشاهير الصحابة رضي الله عنه انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا
اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا
بكتاب الله تعالى وقال الاخر وهو افقههما اجل معترضة لا محل لها
من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستيذانه اولا او افقه
في هذه القصة لوضعها على وجهها او اكثر فقها في ذاته اجل بفتح
الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا
بكتاب الله عز وجل وايذن لي ان اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم
تكلم بمعنى تقدم فقال ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين
المكسورة والمهملتين وبعد التحتية فاء فعيل بمعنى مفعول على هذا
قال مالك الامام رحمه الله والعسيف الاجير وعلى بمعنى اللام اي اجيرا
لهذا او بمعنى عند اي اجيرا عند هذا او اجيرا على حذف هذا الحذف
المضاف زنا بامراته فاخبروني العلماء ان على ابني الرجم فافتديت منه
بمية شاة وجارية من للبدلية زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ثم اني
سالت اهل العلم كان بفتح في الزمن النبوي الخلفاء الاربعة وابن
ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون فيما ذكره العدوي بلغا
فاخبروني ان ما على ابني ما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني
اي الذي استقر على ابني ثبت على ابني جلد ماية وتغريب عام
اي والمسافة اقصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن
وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف
الميم وهي ساقطة للكشميهني والذي اي وحق الذي نفسي بيده
فالذي مع صلته وعايدة معترض وجواب القسم لاقضين بينكما
بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله احكم الله وهو اولى بان الحكم

فيه التغريب والتغريب ليس هو مذكورا في القرآن اما عندك وجاريتك
فرد عليك اى فمردودة فاطلق المصدر على المفعول عنوتوب نسج
اليمن او منسوج اليمن وجلد ابنه بالنصب على المفعولية وفي نسخة
وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه رفع نايب عن الفاعل مائة وغربه
عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون والرفع نايب
عن الفاعل بن الضحاك الاسلمي صفة وابي ذر وامر بفتح الهمزة انيسا
نصب على المفعولية الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فيعلمها بان هذا
الرجل قذفها يا بنة فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو قالت
اعترفت بالزنا رجمها الامام محصنة وللكشميهني فارجمها فذهب
اليها انيس فسالها فاعترفت به فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك فرجمها اى فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف
يوجب الحد وهو مذهب مالك والشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم
على ما عز كما في حديثه لانه شك في عقله ولهذا قال له ابك جنون
وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف في اربع مجالس وقال احمد
اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه
وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله تعالى في
الحدود وقد ذكره المولف في مواضع كثيرة مختصرا ومطولا في الصلح
والاحكام والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال
حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير بن حازم الازدي
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي
امير المومنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله
ابن ابي يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الراء تاء مثناة الثقفي عن
ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية
بعدها عين مهملة ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطايف ثم نزل البصرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم اى اخبروني
ان كان اسلم بن افصى وعفار بكسر العين المعجمة وتخفيف الفاء
ومزينة بضم الميم وفتح الزاء وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد
التحتية الساكنة نون الى اربعة قبايل مشهورة خيرا من تميم
وعامر بن صعصعة وذوايل المبعث من بني تميم وبني عامر
وغطفان بفتح العين المعجمة والطاء المهملة والفاء واسد وجز
ان قوله خابوا بالخاء المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا
والضمير كما قال في الكواكب راجع الى الاربعة الاقرب وهم
تميم الخ ابن حابس فقال والذي نفسي بيده انهم اى اسلم وغفا

ومزينة

ومزينة وجهينة خير منهم اى من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع
على المجموع وان جاز ان يكون في المعضولين زيادة افضل من وزد الافضلية
والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة قيل
اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا اسمه عبد الله بن
اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية
على الصدقة فجاءه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا لكم
وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم له افلا قعدت في بيت
ابيك وامك فتنظر بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال
المهملة لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة
فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل
نستعمله فياتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد
في بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفسي محمد
بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام
لا يكون احدكم منها من الصدقة شيا الا جاء به يوم القيامة يحمله
كونه يحمله على عنقه وان كان الذي غله بعيرا جاء به حال كونه
له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا صفة لبعير اى صوت
وان كانت اى المغلولة بقرة جاءها يوم القيامة يحملها على عنقه
لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت وان كانت
شاة جاءها يوم القيامة يحملها على عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون
التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء صوت فقد بلغت ما
امرت به فقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده بالافراد حتى انا لننظر الى عفرة ابط
بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء بياضها المشرب بالسمرة
قال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع
ذلك الحديث معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري كاتب الوحي
من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير ميم والحديث
سبق في باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن موسى الفراء ابو اسحق الرازي
المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد
بيده لو تعلمون ما اعلم من هو اليوم القيامة لبكيتم بفتح الكاف

كثيرا والضحك قليلا وكل من كان اعرف كان اخوف وسبق مثل الحديث عن
عائشة رضي الله عنها في هذا الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراء بين مهملتين بينهما
واو ساكنة ابن سويد الاسدي عن ابي ذر جندب بن جنادة الانصاري
رضي الله عنه انه قال انتهيت اليه صلى الله وسلم عليه وهو يقول في ظل
الكعبة كذا في اليونينية وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم
الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا
موضع الترجمة قال ابو ذر فقلت ما شاني ما لي ايراي بضم الثمنية
في شيء ايظن في نفسي شيء يوجب الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن
الحموي والمستملي ايرى بالثمنية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم
ان بتشديد الياء شيء ما شاني ما لي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم
وهو يقول فما استطعت ان سكت وتغشاني بفتح الغين والسين
المشددة المعجمتين ما شاء الله فقلت من هم بابي وامي معذي يرسول
الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا الثلاث مرات اي الا من انفق ماله اماما ويمينا وشمالا على
المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث اخرجه البخاري مقطعا
في الزكاة بلفظ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي
بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل يكون له ابل او
بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيامة الحديث واخرجه
مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن
الليلة على تسعين امراة كذا فيما معن تسعين بفوقية قبل السين وفي
رواية لاتين بمثناة بعد السين وفي مسلم تسعون وزاد
مائة ولا منافاة لانه مفهوم عدد فكلهن تاتي بفارس يجاهد في
سبيل الله عز وجل وفي رواية اخرى فتحمل كل واحدة وتلد غلاما
فارسا يقاتل في سبيل الله وحينئذ فيكون في هذه الرواية حذف
او اضمار فيها ويكون قوله تاتي مسببا عن الطوفان لانه سبب
عن الحمل والحمل عن الوطء وسبب السبب سبب وان كان بواسطة
وجزم بذلك لغلبة رجايه لقصد الاجر فقال له صاحبه قرينه او
الملك ان شاء الله وابو ذر قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله
نسيانا فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة

جات

جات يشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يوول
اليه وقيل انه الجسد الذي ذكره الله انه القي على كرسيه وايم الذي نفس
محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم الى غير لفظ الجلالة ولكنه نادر ولو قال
ان شاء الله لجاهد والا سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا اجمعون
تاكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا وقد انشى الله تعالى لسليمان عليه السلام
الاستثنا بمحض قدره السابق والحديث سبق في الجهاد في باب من طلب
الولد للجهاد وباب قوله الله وهبنا لداود وسليمان في كتاب الانبيا
وبه قال حدثنا محمد قال الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو اسامة
بالحا المهملة والصاد المهملتين بينهما واو مفتوحة سلام بالتشديد
ابن سليم عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي
الله عنه انه قال اهدى بضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم سرقة
بضم السين المهملة والراء والقاف وبالرفع مفعول ناب عن فاعله قطعة
من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق شعبة عن ابي اسحق اهديت
للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهداها
له اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها
ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم
يا رسول الله قال والذي نفس بيده لمناديل سعد بكسر سين سعد ابن معاذ
في الجنة احسن منها رواه ابو النعمان الحكم بن سهل سيد الاوس رضي الله عنه في الجنة خير منها من السرقة
الحرير والكسي بمعنى من هدا او لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك استمالة
لقلب سعد او ان المتعجبين من الهما نعما فقال لهم مناديل سعد كم خير
منه وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق الحديث في الهبة والمناقب والله
لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا اسرائيل فيما رواه في
اللباس كلاهما عن ابي اسحق عمرو بن السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد
ابو الاحوص في روايته عن ابي اسحق السبيعي بهما وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده قاسم ابيه عبد الله الا
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت ان هند
بنت عتبة بن ربيعة بضم عين عتبة وسكون الفوقية الزوجة ام
معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت يا رسول
الله ما كان من اهل على ظهر الارض اهل احب بفتح الهمزة وسكون الحا
المعجمة وتخفيف الموحدة محدود او احبا بكسر الحا بالشك هل هو
بصيغة الجمع او الافراد والحبا احد بيوت العرب من وبر او صوف
او من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة احب نصب خبر كان الى
بتشديد الياء من ان يذلوا بفتح التحتية وكسر الذال المعجمة وسقط

لفظ من ذا نسخة وعليها ضرب ذا اليونينية من اهل اخبايك بفتح الهمزة او
خبايك باسقاطها شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما اصبح اليوم اهل
اخبا او هنا اب الى ان وابى ذر عن الكشميهني من زال يعزوا بفتح التحتية
وكسر العين من اهل اخبايك بالخاء المعجمة والموحدة كالسابق وذا اليونينية
هذه كالمهملة والتحتية اوضايك بالشك كذلك وان ذا الموضعين مصدرية
اى من ذلهم وحزنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا ستزيدين
من ذلك والذى نفس محمد بيده لان الايمان اذا تمكن ذا القلب زاد الى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اووانا ايضا بالنسبة الى الاول
ذلك والاول اوجه قال يا رسول الله ان ابا سفيان بن حرب تعني زوجها
رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة وبفتح الميم وتخفيف السين
وهو اصح عند اهل العربية والاول اشهر عند المحدثين اى بخيل يمسك ما
ذا يده لا يخرجه احد قال القرطبي وبخله انما هو بالنسبة لامرأته وولده
لا مطلقا اذ لا انسان قد يفعل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احق
واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة ذا هذا الحديث
على بخله مطلقا فهل على بتشديد الياء حرج اثم ان اطعم بضم الهمزة وكسر
العين من الذى له قال صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك الا بالتشديد ان
تطعمي من ماله بالمعروف اى القدر الذى عرف بالعادة انه كفاية وبغير
المعروف ذا كل موضع بحسبه وابى ذر بالمعروف فتكون الباء متعلقة
بالانفاق لا بالنفي والحديث مر ذا باب نفقة المراة اذا غاب عنها
زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد وابى ذر بالجمع
احمد بن عثمان الاودي الكوذي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم السين
المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوذي
قال حدثنا عكرمة بن مسلمة ابراهيم عن ابيه يوسف بن اسحق عن جده
ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح
العين الاودي المخضرم قال حدثني بالافراد عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قال بينما بالميم رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف بضم
الميم وكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة فقاف اى مسند ظهره الى قبة من
ادم جلد بان اصله يميني فقدم احدى الياءين على النون وقلب الفا
فصار وسل قاص وابى ذر يمانى على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون
ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى فيه ان بلى يجاب بها في
الاستفهام كما في نعم لكن بلى اكثر ورودا بعد النفي كما هنا قال لهم
هذا عند تم قليل فلا يقاس عليه قال افلا ترضوا وابى ذر افلا ترضون
ان تكونوا ثلثي اهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة والسلام فوالذي
نفس محمد بيده وابى ذر عن الكشميهني بيده اني لارجو
ان تكونوا نصف اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج فيكون اعظم

لسرورهم

لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن عن ابيه عبد
الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا ابو
ابو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة بن النعمان يقول لئن اصابه
يردد ها فلما اصبح ابو سعيد جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك الذى سمعه من قتادة له وكان الرجل بالهمز وتشديد
النون يتعالها بتشديد اللام يعتقدانها قليلة ذا العمل فقال
صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده انها لتعدل ثلث القرآن لانه
قصص واخبار وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى
وصفاته فهي ثلثه فقاديها له ثواب قراءة ثلث القرآن وقراءة الثلث لها
عشرة امثالها والثواب بقدر التصف والفضل لله وظاهر الاحاديث
ان من قراها حصل له ثواب مثل قراءة ثلث القرآن وذا باب فضل قل
هو الله احد بعد التعشير الاشارة لذلك وبه قال حدثني بالافراد وابى
ذر حدثنا اسحاق هو ابن راهوية قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة
والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالله
الذى نفسي بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعدى من وراء ظهري
اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم اذا ركعتم واذا سجدتم فما زايدة فيهما والرواية
هنا رويته او والك وسيأتي ان شاء الله تعالى الوقوف على وجوه اخر
والشعاع والمقابلة وهذا بالنسبة الى القديم تعالى اما المخلوق فتتوقف
صفة الرؤية ذا صحة على الحاسة والمقابلة والشعاع ومن ثم كان خرق
عادة ذا صحة صلى الله عليه وسلم وخالق البصر ذا العين قادر على خلقه
ذا غيرها وذا المواهب اللدنية مما جمعته ما يكفي ويشفي والحديث سبق
ذا الصلاة وبه قال حدثنا اسحق بن راهوية قال حدثنا وهب بن جرير
الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده
انس بن مالك رضي الله عنه ان امراة من الانصار قال ذا الفتح لم اقف
على اسمها انت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها اولادها لم يعرف
ابن هما هو وابو ذر عن الكشميهني اولادها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والذى نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء قالها ثلاثا
مرارا قال ذا الكواكب الخطاب ذا قوله انكم لحبب المراة واولادها يعني
الانصار وهو عام مخصص بدليل اخر فلا يلزم منه ان تكون الانصار
افضل من المهاجرين عموما ومن المعينين خصوصا والحديث سبق في فضل
الانصار وهذا باب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا
بابا بكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام ابن

انس الاصبحي عن نافع ابي عبد الله الغفيلي عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وهو يسير في ركب وكبي الابل عشرة فصاعدا حال كونه يحلف بابيه الخطاب
فقال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا
بابائكم وفي مصنف ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه
حدثت قوما حديثا فقلت او ابى فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم فا
التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان احدكم حلف بالمسيح
هلك والمسيح خير من ابائكم قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى
بشواهد واما قوله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن
عبد البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة ترد ها الاثار الصحاح
وقيل انها مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال اسما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة
السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل سارق اخرجه
في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا سأله اي الصدقة افضل فقال
وابيك لتنبئن او لاحدثنك واصل الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه
النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان
يقصدوا به القسم والنهي ورب ابيه قاله البيهقي ايضا فمن كان
حالفا فليحلف بالله او ليصمت بضم الميم او من شرطية في موضع رفع
بالابتداء وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا للحلف
فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وحكمة ان الحلف بالشيء يقتضي
تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهر تخصيص
الحلف بالله هاهنا لكن اتفق على انه ينعقد بما اختص الله تعالى به ولو
مشتقا ولو من غير اسمائه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت
ومن نفسي بيده الا ان يريد به غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كاصلها
وبما هو فيه تعالى عند الاطلاق اعلى كالرحيم والخالق والرازق
والرب ما لم يرد بها غيره تعالى لانها تستعمل في غيره معتدا كرحيم
القلب وخالق الافك ورازق الجيش ورب الابل او بما هو فيه تعالى
وفي غيره سواء كالموجود والعالم الحي ان اراده تعالى بها بخلاف ما
اذا اراد بها غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليها سوا اشبهت الكنايات
بصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريائه وكلامه ومشيته وعلمه
وقدرته وجهته الا ان يريد بالحق العبادات او بعلمه وقدرته
المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في الحلف
ذكر قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
الا في طاعة من فعل واجب او مندوب وترك حرام او مكروه فطاعة
وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة كتوكيد كلام كقوله صلى الله عليه وسلم

فوالله

فوالله لا جيل الله حتى تملوا او تعظيم امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا فلا يكره فيهما وبر قال حدثنا سعيد بن عفير بوسعيد
ابن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الانصار المصري قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر قال ابن عمر سمعت عمر
رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بابائكم جملة ينهاكم في محل رفع خبر ان وان مصدرية في محل نصب
او جر بتقدير حرف الجر اي عن ان تحلفوا الاول للتحليل والكسائي
والثاني لسيبويه وحكم غيرا بامر سائر الخلق لحكم الا بائه انتهى وفي حديث
ابن عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا ورب
الكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتعبير بان للمبالغة في الزجر
والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند المالكية الكراهة
وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين
المذهب القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد في الابا من
التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر بذلك لاعتقاده ايا ها
حينئذ بغير الله لا عتقاده تعظيم المخلوق على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر
بذلك لانه لا يعتقد يمينه قال عمر رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها منذ
منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى الجملة بتقدير
زمان اي ما حلفت بها مذ زمن سماعي ينهى عنها حال كوني ذاكرا اي عامدا
ولا آثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي ما حلفت
بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا التقرير لتصديره الكلام
بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون العالم
فيه محذوفا اي ولا ذاكرتها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى تكلمت
او معناه يرجع الى معنى التفاخر بالابا والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت
بابائي ذاكرا لمآثرهم قال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا
عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم في نسخة او اثرة
باسقاط الالف بعد المثلثة وفي هامش الفرع كاصله وترى بضم الهمزة
وسكون الثاء وفتحها اي بقية على الثلاثة واختلف في معنى هذه
اللفظة ومحصل ما ذكره في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية والمراد
اثرة الشيء اثره اي بقية كانها بقية تستخرج فتثار والثاني من الاثر
وهو الرواية والثالث من الاثرة وهي العلامة تابعه اي تابع يونس
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد مما رواه ابو نعيم في مستخرجه
على مسلم والزبيدي محمد بن الوليد مما وصله النسائي واسحق ابن يحيى
الكلبي الحمصي مما هو في مسنده المروية من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم

ابن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة
سفيان عما وصله الحميدي في مسنده ومعمر بن راشد عما وصله ابو داود و
كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر
وفي حديث الزهري عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث ابن عمر بالاباء
لورود ذلك على سبب المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم كقوله في
الرواية الاخرى وكانت قريش تحلف بآبائها ويدل على التعميم قوله
من كان حالفا فليحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف
به يستحق التعظيم كالانبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك
والآباء والكعبة او كان لا يستحق التعظيم كالاحجار والاصنام لم ينعقد يمينه قال الطبري من حلف
بالكعبة او دم او جبريل ونحو ذلك لم ينعقد يمينه ولزمه الاستغفار
والاقلاع عما نهي عنه ولا كفارة في ذلك نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك
الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقال تنعقد به اليمين وتجب
الكفارة بالحنث لانه صلى الله عليه وسلم احد ركني الشهادة الذي
لا تتم الا به وقد تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار لتعجب
بها المخلوقين ويعرفهم قدرته العظيم شانها عندهم ولدلالتها على خالقها
واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال ويقبح

" ويقبح من سوال الناس عندي " وتفعله ويحسن منك ذا كا "

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد
العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار انه قال سمعت
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول وكان ابي ذر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية
تحلف بآبائهم وامهاتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم
ذكر كل شيء سواه ويبقي ذكره تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله بن زيد
الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم زاد ابو ذر بن
الحارث بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة معجمة ثم ميم
بوزن جعفر ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو مسلم البصري
انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة من
قضاعة وبين الاشعريين وبضم الواو وتشديد المهملة مجبة واخا بكر
العنز وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر
اللون كانه من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بكر
وبت لفظ ابي ذر عن الحموي والمستملي فدعاه ابو موسى الى الطعام

فقال

فقال ان رايته يعني جبن الدجاج ياكل شيا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي
كرهت اكله فحلفت ان لا اكله وفي الترمذي عن قتادة عن زهدم قال دخلت
على ابي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل فاني رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ياكله فعيد ان الرجل المبهم هو زهدم نفسه فقال له ابو موسى
ثم فلاصرانك بنون التاكيد اي فوالله لاصدنك عن ذلك ولابي ذر عن
ذلك باللام ان اتيته رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر
جماعة من الاشعريين ثلاثة او اربعة او خمسة او بضع عشرة من الاشعريين نستحمله فظل
منه ابلا نحملنا فاتيناه فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي
ما احملكم زاد ابو ذر عليه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهم بضم مهملة
فاتي بنهب ابل باضافة نهب لتاليه من عتيبة فسال صلى الله عليه وسلم
عنا فقال اين النفر الاشعريون فحضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة
وسكون الواو بعدها مهملة محرو وباضافة مزاد ابل ما بين الثلاث الى
العشرة عزا الذري بضم الذال المعجمة وفتح الراء والعزا بفتح المعجمة
المضمومة وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا من عنده قلنا ما
صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وليكسيهنا او ايحملنا
وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون اللام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه اي طلبنا غفلته عن يمينه الذي حلف لا يحملنا
والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى الله عليه وسلم فقلنا له يا رسول الله
وسقط لابي ذر لفظ له انا اتيناك لتحملنا فحلفت انك تحملنا وما عندك
ما تحملنا فقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على
يمين على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من
الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح الظاهر انه صلى
الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا لان مكارم اخلاقه ورافته
ورحمته بالمومنين تابى ذلك والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما
احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في
حالة عدم وجدان الشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره
لما راه من المصلحة المقتضية لذلك فحملهم لهم على ما جاء من ذلك الا يكون
مقتضيا لحنثه فيكون قوله اني والله لا احلف على يمين فارى غيرها الخ
تاسيس قاعدة في الايمان الا انه ذكر ذلك لبيان انه حنث في يمينه وانه
يكفرها انتهى وفيه بحث يأتي ان شاء الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك
ومطابقة الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم
حلف في هذه القصة مرتين او اعتذ الغضب ومرة عند الرضى ولم يحلف
الا بالله فدله ان الحلف انما هو بالله على الحالتين وسيكون لنا عودة
ان شاء الله تعالى بعون الله الى بقية مباحث هذا الحديث من كفارات
الايمان وغيرها هذا باجمعه بالتنوين يذكر فيه لا يحلف بضم

وله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام والعزى بضم العين المهملة وتشديد
الزاى المفتوحة والحلف بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم
وقيل شيطان وأصله طغيوت قدمت الياء على الطاء فصار طيغوت ثم
قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والف فاللام فى اللات زائدة
لازمة فاما قوله الى انها لحذفت للاضافة وهل هى والعزى علمان بالوضع
او صفتان غالبتان خلاف ويترتب على ذلك جواز حذف اله وعدمه فان
قلنا انهما صفتان وان ال للمح الصفة جاز وبالتقدير يرين قال الزايدة
واختلف فى تاء اللات فقيل اصل واصله من لات يليت فالفها عن ياء وقيل
زايدة وسمى من لوى يلوى لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون
اى يعتكفون عليها واصلها لواية فحذفت لامها فالفها على هذا مزواو
وهى اسم صنم كان لثقيف بالطايف وقيل بعكاظ والعزى فعلى من
العزوهى تانيث الاعز كالافضل والافضل وهى اسم صنم وقيل شجرة
كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها
فجعل يضرب بها الناس ويقول

" ياعز اكفرانك لا سبحانك " ان رايت الله قد اهانك "

وبه قال حدثنى باسناده والى ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال
حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضى صنعا قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى
هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير
الله فقال فى حلفه بكر اللام باللات والعزى بموحدة فى الاولى
وواو فى الثانية ولابى ذر بواو بدل الموحدة اى كمن يحلف المشركين
فليقل لا اله الا الله قال فى شرح المشارق لان الحلف انما هو بالله
فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار فى ذلك فامر ان
يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا فى بعض الشروح ومقتضاه انه
يكفيه ذلك وهو كذلك ان كان حلفه به لكونه معبودا او يكون الامر
للوجوب وان كان لغير ذلك كما يقول الرجل وحياتك لا فعلن كذا
فامره صلى الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعبد سواه وهل يكفيه
بذلك فيباح دمه وتبين امراته ويبطل حجه فيه كلام انتهى ومن قال
لصاحبه تعال بفتح اللام اقامر له بالجزم جواب الامر فليتصدق
بذا فليتصدق بذا بكسر تكسير الخطيئة التى قالها ودعا اليها
لانه وافق الكفار فى لعبهم ويتاكد ذلك فى حق من لعب بطريق الاولى
والحديث سبق فى تفسير سورة النجم بلفظ الاستناد والمتن وسبق
ايضا فى الادب والاستيذان باب من حلف على الشى ليفعله
او لا يفعله حلف على ذلك وان لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام
المشددة مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا

الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع او امر ان يصنع له خاتما من ذهب
وكان يلبسه فيجعل وابو ذر فجعل فصه بفتح الفا افصح وبالصاد المهملة
فى باطن كفه فصنع الناس زاد ابو ذر عن الكشميهنى خواتيم اى من ذهب
ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس فى موضع ثم
ان وجملة نزعه معطوفة على الت قبلها فقال لما عطف او فى موضع الحال
اى جلس وقد قال فيكون قوله قبل جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول
ان كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل اى من داخل كفى
فرمى صلى الله عليه وسلم به اى الخاتم ولم يستعمله ثم قال والله لا البسه
ابدا لانه حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله
عليه وسلم بحلفه تاكيد الكراهة فى نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم
وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف فى قضاعيف كلامه
وكثير من فتواه ميتر عابذ لك لنسخ ما كانت عليه الجاهلية فى الحلف باباء
وامهاتهم ليعرفهم ان لا محلوف به سوى الله تعالى وقال ابن المنير
مقصود الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لايمانكم يعنى على احد التاويلات فيها ليلا يتخيل ان الحالف قبل ان
يستحلف يرتكب النهى فاشار الى ان النهى مختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد
الحكم كالذى ورد فيه هذا الباب فى منع لبس الخاتم الذهب انتهى
واطلاق بعض الشافعية كراهية الحلف من غير استحلاف فيما لم يكن
طاعة ينبغى ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما يخفى والحديث
سبق فى كتاب اللبس باب من حلف بملة بكسر الميم وتشديد اللام
دين وشريعة سوى الاسلام ولغير ابى ذر سوى ملة الاسلام كاليهودية
والنصرانية والمجوسية والصابئية واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملايكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا
وقال صلى الله عليه وسلم فى الحديث السابق قبل من حلف باللات
والعزى فليقل لا اله الا الله ولم يتسمه صلى الله عليه وسلم الى الكفر
لانه اقتصر على الامر بقوله لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضى الكفر
لامره بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح
العين المهملة واللام المشددة العمى ابو الهيثم الحافظ اخو بهز قال
حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد البصرى عن ايوب السختيانى
عن ابى قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن
زيد الجرمى عن ثابت ابن الضحاك الانصارى وهو ممن بايع تحت الشجرة
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودى او نصرانى او
برئ من الاسلام او من النبى صلى الله عليه وسلم والمسلم من حلف على

يمين بملة غير الاسلام وعلى معنى لبا اذا التقدير من حلف على شئ بيمين فحذف
المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء وفى كتاب الجنائز من البخارى
من طريق هشام الدستوائى عن ابى قلابة من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا
وجواب الشرط قوله فهو كما قال ومعومبتدا وكما قال خبره موضع الجزاى
فهو كما يزكما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد
والمبالغة فى الوعيد لا الحكم كما نه قال فهو مستحق لمثل عذاب من اعتقد
ما قاله والتحقيق انه لا يعتقد بمينه ولا يكفر ان قصد تبعيد نفسه عن
الفعل اذا طلق كما اقتضاه كلام النووى فى الاذكار وليقل لا الا الله
ويستغفر ولا كفارة عليه وهل يحرم ذلك عليه او يكره تنزيها المشهور
الثانى وان قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كما قرره الحال وقوله كاذبا
متعمدا يستفاد منه ان الحالف المتعمد ان كان معظما لتلك الملة بالايمان
وهو كاذب فى تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قال انما اعتقد اللمين
بتلك الملة لكونها مقتضى كفر وان قال انما لم اعتقد تعظيمها لما اعتبار ما كان
قبل النسخ فلا يكفر ومن قتل نفسه بشئ ولمسلم بحديدة عذب به يوم
الذى قتل نفسه به فى نار جهنم قال الشيخ تقى الدين وهو من باب
مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه ان جناية
الانسان على نفسه كجنايته على غيره فى الاثم لان نفسه ليست ملكا له
مطلقا بل هى لله فلا يتصرف فيها الا فيما اذن فيه ولعن المومن بابا
يدعو عليه باللعن كقتله فى التحريم او العقاب وابدى الشيخ تقى الدين
فى ذلك سوالا وهو ان يقال اما ان يكون كقتله فى احكام الدنيا او فى
احكام الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا
يوجب ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد استوائهما فى الاثم او فى
العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم يتفاوت مفسدة الفعل وليس اذهاب
الروح فى المفسدة كمفسدة الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت
بحسب تفاوت الجرايم وقال المازرى فيما نقله عنه القاضى عياض
الظاهر من حديث تشبيهه فى الاثم وهو تشبيه واقع لان اللعنة قطع
عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضى وقيل لعنه يقتضى
قصد اضراره من المسلم ومنعهم منافعه وتكثير عددهم به كما لو قتله وقيل
لعنه يقتضى قطع منافعه الاخروية عنه وبعده باجابة لعنه وهو كمن
قتله فى الدنيا وقطعت عنه منافعه فيها وقيل معناه استواؤهما فى
التحريم قال فى المصابيح هذا يحتاج الى تخليص ونظر فاما ما حكاه عن
المازرى من ان الظاهر من الحديث تشبيهه فى الاثم وكذلك ما حكاه
من ان معناه استواؤهما فى التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما ان يقع
التشبيه والاستواء فى اصل التحريم والاثم والثانى ان يقع فى مقدار
الاثم فاما الاول فلا ينبغى ان يحمل عليه لان كل معصية قلت او

عظمت فهى مشابهة ومساوية للقتل فى اصل التحريم وما يبقى فى الحديث كبير
فايدة مع ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل والثانى
فقد بينا ما فيه من الاشكال وملخص التفاوت فى المفسدة بين ازهاق الروح
وبين الاذى باللعنة واما ما حكاه عن الامام المازرى من ان اللعنة قطع
الرحمة والموت قطع المتصرف فالكلام عليه من وجهين احدهما ان تقول
اللعنة قد تطلق على تقلل الابعاد الذى فعل الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه والثانى
ان تطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الابعاد فقوله لعنه الله
مثلا ليس بقطع عن الرحمة بنفسه ما لم تقبل به اجابة فيكون حينئذ سببا
الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب الى القتل غير انهما يفترقان فى ان
التسبب الى القتل مباشرة مقدمات تفضى الى الموت بمطرد العادة
فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد الذى هو اللعن دايما
لاستوى اللعن مع مباشرة مقدمات القتل او زاد عليه وبهذا يتبين
لك الجواب على ما حكاه القاضى من ان اللعنة لا يقتضى قصد اضراره كما
يستلزم مقدمات القتل وكذلك ايضا من ان لعنه يقتضى قطع منافعه
الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة الدعوة وقد لا يجاب فى كثير من
الاوقات فلا يحصل انقطاعه عن منافعه كما لا يحصل بقتله ولا استواؤ
القصد الى القطع بطلب الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية
اليه فى مطرد العادة والذى يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث فى استوا
الاثم انا نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجردا داه بل فيها مع ذلك
تعريضه لاجابة الدعوة فيه وافقة ساعة لا سيما ان الله فيها سيا
الما اعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم
ولا تدعوا على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم لا توافقوا ساعة الحديث
واذا عرض باللعنة كذلك وقعت الاجابة وابعاده من رحمة الله
كان ذلك اعظم من قتله لان القتل تفويت الحياة الفانية قطعا
والابعاد من رحمة الله اعظم ضررا بما لا يخفى وقد يكون اعظم الضررين
على سبيل الاحتمال مساويا او مقاربا لاحدهما على سبيل التحقيق ومقادير
المصالح والمفاسد واعدادها امر لا سبيل للبشر الى الاطلاع على
حقايقه انتهى وزاد فى الادب من البخارى من طريق على بن المبارك
عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك
ولمسلم ومن حلف على يمين صبر فاجرة يقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله
يوم القيامة وهو عليه غضبان ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها
لم يزده الله الا قلة ومن رمى مومنا بكفر فهو كقتله هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يقول الشخص فى كلامه ما شا الله وشئت بفتح التا
فى الفرع كاصله وفى غيرهما بضمها على صيغة المتكلم من الماضى وانما
منع من ذلك لان فيه تشريك فى مشيئة الله وهى مستغرقة بالله سبحانه

بالحقيقة واذا نسبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن ماجة
من رواية يزيد ابن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء
الله وشئت ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي ارشد صلى الله
عليه وسلم الى الادب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من سواه واختارها
بثم التي هي للتسوق والتراخي بخلاف الواو والتي هي للاشتراك وهل يقول
الشخص انا بالله ثم بك ثم يجوز ان ثم اقتضت سبقية مشيئة الله على مشيئة
غير الله وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ما وصله في ذكر بني اسرائيل
فقال حدثنا احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن
يحيى العوذي قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة اسمه زيد الانصاري
ونبت ابن ابي طلحة لغير ابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح
العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة ان
ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا لهم ان يبتلوهم فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده بعد
سمجا للناس فذهب عنه البرص واعطي لونا حسنا وجلدا ونبلا وبقر او قال
له اي رجل مسكين تقطعت بي الحبال الجاء مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة
جمع حبل اي الاسباب التي يتقطعها في طلب الرزق وهو بذر عن الكشميهني
الحبال بالجيم وهو تصحيف فلا بلاغ فلا كفاية لي الا بالله الذي اعطاك
اللون الحسن والجلد الحسن والمال ثم بك فذكر الحديث السابق بتمامه
وقال المهلب انما اراد البخاري ان قوله ما شاء الله ثم شئت جائز
استدلالا بقوله انا بالله ثم بك واخرج عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي
انه كان يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يقول اعوذ
بالله وبك واتعزز بالله ثم بك هذا باب قول الله تعالى
واقسموا بالله جهد ايمانهم اي حلف المنافقون بالله وبالغوا جهد اليمين
ايمانهم بدل مما قبلها جهدوهم وجهد يمينه مستعار من جهد نفسه اذا بلغ
اقصى وسعه او ذلل اذا بلغ به اليمين وبلغ غاية شدتها وكادتها وعن
ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه واصل اقسم جهد
اليمين اقسم بجهد اليمين جهد المحذوف الفعل وقدم المصدر فوضع
موضعه مضافا الى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب
حكم الحال كانه قال جاهدين ايمانهم وقال ابن عباس بما وصله المؤلف
مطولا في كتاب التفسير بلفظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف من السمن والعسل الحديث وفيه
تعبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني يا رسول الله
اصبت ام اخطات قال اصبت بعضا واخطات بعضا قال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات

في

في تعبير الرويا قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرويا من
كلام البخاري اشارة الى ما اختصره من الحديث او الغرض منه قوله لا تقسم
اشارة الى ما اختصره من الحديث والغرض منه قوله الراوي هنا قال ان
من قاله اقسمت انعقد يمينا وقد امر صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم
فلو كانت اقسمت يمينا لابر ابا بكر حين قالها وقال ان الكواكب اخاله
ابرار المقسم عند عدم المانع فكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه
وقيل كان له بيانه مفاسد كما ياتي ان شاء الله تعالى في التعبير بعونه الله
تعالى وقال الشافعية لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله
لا فعلن كذا يمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم
الا ان ينوي خبرا ماضيا في صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا
يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما قوله لغيره اقسم عليك بالله او اسالك بالله
لتفعلن كذا يمين ان اراد يمين نفسه فيسن للمخاطب ابراره فيما عدا ما اذا
لم يرد ها ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف
وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري
السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن
الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو و
ابي معوان بضم الميم وفتح القاف وكسر الواو المشددة بعدها نون الكوفي
وسقط ابن مؤنن لابي ذر عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار الملقب
بندار قال حدثنا عتاب بن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
اشعث عن معاوية بن سويد بن مؤنن عن البراء رضي الله عنه انه قال امرنا
النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم
فاعل اي بفعل ما اراده الحالف ليصير بذلك بارا وقيل السين
مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد ياتي للمفعول مثل ادخلة مدخلا
بمعنى الادخال وهذا طرف من حديث اورده البخاري في اللباس
والاستيذان والجنائز والمظالم والطب والنذور والنكاح والاشربة
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرنا ابو ذرعة بن عمرو بن جرير بالافراد عامر الاحول ابن سليمان ابو عبد الرحمن
البصري الحافظ قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن
اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة اسمها زينب وهو بذر عن
الكشميهني ان بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط لابي ذر ابن
زيد وكان الاصل ان يقول وانا معه لكنه من باب التجريد وسعد
بسكون العين ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد

التميمية ابن كعب الانصاري وفي نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة وكسر
الموحدة مضافا الى ياء المتكلم اداة بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك
والصواب الاول من غير شك ان ابني هو علي بن ابي العاص بن الربيع او
عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت صلى الله عليه وسلم او هو محسن
ابن فاطمة الزهراء وسماه بنت زينب لابي العاص بن الربيع ومحمد
دال سبق في الجنائز قد احتضر بضم الغوقية اي حضرة الموت وسقط لفظ
قد لابي ذر فاشهد بها بهمزة وصل وفتح الهاء فارسل صلى الله عليه وسلم يقرأ
يقتح الياء عليها السلام ويقول ان لله ما اخذ اي الذي اراد ان يأخذه وما
اعطى وكل شيء عنده لمسمى اي باجل مسمى اي مقدر موجل فلتصبر وتحتسب اي
تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليجب لها ذلك من عملها الصالح
فارسلت اليه تقسم عليه ليأتيها فقام صلى الله عليه وسلم ومعنا سعد فلما
قعد رفع اليه الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره
ونفس الصبي او الصبية تقعقع عذف احدى التاءين اي تضطرب
وتتحرك ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال سعد
اي ابن عبادة ما هذا البكاء يا رسول الله وانت تنهى عنه وهو استفهام
عن الحكمة لا انكار قال صلى الله عليه وسلم هذا البكاء رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله عز
وجل من عباده الرحماء نصب على ان ما كافة والحديث سبق في الجنائز
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت
لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد زاد في الجنائز من صديقه اشلم يبلغوا
الحنث عنه الثاء المثلثة القسم بفتح القوقية وكسر الحاء المهملة
وتشديد اللام المفتوحة اي تحللها قال في الكواكب والمراد من
القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم الا واردها اي والله ما منكم
والمستثنى منه محذوف اي حكم البدل من لا يموت فكأنه قال لا يموت
من مات له ثلاثة الا بقدر الورود والحديث مر في الجنائز وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ابن ذر حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي القيسي الكوفي القاضي انه قال
سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف ادلكم على اهل
الجنة كل ضعيف فقير متضعف بكسر العين اي متواضع وبالفتح
ضبطها الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين اي يستضعفه
الناس ويحتقرونه اضعف حاله في الدنيا ولم يضبطه في اليونينية

والذي

وفي الفرع وكتب فوقه كذا وفي علوم الحديث للحاكم عن ابن خزيمة انه سئل
عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يبري نفسه من الحول والقوة في
اليوم عشرين مرة الى الضمير مرة لو اقسم على الله لابره اي لو حلف على شيء
ان يقع طمعا في كرم الله بابراره وافقه لاجله واهل النار هم
كل جواظ بفتح الجيم والواو والمشددة وبعد الالف ظاء معجمة الكبير اللحم
الغليظ الرقبة المختال في مشيته عتل بضم العين المهملة والقوقية
وتشديد اللام فظ غليظ او شديد الخصومة او المجموع المنوع محتكر
عن الحق والحديث سبق في تفسير سورة نون من التفسير هذا باب
بالتنوين اذا قال الشخص اشهد بالله او شهدت بالله لا افعلن كذا او لا
افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولو لم
ينو بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول
الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك
في اليمين وعند الشافعية اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبا
وبالماضي الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان
لم يذكر الله تعالى بعينه اسما او صفته فليس بيمين لعقد المحلوف به
واجيب عن اية المنافقين بانه ليس صريحا احتمال ان يكونوا حلفوا مع
ذلك وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين ابو محمد الطلحي
الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن التحوي عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر
الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة ولم يعين السائل
اي الناس خير قال اهل قرني الذي انا فيهم ثم اهل القرن الذين
يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة
احدهم بيمينه برفع شهادة على الغائبية يمينه نصب على المفعولية
ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال القاضي البيضاوي اي
يحرصون على الشهادات مستعوضين بتبرعهما يحلفون على ما يشهد
به فتارة يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل
ان يكون مثلا لسرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها
والتسرع فيها حتى لا يدري بايهما يبتدئ وكانها يتسابقان لقلة
مبالاته بالدين وقال الطحاوي اي يكثرون الايمان في كلامهم حتى
يصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين من غير ان
يستحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي
واصح به المالكية ترد شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد
قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكانوا اصحابنا اي مشايخنا
ينهوننا ونحن اي ينهوننا ابناء ين بعد الواو ونحن غلمان وفي

الفضايل وغن صغار ان تحلف بالشهادة والعهد اى على ان يقول احدنا
اشهد بالله او على عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون ذلك لهم عادة فيحلفوا
فى كل ما يصلح وما لا يصلح والحديث مضى فى الشهادات والرقاق
باب عهد الله عز وجل اى قول الشخص على عهد الله لافعلن
كذا او به قال حدثنى بالافراد وابى ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال
حدثنا ابن ابى عدى محمد واسم ابى عدى ابراهيم البصرى عن شعبة
ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما
عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على محلوف يمين ويحتمل
ان يكون على بمعنى الباء كقوله تعالى حقيق على بتشديد الياء كاذبة
صفة ليمين ليقتطع ليأخذ بها مال امرئ مسلم او ذمى او معاهد ونحوه
او امراة او قال اضيفت الى الاسلام او البرية والشك من الراوى بغير
حق بل مجرد يمينه المحكوم بها فى ظاهر الشرع وجوابه من قوله لقى الله
عز وجل وهو عليه غضبان لم ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون
وهو اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامراة غضبى وغضابى
والغضب من المخلوقين هو شى يداخل قلوبهم ويكون محمودا
كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحتمل
ان يراد به اثاره ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال
او على ارادة الانتقام فيكون من صفات الذات فانزل الله عز وجل
تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل اى
بما عهد الله اليهم او الى المفعول اى ان الذين يستبدلون بما عاهدوا
عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش فحدثنى
الاشعث بن قيس الكندى وعبد الله عندهم فقال ما يحدثكم عبد الله
ابن مسعود قالوا له كان عندنا بكذا وكذا فقال الاشعث فى بئرى
فى ارضى لخصومة فى بئر كانت بيننا وفى حدث الاشعث
ابن قيس قال كان بينى وبين رجل خصومة فى بئر فاختصمنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى ارض باليمن ولا يمتنع ان تكون
المخاصمة فى المجموع مرة اذكرت الارض لان البئر داخلة فيها ومرة ذكرت
البئر لان البئر هى المقصودة لسقى الارض ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله بعهد الله فمن حلف بالعهد فحنث لزمته كفارة عند مالك
والكوفيين واحمد وقال الشافعى لا يكون يمينا الا ان نواه قاله ابن
المنذر والحديث سبق فى كتاب الشرب فى باب الخصومة فى البئر
باب الخلق بعزة الله عز وجل وصفاته كالخالق والسميع
والبصير والعليم وكلماته وابى ذر وكلامه كالقرآن وما انزل

الله

الله وفيه عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من
العزة والكلام والايمان تنقسم الى صريح وكناية ومتردد بينهما وهو
الصفات وهل تلتحق الكناية بالصريح فلا تحتاج الى قصد ام لا والراجح ان
صفات الذات منها ما يلتحق بالصريح فلا تنفع معها النورية اذا تعلق
به حق ادمى وصفات الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله من صفات الذات
وكذا اجلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المولف فى التوحيد كان
النبى صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة
الله لانه وان كان بلفظ الدعا لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من
صفاته كذا قاله فى الفتح وقال ابن المنير فى حاشيته اعوذ بعزتك دعا
وليس بقسم ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا
ان العزة من الصفات القديمة لا من صفات الفعل فتنعقد اليمين
بها وقال ابو هريرة مما سبق فى صفة الجنة من كتاب الرقاق عن النبى
صلى الله عليه وسلم يعرض رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف
وجهى عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها ذكره صلى الله عليه وسلم
مقررا له فيكون حجة فى الحلف به وقال ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه
قال النبى صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله
وقال ايوب النبى صلى الله عليه وسلم وعزتك لا غنى بى عن بركتك بكسر
المعجمة وفتح النون مقصورا اى لا استغنا ولا ابد وقال ابن ذر عن الحموى
والمستملى لا غنا بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان معنى الجد والكفا
يقال ما عندك فلان غنا اى ما يغنى به وبه قال حدثنا ادم بن ابى
اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية
ساكنة ابن عبد الرحمن النحوى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضى الله عنه وسقط ابن مالك لابى ذر انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم لا تزال جهنم تقول بلسان المقال مستفهمة هل من مزيد
فى اى لم اسع غيرما امتلات به او هل من زيادة فازداد حتى يضع رب
العزة جل وعلا فيها قدمه هو من المتشابه وقيل فيه هم الذين
قدمهم الله لها من شرار خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدمه
للجنة والقدم كلما قدمت من خير او شر وتقدمت لغلان فيه قدم اى
تقدم من خير او شر وقيل وضع القدم على الشى مثل للرد ع والقمع
فكانه قال يا تيها امر الله فيكفها من طلب المزيد وقيل اراد به تسكين
فورتها كما يقال للامر يريد ابطاله وضعته تحت قدمى فتقول جهنم
اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاءين وكسرهما مع التخفيف
فيهما والتكرار للتاكيد اى حسبى حسبى قد اكتفيت وعزتك وتروى
بضم التحتية وسكون الزاى وفتح الواو وجمع ويفيض بعضها الى بعض
رواه اى الحديث شعبة عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو

ية

الفضل العسقلاني واصل روايته في تفسير سورة ق واشار بذلك الى
ان الرواية الموصولة عن انس بالعنعنة لكن شعبة ما كان يأخذ عن
شيوخه الذي ذكر عنهم التدليس الا ما رجوا فيه بالتحديث والحديث اخرجه
مسلم في صفة النار وابو داود والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت باب
قول الرجل لعمر الله ما فعلت كذا لعمرك مبتدأ محذوف الخبر وجوبا وعمله
ايمين الله وما فعلت جواب القسم تقديره لعمرك قسمي او يميني والعمر والعمر بالفتح
والضم هو البقاء الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الاخفش انه اخف عليهم
ولم يكرروا القسم بالعمري ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن
بلام الابتداء لزم فيه الرفع بالابتداء وحذف خبره لسد جواب القسم مسده
ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه بخلاف غيره نحو عهد الله
وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فان لم تعتد له بلام الابتداء جاز
نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله ما فعلت ويجوز حينئذ في الجلالة الاربعة
وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله
وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك بتعمرك الله اي
بوصفك الله تعالى بالبقاء حذف زوائد المصدر واتى بالثاني الى
المعنى عبادتك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف
لمفعوله قال الفارسي معناه عمرك الله بعمر وجاز ايضا ضم عينه
وينشد بالوجهين قوله

" ايها المنكح الثريا سهيلا " عمرك الله كيف يلتقيان "

ويجوز حذف صوله با الجر عليه نحو بعمرك لما فعلت قال

" وقفت بعمرك ما تحبرينا " ومنينا المنى ثم امطلينا "

وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها وزعم بعضهم انه
لا يضاف الى الله وقد سمعت قال الشاعر

" اذا رضيت علي بنو قشير " لعمر الله اعجبني رضاها "

ومنع بعضهم اضافة ليا التكلم لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد
ذلك قال النابغة

" لعمري وما عمري علي بهين " لقد نطقت بطلا على الاقارع "

وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعن المالكية والحنفية تنعقد
لان بقاء الله من صفة ذاته وعن مالك لا يحنث في اليمين بذلك وقال
الشافعي لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى الحق وقد
يراد به المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد في الراجح
كالشافعي واجيب عن الاية بان سياقها يقتضي من جملة ما يابسا وليس ذلك
فيها لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما مما
وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال
حدثنا الحويني بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر النون

المهملة

المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري في التحويل السند قال البخاري وحد
حجاج بن منهال الماطي قال حدثنا عبد الله بن عمر الغبري بضم النون
وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة
ابن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا فبرأها الله تعالى مما اتزلة
في سورة النور وكل من الاربعة عروة ومن بعده حدثني بالافراد
طايفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن الكشميهني وفيه اي في الحديث
المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر
طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن
سلول اي من ينتصف منه فقام اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال
لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة
وسكون القاف ولام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق
في المغازي والتفسير والغرض منه قوله لسعد لعمر الله لنقتلنه هذا
ما ——— بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يواخذكم الله
باللغو في ايمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد الحلف نحو لا
والله وبلى والله ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم بما اقترفت
قلوبكم من ازم القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم
انه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله
بهذا النص على وجوب الكفارة في اليمين الغموس لان كسب القلب
العزم والقصد فذكر المواخذة بكسب القلب وقال في اية المايدة
ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين يحتمل ان يكون المراد
منه عقد القلب به ولا يمكن ان يكون المراد به العقد الذي يضاده
الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك
العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المواخذة هنا ولم يبين تلك
المواخذة ما هي وبينها في اية المايدة بقوله ولكن يواخذكم بما عقدتم
الايمان فكفارته فبين ان المواخذة هي الكفارة فكل مواخذة من
هاتين الايتين مجملة من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة
منهما مفسرة للاخرى من وجه وحصل من كل واحدة منهما ان كل
يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها ويمين
الغموس كذلك فكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث
لم يواخذكم بالمعقود ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى اخره

وقال الاية وبه قال حدثني بالافراد وابو ذر بالجمع محمد بن المثنى العنزي
الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني
بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت في قوله
تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو اذا ابوذر في ايمانكم قال قلت انزلت
في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي ايضا بكونها شهدت التنزيل
فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قوله لا والله وبلى والله
وقد جزم به صرح برفعه عن عايشة في حديثها المروي في سنن ابي داود
من طريق ابراهيم الصايغ عن عطا عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار
ابو داود الى انه اختلف على عطا وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا حنث لكسر النون وبالمثلثة
الحالف حال كونه ناسيا في الايمان هل تجب عليه الكفارة ام لا وقول
الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به اي لا اثم عليكم فيما فعلتموه
من ذلك مخطئين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر
وقال تعالى لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا بالذي نسيته او بنسيان وما
يواخذ على الناس وبه قال حدثنا ظلاد بن يحيى السلمي بضم السين
قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الراء وفي بالفاء وفتح
الهمزة العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفيان عن مسعر
بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله هنا يرفعه قال ان الله عز
وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قال حدثت به انفسها بالنصب للاكثر
وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها كقوله تعالى ونعلم ما توسوس به
نفسه ما لم تعمل به بالذي وسوست او حدثت او تكلم بفتح الميم بلفظ
الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم قال واراد ان الوضوء
الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات
والعملي في العمليات فان قلت ليس في الحديث ذكر النسيان التي
ترجم به اجيب بان مراد البخاري الحاق ما ترك على النسيان
بالتجاوز لانه من متعلقات عمل القلب وظاهر الحديث ان المراد
بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم يعمل يشعر بان كل شيء
في الصدر لا يواخذ به سواء توطن او لم يتوطن وفي الحديث اشارة الى
عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله تجاوز لي واختصاصها بذلك
والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن
الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري او حدثنا محمد هو ابن يحيى

الذهلي

الذهلي عنه عن عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن الهيثم ومحمد الذهلي شيخ البخاري
وكذا وقع مثل هذا في باب الذبيحة اواخر كتاب الكباير عن ابن جريج عبد
العزيز انه قال سمعت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد
عيسى بن طلحة بن عبيد الله بضم العين التيمي ان عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم
النحر بمنى على ناقته اذ قام اليه رجل فقال كنت احسب يا رسول
الله كذا وكذا قبل كذا وكذا اي حلقت قبل ان اخرجت قبل ان ارمي
كما في رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر فقال يا رسول
الله كنت احسب كذا وكذا لبعضهم لاجل هو الثلاث الحلق والنحر والرمي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امر لرجلين افعل ولا حرج لا اشرد ولا
فدية في التقديم والتاخير لهن لاجل هو الثلاث كلهن يومئذ فما
سئل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء مما رمي والنحر والحلق قدم ولا اخر
الا قال افعل افعل كذا بالتكرار مرتين لابي ذر عن الحموي وسقط الثاني
لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث
سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة
الوداع بمنى للناس يسالونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان
اذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج وكذا هو في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب
الحج وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ
ابو عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو بكر وابي ذر ابو بكر بن
عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة ابن سالم الاسدي الكوفي المقرئ
الخياط بالخاء المهملة والنون المشددة مشهورة بكنيته والاصح انها
اسم لقبه عابد الا انه لما كبر سأ حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن
رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابي عبد الله
الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرتك اي
طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي الجمرة قال عليه الصلاة والسلام
ولا حرج لا اثم عليك قال اخر لم يسم حلقت شعر راسي قبل ان اذبح هذي
قال لا حرج عليك قال اخر لم يسم ذبحت هديي قبل ان ارمي
الجمرة قال لا حرج عليك والحديث سبق في الحج وبه قال حدثني بالافراد
وابو ذر حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا اسمه ظلاد بن رافع دخل المسجد يصلي وابي
ذر عن الكشميهني فصلى بالفاء بدل الواو تحيته ورسول الله صلى الله

مسلم

عليه وسلم فى ناحية المسجد فجاء الرجل فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له
بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فى الحقيقة الشرعية
وانما تركت فى انتفائها بانتفاء ركن او شرط منها وفى رواية اعد صلاتك
فرجع الرجل فصلى ثم سلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام
ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال الرجل فى الثالثة فاعلمنى اى
بفتح الهمزة ولابى ذر عن الكشميهنى فى الثانية او الثالثة فاعلمنى اى
يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فاسبغ
الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام
واقرا بما تيسر معك من القرآن ما موصولة ومعك متعلق بتيسر او
بحال من القرآن ومن تبعيضية ويجوز ان يتعلق من القرآن باقرا
لانه لا يجب عليه ولا يستحق له ان يقرأ جميع ما تيسر له من القرآن ولاحمد
وابن حبان ثم اقرأ ام القرآن ثم اقرأ ما شئت ثم اركع حتى تطمئن
اى تسكن حالة كونك راكعا ثم ارفع راسك حتى تعتدل حالة كونك
قائما ثم اسجد حتى تطمئن حالة كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوى حالة
كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده فى صلاتك
كلها فرضا ونفلا على اختلاف اوقاتها واسمائها او اكد الصلاة بكل
لانها اركان متعددة والحديث سبق فى باب وجوب القراءة للامام
والمأموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم له هنا نعم فى باب وجوب القراءة
والذى يعتله بالحق احسن غيره فلهذا احتمل المطابقة واورد الم
هذه الرواية هنا العارية عن هذه الزيادة تشحيذا للاذهان
رحمه الله تعالى ما اوفق نظره وبه قال حدثنا فروة بن ابى المغرا
بالغين المفتوحة والراء الساكنة والمغرا بفتح الميم وسكون الغين
المعجمة والراء ممدودا الكندى الكوفى قال حدثنا على بن مسهر
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشى الكوفى قال حدثنا
على بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشى الكوفى عن
هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
هزم بضم الهاء وكسر الزاى المركون يوم وقعة احد هزيمة تعرف
فيهم فصرخ ابليس يخاطب المسلمين اى عباد الله احذروا اخريكم
الذين مرة وراءكم فاقتلوهم اراد ان تقتل المسلمون بعضهم بعضا
وابى ذا حازكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم فنظر حذيفة بن اليمان
فاذا هو بابيه اليمان تقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال
حذيفة لهم هذا ابى لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما
احتجزوا بالنون الساكنة والحاء المهملة والجيم المفتوحتين والزاى
المضمومة كذا فى اليونينية وفى نسخة ما احتجزوا بفوقية بين

الحاء والجيم من غير نون اى ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن
اسحق واما اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه وما يعرفونه فقال
حذيفة قتلتم ابى قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة يغفر الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت فى حذيفة منها بقية
ابيه بقية خير حتى لقى الله عز وجل اى بقية من حزن وعسر من قتل ابيه
كذا قرره الكرمانى وابو ذر عن الحموى والمستملى بقية خير بالاضافة
الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اى اسئر الخير فيه من الدعاء والاستغفار
لقاتل ابيه واعترض فى الفتح على الكرمانى فى تفسيره بقية بالحزن
والتعسر فقال انه وهم سبقه غيره اليه وان الصواب ان المراد انه
حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطأ عفى الله عنكم فاستر
ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العينى فقال ان نسبة الكرمانى
الى الوهم وهم لانه الكرمانى انما فسره على رواية الكشميهنى والاقرب
فيها ما فسره لانه يحتسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب
فى الفتح عن الاعتراض بانه لم ينكر انه تحسر وانما انكر تفسير خير بالتحسر
قلت مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم
ينكر على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان
فمن ثم ناسب دخول الحديث هنا مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة
نوافيه والحديث سبق فى باب ذكر حذيفة بفتح الحاء المعجمة وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان
الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنى بالافراد
عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبعدها فاء الاعرابى عن
خلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة ابن
عمرو البجلى ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو
اى والحال انه صائم فليتم صومه الفاء جواب الشرط واللام لام الامر
وهى بعدها واو والفا ساكنة وتتم من اتم مضاعف الاجوف مفتوح ويجوز
كسره على التقاء الساكنين وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية
دليل على عدم النقض فانما اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له
مدخل بوجه بخلاف المتعمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسى
ومر الحديث فى باب الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه
قال حدثنا ادم ابن ابى اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية عبد
الرحمن العسقلانى الخراسانى الاصل قال حدثنا ابن ابى ذئب محمد
ابن عبد الرحمن بن الحرث ابن ابى ذئب عن الزهرى محمد بن مسلم عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة بضم الموحدة
وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون فهاء تانيث اسم امه

واسم ابيه مالك بن الحشب بكسر الحاء وسكون الشين المعجمة بعدها
موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي
صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس
معطوف على صلى وفي قوله في الركعتين بعني من ركعاته ثلاثين شهرا في
ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في هلوس الركعتين قبل
ان يتمها والاوليين بضم الهمزة وسكون الواو وفتحتين تثنية
صلى الله عليه وسلم في صلاته فلما قضى صلاته اي قارب ذلك والا فا
فالتسليمة الاولى من بعد الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية على
المرجح عندنا وقرينة المجاز قوله انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد
وهما جالسا وهو ذو فسجد للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود
ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث
لترجمة ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود
السهو من اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد وابي ذر
بالجمع اسحق بن ابراهيم بن راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد
الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط لفظ
ابن من اختصار اعلى عادتهم قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن
ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او
نقص فيها قال منصور وهو ابرا المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم
النخعي وهم بفتح الواو وكسر الهاء اي غلط وسهى في الزيادة والنقصان
ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة
في ابواب القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال
ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل للاسلم يا رسول الله اقصرت
الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى الله عليه
وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كناية عما وقع اما زايد
على المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود فثنى رجليه وسجد سجدتين ثم
تذكر انه نسي ثم قال عليه الصلاة والسلام هكذا قال السجدتان لمن
لا يدري زاد في صلاته او نقص فيتحرى بالتاء لابي ذر
فيتحرى الصواب باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الحق بان يأخذ
بالاقل فيتم بضم الميم مشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي الوقت ثم
يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو ندبا قيل والمطابقة بين
الحديث والترجمة من قوله انسيت ولا يخفى ما فيه وقيل ذكر هذا الحديث
استطرادا بعد الحديث السابق وقال في الكواكب بعد قوله ووهم
اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص ولكنه وهم
من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة

شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الخ وقال في باب سجود السهو عن
ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين
اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر
اوهموا التغيير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها والحديث
سبق في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد ابن
جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما فقال حدثنا ابي بن كعب
صدق معقوله سعيد بن جبير ومثنوياته في تفسير سورة الكهف وغيرها
بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر
ليس هو موسى صاحب بني اسرايل فقال ابن عباس كذب عدو الله
حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا
لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول انه تواضعني فيه
صدق ايضا كثير بطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا
تؤاخذني بما نسيت اي من وصيتك ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني
بهذا العذر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر فقال اي النبي صلى الله
عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا اي عند انكار خرق السفينة
كانت ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك
منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المواخذة شرعا لعلمه
بشرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الرسل
وبهذا التقدير يتجه ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة قال في
فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق اليه وسقط
ذلك لابي ذر وكتب الى يشديد الياء محمد بن بشار وزاد لفظة من وقد
اوردوه بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فزاده عنه
بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما
تقدم في العيدين وغيره ولم يقع له صيغة المكاتبة في صحيحه الجامع عن
احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من
رواية التابعي عن الصحابي ومن رواية غير التابعي عن التابعي
ونحو ذلك وقد ذكرت حكم المكاتبة وبحثها في الفصل الثالث من
مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسين
ابن محمد قال حدثنا محمد بن بشار وبندار قال حدثنا معاذ بن معاذ
التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين
المهملة وسكون الواو ومحمد عن الشعبي عامر بن شراحيل انه قال قال
ابي ابن عازب رضي الله عنهما وكانه عندهم ضيف لهم بالباء الواو

قبل كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فامرهم ان يذبحوا قبل ان يرجع
وبابن ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح الياء اي قبل ان يرجع
اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان ذلك لخاله ابي
بردة بن نيار كما في الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في
انكوا كبة ابو بردة بن نيار وكانوا اهل بيت واحد فتارة ينسب الى
نفسه واخرى الى خاله ليأكل صبيانهم قدموا قبل الصلاة اي صلاة العيد
فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان
يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق بفتح العين المهملة
وتخفيف النون وهو انثى من اولاد المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت
في السنة الثانية صفة لعناق عناق لبن بالاضافة بدل من عناق
الاولى هي خير من شاتي لحم بالتثنية زاد في رواية فرخص له في
ذلك وفي رواية الاسماعيلي قال البراء يا رسول الله وهذا اوان ذلك
القصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلعلها اتحاد المخرج لا امكان التعدد
لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية الشعبي عن البراء والاختلاف
من الرواة عن الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف
ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم
عن القصة فسئلت كلها اليه تعوذا فقال ابن عون محمد الراوي
يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عامر ويحدث عن محمد بن
سيرين بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك الكملة
ويقول والله ابي ذر فيقول لا ادري ابلغت الرخصة وهي قوله
صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق التي عندك غيرة ام لا اي غير البراء
رواه ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف في اوايل الاضاحي ومطابقة
الحديث للترجمة لم افقهها والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود
ابن قيس العبدي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال شهدت
النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم خطبنا ثم قال
من ذبح اي قبل الصلاة فليبدل مكانها بضم التحتية وفتح الموحدة
وتشديد الدال كذا في اليونينية وفي نسخة فليبدل بسكون الموحدة
وتخفيف الدال اي فليذبح غيرها ومن لم يكن ذبح قبل الصلاة فليذبح
بعدها باسم الله وهذه تكملة في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث
والذي قبله للترجمة قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الاشارة
الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبح فليتامل
باب حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وبعد الواو

الساكنة سين مهملة تفعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار
وقوله الله تعالى في سورة النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا
مفعول ثان لتتخذوا فتزل قدم اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد
ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل الله
وهو حكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الاخرة قال في الكشاف وصرت
القوم ونكرت لاستعظام ان تزل قدم واحدة عن طريق الحق بعد ان ثبتت
عليه فكيف باقدام كثيرة قال ابو حيان الجمع تارة يلحظ فيه المجموع من
حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فاذا لوحظ فيه المجموع كان
الاسناد معتبرا فيه الجمعية واذا لوحظ فيه كل فرد فرد كان الاسناد
مطابقا للفظ الجمع كثيرا فيجمع ما اسند اليه ومطابقا لكل فرد فيفرد
لقوله واعتدت لمن متكا واتت كل واحدة منكا فلما كان لوحظ في قوله لهن معنى
لكل واحدة ولو جاء مرادا به الجمعية اعلى الكثير في الوجه الثاني لجمع المتكا
وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير
في يموت ويفنى فان رايتا الضامرين متاعهم يموت ويفنى فارضى من دعائنا
اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويفنى ولما كان المعنى لكل
فرد فرد اخذ كل واحد واحد منكم جاء فتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال
وتذوقوا مراعاة للمجموع او للفظ الجمع على الوجه الكثير اذا قلنا ان
الاسناد لكل فرد فرد وفتكون الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا
باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل على ذلك باوزاد قدم ويجمع
الضمير في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال بهذا
التقدير الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتضته الزمخشري من
تنكير قدم وافرادها واما البيت المذكور فان الضمير فيه عرجوا على ان
المعنى يموت منهم ومن ذكر فافرد الضمير لذلك لما ذكرانتهى ولم يذكر
في غير رواية ابي ذر الاية كلها بل الى قوله بعد ثبوتها كذا في الفرع واصله
وقال في الفتح وساق في رواية كريمة الى عظيم دخلا قال قتادة اي
مكرا وخيانة اخرجه عبد الرزاق وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن
المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا وابي ذر وحدثنا النضر بالضاد المعجمة
الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى
المكتب قال سمعت الشعبي عامرا يحدث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين
ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي
ما توعد عليها بالنار كالاشراك بالله اتخاذ الغير الله وعقوق الوالدين بعصيانهما
امرهما وترك خدمتهما وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واليمين
الغموس بان تحلف على الماضي متعمدا للكذب كان يقول والله ما فعلت
كذا نفيا واثباتا وهو يعلم انه ما فعله او فعله او الغموس ان يحلف

كاذبا ليذهب بمال احد وبان ان شاء الله تعالى عد الكبائر ومباحثها في
كتاب الحدود ويعون الله تعالى والحديث اخرجه ايضا في الديات واستتابة
المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي القصاص والمحاربة
باب قوله الله تعالى في سورة آل عمران ان الذين يشترون
يستبدلون بعهد الله بما عاهدوه عليه من الايمان به بالرسول وبما
وبما حلفوا به من قولهم لتؤمنن به ولتنصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك
لا اخلاق لهم لا نصيب لهم في الاخرة ونعيمها وهذا مشروط بالاجماع
بعدم التوبة فان تاب سقط الوعيد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا
ينظر اليهم يوم القيامة نظر رحمة ولا يسئلهم خيرا وليس المراد منه المنتظر
بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم ولا يطهرهم من
دنس الذنوب بالمغفرة او لا يثني عليهم كما يثنى على اوليائه كشاهد المزكي
للشاهد والتزكية من الله قد تكون له على السنة الملائكة كما قال تعالى
والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار
وقد تكون بغير واسطة امانة الدنيا كما قال تعالى للنبيه العابد وله
وامانة الاخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين تعالى
حرمانهم في الاخرة مما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب فقال ولهم
عذاب اليم مؤلم كذا في رواية كريمة سياق الاية الى اخرها وقال في
رواية ابي ذر ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية واستشهد
من الاية ان العهد غير اليمين لعطف العهد عليه وقوله ولا يزكيهم
الله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم فعلة بمعنى المفعول كالقبضة
والغرفة اي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة للكذا اي
معرض قال كعب

من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت ... عرضتها طامس الاعلام مجهول

وقال حسان ... بهم الانصار عرضتها اللقاء

وما بمعنى معرض للكذا او اسم لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض العود
على الاناء فيعترض دونه ويصيرها جزا وما نعا والمعنى على هذا النهي
ان يجعلوا بالله علة لانهم لا يبرون ولا يتقونه ويقولون لا نقدر نفعل
ذلك لاجل حلفنا او من العرضة وهي القوة والشدة يقال جمل عرضة
للسفر اي قوي عليه وقال الزبير

فهذي لايام الحروب وهذه ... للهوى وهذي عرضة لارتحالنا

اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع من
البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف بيان لايمانكم
اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس
واللام تتعلق بالفعل اي ولا تجعلوا الله لايمانكم برزخا ويجوز ان
تكون اللام تعليلية وتتعلق ان تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا

الله

الله لاجل ايمانكم عرضة ان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراءة على الله بكثرة الحلف
به وذلك لانه من اكثر ذكر شيء من المعاني فقد جعله عرضة له تقول الرجل
قد جعلتني عرضة للوم قال الشاعر ... وقد تجعلني عرضة للوايم ...
وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى
واحفظوا ايمانكم وكانه الحلف يدحرج بالمرء قلا له من الخلف والحكمة في الامر
بتقليل الايمان ان من حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا
يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن من افتراسه على الايمان الكاذبة فيخل
ما سموا الغرض الاصلي من اليمين وايضا كل ما كان الانسان اكثر تعظيما لله
تعالى كان اكمل في العبودية ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى
اجل واعلا عنده من ان يستشهد به في عرض من اعراض الدنيوية والله
سميع لايمانكم عليم بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا الى اخر الاية
وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عرضا من الدنيا يسيرا
انما عند الله من ثواب الاخرة من خير لكم ان كنتم تعلمون وقوله تعالى واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا شاهدا او رقيبا
وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا
الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط
ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتاخير والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان
بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله
ثمنا قليلا ووقع في رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم ما نصه وقوله
ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش
سليمان الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على موجب
يمين صبر باضافة يمين لصبر مصححا عليها في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة
والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبورة
كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون على التجوز بوصف اليمين
بدل الاشتمال اليمين الصبر التي يلزم الحاكم الحكم بها والمصبورة الحقيقة
الحالف لليمين او المراد ان الحالف هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا
الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو الصابر واليمين مصبورة
اي مصبور عليه وزاد المولف في الايمان من رواية ابي معاوية هو عليها
فاجر وكان فيها حذف فالتقدير هو في الاثم قدام عليها كاذبا حال كونه يقتطع
بها بسبب اليمين مال امرء مسلم او ذمي ونحوه وفي صحيح مسلم حق امرء مسلم
بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان جواب من وغضبان لا ينصرف لزيادة

لزيادة الالف والنون اى فيعاملهم معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله
عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى
اخر الاية ليس فى رواية ابى ذر الى الاية وفى مسلم والترمذى عن ابى وايل عن
عبد الله من طريق جامع عن ابى وائل وعبد الملك بن اعين مرفوعا من حلف
على مال امرء مسلم بغير حقه الحديث ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وظاهره ان الاية نزلت قبل وسبق فى تفسير سورة آل عمران انها نزلت فى من
اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت فى الامرين معا فدخل
الاشعث بن قيس المكان الذى كانوا فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود فقالوا وابو ذر قالوا كذا وكذا قال الاشعث فى نزلت
التحتية انزلت هذه الاية كانت وللحموى والمستملى كان لى بير فى ارض ابن عم لى
اسمه معدان وقيل جرير بن الاسود الكندى ولقبه الجفشيش بفتح الجيم
وسكون الفاء وبالشين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفى رواية ابى معاوية
كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى وانتضاد بين قوله ابن عم
لى وقوله من اليهود ان جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا وقد ذكر انه اسلم
فيقال انما وصفه الاشعث به للذم باعتبار ما كان عليه او ان قائلته رسول
الله صلى الله عليه وسلم اى فادعيت عليه فقال لى صلى الله عليه وسلم بينتك
او يمينه بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اى يحضر بينتك تشهد لك او
فحقك يمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف او لك يمينه فيكون مبتدا والخبر
فى المجرور ويحتمل ان يكون بينتك خبر مبتدا محذوف اى الواجب بينتك او
يمينه ان لم تكن للا بينة قال الاشعث قلت اذا يحلف عليها على البير
يا رسول الله واذا حرف جواب ونصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة
ان يكون اولا فلا يعتد ما قبلها على ما بعدها كما تقول فى جواب من قال
انا ورك اذا اكرمك بالنصب فان اعتد ما بعدها على ما قبلها رفعت
نحو قولك لمن قال ما الحاج اذا انه افرح تريد الحالة التى انت فيها الا
الثانى ان لا يفصل بينها وبين الفعل بغير ما فصل ما عدا القسم ولا لندا
ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز فى الفعل الرفع والنصب والرفع
اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا فى
الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب
وكلاهما فى الفرع كاصله والرفع رواية غير ابى ذر وفى رواية ابى معاوية
اذا يحلف ويذهب بمالى وفى رواية ابى معاوية قال الك بينة قلت
لا فقال لليهودى احلف وفى رواية ابى حمزة فقال لى شهودك قلت
ما لى شهود قال فيمينه وفى رواية ابى وايل عن طريق ولده علقمة فانطلق
ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يا لا
باضافة او بالتنوين كما مر وهواى والحال انه فيها فاجر اى كاذب
وقيد به فيخرج الجاهل والناسى والمكره يقتطع بها اى بسبب يمينه مال

امرء مسلم ويقتطع بمعنى مزيد القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله
بالحلف المذكور لقى الله تعالى يوم القيمة وهو عليه غضبان وفى الحديث
سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرف المدعى فيه لكن لم
يقع فى الحديث تصريح ولا تعديد فاستدل به القرطبى على ان الوصف
والتحديد ليس بلازم للدابة بل يكفى فى صحة الدعوى تمييزا للمدعى به تمييزا
ينضبط به قاله فى الفتح واليلزم من ترك ذكر التحديد والوصف فى الحديث
ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت الراوى عنه بانه لم يقع بل يطالب
من جعل ذلك شرطا بدليله فاذا ثبت عمل على انه ذكر فى الحديث ولم ينقله
الراوى وسبق كثير من فوائد هذا الحديث فى المزارعة والاشخاص وباقى
فى الاحكام ان شاء الله تعالى باب حكم اليمين فيما يملك الحالف
واليمين فى المعصية واليمين فى حالة الغضب وسقط لابى ذر لفظة فى
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن العلا بفتح العين المهملة
والمد ابن كريب ابو كريب الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابى بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن
قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال ارسلنى اصحابى الى الاشعريون الى النبى صلى
الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك اسأله الحملان بضم الحاء المهملة
وسكون الميم اى ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شئ وافق باب
الكفارة وما عندى ما احملكم وكذا مونق باب لا تحلفوا بابائكم كما سبق
ووافقته على الصلاة واللام وهو غضبان وفى غزوة تبوك وهو
غضبان ولا شعر ورجعت حزينا من منع النبى صلى الله عليه وسلم ومن مخافة
ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم وجد فى نفسه على فرجعت الى اصحابى
فاخبرتهم الذى قال النبى صلى الله عليه وسلم فلم البث سويعة اذ سمعت
بلالا اى عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعوك فلما اتيته صلى الله عليه وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم
ان الله عز وجل او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفى غزوة تبوك
فلما اتيتهم قال ما هذه هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعها
حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث بتمامه فى المغازى
بالسند المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخارى انه
يجاب هذه الترجمة لجهة تعليق الطلاق قبل ملك البضع او الحرية قبل
ملك الرقبة وخوذ لك كان حلف على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق
وهو فى هذه الحالة لا يملك شيأ من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او
عتق فعند جماعة الفقهاء يلزمه الكفارة كما فى قصة الاشعريين ولو حلف
ان لا يهب او لا يتصدق ما دام معسرا وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك

عمن

ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق بانه انما اوقع يمينه على حالة العدم على حالة الوجود ولو حلف بعتق ما يملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حرم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم او خصص وقال الشافعي لا يلزمه الا ما خصص ولا عم ويأتي مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء الله تعالى في آخر هذا الباب يعون الله تعالى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري بالسند السابق اول هذا المجموع اليه وحدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومي وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل مما قالوا وكلا حدثني طائفة من الحديث فقد نزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالافك والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء والمراد ما افك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم من المسلمين العشر الايات كلها في براءتي فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكان ابن خالته والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله عز وجل ولا يأتل ولا يحلف اولو التفعال من الالية او لو الفضل منكم في الدين والسعة في الدنيا ان يؤتوا اي لا يؤتوا اولي القربى الاية كذا في الفرع وفي هامشه ما نصه في اليونينية مكتوب القربة وليس عليها تحريض واصية ومضبوطة بفتح التاء المثناة عن الهاء فالله اعلم انه سهو فليحرر انتهى قلت وكذا رأيت في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من الاصول القربى كالتنزيل وهو قال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا وهذا

موضع

موضع الترجمة ان الصديق رضي الله عنه كان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه وبه قال حدثنا ابو نعيم بفتح المهملة وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المقعد النخعي المقرئ مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكليني بنون بعد التحتية عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته بالقاف بعدها الفا وهو غضبان فاستحملته طلبنا منه ان يحملنا وافقنا لنا على ابل نغزو بتوك فحلف صلى الله عليه وسلم انه لا يحملنا ثم قال اي بعد ان اتي بنهب اي ابل من غنية وامرلهم بخمس ذود وانطلقوا فقالوا انفعلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يميينه ورجعوا اليه وذكروا له ذلك وقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم والله ان شاء الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة ووافق انه حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد يمين ابي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف الاولى فاذا نهي عن ذلك حنث نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى قال ولهذا يقع بحث من حلف على معصية من قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم حلف حين لم يملك ظهر ايمانهم عليه فلما طرأ الملك عليهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه يخاطبه تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وسوان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم فلما حملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فيبر الله يمينه انما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم على ما يملكه لحنث ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو ما لا الله وبهذا لا يكون عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقيب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فتاسيس قاعدة مبتدأة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنث نفسي وكفرت عن يميني قال وسمعت اسماعيل ظنا انه يعلل هذا بانه لما حلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك

شيا قال وخلاف ان من حلف على شئ وليس في ملكه انه لا يفعل فعلا معلقا
بذلك الشئ مثل قوله والله لئن ركبت هذا البعير لا فعلن فعلا معلقا به لكن
الشئ على قوله كذا البعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا من تعليق اليمين
على الملك ولو قال والله لا وهبتك هذا الطعام وهو لغيره فملكه فوهبه له
فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليقا الطلاق على الملك
وان كان ظاهر ترجمة البخاري ان من حلف على ما لا يملك مطلقا نوى او لم
ينو لم يلزمه يمين انتهى قال في فتح الباري وليس ما قاله ابن بطال
ببعيد بل هو ظاهر اي مما قال ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سألوا
الحملان فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك
لما امرهم بالحملان بعد قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه وظنوا انه نسي حلفه الماضي فاجابهم بانه لم ينس ولكن الذي فعله
خير مما حلف عليه وانه اذا حلف فراى خيرا من يمينه فعل الذي حلف انه لا
يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق هذا اذا اطلق بالتنوين يذكر
فيه اذا قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا فصلى فرضا او نفلا او قرا
القرآن او سبح او كبر او حمد او هلل قال لا اله الا الله فهو على نيته فان
قصد الكلام العرفي لم يحنث وان قصد التعميم حنث قال لم ينو فالجمهور
على عدم الحنث قال في الروضة حلف لا يتكلم حنث بتردد الشعر مع نفسه
لان الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والتهليل والدعا على الصحيح لان اسم
الكلام عند الاطلاق ينصرف الى كلام الادميين فلو محاورا تهم وقيل يحنث
لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث بقراءة القرآن وقال القفال
في شرح التلخيص لو قرا التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك ان
الذي قراه مبدل ام لا انتهى وعن الحنفية يحنث وقال ابن المنير معنى قول
البخاري فهو على نيته اي العرفية قال ويحتمل ان يكون مراده انه لا يحنث بذلك
الا ان نوى او دلت قرينة فيوخذ منه حكم الاطلاق قال ومن فروع المسالة
لو حلف لا كلمت زيدا ولا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الامام فسلم المامور التسليمة
التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها جزما بخلاف التسليمة التي يرد بها على
الامام فلا يحنث ايضا لانها ليست مما ينوى الناس عرفا وفيه الخلاف انتهى
وقال النووي ولو صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه
القراة لم يحنث ولو قرا اية فهم المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراة
لم يحنث والا فيحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه النسائي موصولا
من حديث ابي هريرة وغرض البخاري بسياق هذا التعليق بيان ان
الاذكار ونحوها كلام فيحنث به وقال ابو سفيان صخر بن حرب مما سبق
موصولا في حديث قصة هرقل في اوايل الصحيح كتب النبي صلى الله عليه وسلم
الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لفظ كلمة من باب اطلاق

البعض

البعض على الكل وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر
عنه موقوفا كلمة التقوى لا اله الا الله فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني جابر فا د سعيد بن المسيب
عن ابيه المسيب بن حزن بفتح الحا المهملة وسكون الزاي المخزومي انه قال
لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
قل لا اله الا الله كلمة بالنصب مفعول قل لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هو
احاج بضم الهمزة وفتح الحا المهملة بعدها الف فجيم مسندة اصله احاجج اي
اظهر للذب بها الحجة عند الله يوم القيامة ايضا الطلاق الكلمة على الكلام
والحديث سبق في قصة ابي طالب في اخر فضايل الصحابة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا
وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم
ابو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة
وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين مهملتين او لاهما ساكنة
ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراي بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة الكوفي عن ابي زرعة هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على
اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله العظيم
الثقيلتان في الميزان حقيقة اذ الاعمال عند اهل
السنة تجسم حينئذ وفيه تحريض وترغيب بان سايرا التكاليف صعبة
شاقة على النفس ثقيلة وهي خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل
غيرها من التكاليف فلا تتركوها حبيبتان الى الرحمن بحبوبتان اي يحب
اي يحب قايلها فيجزله من الثواب ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده اي انزهه
تعالى تنزيها ما لا يليق به تعالى ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه الى التسبيح
سبحان الله العظيم ذكرا وهذا لفظ الجلالة التي هي اسم للذات المقدسة
الجامعة لجميع الصفات العليا والاسما الحسنى ثم وصفه بالتعظيم الذي هو
سائل لسلب ما لا يليق به واثبات ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة
لعدم الشريك والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات والقدرة على
الممكنات والحاجة الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار
بتنزيهه على الاطلاق وتالف بقية مباحث ذلك ان شا الله تعالى في اخر
الكتاب بعونه الله ومنه وكرمه وسبق الحديث في كتاب الدعوات
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن
شقيق بفتح الشين وكسر القاف ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت
انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون

وتشديد الدال المهملة مثلا وتطيرا وشريكا ادخل النار بضم الهمزة وكسر
الخاء المعجمة اى وخلد فيها وقلت انا كلمة اخرى من مات لا يجعل الله لذا ادخل
الجنة وان دخل النار ولذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود
ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بسببه والحديث سبق
فى الجنائز وفيه كما لسابق الهلاك الكلم على الكلام باب كم من
حلف ان لا يدخل على اهله زوجته اداما شهرا وسمونة اول جزمة وكانت
الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لا يحنث اتفاقا قال كان حلفه فى اثنا
الشهر وتنقضى حلفه بتلفيق الشهر ثلاثين او يكتفى بتسع وعشرين الجمهور على
الاول وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس
قال حدثنا عبد العزيز سليمان بن بلال المدنى عن حميد الطويل البصرى
مولى طلحة الطلحات عن انس رضى الله عنه انه قال آلى عبد الهمزة المفتوحة
وفتح اللام مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسايه اى حلف
لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام فى مشربة
بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء بعدها موحدة مفتوحة
عرفة تسعا وعشرين ليلة باياما ثم نزل عليه الصلاة والسلام من
المشربة وفى حديث ام سلمة فى الصوم فلما مضى تسعة وعشرون يوما
غدا وهو بالمعجمة اى ذهب اول النهار فقالوا وفى مسلم فقالت
عايشة يا رسول الله اليت اى حلفت ان لا تدخل علينا شهرا فقال ان
الشهر يكون تسعا وعشرين يوما والحديث سبق فى الصوم والايلا
هذا باب بالتنوين يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب
نبيذا بالذال المعجمة متخذا من تمر او زبيب او نحوهما بان وضع عليه
ماء وترك حتى خرجت حلاوته اسكر او فشرب طلا بكسر الطاء المهملة
وتخفيف اللام يا لمد وابى ذر عن الكشميهنى الطلا بالتعريف
ما طبخ من عصير العنب زاد الحنفية وذهب ثلثه فان ذهب اكثر فصفه
فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ فهو البادق او شربه سكرا بفتح
المهملة والكاف حمزا معتصرا من العنب هكذا رواه الثلاثيات ومنهم
من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون
التحريم للسكر لا لنفس المسكر فيبيحون قليله الذى لا يسكر والمشهور
الاول او شربه عصيرا ما عصير العنب لم يحنث فى قول بعض الناس
ابى حنيفة واصحابه وليست بالفوقية بعد السين وابى ذر عن
الحموى والمستملى وليس هذه المذكورات الطلا والسكر والعصير
بالنبذة عنده عند ابى حنيفة واصحابه لان النبيذ فى الحقيقة ما ينبذ
فى الماء وتقع فيه ومنه سمى المنبوذ منبوذا لانه نبذ اى طرح واعترضه
العينى بانه يحتاج الى دليل ظاهر ان هذا نقل عن ابى حنيفة وليس
سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد من الثلاثة تسمى باسم خاص كما روان

كان

كان يطلق عليها اسم النبيذ فى الاصل وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر
بالجمع على هو ابن عبد الله المدينى انه سمع عبد العزيز بن ابى حازم بالحا
المهملة والزاى يقوله اخبرنى بالافراد ابى ابو حازم سلمة بن دينار الا
الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما مالك بن ربيعة
الساعدى البدرى صاحب النبى صلى الله عليه وسلم اى واصحابه لعرسه
فكانت العروس هى الزوجة حاد مهم بغير مشاة فوقية يطلق على
الذكر والانثى والعروس هى ام اسيد بنت وهب بن سلامة فقال سهل
الساعدى للقوم الذين حدثهم هل تدرون ما سقت صلى الله عليه وسلم
وابى ذر عن الكشميهنى ما اسقته قال انقعت له تمرات فى تور بفتح
المثناة الفوقية انا من صفر او حجر من الليل حتى اصبح عليه فسقته صلى
الله عليه وسلم اياه اى نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس انه يقتضى
تسمية ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا وان حل شربه فالنقيع حكم
النبيذ الذى لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذى بلغ حد السكر
ومعنى نبيذ التمر الذى بلغ حد السكر والحاصل ان كل شئ يسمى فى العرف
نبيذا يجب به الحد ان يتوى شيا بعينه فيختص به والطلا يطلق على
المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دبسا وربا فلا يسمى
نبيذا اصلا وقد يسترسل ويسكر كثيره فيسمى فى العرف نبيذا وكذا
السكر يطلق على العصير قبل ان يتخمر والحديث سبق فى باب الانتباذ من
المشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزى قال اخبرنا اسماعيل بن ابى خالد سعدا وهو من
البجلى عن الشعبى عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى
الله عنهما عن سودة بنت زمعة بن قيس زوج النبى صلى الله عليه وسلم
انها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم وسكون السين المهملة
جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه النبيذ حتى صار وابى ذر صار شنا بفتح
الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة ولم يكونوا ينبذون الا ما
يحل شربه ومع ذلك كان يطلق عليه اسم النبيذ والحديث من افراده
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص ان لا يأتدم
فاكل تمرا يحنث هل يكون موتدما فيحنث ام لا وباب ما يكون ادما
الادم بضم الهمزة وسكون المهملة ولغير ابى الوقت من الادم وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخارى البيكندى قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن
ابيه عابس بن ربيعة النخعى عن عايشة رضى الله عنها انها قالت ما
شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر اربعة ايام متوالية حتى لحق بالله اى توفى صلى الله عليه وسلم قال فى
الكواكب فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة واجاب بانه لما

لك

لك

كان النبي غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانوا شاعي منه علم انه ليس اكل الخبز به ابتداما او ذكر هذا الحديث
في هذا الباب بادن ملابسة وهو لفظ المادوم ولم يذكر عنزم لانه لم
يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات النقلة
على الوجه الذي ذكروه ففي ثلاثة وتعقبه في الفتح الى الثالث بعيد
جدا والاول مباين لاراد البخاري والثاني موالم اراد لكن بان يضم اليه
ما ذكره ابن المنير ونحوه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال
ايتدم الا اذا اكل بما اصطبغ اي بالصاد والطاء المهملتين والموحدة
والغين المعجمة اي ايتدم به قال ومناسبة لحديث عايشة ان المعلوم
انها اراد ت نفي الادام مطلقا بقرينة ما هو معروف من شظف
عيشهم فيه حل فيه الترو غيره وتعقبه العيني فقال لم يبين اي في الفتح
المراد لما مر والحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم بهذا الان لفظ مادوم
اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به او لا يصطبغ به والحديث مر
في الاطعمة بانم من هذا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله العبدي البصري
شيخ المولف اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن عن ابيه
عامر انه قال لعايشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث
الى ان عامرا لم يرفعه عايشة وسالها رفع ما يقوم به البعض في الطريق
التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك
الامام عن اسحاق بن عبد بن ابي طلحة انه سمع عمه انسا بن مالك رضي الله
عنه انه قال قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري لام سليم زوجته
ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف
فيه الجوع وهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت
اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت
الخبز ببعضه ببعض الخمار ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك
ابو طلحة بهمزة الاستفهام الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانا لوقت قال اي انس
فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جيت ابا طلحة فاخبرته بجيئهم
فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليس وانا بي ذرع ان نكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم بعذر
الطعام فنواعلم بالمصلحة ولو لم يعلم بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق
ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا على ام سليم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لها هلمي بفتح الهاء وضم اللام وكسر الميم مشددة هات يا ام سليم
ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت الرسلته مع انس قال انس فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفاء الاولى وضم
الثانية وتشديد الفوقية وعصرت ام سليم عكة لها من جلد فيها سمن فادمته
بهمزة المفتوحة جعلته اداما للمفتوت بان خلطت ما حصل من السمن
بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول
وعند احمد قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة ثم قال لابي طلحة ايذن
لعشرة اي من اصحابه بالدخول ان الاذن الذي فيه الطعام لا يتعلق عليه
اكثر من عشرة لما بعد وضرر فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال
ايذن لعشرة فاذن لهم فاكل القوم وابو طلحة ذرفا كلوا حتى شبعوا ثم
خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون
او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد
ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولم يخفى المراد من
الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته
وفي حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف بن عبد الله
ابن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها
تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير وقصة ام سليم هذه ظاهرة
المناسبة لان السمن اليسير الذي فضل في قعر العكة لما اصطبغ به الاقراص
التي فتتها وانما عابته ان يصير في الخبز من طعم السمن فاشبه ما اذا خالط
التمر عند الاكل وبوفذ منه ان كل شيء يسمى عند الاطلاق ادما فان الخالد
انما يائدم بخبز اذا اكل مع الخبز وهذا قول الجمهور والحديث علم
من اعلام النبوة باب النية في الايمان بفتح الهمزة بالكسر
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول
اخبرني بالتوحيد محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي
يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافرد هاهنا المصدر
المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع واصلها نوية
فعلت الواو ياء لادغمت ثم الياء بعدها وجملة انما في محل مفعول القول
وجملة سمعت مثلها لقال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات
تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات تعدى الى
اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا
اختيار الفارسي ومن وافقه واختار ابن مالك ومن وافقه ان تكون
الجملة فعلية لا محل لها ان كان المتقدم معربا كما وقع هنا او صغرا ان

كان المتقدم نكرة قالوا ولا يجوز سمعت زيدا يضرب اخاك وان تعدى الى ذات
لعدم المسموع نعم قد يجوز بتقدير سمعت صوت مضرب زيد وقد الممت بشئ
من هذا البحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد به والالف واللام
في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى نية فيخرج من ذلك نحو ازالة
النجاسة والمتروكات كلها والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اى انما صحة
الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والباقي بالنية
للتسبيب اى انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات ويحتمل ان تكون
للالصاق اى ان كل عمل ملتبس به بنية وانما لامرء رجل او امراة ما نوى
وفي رواية لكل امرء وما موصوفة بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محل
لها والعايد ضمير مفعول محذوف تقديره ما نواه وانما حذف لانه
ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان
تكون ما موصولة فيكون التقدير وانما لامرء جزاء الذي نواه فيرجع الصلة
صفة والعايد على حاله ويجوز ان تكون مصدرية حرفا على المختار
فلا تحتاج الى عايد على الصحيح والتقدير لكل امرء جزاء نيته والفاعل
المقدر في نوى ضمير مرفوع متصل مستتر تقديره لكل امرء الذي
نواه فهو فمن كانت هجرته الى الله ورسوله والى ذرواله رسوله ومن
شرطية موضعها رفع بالابتداء او نصب لتضمنها معنى حرف الشرط وغيرها
في فعلها وقيل في جوابها وقيل حيث كان الضمير العايد وقيل في
فعلها وجوابها معا وكان ناقصة اسمها هجرته اى من تبين او ظهر في
الوجود ان هجرته لله تعالى لا نهتا الغاية اى الى رضى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله والى ذرواله رسوله الغاسبية وهي جوا
الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلا بد من الفا او اذا
كقوله تعالى وان تصبهم سيية بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون
وقاعدة الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير الشرط كمن
اطاع اديب ومن عصى عوقب ووقع هنا جملة الشرط هي جملة الجزا
بعينها فهي بمثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد
لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحدت اللفظ فلم تتحد
في المعنى والتقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته
الى الله ثوابا واجرا قال ابن مالك من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
في حديث حرايقه ولوتت متة على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف
الفايدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلو
قوله في الاولى على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام
فايده ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته الى دنيا كما قال
في الشرط والجزاء الاول اشارة الى تحقير الدنيا قال في الفتح ومناسبة

ذكر

ذكر الحديث هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص الالفاظ
بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك كمن حلف ان لا
يدخل دار زيد في شهر او ستة مثلا او حلف لا يكلم زيدا مثلا في منزله
دون غيره فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او ستة في الاولى ولا اذا كلمه
دار اخرى في الثانية ولو حلفه الحاكم على حق ادعى عليه به انعقدت يمينه
على ما نواه الحاكم ولا ينفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف
حاكم نفعته التورية لكنه ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث ولو حلف
بالطلاق نفعته التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له ان يحلفه
بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان
شرع يذكر ابواب النذور فقال هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا اهدى شخص ماله اى تصدق به على وجه النذر والتوبة بالمثناة
الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة وللكشميهني والتوبة
بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والواو والجواب
محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه والنذر بالذال
المعجمة هو لغة الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم اوالوعد بخير
او شره وشرعا التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة ومنذور وناذر
وشرط في الناذر اسلام واختيار ونقود وتصرف فيما يندره فيصح
من السكران والامة الكافر لعدم اهليته للقربة ولا من مكره ولا ممن لا
ينفذ تصرفه وفي الصيغة لفظ يشعر بالتزام كلله علي كذا او علي كذا
كعتق وصوم وصلاة فلا يصح بالنية كسايرالعقود وفي المنذور كونه
قربة لم تتعين فعلا كانت او فرض كفاية لم تتعين كعتق وعيادة فلو
نذر غير القربة من واجب عين كصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب
خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به ضررا او فوت حق او مباح
كقيام وقعود سواء نذر فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه لخبر الغنة
كفارة والنذر رضي بان نذر لجاج وهو التعادي في الخصومة ويسمى
نذر اللجاج والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شئ او يحث عليه
او يحقق خبرا غضبا بالتزام قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن
الامر كما قلته فعلي كذا وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين
ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا او كقوله من شفى من
مرضه لله علي كذا الحمد لله الذي من علي من شفاي من مرضي او يتعلق بجدوث
نعمة او دفع نقمة كان شفى الله مريضي فعلي كذا فيلزمه ذلك علما
ان لم يعلقه او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن
صالح المصري المعروف بابن الطبراني كان ابوه من طبرستان قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن

ابن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني وابو ذر كما في
اليونينية اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان
عبد الله قائد كعب ابيه من بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله
وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل
في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين
خلفوا فقال في آخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي ان اعري من
مالي كما يعرى الانسان اذا اقلع ثوبه صدقة الى الله ورسوله الى بمعنى اللام
اي صدقة خالصة لله ورسوله او تتعلق بصفة مقدرة اي صدقة
واصلة الى الله اي الى ثوابه وجزائه والى رسوله اي الى رضاه وحكمه
وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك بكسر الهملة عليك بعض
مالك فهو خير لك في ستن ابي داود ومن توبتي الى الله ان اخرج من
مالي كله الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فثلثه قال نعم الضمير
عائد على المصدر المستفاد من امسك اي امساكك بعض مالك خير لك
من ان تتصرف به بالعتق والهبة فهو جواب شرط مقدر اي ان تمسك
فهو خير لك واستشكل ايراد هذا الحديث في النذور لان كعبا لم يصرح
بلفظ النذر وانما بمعناه والانخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور
النذر منه وانما الظاهر انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله
شكرا لله تعالى على ما انعم به عليه واجيب بانه المناسبة للترجمة
ان معنى الترجمة ان من اهوى او تصدق بجميع ماله اذا تاب من ذنب
او اذا نذر هل يلتفت ذلك اذا انجزه او علقه وقصة كعب هذه
منطبقة على التعجيز لكنه لم يصدر منه تعجيز وانما استشار فاشير عليه
بامساك البعض واختلف في هذه المسألة فقيل يلزمه الثلث اذا
نذر التصدق بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصفة
فالقياس اخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كانه نذر تبرر كان
شفى الله مريضي لزمه كله وان كان لجاجا وغضبا فهو باليخير ان
يفي بذلك كله او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي بالتنوين كهذا
حرم الشخص طعامه بائ بالتنوين اذا حرم شخص طعامه وابى
ذر طعاما كان يقوله طعام كذا حرام علي او نذرت لله او علي ان لا اكل
كذا او لا اشرب كذا وهذا من نذر اللجاج والراجح عدم الانعقاد الا
ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما
احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك
والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب لتبتغي اما تفسير لتحرم او حال
او تفسير والفرق انه على السبب ابتغاء مرضاتهن غير التحريم ويكون هو
المنكر وانما ذكر التحريم للايهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من
اعظم الشؤون وعلى الحالة الانكار واحد وعلى المجموع دفعة واحدة

ويكون

ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة
وعلى الاستيناف لا يكون الثاني غير الاول لما سئل عن كيفية التحريم
كانه لما قيل له لم تحرم ما احل الله لك قال كيف احرم واجيب تبتغي مرضات
ازواجك وفيه تكرير الانكار والتغيير الاول اعني التفسير هو التغيير
لما فيه من التعجيب والتعظيم ولذا ارداف بقوله والله غفور رحيم خبرا
ثانيا فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن فكيف قال لم تحرم ما احل الله اجيب
بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع من الانتفاع لا اعتقاد كونه حراما
بعد ما احله الله قد فرض الله لكم اي بين لكم تحلة ايمانكم بالكفارات او شرع
لكم الاستثناء في ايمانكم ودلالة ان لله عقبها حتى لا يحنث
وسقط لابوي ذر من قوله والله غفور الخ وقوله تعالى لا تحرموا طيبات ما
احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمتنعوا التنكم كمنع التحريم او لا
تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم
وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد اي ابن الصباح الزعفراني قال
حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال زعم عطاء مولى ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما
الليثي يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يمكث عند ام المؤمنين زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواطا
انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد
منك ريح مغافير بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة
فتحتية ساكنة فراء صمغ له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط اكلت مغافير
استفهام محذوف الاداة فدخل على احداهما قال ابن حجر لم اقف على
تعيينها ويحتمل ان تكون حفصة فقالت ذلك له اي اني اجد منك ريح
مغافير اكلت مغافير فقال عليه الصلاة واللام لا ما اكلت مغافير
وكان يكره الرائحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن
اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله فقد
لعائشة وحفصة على طريق الالتفات ليكون ابلغ في معاتبتهما وجواب
الشرط محذوف والتقدير ان تتوبا الى الله فهو الواجب واذ اسر
النبي الى بعض ازواجه حفصة حديثا سقط قوله حديثا لابوي ذر وثبت في غيرها لقوله عليه الصلاة واللام بل شربت عسلا اي الحديث
المسركان ذلك القول قال البخاري بالسند وقال لي ابراهيم بن
موسى ابو اسحق الرازي الصغير وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم
ابن موسى عن هشام اي ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور الى
قوله ولن اعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على عدم شرب العسل
فلا تخبري بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق بغير هذا السند و

ع

صيته

والمتن باب حكم الوفا بالنذر وفضله وقوله تعالى يوفون بالنذر
اى بما اوجبوا على انفسهم مبالغة وسعيهم بالتوفر على اداء الواجبات ان
من دأبى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان بما اوجبه الله عليه اوفى ويوخذ
منه ان الوفا بالنذر قربة للمنذر على فاعله لكنه مخصوص بنذر المتبرر وبه
قال حدثنا اظلاد بن يحيى بن صفوان الكوفى سكن مكة قال حدثنا
سفيان الثورى عن منصور بفتح الميم وسكون النون وبعد الواو راء ابن المعتمر انه قال اخبرنا عبد الله
ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفى بالخاء المعجمة والراء والفا
الهمدانى بسكون الميم الكوفى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال
نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النذر وای عن عقد النذر وقال انه
لا يرد شيا لتعليل للنهى وصرح فى هذا الحديث بالنهى بخلاف السابق
وهل النهى للتحريم على الاصل او افهم من تاويله على الكراهة لانه لو
كان المراد منه التحريم لبطل حكمه وسقط لزوم الوفا به لانه بالنهى
للتحريم يصير معصية فلا يلزم وايضا فلو كان كذلك ما امر الله ان
يوفى به وما حمد فاعله لكنه ورد النهى عنه تعظيما لشانه ليلا يستهان به
فيفرط فى الوفا به وحمل القرطبى على التحريم فى حق من يخاف عليه ان
يعتقد ان النذر يوجب ذلك الغرض او ان الله يفعله لاجل نذره
والاول يقارب الكفر والثانى خطا صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو
محمول على التنزيه فيكون مكروها وبهذا نص عليه الشافعى لكن قال
القاضى حسين والمتولى والغزالى والرافعى انه قربة لقوله تعالى وما انفقتم
من نفقة او نذرتم من نذر الاية وما وسيلة الى القربة فيكون قربة

قال

قال فى الفتح وذهب اكثر الشافعية ونقله ابو على السنجى عن نص الشافعى
الى انه مكروه لثبوت النهى عنه وكذا نقل عن المالكية وجزم به عنهم ابن
دقيق العيد واشار ابن العربى الى الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية
بالكراهة قال واحتجوا بانه ليس طاعة محضة لانه لم يقصد به خالص القربة
وانما قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها ضررا بما التزم وجزم الحنا
بالكراهة وعندهم رواية فى انها كراهة تحريم وتوقف بعضهم فى صحتها
انتهى والذى رايته فى شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكى ان
النذر المطلق وهو الذى يوجبه الانسان على نفسه ابتداء شكرا لله تعالى
انه مندوب قال ابن رشد وهو مذهب مالك واما المكروه وهو ما اذا
نذر صوم كل خميس او اثنين او نحو ذلك فمكروه قال فى المدونة مخافة
التقرب بالوفا به واختلف فى النذر المعلق على شرط كقوله ان سلمنى
الله مريضى او نجانى من كذا او رزقنى كذا افعلى المشى الى مكة او صدقة
كذا او نحو ذلك هل هو مكروه والى ذهب الباجى وابن شاس وغيرهما
او لا والى ذهب صاحب البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج
والغضب فحمل النهى الوارد عليه وبين نذر التبرر الذى هو كامر وسيلة
الى طاعة واذا كانت وسيلة الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة
على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان الناذر لما نذر
القربة بشرط ان يفعل له ما يريده صار كالمعاوضة التى تقدح فى نية
المتقرب ويشير الى هذا التاويل قوله انه لا يرد شيا ولكنه يستخرج به
اى بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث مضى فى القدر وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى
حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه
وسلم لا ياتى ابن ادم النذر شيا بنصب ابن على المفعولية والنذر بالرفع
على الفاعلية لم يكن قدر له بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة
كقوله لبنى وتمة نخلة بغير الزرع وعليها شرح فى فتح البارى وبنى اليه
لا يرد اى لم اكن قدرته قال وهذا من الاحاديث القدسية لكن سقط من
التعريف بنسبته الى الله تعالى لكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له
بضم القاف وكسر الهملة المشددة مبنيا للمفعول والباء زائدة قدرته له
فيستخرج الله به بالنذر من البخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدر له
ان كان السوق الكلام الى يقال فاستخرج به ليوافق قوله قدرته على
رواية لم يكن قدر له فيوتى بكسر المثناة الفوقية والباء وذر فيوتينى
وله عند الحموى والمستملى يوتينى بحذف الفاء وله ايضا عن الكشميهنى يوتى
بحذف الياء للجزم بدل من قوله يكن المجزوم بلم اى يعطينى عليه اى على ذلك
الامر الذى نسبته نذرا لشقا ما لم يكن يوتى يعطى عليه من قبل اى من قبل النذر

بلة

نبينة

باب اثم من لا يفي بالنذر قال بالفتح وسقط لغير ابي ذر لفظ
اثم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان ولابي ذر عن
يحيى بن سعيد عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد ابو جمرة
والراء المفتوحة بينهما ميم ساكنة نصر بن عمران قال حدثنا زهدم بن
مضرب بفتح الزاي وسكونه الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم ومضرب
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال
سمعت عمران بن حصين الخزاعي اسلم مع ابي هريرة وكانت الملائكة تسلم
عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم
اهل قرني الذين انا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وثم انا بعوني
ثم الذين يلونهم وثم اتباع التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه
لا ادري ذكر بعد الصلاة واللام قرنين او ثلاثا ولابي ذر قرنين او
ثلاثة بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها ولا يفون
بفتح التحتية بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وتحتية
قبل الفاء ويخونون ولا يؤتمنون لانهم يخونون خيانة ظاهرة يجيء
الى احدهم احد بعد ان ذلك ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون
الشهادة بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب ويظهر فيهم السمن
بكسر المهملة وفتح الميم يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يحبون السمو
او يغفلون عن امر الدين او مبني على حقيقته في معناه لكن اذا كان مكتسبا
لا طلعيا والحديث سبق في الشهادات وفضائل الصحابة والرقاق باب
حكم النذر في الطاعة وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة في سبيل الله
او في سبيل الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة الله او في معصية
فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة جواب الشرط ان
كانت ما شرطية او زايدة في الخبر ان كانت موصولة ووصل الضمير
في قوله يعلمه قال ابن سيناء النفقة والنذر لان العطف بالواو وهي
لاحد الشيئين تقول زيد او عمرو اكرمتهما بل يجوز ان
تراعي الاول تقول زيد او هند منطلق او الثاني تقول زيد او هند منطلقة
والاية من هذا ولا يجوز ان تقول منطلقان وما للظالمين الذين
يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم في المعاصي ولا يفون بالنذور
من انصار ومن ينصرونهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله
قال الله يعلم الى اخر الاية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا ملازم امام دارا لهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح
الهمزة وسكون التحتية عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنهم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم يوما
كيوم الخميس ونحوه من المسحي من العبادات البدنية والمالية فليطعه

بالجزم

بالجزم جواب الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب يغلب بالنذر وايجابه
ويتقيد بما قيده به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر ان يعصي الله كسرب
الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر طاعة الله وجب عليه الوفا بنذره ومن
نذر ان يعصيه حرم عليه الوفا بنذره لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب
المباح وهو انما يتحقق في الطاعات واما المعاصي فليس فيها شيء مباح حتى
يجب بالنذر فلا يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذر
وكذا الترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص وحلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية
فمات ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا او لا وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني
نذرت في الجاهلية اي الحال التي كنت عليها قبل الاسلام من الجهل بالله
ورسوله وشرايع الدين وغير ذلك ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا
يعارضه رواية يوما لان اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا
او ان النذر كان ليوم وليلة ولكن يكتفى بذكر احدهما عن ذكر الاخر
في رواية يوم اي بليلته ورواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة
على من شرط الصوم في الاعتكاف لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد
الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها فاصلى الله عليه
وسلم له اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك به من قال بصحة نذر
الكافر ومن منع وهو الصحيح يحمل الحديث على انه صلى الله عليه وسلم يامره
بالاعتكاف لا لتشبيهها بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز
التشبيه او من مجاز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف وسبق
في غزوة حنين تعيين زمن سوال عمر ولفظه لما فتحنا من حنين سال
عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف في
قرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد حنين باب حكم
من مات وعليه نذر هل يقضى عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة جعلت
امها على نفسها صلاة يعني بالصرف فقال لها صلي عنها وقال ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر مما وصله مالك عن عبد الله بن ابي
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمته انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت
على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم تقضه فافتى عبد الله بن عباس
ابنتها انها تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير
قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق
عون بن عبد الله بن عتبة ان امراة نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت
ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكفي عن امك لكن في الموطا قال مالك انه

بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلى احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج
النسائى نحوه عن ابن عباس وجمع بان المراد بالنفى نفى الاجزاء والاثبات نفى
حق الحى وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبد الله
بضم العين ابن عبد الله وعبد الله بن عتبة ان عبد الله بن
عباس رضى الله عنهما اخبره ان سعد بن عبادة الانصارى رضى الله
عنه استفتى النبى صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على امه عمرة فتوفيت
قبل ان تقضيه والنذر المذكور قيل كان صياما وقيل كان عتقا
وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله
عليه وسلم ان يقضيه عنها قال الزهرى فكانت سنة بعد اى صار
قضاء الوارث ما على المورث طريقة شرعية وسواء من ان يكون
وجوبا او ندبا كذا قاله فى الفتح تبعا للكواكب قال العينى معنى الترجمة
ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبى صلى الله عليه وسلم سنة
يعمل بها بعد افتائه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير فى كانت يرجع
الى الفتوى بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب
للتقوى اى فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا والجمهور على ان من
مات وعليه نذر مالى يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص لانه ان وقع
النذر فى مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قفى
نذر امه من تركتها ان كان ماليا او تبرع به والحديث ياتى فى الحيل ايضا
ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابى بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى
وحشية اياس اليشكرى انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن
عباس رضى الله عنهما انه قال اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهنى رضى
الله عنه النبى صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله ان اختى لم تحج
نذرت ولابى ذر عن الحموى والمستملى قد نذرت ان تحج وانها ماتت
ولم تحج بنذرها فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين
لمخلوق اكنت قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضاء
من الخلق وسبق فى باب الحج عن الميت بلفظ ان امراة قالت ان امى
نذرت الحج وهذا مطابقة لما ترجم به وقوع الامرين معا كما قاله الكرمانى
وسبق ذلك فى الباب المذكور باب حكم النذر فيما لا يملك
العبد والنذر فى معصية وابى ذر عن المستملى والنذر فى معصية
وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصرى عن مالك
الامام عن طلحة بن عبد الملك الايلى عن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق
رضى الله عنهم عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال النبى صلى
الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه

فلا يعصيه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه الكفارة
فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شئ ولو نذر نحر ولده فباطل والية ذهب
مالك والشافعى فاما اذا نذر مطلقا كان قال على نذر ولم يسم شيأ فعليه
كفارة اليمين وكذا ان نذر شيأ لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة
فى الجزء الثانى من الاول وقيل يوخذ وسوق الحديث قريبا وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد
الطويل البصرى عن ثابت البنانى وابى داود حدثنى بالافراد ثابت عن انس
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لشيخ قيل هو ابو اسرائيل
كما نقله مغلطاى عن الخطيب ان الله لغنى عن تعذيب هذا نفسه وراه
يمشى بين ابنيه لم يسميا قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشى وامره ان يركب
لعجزه عن المشى وقال القزاز بفتح الغين والزاى المخففة وبعد الالف راء
مكسورة مروان بن معوية مما وصله فى الحج عن حميد الطويل انه قال حدثنى
بالافراد ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا
صرح بالتحديث كما فى رواية ابى داود فى الطريق الاولى وبه قال حدثنا ابو
عاصم النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان بن ابى مسلم الاحول
المكى عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليمانى من ابناء
الفرس عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف
بالكعبة واخر يقوده بزمام او غيره او غير زمام فقطعه وانكر ما راوى
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير قال اخبرنا هشام
بالدستوائى ابن يوسف ان ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال اخبرنى بالافراد
سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى
صلى الله عليه وسلم مر وهو راى والحال انه يطوف بالكعبة بانسان حال
كونه يقوده انسانا بخزامة انفه بكسر الخاء المعجمة وفتح الزاى المخففة
حلقة من شعر او وبر تجعل فى الحاجز الذى بين منخرى البعير يشد بها الزمام
ليسهل انقياده اذا كان صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين
ويحتمل ان يكونا بشرا وابنه طلقا كما فى الطبرانى كما سبق فى باب الكلام فى
الطواف من الحج فقطعها اى الخزامة النبى صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره
اى القايد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بان فى رواية النسائى من وجه اخر عن ابن جريج التصريح
بانه نذر ذلك والحديث سبق فى الحج وذكره هنا من وجهين الاول بعلو
والثانى بنزول كما ترى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة
المنقرى قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد قال حدثنا
ايوب السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال بينا نحن بغير ميم النبى صلى الله عليه وسلم يخطب اى يوم الجمعة كما
عند الخطيب فى المبهمات وجواب بينا قوله اذا هو برجل قايم

زاد ابو داود وغ الشمس قال صلى الله عليه وسلم عنه اى عن اسمه او عن حاله
قالوا ما هو ابو اسرايل قيل اسمه قثير بقاف وثاء مثلثة مصغرا وقيل بتحتية
ثم مهملة مصغرا ايضا وقيل قيصر بقاف وصاد مهملة باسم ملك الروم وقيل
بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير ذلك اخزه وزاد الخطيب غ مبهمة فقال
انه رجل من قريش وقال ابن الاثير غ الصحابة كغيره انه انصارى قال غ
الفتح والاول اولى يعنى كونه قرشيا وانصاريا كما هو من الصحابة غ كنيته
ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبى
صلى الله عليه وسلم مره اى مرابا اسرايل وابى داود فليتكلم وليستظل
من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة بخلاف البواقى والظاهر انه صلى
الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود غ
الايمان وابن ماجة غ الكفارات قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى
حدثنا ايوب السختيانى عن عكرمة عن ابن صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر
ابن عباس قال غ الفتح تمسك بهذا من يرى ان السنات اذا اختلفوا فى
الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم اه ان
وهيبا وعبد الوهاب ثقتان له وقد وصله وهيب وارسله عبد الوهاب
وصحح البخارى مع ذلك والذى عرفناه به استقرا من صنيع البخارى
انه لم يعل غ هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح اه
ان استووا فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله
قال اسماعيل وصله مع وهيب عاصم بن هلال والحسن بن ابى جعفر
وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطى قال الحافظ ابن حجر
رحمه الله وخالد متقن وغ عاصم والحسن يقال فيستوى الطرفان فيرجح
الوصل وقد جا الحديث المذكور من وجه اظر فازداد قوة اخرجه عبد
الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى اسرايل باجـــ حكم
من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق الفطر او الاضحى هل يجوز له الصيام
او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن ابى بكر بن على بن عطاء بن
مقدم المقدمى بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة الثقفى
مولاهم البصرى قال حدثنا فضيل بن سليمان النميرى بالنون مصغرا
قال حدثنا موسى بن عقبة مولى ال الزبير قال حدثنا ابو ذر حدثنى
ياما قراد حكيم بن ابى حرة بضم الحا المهملة وفتح الرا المشددة الاسلمى
المدنى وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له غ البخارى الا هذا الحديث
اورده متابعا لزيادة ابن جريج غ الطريق التى بعدها انه سمع عبد
الله بن عمر رضى الله عنهما حال كونه سيل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا
للمفعول لم يسم السايل فيحتمل ان يكون رجلا او ان يكون امراة عن رجل
نذر ان لا ياتى عليه يوم الاصلم فوافق يوم اضحى بفتح الهمزة او فطر
تمثل او الشك او التقسيم فقال ابن عمر رضى الله عنهما لقد كان لكم

فى رسول الله

فى رسول الله اسوة حسنة قد وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ويرى صلى الله عليه وسلم صيامهما غ
وقال غ الكواكب قوله يرى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله
اى المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وغ بعضها يرى بلفظ الغايب وفاعله
عبد الله وقايله حكيم قال الحافظ ابن حجر وقع غ رواية يوسف بن يعقوب
القاضى بلفظ لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا
يوم الفطر ولا يامر بصيامهما فتعين الاحتمال الاول يعنى انه مقول ابن عمر
انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر ولا
تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره عند الجمهور وعند الحنابلة روا
غ وجوب القضا وقال ابو حنيفة لو قدم فصام وقع ذلك عن نذره وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى احد الاعلام قال حدثنا يزيد
ابن زريع بضم الزاى وفتح الرا اخره عين مهملة مصغرا البصرى عن يونس
ابن عبيد احد ايمة البصرة عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصرى انه قال كنت
مع ابن عمر رضى الله عنهما فساله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم كل
يوم ثلاثا او اربعا ما عشت بكسر الموحدة غ اربعا والمد مع الهمزة
لم ينصرف كسابعة لالف التانيث فيهما للحمل او يجمعان على ثلاثات وار
واربعاوات ويوم بغير تنوين لاضافته لما بعده فوافقت هذا اليوم
يوم النحر فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفا النذر حيث قال تعالى وليو
نذورهم وفيه بضم النون وكسرها ان نصوم لهذا اليوم يوم النحر
وغ باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن
صوم هذا اليوم فاعاد عليه اى فاعاد الرجل السوال على ابن عمر فقال
مثله اى مثل القول الاول لا يزيد عليه ورعا منه حيث توقف غ الجزم
باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضى ترجيح
المنع وبقية مبحث ذلك سبق غ الصيام من الباب المذكور هذا باب
بالتنوين هل يدخل غ الايمان والنذور الارض والغنم والزروع
بلفظ الجمع ولابى ذر والزروع والمتعة وقال ابن عمر كما عند دفعى
الله عنه فيما وصله المولف غ الوصايا للنبى صلى الله عليه وسلم اصبت
ارضا وكانه بها بخيل وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود
بنى حارثة يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكونه المعجمة ارض
تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس عندى منه والتغيير الجيد المغتبط
به وسمى نفيسا لانه ياخذ بالنفس فيه اطلاق المال على الارض فيطلق
على كل ما يتمول كما هو المعروف من كلام العرب وقال تعالى ولا تؤتوا السفها
اموالكم فلم يخص شيا دون شى وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة
وقيل غير ذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف

تأمرني به كما في الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد
اي اوقفت اصلها او تصدقت بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم
احب اموالي الي بتشديد الياء بيرحا بفتح الموحدة وسكون التحتية
وضم الراء وفتحها وهذا الاسم لحائط له فاللام للتبيين كهي في فوهيت
لك والحائط البستان مستقبلة المسجد اي باعتبار البقعة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة
عن نافع بن زيد بالمثلثة الدولي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
عن ابي الغيث سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطاء المهملة بعدها
تحتية ساكنة ففتحة مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لم يحضر ابو هريرة غزوة
خيبر الا بعد الفتح فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب
والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما وقعت عليه من الاصول المعتمدة
والثياب بالمثلثات الواو كذا بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع
والثياب كذا للاكثر اي بحذف الواو من المتاع قال وكذا لابن القاسم
والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم في تنزيل ذلك على لغة
دوس اي القائلين ان المال غير المعين كالعروض والثياب نظر لانه
استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه منها الا ان يكون
منقطعا فتكون الا بمعنى لكن كذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان
الاستثناء من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم فمعنى ان يكونوا غنموا وانت انهم
غنموا المال فدل على ان المال عنده غير العين وهو المطلوب فاهدى
رجل من بني الضبيب بضاد معجمة وباءين موحدتين اولاهما
مفتوحة بينهما تحتية ساكنة يقال له فاعر بن زيد بكسر الراء وتخفيف
الغاء ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي ممن وفد على رسول الله صلى الله
عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر
الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بفتح الواو فوجه وقال العيني كالكرماني بالبناء للمجهول وفي
غزوة خيبر من المغازي ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
وادي القرى بضم القاف وفتح الراء مقصورا موضع بقرب المدينة حتى اذا
كان بوادي القرى بينما بميم بلا فاء مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سهم عائر بالعين المهملة وبعد الالف معجمة فراء اي ذاهب
فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة
بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء التي اخذها يوم خيبر من المغانم
لم تصبها المقاسم وانما غلها ليشتعل بنفسها عليه نارا تقدير له

لغلوله

لغلوله او انها سبب لعذابه في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف
اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما بسير او سيرين يكونا على ظهر القدم
عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
شراك من نار او شراكان من نار والحديث مر في المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم باب كفارات الايمان سقط لابي
ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب الخ ولابي ذر عن
المستملي كتاب للكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب
ومنه الكافر لانه يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون
وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة
مساكين باعطاء كل مسكين مد من جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد
لبسه كعمامة ومنديل واعتاق رقبة مؤمنة فان عجز عن كل من الثلاثة
لزمه صوم ثلاثة ايام ولو مفرقة وهو امر ندب صلى الله عليه وسلم به كعب بن
عجرة كما في الحديث اللاحق حين نزلت فدية من صيام اذا حلق راسه
وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف صاع
من بر او نسك شاة مصدر راد جمع نسيكة وقد ذكر عن ابن عباس رضي الله
عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد
عنه ابن عباس وعطاء هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري من طريق ابن جريج
وعكرمة مولى ابن عباس مما وصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند
عنه ما كان في القرآن او او بفتح الفاء وسكون الواو وفيهما نحو قوله تعالى
ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله
عليه وسلم كعبا في الفدية على ما ياتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا
ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال
الهذلي البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وعبد الله
واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى بفتح اللام وهو التيمي الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم
العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيته يعني
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايوذيك
وابى ذرا توذيك بالفوقية بدل التحتية هوامك بتشديد الميم
للساكنين جمع هامة بالتشديد تطلق على ما يدب من الحيوان كالقمل
وشبهه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت وابى ذر فقلت نعم قال
احلق راسك وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف اي عليك فدية
او خبر مبتدا محذوف فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك
قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن

ايوب السختياني انه قال الصيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة
اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال وانما ذكرا البخاري حديث كعب هنا من
اجل التخيير فانها وردت في كفارة اليمين كما وردت في كفارة الاذى وقال
ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري اوضح حديث كعب هنا موافقة لمن قال
ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد
لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت
عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لان كثيرا ما يخالف
الكوفيين اذا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في الحج باب
قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم ما تحللونها به ومنى الكفارة والله
مولاكم سيدكم ومتولي امركم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته
انفع لكم من نصائحكم لانفسكم ومنه العليم بما يصلحكم فيشرعه لكم الحكيم فيما
اصل وحرم متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر باب متى تجب
الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم قال
سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس بعنعنا موسما للتدليس عن حميد
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء
رجل فقال يا رسول الله وقع على امراتي في رمضان وفي رواية
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما يوجب الهلاك
قال صلى الله عليه وسلم له ما وابي ذر وما شانك قال وقعت على امراتي
في رمضان اي وطيتها كما في حديث اخر قال صلى الله عليه وسلم له تستطيع
تعتق بضم الفوقية وابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع
قال صلى الله عليه وسلم فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال
لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا
قال لا قال صلى الله عليه وسلم له اجلس فجلس فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
بعرق بفتح العين المهملة والراء ثم قاف والعرق المكتل الضخم بكسر الميم وسكون
الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال صلى الله عليه وسلم له خذ
هذا العرق فتصدق به قال اتصدق به على افقر منا
ما بين لابتيها يريد الحرتين ارض ذات حجارة سود
والمدينة بينهما وزاد في الرواية السابقة قريبا فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم وزاد حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك

بالحنث كما ان كفارة الواقع في نهار رمضان انما كانت بالفتحام الذنب وانما
الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم
علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفره كما لو اعطى الفقير ما يفتدي به دينه قال
ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بالفدية نبه هنا على ما احتج به من ظن انهم
من الحاقها بكفارة الواقع وانه مد لكل مسكين انتهى ومذهب الشافعي ان له
تقديم الكفارة بالصوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسبب فجاز
تقديمها على احد سببيه كالزكاة فتقدم على الحنث ولو كان حراما كالحنث بترك
واجب او فعل حرام وعلى عوده في ظهاره كان ظاهر من رجعته ثم كفر راجعها
وكان طلق رجعيا عقب ظهاره ثم كفر راجع اما الصوم فلا يقدم لانه
عبادة بدنية فلا يقدم على وقت وجوبها بغير حاجة كصوم رمضان
والحديث سبق في الصوم باب من اعان المعسر في الكفارة
الواجبة وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل
اسمه كما سبق سلمة بن صخر او صخر بن صخر او بما وافقاه سبق ذلك انه
الصيام الى رسول الله وابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هلكت وفي بعض الطرق او هلكت فقال له صلى الله عليه وسلم له وما
اهلك الذي اهلك قال وقعت باهلي جامعت امراتي في نهار رمضان
قال عليه الصلاة والسلام تجد رقبة تعتقها استفهام بحذف الاداة
والمراد الوجود والشرعي فيدخل فيه القدرة بالثمن قال لا قال فهل
هل وابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند
البزار من رواية ابن اسحاق وهل لعتبت ما لعتبت الا من الصوم قال
فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا وهل هذه المخصال على الترتيب
او التخيير قال البيضاوي وفي ترك الثاني بالفا على الاول فقد الاول ولزم الثالث
بالفا على فقد الثاني تدل على عدم التخيير مع كونها في معرض البيان وجوابا
السؤال فتنزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال فجاء رجل من
الانصار لم اقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين المهملة والراء آخره
قاف المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما كان ساكنة فيه تمر فقال
عليه الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر فتصدق به قال وابي ذر
عن الكشميهني فقال على وابي ذر على اي ان اتصدق به على احد اوجع
منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج
منا واهل بيتها بغير همز تثنية لابة يريد الحرتين ارض ذات حجارة سود
والمدينة بينهما وزاد في الرواية السابقة قريبا فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم وزاد حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك
بقطع همزة فاطعمه اي اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته او زوجك

او مطلق اقاربك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فكما جاز اعانة المعسر بالكفارة عن وقاعه في نهار رمضان كذلك يجوز اعانة المعسر بالكفارة عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم المسئلة واكثر هذا باب ـــ بالتنوين يعطى الشخص الذي وجب عليه الكفارة في الكفارة اذا كانت عن الشخص يمين عشرة مساكين كما في القرآن قريبا كان المسكين او بعيدا فالتذكير قريبا وبعيدا باعتبار لفظ مسكين ولذا قاله كان دون كانت وان كانوا اولات فعيلا لا يستوي فيه التذكير والتانيث كذا قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة اسمه سلمة بن صخر اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما اهلكك قال وقعت على امراتي جامعتها في نهار رمضان قال ولابي ذر فقال هل تجد ما تعتق بضم الفوقية رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا سقط قوله فهل الخ اي لا يجد ذلك كما هو في الفروع المعتمدة قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا احد قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم تمر فقال خذ هذا التمر فتصدق به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر منا ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا قال صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اهلك لكن اذا جاز اعطاء الاقربا فالبعد اجوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في الصيام في اجازة الصرف الى الاقربا انتهى وهو على راي من حمل قوله اهلك على انه في الكفارة واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث فيتفقه على اهله وتستمر الكفارة في ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يحتج الا لحاق وكذا على قول من يقول بالاسقاط عن المعسر مطلقا قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحاق خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لا عن الكفارة بل مبني عليك مطلق بالنسبة اليه والى عياله وكان ذلك من مال الصدقة واما حديث على فكلها انت وعيالك فقد كفر الله عنك فضعيف لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضاء كما في حديث عند البيهقي باب ـــ بيان صاع المدينة الذي يجب الاخراج به في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك وبيان مد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المد وكلاهما او المراد بركته صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك لهم

في

في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة بعدها تحتية فدال مهملة الكندي عن السايب بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني انه قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السايب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث وهو الصاع بدليل ان مده صلى الله عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد هم قال واما مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز فانما نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد مده انتهى قال الحافظ ابن حجر ومن تامل ما قاله ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم مقدار الرطل عندهم ان ذاك اثنى عشر مدا كما مر رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند الحنفية ان الصاع ثمانية ارطال لانا ما نقل الخلف عن السلف بالمدينة وهم اعرف بمثل ذلك كما قاله مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا مندر بن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله من خراسان قال حدثنا مالك الامام الامية ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر منه بمد النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لزنة مد النبي صلى الله عليه وسلم واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي اعتاده هشام وهو اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي مد اذ مد هشام رطلان وان والصاع منه ثمانية ارطال وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند السابق قال لنا مالك الامام مدنا المدين وان كان اكبر من مد هشام في القدر فانه اعظم من مدكم في البركة المحاصلة بحسب الوزن قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم امير فضرب بمدا

ل

دى

اصغر مزمد النبي صلى الله عليه وسلم باى شئ كنتم تعطون الفطرة والكفارة
قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطى ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال املك
افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا تعارضت
الامداد الثلاثة الاول والحادث وسوا المسامى وسود ايد عليه والناقص
المفروض وقوعه وان لم يبع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول
اولى لانه الذى تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن
وجيلا بعد جيل وقد رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر
والحديث مرسل افراده وهو غريب ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة
ولا عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن
مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم
بارك لهم اى اهل المدينة فى مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة بمعنى
النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووى الظاهر ان المراد
البركة فى نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفى المد فيها من لا يكفيه فى
غيرها قلت وقد رايت من ذلك فى سنة خمس وتسعين وثمانمائة العجب
العجاب فالله تعالى بوجهه الكريم يردنا اليها رادا جميلا ويجعل وفاتى بها
على الكتاب والسنة فى عافية بلا محنة وان يعتق رقبتى من النار بمنه وكرمه
هذا باب قول الله تعالى فى اية كفارة اليمين من سورة المائدة
او تحرير رقبة قال الحنفية مومنة او كافرة لاطلاق النص الا فى كفارة
القتل قال الله مقيدا الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعى رحمه الله الايمان
لجميع الكفارات مثل كفارة القتل والظهار والجماع فى نهار رمضان
حملا للمطلق على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة فى موضع
فقال واشهدوا ذوى عدل منكم واطلق فى موضع فقال واستشهدوا
شهيدين من رجالكم العدالة شرط فى جميعها حملا للمطلق على المقيد
كذلك هذا واى الرقاب ازكى فيه ايما الى حديث ابى ذر السابق فى اوايل
العتق قلت فاى الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
وكان المولف اشار بذلك الى موافقة الحنفية لان افعل التفضيل
يقتضى الاشتراك فى اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة
فى الكفارة لانه لم يجد نصا فى اشتراط الايمان فى كفارة الايمان
فاورد الترجمة محتملة وذكر ان الفضل والمزية لعتق المومنة فنبه
على محال النظر فلقايل ان يقوله اذا تفاوت العتق وكان افضله
عتق المومنة ووجب علينا عتق الرقبة فى اليمين كان الاخذ بالافضل
احوط للذمة والا كان المكفر بغير المومن على شك فى براءة الذمة قال
وهذا اوضح من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد فى كفارة القتل للظهور
الغرق بالتغليظ هنالك وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال

حدثنا

حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح السين المعجمة البغدادى قال حدثنا
الوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى عن ابى غسان بفتح الغين المعجمة
والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر
الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابى اسامة العدوى مولى عمر بن الخطاب
عن على بن حسين بضم الحاء ابن على بن ابى طالب المعروف بزين العابدين عن
سعيد بن مرجانة بضم الميم وسكون الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون
اسم امه واسم ابيه عبد الله العامرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفى العتق ايما رجل
اعتق امرأ مسلما اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار يستقط منه
الثانية هنا وفى مسلم عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة
بمنزلة الواو والمراد انها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف حتى
ثلاثة شروط ان يكون ظاهرا مضمرا وان يكون اما بعضا من جمع قبلها
كعدم الحاج حتى المشاة او اجزاء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كجزء
نحو العجينى الجارية حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذى يضبط ذلك
انها تدخل حيث يصح دخول الاستثنا وتمتنع حيث يمتنع ولذا يمتنع
ضربت الرجل حتى افضلها واما جاز حتى تجعل العاطفة ان الصفة والزمان
فى معنى الشئ ما يشتمل وان يكون غاية لما قبلها اما فى زيادة او نقص
فالاول نحو مات الناس حتى الانبيا والثانى نحو زارك الناس حتى
الحجامون قالوا فى المغنى والشروط الثلاثة موجودة فى هذا الحديث
فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء ما قبله وقوله فرجه جزء ما قبله
وهو غاية لما قبلها وفصل الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك
والحديث سبق فى اوايل العتق باب حكم عتق المدبر ام
الولد والمكاتب فى الكفارة وحكم عتق ولد الزنا وقال طاوس
وابن كيسان يجزى المدبر وام الولد وهذا وصله ابن ابى شيبة من
طريقه بلفظ يجزى عتق المدبر فى الكفارة وام الولد فى الظهار انتهى
وقال مالك لا يجزى فى الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه
ليست لهم عقد حرية لاسبيل الى رفعها والواجب فى الكفارة تحرير
رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعى يجزى عتق المدبر وعند
البيهقى بسند صحيح عن الزهرى اخبرنى ابو حسن مولى عبد الله بن الحارث
وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد الله بن نوفل
لتستفتينه فى غلام لها ابن وفيه تعتقه فى رقبة كانت عليها فقال
لا اراه يجزى لان سمعت عمر يقول لان اعل على نعلين فى سبيل الله احب
الى من ان اعتق ابن زنية لكن فى الموطا عن ابى هريرة افتى بعتق ولد
الزنا وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزى عتقه وكرهه على
وابن عباس وابن عمرو بن العاص اخرجه ابن ابى شيبة عنهم باسانيد لينة

وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال اخبرنا حماد
ابن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله
الانصاري ان رجلا من الانصار وهو ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب
اي علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والنحام
بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمان مائة درهم قال عمرو بن دينار
وكان بيعه صلى الله عليه وسلم له بحكم ولايته على الرعية والنظر في مصالحهم
فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول كان المدبر عبدا قبطيا بكسر
القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر مات عام اول بفتح اللام
على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وله نظائر والبصريون
يقدرونه عام الزمن الاول او نحوه ووجه المطابقة قال الكرماني
انه اذا اجاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث اخرجه
ايضا في الاكراه وسبق في البيع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور
هذا باب بالتنوين اذا اعتق عبد البينه وبين اخر
اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن
المستملي وحده من غير ذكر رواية وحديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في
الباب على شرطه او غير ذلك وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه
وبين اخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن لشريكه حصته
بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي
وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا وباحث المسالة في كتب الفقه
فلتراجع هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اعتق شخص
في الكفارة رقبة لم يكن ولاؤه بفتح الواو والمد وهو في الشرع
عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية وبه قال حدثنا سليمان
ابو رجاء الواسطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عيينة بضم
العين مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي
عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة
فاشترطوا اي اهلها عليها على عائشة الولاء ان يكون الولاء لهم
فذكرت عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها
اشتريها فاعتقيها انما الولاء لمن اعتق ويستفاد من
التعبير بانما اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من به
رق ولو بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله
هنا انما الولاء لمن اعتق وقيس بما فيه غيره يقدم منهم بعواديه من
الابوة وولاية التزويج الاقرب فالاقرب كالنسب وفي صحيح
ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله اي في
الولاء لمن اعتق ما لو اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن

لشريكه

لشريكه حصته والفرق بين ان يعتقه مجانا او عن الكفارة وعن ابي حنيفة يجزئ
عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره وباقي ان شاء
الله تعالى في الفرائض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرائض
باب بيان احكام الاستثناء في الايمان والمراد به هنا التعليق
على المشيئة كان يقول والله لافعلن كذا ان شاء الله او لا افعلن كذا ان
شاء الله او الا ان يشاء الله او ان لم يشاء الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عيلان بن جرير بفتح
الغين المعجمة وسكون التحتية الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول
الله وابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم نفر وهط قال ابو عبيد ما دون
العشرة من الاشعريين استحملناه اي اطلب منه ما يحملنا واتفقا لنا الغزوة
تبوك فقال والله وما ابي ذر عن الكشميهني او والله لا احملكم وما ابي ذر
وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شاء الله عز
وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي
وابي ذر عن الحموي والمستملي بشايل بشين معجمة وبعد الالف همزة فلما قطع
من الابل قام فينا صلى الله عليه وسلم ببلائة ذود بالاضافة وفتح الذال
المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من الوت
وسبق في المغازي بلفظ خمس ذود باعتبار ان المراد به الابل او البلائة ذود
وهو الصواب لان الذود مونث والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما ان
انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك لنا الله لنا اتيناه رسول الله
صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان يحملنا وابي ذر عن الحموي والمستملي
لا يحملنا فحملنا بفتحات زاد في سبق تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم ما انا
حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة
وانا لن ما حلفتكم عليه ولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قاله الرازي
ان والله ان شاء الله وجواب القسم قوله لا احلف على يمين وان شاء الله
معترض والقسمية جزاء وقوله على يمين اي محلوف بيمين فارى بفتح
الهمزة غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد
الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت فكرر لفظ التكفير واتيانه مع
الواو قد يفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله وانى والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في
كتابه الثمين في استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله ان
شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر وسقط
لفظ والله من نسخة ابن المنير فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى

يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده بيان
صيغة الاستثنا بالمشية قال واشار ابو موسى المديني في الكتاب
المذكور الى ان صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لا للاستثنا وهو خلاف
الظاهر واشترط في الاستثنا ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة
لتنفس وعي وتذكر وانقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام
اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثنا
وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس انه لهما ان يستثني ما
دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله قال الا ان يقع سكوت وعن سعيد
ابن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو
البركات النسفي في مختصر الكشاف له وهذا محمول على تدارك التبرك
بالاستثنا فاما الاستثنا المغير حكما فلا يصح الا متصلا وحكى انه بلغ
المنصور ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى حالف ابن عباس رضي الله عنهما في
الاستثنا المنفصل فاستحمقه وينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع عليك
انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى انه يجوز من عندك فيستتيبوا فيجزموا
عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقاله ابن جرير معنى
قول ابن عباس انه يستثني ولو بعد سنة اي اذا شا ان يقول في حلفه
او كلامه ان شا الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول ذلك ليكون
اتيا بسنة الاستثنا حتى لو كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافع
لحنث اليمين وساقط للكفارة قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن
جرير رحمه الله هو الصحيح وهو اللايق ويحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم
وقال ابو عبيد وهذا انما يوخذ على ظاهره اذا لم يلزم منه ان لا يحنث
احدا في يمينه وان لا يتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف
ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثنا اذا ما مور به
في قوله تعالى ولا تقولن لشي اني فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله فقال
ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شا الله ينبغي ان يستدركه ولم يرد ان الحالف
اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين يحل وحاصله
حمل الاستثنا المنقول عنه على لفظ ان شا الله فقط وحمل ان شا الله
على التبرك ومما يدل على اشتراط اتصال الاستثنا بالكلام قوله
في حديث الباب فلم يكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثنا يفيد بعد
قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق في
النذور وبه قال حدثنا ابو اليمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا
حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه اكفرت يميني وابو ذر
عن الحموي والمستملي عن يميني او اتيت الذي هو خير وكفرت بتاخير ها
زيادة الترديد في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا
اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد فيه

ايضا

ايضا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة
عن همام بن منبه بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها
را المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام والله
لاطوفن الليلة جواب القسم والتوكيد للتاكيد وفي بعض طرق الحديث
التصريح بالقسم واليلة منصوب على الظرفية على تسعين امراة يقال
طاف به يعني الم به وقاربه يعني اجامعهن كل بالتشديد ممنونا اي مهتما
تلد فيه حذف تقديره فتحمل فتلد غلاما يتشا فيتعلم الفروسية
ويقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه الملك او قرينه او صاحبه
من البشر او وزيره من الانس او من الجن قال سفين بن عيينة يعني الملك
قل ان شا الله فنسي بفتح النون مخففا السابق القدر ان يقول ان شا الله
فطاف بهن اي جامعهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر
الشين المعجمة وفي رواية للبخاري الا واحد ساقطا احد شقيه فقال ابو
هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لو قال سليمان ان شا الله لم يحنث فيلد غلاما يتشا سليمان وانه
لو قالها لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع ما اراد فقد قال
موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شا الله صابرا ولم يصبر وكان
قوله ان شا الله صابرا ولم يصبر وكان قوله ان شا الله دركا في حاجة
بفتح الدال المهملة والراي الحاجة قالها ومعه تاكيد لقوله لم يحنث ولابي
ذر له في حاجة وقال ابو هريرة مرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو استثنى بدل قوله في الرواية الاولى ان شا الله فالملفظ
مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال
سفيان ابن عيينة بالسند وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مثل حديث ابي هريرة الذي ساقه
من طريق طاوس عن ابي هريرة غير ان لسفين فيه اسنادين سبق في
الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند فاجاب جواز الكفارة قبل
الحنث وبعده وبه قال حدثنا علي بن حجر بحا مهملة مضمومة فجيم ساكنة
فرا السعدي قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن علية التيمي مولاهم
بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح الجيم
وسكون الرا انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون
الرا والحي بالفتح ولغيرابي ذر بالكسر اضافة الهمزة في اوله وفتح الخا
المعجمة والمراد صداقة ومعروف اي احسان ولابي ذر عن الكشميهني
وكان بيننا وبينهم هذا الحي فزاد الضمير وقد سه على ما يعود عليه
وقال في الكواكب فان قلت الظاهر ان يقال بينه يعني اباموسى

اى لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين لاستقام الكلام قال وقد
تقدم على الصواب فى باب لا تحلفوا بابائكم حيث قال كان بين هذا الحى
وبين الاشعريين ود واجاب باحتمال انه جعل نفسه من اتباع ابى موسى كواحد
من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكانه مولى اى لم يكن من
العرب الخلص قال زهدم فقدم طعام بين يدى ابى موسى والى ذرعن الحموى
والمستملى طعامه اى طعام ابى موسى قال وقدم فى طعامه لحم دجاج قال وفى
القوم رجل من بنى تيم هذه قبيلة معروفة من قضاعة احمر كانه مولى قال
الحافظ ابن حجر فى المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه زهدم الراوى قال فلم
يدن اى فلم يقرب من الطعام فقال له ابو موسى الاشعرى ادن فانى
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اى من جنس الدجاج قال الرجل
انى رايته ياكل شيئا قذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته فحلفت ان
لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب اجزك بضم الهمزة والجزم
جواب الامر عن ذلك اى عن الطريق فى حمل البعير اتينا رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من الاشعريين نستحمله اطلب منه ما يحملنا
وانقالنا لغزوة العسرة ومعوقتم نعما من نعم الصدقة بفتح النون والعين
المهملة وفيها قال ايوب السختيانى بالسند السابق احسبه اى احسب
القاسم التيمى قال وهو اى النبى صلى الله عليه وسلم غضبان قال والله لا
احملكم وما عندى ما احملكم زاد الكشميهنى عليه قال ابو موسى فانطلقنا فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل باضافة نهب لما بعده من غنيمة
وفى رواية ابى بردة انه صلى الله عليه وسلم ابتاع الابل التى حملهم عليها من
سعد فيجمع باحتمال ان تكون العتيمة لما حصلت حصل لسعد منها ذلك
فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل اين هؤلا الاشعريون
اين هؤلا الاشعريون بالتكرار مرتين فى رواية ابى ذر وفى رواية ابى زيد
فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادى اين عبد الله بن قيس فاجبته
فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتيته فامر لنا عليه
الصلاة والسلام بخمس ذود باضافة ذود الى الغازى بستة ابعرة وذكر
القليل لا ينفى الكثير عزا الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء اى الاسنمة
فاندفعنا اى سرنا مسرعين فقلت لاصحابى اتينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا بفتحات نسى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لئن تعقلنا بسكون اللام رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمينه اى اخذنا منه ما اعطانا فى حال غفلته
عن يمينه من غير ان تذكره به لا تفلح ايدا ارجعوا بنا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام والجزم يمينه فرجعنا اليه
فقلنا يا رسول الله اتيناك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او
فرظنا بالشك من الراوى انك نسيت يمينك وفى بعض من روايتم

مطر عن زهدم فكرهنا ان نسئلها فقال والله انى ما نسيتها واخرج مسلم عن
الشيخ الذى اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا قوله قال والله ما نسيتها
قال لا تطلقوا فانما احملكم الله عز وجل فيه ازالة المنة عنهم واضافة النعمة
لما ذكرها الا صلى ولم يرد انه لا صنع له اصلا فى حملهم لانه لو اراد ذلك قال انى
والله ان شا الله لا احلف على يمين اى على محلوف يمين كما مر فاطلق عليه لفظ
يمين للملابسة والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة
ويجوز ان يكون فيه تضمين معنى النشاى اذا حلفت بيمين ورجح الاول بقوله
فارى غيرها خيرا منها لان الضمير فى غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب
بانه يعود على معناها المجازى للملابسة ايضا وقال فى النهاية الحلف
هو اليمين فقوله احلف اى اعقد شيا بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد
لعقده واعلام بانه ليست لغوا قال فى شرح المشكاة ويويده رواية
النشاى ما على الارض يمين احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها صفة
موكدة لليمين قال والمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها ثم يظهر لى امرا خر فاكون
فعلت خيرا من المضى فى اليمين المذكور الا اتيت الذى هو خير وتحللتها اى
كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة كما اختلف هل
كفر فى قصة حلفه على شرب العسل او على غشيان ماريه فعن الحسن البصرى
انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب
بحديث الترمذى عن عمر فى قصة حلفه على العسل او ماريه بقوله الله وجعل
له كفارة يمين وهذا ظاهر فى انه كفر وان كان ليس بنصا فى رد ما ادعاه
الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفى تفسير القرطبى عن زيد بن
اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم
اعتق رقبة فى تحريم ماريه وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة
مرة واخرها اخرى لكن يجرف الواو الذى لا يوجب ترتيبا ثم ورد فى بعض
الطرق بلفظ ثم التى تقتضى الترتيب عند ابى داود والنشاى فى حديث
الباب ولفظ ابى داود من طريق سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن
فكفر عن يمينك ثم ايتا الذى هو خير وفى حديث عايشة عند الحاكم بلفظ
ثم فى حديث ام سلمة عند الطبرانى نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل
الذى هو خير واذا علم هذا فليعلم ان الكفارة ثلاث حالات احدها قبل
الحلف فلا يجزى اتفاقا ثانيها بعد الحلف والحنث فيجزى اتفاقا ثالثها بعد
الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك وساير فقها الامصار الا ابو
حنيفة يجزى قبله لكن استثنى ما لو شرع فى الصيام فقال لا يجزى الا بعد الحنث
لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة
بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها
كالزكاة واصح الحنفية بانها لما لم تجب صارت كالتطوع لا يجزى عن الواجب
وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فان المراد اذا حلفتم فحنثتم

واجاب المحلوف بان التقدير فاذا اردتم الحنث والخلاف كما قال القاضي عياض
مبني على ان الكفارة لحل اليمين او لتكفير مأثمها بالحنث فعند الجمهور انها
رخصة شرعها الله لحل ما عقد من اليمين فلذلك تجزى قبل وبعد ثم استحب
مالك والشافعي تاخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمر والمغازي
والذبائح ويأتي ان شاء الله تعالى بعونه في التوجيه تابعه اي تابع
اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المولف في
فرض الخمس عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي
والقاسم بن عاصم الكلبي بضم الكاف وفتح اللام قال في الفتح وهذه
المناسبة وقعت في الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة
مضموما الى القاسم قال والبخاري لم يدرك حمادا فالحديث من المعلقات
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة الجرمي والقاسم التيمي عن زهدم
بهذا الحديث السابق حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم التيمي
عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذوئب
الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن
فارس بضم العين عمر البصري قال اخبرنا ابن عوف عبد الله عن الحسن
البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم القرشي سكن البصرة
ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسال الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها بضم الهمزة عن غير
مسيلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسيلة وكلت اليها بضم الواو وكسر
الكاف مخففة وضم همزة اعطيتها واعنت اي وكلت الى نفسك وعجزت
واذا حلفت على يمين محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي
هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق في اول كتاب الايمان والنذور تابعه
اي تابع عثمان بن عمر وفيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقي اشهل
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء وبعدها لام الجحدري مولاهم
ابو عمرو وقيل ابو حاتم مصري ولابي ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد
الله وتابعه وتابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن دينار العبدي
البصري مما وصله المولف في كتاب الاحكام في باب من سال الامارة وكل
اليها وسماك بن عطية بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف
كاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة مما وصله مسلم وسماك بن حرب
ابو المغيرة الكوفي مما وصله عبد الله بن الامام احمد في زياداته والطبراني
في الكبير وحميد بضم الحا ابن ابي حميد الطويل مما وصله مسلم وقتادة
ابن دعامة مما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر مما وصله مسلم

ايضا

ايضا وهشام هو ابن حسان القردوسي مما وصله ابو نعيم في مستخرجه
مسلم وابو ربيع هو ابن مسلم الجهضمي البصري كما جزم به الدمياطي وقال ابن حجر
الحافظ والذي يغلب على ظني انه صبيح ثم ذكر احاديث مرتبة ترتيبا وقع
في نسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن
قتادة وهو خطا والصواب وحميد وقتادة بالواو كما سبق والله اعلم

تم الجزء السادس من شرح البخاري للعلامة القسطلاني رحمه الله تعالى
ويتلوه في الجزء السابع اول كتاب الفرائض
ووافق الفراغ من نسخ هذا الجزء المبارك في يوم الاربع
ثامن عشر ربيع آخر سنة ثمانية وسبعين والف
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة
والسلام وكتبه الفقير على عطا السيوطي
الشافعي غفر الله له ولوالديه
ولجميع عباله بالمغفرة والحمد
لله وحده وصلى الله
على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه
وسلم